وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

تفسير الثعالبي

المسمى

بالجواهر الحسان في تفسير القرآن

للإمام عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبي زيد الثعالبي المالكي
(٧٨٦ - ٨٧٥ هـ)

حقق أصوله على أربع نسخ خطية وعلق عليه وخرج أحاديثه

الشيخ علي محمد معوض
والشيخ عادل أحمد عبد الموجود

وشارك في تحقيقه
الأستاذ الدكتور عبد الفتاح أبو سنة

خبير التحقيق بمجمع البحوث الإسلامية
وعضو المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
وعضو لجنة المصحف بالأزهر الشريف

الجزء الثاني

دار إحياء التراث العربي — مؤسسة التاريخ العربي
بيروت - لبنان

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة
لدار احياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

دار إحياء التراث العربي

بيروت حارة حريك شارع دكاش بناية كليوباترا - بملكه

هاتف: 836551 - 836696 - 836766

تلكس: 23644 ص. ب: 11/7957 بيروت - لبنان

فاكس: 2124783422 001

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT
Est. 2012 CE

تفسير الثعالبي

الجزء الثاني

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT
Est. 2012 CE

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

سُورَةُ آلِ عِمرَانَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

هذه السورةُ مدنيَّةٌ، بإجماعٍ في ما عَلِمْتُ.

﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ۝٢ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ۝٤﴾

قولُه جَلَّتْ قدرته: ﴿الٓمٓ * اللَّه لا إله إلاَّ هو الحيُّ القيُّوم﴾ الأبْرَعُ في نَظْمِ الآيةِ أنْ يكون: ﴿اللَّه لا إله إلا هو الحيُّ القيومُ﴾ كلاماً مبتدأً جزماً؛ جملةً رادةً علَىٰ نصارَى نَجْرَانَ الذين وفَدُوا علَى النبيِّ ﷺ فَحَاجُّوهُ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وقالوا: إِنَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا هُوَ معلومٌ في السِّيَرِ، فنزل فيهم صَدْر هذه السورةِ إلى نيِّفٍ[1] وثمانينَ آيةً منْها، إلى أنْ دعَاهُمْ ﷺ إلى الابْتِهَالِ.

وقد تقدَّم تفسيرُ قوله: ﴿الحيّ القيوم﴾ في آية الكرسيِّ، والآيةُ هناك إخبارٌ لجميعِ الناسِ، وكُرِّرتْ هنا إخباراً بحجج هؤلاءِ النصارَىٰ، ويردُّ عليهم؛ إذ هذه الصفاتُ لا يمكنهم ادعاؤها لعيسَىٰ ـ عليه السلام ـ؛ لأنهم إذ يقولُون: إنه صُلِبَ، فذلك مَوْتٌ في معتقَدِهِمْ، وإذْ من البيِّن أنَّه ليس بقَيُّومٍ.

وقراءة الجمهور «القَيُّوم»، وقرىء خارجَ السَّبْعِ: «القَيَّامُ»؛ و «القَيِّمُ»[2]، وهذا كلُّه مِنْ: قَامَ بالأَمْرِ يقُومُ به، إذا اضطَلَعَ بحفْظِهِ، وبجميعِ ما يحتاجُ إِلَيْهِ في وُجُودِهِ، فاللَّه تعالَىٰ

---

(١) كل ما زاد على العقد، فهو نَيِّفٌ ـ قال أبو العباس: الذي حصلناه من أقاويل حذاق البصريين والكوفيين أن النيف من واحدة إلى ثلاث.

ينظر: «لسان العرب» (٤٥٨٠) (نوف).

(٢) قرأ «الحيُّ القَيَّام» كل من عمر، وعثمان، وابن مسعود، والنخعي، والأعمش، وأصحاب عبد اللَّه، وزيد بن علي، وجعفر بن محمد، وأبي رجاء بخلاف، ورويت عن النبي ﷺ، وقرأ «الحيُّ القَيِّم» علقمة بن قيس. كما في «مختصر الشواذ» (ص ٢٥)، و «المحتسب» (١/ ١٥١)، و «المحرر الوجيز» (١/ ٣٩٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

القَيَّامُ علَىٰ كلِّ شيءٍ ممَّا ينبغِي له، أوْ فِيهِ، أوْ عليه.

* ت *: وقد تقدَّم ما نقلْناه في هذا الاِسم الشريفِ؛ أنه اسمُ اللَّهِ الأعظمُ، قال النوويُّ: ورُوِّينا في كتابِ التِّرمذيِّ؛ عن أَنَسٍ، عن النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ، قَالَ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ»، قَالَ الحاكمُ: هذا حديثٌ صحيحُ الإِسناد[1]. اهـ.

قال صاحب «**سلاح المؤمن**»: وعنْ عليٍّ ـ رضي اللَّه عنه ـ، قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قَاتَلْتُ شَيْئاً مِنْ قِتَالٍ، ثُمَّ جئْتُ إِلَىٰ رسُولِ اللَّه ﷺ أَنْظُرُ مَا صَنَعَ فَجِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ»، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى القِتَالِ/ ، ثُمَّ جِئْتُ، فَإِذَا هُوَ ١ ب
سَاجِدٌ؛ لاَ يَزِيدُ عَلَىٰ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ» رواه النَّسائِيُّ، والحاكمُ في «**المستدرك**»، واللفظ للنسائِيِّ[2].

وعن أسماء بنتِ يَزيد[3] ـ رضي اللَّه عنها ـ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «اَسْمُ اللَّهِ الأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، وَفَاتِحَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿الٓمٓ * اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾» رواه أبو داود، واللفظ له، والترمذيُّ، وابن ماجة[4]، وقال التِّرْمِذِيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

(١) تقدم تخريجه في سورة البقرة.

(٢) أخرجه النسائي في «**الكبرى**» (٦/ ١٥٦ ـ ١٥٧)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب الاستنصار عند اللقاء، حديث (١٠٤٤٧). والحاكم (١/ ٢٢٢)، من طريق عبيد اللَّه بن عبد الرحمن بن موهب، عن إسماعيل بن عون بن عبيد اللَّه بن أبي رافع، عن عبد اللَّه بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه محمد بن عمر بن علي عن علي به.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.
وتعقبه الذهبي، فقال: ابن موهب اختلف قولهم فيه، وإسماعيل فيه جهالة.

(٣) هي: أسماء بنت يزيد بن السكن بن رافع بن امرىء القيس بن زيد بن عبد الأشهل بن جشم بن الحارث.. أم سلمة، الأنصارية، الأوسية، الأشهلية. خطيبة النساء.
قال ابن حجر في «**الإصابة**»: روت عن النبي ﷺ عدة أحاديث، وعند أبي داود بسند حسن عنها قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «لا تقتلوا أولادكم سراً؛ إنه ليدرك الفارس فيدعثره عن فرسه».
ينظر ترجمتها في: «**أسد الغابة**» (٧/ ١٨، ١٩)، «**الإصابة**» (٨/ ١٢)، «**الثقات**» (٣/ ٢٣)، «**الاستيعاب**» (٤/ ١٧٨٧)، «**تجريد أسماء الصحابة**» (٢/ ٢٤٥)، «**أعلام النساء**» (١/ ٥٣)، «**حلية الأولياء**» (٢/ ٧٦)، «**خلاصة تذهيب تهذيب الكمال**» (٣/ ٣٧٥)، «**الكاشف**» (٣/ ٦٤)، «**تهذيب الكمال**» (٣/ ١٦٧٨)، «**تهذيب التهذيب**» (١٢/ ٣٩٩)، «**تقريب التهذيب**» (٢/ ٥٨٩)، «**بقي بن مخلد**» (٤٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١/ ٤٧٠)، كتاب «الصلاة»، باب الدعاء، حديث (١٤٩٦)، والترمذي (٥/ ٥١٧)، كتاب «الدعوات»، حديث (٣٤٧٨)، وابن ماجة (٢/ ١٢٦٧)، كتاب «الدعاء»، باب اسم اللَّه الأعظم، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وعن أبي أُمَامَة، عن النبيِّ ﷺ، قَالَ: «ٱسْمُ اللَّهِ الأَعْظَمُ فِي ثَلاَثِ سُوَرٍ: فِي سُورَةِ البَقَرَةِ، وآل عِمْرَانَ، وَطه»، قال القاسِمُ: فَٱلْتَمسْتُهَا أَنَّهُ الحَيُّ القَيُّومُ[1]. انتهى.

وقوله: ﴿بِالحَقِّ﴾: يحتملُ معنيَيْنِ:

أحدهما: أنْ يكون المعنَىٰ: ضُمِّنَ الحقائقَ؛ في خبره، وأمره، ونهيه، ومواعظه.

والثاني: أنْ يكون المعنَىٰ: أنه نَزَّلَ الكتابَ بٱستحقاقِ أنْ يُنَزَّل؛ لما فيه من المصلحةِ الشاملة، وليس ذلك على أنه واجبٌ على اللَّه تعالى أنْ يفعله.

* ت *: أي: إِذْ لا يجبُ عَلَى اللَّه سبحانه فعْلٌ؛

قال * ع[2] *: فالباءِ، في هذا المعنَىٰ: علَىٰ حدِّ قوله: ﴿سبحانك مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة: ١١٦]. وقيل: معنى: ﴿بِالحَقِّ﴾: أيْ: مِمَّا ٱختلَفَ فيه أَهْلُ الكتابِ، وٱضطرب فيه هؤلاءِ النصارَى الوافِدُونَ.

قال * ع[3] *: وهذا داخلٌ في المعنى الأول.

وقوله: ﴿مُصَدِّقاً﴾: حالٌ مؤكِّدة؛ لأنه لا يمكن أنْ يكون غير مصدِّقٍ، لما بين يديه من كتب اللَّه سُبْحانه، ﴿وما بَيْن يديه﴾: هي التوراةُ والإنجيلُ وسائرُ كُتُبِ اللَّه التي تُلُقِّيَتْ من شرعنا.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾: يعني: من قبل القرآن.

وقوله: ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾: معناه: دُعَاءٌ، والنَّاسُ: بنو إسرائيل في هذا الموضعِ، وإن

= حديث (٣٨٥٥). كلهم من طريق عيسى بن يونس، عن عبيد اللَّه بن أبي زياد القداح، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وشهر بن حوشب صدوق، كثير الإرسال والأوهام.
ينظر: **«التقريب»** (١/ ٣٥٥).

(١) أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٢٦٧)، كتاب «الدعاء»، باب اسم اللَّه الأعظم، حديث (٣٨٥٦). والطبراني في **«الكبير»** (٨/ ٢١٤)، من طريق عيسى بن موسى، عن غيلان بن أنس، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعاً.
قال البوصيري في **«الزوائد»** (٣/ ٢٠٤): هذا إسناد فيه مقال؛ غيلان لم أر من جرحه، ولا من وثَّقه.

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٣٩٧).

(٣) ينظر: المصدر السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

كان المراد أنهما هُدًى في ذاتهما، مَدْعُوٌّ إليه فرعَوْنُ وغَيْرُه، فالناسُ عامٌّ في كل مَنْ شاء حينئذٍ أنْ يستبصر، و ﴿الفُرْقَانَ﴾: القرآن؛ لأنه فَرَقَ بيْنَ الحقِّ والباطلِ، ثم توعَّد سبحانه الكفَّارَ عموماً بالعذابِ الشديدِ، والإشارةُ بهذا الوعيدِ إلى نصارَىٰ نَجْرَانَ، و ﴿عزيزٌ﴾: معناه: غالبٌ، والنقمة والانتقام: معاقبةُ المذْنِبِ بمبالغةٍ في ذلك.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِن اللَّه لا يخفَىٰ عليه شيْءٌ في الأرض ولا في السماء﴾: هذه الآية خَبَرٌ عن علْمِ اللَّه تعالى بالأشياء، على التفصيل، وهذه صفةٌ لَمْ تكُنْ لعيسَىٰ، ولا لأحدٍ من المخلوقين، ثم أخبر سبحانه عن تَصْويره للبَشَرِ في أرحامِ الأمَّهاتِ، وهذا أمر لا ينكرُهُ عاقلٌ، ولا ينكر أنَّ عيسَىٰ وسائر البَشَر لا يقْدِرُونَ عليه، ولا ينكر أنَّ عيسَىٰ من المصوَّرِينَ؛ كغيره من سائرِ البَشَر، فهذه الآية تعظيمٌ للَّه جلَّتْ قُدْرته في ضِمْنِها الرَّدُّ على نصارَىٰ نَجْران، وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّه لا يخفَىٰ عليه شيْءٌ﴾: وعيدٌ، وشرح النبيُّ ﷺ كيفيَّة التصْويرِ في الحديثِ الَّذي رواه ابنُ مَسْعُودٍ وغيره؛ «أنَّ النُّطْفَةَ، إِذَا وَقَعَتْ فِي الرَّحِمِ، مَكَثَتْ نُطْفَةً أَرْبَعِينَ يَوْماً، ثُمَّ تَكُونُ عَلَقَةً أَرْبَعِينَ يَوْماً، ثُمَّ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكاً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَذَكَرٌ/ أَمْ أُنْثَىٰ؟ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ. . .» الحديث بطوله على ٱ٧٨ اختلافِ ألفاظه[1]، وفي مسندِ ابْنِ «سِنْجَر» حديثٌ؛ «أنَّ اللَّهَ سُبْحَانه يَخْلُقُ عِظَامَ الجَنِينِ وَغَضَارِيفَهُ مِنْ مَنِيِّ الرَّجُلِ، وَلَحْمَهُ وَشَحْمَهُ وَسَائِرَ ذَلِكَ مِنْ مَنِيِّ المَرْأَةِ»، وَصَوَّرَ: بناءُ مبالغةٍ من صَارَ يَصُورُ، إذا أمال وثنَىٰ إلى حالٍ مَّا، فلما كان التصويرُ إمالةً إلى حال، وإثباتاً فيها، جاء بناؤه على المُبَالغة، والكتابُ في هذه الآية: القرآن، بإجماع، والمُحْكَمَاتُ: المفصَّلات المبيَّنات الثابتَاتُ الأحكام، والمُتَشَابِهَاتُ: هي التي تحتاجُ إلى نظر وتأويلٍ، ويظهر فيها ببَادِي النَّظَرِ: إما تَعَارُضٌ مع أخرَىٰ، وإما مع العَقْل إلى غير ذلك من أنواع التشابه، فهذا الشَّبَه الذي من أجله تُوصَفُ بمتشابهات، إنما هو بينها وبيْنَ المعاني الفاسدة الَّتي يظنُّها أهْلُ الزيغ، ومَنْ لم يُنْعِم النظَرَ، وهذا نحوُ الحديث الصحيح عن النبيِّ ﷺ: «الحَلاَلُ بَيِّنٌ وَالحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ»[2]، أي: يكون الشيء حراماً في نفسه،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ورد ذلك من حديث النعمان بن بشير، وعمار بن ياسر، وابن عباس، وجابر بن عبد اللَّه. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فَيُشْبِهُ عند من لَمْ يُنْعِم النظر شيئاً حلالاً؛ وكذلك الآية: يكونُ لها في نفسها معنًى صحيحٌ، فيشبه عند مَنْ لم ينعم النظر، أو عند الزائغ معنًى آخر فاسداً، فربَّما أراد الاِعتراضَ به على كتاب اللَّه، هذا عندي معنَى الإحكام والتشابُهِ في هذه الآية.

= فأما حديث النعمان، فأخرجه البخاري (١/ ١٥٣) في الإيمان: باب فضل من استبرأ لدينه (٥٢)، و (٤/ ٣٤٠) في البيوع: باب الحلال بيِّن، والحرام بين، وبينهما مشتبهات (٢٠٥١)، ومسلم (٣/ ١٢١٩ ـ ١٢٢١)، في المساقاة: باب أخذ الحلال وترك الشبهات (١٠٧، ١٠٨/ ١٥٩٩)، وأبو داود (١/ ٢٦٣) في البيوع، باب في اجتناب الشبهات (٣٣٢٩، ٣٣٣٠). والنسائي (٧/ ٢٤١) في البيوع: باب اجتناب الشبهات في الكسب. والترمذي (٣/ ٥١١) في البيوع: باب ما جاء في ترك الشبهات (١٢٠٥). وابن ماجة (٢/ ١٣١٨) في الفتن، باب الوقوف عند الشبهات (٣٩٨٤)، وأحمد (٤/ ٢٦٩، ٢٧٠)، والدارمي (٢/ ٢٤٥) في البيوع، باب في الحلال بين، والحرام بين. والحميدي (٩١٨)، والطحاوي في **«مشكل الآثار»** (١/ ٣٢٤)، والبيهقي (٥/ ٢٦٤) في البيوع: باب طلب الحلال، واجتناب الشهوات، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٢/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠)، والسهمي في **«تاريخ جرجان»** (ص ٣١٧). والبغوي في **«شرح السنة»** بتحقيقنا (٤/ ٢٠٧) في البيوع: باب الاتقاء عن الشبهات (٢٠٢٤)، من طرق عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه. ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله. وإذا فسدت فسد الجسد كله. إلا وهي القلب».

وأخرجه أحمد (٤/ ٢٦٧)، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان، عن عاصم، عن خيثمة. والشعبي عن النعمان مرفوعاً بنحوه.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

* وأما حديث عمار بن ياسر، فأخرجه أبو يعلى في **«مسنده»** (١٦٥٣). والطبراني في **«الكبير»**، و **«الأوسط»**؛ كما في **«مجمع الزوائد»** (٤/ ٧٦)، من طريق موسى بن عبيدة، أخبرني سعد بن إبراهيم عمن أخبره، عن عمار بن ياسر رفعه: «إن الحلال بيِّن، والحرام بيِّن، وبينهما شبهات. من توقاهن كن وقاء لدينه، ومن يوقع فيهن يوشك أن يواقع الكبائر، كالمرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه، لكل ملك حمى».

وقال الهيثمي (٤/ ٧٦، ١٠/ ٢٩٦): فيه موسى بن عبيدة، وهو متروك. وقال الحافظ في **«المطالب»** (١٢٥٤): إسناده ضعيف.

* وأما حديث ابن عباس، فأخرجه الطبراني في **«الكبير»** (١٠/ ٤٠٤) برقم (١٠٨٢٤)، من طريق الوليد بن شجاع، حدثني أبي، ثنا سابق الجزري؛ أن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب أخبره عن عبد الرحمن بن الحارث، عن ابن عباس؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «الحلال بين، والحرام بين، وبين ذلك شبهات. فمن أوقع بهن فهو قمن أن يأثم، ومن اجتنبهن فهو أوفر لدينه، كمرتع إلى جنب حمى أوشك أن يقع فيه، ولكل ملك حمى، وحمى اللَّه الحرام».

قال الهيثمي في **«المجمع»** (١٠/ ٢٩٧) فيه سابق الجزري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وأما حديث جابر، فأخرجه الخطيب في **«التاريخ»** (٦/ ٧٠)، من طريق سعيد بن زكريا المدائني، حدثنا الزبير بن =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: وأحسنُ ما قيل في هذه الآية قولُ محمَّدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ الزُّبَيرِ[٢]؛ أن المُحْكَمَاتِ هي الَّتِي فيهن حُجَّةُ الربِّ، وعصمةُ العبادِ، ودفْعُ الخصومِ والباطل، ليس لها تصريفٌ ولا تحريفٌ عمَّا وضعْنَ عليه، والمُتَشَابِهَاتُ: لها تصريفٌ وتحريفٌ، وتأويلٌ ٱبْتَلَى اللَّه فيهنَّ العباد[٣]، قال ابن الحاجِبِ في «**منتهَى الوُصُولِ**»: مسألةٌ في القرآن محكمٌ ومتشابهٌ، قال تعالى: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾، فالمُحْكَمُ: المتَّضِح المعنَىٰ، قال الرهوني: يعني نَصًّا كان أو ظَاهِراً، والمُتَشَابَهُ: مقابله إمَّا لِلاشتراك؛ مثل: ﴿ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، أو للإجمالِ؛ مثلُ: ﴿الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧] وما ظاهره التَّشبيهُ؛ مثلُ: ﴿مِنْ رُوحِي﴾ [ص: ٧٢]، و ﴿أَيْدِينَا﴾ [يس: ٧١]، و ﴿بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] و ﴿بيمينه﴾ [الزمر: ٦٧]، و ﴿يَسْتَهْزِئُ﴾ [البقرة: ١٥]، و ﴿مَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤] ونحوه، والظاهرُ: الوقْفُ على: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ﴾؛ لأن الخطاب بما لا يُفْهَمُ بعيدٌ. انتهى.

قال الرهونيُّ: وسمِّي ما ذكر «مُتَشَابِهاً»؛ لاشتباهه على السامِعِ، قال الرهونيُّ: والحقُّ الوقْفُ علَىٰ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾. وهو المرويُّ عن جماعة؛ منهم: ابنُ عبَّاس، وابنُ عمر، وابنُ مسعودٍ، ومالكٌ، وغيرهم، وفي مُصْحَفِ أُبيٍّ: «وما يعلم تأويلَهُ إلاَّ اللَّه ويقول الراسخونَ [في العلْمِ][٤] آمنا بِه»[٥]. اهـ.

وقوله تعالى: ﴿هُنَّ أم الكتابِ﴾، أي: معظم الكتاب، وعُمْدة ما فيه: إذ المُحْكَم في آياتِ اللَّه كثيرٌ قد فُصِّلَ، ولم يفرَّطْ في شيء منه، قال يَحْيَى بْنُ يَعْمَر[٦]: كما يقال

= سعيد الهاشمي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رفعه بنحوه.
ثم قال: أخبرنا أحمد بن أبي جعفر أخبرنا محمد بن عدي البصري ـ في كتابه ـ حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري قال: سألت أبا داود عن سعيد بن زكريا المدائني فقال: سألت يحيى عنه فقال: ليس بشيء.

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٤٠١).

(٢) محمد بن جعفر بن الزُّبير بن العَوَّام الأسدي، عن عمه عُرْوَة، وابن عمه عَبَّاد بن عبد اللَّه، وعنه عُبيد اللَّه بن أبي جعفر، وابن إسحاق، وجماعة، وثقه النسائي.
ينظر: «**الخلاصة**» (٢/ ٣٨٨).

(٣) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٣/ ١٧٤) برقم (٦٥٨٤)، وذكره الماوردي في «**تفسيره**» (١/ ٣٦٩)، وابن عطية في «**تفسيره**» (١/ ٤٠١).

(٤) سقط في: أ.

(٥) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (١/ ١٨٣) برقم (٦٦٢٤) وعبد الرزاق (١/ ١١٦).

(٦) يحيى بن يَعْمَر القَيْسي، الجَدَلِي العَدْوَانِي البصري، عن أبي ذَر وأبي هريرة، وعلي، وعَمَّار، وعائِشَة، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لمكَّة أمُّ القُرَىٰ.

قال * ع[1] *: وكما يقالُ: أمُّ الرَّأْس لمجتمع الشؤونِ، فجميع المحكَم هو أم الكتابِ، ومعنى الآية الإِنْحَاءُ علَىٰ أهل الزيْغِ، والمذمَّةُ لهم، والإِشارة بذلك أولاً إلى نصارَىٰ نَجْرَانَ، وإلى اليهودِ الذين كانوا معاصِرِينَ لمحمَّد ﷺ، فإنهم كانوا يعترضُون معانِيَ القُرآن، ثم يعم بعد ذلك كلَّ زائغ، فذكر تعالَىٰ؛ أنه نزَّل الكتابَ/ على نبيِّه ٧٨ ب
محمد ﷺ؛ إفضالاً منه، ونعمةً؛ وأنَّ مُحْكَمَه وبَيِّنَهُ الَّذي لا ٱعتراضَ فيه هو معظمه، والغالِبُ فيه؛ وأنَّ متشابهه الذي يحتملُ التَّأْوِيلَ، ويحتاجُ إلى التفهُّم هو أقلُّه، ثم إن أهل الزيغ يتركُونَ المحكَمَ الذي فيه غُنْيَتهم، ويتبعونَ المتشَابِه؛ ٱبتغاء الفِتْنَةِ، وأنْ يفسدوا ذاتَ البَيْن، ويردوا النَّاس إلى زيغهم.

* م *: قال أبو البقاءِ: ﴿وأُخَر﴾: معطوفٌ على ﴿آيَاتٌ﴾، و ﴿مُتَشَابِهَاتٌ﴾: نعت لـ ﴿أُخَرُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿الذين في قلوبهم زَيْغٌ﴾: يعمُّ كل طائفةٍ من كافرٍ وزنديقٍ وجاهلٍ صاحب بدعةٍ، والزيغُ: المَيْلُ، و ﴿ٱبْتِغَاءَ﴾: نصبٌ على المفعولِ من أجله، ومعناه: طلبُ الفِتْنَة، قال الربيع: الفِتْنَة هنا الشرْكُ، وقال مجاهدٌ: الفتْنَةُ: الشبهاتُ، واللَّبْسُ على المؤمنين، ثم قال: وٱبتغاءَ تأويلِهِ، والتأويل هو مَرَدُّ الكلام، وَمَرْجِعُهُ، والشيء الذي يقفُ علَيْه من المعانِي، وهو من: آلَ يَئُولُ، إذا رجع، فالمعنَىٰ: وطَلَبَ تأويلِهِ علَىٰ مَنَازِعِهِمُ الفاسدَةِ، هذا في ما له تأويلٌ حسنٌ، وإن كان ممَّا لا يتأوَّل، بل يوقَفُ فيه، كالكلام في معنَى الرُّوح ونحوه، فنَفْسُ طلب تأويله هو ٱتِّباعُ ما تشابه، ثم قال تعالى: ﴿وما يعلَمُ تأويلَهُ إلاَّ اللَّه﴾، أي: وما يعلم تأويله على الكَمَال إلا اللَّه سبحانه.

وٱختُلِفَ في قوله: ﴿والرَّاسِخُونَ في العلْمِ﴾، فرأَتْ فرقةٌ أنَّ رفْعَ الراسخين هو بالعطْفِ على اسْمِ اللَّهِ (عَزَّ وجلَّ)؛ وأنه مع علمهم بالمتشابه يقولونَ: ﴿آمَنَّا بِهِ﴾، وقالتْ طائفةٌ أخرَىٰ: والراسخُونَ: رفْع بالٱبتداءِ، وهو مقطوعٌ من الكلامِ الأول، وخبره «يَقُولُونَ»، والمنفَردُ بعلْم المتشابه هو اللَّه وحده.

= وابن عباس، وعنه ابن بريدة، وعكرمة، وقتادة، وسليمان التيمي.
قال أبو داود: لم يسمع من عائشة، وثقه أبو حامد، توفي قبل التسعين «بخراسان».
ينظر: «الخلاصة» (٣/ ١٦٤ ـ ١٦٥).

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٠١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: وهذه المسألة إذا تُؤمِّلَتْ، قَرُبَ الخلافُ فيها من الاتفاقِ، وذلك أنَّ اللَّه تعالى قسَّم آي الكتابِ قسْمَيْن محكمًا ومتشابهًا، فالمُحْكَم هو المتَّضِحُ المعنَىٰ لكلِّ من يفهم كلامَ العَرَب، لا يحتَاجُ فيه إلى نظر، ولا يتعلَّق به شيء يلبِّس، ويستوي في علمه الراسخُ وغيره، والمتشابه علَىٰ نوعَيْن، منه: ما لا يُعْلَمُ البتَّةَ؛ كأمر الرُّوح، وآمادِ المغيَّبات التي قد أعْلَمَ اللَّه بوقوعها إلَىٰ سائر ذلك، ومنه: ما يُحْمَلُ علَىٰ وجوه في اللغة، ومَنَاح في كلام العربِ، فَيُتَأوَّلُ، ويُعْلَم تأويله، ولا يسمَّى أحدٌ راسِخاً إلاَّ أنْ يعلم من هذا النوع كثيراً؛ بحَسَب ما قُدِّر له، فمَنْ قال: إن الراسخين يعلمون تأويلَ المتشابِهِ، فمراده النوْعُ الثاني الَّذي ذكرناه، ومَنْ قال: إن الراسخين لا يعلَمُونَ تأويله، فمراده النوع الأول؛ كأمر الرُّوح، ووقْتِ الساعةِ، لكنَّ تخصيصه المتشابه بهذا النوعِ غيرُ صحيحٍ، بل هو نوعانِ؛ كما ذكرنا، والضمير في ﴿تأويله﴾ عائدٌ على جميع متشابه القرآن، وهما نوعانِ؛ كما ذكرنا، والرُّسُوخُ: الثبوتُ في الشيءِ، وسئل النبيُّ ﷺ عَنِ الرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ، فَقَالَ: «هُوَ مَنْ بَرَّتْ يَمِينُهُ، وَصَدَقَ لِسَانُهُ، وَاسْتَقَامَ قَلْبُهُ»[٢]، قُلْتُ: ومن «**جامع العَتَبِيَّةِ**»، وسُئِل مالكٌ عن تفسيرِ الراسِخِينَ في العلْمِ، فقال: العالِمُونَ العاملُونَ بما علموا، المتَّبِعُونَ له، قال ابنُ رُشْدٍ: قولُ مالِكٍ هذا هو معنَىٰ ما رُوِيَ من أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: مَنِ الراسِخُ في العِلْمِ؟ فقالَ: «مَنْ بَرَّتْ يَمِينُهُ، وصَدَقَ لِسَانُهُ،/ واسْتَقَامَ بِهِ قَلْبُهُ، وعَفَّ بَطْنُهُ، فَذَلِكَ الرَّاسِخُ فِي ١٧٩ أ
العِلْمِ»؛ قال ابنُ رُشْدٍ: ويشهد لصحَّة هذا قولُ اللَّهِ (عز وجل): ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]؛ لأنه كَلاَمٌ يدُلُّ عَلى أنَّ مَنْ لَمْ يَخْشَ اللَّه، فَلَيْسَ بعالِمٍ. انتهى.

قلت: وقد جاء في فضْلِ العلْمِ آثارٌ كثيرةٌ، فمن أحسنها: ما رواه أبو عُمَرَ بْنُ عبدِ البَرِّ بسنده، عن معاذِ بنِ جَبلٍ، قالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا العِلْمَ؛ فَإِنَّ تَعْلِيمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ، وَطَلَبَهُ عِبَادَةٌ، وَمُذَاكَرَتَهُ تَسْبِيحٌ، والبَحْثَ عَنْهُ جِهَادٌ، وتَعْلِيمَهُ لِمَنْ لاَ يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ، وَبَذْلَهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةٌ؛ لأَنَّهُ مَعَالِمُ الحَلاَلِ وَالْحَرَامِ، وَمَنَارُ سُبُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وهو الأنيسُ فِي الوَحْشَةِ، والصَّاحِبُ فِي الغُرْبَةِ، وَالمُحَدِّثُ فِي الخَلْوَةِ، والدَّلِيلُ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالسِّلاَحُ عَلَى الأَعْدَاءِ، وَالزَّيْنُ عِنْدَ الأَخِلاَّءِ، وَيَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَاماً فَيَجْعَلُهُمْ فِي الخَيْرِ قَادَةً وَأَئِمَّةً تُقْتَصُّ آثَارُهُمْ، وَيُقْتَدَىٰ بِفِعَالِهِمْ، وَيُنْتَهَىٰ إِلَىٰ رَأْيِهِمْ، وَتَرْغَبُ المَلاَئِكَةُ فِي خُلَّتِهِمْ،

---

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٤٠٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «**الكبير**» (٨/ ١٧٧ ـ ١٧٨) رقم (٧٦٥٨)، من طريق عبد اللَّه بن يزيد بن آدم، حدثني أبو الدرداء، وأبو أمامة، وواثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك به.
وذكره الهيثمي في «**المجمع**» (٦/ ٣٢٧)، وقال: وفيه عبد اللَّه بن يزيد، وهو ضعيف.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وَبِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَحِيتَانُ البَحْرِ وهَوَامُّهُ، وَسِبَاعُ البَرِّ وأَنْعَامُهُ؛ لأنَّ العِلْمَ حَيَاةُ القُلُوبِ مِنَ الجَهْلِ، وَمَصَابِيحُ الأَبْصَارِ مِنَ الظُّلَمِ، يَبْلُغُ العَبْدُ بِالعِلْمِ مَنَازِلَ الأَخْيَارِ، وَالدَّرَجَاتِ العُلَىٰ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، الفِكْرُ فِيهِ يَعْدِلُ الصِّيَامَ، وَمُدَارَسَتُهُ تَعْدِلُ القِيَامَ، بِهِ تُوصَلُ الأَرْحَامُ، وَبِهِ يُعْرَفُ الحَلاَلُ مِنَ الحَرَامِ، هُوَ إِمَامُ العَمَلِ، وَالعَمَلُ تَابِعُهُ، يُلْهَمُهُ السُّعَدَاءُ، وَيُحْرَمُهُ الأَشْقِيَاءُ»[1]، قال أبو عمر: هكذا حدَّثنيه عُبَيْدُ بْنُ محمَّدٍ مرفوعاً بالإسناد الَّذِي روَيْناه به عنه، وهو حديثٌ حسنٌ جِدًّا، ولكن ليس له إسناد قويٌّ، وَرَوَيْنَاهُ من طرقٍ شَتَّىٰ موقوفًا على معاذ. انتهى من كتاب «**فَضْل العِلْم**»[2]، قال الشيخُ العارِفُ أبو القاسِمِ عبْدُ الرحمنِ بْنُ يُوسُفَ اللجائي (رحمه اللَّه)، ومن علامة نورِ العلْم، إذا حلَّ بالقلب: المعرفةُ والمراقبةُ والحياءُ والتوبةُ والوَرَعُ والزُّهْد والتوكُّل والصَّبْر والرضَىٰ والأنس والمجاهَدَةُ والصَّمْت والخَوْف والرجاءُ والقَنَاعةُ وذِكْرُ المَوْتِ .اهـ.

وقوله تعالى: ﴿كُلٌّ مِنْ عندِ ربنا﴾: فيه ضميرٌ عائدٌ على كتاب اللَّه مُحْكَمِهِ ومتشَابِهِهِ، والتقديرُ: كلُّه من عنْدِ ربِّنا.

ثم قال تعالى: ﴿وما يذَّكَّر إلا أولوا الألباب﴾، أي: ما يقول هذا، ويؤمن ويقفُ حيثُ وُقِّفَ، ويدع اتِّبَاعَ المتشابهِ إلاَّ ذُو لُبٍّ، وهو العقْلُ و «أُولُو»: جمع: «ذُو».

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴿١٠﴾ كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ربَّنا لا تزغْ قلوبنا...﴾ الآية: لمَّا ذكر اللَّه سبحانه أهلَ الزيْغ، وذكَرَ نقيضهم، وظهر ما بَيْن الحالَتَيْنِ، عقَّب ذلك؛ بأنْ علَّم عباده الدعاء إِلَيْه في ألاَّ يكونوا من الطائفَةِ الذميمَةِ الَّتي ذُكِرَتْ، وهم أهلُ الزيْغ، ويحتمل أنْ يكون هذا من تمام قول الراسِخِينَ، و ﴿تُزِغْ﴾: معناه: تُمِلْ قلوبنا عن الهدَىٰ والحقِّ، و ﴿مِنْ لَدُنْكَ﴾: معناه: من عِنْدِكَ تَفَضُّلاً، لا عن سَبَبٍ منَّا، ولاَ عَمَلٍ، وفي هذا استسلامٌ وتطارُحٌ، والمرادُ: هَبْ لنا نعيماً صادراً عن الرحمة.

وقوله تعالى: ﴿ربَّنا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ ليومٍ لا رَيْبَ فيه﴾: إقرار بالبَعْثِ ليومِ القيامةِ،

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في «**جامع بيان العلم**» رقم (٢٦٨).
(٢) ينظر: المصدر السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والرَّيْبُ: الشكُّ، والمعنى أنه في نفْسِه حقٌّ لا رَيْبَ فيه.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّه لا يُخْلِفُ الميعاد﴾، يحتمل: أنْ يكون إخباراً منه سبحانه لمحمَّد ﷺ، وأمته، ويحتملُ: أنْ يكون حكايةً مِنْ قول/ الداعين، ففي ذلك إقرارٌ بصفة ٧٩ ب ذاتِ اللَّه تعالَىٰ، والميعادُ: من الوَعْد.

وقوله تعالى: ﴿إن الذين كفروا لَنْ تغنِيَ عنهم أموالهم ولا أولادهم من اللَّه شيْئاً...﴾ الآية: الإشارة بالآيةِ إلى معاصِرِي النبيِّ ﷺ، وكانوا يفْخَرُون بأموالهم وأبنائهم، وهي بَعْدُ متناوِلَةٌ كلَّ كافرٍ، والوَقُود؛ بفتحِ الواوِ: كلُّ ما يحترق في النار من حَطَبٍ ونحوه، والدَّأْبُ، والدَّأَبُ؛ بسكون الهمزة وفتحها: مصدرُ: دَأَبَ يَدْأَبُ، إذا لازم فعل شيءٍ، ودام عليه مجتهداً فيه، ويقال للعادة دَأْبٌ، والمعنى في الآية: تشبيهُ هؤلاء في لزومهم الكُفْر ودوامِهِم عليه بأولئك المتقدِّمين، وآخر الآية يقتضي الوعيدَ بأنْ يصيب هؤلاءِ ما أصَابَ أولئك، والكافُ في قوله: ﴿كَدَأْبِ﴾ في موضعِ رفع، والتقدير: دَأْبُهُمْ كَدَأْبِ، والضمير في ﴿قَبْلِهِمْ﴾ عائد على ﴿آل فرعون﴾، ويحتمل: علَىٰ معاصري رسولِ اللَّه ﷺ من الكفار.

وقوله: ﴿كذَّبوا بآياتِنَا﴾: يحتمل: أنْ يريد المتلوَّة، ويحتمل أن يريد العلاماتِ المنصوبَةَ.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ ۚ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿١٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿قل للذين كفروا ستغلبون...﴾ الآية: اختلف في تعيين هؤلاءِ الذين أمِرَ ﷺ بالقَوْل لهم:

فقيل: هم جميعُ معاصريه أمر أنْ يقول لهم هذا الذي فيه إعلامٌ بغَيْب، فوقع بحَمْدِ اللَّه كذلك، فغُلِبُوا، وصار مَنْ مات منهم على الكُفْرِ إلى جهنم.

وتظاهرتْ رواياتٌ عن ابن عبَّاس وغيره؛ بأنَّ المراد يهودُ المدينةِ، لما قَدِمَ رسُولُ اللَّه ﷺ من غزوة بَدْرٍ، جمعهم، وقال: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَ قُرَيْشاً»، فقالوا: يَا مُحَمَّدُ، لاَ تَغُرَّنَّكَ نَفْسُكَ أَنْ قَتَلْتَ نَفَراً مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا أَغْمَاراً لاَ يَعْرِفُونَ القِتَالَ، إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا، لَعَرَفْتَ أَنَّا نحْنُ النَّاسُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةَ»[1]

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ١٧٠): كتاب «الخراج والفيء والإمارة»، (٣٠٠١)، والطبري في «تفسيره» (٣/ ١٩٢) =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والحَشْر: الجمْعُ والإحضار.

وقوله تعالى: ﴿وبئس المهاد﴾: يعني: جهنَّم؛ هذا ظاهر الآية، وقال مجاهدٌ: المعنى: بِئْسَ ما مهدوا لأنفسهم[١].

قال * ع[٢] *: فكان المعنَىٰ: وبئس فعْلُهُم الذي أدَّاهم إلى جهنَّم.

وقوله تعالى: ﴿قد كان لكم آية في فئتين...﴾ الآيةُ تحتملُ أنْ يخاطب بها المؤمنون؛ تثبيتاً لنفوسهم، وتشجيعاً لها، وأن يُخَاطَبَ بها جميعُ الكُفَّار، وأنْ يخاطب بها يهودُ المدينةِ، وبكلٍّ احتمالٍ منها قد قال قومٌ، وقرىء شاذًّا: «تَرَوْنَهُمْ»؛ بضم التاء[٣]؛ فكأن معناها أنَّ اعتقادَ التضْعيف في جَمْعِ الكفَّار؛ إنما كان تخميناً وظَنًّا لا يقيناً، وذلك أنَّ «أُرَىٰ»؛ بضم الهمزة: تقولها فيما بَقِيَ عندك فيه نَظَرٌ، وأَرَىٰ؛ بفتح الهمزةِ: تقولها في ما قد صَحَّ نظرك فيه، ونحا هذا المنحى أبو الفَتْحِ[٤]، وهو صحيحٌ، والمراد بالفئتَيْنِ: جماعةُ المؤمنين، وجماعةُ الكفَّار ببَدْرٍ.

قال * ع[٥] *: ولا خلاف أن الإشارة بهاتين الفئتَيْنِ هي إلى يوم بدر؛ و ﴿يُؤَيِّد﴾: معناه يُقَوِّي؛ من «الأَيْد»، وهو القُوَّة.

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ

= رقم (٦٦٦٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ١٧٣ ـ ١٧٤). كلهم من طريق محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد بن جبير، أو عكرمة عن ابن عباس به.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٦)، وزاه نسبته إلى ابن إسحاق، وفاته أن يعزوه إلى أبي داود.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ١٩٢) برقم (٦٦٦٨)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٣٧٤)، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٠٦).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٠٦).

(٣) وقرأ بها أبان عن عاصم، وأبو عبد الرحمن السلمي، كما في «المحرر الوجيز» (١/ ٤٠٦)، و «البحر المحيط» (٢/ ٤١١). وقد نسبها ابن جني في «المحتسب» (١/ ١٥٤) إلى ابن عباس، وطلحة بن مصرف، وقال: قراءة حسنة.

(٤) أبو الفتح عثمان بن يزيد بن جني، من حذاق أهل الأدب وأعلمهم بالنحو والتصريف ـ تلمذ على أبي علي الفارسي، من تصانيفه «الخصائص»، «سر صناعة الإعراب»، «المحتسب»، «اللمع» مات سنة ٣٩٢هـ.
ينظر: «بغية الوعاة» (٢/ ١٣٢).

(٥) ينظر «المحرر الوجيز» (١/ ٤٠٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ۞ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

وقوله تعالى: ﴿زُيِّنَ للناسِ حبُّ الشهوات. . .﴾ الآية: هذه الآيةُ ابتداءُ وعظٍ لجميع الناس، وفي ضمن ذلك توبيخٌ، والشهواتُ ذميمةٌ، وٱتباعها مُرْدٍ، وطاعتها مَهْلَكَةٌ، وقد قال ﷺ: «حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُفَّتِ الجَنَّةُ بِالمَكَارِهِ»[1]، فَحَسْبُكَ أَنَّ النَّارَ حُفَّتْ بِهَا، فمَنْ واقعها، خلص إلى النَّار، قلْتُ: وقد جاءت أحاديثُ/ كثيرةٌ في التزْهِيدِ في الدنيا، ١٨٠أ ذكَرْنا من صحيحها وحَسَنِهَا في هذا المُخْتَصَرِ جملةً صالحةً لا توجد في غيره من التَّفَاسير، فعلَيْكَ بتحصيله، فتَطَّلعَ فيه على جواهرَ نفيسةٍ، لا توجَدُ مجموعةً في غيره؛ كما هي بحَمْدِ اللَّه حاصلةٌ فيه، وكيف لا يكونُ هذا المختصر فائقاً في الحُسْن، وأحاديثه بحَمْد اللَّه مختارةٌ، أكثرها من أصولِ الإسلامِ الستَّةِ: البخاريِّ، ومسلم، وأبي داود، والتِّرمذيِّ، والنَّسائِيِّ، وابنِ مَاجَة، فهذه أصول الإسلام، ثم مِنْ غيرها؛ كصحيح ٱبْنِ حِبَّانَ، وصحيح الحاكم، أعني: «**المُسْتَدْرَكَ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ**»، وأَبِي عَوَانَةَ، وابْنِ خُزَيْمَةَ، والدَّارِمِيِّ، وَالمُوَطَّإِ، وغيرِها من المسانيدِ المشهورةِ بيْن أئمَّة الحديثِ؛ حَسْبما هو معلومٌ في علْم الحديث، وقصْدِي من هذا نُصْحُ من اطلع على هذا الكتاب أنْ يعلم قَدْرَ ما أنعم اللَّه به علَيْه، فإن التحدُّث بالنعم شُكْر، ولنرجَعْ إلى ما قصدناه من نَقْلِ الأحاديث:

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢١٧٤)، كتاب «الجنة»، باب صفة نعيمها، حديث (١/ ٢٨٢١)، والترمذي (٤/ ٦٩٣)، كتاب «صفة الجنة»، باب ما جاء: حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات، حديث (٢٥٥٩)، وأحمد (٣/ ١٥٣، ٢٥٤، ٢٨٤)، وأبو يعلى (٦/ ٣٣) رقم (٣٢٧٥)، وابن حبان (٧١٦، ٧١٨)، والبيهقي في «**الشعب**» (٧/ ١٤٧) رقم (٩٧٩٥). والخطيب في «**تاريخ بغداد**» (٨/ ١٨٤)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٧/ ٣٣١ـ بتحقيقنا)، من حديث أنس بن مالك به مرفوعاً.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وله شاهد من حديث أبي هريرة: أخرجه البخاري (١١/ ٣٢٧) كتاب «الرقاق»، باب حجبت النار بالشهوات، حديث (٦٤٨٧)، ومسلم (٤/ ٢١٧٤)، كتاب «الجنة»، حديث (١/ ٢٨٢٣)، وأحمد (٢/ ٢٦٠)، وابن حبان (٧١٩). كلهم من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة به.

وعند البخاري: «حجبت» بدلاً من «حفت».

وأخرجه القضاعي في «**مسند الشهاب**» (٥٦٧)، من طريق مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

روى الترمذيُّ عن عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَرَدتِّ اللُّحُوقَ بِي، فَلْيَكْفِيكِ مِنَ الدُّنْيَا، كَزَادِ الرَّاكِبِ، وإِيَّاكِ وَمُجَالَسَةَ الأَغْنِيَاءِ، وَلاَ تَسْتَخْلِفِي ثَوْباً حَتَّىٰ تَرْقَعِيهِ»[١] حديث غَرِيبٌ، وقال النبيُّ ﷺ: «إِنَّ البَذَاذَةَ مِنَ الإِيمَانِ»، خرَّجه أبو داود[٢] وقد نقله البغويُّ في «**مصابيحه**»، والبَذَاذَةُ: هي رث الهَيْئَة .اهـ و ﴿القَنَاطِير﴾: جمع قِنْطَارٍ، وهو العُقْدة الكثيرةُ من المال؛ واختلف النَّاس في تحرير

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٢٤٥)، كتاب «اللباس»، باب ما جاء في ترقيع الثوب، حديث (١٧٨٠). والحاكم (٤/ ٣١٢)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**» (٥/ ١٥٧ـ ١٥٨) رقم (٦١٨١)، وابن السني في «**القناعة**» رقم (٥٤). كلهم من طريق سعيد بن محمد الوراق، عن صالح بن حسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة به.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان، وسمعت محمداً يقول: صالح بن حسان منكر الحديث.

وقال البيهقي: تفرد به صالح بن حسان، وليس بالقوي، ورواه الحسن بن حماد، عن إبراهيم بن عيينة، عن صالح بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، ورواه أبو يحيى الحماني، عن صالح عن عروة، وقيل: عنه، عن صالح، عن هشام بن عروة.

أما الحاكم فقال: صحيح الإسناد.

وقد تعقبه الذهبي فقال: الوراق عدم.

وفي كلامهما نظر، أما تصحيحه فليس بصحيح كما مر، وكما سيأتي. أما تعليله بالوراق فقد توبع كما سيأتي؛ لتنحصر العلة في صالح بن حسان.

فأخرجه الترمذي (٤/ ٢٤٥)، كتاب «اللباس»، باب ما جاء في ترقيع الثوب حديث (١٧٨٠)، وابن السني في «**القناعة**» برقم (٥٥)، وابن عدي في «**الكامل**» (٤/ ١٣٧٠). وابن الجوزي في «**الموضوعات**» (٣/ ١٣٩ ـ ١٤٠)، من طريق أبي يحيى الحماني، عن صالح بن حسان، عن عروة، عن عائشة به.

وقال ابن عدي: وقد رواه بعضهم عن أبي يحيى الحماني، عن صالح بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ومن قال: عن صالح عن عروة. أصح.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال يحيى بن معين: صالح بن حسان ليس حديثه بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات والحديث أخرجه أبو نعيم في «**أخبار أصبهان**» (١/ ٨٩)، من طريق حفص بن غياث، عن صالح، عن عروة، عن عائشة. وأخرجه ابن السني في «**القناعة**» رقم (٥٦)، من طريق إبراهيم بن عيينة، عن صالح بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به.

والحديث ذكره الهندي في «**الكنز**» (٣/ ٧٣٠ ـ ٧٣١) رقم (٨٥٩٨). وزاد نسبته إلى ابن الأعرابي في «**الزهد**»، والحديث ضعفه المنذري في «**الترغيب**» (٤/ ٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ٤٧٤ـ ٤٧٥)، كتاب «الترجل»، حديث (٤١٦١)، من طريق عبد اللَّه بن أبي أمامة، عن عبد اللَّه بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة به.

وقال أبو داود: هو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصاري.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

حَدِّه، وأصحُّ الأقوالِ فيه: ما رواه أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «القِنْطَارُ أَلْفٌ ومِائَتَا أُوقِيَّةٍ»[١]، لكنَّ القنطارَ على هذا يختلفُ بِٱختلافِ البلادِ في قَدْر الأُوقِيَّةِ.

وقوله: ﴿المُقَنْطَرَةِ﴾، قال الطبريُّ[٢]: معناه: المُضَعَّفة، وقال الربيعُ: المالُ الكثيرُ بعْضُه علَىٰ بعض[٣].

* ص *: ﴿المُقَنْطَرة﴾: مُفَعْلَلَة، أو مُفَنْعَلَة؛ مِن القِنْطَار، ومعناه: المجتمعة.

* م *: أبو البقاء: و ﴿مِنَ الذَّهَبِ﴾: في موضعِ الحالِ من ﴿المُقَنْطَرَة﴾ اهـ.

وقوله: ﴿المُسَوَّمَة﴾: قال مجاهدٌ: معناه المُطَهَّمة الحِسَان[٤]، وقال ابن عبَّاس وغيره: معناه: الراعيَةُ[٥]، وقيل: المُعَدَّة، ﴿والأنعام﴾: الأصنافُ الأربعةُ: الإِبلُ، والبَقَرُ، والضَّأْنُ، والمَعْز.

* ص *: والأنعامُ: واحدُها نَعَمٌ، والنَّعَمُ: الإِبل فقَطْ، وإِذا جُمِعَ، ٱنطلق على الإِبلِ والبقرِ والغنمِ .اهـ.

﴿والحَرْث﴾: هنا اسمٌ لكلِّ ما يُحْرَثُ من حَبٍّ وغيره، والمَتَاعُ: ما يستمتعُ به، وينتفعُ مدَّةً مَّا منحصرة، و ﴿المآب﴾: المَرْجِعُ، فمعنى الآية: تقليلُ أمر الدُّنيا وتحقيرُها، والترغيبُ في حُسْن المَرْجِع إِلى اللَّه تعالَىٰ.

وقوله تعالى: ﴿قلْ أؤنبِّئكم بخَيْر من ذلكم...﴾ الآية: في هذه الآية تَسْلِيَةٌ عن الدنيا، وتقويةٌ لنفوسٍ تاركيها؛ ذَكَر تعالَىٰ حالَ الدُّنيا، وكَيْف ٱستقرَّ تزيينُ شهواتها، ثم جاء بالإِنباءِ بخَيْرٍ من ذلك هَازًّا للنفُوس، وجامعاً لها؛ لتَسْمَعَ هذا النبأَ المستغْرَبَ النافعَ لِمَنْ عقل، وأُنَبِّئُ: معناه: أُخْبِرُ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ١٩٩) برقم (٦٦٩٨).
(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/ ٢٠١).
(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٠١) برقم (٦٧٢٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٠٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٩)، وعزاه لابن جرير.
(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٠٣) برقم (٦٧٣٦)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٣٧٧) بنحوه، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٠٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٩)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، عن مجاهد.
(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٠٢) برقم (٦٧٣١)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٠٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٩)، وعزاه لابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿ورضوان من اللَّه﴾، الرِّضْوَانُ: مصدر مِنْ «رَضِيَ»، وفي الحديث الصحيح، عن النبيِّ ﷺ: «أنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ، إذا ٱسْتَقَرُّوا فِيهَا، وَحَصَلَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ، قَالَ اللَّهُ لَهُمْ: أَتُرِيدُونَ أنْ أُعْطِيَكُمْ/ ٨٠ ب مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ قَالُوا: يَا رَبَّنَا، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَداً»[(١)]، هذا سياقُ الحديثِ، وقد يجيءُ مختلِفَ الألفاظِ، والمعنَىٰ قريبٌ بعضُه من بعض، قال الفَخْر[(٢)]: وذلك أن معرفة أهْلِ الجَنَّة، مع هذا النعيم المقيم بأنَّه تعالَىٰ راضٍ عنهم، مُثْنٍ عليهم ـ أزيدُ عليهم في إيجابِ السُّرور. اهـ.

وباقي الآية بيِّن، وقد تقدَّم في سورة البقرة بيانُهُ.

وقوله تعالى: ﴿الذين يقولُونَ ربنا إننا آمنا فٱغفر لنا ذنوبَنا...﴾ الآية: «الَّذِينَ»: بدلٌ من «الَّذِينَ ٱتَّقَوْا»، وفسر سبحانه في هذه الآية أحوال المتقين الموعودِينَ بالجَنَّات، والصَّبْرُ؛ في هذه الآية: معناه: على الطَّاعاتِ، وعن المعاصي والشهواتِ، والصِّدْقُ: معناه: في الأقوالِ والأفعالِ، والقُنُوتُ: الطاعةُ والدعاءُ أيضاً، وبكلِّ ذلك يتصف المتَّقِي، والإنْفَاقُ: معناه: في سبيلِ اللَّه ومَظَانِّ الأجر، والاِستغفارُ: طلبُ المَغْفرة من اللَّه سبحانه، وخصَّ تعالى السَّحَر؛ لما فيه من الفَضْل؛ حسْبَما وَرَدَ فيه مِنْ صحيح الأحاديثِ؛ كحديث النُّزُول: «هَلْ مِنْ دَاعٍ، فَأَسْتجِيبَ لَهُ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ، فَأَغْفِرَ لَهُ»[(٣)]، إلى غير ذلك ممَّا ورد في فَضْله.

قلت: تنبيهٌ: قال القرطبيُّ في «**تذكرته**»، وقد جاء حديثُ النزولِ مفسَّراً مبيَّناً في ما خرَّجه النسائيُّ عن أبي هُرَيْرة، وأبي سَعِيدٍ، قَالاَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ (عَزَّ وَجَلَّ) يُمْهِلُ حَتَّىٰ يَمْضِيَ شَطْرُ اللَّيْلِ الأَوَّل، ثُمَّ يَأْمُرُ مُنَادِياً يَقُولُ: هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَىٰ»، صحَّحه أبو محمَّد عبْدُ الحقِّ[(٤)]. اهـ.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (٧/ ١٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣/ ٢٩)، كتاب «التهجد»، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل، حديث (١١٤٥) ومسلم (١/ ٥٢٢) كتاب «صلاة المسافرين»، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل حديث (١٦٨، ١٦٩/ ٧٥٨) وأبو داود (١/ ٤٢٠)، كتاب «الصلاة»، باب أي الليل أفضل؟، حديث (١٣١٥) والترمذي (٥/ ٥٢٦)، كتاب «**الدعوات**»، باب (٧٩) حديث (٣٤٩٨) وأحمد (٢/ ٤٨٧) والبيهقي (٣/ ٢) من حديث أبي هريرة.

(٤) ينظر الحديث السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وخرَّج أبو بكرِ بْنُ الخَطِيبِ بسنده، عن عبد الرحمن بْنِ عَوْفٍ[١]، عن النبيِّ ﷺ: قَالَ: «إِنَّ نُزُولَ اللَّهِ تَعَالَىٰ إِلَى الشَّيْءِ إِقْبَالُهُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ نُزُولٍ»[٢] .اهـ.

والسَّحَر: آخرُ الليل، قال نافِعٌ: «كان ابْنُ عُمَرَ يُحْيِي الليْلَ صلاةً، ثم يقولُ: يا نَافِعُ، أَسْحَرْنَا، فأقول: لاَ، فَيُعَاوِدُ الصَّلاة، ثم يسأل، فَإِذا قُلْتُ: نَعَمْ، قَعَدَ يَسْتَغْفِرُ».

قال * ع[٣] *: وحقيقةُ السَّحَرِ في هذه الأحكام الشرعيَّة من الاِستغفارِ المحمودِ، وسُحُورِ الصَّائِمِ، ومِنْ يَمِين لَوْ وَقَعَتْ، إنما هي مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ الآخر إلى الفَجْر.

﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾﴾

---

(١) هو: عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة.. أبو محمد. القرشي. الزهري. من مشاهير الصحابة، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أهل الشورى الذين أوصى إليهم عمر بعده، وأحد الثمانية الذين أسلموا على يد أبي بكر الصديق، وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. وصلى خلفه رسول الله ﷺ، ومناقبه كثيرة لا يتسع المقام لذكرها.

توفي سنة (٣١) بـ «المدينة».

تنظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٣/ ٤٨٠)، **«الإصابة»** (٤/ ١٧٦)، **«الاستيعاب»** (٢/ ٨٤٤)، **«الاستبصار»** (١١٤، ١٢٦)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٣٥٣)، **«عنوان النجابة»** (١٣١)، **«الرياض المستطابة»** (١٧٦)، **«الأعلام»** (٣/ ٣٢١)، **«التاريخ الكبير»** (٥/ ٢٣٩)، **«التاريخ الصغير»** (١/ ٥٠)، **«العبر»** (١/ ٣٣)، **«الكاشف»** (٢/ ١٧٩)، **«بقي بن مخلد»** (٥٣)، **«تاريخ الإسلام»** (٣/ ٢٢١)، **«الرياض النضرة»** (٢/ ٣٧٦)، **«البداية والنهاية»** (٧/ ١٦٣)، **«سير أعلام النبلاء»** (١/ ٦٨)، **«شذرات الذهب»** (١/ ٢٥، ٣٨، ٦٢)، **«التحفة اللطيفة»** (٢/ ٥٢٤)، **«تهذيب الكمال»** (٢/ ٨٠٩)، **«تقريب التهذيب»** (١/ ٤٩٤)، **«العقد الثمين»** (٥/ ٣٩٦).

(٢) أخرجه الخطيب في **«تاريخ بغداد»** (٢/ ٢٤٦). وقال الذهبي في **«الميزان»** (٥٠٨٣): إسناد مظلم، ومتن مختلق، وقال ابن عراق في **«تنزيه الشريعة»** (١/ ١٣٨): وفيه عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر البقال، وبحر بن كنيز السقا، وعبد الكريم بن روح. قال الذهبي في **«تلخيص الموضوعات»**: هم ظلمات متروكون.

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤١٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أنه لا إله إلا هو. . .﴾ الآية: معنى: ﴿شَهِدَ اللَّهِ﴾: أعلم عباده بهذا الأمْر الحَقِّ،

وقال * ص *: ﴿شَهِدَ﴾، بمعنى عَلِمَ أو قَضَىٰ، أوْ حَكَم، أو بَيَّن، وهي أقوال اهـ.

وأسند أبو عُمَرَ بْنُ عبدِ البَرِّ في كتاب «فَضْلِ العِلْمِ»؛ عن غالب القَطَّان، قَالَ: كُنْتُ أختلِفُ إلى الأَعْمَشِ، فرأيته ليلةً قَامَ يتهجَّد من الليل، وقرأ بهذه الآية: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالمَلاَئِكَةُ وَأُولُوا العِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ العَزِيزُ الحَكِيمُ * إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلاَمُ﴾ قال الأعمش: وأنا أشْهَدُ بما شَهِدَ اللَّه به، وأسْتَوْدِعُ اللَّهَ هذه الشهادةَ، فقلْتُ للأعمش: إني سمعتُكَ تقرأُ هذه الآية تردِّدها، فما بَلَغَكَ فيها؟ قال: حدَّثني أبو وَائِلٍ، عن ابنِ مَسْعُودٍ، عن النبيِّ ﷺ، قَالَ: يُجَاءُ بِصَاحِبِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: عَبْدِي عهدَ إِلَيَّ، وَأَنَا أَحَقُّ مِنْ وَفَّىٰ بِالعَهْدِ، أدْخِلُوا عَبْدِي/ الجَنَّةَ»[1]. اهـ. ١٨١أ

وقرأ جميعُ القرَّاء «أَنَّهُ»؛ بفتح الهمزةِ؛ وبكَسْرها من قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾؛ على استئناف الكلام، وقرأ الكِسَائيُّ وحده: «أَنَّ الدِّينَ»؛ بفتح الهمزةِ بَدَلاً من «أَنَّهُ» الأولَىٰ، ﴿والملائكةُ وأُولُوا العِلْمِ﴾: عطْفٌ على اسم اللهِ، قال الفَخْر[2]: المراد بِأُولِي العِلْمِ هنا: الذينَ عَرَفُوا اللَّه بالدَّلاَلَة القطعيَّة؛ لأن الشهادة، إنما تكونُ مقبولةً، إذا كان الإخبار مقروناً بالعلْمِ، وهذا يدلُّ أنَّ هذه الدرجةَ الشريفَةَ لَيْسَتْ إلا للعلماء بالأُصُولِ، وتكرَّرت «لا إله إلا اللَّه» هنا، وفائدةُ هذا التكرير الإعلامُ بأنَّ المسلم يجبُ أنْ يكون أبداً في تكرير هذه الكلمة، فإنَّ أشرفَ كلمةٍ يذكرها الإنسان هي هذه الكلمةُ، وإذا كان في أكثر الأوقات مُشْتَغِلاً بذكْرِها، وبتكريرها، كان مُشْتَغِلاً بأعظمِ أنواعِ العباداتِ، فكان من التكريرِ في هذه الآيةِ حضُّ العبادِ علَىٰ تكريرها. اهـ.

وصحَّ في البخاريِّ، عنه ﷺ؛ أنَّهُ قَالَ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ:

---

(١) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٢٥)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٦٩٣ ـ ١٦٩٤). والخطيب في «تاريخه» (٧/ ١٩٣ ـ ١٩٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٦٠٧). كلهم من طريق عمار بن عمر، عن أبيه، عن غالب القطان به.

وقال العقيلي في ترجمة عمار: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به.

وقال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٣٠): الآفة من عمر؛ فإنه متهم بالوضع. وأقرّه الحافظ في «اللسان» (٤/ ٢٧٣).

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٧/ ١٧٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ خَالِصاً مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ»[١]، وروى زَيْدُ بن أَرْقَم[٢]، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قال: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُخْلِصاً دَخَلَ الجَنَّةَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِخْلاَصُهَا؟ قَالَ: أَنْ تَحْجِزَهُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ»[٣]، خرَّجه الترمذيُّ الحَكِيمُ في **«نَوَادِرِ الأُصُولِ»** اهـ من **«التَّذْكرة»**.

و ﴿قَائِماً﴾: حالٌ من اسمِهِ تعالَىٰ في قوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾، أو مِنْ قوله: ﴿إِلاَّ هُوَ﴾، و ﴿القِسْط﴾: العَدْل، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدين عند اللَّه الإِسلامُ. . .﴾ الآية: الدِّينُ؛ في هذه الآية: الطاعةُ والمِلَّة، والمعنَىٰ: أنَّ الدين المَقْبُول أو النافع هو الإِسلام، والإِسلام في هذه الآية هو الإِيمانُ والطَّاعات، قاله أبو العالية[٤]؛ وعليه جمهور المتكلِّمين، وحديثُ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَىٰ خَمْسٍ»[٥]، وحديثُ مَجِيءِ جِبْرِيلَ يعلِّم النَّاسَ .....

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٢٣٣) كتاب «العلم»، باب الحرص على الحديث، حديث (٩٩)، و (١١/ ٤٢٦): كتاب «الرقاق»، باب صفة الجنة والنار، حديث (٦٥٧٠).

(٢) هو: زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك بن الأغر بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج. أبو عمر. وقيل: أبو سعد، وقيل: أبو سعيد. الأنصاري، الخزرجي. سكن «الكوفة»، وابتنى بها داراً في «كندة».
روى حديثاً كثيراً عن النبي ﷺ، روي عنه من وجوه أنه شهد مع رسول اللَّه ﷺ سبع عشرة غزوة، واستصغر يوم أحد، وكان يتيماً في حجر عبد اللَّه بن رواحة، وسار معه إلى مؤتة، ويقال: إن أول مشاهده «المُريسيع». شهد مع علي «صفين»، وهو معدود في خاصة أصحابه.
توفي بـ «الكوفة» سنة (٦٦)، وقيل: (٦٨).
ينظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٢/ ٢٧٦)، **«الإصابة»** (٣/ ٢١)، **«الثقات»** (٣/ ١٣٩)، **«الاستيعاب»** (٢/ ٥٣٥)، **«الاستبصار»** (١١)، **«الأعلام»** (٣/ ٥٦)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ١٩٦)، **«الطبقات الكبرى»** (١/ ١٨، ٢/ ٦٥)، **«در السحابة»** (٧٧٠)، **«الرياض المستطابة»** (٨٧)، **«بقي بن مخلد»** (٤٨).

(٣) ذكره المنذري في **«الترغيب والترهيب»** (٢/ ٣٩١) رقم (٢٢٥٣)، وعزاه للطبراني في **«الكبير»**، و **«الأوسط»**، وضعفه.
وذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (١/ ٢١)، وقال: رواه الطبراني في **«الأوسط»**، و **«الكبير»**، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن عزوان، وهو وضاع.

(٤) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٣/ ٤١٣).

(٥) أخرجه البخاري (١/ ٦٤) كتاب «الإيمان»، باب دعاؤكم إيمانكم حديث (٨)، ومسلم (١/ ٤٥) كتاب «الإيمان»، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، حديث (١٩/ ١٦)، والترمذي (٥/ ٥) كتاب «الإيمان»، باب ما جاء في «بني الإسلام على خمس»، حديث (٢٦٠٩)، والنسائي (٨/ ١٠٧ ـ ١٠٨) كتاب «الإيمان»، باب على كم بني الإسلام، وأحمد (٢/ ١٢٠، ١٤٣)، والحميدي (٢/ ٣٠٨) رقم (٧٠٣)، وابن خزيمة (٣٠٨، ٣٠٩)، وأبو يعلى (١٠/ ١٦٤) رقم (٥٧٨٨)، وابن حبان (١٥٨)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٣/ ٦٢)، والبيهقي (٤/ ٨١) كتاب «الزكاة»، والبغوي في **«شرح السنة»** (١/ ٦٤ـ بتحقيقنا) من طرق عن ابن عمر به.
وقال الترمذي: هذ حديث حسن صحيح. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

دينَهُمْ[١] يفسِّر ذلك، ثم أخبر تعالَىٰ عن اختلاف أهْلِ الكتابِ بَعْد علمهم بالحقائقِ، وأنه

= وللحديث شاهد من حديث جرير: أخرجه أحمد (٤/ ٣٦٣)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٩/ ٢٥١)، والطبراني في **«الكبير»** (٢/ ٣٢٦) رقم (٢٣٦٣، ٢٣٦٤) من طرق عن الشعبي عن جرير قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان».

وقال الهيثمي في **«المجمع»** (١/ ٥٠): وإسناد أحمد صحيح.

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٠)، والترمذي (١/ ٢٨١ ـ ٢٨٣)، كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في مواقيت الصلاة، الحديث (١٥٠)، والنسائي (١/ ٢٥٥)، كتاب «الصلاة»، باب آخر وقت العصر، والدارقطني (١/ ٢٥٧)، كتاب «الصلاة»، باب إمامة جبرائيل، الحديث (٣)، والحاكم (١/ ١٩٥)، كتاب «الصلاة»، والبيهقي (١/ ٣٦٨)، كتاب «الصلاة»، باب وقت المغرب، من حديث وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد اللَّه «أن النبي ﷺ جاءه جبريل (عليه السلام) فقال له: قم فصله، فصلى الظهر حين زالت الشمس، ثم جاءه العصر فقال: قم فصله، فصلى العصر حين صار كل شيء مثله، ثم جاءه المغرب فقال: قم فصله، فصلى المغرب حين وجبت الشمس، ثم جاءه العشاء فقال: قم فصله، فصلى العشاء حين غاب الشفق، ثم جاء الفجر فقال: قم فصله، فصلى الفجر حين برق الفجر، أو قال سطع الفجر، ثم جاءه من الغد للظهر فقال: فصله فصلى الظهر حين صار ظل كل شيء مثله، ثم جاءه العصر فقال: قم فصله فصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه، ثم جاءه المغرب وقتاً واحداً لم يزل عنه، ثم جاءه العشاء حين ذهب نصف الليل، أو قال ثلث الليل، فصلى العشاء، ثم جاءه الفجر حين أسفر جداً، فقال: قم فصله، فصلى الفجر، ثم قال: ما بين هذينِ الوقتين وقت».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

* حديث جابر في المواقيت:

قد رواه عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وأبو الزبير، عن جابر بن عبد اللَّه، عن النبي ﷺ، نحو حديث وهب بن كيسان، عن جابر، وقال محمد ـ يعني البخاري ـ: أصح شيء في المواقيت، حديث جابر عن النبي ﷺ.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح مشهور. ووافقه الذهبي، وقال الزيلعي (١/ ٢٢٢)؛ وقال ابن القطان: هذا الحديث يجب أن يكون مرسلاً؛ لأن جابراً لم يذكر من حدثه بذلك، وجابر لم يشاهد ذلك صبيحة الإسراء؛ لما علم أنه أنصاري، إنما صحب بالمدينة، ولا يلزم ذلك في حديث أبي هريرة، وابن عباس، فإنهما رويا إمامة جبريل من قول النبي ﷺ.

وتعقبه ابن دقيق العيد كما في **«نصب الراية»** (١/ ٢٢٣) فقال: وهذا المرسل غير ضار، فمن أبعد البعد أن يكون جابر سمعه من تابعي عن صحابي، وقد اشتهر أن مراسيل الصحابة مقبولة، وجهالة عينهم غير ضارة.

قلت: وقد صرح جابر بأن هذا من كلام النبي ﷺ كما في **«سنن الترمذي»**. فقال: عن رسول اللَّه ﷺ قال: «أمني جبريل».. فذكر الحديث.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة منهم: ابن عباس، وأبو هريرة، وأبو مسعود الأنصاري، وعمرو بن حزم، وأبو سعيد الخدري وأنس.

* حديث ابن عباس: =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

كان بَغْياً وطلباً للدنيا؛ قاله ابن عُمَر وغيره[١]، و ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ﴾: لفظٌ يعُمُّ اليهودَ والنصارَىٰ، لكنَّ الرَّبِيعَ بنَ أنسٍ[٢] قال: المرادُ بهذه الآية اليهودُ؛ ٱختلفوا بعد مَوْتِ

= أخرجه أبو داود (٣٩٣)، والترمذي (١٤٩)، والحاكم (١/ ١٩٣)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٨٧)، وابن الجارود (٧٨)، والدارقطني (١/ ٢٥٨)، والبيهقي (١/ ٣٦٤) من طريق عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس بنحو حديث جابر.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وصححه ابن حبان، وابن خزيمة؛ فقد رواياه في صحيحيهما كما في **«نصب الراية»** (١/ ٢٢١).

لكن قال الزيلعي في **«نصب الراية»** (١/ ٢٢١): وعبد الرحمن بن الحارث هذا تكلم فيه أحمد، وقال: متروك الحديث، هكذا حكاه ابن الجوزي في **«كتاب الضعفاء»**، ولينه النسائي، وابن معين، وأبو حاتم الرازي، ووثقه ابن سعد، وابن حبان. قال في **«الإمام»**: ورواه أبو بكر بن خزيمة في **«صحيحه»**، وقال ابن عبد البر في **«التمهيد»**: وقد تكلم بعض الناس في حديث ابن عباس هذا بكلام لا وجه له، ورواته كلهم مشهورون بالعلم.

وقد أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، وابن أبي سبرة، عن عبد الرحمن بن الحارث بإسناده، وأخرجه أيضاً عن العمري، عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه، قال الشيخ: وكأنه اكتفى بشهرة العلم مع عدم الحرج الثابت، وأكد هذه الرواية بمتابعة ابن أبي سبرة، عن عبد الرحمن، ومتابعة العمري، عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، وهي متابعة حسنة .اهـ.

* حديث أبي هريرة:

أخرجه النسائي (١/ ٢٨٨)، والدارقطني (١/ ٢٥٨)، والحاكم (١/ ١٩٤)، والبيهقي (١/ ٣٦٩) بلفظ: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم»، فصلى الصبح حين طلع الفجر. . . . بنحو الحديث الأول.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.

* حديث أبي مسعود الأنصاري:

أخرجه أبو داود (٣٩٤)، والدارقطني (١/ ٢٥٧)، والحاكم (١/ ١٩٢)، والبيهقي (١/ ٣٦٣).

وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

* حديث عمرو بن حزم:

أخرجه عبد الرزاق في **«المصنف»**، كما في **«نصب الراية»** (١/ ٢٢٥)، وعنه إسحاق بن راهويه في مسنده.

* حديث أبي سعيد الخدري:

أخرجه أحمد (٣/ ٣٠)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٨٨).

* حديث أنس:

أخرجه الدارقطني (١/ ٢٥٧)، من طريق قتادة عنه.

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٢١٣) برقم (٦٧٦٤) وذكره ابن عطية (١/ ٤١٣).

(٢) الرَّبيع بن أنس الكندي، أو الحنفي، البصري، عن أنس، والحسن، وأرسل عن أم سلمة. وعنه سليمان=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

موسَىٰ، وبعد مُضِيِّ ثلاثة قرون[١]، وقيل: الآيةُ توبيخٌ لنصارَىٰ نَجْرَانَ، وسُرْعَةُ الحسَاب: يحتمل أنْ يراد بها: مَجِيءُ القيامةِ والحِسَابِ؛ إذ كل آت قريبٌ، ويحتمل أنْ يراد بسُرْعَةِ الحِسَابِ: أنَّ اللَّه تعالَىٰ بإحاطته بكلِّ شَيْءٍ عِلْماً لا يحتاجُ إلى عَدٍّ ولا فكْرة؛ قاله مجاهد[٢].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ حاجُّوكَ فقل أسلَمْتُ وجهي للَّه ومن اتَّبَعَنِ...﴾ الآية: الضميرُ في ﴿حَاجُّوكَ﴾ لليهودِ، ولنصارَىٰ نَجْرَانَ، والمعنَىٰ: إنْ جادَلُوك وتعنَّتوا بالأقاويلِ المزوَّرة والمغالطاتِ، فأسند إلى ما كُلِّفْتَ من الإيمانِ، والتبليغِ، وعلى اللَّه نَصْرُكَ.

وقوله: ﴿وَجْهِيَ﴾: يحتمل أنْ يراد به المَقْصِدُ، أي: جعلتُ مقصدي للَّه، ويحتمل أنْ يراد به الذاتُ، أي: أَسْلَمْتُ شخْصي وَذاتِي للَّه، وأسلَمْتُ؛ في هذا الموضع بمعنَىٰ: دَفَعْتُ، وأمضَيْتُ، وليستْ بمعنى دَخَلْتُ في السِّلْم؛/ لأنَّ تلك لا تتعدَّىٰ، ومَنِ اتَّبَعَنِي: ٨١ ب
في موضع رفع؛ عطْفاً على الضميرِ في «أَسْلَمْتُ»، والَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ، في هذا الموضع: يجمعُ اليهودَ والنصارَىٰ؛ باتفاقٍ، والأميُّونَ: الذين لا يكتبون، وهم العَرَبُ في هذه الآيةِ، وقوله: ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾: تقريرٌ في ضمنه الأمْرُ، وقال الزَّجَّاج: ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾: تهدُّد، وهو حسن، و ﴿البلاغُ﴾: مَصْدَرُ بَلَغَ؛ بتخفيفِ عَيْنِ الفعل.

وفي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالعِبَادِ﴾ وعدٌ للمؤمنين، ووعيد للكافرين.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَـٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۖ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِن الذين يكفرون بآيات اللَّه...﴾ الآية: هذه الآيةُ نزلَتْ في اليهودِ

= التَّيْمِي، وسليمان الأعمش، وابن المبارك، قال أبو حاتم: صدوق، قيل: توفي سنة تسع وثلاثين ومائة، وقيل: سنة أربعين. ينظر: «الخلاصة» (١/ ٣١٨).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢١٣) برقم (٦٧٦٥)، وذكره ابن عطية (١/ ٤١٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٢) وعزاه لابن جرير.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢١٤) برقم (٦٧٦٨) بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والنصارَىٰ، وتعمُّ كلَّ من كان بهذه الحال، وفيها توبيخٌ للمعاصرين لرسول الله ﷺ، روَىٰ أبو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ[١]، عن النبيِّ ﷺ؛ «أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَتَلُوا ثَلاَثَةَ وَأَرْبَعِينَ نَبِيًّا، فَاجْتَمَعَ مِنْ عُبَّادِهِمْ وأَخْيَارِهِمْ مِائَةٌ وعِشْرُونَ؛ لِيُغَيِّرُوا المُنْكَرَ، وَيُنْكِرُوا، فَقُتِلُوا جَمِيعاً، كُلُّ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وذَلِكَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ﴾[٢]، و ﴿حَبِطَتْ﴾: معناه: بَطَلَتْ.

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب اللَّه. . .﴾ الآية: قال ابن عبَّاس: نزَلَتْ هذه الآيةُ بسبب أنَّ النبيَّ ﷺ دخَلَ بيْتَ المِدْرَاسِ عَلَىٰ جماعةٍ من يَهُود، فدعاهمْ إلى اللَّه تعالى، فقال له نُعَيْمُ بْنُ عَمْرٍو، والحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ: عَلَىٰ أَيِّ دِينٍ أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ، فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: أَنا عَلَىٰ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، فَقَالا: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَهُودِيًّا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: فَهَلُمُّوا إِلَى التَّوْرَاةِ، فَهِيَ بَيْنَنَا، وَبَيْنَكُمْ، فَأَبَيَا عَلَيْهِ، وَنَزَلَتِ الآيةُ[٣].

قال * ع[٤] *: فالكتابُ؛ في قوله: ﴿مِنَ الكِتَابِ﴾: اسمُ جنس، والكتابُ؛ في قوله: ﴿إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ﴾ هو التوراةُ، وقال قتادةُ وابنُ جُرَيْجٍ: هو القرآن[٥]، ورجَّح الطبريُّ الأولَ[٦].

وقوله تعالى: ﴿ذلك بأنهم قالوا﴾: الإشارة فيه إلى التولِّي والإعراض، أي: إنما تولَّوْا، وأعرضوا؛ لاغترارهم بأقوالهم، وافترائهم، ثم قال تعالَىٰ خطاباً لنبيِّه محمَّد ﷺ،

---

(١) هو: عامر بن عبد اللَّه بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك بن النضر. . أبو عبيدة. القرشي. الفهري. أمين الأمة، المشهور بـ «أبو عبيدة بن الجراح». قال ابن الأثير: أحد العشرة المشهور لهم بالجنة، وشهد بدراً وأحداً. وسائر المشاهد مع رسول اللَّه ﷺ، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية. توفي في طاعون «عمواس» سنة (١٨).
ينظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٦/ ٢٠٥)، **«الإصابة»** (٧/ ١٢٨)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (٢/ ١٨٥)، **«بقي بن مخلد»** (١٥١)، **«الاستيعاب»** (٤/ ١٧١٠)، **«تقريب التهذيب»** (٢/ ٤٤٨)، **«تهذيب التهذيب»** (١٢/ ١٥٩)، **«تهذيب الكمال»** (٣/ ١٦٢٣)، **«العقد الثمين»** (٨/ ٦٩)، **«مقاتل الطالبين»** (٥٧).

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٢١٦) برقم (٦٧٧٧)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٣)، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٢١٧) برقم (٦٧٧٨) عن ابن عباس.
وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٤)، وزاد نسبته إلى ابن إسحاق، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٤) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤١٦).

(٥) ذكره الماوردي في **«تفسيره»** (١/ ٣١٢)، وابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤١٦).

(٦) ينظر الطبري (٣/ ٢١٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وأمته، علَىٰ جهة التوقيفِ والتعجيب: فكيف حالُ هؤلاءِ المغترِّين بالأباطيل، إذا حشروا يوم القيامة، وٱضمحلَّتْ تلك الزخارفُ والدعاوَىٰ، وجوزوا بما ٱكتسبوه مِنْ كفرهم، وأعمالهم القبيحة، قال ابن عطيَّة: والصحيحُ في يوم القيامةِ أنَّه يَوْمٌ؛ لأنَّ قبله ليلةٌ، وفيه شَمْسٌ[1]، وقال النقَّاش: المراد باليَوْمِ الوقْتُ.

﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿قل اللهم مالك الملك. . .﴾ الآية: هو سبحانه وتعالى مالكُ الملكِ كلِّه مطلقاً في جميع أنواعه، وأشرفُ ملكٍ يؤتيه عباده سعادةُ الآخرة، رُوِيَ أنَّ الآية نزلَتْ بسبب أنَّ النبيَّ ﷺ بشَّر أُمَّته؛ بفتح مُلْك فارس وغيره، فقالَتِ اليهودُ والمنافقُونَ: هَيْهَاتَ، وكذَّبوا بذلك.

ومذهب البصريِّين أن الأصل في «اللَّهُمَّ»: يَا أَللَّهُ، فعوِّض من ياء النداءِ ميماً مشدَّدة.

و ﴿مَالِكَ﴾: نصْبٌ على النداء، وخص تعالى الخَيْر بالذكْر، وهو تعالى بيده كلُّ شيء؛ إذ الآية في معنى دعاء ورغبة، فكأنَّ المعنَىٰ: بِيَدِكَ الخَيْرُ فأجزِلْ حظِّي منه، قال النوويُّ: ورُوِّينَا في كتاب «**التِّرْمذيِّ**» وغيره، عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّاب (رضي اللَّه عنه)؛ أنَّ
١٨٢أ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ، فَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه وَحْده لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ، وهو عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ـ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ»[2]، ورواه الحاكمُ أبو عبد اللَّه في «**المُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ**»؛ من طرق كثيرةٍ، وزاد فيه في بعْضِ طرقه: «وَبَنَىٰ لَهُ بَيْتاً فِي الجَنَّةِ» قال الحاكمُ: وفي البابِ، عن جابرٍ،

---

(١) ذكره ابن عطية (١/ ٤١٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٤٩١)، كتاب «الدعوات»، باب ما يقول إذا دخل السوق، حديث (٣٤٢٨)، (٣٤٢٩)، وابن ماجة (٢/ ٧٥٢)، كتاب «التجارات»، باب الأسواق ودخولها، حديث (٢٢٣٥)، والحاكم (١/ ٥٣٩) من حديث عمر بن الخطاب.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وأبي هريرة، وبُرَيْدَة الأسلميِّ .اهـ من «الحلية»[١].

وقال ابن عبَّاس وغيره في معنَىٰ قوله تعالى: ﴿تولجُ اللَّيْلَ في النهارِ. . .﴾ الآيةَ: إنه ما ينتقصُ من النهار، فيزيد في الليل، وما ينتقصُ من الليلِ، فيزيدُ في النَّهار دَأْباً كلَّ فَصْلٍ من السنة[٢]، وتحتملُ ألفاظُ الآية أنْ يدخل فيها تعاقُبُ الليلِ والنهارِ؛ كأن زوالَ أحدهما وُلُوجٌ في الآخر.

واختلف في معنَىٰ قوله تعالى: ﴿وتُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ. . .﴾ الآيةَ:

فقال الحسَنُ: معناهُ: يُخْرِجُ المؤمِنَ من الكافر، والكافِرَ من المؤمن[٣]، وروي نحْوَه، عن سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ[٤]، وروى الزُّهْرِيُّ، أنَّ النبيَّ ﷺ، لمَّا سَمِعَ نَغْمَةَ[٥] خَالِدَةَ بِنْتِ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ» فأُخْبِرَ بِهَا، فقال النبيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ الَّذِي يُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ»، وكَانَتِ ٱمْرَأَةً صَالِحَةً، وكَانَ أَبُوهَا كَافِراً[٦]، والمرادُ علَىٰ هذا: موتُ قلبِ الكافرِ، وحياةُ قَلْبِ المؤمن.

---

(١) ينظر: «الأذكار» (ص ٣٣٧ ـ ٣٣٨).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٢) برقم (٦٧٩٢) وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٣٨٤) ونسبه للجمهور، وذكره ابن عطية (١/ ٤١٧).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٥) برقم (٦٨١٤)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٢٩١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٧)، وعزاه لابن جرير، وأبي الشيخ عن الحسن.

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٥) برقم (٦٨١٥)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٧)، وعزاه لابن مردويه.

(٥) ذكر هذا الحديث الطبري (٦٨٢١) بلفظ «أنّ النبي ﷺ دخل على بعض نسائه، فإذا بامرأة حسنة النَّغمة، فقال: من هذه؟ قالت إحدى خالاتك! قال: إن خَالاتي بهذه البلدة لغرائب! وأيّ خالاتي هذه؟ قالت: خالدة ابنة الأسود بن عبد يغوث. قال: سبحانه الذي يخرج الحيّ من الميت! وكانت امرأة صالحةً، وكان أبوها كافراً. وقد علق عليه الشيخ أحمد شاكر قائلاً:
قوله: «حسنة النعمة»، في المطبوعة: «النغمة» بالغين المعجمة، وهو خطأ، والنعمة (بفتح النون وسكون: العين) المسرة والفرح والترفه، وكأنه يعني ما يبين عليها من أثر الترف والنعمة. بيد أن الذي رواه ابن سعد، وما نقله الحافظ ابن حجر في الإصابة: «حسنة الهيئة».
هذا ما قاله العلامة أحمد شاكر، إلا أن الرواية الواردة في الأصول عندنا «لما سمع نغمة» تشعر بترجيح المعجمة أو لعل الحديث ذكر مع اختلاف في ألفاظه.

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٠٨ـ شاكر)، وعبد الرزاق في «تفسيره» (١/ ١١٧ ـ ١١٨) عن الزهري مرسلاً، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٧)، وزاد نسبته إلى ابن سعد، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وذهب جمهورٌ كثيرٌ إلى أنَّ الحياة والمَوْتَ في الآية حقيقةٌ، لا أنها استعارةٌ، ثم اختلفوا في المُثُلِ التي فسَّروا بها.

فقال ابن مسعود: هي النُّطْفة، تخْرُج من الرجُلِ، وهي ميتة، وهو حيٌّ، ويخرج الرجلُ منْها، وهي ميتة[١].

وقال عكرمة: هو إخراج الدَّجَاجة، وهي حية، مِن البَيْضَة، وهي ميتة، وإخراج البيضة، وهي ميتة من الدَّجَاجة، وهي حية[٢].

وروى السُّدِّيُّ، عن أبي مالكٍ، قال: هي الحبَّة تَخْرُجُ من السنبلةِ، والسنبلةُ تخرجُ من الحبَّة، وكذلك النَّوَاة[٣].

وقوله تعالى: ﴿لا يتَّخِذِ المؤمنونَ الكافرينَ أولياء...﴾ الآية: هذا النهْيُ عن الاتِّخاذِ، إنما هو عن إظهار اللُّطْفِ للكفَّار، والميلِ إليهم، فأما أنْ يتخذوا بالقَلْب، فلا يفعل ذلك مؤمن، ولفظ الآية عامٌّ في جميع الأعصار.

واختلف في سَبَب نزولها، فقال ابنُ عَبَّاس: في كَعْبِ بْنِ الأَشْرَف وغيره، قد بطنوا بنَفَرٍ من الأنصار، ليفتنُوهم عن دِينِهِمْ، فنزلَتْ في ذلك الآيةُ[٤]، وقال قومٌ: نزلَتْ في قصَّة حاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، وكتابِه إلى أهْل مكَّة[٥]، والآيةُ عامَّة في جميع هذا.

وقوله تعالى: ﴿فليس من اللَّه في شَيْءٍ﴾: معناه: في شيءٍ مَرْضِيٍّ؛ كقوله ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا»[٦]، ثم أباح سبحانه إظهار اتِّخاذِهِمْ بشرط الاتِّقاءِ، فأما إبطانه، فلا يصحُّ أن يتصف به مؤمنٌ في حالٍ.

وقوله تعالى: ﴿ويحذِّركم اللَّه...﴾ إلى آخر الآية: وعيدٌ وتنبيهٌ ووعظٌ وتذكيرٌ بالآخرة.

---

(١) أخرجه الطبري (٣/٢٢٣)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٣٨٥)، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٢٩١).

(٢) أخرجه الطبري بنحوه في «تفسيره» (٣/ ٢٢٤)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٢٩١)، وابن عطية (١/ ٤١٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٧) بنحوه، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن عكرمة.

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤١٨).

(٤) ذكره ابن عطية (١/ ٤١٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٨).

(٥) ذكره ابن عطية (١/ ٤١٩).

(٦) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله: ﴿نَفْسَهُ﴾: نائبةٌ عن «إِيَّاهُ»، وهذه مخاطبةٌ علَىٰ معهود ما يفهمه البشَرُ، والنَّفْسُ في مثْلِ هذا راجعٌ إلى الذاتِ، وفي الكلامِ حذْفُ مضافٍ؛ لأن التحذير إنما هو من عقابٍ وتنكيلٍ ونحوه، قال ابنُ عَبَّاس، والحسن: / ويحذِّركم اللَّه عقابه[1]. ٨٢ ب

وقوله تعالى: ﴿قل إن تخفوا ما في صدوركم...﴾ الآية: الضميرُ في «تُخْفُوا» هو للمؤمنين الذين نُهُوا عن الكافرين، والمعنَىٰ: إنكم إن أبطنتم الحرْصَ على إظهار موالاتهم، فإن اللَّه يعلم ذلك، وَيَكْرَهُهُ منكم.

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٣٠﴾ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يوم تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ من خيرٍ محضراً﴾، قال ابنُ هِشَام في «المُغْنِي»: «يَوْم»: نصْبٌ بمحذوفٍ، تقديره: اذكُروا أو احذروا، ولا يصحُّ أنْ يكون ظَرفًا لـ «يحذِّركم»؛ كما زعم بعضُهم؛ لأن التحذير في الدنيا وَقَعَ لا في الآخرة .اهـ.

وقوله تعالى: ﴿وما عَمِلَتْ من سوء﴾، يحتمل أنْ تكون «مَا» معطوفةً على «مَا» الأولى، فهي في موضعِ نَصْب، ويكون «تَوَدُّ» في موضع الحالِ، وإليه ذهب الطبريُّ[2] وغيره، ويحتملُ أنْ تكون «مَا» رُفِعَ بالابْتدَاء، والخبر في قوله: «تَوَدّ». وما بعده، والأَمَدُ: الغايةُ المحْدُودة من المكانِ أو الزَّمَان.

وقوله تعالى: ﴿واللَّه رَءُوفٌ بالعبادِ﴾ يحتمل أنْ يكون إشارةً إلى أنَّ تحذيره رأْفَةٌ منه سبحانه بعباده، ويحتملُ أنْ يكونَ ابْتداءَ إعلام بهذه الصفَةِ، فمقتضَىٰ ذلك: التأنيسُ؛ لئلا يفرطَ الوعيدُ علَىٰ نَفْس مؤمن، فسبحانه مَا أرحمه بعباده!.

وعن مَنْصُورِ بْنِ عَمَّار[3]؛ أنه قال: أعقلُ النَّاس مُحْسِنٌ خَائِفٌ، وأجْهَلُ النَّاسِ مُسِيءٌ

---

(١) ذكره ابن عطية (١/ ٤٢٠).

(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/ ٢٣٠).

(٣) منصور بن عمَّار بن كثير الواعظ، البَليغُ الصَّالحُ، الرَّبَّاني، أبو السَّرِيِّ السُّلَمي، الخُراساني، وقيل: البصري، كان عديمَ النظير في الموعظة والتَّذكير، روى عن اللَّيث، وابنِ لَهيعة، ومَعروف الخَيَّاط، وهِقْل بنِ زياد، والمُنْكَدِر بن محمد، وبشيرِ بنِ طَلْحة وجماعة، ولم يكن بالمُتَضَلِّع من الحديث.
قال أبو حاتِم: صاحبُ مواعِظ، ليس بالقوي.
وقال ابنُ عدي: حديثُهُ منكر.
وقال الدَّارقطني: يَروي عن ضعفاء أحاديثَ لا يُتابع عليها. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

آمنٌ، فلما سمع عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَان[١] منه هذا الكلامَ؛ بكَىٰ حتَّىٰ بَلَّ ثيابه، ثم قال له: ٱتْلُ عَلَيَّ، يا مَنْصُورُ، شَيْئاً منْ كتابِ اللَّهِ، فتلا عليه: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً...﴾ الآيَةَ، فَقَالَ عَبْدُ المَلِكِ: قَتَلْتَنِي، يَا مَنْصُورُ، ثُمَّ غُشِيَ عَلَيْهِ .اهـ.

وقوله تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبُّون اللَّه فٱتبعوني...﴾ الآية: قال الشيخُ العارفُ باللَّه ابْنُ أبي جَمْرَةَ (رضي اللَّه عنه): مِنْ علامةِ السعادةِ للشخْصِ: أنْ يكون مُعْتَنِياً بمعرفة السُّنَّة في جميعِ تصرُّفاته، والذي يكونُ كذلك هو دائمٌ في عبادة؛ في كلِّ حركاته وسكناته، وهذا هو طريق أهل الفَضْلِ؛ حتَّىٰ حُكِيَ عن بعضهم؛ أنه لم يأكُلِ البطِّيخَ سنين؛ لَمَّا لَمْ يبلُغْه كيفيَّةُ السُّنَّة في أَكْله، وكيف لاَ، واللَّه سبحانه يَقُولُ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ والاتِّباعية الكاملةُ إنما تصحُّ بأنْ تكون عامَّة في كلِّ الأشياء، يعني: إلا ما خصَّصه به الدليلُ، جعلنا اللَّه من أهْلها في الدَّارَيْن. انتهى.

قال * ع[٢] *: قال الحَسَنُ بْنُ أَبِي الحَسَنِ، وابنُ جُرَيْج: إنَّ قوماً على عهد النبيِّ ﷺ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نُحِبُّ رَبَّنَا، فنزلَتْ هذه الآيةُ، وقيل: أمر ﷺ أنْ يقولَ هذا القولَ لنصارَىٰ نَجْرَان.

قال * ع[٣] *: ويحتملُ أنْ تكون الآيةُ عامَّة لأهل الكتاب اليهود والنصارَىٰ؛ لأنهم كانوا يدَّعُون أنَّهم يحبُّون اللَّه، ويحبهم.

قال عِيَاضٌ: ٱعلَمْ أَنَّ مَنْ أَحبَّ شيئاً، آثره، وآثر موافقته، وإلا لم يكن صادقاً في حُبِّه، وكان مدَّعياً، فالصادقُ في حبِّ النبيِّ ﷺ، مَنْ تظهر علاماتُ ذلك عليه، وأولُها الاقْتداءُ به، وٱتباعُ سنَّته، وٱتباعُ أقوالِهِ وأفعالِهِ، والتأدُّبُ بآدابه في عُسره ويُسْره؛ قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كنتمْ تحبُّون اللَّه فٱتبعوني...﴾ الآية، قال عِيَاضٌ: رُوِيَ في الحديثِ، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنِ ٱسْتَمْسَكَ بِحَدِيثِي، وَفَهِمَهُ وَحَفِظَهُ، جَاءَ مَعَ القُرْآنِ، وَمَنْ

= ينظر: **«التاريخ الكبير»** (٧/ ٣٥٠)، و **«طبقات الصوفية»** (١٣٠، ١٣٦)، و **«السير»** (٩/ ٩٣ ـ ٩٤)، و **«النجوم الزاهرة»** (٢/ ٢٤٤).

(١) عبد الملك بن مروان بن الحكم، الأموي، القرشي، أبو الوليد: من أعاظم الخلفاء ودهاتهم، نشأ في «المدينة» فقيهاً واسع العلم، متعبداً، ناسكاً، وشهد يوم الدار مع أبيه، نقش خاتمه «آمنت باللَّه مخلصاً» توفي بـ «دمشق» سنة ٨٦هـ. انظر: **«ابن الأثير»** (٤/ ١٩٨)، و **«الطبري»** (٨/ ٥٦)، و **«الأعلام»** (٤/ ١٦٥).

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤٢١ ـ ٤٢٢).

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤٢٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

١٨٣أ تَهَاوَنَ بالقُرْآنِ، وَحَدِيثِيَ،/ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ. . .» الحديثَ[١]، وعن أبي هريرةَ (رضي اللَّه عنه)، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «المُسْتَمْسِكُ بسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي، لَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ»[٢]، وَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: «عليكُمْ بالسبيلِ والسُّنَّةِ، فإنه ما على الأرضِ مِنْ عَبْدٍ على السبيل والسُّنَّة، ذَكَر اللَّه في نَفْسِهِ، ففاضَتْ عيناه مِنْ خَشْية ربه، فيعذِّبه اللَّه أبداً، وما على الأرضِ مِنْ عبدٍ على السبيلِ والسُّنَّةِ، ذَكَرَ اللَّه في نَفْسه، فاقْشَعَرَّ جِلْدُهُ مِنْ خَشْية اللَّه، إلا كان مَثَلُهُ كَمَثَلِ شجرة، قَدْ يَبِسَ ورَقُهَا، فهي كَذَلِكَ؛ إذ أصابتها ريحٌ شديدةٌ فتحاتَّ عنها ورقُها إلاَّ حَطَّ اللَّه عنه خَطَايَاهُ؛ كما تَحَاتَّ عن الشجرة وَرَقُهَا. . .» الحديث.

قال عِيَاضٌ: ومن علامات محَبَّته ﷺ: زُهْدُ مدَّعيها في الدُّنيا، وإيثاره الفَقْر، واتصافه فيه؛ ففي حديثِ أبي سَعِيدٍ: «إِنَّ الفَقْرَ إِلَىٰ مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ مِنْ أَعْلَى الوَادِي، أَوِ الجَبَلِ إِلَىٰ أَسْفَلِهِ»[٣]، وفي حديثِ عبدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ[٤]: «قال رجُلٌ للنبيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقَالَ: انْظُرْ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لأُحِبُّكَ»؛ ثَلاَثَ مَرَّات؛ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي، فَأَعِدَّ لِلفَقْرِ تَجْفَافاً»، ثم ذكر نَحْوَ حديثِ أَبِي سَعِيدٍ بمعناه[٥] اهـ من «الشِّفَا».

---

(١) ينظر: «تفسير القرطبي» (١٨/ ١٧).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٧٣٩) من طريق الحسن بن قتيبة عن عبد الخالق بن المنذر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً.
وذكره الذهبي في «الميزان» (١/ ٥١٩) في ترجمة الحسن، وقال: هالك. قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٤) هو: عبد اللَّه بن مَغفل بن عبد غنم المزني. قال البخاري: له صحبة، سكن «البصرة»، وهو أحد البكائين في غزوة «تبوك»، وشهد بيعة الشجرة، ثبت ذلك في الصحيح، وهو أحد العشرة الذين بعثهم عمر ليفقه الناس بـ «البصرة». وهو أول من دخل مدينة «تستر» قال ابن الأثير: روى عن النبي ﷺ أحاديث. وروى عنه: الحسن البصري، وأبو العالية، ومطرف، ويزيد بن عبد اللَّه بن الشخير، وعقبة بن صهبان. . وغيرهم.
توفي بـ «البصرة» سنة (٥٩هـ)، وقيل: سنة (٦٠هـ).
تنظر ترجمته في: «الثقات» (٣/ ٢٣٦)، «أسد الغابة» (٣/ ٣٩٨)، «الاستبصار» (٢٢٥)، «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٩)، «التحفة اللطيفة» (٢/ ٢٣)، «الإصابة» (٤/ ١٣٢)، «تقريب التهذيب» (١/ ٤٥٣)، «تهذيب التهذيب» (٦/ ٤٢)، «بقي بن مخلد» (٧٥)، «التاريخ الصغير» (١/ ١٢٨)، «التعديل والتجريح» (٧٧٦)، «الخلاصة» (٢/ ١٠٣)، «الاستيعاب» (٣، ٤/ ٩٩٦).

(٥) أخرجه الترمذي (٤/ ٥٧٦ـ ٥٧٧) كتاب «الزهد»، باب ما جاء في فضل الفقر، حديث (٢٣٥٠) من طريق أبي الوازع عن عبد اللَّه بن مغفل به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وأبو الوازع الراسبي اسمه جابر بن عمرو، وهو بصري.

This file was downloaded from QuranicThought.com

قال * ع[١] *: والمحبَّةُ: إرادةٌ يقترنُ بها إقبالٌ من النَّفْس ومَيْلٌ بالمعتَقِدِ، وقد تكونُ الإرادة المجرَّدة فيما يكره المريدُ، واللَّه تعالَىٰ يريدُ وقوع الكُفْر، ولا يحبُّه، ومحبَّة العَبْد للَّه تعالَىٰ يلزمُ عَنْها، ولا بدَّ أنْ يطيعه، ومحبَّةُ اللَّه تعالَىٰ أمارتُها للمتأمِّلِ أنْ يُرَى العَبْدُ مَهْدِيًّا مسدَّداً ذا قبولٍ في الأرض، فَلُطْفُ اللَّهِ تعالَىٰ بالعَبْدِ ورحمته إيَّاه هي ثمرةُ محبَّته، وبهذا النظَر يفسَّر لفظُ المَحَبَّةِ؛ حيثُ وقعَتْ من كتاب اللَّه عَزَّ وجَلَّ.

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿إن اللَّه اصطفَىٰ آدم ونُوحاً...﴾ الآية: لما مضَىٰ صدْرٌ مِنْ مُحَاجَّةِ نصارَىٰ نَجْرَانَ، والردُّ عليهم وبيانُ فسادِ ما هُمْ عليه، جاءَتْ هذه الآياتُ مُعْلِمَةً بصورةِ الأمر الذي قد ضَلُّوا فيه، ومُنْبِئَةً عن حقيقته، كيف كانَتْ، فبدأ تعالَىٰ بذكْرِ فضْل آدم ومَنْ ذُكِرَ بعده، ثم خَصَّ امرأة عِمْرَانَ بالذكْرِ؛ لأنَّ القصْدَ وصْفُ قصَّة القَوْم إلى أنْ يبيِّن أمر عيسَىٰ (عليه السلام)، وكيف كان، وانصرف «نُوحٌ»، مع عُجْمَتِهِ وتعريفِهِ؛ لخفَّة الاسْم؛ كَهُودٍ وَلُوطٍ، قال الفَخْرُ[٢] هنا: اعلَمْ أنَّ المخلوقاتِ علَىٰ قسمَيْنِ: مكلَّفٍ، وغيْرِ مكلَّفٍ، واتفقوا علَىٰ أنَّ المكلَّف أفْضَلُ من غير المكلَّفِ، واتفقوا على أنَّ أصنافَ المكلَّفين أربعةٌ: الملائكةُ، والإنْسُ، والْجِنُّ، والشَّيَاطِين.

* ت *: تأمَّلْه جَعَلَ الشياطين قسيماً للجِنِّ .اهـ.

والآلُ؛ في اللغة: الأَهْلُ، والقَرَابَة، ويقال للأَتْبَاع، وأهل الطَّاعة: آل، والآلُ؛ في الآيةِ: يحتملُ الوجهَيْنِ، فَإِنْ أُريدَ بالآلِ: القَرَابَةُ، فالتقديرُ أنَّ اللَّهَ اصطفَىٰ هؤلاءِ على عَالِمِي زمانِهِمْ، أو على العَالَمِينَ جميعاً؛ بأنْ يقدِّر نبيُّنا محمَّد ﷺ من آل إبراهيم، وإن أُرِيدَ بالآلِ: الأَتْبَاعُ، فيستقيمُ دُخُول أمَّة نبيِّنا محمَّد ﷺ في الآلِ؛ لأنها علَىٰ ملَّةِ إبراهيم.

وقوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّة بعْضُها مِنْ بَعْضٍ﴾، أي: متشابهينَ في الدِّين، والحالِ، وعِمْرَانُ/ هو رجلٌ من بني إسرائيل، وامرأة عِمْرَانَ اسْمُها حَنَّةُ، ومعنَىٰ: ﴿نَذَرْتُ﴾: جعلْتُ لكَ ما في بطْنِي محرَّراً، أي: حَبِيساً علَىٰ خدْمةِ بَيْتِكَ، محرَّراً من كلِّ خدمةٍ وشُغْلٍ من أشغال الدنيا، والبَيْتُ الذي نَذَرَتْهُ له هو بَيْتُ المَقْدِسِ، ﴿فَتَقَبَّلْ منِّي﴾، أي: ارْضَ عَنِّي ٨٣ ب

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٢).

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ١٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

في ذلِكَ، وٱجعلْه فعلاً مقبولاً مُجَازًى به، و﴿السميعُ﴾: إشارةٌ إلى دعائها، و ﴿العَلِيمُ﴾: إشارةٌ إلى نيَّتها.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فلما وضعتْهَا قالَتْ ربِّ إني وضعتها أُنْثَىٰ واللَّه أعلم بما وضَعَتْ﴾: الوضْعُ: الولادةُ، وقولها: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾: لفظ خبر في ضِمْنِهِ التحسُّر والتلهُّف، وبيَّن اللَّه ذلك بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾، وقولها: ﴿ولَيْس الذَّكَرُ كَالأُنْثَىٰ﴾، تريد في ٱمتناع نَذْرها؛ إذ الأنثَىٰ تحيضُ ولا تصلُحُ لِصُحْبَة الرُّهْبَان، قاله قتادة وغيره[1]، وبدأَتْ بذكْرِ الأَهَمِّ في نفْسها، وإلاَّ فسياق قصَّتها يقتضي أنْ تقول: وليس الأنثَىٰ كالذَّكَر، وفي قولها: ﴿وإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾: سنةُ تسميةِ الأطفالِ قُرْبَ الولادةِ؛ ونحوُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ مَوْلُودٌ، فَسَمَّيْتُهُ بِٱسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ»[2]، وباقي الآيةِ إعاذةٌ، قال النووي[3]: ورُوِّينَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ؛ بإسناد جيِّد، عن أبي الدرداء[4]، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٣٧) برقم (٦٨٧٤)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٣٨٧)، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٢٥).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ١٨٠٧)، كتاب «الفضائل»، باب رحمته بالصبيان والعيال، حديث (٦٢/ ٢٣١٥)، وأبو داود (٢/ ٢١٠)، كتاب «الجنائز»، باب في البكاء على الميت، حديث (٣١٢٦)، وأحمد (٣/ ١٩٤)، وابن حبان (٢٩٠٢)، والبيهقي (٤/ ٦٩) كلهم من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس به.

(٣) ينظر: «حلية الأبرار» (ص ٣٢١).

(٤) هو: عويمر بن عامر بن مالك بن زيد بن قيس بن أمية بن عامر بن عدي بن كعب بن الخزرج.. وقيل: اسمه: عامر بن مالك، و «عويمر» لقب. أبو الدرداء.
قال ابن الأثير في «الأسد»: تأخر إسلامه قليلاً، كان آخر أهل داره إسلاماً، وحسن إسلامه، وكان فقيهاً عاقلاً حكيماً. آخى رسول اللَّه ﷺ بينه وبين سلمان الفارسي، وقال النبي ﷺ: «وعويمر حكيم أمتي» شهد ما بعد «أُحد» من المشاهد. قلت: وهو صحابي مشهور بالزهد والورع والحكمة، ولا يتسع المقام للحديث عنه.
وفاته قبل مقتل عثمان بسنتين.
ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٦/ ٩٧)، «الإصابة» (٧/ ٥٨)، «تجريد أسماء الصحابة» (٢/ ١٦٣)، «الاستيعاب» (٤/ ١٦٤٦)، «بقي بن مخلد» (٢١)، «تقريب التهذيب» (٢/ ٤١٩)، «تهذيب التهذيب» =

This file was downloaded from QuranicThought.com

قَالَ: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ»[١]. وفي صحيح مُسْلِم، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللَّهِ، وعَبْدُ الرَّحْمَنِ»[٢] وفي سنن أبي دَاوُدَ والنَّسَائِيِّ، وغيرِهِمَا، عن أبي وَهْب الجُشَمِيِّ، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَىٰ عبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ ومُرَّة»[٣]. اهـ.

وفي الحديثِ، عن النبيِّ ﷺ، مِنْ روايةِ أبي هُرَيْرة، قَالَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ مِنْ بَنِي آدَمَ لَهُ طَعْنَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَسْتَهِلُّ الصَّبِيُّ إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ ٱبْنَةِ عِمْرَانَ، وٱبْنِهَا؛ فَإِنَّ أُمَّهَا

= (١٢/ ٧٩، ٨٩)، «**تهذيب الكمال**» (٣/ ١٦٠٣)، «**الجرح والتعديل**» (٩/ ٣٦٨)، «**التاريخ**» لابن معين (٢/ ١٤٦)، «**الكنى والأسماء**» (١/ ٢٧)، «**تنقيح المقال**» (٣/ ١٦)، «**المصباح المضيء**» (١/ ١٥١).

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٠٥)، كتاب «الأدب»، باب في تغيير الأسماء، حديث (٤٩٤٨)، وأحمد (٥/ ١٩٤)، والدارمي (٢/ ٢٩٤)، كتاب «الاستئذان»، باب في حسن الأسماء، وابن حبان (٥٨١٨)، والبيهقي (٩/ ٣٠٦)، كتاب «الضحايا»، باب ما يستحب أن يسمى به. وأبو نعيم في «**الحلية**» (٥/ ١٥٢)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٦/ ٣٨٢ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي عن أبي الدرداء مرفوعاً.

وقال البيهقي: هذا مرسل؛ ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء.

قال ابن أبي حاتم في «**المراسيل**» (ص ١١٣) رقم (٤١٠): سمعت أبي يقول: عبد الله بن أبي زكريا لم يسمع أبا الدرداء. اهـ.

وأشار إلى هذا الانقطاع أيضاً الحافظ المنذري في «**الترغيب**» (٢/ ٦٩٧).

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٦٨٢)، كتاب «الأدب»، باب النهي عن التكني بأبي القاسم، حديث (٢/ ٢١٣٢)، وأبو داود (٢/ ٧٠٥)، كتاب «الأدب» باب في تغيير الأسماء، حديث (٤٩٤٩)، والترمذي (٥/ ١٣٢) كتاب «الأدب»، باب ما جاء ما يستحب من الأسماء، حديث (٢٨٣٣)، وابن ماجة (٢/ ١٢٢٩)، كتاب «الأدب»، باب ما يستحب من الأسماء، حديث (٣٧٢٨)، والبيهقي (٩/ ٣٠٦)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٦/ ٣٨٦، ٣٨٧ـ بتحقيقنا) من حديث ابن عمر مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وللحديث شاهد من حديث أنس: أخرجه أبو يعلى (٥/ ١٦٤) رقم (٢٧٧٨) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب الأسماء إلى الله: عبد الله، وعبد الرحمن، والحارث».

وذكره الهيثمي في «**المجمع**» (٨/ ٥٢) وقال: رواه أبو يعلى، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف اهـ.

وذكره أيضاً الحافظ في «**المطالب العالية**» (٢٨٠٢)، وعزاه لأبي يعلى، وقال: له شاهد من حديث ابن عمر في صحيح مسلم.

(٣) أخرجه أبو داود (٤/ ٢٨٧ـ ٢٨٨)، كتاب «الأدب»، باب تغيير الأسماء، حديث (٤٩٥٠)، والنسائي (٦/ ٢١٨)، كتاب «الخيل»، باب ما يستحب من شية الخيل، من حديث أبي وهب الجشمي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قَالَتْ حِينَ وَضَعَتْهَا: ﴿وإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتها مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾، فَضُرِبَ بَيْنَهُمَا حِجَابٌ، فَطَعَنَ الشَّيْطَانُ فِي الحَجابِ»[1]، وَقَدِ ٱخْتلفت ألفاظُ هذا الحديثِ، والمعنىٰ واحد؛ كما ذكرته، قال النوويُّ: بَاب مَا يُقَالُ عِنْد الولادةِ[2]: رُوِّينَا في كتاب ابْنِ السُّنِّيِّ، عن فاطمة[3] (رضي اللَّه عنها) «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لمَّا دَنَا ولاَدَهَا، أَمَر أُمَّ سَلْمَة، وَزَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ؛ أنْ تَأْتِيَاهَا، فَتَقْرَآ عِنْدَهَا آيَةَ الكُرْسِيِّ، و ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ. . .﴾ إلى آخر الآيَةِ،

---

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٦/ ٣٣٦ ـ شاكر) رقم (٦٨٨٤)، (٦٨٨٥)، (٦٨٨٦)، والحاكم (٢/ ٥٩٤) كلاهما من طريق يزيد بن عبد اللَّه بن قسيط عن أبي هريرة به.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وهذه الرواية ذكرها السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٣٤) وزاد نسبتها إلى عبد بن حميد.
وأخرجه البخاري (٨/ ٦٠) كتاب «التفسير»، باب ﴿وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾، حديث (٤٥٤٨) و (٦/ ٥٤١) كتاب «أحاديث الأنبياء»، باب ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾، حديث (٣٤٣١)، ومسلم (٤/ ١٨٣٨) كتاب «الفضائل»، باب فضائل عيسى عليه السلام، حديث (١٤٦/ ٢٣٦٦)، وأحمد (٢/ ٢٣٣، ٢٧٤ـ ٢٧٥)، والطبري في **«تفسيره»** (٦/ ٣٣٩ـ شاكر) رقم (٦٨٩١)، وابن حبان (٦٢٣٥ـ الإحسان)، والواحدي في **«الوسيط»** (١/ ٤٣١ـ بتحقيقنا)، والبغوي في **«معالم التنزيل»** (١/ ٢٩٥) كلهم من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به.
وأخرجه الطبري (٦/ ٣٤٣ـ شاكر) رقم (٦٨٩٩)، وأبو يعلى (١٠/ ٣٧٦) رقم (٥٩٧١) من طريقين عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
وأخرجه البخاري (٦/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩) كتاب «بدء الخلق»، باب صفة إبليس وجنوده، حديث (٣٢٨٦)، والحميدي (٢/ ٤٥٠) رقم (١٠٤٢)، كلاهما من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به.
وأخرجه مسلم (٤/ ١٨٣٨)، كتاب «الفضائل»، باب فضائل عيسى عليه السلام، حديث (١٤٧/ ٢٣٦٦)، والطبري في **«تفسيره»** (٦/ ٣٣٨ـ شاكر) كلاهما من طريق عبد اللَّه بن وهب عن عمرو بن الحارث؛ أن أبا يونس سليمان مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة به.
والحديث ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٣٤)، وزاد نسبته إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) ينظر: **«حلية الأبرار»** (ص ٣١٨).

(٣) هي: فاطمة بنت رسول اللَّه ﷺ، الزهراء، سيدة نساء العالمين ما عدا مريم بنت عمران. أمها: خديجة بنت خويلد بن وهب. . كنيتها: أم أبيها.
هي أول من غُطي نعشها في الإسلام، ثم بعدها زينب بنت جحش، كانت أحب الناس إلى رسول اللَّه، وأول آل بيته لحوقاً به بعد موته، وقد كتبت في سيرتها المؤلفات الكثيرة، ولا يتسع المقام لذكر شيء منها. توفيت لثلاث خلون من رمضان سنة (١١) هـ وكان عمرها (٢٩) سنة.
تُنظر ترجمتها في: **«أسد الغابة»** (٧/ ٢٢٠)، **«الإصابة»** (٨/ ١٥٧)، **«الثقات»** (٣/ ٣٣٤)، **«بقي بن مخلد»** (١٣٧)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (٢/ ٢٩٤)، **«تقريب التهذيب»** (٢/ ٦٠٩)، **«تهذيب التهذيب»** (١٢/ ٤٤٠)، **«تهذيب الكمال»** (٣/ ١٦٩١)، **«أعلام النساء»** (٤/ ١٠٨)، **«السمط الثمين»** (١٧١)، **«الدر المنثور»** (٣٥٩)، **«الاستيعاب»** (٤/ ١٨٩٣)، **«حلية الأولياء»** (٢/ ٢٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وتُعَوِّذَانِهَا بِالمُعَوِّذَتَيْنِ»[(١)]. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فتقبَّلها ربُّها بقبولٍ حَسَن﴾: إخبار منه سبحانه لمحمَّد ﷺ؛ بأنه رَضِيَ مَرْيَمَ لخدمة المَسْجد؛ كما نذَرَتْ أُمُّهَا وسَنَّىٰ لها الأَمَلَ في ذلك.

وقوله سبحانه: ﴿وأنبتها نباتاً حسناً﴾: عبارةٌ عن حُسْن النشأة في خِلْقَةٍ وخُلُقٍ/. ١٨٤أ

* ص *: ﴿بِقَبُولٍ﴾ مصدر علَىٰ غير الصَّدْرِ، والجاري علَىٰ: تَقَبَّلَ تَقَبُّلاً، وعلى قَبِلَ قَبُولاً، و ﴿نَبَاتاً﴾: مصدرٌ منصوبٌ بـ «أَنْبَتَهَا»؛ علَىٰ غير الصَّدْر. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وكفَّلها زكريَّا﴾ معناه: ضمَّها إلى إنفاقه وحِضْنِهِ، والكَافِلُ: هو المربِّي، قال السُّدِّيُّ وغيره: إنَّ زكريَّا كان زَوْجَ أختها[(٢)]؛ وَيَعْضُدُ هذا القولَ قولُهُ ﷺ في يَحْيَىٰ وعِيسَىٰ: «ٱبْنَا الخَالَةِ»، والذي عليه النَّاس: أنَّ زكريَّا إنما كفَّلها بالاِستهامِ[(٣)]؛ لتشاحِّهم حينئذٍ فيمَنْ يكفُلُ المحرَّر.

وقوله تعالى: ﴿كلَّما دخَلَ عليها زكريَّا المحْرَابَ وجد عنْدها رزقاً﴾: المِحْرَابُ: المَبْنَى الحَسَنُ، ومِحْرَابُ القَصْر: أشرف ما فيه؛ ولذلك قيل لِأَشْرَفِ مَا في المُصَلَّىٰ؛ وهو موقِفُ الإمام: مِحْرَاب، ومعنى ﴿رِزْقاً﴾، أيْ: طعاماً يتغذَّى به، لم يَعْهَدْهُ، ولا عَرفَ كيف جُلِبَ إليها، قال مجاهد وغيره: كان يجدُ عندها فاكهةَ الشِّتاءِ في الصَّيْفِ، وفاكهةَ الصَّيْفِ في الشتاءِ[(٤)]، ونحوه عن ابن عَبَّاس إلاَّ أنه قال: ثِمَار الجَنَّة[(٥)]، وقوله: ﴿أَنَّىٰ﴾: معناه: كَيْفَ، ومِنْ أَيْنَ، وقولها: ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّه﴾ دليلٌ علَىٰ أنه ليس مِنْ جَلْب بَشَرٍ، قال الزَّجَّاج. وهذا من الآية الَّتي قال اللَّه تعالَىٰ: ﴿وَجَعَلْنَاهَا وَٱبْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١] وقولها: ﴿إِنَّ اللَّه يرزُقُ مَنْ يشاء بغَيْر حسَابٍ﴾: تقرير لكون ذلك الرزْقِ من عند اللَّه، وذهب الطَّبَرِيُّ إلى أنَّ ذلك ليس من قولِ مرْيَمَ، وأنَّه خبر من اللَّه تعالَىٰ لمحمَّد ﷺ، واللَّه

---

(١) أخرجه ابن السني في **«عمل اليوم والليلة»** رقم (٦٢٥)، وقال الألباني في تعليقه على **«الكلم الطيب»** (ص ١١٠): موضوع.

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٢٤٢) برقم (٦٨٩٩)، وذكره السيوطي في **«تفسيره»**، وعزاه لابن مسعود، وابن عباس، وناس من الصحابة.

(٣) استهم الرجلان: تقارعا، والاستهام: المغالبة بالقرعة. ينظر: **«لسان العرب»** (٢١٣٥) (سهم) بتصرف.

(٤) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٢٤٤) برقم (٦٩٢٢)، وذكره الماوردي في **«تفسيره»** (١/ ٣٨٨)، وابن عطية (١/ ٤٢٦)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٣٦)، وعزاه لابن جرير.

(٥) ذكره ابن **عطية** (١/ ٤٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

سبحانه لا تنتقصُ خزائنه، فليس يَحْسُبُ ما خرج منها، وقد يُعَبَّر بهذه العبارة عن المُكْثِرِينَ مِنَ النَّاسِ؛ أنهم ينفقون بغَيْرِ حِسَابٍ، وذلك مجازٌ وتشبيهٌ، والحقيقةُ هي فيما ينتفقُ من خزائنِ اللَّه سبحانه، قال الشيخُ ابْنُ أبي جَمْرَةَ (رضي اللَّه عنه): وقد قال العلماءُ في معنَىٰ قوله عزَّ وجلَّ ﴿إِنَّ اللَّه يَرْزُقُ مَنْ يشاء بغَيْرِ حِسَابٍ﴾: إنه الفتوحُ، إذا كان علَىٰ وجهه .اهـ، ذكر هذا عند شرحه لقوله ﷺ: «لَوْ دُعِيْتُ إِلَىٰ ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ، لَأَجَبْتُ».(١)

وقوله تعالى: ﴿هنالِكَ دَعَا زكريَّا ربَّه...﴾ الآية: هُنَالِكَ؛ في كلام العربِ: إشارةٌ إلى مكانٍ أو زمانٍ فيه بُعْدٌ، ومعنَىٰ هذه الآية: إنَّ في الوقْتِ الذي رأَىٰ زَكريَّاء رزْقَ اللَّهِ لمَرْيَمَ ومكانَتَها مِنَ اللَّه، وفكَّر في أنَّها جاءَتْ أُمَّها بَعْدَ أَنْ أَسَنَّتْ، وأن اللَّه تعالَىٰ تقَبَّلها، وجعَلَها من الصالحاتِ، تحرَّك أملُهُ لطَلَبِ الولدِ، وقَوِيَ رجاؤه، وذلك منْه علَىٰ حالِ سِنٍّ وَوَهْنِ عَظْمٍ، واشتعالِ شَيْبٍ، فدعا ربَّه أنْ يَهَبَ له ذريَّةً طيِّبَةً يرثه، والذُّرِّيَّةُ: اسم جنسٍ، يقع علَىٰ واحد فصاعدًا؛ كما أن الوَلَدَ: اسمُ جنسٍ كذلك، وطَيِّبة: معناه: سَلِيمَة في الخَلْق والدِّين، تَقِيَّة، ثم قال تعالَىٰ: ﴿فنادَتْهُ الملائكةُ﴾ [آل عمران: ٣٩]، وتُرِكَ محذوفٌ كثيرٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٩/ ١٥٤)، كتاب «النكاح»، باب من أجاب إلى كراع، حديث (٥١٧٨) والبيهقي (٦/ ١٦٩)، كتاب «الهبات»، باب التحريض على الهبة وابن حبان (٧/ ٣٤٩) رقم (٥٢٦٧) والخطيب في **«تاريخ بغداد»** (١٢/ ١٤) والبغوي في **«شرح السنة»** (٣/ ٣٨٢ـ بتحقيقنا) من حديث أبي هريرة مرفوعاً وفي الباب عن أنس وابن عباس.

* حديث أنس:

أخرجه الترمذي (٣/ ٦٢٣): كتاب «الأحكام»، باب ما جاء في قبول الهدية وإجابة الدعوة، حديث (١٣٣٨) وفي الشمائل رقم (٣٣٨)، وأحمد (٣/ ٢٠٩)، وابن حبان (١٠٦٥ـ موارد) وأبو الشيخ في **«أخلاق النبي»** (ص ٢٣٤)، والبيهقي (٦/ ١٦٩) كتاب «الهبات»، باب التحريض على الهبة والبغوي في **«شرح السنة»** (٧/ ٣٦) كلهم من طريق قتادة عن أنس مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وصححه ابن حبان.

وللحديث طريق آخر عن أنس بلفظ: يا معشر الأنصار تهادوا فإن الهدية تحل السخيمة وتورث المودة، فواللَّه لو أهدي إلى كراع لقبلت ولو دعيت إلى ذراع لأجبت» قال الهيثمي في **«المجمع»** (٤/ ١٤٩)، رواه الطبراني في **«الأوسط»** والبزار بنحوه وفيه عائذ بن شريح وهو ضعيف.

* حديث ابن عباس:

أخرجه الطبراني في **«الكبير»** (١١/ ١٢٠) رقم (١١٢٣٦) من طريق عبد اللَّه بن المؤمل عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس مرفوعاً: «لو دعيت إلى كراع لأجبت».

وقال الهيثمي في **«المجمع»** (٣/ ٥٦): رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد اللَّه بن المؤمل وثقه ابن سعد وابن حبان وقال يخطىء وضعفه جماعة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

دَلَّ عليْه ما ذُكِرَ، تقديره: فَقَبِلَ اللَّهُ دُعَاءَهُ، وبَعَثَ المَلَكَ، أو الملائكة، فنادتْهُ، وذكر جمهورُ المفسِّرين؛ أنَّ المنادِي إنما هو جبريلُ، وقال قومٌ: بل نادته ملائكةٌ كثيرةٌ؛ حسْبما تقتضيه ألفاظ الآيةِ، قلت: وهذا هو الظاهرُ، ولا يعدل عنه إلا أن يصحَّ في ذلك حديثٌ عنه ﷺ، فيتَّبع.

﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ﴾ عبارةٌ تستعملُ في التبشيرِ، وفي ما ينبغي أنْ يسرع/ به، ٨٤ ب
ويُنهَىٰ إلى نفس السامع ليسرَّ به، فلم يكُنْ هذا من الملائكةِ إخباراً علَىٰ عرف الوحْيِ، بل نداء كما نادَى الرَّجُلُ الأنصاريُّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ مِنْ أعلى الجَبَلِ.

وقوله تعالى: ﴿وهو قَائِمٌ يصلِّي في المحرابِ﴾، يعني: بـ «المِحْرَابِ»؛ في هذا الموضع: موقفَ الإمامِ من المسجدِ، ويَحْيَى: اسمٌ سمَّاه اللَّه به قَبْلَ أنْ يولَدَ، و ﴿مُصدِّقاً﴾ نصْبٌ على الحال، قال ابنُ عَبَّاس وغيره: الكلمةُ هنا يرادُ بها عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ.

قال * ع[1] *: وسَمَّى اللَّه تعالَىٰ عِيسَىٰ كلمةً، إذْ صدر عن كَلِمةٍ منه تعالَىٰ، وهي «كُنْ»، لا بسبب إنسان.

وقوله تعالى: ﴿وَسَيِّداً﴾: قال قتادة: أيْ: واللَّهِ سَيِّدٌ في الحِلْمِ والعبادةِ والوَرَعِ[2].

قال * ع[3] *: مَنْ فَسَّر السؤدد بالحِلْمِ، فقَدْ أحرز أكْثَر معنى السؤددِ، ومَنْ جَرَّد تفسيره بالعِلْمِ والتقى ونحوه، فلم يفسِّره بحَسَب كلام العربِ، وقد تحصَّل العلْم ليحيى ـ عليه السلام ـ بقوله: ﴿مصدِّقاً بكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾، وتحصَّل التقَىٰ بباقِي الآية، وخصَّه اللَّه بذكْرِ السؤددِ الذي هو الاعتمالُ في رِضَا النَّاس على أشْرَفِ الوجوهِ، دون أنْ يوقع في باطِل هذا اللفظ يعمُّ السؤددَ، وتفصيلُهُ أن يقالَ: بذل الندى، وهذا هو الكَرَمُ، وكَفُّ الأذَىٰ، وهنا

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٩).
(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٥٣) برقم (٦٩٦١) وذكره ابن عطية (١/ ٤٢٩).
(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

هي العفةُ بالفَرْج، واليَدِ، وَاللِّسان، واحتمالُ العظائم، وهنا هو الحِلْمُ وغيرُهُ مِنْ تحمُّلِ الغراماتِ والإنقاذِ من الهَلَكَاتِ، وجَبْرِ الكَسِيرِ، والإفضالِ على المُسْتَرْفد، وانْظُرْ قولَ النبيِّ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلاَ فَخْرَ»(١)، وذكر حديثَ الشفاعةِ في إطلاق الموقِفِ، وذلك منه احتمالٌ في رِضَا ولد آدم، ثم:

قال * ع(٢) *: أما أنه يحسن بالتقيِّ العَالِمِ أنْ يأخُذَ من السؤدد بكلِّ ما لا يخلُّ بعلمه وتقاه، وهكذا كان يَحْيَىٰ ـ عليه السلام ـ.

وقوله تعالى: ﴿وحَصُوراً﴾ أصل هذه اللفظة: الحَبْسُ والمَنْعُ، ومنه: حصر العدو.

قال * ع(٣) *: وأجمعَ مَنْ يعتدُّ بقوله من المفسِّرين علَىٰ أنَّ هذه الصفة ليَحْيَىٰ ـ عليه السلام ـ إنما هي الامتناعُ من وطْءِ النِّسَاءِ إلاَّ ما حكَىٰ مكِّيٌّ من قول من قَالَ: إنه الحُصُور عن الذنوب، وذهب بَعْضُ العلماءِ إلَىٰ أنَّ حَصْرَهُ كان بأنه يُمْسِكُ نفسه؛ تُقًى وجَلَداً في طاعة اللَّه سبحانه، وكانتْ به القُدْرة على جِمَاعِ النساءِ، قالوا: وهذه أمْدَحُ له، قال الإمام الفَخْر(٤): وهذا القولُ هو اختيارُ المحقِّقين؛ أنه لا يأتِي النِّساء، لا للعَجْز، بل للعِصْمَةِ والزُّهْد.

قلْتُ: قال عِيَاضٌ: اعْلَمْ أنَّ ثناء اللَّه تعالَىٰ علَىٰ يَحْيَىٰ ـ عليه السلام ـ؛ بأنه حَصُورٌ، ليس كما قال بعضهم: إنه كان هَيُوباً(٥) أو لا ذَكَرَ لَهُ، بل قد أنكر هذا حُذَّاق المفسِّرين، ونُقَّادُ العلماء، وقالوا: هذه نقيصةٌ وعَيْب، ولا تليقُ بالأنبياء ـ عليهم السلام ـ، وإنما معناه: معصومٌ من الذُّنُوب، أي: لا يأتيها؛ كأنه حُصِرَ عنها(٦)، وقيل: مانعاً نفسه من الشهوات، وقيل: ليستْ له شهوةٌ في النساءِ؛ كفَايَةً من اللَّه له؛ لكونها مَشْغَلَةً في كثير من

---

(١) نقدم تخريجه.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٣٠).

(٣) ينظر: المصدر السابق.

(٤) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ٣٣).

(٥) الهيوب: الجبان الذي يهاب الناس، والمقصود هنا أنه كان يهاب من إتيان النساء، وهذا لا يليق بأنبياء اللَّه سبحانه، كما علق القاضي عياض.
ويقال أيضاً: الهيوب: المحجم عن الشيء، وهذا أيضاً مما لا يليق وصفه الأنبياء به. ينظر «لسان العرب» (هيب) (حصر).

(٦) حصر عنها: منع.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الأوقات، حاطَّة إلى الدنيا، ثم هي؛ في حَقِّ مَنْ أُقْدِرَ عَلَيْها، وقام بالواجب فيها، ولم تَشْغَلْهُ عن ربِّهِ ـ درجةٌ عُلْيَا، وهي درجةُ نبيِّنا محمَّد ﷺ، أيْ: وسائرِ النبيِّين .اهـ من «الشِّفَا»[1].

وباقي الآية بيِّن.

ورُوِيَ مِنْ صلاحه/ ـ عليه السلام ـ؛ أَنَّهُ كان يعيشُ من العُشْب، وأنه كان كثير البُكَاء ١٨٥أ من خَشْية اللَّه؛ حتى اتخذ الدمْعُ في وَجْهه أخدودًا.

* ص *: و ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ﴾، أي: من أصلاب الأنبياء، أو صالحاً من الصَّالحين، فيكون صفةً لموصوفٍ محذوفٍ. اهـ.

قلت: والثاني أحْسَنُ، والأولُ تحصيلُ الحاصلِ، فتأمَّله.

وقوله تعالى: ﴿قال رَبِّ أَنَّىٰ يكون لي غلامٌ وقد بَلَغَنِيَ الكِبَرُ...﴾ الآية: ذهب الطَّبَرِيُّ[2] وغيره إلى أنَّ زكريَّا لَمَّا رأَىٰ حال نَفْسه، وحال امرأته، وأنها ليستْ بحالِ نسلٍ، سأل عن الوَجْه الذي به يكونُ الغلامُ، أتبدلُ المرأةُ خِلْقَتَهَا أمْ كيْفَ يكُون؟

قال * ع[3] *: وهذا تأويلٌ حسن لائقٌ بزكريَّا ـ عليه السلام ـ.

وَ ﴿أَنَّىٰ﴾: معناها: كَيْفَ، ومِنْ أَيْنَ، وحسن في الآية ﴿بَلَغَنِيَ الكِبَرُ﴾؛ من حيثُ هي عبارةُ وَاهِنٍ منفعلٍ.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ﴾، أي: كهذه القُدْرةِ المستغْرَبَةِ قُدْرَةُ اللَّهِ، ويحتمل أن تكون الإشارة بذلك إِلَىٰ حال زكريَّا، وحالِ امرأتِهِ؛ كأنه قال: رَبِّ، علَىٰ أيِّ وجه يكونُ لنا غلامٌ، ونحن بحالِ كذا، فقال له: كما أَنْتُمَا يكونُ لكُمَا الغلامُ، والكلامُ تامٌّ؛ علَىٰ هذا التأويل في قوله: ﴿كَذَلِكَ﴾.

وقوله: ﴿اللَّه يفعلُ ما يشاء﴾: جملةٌ مبيّنة مقرِّرة في النفْسِ وقوعَ هذا الأمْر المستغْرَبِ.

وقوله: ﴿قال ربِّ اجْعَلْ لي آية﴾، أي: علامة، قالَتْ فرقة من المفسِّرين لم يكنْ

---

(١) ينظر: «الشفا» (١١٦).

(٢) ينظر «تفسير الطبري» (٣/ ٢٥٦ـ ٢٥٧).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٣١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

هذا من زكريَّا علَىٰ جهة الشكِّ، وإنما سأل علامةً علَىٰ وَقْت الحَمْلِ.

وقوله تعالى: ﴿آيتك ألا تكلِّم الناس. . .﴾ الآية: قال الطبريُّ وغيره: لم يكُنْ منعه الكلامَ لآفة، ولكنه مُنِعَ محاورةَ النَّاس، وكان يَقْدِرُ علَىٰ ذكر اللَّه، ثم ٱستثنى الرَّمْز، وهو استثناءٌ مُنْقَطِعٌ، والكلام المرادُ في الآية: إنما هو النطْقُ باللِّسَان، لا الإعلام بما في النَّفْس، والرَّمْزُ في اللغة: حركةٌ تُعْلِمُ بما في نَفْسِ الرَّامِزِ؛ كانت الحركةُ من عَيْنٍ، أو حاجبٍ، أو شَفَةٍ، أو يدٍ، أو عُودٍ، أو غيرِ ذلك، وقد قيل للكَلاَمِ المحرَّف عن ظاهره: رُمُوز.

وأَمَرَهُ تعالَىٰ بالذِّكْر لربه كثيراً؛ لأنه لم يَحُلْ بينه وبين ذكْر اللَّه، وهذا قاضٍ بأنه لم تدركْهُ آفَةٌ ولا علَّة في لسانِهِ، قال محمَّد بن كَعْبٍ القُرَظِيّ: لو كان اللَّه رخَّصَ لأحدٍ في ترك الذِّكْر، لرخَّص لزكريَّاء ـ عليه السلام ـ؛ حيث قال: ﴿آيَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزاً﴾، لكنه قال له: ﴿ٱذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيراً﴾[1] قال الإمام الفَخْر[2]: وفي الآية تأويلان:

أحدهما: أنَّ اللَّه تعالَىٰ حبس لسانه عن أمور الدنيا، وأقدره علَى الذِّكْر والتَّسْبيحِ والتهليلِ؛ ليكون في تلك المدَّة مشتغلاً بذكْرِ اللَّه وطاعته؛ شُكْراً للَّه علَىٰ هذه النِّعْمة، ثم أعلم أنَّ هذه الواقعة كانَتْ مشتملةً علَى المُعْجِزِ من وجوه:

أحدها: أنَّ قدرته على الذكْرِ والتَّسبيحِ، وعَجْزَه عن التكلُّم بأمور الدنْيَا من المُعْجِزَات.

وثانيها: أنَّ حصولَ ذلك العَجْز مع صِحَّة البِنْيَةِ من المعجزاتِ.

وثالثها: أن إخباره بأنه متَىٰ حصلَتْ تلْكَ الحالةُ، فقَدْ حصل الولد، ثم إنَّ الأمر خرج علَىٰ وفْقِ هذا الخبرِ يكون أيضاً من المعجزات.

والتأويل الثَّاني: أن المراد منه الذكْر بالقَلْب؛ وذلك لأن المستغْرِقِينَ في بِحَارِ معرفة اللَّه تعالَىٰ عادتهم في أوَّل الأمر أنْ يواظِبُوا على الذكْرِ اللِّسَانِيِّ مدةً، فإذا ٱمتلأ القَلْبُ من
٨٥ ب نُور ذِكْرِ اللَّه تعالَىٰ/، سكَتُوا باللِّسَان، وبقي الذِّكْرُ في القَلْب؛ ولذلك قالوا: «مَنْ عَرَفَ اللَّه، كَلَّ لِسَانُهُ»، فكان زكريَّاء ـ عليه السلام ـ أمر بالسُّكُوت باللِّسَان وٱستحضارِ معانِي

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٦١) برقم (٧٠١٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٣٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو نعيم عن محمد بن كعب القرظي.

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ٣٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الذكْرِ والمعرفةِ، واستدامتها بالقَلْب .اهـ.

وقوله تعالى: ﴿وسَبِّح﴾: معناه: قلْ سُبْحَانَ اللَّهِ، وقال قومٌ: معناه صَلِّ، والأول أصوبُ؛ لأنه يناسب الذكْرَ، ويستغربُ مع امتناع الكلام مع النَّاسِ، والعَشِيُّ، في اللغة: من زوالِ الشَّمْسِ إلى مغيبها، والإبْكَارُ: مصدرُ أَبْكَرَ الرَّجُلُ، إذا بادر أمْرَهُ من لَدُنْ طلوع الفجر إلى طلوع الشمْسِ، وتتمادَى البُكْرَة شَيْئاً بعد طلوع الشمس، يقال: أَبْكَرَ الرجُلُ وَبَكَّرَ.

﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإذْ قالت الملائكة﴾: العامل في «إذْ»: «اذْكُرْ»؛ لأن هذه الآياتِ كلَّها إنما هي إخبارات بغَيْبٍ تدلُّ على نبوَّة نبيِّنا محمَّد ﷺ، مَقْصِدُ ذِكْرها هو الأظهر في حِفْظِ رَوْنَقِ الكلام.

و ﴿اصْطَفَاكِ﴾: معناه: تَخَيَّرَكِ لطاعته، و ﴿طَهَّرك﴾: معناه: من كُلِّ ما يَصِمُ النساء في خَلْقٍ، أو خُلُقٍ، أو دِينٍ؛ قاله مجاهد وغيره[1]، وقولُ الزَّجَّاجِ: قد جاء في التفْسير؛ أنَّ معناه: طَهَّرك من الحَيْض والنفاسِ ـ يحتاج إلى سند قويٍّ، وما أحفظُه، و ﴿العَالَمِينَ﴾ يحتملُ عَالَمَ زَمانها.

قال ﴿ع[2]﴾: وسائغ أنْ يتأوَّل عموم الاصطفاء على العَالَمِينَ، وقد قال بعضُ الناس: إن مريم نَبِيَّةٌ من أَجْلِ مخاطَبَةِ الملائكةِ لها، وجمهورُ النَّاسِ علَىٰ أنها لم تُنَبَّإِ امرأةٌ، و ﴿اقْنُتِي﴾ معناه: اعبُدِي، وأَطِيعِي؛ قاله الحَسَن وغيره[3]، ويحتمل أنْ يكون معناه: أطِيلِي القيامَ في الصَّلاة، وهذا هو قولُ الجمهورِ، وهو المناسبُ في المعنَىٰ لقوله: ﴿واسْجُدِي﴾، وروى مجاهدٌ؛ أنها لما خوطِبَتْ بهذا، قامَتْ حتى وَرِمَتْ قَدَماها، وروى الأوزاعيُّ: حَتَّىٰ سَالَ الدَّمُ والقَيْحُ من قَدَمَيْهَا، وروي أنَّ الطَّيْرَ كَانَتْ، تنزلُ علَىٰ رَأْسِهَا تظُنُّها جَمَاداً.

واختلف المتأوِّلون، لِمَ قُدِّمَ السُّجودُ على الركوع.

---

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٣٣).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٣٤).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٢٦٥) برقم (٧٠٤٦)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٣٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فقال قوم: كان ذلك في شرعِهِمْ، والقول عندي في ذلك: أنَّ مريم أُمِرَتْ بفَضْلَيْنِ ومَعْلَمَيْنِ مِن مَعَالِمِ الصلاة، وهما طُولُ القيام، والسُّجُودُ، وخُصَّا بالذكْرِ لشرفهما، وهذانِ يَخْتَصَّان بصلاتها مُفْرَدةً وإلاَّ فمن يصلِّي وراءَ إمامٍ، فليس يقال له: أَطِلْ قِيَامَكَ، ثم أمرتْ بعدُ بالصَّلاة في الجماعةِ، فقيل لها: ﴿وٱرْكَعِي مَعَ ٱلرَّاكِعِينَ﴾، وقُصِدَ هنا مَعْلَمٌ آخر من مَعَالِمِ الصلاةِ لئلاَّ يتكرَّر اللفظ، ولم يرد في الآية الركوع والسجود الذي هو منتظمٌ في ركْعَةٍ واحدةٍ، واللَّه أعلم.

وقال * ص *: قوله: ﴿وَٱرْكَعِي﴾، الواو: لا ترتِّب، فلا يسأل، لِمَ قُدِّم السجود، إلا من جهة علْمِ البيانِ، وجوابه أنه قدّم؛ لأنه أقربُ ما يكونُ العَبْدُ فيه مِنْ ربِّه، فكان أشْرَفَ، وقيل: كان مقدَّماً في شرعهم .اهـ.

﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ۖ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ذلك مِنْ أنباء الغيب نوحيه إليك...﴾ الآية: هذه المخاطبةُ لنبيِّنا محمَّد ﷺ، والإشارة بذلك إلى ما تقدَّم ذكْرُهُ من القصص، والأنباء: الأخبار، والغَيْبُ: ما غَاب عن مدارك الإنسان، ونُوحِيهِ: معناه: نُلْقِيهِ في نَفْسِك في خفاءٍ، وَحَدُّ الوَحْيِ: إلقاء المعنَىٰ في النَّفْس في خفاءٍ، فمنه بالمَلَكِ، ومنه بالإلهام، ومنه بالإشارة، ومنه بالكِتَابِ.

١٨٦أ وفي هذه الآية بيانٌ لنبوَّة نبيِّنا محمَّد ﷺ؛ إذ جاءهم بغُيُوب/ لا يعلمها إلا مَنْ شاهدها، وهو لَمْ يَكُنْ لديهم، أوْ مَنْ قرأها في كتبهم، وهو ﷺ أُمِّيٌّ من قومٍ أُمِّيِّينَ، أوْ: من أعلمه اللَّه بها، وهو ذاك ﷺ، و ﴿لَدَيْهِمْ﴾: معناه: عندهم ومَعَهُمْ.

وقوله: ﴿إذ يُلْقُونَ أقلامهم...﴾ الآية: جمهورُ العلماء علَىٰ أنه ٱستهام لأخذِها والمنافَسَةِ فيها، فروي أنهم أَلْقَوْا أقلامَهُمُ الَّتي كانوا يَكْتُبُونَ بها التوراةَ في النَّهْرِ، فروي أنَّ قَلَمَ زكريَّا صاعد الجرية، ومضَتْ أقلام الآخَرِينَ، وقيل غير هذا، قُلْتُ: ولفظ ابْنِ العَرَبِيِّ في «الأحكام» قال النبيُّ ﷺ: «فَجَرَتِ الأَقْلاَمُ وَعَلاَ قَلَمُ زَكَرِيَّا»[1] اهـ، وإذا ثبت الحديثُ،

(١) ينظر: «تفسير القرطبي» (٤/٨٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فلا نظر لأحدٍ معه.

و ﴿يَخْتَصِمُونَ﴾: معناه: يتراجَعُونَ القَوْلَ الجهيرَ في أمْرها.

وفي هذه الآية ٱستعمال القُرْعَةِ، والقُرعَةُ سُنَّة، «وكان النَّبِيُّ ﷺ، إذَا سَافَرَ، أقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ»[1] وقال ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ، لاَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ»[2].

واختلف أيضاً، هل الملائكةُ هنا عبارةٌ عن جِبْرِيلَ وحْده أوْ عن جماعةٍ من الملائكة؟

و ﴿وجيهاً﴾: نصبٌ على الحال، وهو من الوَجْهِ، أيْ: له وجْهٌ ومنزلةٌ عند اللَّه، وقال البخاريُّ: وجيهاً: شَريفاً اهـ.

﴿وَمِنَ المُقَرَّبِينَ﴾: معناه: مِنَ اللَّه تعالَىٰ، وكلامه في المَهْدِ: آيةٌ دالَّة علَىٰ براءة أُمِّه، وأَخبر تعالَىٰ عنه أيضًا يكلِّم الناس كَهْلاً، وفائدةُ ذلك أنَّه إخبار لها بحَيَاتِهِ إلى سِنِّ الكهولة، قال جمهورُ النَّاس: الكَهْلُ الذي بَلَغَ سِنَّ الكهولةِ، وقال مجاهد: الكَهْلُ: الحليمُ؛

قال * ع[3] *: وهذا تفسيرٌ للكُهُولة بعَرَضٍ مصاحِبٍ لها في الأغلب، وٱختلَفَ النَّاسُ في حَدِّ الكهولة، فقيل: الكَهْلُ ٱبْنُ أَرْبَعِينَ، وقيل: ابنُ خَمْسَةٍ وثلاثينَ، وقيل: ابن ثلاثةٍ وثلاثين، وقيل: ابن ٱثْنَيْنِ وثلاثينَ، هذا حدُّ أَوَّلِهَا، وأمَّا آخرها، فٱثنان وخمسونَ، ثم يدْخُلُ سنُّ الشيخوخة.

وقولُ مَرْيَمَ: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ﴾: ٱستفهامٌ عن جهة حَمْلها، وٱستغرابٌ للحَمْلِ علَىٰ بَكَارتها، و «يَمْسَسْ»: معناه: يَطَأ ويُجَامِع.

* ص *: والبَشَر يُطْلَقُ على الواحِدِ والجمع .اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٢١٨)، كتاب «الهبة»، باب هبة المرأة لغير زوجها، الحديث (٢٥٩٣)، ومسلم (٤/ ٢١٣٠)، كتاب «التوبة»، باب في حديث الإفك، الحديث (٥٦/ ٢٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦) كتاب «عشرة النساء»، باب قرعة الرجل بين نسائه إذا أراد السفر، حديث (٨٩٣١)، وابن الجارود في (٧٢٣) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعلقمة بن وقاص، وعبيد اللَّه بن عبد اللَّه عن عائشة قالت: «كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج في سفر، أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه.

(٢) تقدم.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٣٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والكلامُ في قولِهِ: ﴿كَذَلِكِ﴾ كالكلام في أمر زكريَّا، وجاءَتِ العبارةُ في أمر زكريَّا: «يَفْعَلُ»، وجاءت هنا: «يَخْلُقُ»؛ من حيث إنَّ أمر زكريَّا داخلٌ في الإمكان الذي يتعارَفُ، وإنْ قَلَّ، وقصَّة مريم لا تتعارَفُ البتَّة، فلفظ الخَلْق أقربُ إلى الاختراعِ، وأدَلُّ عليه.

وقوله تعالى: ﴿إذا قَضَىٰ أَمْراً﴾: معناه: إذا أراد إيجاده، والأمر واحدُ الأمور، وهو مَصْدَرٌ سُمِّيَ به، والضميرُ في «لَهُ» عائدٌ على الأمْر والقول؛ على جهة المخاطبة.

وقوله: ﴿كُنْ﴾: خطابٌ للمَقْضِيِّ.

وقوله: ﴿فَيَكُونُ﴾؛ بالرفع: خطابٌ للمُخْبَر.

وقوله تعالى: ﴿ويعلِّمه الكتابَ...﴾ الآية: الكِتَابُ هنا: هو الخَطُّ باليد، وهو مصدر: كَتَبَ يَكْتُبُ؛ قاله جمهور المفسِّرين.

﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنِّي قَدۡ جِئۡتُكُم بِـَٔايَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ أَنِّيٓ أَخۡلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۖ وَأُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ وَأُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأۡكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمۡۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لَّكُمۡ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعۡضَ ٱلَّذِي حُرِّمَ عَلَيۡكُمۡۚ وَجِئۡتُكُم بِـَٔايَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُوهُۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ ﴿٥١﴾﴾

وقوله: ﴿وَرَسُولاً إِلَىٰ بَنِي إِسرائيل﴾، أي: ويجعله رسولاً، وكانت رسالةُ عِيسَىٰ - عليه السلام - إِلَىٰ بني إسرائيل مبيِّناً حُكْمَ التوراة، ونَادِباً إلى العَمَل بها، ومُحَلِّلاً أشياءَ ممَّا حرم فيها؛ كَالثُّروبِ ولُحُوم الإبل، وأشياء من الحِيتَانِ والطَّيْر/، ومن أول القول لِمَرْيم ٨٦ ب
إلى قوله: ﴿إسرائيل﴾: خطَابٌ لمريم، ومن قوله: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مُسْتَقِيمٌ﴾: يحتملُ أنْ يكون خطاباً لمريم؛ علَىٰ معنى: يَكُونُ من قوله لِبَنِي إسرائيل كَيْتَ وَكَيْتَ، ويكون في آخر الكلام محذوفٌ يدُلُّ عليه الظاهرُ، تقديره: فجاء عيسَىٰ بني إسرائيل رسولاً، فقال لهم ما تقدَّم ذكْرُهُ، ويحتملُ أنْ يكون المحذوفُ مقدَّراً في صَدْرِ الكلام بعد قوله: ﴿إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، فيكون تقديره: فجاء عِيسَىٰ؛ كما بَشَّر اللَّهُ رسولاً إِلَىٰ بني إسرائيل؛ بأنِّي قد جئتكم، ويكون قوله: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ﴾ ليس بخِطَابٍ لِمَرْيَمَ، والأول أظهر.

وقوله: ﴿أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ...﴾ الآية: قرأ نافعٌ: «إِنِّي أَخْلُقُ» بكسر الهمزة، وقرأ باقي السَّبْعة بفَتْحها، فوجه قراءةِ نافعٍ إمَّا القَطْعُ والاستئناف، وإما أنه فسَّر الآية بقوله: ﴿إِنِّي﴾، كما فسر المَثَلَ في قوله: ﴿كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩] ووجْه قراءة الباقين البَدَلُ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

من «آية»؛ كأنه قال: وجئتكم بِأَنِّي أخلُقُ، و ﴿أخلُقُ﴾: معناه: أقدِّر وأهيىء بيَدِي.

* ص *: ﴿كَهَيْئَةِ﴾: الهيئةُ: الشَّكْل والصُّورة، وهو مصدر: هَاءَ الشَّيْءُ يَهِيىءُ هَيْئَةً، وَهَيَّأَ، إذا ترتَّب واستَقَرَّ علَىٰ حالٍ مَّا، وتعدِّيه بالتضْعيف، قال تعالَىٰ: ﴿وَيُهَيِّيءْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقاً﴾[الكهف: ١٦] اهـ.

وقرأ نافعٌ وحْده: «فَيَكُونُ طَائِراً»؛ بالإفراد؛ أي: يكون طائراً من الطيورِ، وقرأ الباقونَ: «فَيَكُونُ طَيْراً»؛ بالجمع؛ وكذلك في «سورة المائدة» والطير: اسمُ جمعٍ، وليس من أبنيةِ الجُمُوع، وإنما البِنَاءُ في جَمْعِ طائرٍ: أَطْيارٌ، وجَمْعُ الجَمْعِ: طُيُورٌ.

وقوله: ﴿فأنفخُ فيهِ﴾، ذكَّر الضميرَ؛ لأنه يحتملُ أنْ يعود على الطِّينِ المهيِّىء، ويحتملُ أنْ يريد: فأنفُخُ في المذكور، وأنَّثَ الضميرَ في «سورة المائدة»؛ لأنه يحتمل أنْ يعود على الهيئة، أوْ علَىٰ تأنيثِ لَفْظ الجَمَاعة، وكَوْنُ عيسَىٰ يخلُقُ بيده، وينفُخُ بِفِيهِ، إنما هو ليبيِّن تلبُّسه بالمعجزةِ، وأنها جاءَتْ من قِبَلِهِ، وأمَّا الإيجاد من العَدَمِ، وخَلْقُ الحياةِ في ذلك الطِّينِ، فمِنَ اللَّهِ تعالَىٰ وحده، لا شريك له.

ورُوِيَ في قَصَصِ هذه الآية، أنَّ عِيسَىٰ ـ عليه السلام ـ كانَ يَقُولُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: أَيُّ الطَّيْرِ أَشَدُّ خِلْقَةً، وَأَصْعَبُ أنْ يُحْكَىٰ؟ فيَقُولُونَ: الخُفَّاشُ؛ لأَنَّهُ طَائِرٌ لاَ رِيشَ لَهُ، فَكَانَ يَصْنَعُ مِنَ الطِّينِ خَفَافِيشَ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهَا فَتَطِيرُ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِحَضْرَةِ النَّاسِ، وَمُعَايَنَتِهِمْ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: «هَذَا سَاحِرٌ» ﴿أُبْرِئُ﴾ معناه: أزيلُ المَرَض، و ﴿الأَكْمَه﴾: هو الَّذِي يُولَدُ أعْمَىٰ مضمومَ العَيْنَيْنِ؛ قاله ابن عَبَّاسٍ وقتادة[1]،

قال * ع[2] *: والأَكْمَهُ؛ في اللغة: هو الأعمَىٰ، وقد كان عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ يبرِئُ بدعائِهِ، ومَسْحِ يدِهِ علَىٰ كل عاهة، ولكنَّ الاحتجاجَ علَىٰ بني إسرائيل في معنى النبوَّة لا يقومُ إلاَّ بالإبراء من العِلَلِ التي لا يُبْرِئُ منها طبيبٌ بوجْهٍ، ورُوِيَ في إحيائه الموتَىٰ؛ أنه كان يَضْرِبُ بعَصَاهُ الميِّتَ، أو القَبْرَ، أو الجُمْجُمَةَ؛ فَيَحْيَى الإنسانُ، ويكلِّمه بإذن اللَّه، وفي قصص الإحياء أحاديثُ كثيرةٌ لا يوقَفُ علَىٰ صحَّتها، وآياتُ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ إنما تَجْرِي فيما يُعَارِضُ الطِّبَّ؛ لأن علْمَ الطِّبِّ كان شَرَفَ النَّاس في ذلك/ الزَّمَان، ١٨٧أ

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٧٥) برقم (٧٠٨٦)، (٧٠٨٧) عن قتادة، وابن عباس. وذكره ابن عطية (١/ ٤٤٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٥٧)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، من طريق الضحاك عن ابن عباس.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٤٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وشُغْلَهُمْ، وحينئذ أُثِيرَتْ فيه العجائبُ، فلما جاء عِيسَىٰ ـ عليه السلام ـ بغرائبَ لا تقتضيها الأمزجةُ وأصولُ الطِّبِّ؛ وذلك إحياءُ الموتَىٰ، وإبراء الأكْمَهِ والأَبْرَصِ، عَلِمَتِ الأطبَّاء؛ أن هذه القوَّة من عند اللَّه، وهذا كأمْرِ السَّحَرَةِ مع موسَىٰ، والفُصَحَاءِ مع نبيِّنا محمَّد ﷺ، ووقع في التواريخِ المُتَرْجَمَة عن الأطبَّاء؛ أنَّ جَالِينُوسَ كانَ في زمنِ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ، وأنه رحَل إِلَيْهِ مِنْ رُومِيَّةَ إِلَى الشَّامِ، فَمَاتَ فِي طَرِيقِهِ ذلك.

وقوله: ﴿وأنبئكم بما تأكُلُونَ وما تَدَّخِرُونَ في بُيُوتكم...﴾ الآية: قال مجاهدٌ وغيره: كان عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ مِنْ لَدُنْ طفوليَّته، وهو في الكُتَّابِ، يخبرُ الصِّبْيان بما يفعل آباؤهم في منازِلِهِمْ، وبما يُؤْكَلُ من الطعام، ويُدَّخَرُ، وكذلك إِلَىٰ أنْ نُبِّئ، فكان يقول لكلِّ من سأله عن هذا المعنَىٰ: أَكَلْتَ البارحةَ كَذَا، وادَّخَرْتَ كذا[1]، وقال قتادةُ: معنَى الآية: إنما هو في نزول المائدةِ علَيْهم، وذلك أنَّها لما نزلَتْ، أخذ عليهم عَهْدَ أنْ يَأْكُلُوا ولا يَخْبَأَ أَحدٌ شيئاً، ولا يدَّخره ولا يَحْمِله إِلَىٰ بيته، فَخَانُوا، وجعلوا يُخَبِّئُون، فكان عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ يُخْبِرُ كلَّ أحدٍ عمَّا أكل، وعمَّا ادَّخَرَ في بَيْته من ذلك، وعوقبوا على ذلك[2].

وقوله: ﴿فاتقوا اللَّه وأطيعون﴾: تحذيرٌ، ودعاءٌ إلى اللَّه عزَّ وجلَّ.

وقوله: ﴿هذا صراطٌ مستقيمٌ﴾: إشارةٌ إلى قوله: ﴿إِن اللَّه ربِّي وربُّكم فاعبدوه﴾، لأن ألفاظه جمعتِ الإيمان والطَّاعاتِ، والصِّرَاطُ: الطريقُ، والمُسْتَقِيم: الذي لا اعوجَاجَ فيه.

﴿۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ۖ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فلمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ منهم الكفر...﴾ الآية: قبل هذه الآية محذوفٌ، به يتمُّ اتِّسَاقُ الآيات، تقديره: فجاء عيسَىٰ؛ كما بَشَّر اللَّه به، فقالَ جميعَ ما ذُكِرَ لبني إسرائيل، ﴿فلَمَّا أَحَسَّ﴾، ومعنى: ﴿أَحَسَّ﴾: عَلِمَ من جهة الحَوَاسِّ بما سَمِعَ من أقوالهم في تكذيبه، ورأى من قرائن أحوالهم، وشدَّة عدَاوتِهم، وإعراضهم، ﴿قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّه﴾ وقوله: ﴿إِلَى اللَّه﴾: يحتملُ معنيين:

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٧٨) برقم (٧٠٩٨) بنحوه، وذكره ابن عطية (١/ ٤٤٠).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٧٩) برقم (٧١٠٤)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٤٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أحدهما: مَنْ ينصرني فِي السَّبيل إِلى اللَّه.

والثاني: أنْ يكون التقديرُ: مَنْ يضيفُ نُصْرته إِلَىٰ نصرة اللَّهِ لِي، فإِلى دَالَّة على الغاية في كِلاَ التقديرَيْن، وليس يُبَاحُ أنْ يُقَالَ: «إِلَىٰ» بمعنى «مع»؛ كما غلط في ذلك بَعْضُ الفقهاءِ في تَأْويلِ قوله تعالى: ﴿وأَيْدِيَكُمْ إِلَى المَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، فقال: «إِلى» بمعنى «مَعَ»، وهذه عُجْمَة.

والحواريُّون قَوْمٌ مرَّ بهم عيسَىٰ ﷺ، فدَعَاهم إِلَىٰ نصرِهِ واتباعِ ملَّته، فأجَابوه، وقَامُوا بذلك خَيْرَ قيام، وصَبَرُوا في ذاتِ اللَّه، واختلف، لِمَ قِيلَ لهم حواريُّون؟ فقال ابنُ جُبَيْر: لبياضِ ثيابِهِمْ[٦]، وقال أبو أرْطاةَ: لأنَّهم كانوا قَصَّارِينَ يَحُورُونَ الثِّياب، أيْ: يبيِّضونها[٢]، وقال قتادة: الحواريُّون: أصفياء الأنبياء الَّذِينَ تَصْلُحُ لهم الخلافةُ[٣]، وقال الضَّحَّاك نحوه[٤]،

قال * ع[٥] *: وهذا القولُ تقريرُ حالِ القوم، وليس بتَفْسِيرِ اللَّفْظَة، وعلَىٰ هذا الحدِّ شبه النبيُّ ﷺ ٱبْنَ عَمَّتِهِ بِهِمْ في قوله: «وَحَوَارِيِّي الزُّبَيْرُ».

والأقوال الأَوَلُ هي تفسيرُ اللفظة؛ إِذ هي من الحَوَر/ ، وهو البَيَاضُ، حَوَّرْتُ ٨٧ ب
الثَّوْبَ: بَيَّضْته؛ ومنْه الحُوَاري، وقد تسمِّي العرب النِّسَاءَ السَّاكِنَاتِ في الأمْصَارِ: الحَوَارِيَّاتِ؛ لغلبة البَيَاض علَيْهِنَّ؛ ومنه قولُ أَبِي جِلْدَةَ اليَشْكُرِيِّ[٦]: [الطويل]

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٨٥) برقم (٧١٢٠)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٣٩٥)، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٤٢).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٢٨٥) برقم (٧١٢١) وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٤٢).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٨٥) برقم (٧١٢٢)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٠٦)، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٤٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦٣)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٤) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٤٢).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٤٢).

(٦) أبو جلدة بن عبيد اللَّه اليشكري، من بني عدي بن جشم، من يشكر، شاعر نَعَتَه ابن قتيبة بـ «الخبيث»، كان مولعاً بالشراب، من أهل «الكوفة». خرج مع ابن الأشعث (عبد الرحمن بن محمد) وقتله الحجاج، وقيل: مات في طريق «مكة». له شعر وأخبار، وكان يهاجي زياداً الأعجم، وفي حماسة ابن الشجري قصيدة له في تحريض أهل العراق على الثورة بعد قيام ابن الأشعث على الحجاج. ينظر: «الأعلام» (٢/ ١٣٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فَقُلْ لِلْحَوَارِيَّاتِ يَبْكِينَ غَيْرَنَا وَلاَ تَبْكِنَا إِلاَّ الْكِلاَبُ النَّوَابِحُ[1]

وقولُ الحواريِّين: ﴿وَٱشْهَدْ﴾ يحتملُ أنْ يكون خطَاباً لعيسَىٰ ـ عليه السلام ـ، أي: ٱشْهَدْ لَنَا عنْدَ اللَّهِ، ويحتملُ أنْ يكونَ خطَاباً للَّه تعالَىٰ؛ كقوله ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «اللَّهُمَّ، ٱشْهَدْ»، وقولهم: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ﴾ يريدون: الإنجيل، وآياتِ عيسَىٰ، ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾، أي: في عِدَادِ مَنْ شهد بالحَقِّ مِنْ مؤمني الأمم، ثم أخبر تعالَىٰ عن بني إسرائيل الكافرِينَ بعيسَىٰ ـ عليه السلام ـ، فقال: ﴿وَمَكَرُوا﴾، يريدُ في تحيُّلهم في قتله بزعمهم فهذا هو مَكْرُهُمْ، فجازاهم اللَّه تعالَىٰ؛ بأنْ طرح شَبَهَ عيسَىٰ علَىٰ أحد الحواريِّين؛ في قول الجمهور، أو علَىٰ يهوديٍّ منهم كَانَ جَاسُوساً، وأعقبَ بَنِي إسرائيل مذلَّةً وهَوَاناً في الدُّنيا والآخرة، فهذه العُقُوبة هي التي سَمَّاها اللَّه تعالَىٰ مَكْراً في قوله: ﴿وَمَكَرَ اللَّهُ﴾، وذلك مَهْيَعٌ[2] أنْ تسمَّى العقوبةُ بٱسْمِ الذنب.

وقوله: ﴿واللَّهُ خَيْرُ المَاكِرِينَ﴾: معناه: فاعلُ حقٍّ في ذلك، وذكر أبو القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ في «**تحبيره**»، قال: سُئِلَ مَيْمُونٌ، أحسبه: ٱبْنَ مِهْرَانَ[3]؛ عن قولِهِ تعالَىٰ: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ فقال: تخليتُهُ إياهم، مع مَكْرهم هو مَكْرُهُ بهم. اهـ. ونحوه عن الجُنَيْدِ[4]، قال الفَرَّاء: المَكْرُ من المخْلُوقِ الْخِبُّ والحِيلَة، ومِنَ الإِلَهِ الٱسْتِدْرَاجُ، قال اللَّه

---

(١) البيت لأبي جلدة اليشكري كما ذكر المصنف وهو من شعراء الدولة الأموية. من قصيدة قالها الشاعر، تحريضاً وتحضيضاً على قتال أهل «الشام» وهو يرمي أهل الشام وأنصار معاوية بالكفر والتنصُّر، ويصف نفسه وجماعته أنهم أهل بداوة وخشونة، ومعنى البيت: قل للنساء الحضريات يبكين غيرنا؛ فلسنا ممن عرف بالحضر على الفراش، بل نحن من أهل البدو والمحاربة، فلا تبكي علينا إلا الكلاب التي تساق معنا في البدو، أو الكلاب التي جرت عادتهن أن يأكلن قتلانا في المحاربة. والبيت في **«مجاز القرآن»** (١/ ٩٥)، و **«جامع البيان»** (٦/ ٤٥١)، و **«معاني القرآن»** للزجاج (١/ ٤٢٣)، و **«الكشاف»** (١/ ٤٣٢)، و **«الجمهرة»** (١/ ٢٣٠)، (٢/ ١٤٦)، والأساس (حور)، (ص ١٤٦)، و **«اللسان»** (ص ١٠٤٣)، الطبري (٦/ ٤٥٠).

(٢) المَهْيَعُ: هو الطريق الواسع المنبسط، وهو مَفْعَلٌ من التهيع، وهو الانبساط.
ينظر: **«لسان العرب»** (٤٧٣٨) (هيع).

(٣) ميمون بن مهران الرقي، أبو أيوب: فقيه من القضاة، كان مولى لامرأة بـ «الكوفة»، وأعتقته، فنشأ فيها، ثم استوطن الرقة (من بلاد الجزيرة الفراتية) فكان عالم الجزيرة، وسيدها، واستعمله عمر بن عبد العزيز على خراجها وقضائها، وكان على مقدمة الجند الشامي، مع معاوية بن هشام بن عبد الملك، لما عبر البحر غازياً إلى «قبرس»، سنة ١٠٨هـ، وكان ثقة في الحديث، كثير العبادة.
توفي سنة (١١٧) هـ. ينظر **«الأعلام»** (٧/ ٣٤٢).

(٤) الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخزاز، أبو القاسم: صوفي من العلماء بالدين. مولده ومنشؤه ووفاته ببغداد، أصل أبيه من «نهاوند» وعرف بالخزاز؛ لأنه كان يعمل الخز. قال أحد معاصريه: ما رأت =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

تعالَىٰ: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٤٤] قال ابن عبَّاس: كُلَّما أحْدَثُوا خطيئةً، أحدثنا لَهُمْ نعمة .اهـ.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قال اللَّه يا عيسَىٰ إِني متوفِّيك...﴾ الآية: ٱختلف في هذا التَّوفِّي.

فقال الرَّبيع: هي وفاةُ نَوْم[١]، وقال الحَسَن وغيره: هو توفِّي قَبْضٍ وتَحْصِيلٍ، أي: قابضك منَ الأرْضِ، ومحصِّلكَ في السماءِ[٢] وقال ابنُ عبَّاس: هي وفاةُ مَوْتٍ[٣]، ونحوه لمالك في «**العَتَبِيَّة**»، وقال وهْبُ بنُ مُنَبِّهٍ: توفَّاه اللَّه بالمَوْتِ ثلاثَ ساعاتٍ، ورفعه فيها، ثُمَّ أحياه بعد ذلك[٤]، وقال الفَرَّاء: هي وفاةُ مَوْتٍ[٥]، ولكنَّ المعنَىٰ: إِني متوفِّيك في آخر أمْرِكَ عنْد نزولِكَ وقَتْلِك الدَّجَّال، ففي الكلامِ تقديمٌ وتأخير.

قال * ع[٦] *: وأجمعتِ الأمة علَىٰ ما تضمَّنه الحديثُ المتواتر[٧]؛ منْ أنَّ عيسَىٰ ـ عليه

= عيناي مثله، وهو أول من تكلم في علم التوحيد، وقال ابن الأثير: إمام الدنيا في زمانه، له رسائل، منها: «**دواء الأرواح**» مخطوط، توفي في (٢٩٧) هـ.

ينظر: «**وفيات الأعيان**» (١/ ١١٧)، و «**حلية**» (١٠/ ٢٥٥)، و «**صفة الصفوة**» (٢/ ٢٣٥)، و «**تاريخ بغداد**» (٧/ ٢٤١)، و «**طبقات السبكي**» (٢/ ٢٨)، و «**طبقات الحنابلة**» (٨٩)، «**الأعلام**» (٢/ ١٤١).

(١) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٣/ ٢٨٨) برقم (٧١٢٩) وذكره الماوردي في «**تفسيره**» (١/ ٣٩٧)، والبغوي في «**تفسيره**» (١/ ٣٠٨)، وابن عطية (١/ ٤٤٢).

(٢) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٣/ ٢٨٨) برقم (٧١٣١) بنحوه، وذكره ابن عطية (١/ ٤٤٤).

(٣) ذكره الماوردي في «**تفسيره**» (١/ ٣٩٦)، وابن عطية (١/ ٤٤٤).

(٤) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٣/ ٢٨٩) برقم (٧١٣٨)، وذكره البغوي في «**تفسيره**» (١/ ٣٠٨)، وابن عطية (١/ ٤٤٤)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٦٤)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٥) ذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (١/ ٤٤٤).

(٦) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٤٤٤).

(٧) والحديث المُتَوَاتِرُ هو ما رَوَاهُ جَمْعٌ يُحِيلُ العَقْلُ تَوَاطُؤُهُمْ على الكَذِبِ عَادَةً؛ من أمر حِسِّيٍّ، أو حُصُول الكذب منهمُ اتِّفَاقاً، ويعتبر ذلك في جميع الطَّبَقَاتِ إن تَعَدَّدَتْ. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

السلام ـ في السَّمَاءِ حَيٌّ، وأنه يَنْزِلُ في آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الدَّجَّالَ، وَيُفِيضُ العَدْلَ، وَيُظْهِرُ هَذِهِ المِلَّةَ مِلَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ وَيَحُجُّ البَيْتَ، ويَعْتَمِرُ، ويَبْقَىٰ في الأَرْضِ أَرْبَعاً وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَقِيلَ: أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُمِيتُهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ[1].

= وشُرُوطُ التَّوَاتُر:

١ ـ أن يكون رُوَاتُهُ عَدَداً كَثِيراً.

٢ ـ أن يُحيل العقل تَوَاطُؤَهُم على الكَذِبِ، أو أن يَحْصُلَ الكَذِبُ منهم اتِّفَاقاً عَادَةً.

٣ ـ أن يَرْوُوا ذلك عن مِثْلِهِمْ من الابتداء إلى الانْتِهَاءِ في كَوْنِ العَقْلِ يمنع من تَوَاطُؤهم على الكَذِبِ، أو حُصُولِه منهمُ اتِّفَاقاً عَادَةً.

٤ ـ أن يكون مُسْتَنَدُ انتهائهم الإِدْرَاكَ الحِسِّيَّ؛ بأن يكون آخرَ ما يَئُولُ إليه الطريق ويتم عنده الإِسْنَادُ ـ أَمْرٌ حسيٌّ مُدْرَكٌ بإحدى الحَوَاسِّ الخمس الظاهرة؛ من الذوق، واللَّمْسِ، والشم، والسَّمَعِ، والبصر.

ثم إنه من المُتَّفَقِ عَلَيْهِ عِنْدَ العُلَمَاءِ، وَأَرْبَابِ النَّظَر أَنَّ القُرْآنَ الكريمَ لا تَجُوزُ الرِّوَايَةُ فيه بالمعنى، بل أَجْمَعُوا على وُجُوبِ رِوَايَتِهِ لَفْظَةً لَفْظَةً، وعلى أسلوبه، وترتيبه، ولهذا كان تَوَاتُرُهُ اللفظي لا يَشُكُّ فيه أدنى عَاقِلٍ، أو صاحبُ حِسٍّ، وأما سُنَّةُ رسول اللَّه، فقد أَجَازُوا رِوَايَتَهَا بالمعنى لذلك لم تَتَّحِدْ ألفاظها، ولا أسلوبها، ولا ترتيبها.

فإذن يكون الحَدِيثُ مُتَواتِراً تَوَاتُراً لفظيًّا، أو مَعْنَوِيًّا، إذا تعددت الرِّوَايَةُ بألفاظ مُتَرَادِفَةٍ، وأَسَالِيبَ مختلفةٍ فِي التَّمَامِ والنقص، والتقديم والتَّأْخِيرِ فِي الوَاقِعَةِ الواحدة، حتى بَلَغَتْ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ.

وَمِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَىٰ، فَإِذا تَعَدَّدَتْ الوَقَائِعُ، واتفقت على مَعْنًى وَاحِدٍ، دَلَّتْ عَلَيْهِ تارةً بالتَّضَمُّنِ، وَتَارَةً بالالتزام حَتَّى بَلَغَ القدرُ المشتركُ في تِلْكَ الوَقَائِعِ المتعددة مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ فإنه حينئذ يكون مُتَوَاتِراً تَوَاتُراً مَعْنَوِياً، لا خِلافَ في ذلك.

ينظر: **«البحر المحيط»** للزركشي (٤/ ٢٣١)، **«البرهان»** لإمام الحرمين (١/ ٥٦٦)، **«الإحكام في أصول الأحكام»** للآمدي (٢/ ١٤)، **«نهاية السول»** للأسنوي (٣/ ٥٤)، **«منهاج العقول»** للبدخشي (٢/ ٢٩٦)، **«غاية الوصول»** للشيخ زكريا الأنصاري (٩٥)، **«التحصيل من المحصول»** للأرموي (٢/ ٩٥)، **«المنخول»** للغزالي (٢٣١)، **«المستصفى»** له (١/ ١٣٢)، **«حاشية البناني»** (٢/ ١١٩)، **«الإبهاج»** لابن السبكي (٢/ ٢٦٣)، **«الآيات البينات»** لابن قاسم العبادي (٣/ ٢٠٦).

(١) أخرجه البخاري (٤/ ٤٨٣) في البيوع: باب قتل الخنزير (٢٢٢٢)، (٥/ ١٤٤) في المظالم: باب كسر الصليب وقتل الخنزير (٢٤٧٦) و (٦/ ٥٦٦) في أحاديث الأنبياء: باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام (٣٤٤٨)، ومسلم في الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ (٢٤٢ـ ١٥٥)، (٢٤٣ـ.....)، وأبو داود (٢/ ٥٢٠) في الملاحم: باب ذكر خروج الدجال (٤٣٢٤)، والترمذي (٤/ ٤٣٩) في الفتن؛ باب ما جاء في نزول عيسى ابن مريم عليه السلام (٢٢٣٣)، وابن ماجة (٢/ ١٣٦٣) في الفتن: باب فتنة الدجال، وخروج عيسى ابن مريم... (٤٠٧٨)، وأحمد (٢/ ٢٧٢، ٢٩٠، ٣٩٤، ٤٠٦، ٤٣٧، ٤٨٢، ٥٣٨). وعبد الرزاق (٢٠٨٤٠، ٢٠٨٤٤، ٢٠٨٤٥)، والحميدي (٢/ ٤٦٨) برقم (١٠٩٧، ١٠٩٨)، وأبو يعلى في **«مسنده»** (٥٨٧٧) من طرق عن أبي هريرة رفعه: «لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع[١] *: فقول ابن عباس: هي وفاةُ مَوْتٍ لا بدَّ أنْ يتمِّم إما علَىٰ قول وهْبِ بن مُنَبِّهٍ، وإما على قول الفَرَّاء.

وقوله تعالى: ﴿ورافعك إِلَيَّ﴾ عبارةٌ عَنْ نَقْلِهِ من سُفْلٍ إلى عُلْو، وإضافه اللَّه سبحانه إضافةُ تشريفٍ، وإلا فمعلومٌ أنه سبحانه غَيْرُ متحيِّزٍ في جهةٍ، ﴿ومُطَهِّرُكَ﴾، أي: مِنْ: دعاوى الكَفَرَةِ ومعاشَرَتِهِمْ.

وقوله: ﴿وجاعلُ الَّذين اتبعوكَ...﴾ الآية: قال جمهورُ المفسِّرين بعموم اللفظ/ في ٨٨أ المتَّبِعِينَ، فتدخُلُ في ذلك أمةُ محمَّد ﷺ؛ لأنها مُتَّبِعَةٌ لعيسَىٰ؛ قاله قتادة وغيره[٢]؛ وكذلك قالوا بعموم اللفظِ في الكَافِرِينَ، فمقتضَى الآيَةِ إعلامُ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ؛ أنَّ أهْلَ الإيمانِ به، كما يجب، هم فوق الذين كَفَرُوا بالحُجَّة، والبُرْهَان، والعِزِّ والغَلَبَةِ، ويظْهَرُ منْ عبارة ابن جُرَيْج وغيره؛ أنَّ المراد المتبعون لَهُ في وقْتِ ٱستنصاره، وهم الحواريُّون[٣].

وقوله تعالَىٰ: ﴿ثم إِلَيَّ مرجعُكمْ﴾ خطَابٌ لعيسَىٰ، والمرادُ: الإخبار بالقيامة، والحَشْرِ، وباقي الآيةِ بيِّن، وتوفيةُ الأجور هي قَسْم المَنَازِلِ في الجَنَّة، فذلك هو بحَسَب الأعمال، وأما نَفْسُ دخولِ الجَنَّةَ، فبرحْمَةِ اللَّه وتفضُّله سبحانه.

وقوله تعالى: ﴿ذلك نَتْلُوهُ عَلَيْكَ من الآياتِ...﴾ الآيةَ: «ذَلِكَ»: إشارة إلى ما تقدَّم من الأنباء، و ﴿نَتْلُوهُ﴾: معناه: نَسْرُدُهُ، و ﴿مِنَ الآيَاتِ﴾: ظاهره آيات القُرآن، ويحتملُ أنْ يريدَ: من المعجزاتِ والمُسْتَغْرَبَاتِ؛ أن تأتيهم بهذه الغُيُوبِ من قِبَلِنَا، وبسبَبِ تلاوتنا، و ﴿الذِّكْرِ﴾: ما ينزلُ من عند اللَّه. قال ابن عبَّاس: الذِّكْر: القرآن، و ﴿الحَكِيمِ﴾: الذي قد كَمَل في حكمته[٤].

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾

(١) ينظر «المحرر الوجيز» (١/ ٤٤٤).
(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٤٥).
(٣) ذكره ابن عطية (١/ ٤٤٥).
(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٩٣) برقم (٧١٥٥)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٤٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿إِن مَثَلَ عيسَىٰ عند اللَّه. . .﴾ الآية: قال ابن عَبَّاس وغيره: سبَبُ نزولها مُحَاجَّة نَصَارَىٰ نَجْرَانَ في أمر عيسَىٰ، وقولُهم: يا محمَّد، هل رأَيْتَ بَشَراً قَطُّ مِنْ غَيْرِ فَحْلٍ، أَوْ سَمِعْتَ بِهِ[1]، ومعنى الآية أنَّ المَثَلَ الذي تتصوَّره النفُوسُ والعقولُ من عيسَىٰ هو كَالمُتَصَوَّرِ من آدَمَ؛ إذ الناسُ مُجْمِعُونَ علَىٰ أنَّ اللَّه تعالَىٰ خَلَقَهُ مِنْ ترابٍ من غير فَحْلٍ، وفي هذه الآية صحَّةُ القياس.

وقوله تعالى: ﴿ثم قال﴾ ترتيبٌ للأخبار لمحمَّد ﷺ، المعنى: خَلَقَهُ من تُرَابٍ، ثم كان مِنْ أمره في الأزَلِ أنْ قال له: كُنْ وقْتَ كذا.

وقوله تعالى: ﴿الحقُّ مِنْ ربِّكَ﴾، أي: هذا هو الحقُّ، و ﴿المُمْتَرِينَ﴾: هم الشاكُّونَ، ونُهِيَ النبيُّ ﷺ في عبارةٍ اقتضَتْ ذَمَّ الممترين؛ وهذا يدلُّ على أنَّ المراد بالامْتراء غَيْرُهُ ونُهِيَ عن الامْتراء، مع بُعْده عنه علَىٰ جهة التثْبِيتِ والدَّوام على حاله.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ حاجَّكَ فيه﴾، أي: في عيسَىٰ، ويحتملُ في الحقِّ، والعِلْمُ الذي أشير إِلَيْه بالمجيء هو ما تضمَّنته هذه الآياتُ المتقدِّمة.

وقوله: ﴿فقُلْ تعالَوْا﴾: استدعاءٌ للمُبَاهَلَة[2]، و ﴿تَعَالَوا﴾: تَفَاعَلُوا؛ من العُلُوِّ، وهي كلمةٌ قُصِدَ بها أولاً تحسينُ الأدَب مع المدعوِّ، ثم اطردَتْ؛ حتى يقولها الإنسان لعدُوِّه، وللبهيمةِ، و ﴿نَبْتَهِلْ﴾: معناه: نَلْتَعِن، ويقال: عَلَيْهِمْ بهلة اللَّه، والابْتهالُ: الجِدُّ في الدُّعاء بالبهلة، روى محمَّد بنُ جَعْفَرِ بنِ الزُّبَيْرِ وغيره: «إن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لما دَعَا نَصَارَىٰ نَجْرَانَ إلى المباهلة، قالوا: دَعْنَا نَنْظُرْ في أمرنا، ثم نأتِكَ بما نَفْعَلُ، فَذَهَبُوا إِلَى العَاقِب، وهو ذُو رَأْيِهِمْ، فَقَالُوا: يَا عَبْدَ المَسِيحِ، مَا تَرَىٰ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّصَارَىٰ، وَاللَّهِ، لَقَدْ عَرَفْتُمْ أنَّ محمَّداً النَّبيُّ المُرْسَلُ، ولَقَدْ جَاءَكُمْ بِالفَصْلِ مِنْ خَبَرِ صَاحِبِكُمْ، وَلَقَدْ
٨٨ ب عَلِمْتُمْ مَا لاَعَنَ قَوْمٌ قَطُّ نَبِيًّا، فَبَقِيَ كَبِيرُهُمْ، وَلاَ نَبَتَ/ صَغِيرُهُمْ، وَأَنَّهُ الاسْتئْصَالُ إِنْ فَعَلْتُمْ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلاَّ إِلْفَ دِينِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ القَوْلِ فِي صَاحِبِكُمْ، فَوَادِعُوا الرَّجُلَ،

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٩٣) برقم (٧١٥٧)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣/ ٤٤٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦٦)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس.

(٢) المباهلة: الملاعنة، يقال: باهلت فلاناً، أي: لاعنته، ومعنى المباهلة أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء، فيقولوا: لعنة اللَّه على الظالم منا.

ينظر: «لسان العرب» (٣٧٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وَٱنْصَرِفُوا إِلَىٰ بِلاَدِكُمْ؛ حَتَّىٰ يُرِيَكُمْ زمن رَأْيه، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا أَبَا القَاسِم، قَدْ رَأَيْنَا أَلاَّ نُلاَعِنَكَ، وَأَنْ نَبْقَىٰ عَلَىٰ دِينِنَا، وَصَالَحُوهُ عَلَىٰ أَمْوَالٍ، وَقَالُوا لَهُ: ٱبْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِكَ تَرْضَاهُ لَنَا، يَحْكُم بَيْنَنَا فِي أَشْيَاء قَدِ ٱخْتَلَفْنَا فِيهَا مِنْ أَمْوَالِنَا؛ فَإِنَّكُمْ عِنْدَنَا رِضًى»[١].

قال * ع[٢] *: وفي ترك النصارَى الملاعَنَةَ لعلمهم بنبوَّة نبيِّنا محمَّد ﷺ شاهدٌ عظيمٌ علَىٰ صحَّة نبوَّته ﷺ عندهم، ودعاءُ النِّساء والأبناء أهَزُّ للنفوسِ، وأدْعَىٰ لرحمة اللَّه للمُحِقِّين، أو لغضبه على المُبْطِلِينَ.

﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هذا لهو القصص الحق. . .﴾ الآية: هذا خبرٌ من اللَّه تعالَىٰ، جزمٌ مؤكَّد، فَصَل به بين المختَصِمَيْن، والإشارةُ بهذا هي إلى ما تقدَّم في أمر عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ، والقصص معناه الإخبار.

وقال * ص *: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ﴾: هذا، إشارةٌ إلى القرآن .اهـ.

واختلف المفسِّرون من المُرَاد بأهْلِ الكِتَابِ هنا.

فروى قتادةُ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنهم يهودُ المدينَة[٣].

وقال ابنُ زَيْدٍ وغيره: المرادُ نصارَىٰ نجران[٤].

قال * ع[٥] *: والذي يظهر لي أنَّ الآية نزلَتْ في وَفْد نَجْرَان، لكن لفظ الآية يعمُّهم، وسواهم من النصارَىٰ واليهود، وقد كتب النبيُّ ﷺ بهذه الآية إِلَىٰ هِرَقْلَ عظيمِ الرُّومِ، وكذا ١٨٩أ

(١) أخرجه الطبري (٣/٢٩٨) برقم (٧١٧٧)، وذكره ابن عطية (١/٤٤٧).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٤٤٨).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٠٠) برقم (٧١٨٧) وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٤٤٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٧١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة.

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٠٠) برقم (٧١٩٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٤٤٨).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٤٤٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ينبغي أنْ يدعى بها أهل الكِتَابِ إلى يوم القيامة، «والكلمةُ» هنا؛ عند الجمهور: عبارةٌ عن الألفاظ التي تتضمَّن المعانِيَ المدعوَّ إليها[١]، وهي ما فسر بعد ذلك، وهذا كما تسمِّي العربُ القصيدةَ «كَلِمَةً»، وقوله: ﴿سَوَاءٍ﴾ نعتٌ للكلمةِ، قال قتادةُ وغيره: معناه: إلى كلمةٍ عَدْلٍ[٢]، وفي مُصْحَف ابنِ مَسْعود: «إلى كلمةٍ عَدْلٍ»[٣]؛ كما فسر قتادة،

قال * ع[٤] *: والذي أقوله في لفظة ﴿سَوَاءٍ﴾: إنها ينبغي أنْ تفسَّر بتفسير خاصٍّ بها في هذا الموضِعِ، وهو أنه دعاهم إلى معانٍ، جميعُ الناسِ فيها مُسْتَوُونَ.

وقوله: ﴿أَلاَّ نعبُدَ إِلاَّ اللَّه﴾ هو في موضعِ خفضٍ على البَدَلِ مِنْ ﴿كلمة﴾، أو في موضعِ رفعٍ؛ بمعنى هِيَ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّه، واتخاذُ بعضهم بعضاً أرباباً هو علَىٰ مراتبَ، أشدُّها: اعتقادهم الألوهيَّة، وعبادتهم لهم؛ كَعُزَيْرٍ، وعيسَىٰ، ومريمَ، وأدنَىٰ ذلك: طاعتهم لأساقفتهم في كلِّ ما أَمَرُوا بِهِ مِنَ الكُفْر والمعاصِي، والْتزامُهم طاعتهم شرعاً.

* م *: ﴿فَإِنْ تَولَّوْا﴾: أبو البقاءِ: تَوَلَّوْا: فعلٌ ماضٍ، ولا يجوزُ أنْ يكون التقديرُ: «تَتَوَلَّوا»؛ لفساد المعنَىٰ؛ لأنَّ قوله: ﴿فَقُولُوا اشْهَدُوا﴾ خطابٌ للمؤمنين، و ﴿تَولَّوْا﴾ للمشركينَ. اهـ.

وقوله: ﴿فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾: أمر بالإعلان بمخالفتهم، ومواجهتهم بذلك وإشهادهم؛ علَىٰ معنى التوبيخ والتهديد.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَأَهْلَ الكتاب لِمَ تحاجُّونَ في إبراهيم...﴾ الآية: قال ابن عبَّاس

---

(١) الكِلْمَةُ، والكَلْمَةُ، والكَلِمَةُ، مثل كِبْدٍ وَكَبْدٍ وَكَبِدٍ.

قال أبو منصور: ... تقع على الحرف الواحد من حروف الهجاء، وتقع على لفظة مؤلفة من جماعة حروف ذات معنى، وتقع على قصيدة بكمالها وخطبة بأسرها. ينظر: «لسان العرب» (٣٩٢٢).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٠١) برقم (٧١٩٣) وذكره ابن عطية (١/ ٤٤٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٧١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن قتادة.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٤٩)،

(٤) ينظر المصدر السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وغيره: ٱجتمعتْ نصارَىٰ نَجْرَانَ، وأحبارُ يَهُودَ عند النبيِّ ﷺ، فتنازعوا عنده، فقالت الأحبارُ: ما كان إبراهيمُ إلاَّ يهوديًّا، وقالتِ النصارَىٰ: ما كان إبراهيمُ إلاَّ نصرانيًّا/ ، فأنزل ٨٩ ب اللَّه الآية[١]. ومعنى قوله تعالى: ﴿فيما لكم بهِ علْمٌ﴾، أي: على زعمكم، وفسَّر الطبريُّ[٢] هذا الموضع؛ بأنه فيما لهم به علْمٌ من جهة كتبهم، وأنبيائِهِمْ ممَّا أيقنوه، وثَبَتَتْ عندهم صحَّته،

قال * ع[٣] *: وذهب عنه (رحمه الله)؛ أنَّ ما كان هكذا، فلا يحتاجُ معهم فيه إلى محاجَّة؛ لأنهم يجدونه عند محمَّد ﷺ؛ كما كان هناك على حقيقته. قُلْتُ: وما قاله الطبريُّ أَبْيَنُ، وهو ظاهر الآية، ومن المعلومِ أن أكثر ٱحتجاجاتهم إنَّما كانَتْ تعسُّفاً، وجَحْداً للحَقِّ.

وقوله تعالى: ﴿ما كان إبراهيمُ يهوديًّا ولا نصرانيًّا. . .﴾ الآية: أخبر اللَّه تعالَىٰ في هذه الآية عن حقيقة أمر إبراهيم ـ عليه السلام ـ، ونفى عنه اليهوديَّةَ والنصرانيَّةَ، والإشراكَ، ثم أخبر تعالى إخباراً مؤكَّداً أن أَوْلَى النَّاسِ بإبراهيم هم القومُ الَّذين ٱتَّبَعُوهُ، فيدخلُ في ذلك كُلُّ من ٱتبعَ الحنيفيةَ في الفتَرَاتِ؛ و ﴿هَذَا النَّبِيُّ﴾: يعني: محمدًا ﷺ؛ لأنه بعث بالحنيفيَّة السَّمْحة، و ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾: يعني: بمحمَّدٍ ﷺ، وسائرِ الأنبياء؛ على ما يجبُ ثم أخبر سبحانه؛ أنه وليُّ المؤمنين؛ وعداً منْهُ لهم بالنَّصْر في الدنيا والنعيم في الآخرة؛ رَوَىٰ عبدُ اللَّهِ بْنُ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاَةٌ مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي مِنْهُمْ أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي إِبْرَاهِيمُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ. . .﴾ الآية[٤].

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٠٣) برقم (٧١٩٨)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٥٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٧٢)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، والبيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس.

(٢) ينظر: «الطبري» (٣/ ٣٠٤).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٥١).

(٤) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٢٣)، كتاب «التفسير»، باب من سورة آل عمران، حديث (٢٩٩٥)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٩٨ـ شاكر) رقم (٧٢١٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٤٤٤)، والبزار كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٧٢) كلهم من طريق أبي أحمد الزبيري عن سفيان الثوري عن أبيه عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد اللَّه بن مسعود به.

وأخرجه الحاكم (٢/ ٢٩٢) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٥٣) من طريق الواقدي عن سفيان به.

وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٦٣) رقم (١٦٧٧) من طريق روح بن عبادة عن سفيان بهذا=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ ۚ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ودَّتْ طائفة من أهْل الكتاب لو يضلونكم﴾، قال مَكِّيٌّ: قِيلَ: إن هذه الآية عُنِيَ بها قُرَيْظَةُ، والنَّضِيرُ، وبَنُو قَيْنُقَاع، ونَصَارَىٰ نَجْرَانَ.

* ص *: قوله تعالى: ﴿ودت طائفة﴾: وَدَّ: بمعنَىٰ تَمَنَّىٰ، ويستعملُ معها: «أَنْ، ولَوْ»، ورُبَّمَا جمع بينهما نَحْوُ: «وَدِدتُّ أَنْ لَوْ فَعَلَ»، ومصدره الوَدَادَةُ، والاِسْم منه الوُدُّ، وبمعنى: أَحَبَّ، فيتعدَّىٰ كتَعَدِّي أَحَبَّ، ومصدره: مَوَدَّة، والاَسم منه وُدٌّ، وقد يتداخَلاَنِ في الاَسم والمصدر اهـ.

وقوله تعالى: ﴿وما يضلونَ إلاَّ أنفسهم﴾: إعلامٌ بأن سوء فعلهم عائدٌ عليهم، وأنهم ببعدهم عن الإسلام هم الضالُّون، ثم أَعْلَمَ تعالَىٰ؛ أنهم لا يشعُرُونَ بذلك، أي: لا يتفطَّنون، ثم وقفهم تعالَىٰ موبِّخاً لهم علَىٰ لسان نبيِّه، والمعنَىٰ: قُلْ لهم، يا محمَّدُ: لأيِّ سببٍ تكفرون بآياتِ اللَّه التي هي آياتُ القرآن، وأنتم تَشْهَدُونَ؛ أنَّ أمره وَصِفَةَ محمَّد في

= الإسناد. ومن هذا نعلم أنه اتفق أبو أحمد الزبيري ومحمد بن عبيد وروح بن عبادة والواقدي على رواية هذا الحديث عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود.
وقد خالفهم ابن مهدي ويحيى القطان وأبو نعيم ووكيع، فرووه عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى عن ابن مسعود، فأخرجه أحمد (١/ ٤٢٩ـ ٤٣٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان به.
وأخرجه (١/ ٤٠٠ ـ ٤٠١) من طريق وكيع عن سفيان به. والترمذي (٥/ ٢٢٤) من طريق وكيع أيضاً.
وأخرجه الترمذي (٥/ ٢٢٣) كتاب «التفسير»، باب من سورة آل عمران، حديث (٢٩٩٥)، والطبري في **«تفسيره»** (٦/ ٤٩٩ـ شاكر) رقم (٧٢١٧)، والحاكم (٢/ ٥٥٣) كلهم من طريق أبي نعيم عن سفيان به.
وقال الترمذي: هذا أصح من حديث أبي الضحى عن مسروق، وأبو الضحى اسمه مسلم بن صبيح.
وأخرجه الخطيب (٤/ ٢٢٢) من طريق معاوية بن هشام عن سفيان به.
وقد رجح الترمذي رواية أبي الضحى عن ابن مسعود، وكذلك رجحه أبو زرعة وأبو حاتم.
فقال ابن أبي حاتم في **«العلل»** (٢/ ٦٣) رقم (١٦٧٧): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أبو أحمد الزبيري وروح بن عبادة عن سفيان الثوري عن أبيه عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «لكل نبي ولاة من النبيين، وإن وليي منهم وخليلي أبي إبراهيم»، ثم قرأ: ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه﴾. فقالا جميعاً: هذا خطأ؛ رواه المتقنون من أصحاب الثوري عن الثوري عن أبيه عن أبي الضحى عن عبد الله عن النبي ﷺ بلا مسروق .اهـ.
وقد رجح الشيخ أحمد شاكر الطريقين في **«تعليقه على الطبري»** بكلام متين، فلينظر.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

كتابكم؛ قال هذا المعنَىٰ قتادةُ وغيره[١].

ويحتملُ أنْ يريد بالآياتِ ما ظَهَرَ علَىٰ يده ﷺ من المعجزات.

قُلْتُ: ويحتملُ الجميع من الآيات المتلوَّة والمعجزات التي شَاهَدُوها منه ﷺ.

وقال * ص *: ﴿وأنْتُمْ تشهدون﴾: جملةٌ حاليَّةٌ، ومفعول «تَشْهَدُونَ»: محذوفٌ، أي: أنها آيات اللَّه، أو ما يدلُّ على صحَّتها من كتابكم، أوْ بمثلها من آيات الأنبياء. اهـ.

وقوله: ﴿لِمَ تَلْبِسُونَ﴾: معناه: تَخْلِطُونَ: تَقُولُ: لَبَسْتُ الأَمْرَ؛ بفتح الباءِ: بمعنى خَلَطْتُهُ؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾ [الأنعام: ٩].

وفي قوله: ﴿وأنتم تعلمونَ﴾ توقيفٌ علَى العنادِ ظاهرٌ.

وباقي الآية تقدَّم بيانه في «سورة البقرة».

﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وقالتْ طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أُنزلَ على الذين آمنوا وجه النهار...﴾ الآية/ أخبر اللَّه سبحانه في هذه الآيةِ أنَّ طائفة من اليهودِ مِنْ أحبارهم ذهَبَتْ ١٩٠أ إلى خديعة المسلمين بهذا المَنْزَع، قال قتادة وغيره: قال بَعْضُ الأحبار: لنظهر الإيمان بمحمَّد صَدْر النَّهار ثم لنكْفُر به آخر النهار، فسيقول المُسْلِمُون عند ذلك: ما بَالُ هؤلاءِ كَانُوا مَعَنا ثم انْصَرَفُوا عَنَّا، ما ذاك إلاَّ لأنهم انْكَشَفَتْ لهم حقيقةٌ في الأمر، فيشكُّون، ولعلَّهم يَرْجِعُون عن الإيمان[٢] بمحمَّد، قال الإمام الفَخْر[٣]: وفي إخبار اللَّه تعالَىٰ عن تواطئهم علَىٰ هذه الحِيلَةِ من الفائدة وجوهٌ:

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٠٧) برقم (٧٢١٥)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٠٠) بنحوه، وابن عطية (١/ ٤٥٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٧٥)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن قتادة.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٠٨) برقم (٧٢٢٠) بنحوه، وذكره الماوردي (١/ ٤٠١)، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٣١٥)، وابن عطية (١/ ٤٥٣)، وابن كثير في «تفسيره» (١/ ٣٧٣).

(٣) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ٨٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الأولُ: أنَّ هذه الحِيلَةَ كَانَتْ مخفيَّةً فيما بينهم، فلما أَخْبَرَ بها عنهم، كان إخباراً بمغيَّب، فيكون مُعْجِزاً.

الثاني: أنه تعالَىٰ، لما أَطْلَعَ المؤمنينَ علَىٰ تواطئهم علَىٰ هذه الحيلة، لَمْ يحصل لهذه الحيلة أثرٌ في قلوب المؤمنين، ولولا هذا الإعلام، لأمكن تأثيرها في قَلْب من ضَعُفَ إيمانه.

الثالث: أنَّ القوم لما ٱفْتضحُوا في هذه الحيلة، صار ذلكَ رَادِعاً لهم عن الإقدام علَىٰ أمثالها من الحِيَلِ والتَّلْبِيسِ اهـ.

وذكر تعالَىٰ عن هذه الطائفةِ مِنْ أَهْل الكتابِ؛ أنهم قالوا: ﴿ولاَ تُؤْمنوا إلاَّ لمن تبع دينَكُمْ﴾، ولا خلافَ أن هذا القول هو مِنْ كلام الطائفةِ، واختلف النَّاسُ في قوله تعالى: ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ أحدٌ مِثْلَ ما أوتيتُمْ أو يحاجُّوكم عندَ ربِّكم﴾، فقال مجاهد وغيره مِنْ أهل التأويل: الكلامُ كلُّه من قول الطائفة لأتْباعهم[1].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن الهدَىٰ هُدَى اللَّهِ﴾ اعتراضٌ بَيْن الكلامَيْن؛

قال * ع[2] *: والكلامُ علَىٰ هذا التأويل يحتملُ معانِيَ:

أحدها: ولا تصدِّقوا وتؤمنوا إلاَّ لمن جاء بِمِثْلِ دينِكُمْ؛ حذاراً أنْ يؤتَىٰ أحدٌ من النبوَّة والكرامة مِثْلَ ما أوتيتم، وحِذَاراً أنْ يحاجُّوكم بتصديقِكُمْ إيَّاهم عنْدَ ربِّكم، إذا لم تستمرُّوا عليه، وهذا القولُ علَىٰ هذا المعنَىٰ ثمرةُ الحَسَدِ والكُفْر، مع المَعْرِفَةِ بصحَّة نبوَّة محمَّد ﷺ، ويحتملُ الكلام أنْ يكون معناه: ولا تُؤْمنوا بمحمَّد، وتُقِرُّوا بنبوَّته؛ إذ قد علمتم صحَّتها إلا لليهودِ الَّذين هم مِنْكُمْ، و ﴿أنْ يؤتَىٰ أحدٌ مثْلَ ما أوتيتم﴾: صفَةٌ لحالِ محمَّد ﷺ، فالمعنَىٰ: تسرُّوا بإقراركم أن قَدْ أوتيَ مِثْلَ ما أوتيتم، أو فإنهم (يعنون العربَ) يحاجُّونكم بالإقرار عند ربِّكم.

وقرأ ابنُ كَثيرٍ وحْده مِنْ بَيْنِ السبعة: «آنْ يُؤتى»؛ بالمد: على جهة الاِستفهام الَّذي هو تقريرٌ[3]، وفسر أبو عليٍّ قراءة ابن كثيرٍ علَىٰ أنَّ الكلام كلَّه من قول الطائفَةِ إلاَّ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣١١) برقم (٧٢٤٢) عن قتادة قال: هذا قول بعضهم لبعض. وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٥٤).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٥٤).

(٣) قال الأزهري: ومن قرأ بالمد فهو استفهام معناه الإنكار، وذلك أن أحبار اليهود قالوا لذويهم: أيؤتى أحد مثل ما أوتيتم؟ أي: لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الاِعتراض الذي هو: ﴿قُلْ إِنَّ الهدَىٰ هُدَىٰ اللَّه﴾؛ فإنه لا يختلفُ؛ أنَّه من قول اللَّه تعالَىٰ لنبيِّه ﷺ، قال: فلا يجوزُ مع الاِستفهام أنْ يحمَلَ: «آن يُؤتَىٰ» علَىٰ ما قبله مِنَ الفَعْلِ؛ لأن الاستفهامَ قاطعٌ، فيجوزُ أنْ تكونَ «أنْ» في موضِعِ رَفْع بالاِبتداءِ، وخبرُهُ محذوفٌ، تقديره: تُصدِّقون أو تعترفُون أو تذكِّرونه لغيركم، ونحو هذا ممَّا يدلُّ عليه الكلام.

قال * ع[1] *: ويكونُ «يحاجُّوكم»؛ علَىٰ هذا معطوفاً علَىٰ: «أنْ يُؤتَىٰ». قال أبو عَلِيٍّ: ويجوز أنْ يكون موضع «أنْ» نَصْباً، فيكونُ المعنَى: أتشيعونَ أو تَذكُرُون أنْ يؤتَىٰ أحدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ، ويكون ذلك بمعنَىٰ قوله تعالى عنهم: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٧٦]، فعلَىٰ كلا الوجهَيْن/ معنَى الآية توبيخٌ من الأحبارِ للأتباعِ علَىٰ ٩٠ ب
تصديقهم بأنَّ محمَّداً ﷺ نَبِيٌّ مبعوثٌ.

قالَ * ع[2] *: ويكون قوله تعالى: ﴿أو يحاجُّوكم﴾ في تأويل نصْب «أنْ» بمعنى: أو تريدونَ أنْ يحاجُّوكم.

وقال السُّدِّيُّ وغيره: الكلام كلّه من قوله: ﴿قل إِنَّ الهدَىٰ هُدَى اللَّه﴾ إلى آخر الآية: هو ممَّا أُمِرَ به النبيُّ ﷺ؛ أن يقوله لأمَّته[3].

وحكَى الزَّجَّاج[4] وغيره؛ أنَّ المعنى: قُلْ إِن الهدَىٰ هو هذا الهُدَىٰ، لا يؤتَىٰ أحدٌ مِثْلَ ما أوتيتم.

ومعنى الآية على قول السدِّيِّ: أيْ: لم يعط أحدٌ مثْلَ حظِّكم، وإلاَّ فليحاجَّكم مَنِ اَدَّعَىٰ سوَىٰ ذلك، أو يكون المعنَىٰ: أو يحاجُّونكم؛ علَىٰ معنَىٰ الاِزدراء باليَهُود؛ كأنه قال: أو هَلْ لهم أنْ يحاجُّوكم، أو يخاصمُوكُمْ فيما وهبَكُم اللَّه، وفضَّلكم به، وقال قتادةُ والرَّبيع: الكلامُ كلُّه من قوله: ﴿قُلْ إِنَّ الهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية هو ممَّا أُمِر به النبيُّ ﷺ أنْ يقوله للطائفة.

= ينظر: **«معاني القراءات»** (١/ ٢٦٠)، و **«السبعة»** (٢٠٧)، و **«الكشف»** (١/ ١٤٧)، و **«الحجة»** (٣/ ٥٢)، و **«حجة القراءات»** (١٦٥)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١١٤)، و **«العنوان»** (٨٠)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ١٦٠)، و **«إتحاف فضلاء البشر»** (١/ ٤٨٢).

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤٥٥).

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤٥٥).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٣١٢) برقم (٧٢٤٨)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٥٦)، والسيوطي (٢/ ٧٦)، وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي.

(٤) **«معاني القرآن»** (١/ ٤٣٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع[١] *: ويحتملُ أنْ يكون قوله: ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ﴾ بدلاً من قوله: ﴿هُدَى اللَّهِ﴾. قلْتُ: وقد أطالوا الكلامَ هنا، وفيما ذكرناه كفايةٌ.

وقوله تعالى: ﴿قل إِنَّ الفَضْل بيد اللَّه يؤتيه مَنْ يشاء واللَّه واسعٌ عليمٌ * يختصُّ برحمته مَنْ يَشَاء واللَّهُ ذو الفَضْل العَظِيم﴾ في الآية تكذيبٌ لليهود في قولهم: لَنْ يُؤْتِيَ اللَّهُ أحداً مِثْلَ ما أَتَىٰ بني إسرائيل؛ من النبوَّة والشَّرف، وباقي الآية تقدَّم تفسيرُ نظيره.

﴿۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ومِنْ أهل الكتاب مَنْ إن تأمنه...﴾ الآية: أخبر تعالَىٰ عن أهْل الكتاب؛ أنهم قسْمَانِ في الأمانةِ، ومَقْصِدُ الآية ذمُّ الخَوَنَةِ منْهم، والتفنيدُ لرأيهم وكَذِبِهِمْ على اللَّه في ٱستحلالهم أموالَ العَرَبِ. قال الفَخْرُ[٢] وفي الآية ثلاثةُ أقوال:

الأول: أنَّ أهل الأمانةِ منهم الَّذين أسْلَمُوا، أمَّا الذين بَقُوا عَلَى اليهوديَّة، فهم مصرُّون عَلَى الخيَانَة؛ لأن مذهبهم أنَّه يحلُّ لهم قَتْلُ كلِّ من خالفهم في الدِّينِ، وأَخْذُ ماله.

الثَّاني: أنَّ أهل الأمانة منهم هم النصارَىٰ، وأهل الخيانة هم اليهودُ.

الثالث: قال ابنُ عَبَّاس: أوْدَعَ رجلٌ عبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلاَم أَلْفاً ومِائَتَيْ أُوقِيَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فأدَّى إِلَيْه، وأودَعَ آخَرُ فِنْحَاصاً اليهوديَّ ديناراً، فخانه، فنزلَتِ الآية. اهـ[٣].

قال ابنُ العَرَبِيِّ في «**أحكامِهِ**»[٤]: قال الطبريُّ[٥]: وفائدةُ هذه الآيةِ النهْيُ عن ٱئتمانِهِمْ

---

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٤٥٦).
(٢) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (٨/ ٨٨).
(٣) ذكره البغوي في «**تفسيره**» (١/ ٣١٧).
(٤) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٢٧٥).
(٥) ينظر: «**تفسير الطبري**» (٣/ ٣١٥) بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

علَىٰ مالٍ، وقالَ شيْخُنا أبو عبدِ اللَّهِ المغربيُّ: فائدتُها ألاَّ يؤْتَمَنُوا علَىٰ دِينٍ؛ يدُلُّ عليه ما بعده في قوله: ﴿وإِنَّ منهم لَفَريقاً يَلْوُونَ ألسنتهم بالكتَابِ...﴾ الآيةَ، والصحيحُ عندي: أنها في المالِ نصٌّ، وفي الدِّينِ تنبيهٌ، فأفادَتِ المعنيين بهذَيْنِ الوجهَيْنِ. قال ابنُ العربيِّ: فالأمانةُ عظيمةُ القَدْرِ في الدِّينِ، ومن عظيم قَدْرها أنها تقفُ على جَنَبَتَيِ الصِّراطِ لا يُمَكَّنُ من الجواز إلا مَنْ حفظها، ولهذا وجَبَ عَلَيْكَ أن تؤدِّيها إِلَىٰ من ٱئتمنَكَ، ولا تَخُنْ مَنْ خانك، فتقابل المعْصِيَةَ بالمَعْصية؛ وكذلك لا يجوزُ أنْ تَغْدُرَ مَنْ غَدَرَكِ. قال البخاريُّ: باب إِثْمِ الغَادِرِ للْبَرِّ والفَاجِرِ. اهـ.

والقِنْطَارُ؛ في هذه الآية: مثالٌ للمالِ الكَثيرِ، يَدْخُلُ فيه أكثر من القِنْطَارِ وأقلُّ، وأَمَّا الدينار، فيحتملُ أنْ يكون كذلك مثالاً لما قَلَّ، ويحتملُ أنْ يريد أنَّ منهم طبقةً لا تخون إلا في دينار فما زاد، ولم يُعْنَ/ لذكْرِ الخائنَين في أقَلَّ؛ إذ هم طَغَامٌ حُثَالَةٌ، ودَامَ: معناه: ثَبَتَ. ١٩١أ

وقوله: ﴿قَائِماً﴾: يحتملُ معنيين: قال قتادة، ومجاهد، والزَّجَّاج[١]: معناه: قَائِماً على اقتضاءِ حَقِّك[٢]، يريدون بأنواع الاقتضاءِ من الحَفْزِ والمُرَافَعَةِ إِلى الحاكِمِ مِنْ غَيْر مراعاة لهيئة هذا الدَّائِم.

وقال السُّدِّيُّ وغيره: معنَىٰ قَائِماً: عَلَىٰ رأسه[٣].

وقوله: ﴿ذلك بأنهم قالُوا ليس علَيْنا في الأميِّين سبيلٌ...﴾ الآية: الإشارة بـ «ذَلِكَ» إِلى كونهم لا يؤدُّون الأمانة، أي: يقولون نحن من أهل الكتاب، والعرب أُمِّيُّونَ أَصْحَابُ أوثانٍ، فأموالهم لنا حلالٌ، متَىٰ قَدَرْنا على شيْءٍ منها، لا حُجَّة عَلَيْنَا في ذلك، ولا سبيلَ لمعترضٍ.

وقوله تعالى: ﴿ويقولُونَ على اللَّه الكذِبَ وهم يعلمون﴾ ذمٌّ لبني إِسرائيل بأنهم يَكْذِبُونَ علَى اللَّه سبحانه في غير مَا شَيْءٍ، وهم عَالِمُونَ بمواضعِ الصِّدْق.

---

(١) ينظر: «معاني القرآن» (١/ ٤٣٣).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٣١٥) برقم (٧٢٥٨)، (٧٢٥٩) عن قتادة، وبرقم (٧٢٦٠) عن مجاهد، وذكره ابن عطية (١/ ٤٥٨)، والسيوطي (٢/ ٧٧)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٣١٦) برقم (٧٢٦٢)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٥٨)، والسيوطي (٢/ ٧٧)، وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال * ص *: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾: جملةٌ حاليَّةٌ .اهـ.

ثم ردَّ اللَّه تعالَىٰ في صَدْر قولهم: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا﴾؛ بقوله: ﴿بَلَىٰ﴾؛ أي: عليهم سبيلٌ، وحُجَّةٌ، وتِبَاعَةٌ، ثُمَّ أخبر؛ علَىٰ جهة الشرط؛ أنَّ مَنْ أوفَىٰ بالعَهْد، واتَّقىٰ عقوبةَ اللَّهِ في نَقْضه، فإنه محبوبٌ عند اللَّه.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الذين يشترون بعهد اللَّه...﴾ الآية: آية وعيدٍ لمن فعل هذه الأفاعيل إِلَىٰ يوم القيامة، وهي آية يدخُلُ فيها الكُفْر فما دونه من جَحْد الحَقِّ وخَتْرِ[1] المواثيقِ، وكلٌّ يأخذ من وعيدها؛ بحَسَب جريمتِهِ.

قال ابنُ العربيِّ في «**أحكامه**»[2]: وقد ٱختلف الناسُ في سَبَب نزول هذه الآيةِ، والذي يصحُّ من ذلك: أنَّ عبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً...﴾ الآية، قال: فجاء الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: فِيَّ نَزَلَتْ؛ كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ٱبْنِ عَمٍّ لِي، وفِي رِوَايَةٍ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيِّنَتُكَ أَوْ يَمِينُهُ»، قُلْتُ: إِذَنْ يَحْلِفَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وذَكَرَ الحديث[3] .اهـ.

وقوله تعالى: ﴿وإن منهم لفريقاً يلوون ألسنتهم بالكتاب...﴾ الآية: يَلْوُونَ: معناه: يحرِّفون ويتحيَّلون؛ لتبديل المعانِي من جهة ٱشتباه الألفاظ، وٱشتراكِهَا، وتشعُّب

---

(١) الخَتْرُ: شبيه بالغدر والخديعة، وقيل: هو الخديعة بعينها، وقيل: هو أسوأ الغدر وأقبحه، وفي التنزيل العزيز: ﴿كَلُّ ختارٍ كفور﴾ [لقمان: ٣٢]. ينظر: لسان العرب» (١٠٩٩).

(٢) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٢٧٧ـ ٢٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥/ ٢٨٠)، كتاب «الشهادات»، باب اليمين على المدعى عليه، حديث (٢٦٦٩، ٢٦٧٠)، ومسلم (١/ ١٢٢ ـ ١٢٣) كتاب «الإيمان»، باب من اقتطع حق امرىء مسلم بيمين فاجرة، حديث (٢٢٠/١٣٨)، وأبو داود (٤/ ٤١) كتاب «الأقضية»، باب إذا كان المدعى عليه ذمياً، حديث (٣٦٢١)، والترمذي (٥/ ٢٢٤) كتاب «التفسير» باب (٤) حديث (٢٩٩٦)، وابن ماجة (٢/ ٧٧٨) كتاب «**الأحكام**»، باب البينة على المدعي، حديث (٢٣٢٢).

والحميدي (١/ ٥٣) رقم (٩٥)، والطيالسي (١/ ٢٤٦) رقم (١٢١٦)، وأبو عوانة (١/ ٣٨ـ ٣٩) باب بيان الأعمال التي يستوجب فاعلها عذاب اللَّه، وأبو يعلى (٩/ ٥٠ ـ ٥١) رقم (٥١١٤)، والبيهقي (١٠/ ١٧٨) كلهم من طريق أبي وائل عن ابن مسعود قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرىء مسلم، لقي اللَّه وهو عليه غضبان» فقال الأشعث بن قيس: فيَّ واللَّه كان ذلك.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

التأويلات؛ كقولهم: ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]، ﴿وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ [النساء: ٤٦] ونحو ذلك، وليس التبديلُ المحْضُ بِلَيٍّ، وحقيقةُ اللَّيِّ في الثِّيَابِ والحِبَالِ ونحوها، وهو فَتْلُها وإراغتها؛ ومنه: لَيُّ العُنُق، ثم استعمل ذلك في الحُجَج، والخُصُوماتِ والمُجَادلاتِ، والكِتَابُ؛ في هذا الموضع: التوراةُ، والضميرُ في «تَحْسَبُوهُ» للمسلمين.

وقوله: ﴿وما هو من عند اللَّه﴾: نفْيٌ أنْ يكون منزَّلاً من عند اللَّه؛ كما ٱدَّعَوْا، وهو من عند اللَّه، بالخَلْق، والاِختراعِ، والإيجاد، ومنهم بالتكسُّبِ.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۚ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ما كان لبَشَرٍ...﴾ الآية: معناه: النفْيُ التامُّ؛ لأنا نقطع أنَّ اللَّه لا يؤتي النبوَّة للكَذَبَةِ والمدَّعِينَ، و ﴿الكِتَاب﴾ هنا اسم جنس، و ﴿الحُكْم﴾: بمعنى الحكمةِ؛ ومنه قولُ النبيِّ ﷺ: «إنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحُكْماً»[1] وقال الفَخر[2]: هنا ٱتفَق أهْلُ اللغة والتفْسير علَىٰ أنَّ هذا الحكم هو العلْم، قال تعالى: ﴿وآتيناه الحُكْم صبيًّا﴾ [مريم: ١٢] يعني: العلم والفهم. اهـ.

«وثُمَّ»: في قوله: ﴿ثُمَّ يَقُولَ﴾: معطيةٌ تعظيم الذنْبِ في القولِ بعد مُهْلة من هذا الإنعام، وقوله: ﴿عِبَاداً﴾: جمع «عَبْدٍ»، ومن جموعه عَبِيد، وعِبِدًّى.

قال * ع[3] *: والذي أستقْرَيْتُ/ في لفظة العِبَادِ، أنه جَمْعُ عَبْدٍ، متى سيقَتِ اللفظةُ ٩١ ب في مضمارِ الترفيعِ، والدلالةِ على الطاعة، دون أنْ يقترن بها معنى التَّحْقير، وتصغير الشأن، وأما العَبِيدُ، فيستعمل في التحْقِيرِ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٢١)، كتاب «الأدب»، باب ما جاء في الشعر، حديث (٥٠١١)، والترمذي (٥/ ١٢٦)، كتاب «الأدب»، باب ما جاء إن من الشعر حكمة، حديث (٢٨٤٥) وابن ماجة (٢/ ١٢٣٦)، كتاب «الأدب»، باب الشعر، حديث (٣٧٥٦)، والبخاري في **«الأدب المفرد»** رقم (٨٧٢)، وأحمد (١/ ٢٦٩، ٣٠٣، ٣٠٩، ٣١٣، ٣٢٧، ٣٣٢)، وأبو يعلى (٤/ ٢٢٠) رقم (٢٣٣٢)، والبيهقي (١٠/ ٢٤١)، كتاب «الشهادات»، باب شهادات الشعراء، كلهم من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر: **«مفاتيح الغيب»** (٨/ ٩٨).

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤٦١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال * ص *: ونوقش ابْنُ عطيَّة بأنَّ «عِبدًى»: اسْمُ جمعٍ، وتفريقه بيْن عِبَادٍ وعَبِيدٍ لا يصحُّ .اهـ.

قلتُ: وقوله تعالى: ﴿أَأَنْتُمْ أضللتم عِبَادِي هؤلاءِ﴾ [الفرقان: ١٧] ونحوه يوضِّحه .اهـ.

ومعنى الآيةِ: ما كان لأحَدٍ من النَّاسِ أنْ يَقُولَ: ٱعْبُدُونِي، وٱجعلونِي إلَهاً، قال النَّقَّاشُ وغيره: وهذه الإشارة إلَىٰ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ، والآية رادَّة على النصارَىٰ، وقال ابنُ عَبَّاس وجماعةٌ من المفسِّرين: بل الإشارةُ إلى النبيِّ ﷺ؛ وسببُ نزولِ الآيةِ أنَّ أبا رافِعٍ القُرَظِيَّ قال للنبيِّ ﷺ حِينَ ٱجتمعَتِ الأحبارُ من يهودَ، والوَفْدُ مِنْ نَصَارَىٰ نَجْرَانَ: يَا مُحَمَّدُ، إنَّمَا تُرِيدُ أَنْ نَعْبُدَكَ وَنَتَّخِذَكَ إلَهاً، كَمَا عَبَدَتِ النَّصَارَىٰ عِيسَىٰ، فَقَالَ الرَّئِيسُ مِنْ نَصَارَىٰ نَجْرَانَ: أَوَ ذَاكَ تُرِيدُ يَا مُحَمَّدُ، وَإِلَيْهِ تَدْعُونَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَعَاذَ اللَّهِ! مَا بِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَلاَ إِلَيْهِ دَعَوْتُ»، فنزلَتِ الآية، قال بعْضُ العلماءِ: أرادَتِ الأحبار أنْ تُلْزِمَ هذا القوْلَ محمَّداً ﷺ، لَمَّا تلا علَيْهِمْ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّه فَٱتَّبِعُونَي﴾ [آل عمران: ٣١] وإنَّما معنى الآيةِ: فَٱتبعوني فيما أدْعُوكُمْ إليه مِنْ طاعة اللَّهِ، فحرَّفوها بتأوُّلهم، وهذا مِنْ نوعِ لَيِّهِمُ الكتابَ بألسنتهم، قال الفَخْر[1] وقال ابنُ عبَّاس: إن الآية نزَلَتْ بسبب قولِ النَّصَارَىٰ: المَسِيحُ ٱبْنُ اللَّهِ، وقولِ اليهود: عُزَيْرٌ ٱبْنُ اللَّه[2] وقيل: إن رجلاً من المسلِمِينَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَسْجُدُ لَكَ؟ فَقَالَ ـ عليه السلام ـ: «مَا يَنْبَغِي السُّجُودُ إلاَّ لِلَّهِ»[3]. قيلَ: وقوله تعالَىٰ: ﴿أيأمركم بالكُفْر بعد إذ أنتم مسلمون﴾ يقوِّي هذا التأويل .اهـ.

وقوله تعالَىٰ: ﴿ولكنْ كونوا ربانِيِّين...﴾ الآيةَ: المعنَىٰ: ولكنْ يقول: كونُوا ربانيِّين، وهو جَمْعُ رَبَّانِيٍّ، قال قومٌ: منْسُوبٌ إلَى الرَّبِّ؛ من حيثُ هو عَالِمٌ ما علمه، عَامِلٌ بطاعته، معلِّم للناس ما أُمِرَ به، وزِيدَتْ فيه النُّونُ؛ مبالغةً، وقال قومٌ: منسوبٌ إلى الرَّبَّان، وهو معلِّم الناس، مأخوذ من: رَبَّ يَرُبُّ، إذا أصلح، وَرَبَّىٰ، والنُّون أيضاً زائدة؛

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ٩٦).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٢٣) برقم (٧٢٩٤)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٢٠)، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٦٢)، وابن كثير في «تفسيره» (١/ ٣٧٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٢)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس.

(٣) أخرجه ابن حبان (١٢٩١ـ موارد) بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة.
وأخرجه الترمذي (١١٥٩)، والبيهقي (٧/ ٢٩١)، مختصرًا.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

كما زيدَتْ في غَضْبَان، وعَطْشَان[١]، وفي البخاريِّ: الرَّبَّانِيُّ الذي يُرَبِّي النَاس بصغارِ العِلْمِ قبل كِبارِهِ.

قال * ع[٢] *: فجملةُ ما يُقَالُ في الرَّبَّانِيِّ: أنه العالمُ بالرَّبِّ والشرعِ، المصيبُ في التقديرِ من الأقوال والأفعال الَّتي يحاولُها في النَّاس، وقوله: ﴿بما كنتم﴾: معناه: بسَبَبِ كونكُمْ عالمينَ دارِسِينَ، فـ «مَا»: مصدريةٌ، وأسند أبو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ البَرِّ في كتاب **«فَضْلِ العِلْمِ»**، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: العِلْمُ عِلْمَانِ، عَلْمٌ فِي القَلْب، فَذَلِكَ العِلْمُ النَّافِعُ، وعِلْمٌ في اللسَان، فذلك حُجَّة اللَّه (عزَّ وجَلَّ) على ٱبْنِ آدَمَ[٣]، ومِنْ حديثِ ٱبْنِ وَهْب، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلاَكُ أُمَّتِي عَالِمٌ فَاجِرٌ، وعَابِدٌ جَاهِلٌ، وَشَرُّ الشِّرَارِ جَبَّارُ العُلَمَاءِ، وَخَيْرُ الخِيَارِ خِيَارُ العُلَمَاءِ»[٤]. اهـ.

---

(١) والربَّانِيُّون جمع ربَّانِيّ، وفيه قولان:
أحدهما: أنه منسوب إلى الرَّبِّ، والألف والنون فيه زائدتان في النسب دلالة على المبالغة، كرقبَاني، وشَعْراني، ولِحْياني للغليظ الرقبة، والكثير الشعر، والطويل اللحية، ولا تُفرِدْ هذه الزيادة عن النسب، أمَّا إذا نَسَبوا إلى الرقبة، والشعر، واللحية من غير مبالغة قالوا: رَقَبي وشَعْري ولَحَوي، هذا معنى قول سيبويه.
والثاني: أنه منسوب إلى رَبَّان، والربَّان هو المُعَلِّمُ للخير ومَنْ يسوس الناس ويُعَرِّفهم أمرَ دينِهم، فالألفُ والنونُ دالَّتان على زيادةِ الوصفِ كهي في عَطْشان، ورَيَّان، وجَوْعَان، ووَسْنان، وتكونُ النسبةُ على هذا في الوصف نحو أَحْمريّ، قال:

أَطَرَباً وأَنْتَ قِنَّسْرِيُّ والدَّهْرُ بِالإِنْسَانِ دَوَّارِيُّ

وقال سيبويه: «زادوا ألفاً ونوناً في الرَّباني أرادوا تخصيصاً بعلم الرب دونَ غيره من العلوم، وهذا كما قالوا: شَعْراني، ولِحْياني، ورَقَباني» وفي التفسير: «كونوا فقهاء علماء»، ولمَّا مات ابن عباس قال محمد ابن الحنفية: «مات اليوم رَبَّانِيُّ هذه الأمة».
ينظر: **«الكتاب»** (٢/ ٨٩) و **«الدر المصون»** (٢/ ١٤٧ ـ ١٤٨).

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤٦٢).

(٣) أخرجه الدارمي (١/ ١٠٢)، وابن أبي شيبة في **«المصنف»** (١٣/ ٢٣٥)، وابن عبد البر في **«جامع بيان العلم»** (١١٥٠)، عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً.
وأخرجه الخطيب (٤/ ٣٤٦)، وابن الجوزي في **«العلل المتناهية»** رقم (٨٨). من طريق الحسن عن جابر مرفوعاً.
وأخرجه ابن الجوزي في **«العلل»** (٨٩)، من طريق أبي الصلت الهروي، عن يوسف بن عطية الصفار، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس مرفوعاً.
والحديث ضعيف.

(٤) ذكره ابن عبد البر في **«جامع بيان العلم»** (١١٦٢) من حديث ابن وهب عن النبي ﷺ.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقرأ جمهورُ النَّاس: «تَدْرُسُونَ»؛ بضم الرَّاء: من دَرَسَ، إذا أَدْمَنَ قراءةَ الكِتَابِ، وكرَّره.

وقرأ نافع وغيره: «وَلاَ يَأْمُرُكُمْ»؛ برفع الراء: على القَطْع[1]؛ قال سِيبَوَيْهِ: المَعْنَىٰ لا يأمركم اللَّه، وقال ابْنُ جُرَيْجٍ وغيره: المعنَىٰ: ولا يأمركم هذا البَشَر الذي أُوتِيَ هذه النعَمَ، وهو محمَّد ﷺ[2]، وأما قراءةُ مَنْ نَصَب الراء، وهو حمزةُ وغيره، فهي عَطْفٌ على قوله: ﴿أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّه﴾، المعنى: ولا له أنْ يأمركم؛ قاله أَبُو عَلِيٍّ وغيره[3]، وهو الصوابُ، لا ما
١٩٢أ قاله الطَّبَرِيُّ[4]؛ من أنَّها عطْفٌ على قوله: ﴿ثُمَّ/ يَقُولَ﴾، والأربابُ؛ في هذه الآية: بمعنى الآلهة.

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإذ أخذ اللَّه ميثاق النبيِّين لَمَا آتيتكم مِنْ كتابٍ وحِكْمَةٍ ثُمَّ جاءَكُمْ رسُولٌ مصدِّق لما معكم لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّه﴾: المعنى: واذْكُرْ يا محمَّد إِذْ، فيحتملُ أن يكون أخذ هذا الميثاق؛ حين أَخرج بني آدم مِنْ ظَهْر آدم نَسَماً، ويحتملُ أنْ يكون هذا الأَخْذُ علَىٰ كلِّ نبيٍّ في زمنه، ووقت بعثه، والمعنَىٰ: إِنَّ اللَّه تعالَىٰ أخذ ميثاقَ كُلِّ نبيٍّ؛ بأنه ملتزمٌ هو ومن آمَنَ به الإِيمانَ بمَنْ أَتَىٰ بعده من الرُّسُل، والنَّصْرَ له، وقال ابن عبَّاس: إنما

---

(١) ينظر: «السبعة» (٢١٣)، و «الكشف» (١/ ٣٥٠)، و «الحجة» (٣/ ٥٧)، و «معاني القراءات» (١/ ٢٦٤)، و «حجة القراءات» (١٦٨)، و «العنوان» (٨٠)، و «إعراب القراءات» (١/ ١١٦)، و «شرح طيبة النشر» (٤/ ١٦١)، و «شرح شعلة» (٣١٩)، و «إتحاف» (١/ ٤٨٣).

(٢) أخرجه الطبري بنحوه في «تفسيره» (٣/ ٣٢٧) برقم (٧٣٢٠)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٢١)، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٦٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» بنحوه (٢/ ٨٣)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر.

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٦٣).

(٤) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/ ٣٢٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

أخذ اللَّه ميثاقَ النَّبيِّين علَىٰ قومهم، فهو أخذ لميثاقِ الجميع[١]، وقال عَلِيُّ بْنُ أبي طَالِبٍ (رضي اللَّه عنه): لَمْ يبعثِ اللَّهُ نَبِيًّا آدَمَ فَمَنْ بعده، إلا أخذ عليه العَهْدَ في محمَّد ﷺ: لَئِنْ بُعِثَ، وهو حيٌّ، لَيُؤْمِنَنَّ به، ولينصُرَنَّه[٢]، وأمره بأخذه علَىٰ قومه، ثم تلا هذه الآيةَ، وقاله السُّدِّيُّ[٣].

وقرأ حمزةُ: «لِمَا»؛ بكسر اللام[٤]، وهي لامُ الجَرِّ، والتقديرُ لأجْلِ ما آتيناكم؛ إذْ أنتم القادَةُ والرءوس، ومَنْ كان بهذه الحال، فهو الذي يُؤْخَذُ ميثاقُهُ، و «ما» في هذه القراءةِ بمعنَى «الَّذِي»، والعائدُ إِلَيْها من الصِّلَة، تقديره: آتيناكموه، و «مِنْ»: لبيانِ الجنسِ، و ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ...﴾ الآية: جملةٌ معطوفةٌ على الصِّلة، ولا بُدَّ في هذه الجملة مِنْ ضميرٍ يعودُ على الموصُول، وإنما حذف؛ تخفيفاً لطول الكلام، وتقديره عند سيبويه: رَسُولٌ بِهِ مصَدِّقٌ لِمَا معَكُمْ، واللامُ فِي: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾ هي اللامُ المتلقِّية للقَسَم الذي تضمَّنه أَخْذُ الميثاقِ، وفصل بَيْن القَسَم والمُقْسَم عليه بالجارِّ والمجرورِ، وذلك جائِزٌ، وقرأ سائِرُ السَّبْعة «لَمَا»؛ بفتح اللام، وذلك يتخرَّج على وجهين:

أَحدهما: أنْ تكون «مَا» موصولةً في مَوْضع رفع بالاِبْتداء، واللاَّمُ لامُ الاِبْتداء، وهي متلقِّية لما أُجْرِيَ مُجْرَى القَسَم من قوله تعالَىٰ: ﴿وإِذْ أخذ اللَّه ميثاقَ النبيِّين﴾، وخَبَرُ الابتداءِ قولُهُ: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾، ولَتُؤْمِنُنَّ: متعلِّق بقَسَمٍ محذوفٍ، فالمعنَىٰ: واللَّهِ، لَتُؤْمِنُنَّ، قاله أبو عَلِيٍّ[٥] وهو متَّجِه؛ بأنَّ الحَلِفَ يقع مرَّتين.

والوجْهُ الثاني: أنْ تكونَ «ما» للجزاءِ شرْطاً، فتكون في موضع نصبٍ بالفعلِ الذي

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٣٠) برقم (٧٣٢٤)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٠٦)، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٣٢٢)، وابن عطية (١/ ٤٦٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٤)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٣٠) برقم (٧٣٢٦)، وذكره الماوردي في «تفسيره» بنحوه (١/ ٤٠٦)، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٣٢٢)، وابن عطية (١/ ٤٦٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٤).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٣٠) برقم (٧٣٢٩)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٠٦)، وابن عطية (١/ ٤٦٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٤)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٤) ينظر: «السبعة» (٢١٣)، و «الكشف» (١/ ٣٥١)، و «الحجة» (٣/ ٦٢)، و «إعراب القراءات» (١/ ١١٦)، و «شرح الطيبة» (٤/ ١٦١)، و «معاني القراءات» (٢٦٥)، و «شرح شعلة» (٣٢٠)، و «إتحاف» (١/ ٤٨٣)، و «العنوان» (٨٠).

(٥) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٦٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بعْدَهَا، وهو مجزومٌ، و «جَاءَكُمْ»: معطوفٌ في موضع جزم، واللام الداخلَةُ عَلَىٰ «مَا» ليسَتِ المتلقِّية للقَسَم، ولكنها الموطِّئةُ المُؤْذِنَةُ بمجيءِ لامِ الْقَسَم، فهي بمَنْزِلَة اللاَّم في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ ينْتَهِ المُنَافِقُون﴾ [الأحزاب: ٦٠] لأنها مؤذِنَةٌ بمجيء المتلقِّية للقسم في قوله: ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦٠] وكذلك هذه مؤذنةٌ بمجيء المتلقِّية للقَسَمِ في قوله: «لَتُؤْمِنُنَّ».

وقرأ نافعٌ وحْده: «آتَيْنَاكُمْ»، بالنُّون، وقرأ الباقون: «آتَيْتُكُمْ»؛ بالتاء[١]، ورَسُول؛ في هذه الآية: اسمُ جنسٍ، وقال كثيرٌ من المفَسرين هو نبيُّنا محمَّد ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿قال ءأقررتُمْ وأخذتم علَىٰ ذلكم إِصْرِي...﴾ هذه الآية: هي وصْفُ توقيفِ الأنبياء ـ عليهم السلام ـ على إقرارهم بهذا الميثاق، والْتزامِهم له، ﴿وأَخَذْتُمْ﴾؛ في هذه الآية: عبارةٌ عمَّا تحصَّل لهم من إِيتاء الكُتُبِ والحِكْمة، فَمِنْ حيْثُ أخذ عليهم، أخذوا هم أيضًا، وقال الطَّبَرِيُّ[٢]: ﴿أخذتم﴾؛ في هذه الآية: معناه: قَبِلْتُمْ، والإِصْر: العَهْد لا تَفْسِير له في هذا الموضع إلا ذَلِكَ[٣].

وقوله تعالى: ﴿فاشهدوا﴾ يحتملُ معنَيَيْنِ:

٩١ ب **أحدهما**: فاشهدوا/ علَىٰ أممكم المؤمنين بكُمْ، وعلى أنْفُسِكُمْ بالْتزامِ هذا العَهْد، قاله الطَّبَرِيُّ، وجماعة[٤].

والمعنى الثاني: بُثوا الأمْرَ عنْد أممكم، واشْهَدُوا به، وشهادةُ اللَّهِ علَىٰ هذا التأويل هي إِعطاء المُعْجِزَاتِ، وإِقرارُ نُبُوَّاتهم، هذا قَوْلُ الزَّجَّاج وغيره[٥].

---

(١) وحجة نافع قوله تعالى: ﴿وآتينا داود زبوراً﴾ [الإسراء: ٥٥]، وقوله سبحانه: ﴿وآتيناهما الكتاب المستبين﴾ [الصافات: ١١٧]، ونحوه.
ينظر: **«حجة القراءات»** (١٦٨)، و **«السبعة»** (٢١٤)، و **«الحجة»** (٣/ ٦٩)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٢٦٥)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١١٦)، و **«شرح شعلة»** (٣١٩)، و **«العنوان»** (٨٠)، و **«إتحاف فضلاء البشر»** (١/ ٤٨٤).

(٢) ينظر: **«الطبري»** (٣/ ٣٣٢).

(٣) وأصل الإِصْر: الثِّقْل والشَّدُّ. والإِصْر ـ أيضاً ـ: الذنب. والإِصْر ـ أيضاً ـ: والأصْر ما عطفك على شيء.
ينظر: **«لسان العرب»** (٨٦، ٨٧).

(٤) ينظر: **«الطبري»** (٣/ ٣٣٣).

(٥) ينظر: **«معاني القرآن»** (١/ ٤٣٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقال * ع[١] *: فتأمَّل أنَّ القول الأول هو إيداعُ الشهادةِ واستحفاظُها، والقولُ الثَّانِي هو الأمر بأدائها، وحَكَمَ تعالَىٰ بالفِسْقِ علَىٰ مَنْ تولَّىٰ مِنَ الأمم بَعْدَ هذا الميثاق، قاله عليُّ بْنُ أبي طَالِبٍ، وغيره[٢]، وقرأ أبو عَمرو: «يَبْغُونَ»؛ بالياء مِنْ أَسْفَلُ مفْتُوحَة[٣]، و «تُرْجِعُونَ» بالتَّاء من فوقُ مضمومةً، وقرأ عاصمٌ بالياءِ من أسفَلُ فيهما، وقرأ الباقُون بالتَّاء فيهما، ووجوه هذه القراءاتِ لا تخفَىٰ بأدنَىٰ تأمُّل.

و ﴿تَبْغُونَ﴾: معناه: تَطْلُبُونَ.

قال النوويُّ: ورُوِّينَا في كتاب ٱبْنِ السُّنِّيِّ، عن السَّيِّدِ الجليلِ المُجْمَع على جلالته وحِفْظِهِ ودِيَانَتِهِ وَوَرَعِهِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ دِينَارٍ البَصْرِيِّ الشَّافِعِيِّ المشهور[٤]؛ أنه قَالَ: لَيس رجُلٌ يكونُ على دابَّة صَعْبَةٍ، فيقول في أذنها: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ تَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وإليه تُرْجَعُونَ﴾، إلا وقَفَتْ بإذن اللَّه تعالَىٰ.

ورُوِّينَا في كتاب ابن السُّنِّيِّ، عن ابن مَسْعودٍ، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا ٱنْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ فَلاَةٍ، فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، ٱحْبِسُوا، يَا عِبَادَ اللَّهِ، ٱحْبِسُوا، فَإِنَّ للَّهِ عَزَّ وجَلَّ فِي الأَرْضِ حَاضِراً سَيَحْبِسُهَا[٥].

قال النَّوويُّ[٦]: حَكَىٰ لِي بعْضُ شُيُوخِنا؛ أَنَّهُ ٱنْفَلَتَتْ لَهُ دَابَّةٌ أَظُنُّهَا بَغْلَةً، وَكَانَ يعرفُ

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٦٦).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٣٣) برقم (٧٣٣٧)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٦٦).

(٣) وهي رواية حفص عن عاصم، وحجتهما أن الخطاب قد انقضى بالفصل بينه وبين ذلك بقوله: ﴿فمن تولى بعد ذلك...﴾ الآية، ثم إن المعنى حينئذ: اليهود.
ينظر: «السبعة» (٢١٤)، و «الكشف» (١/ ٢٥٣)، و «العنوان» (٨٠)، و «الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٦٩)، و «حجة القراءات» (١٧٠)، و «شرح شعلة» (٣٢٠)، و «شرح الطيبة» (٤/ ١٦٢)، و «إتحاف» (١/ ٤٨٤)، و «معاني القراءات» (١/ ٢٦٧).

(٤) يُونس بن عُبَيْد بن دينار الإمام القدوة، الحجة، أبو عبد اللَّه العبدي، مولاهم البصري، من صغار التابعين وفضلائهم.
رأى أنس بن مالك، وحدث عن الحسن، وابن سيرين، وعطاء، وعكرمة، قال علي بن المديني: له نحو مائتي حديث، وقال ابن سَعْد: كان ثقة، كثير الحديث، وقال أحمد وابن معين والناس: ثقة.
ينظر: «السير» (٦/ ٢٨٨)، «طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٦٠)، «الكامل» (٥/ ٤٨٧)، «حلية الأولياء» (٣/ ١٥ـ ٢٧).

(٥) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (٥٤٢).

(٦) ينظر: «حلية الأبرار» (ص ٢٥٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

هذا الحديثَ، فقالَهُ، فَحَبَسَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ في الحَالِ، وكنْتُ أَنَا مرَّةً مع جماعةٍ، فانفلَتَتْ منَّا بهيمةٌ، فَعَجَزُوا عَنْها، فَقُلْتُهُ، فوقَفَتْ في الحال بغَيْر سَبَبٍ سَوىٰ هذا الكلامِ .اهـ.

وَ ﴿أَسْلَمَ﴾: معناه: ٱسْتَسْلَمَ، عند الجمهور.

واختلفوا في مَعْنَىٰ قوله: ﴿طَوْعاً وكَرْهاً﴾، فقال مجاهد: هذه الآيةُ كقوله تعالَىٰ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهم مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّه﴾ [لقمان: ٢٥] فالمعنَىٰ: أنَّ إقرار كلِّ كافرٍ بالصانعِ هو إسلامٌ كرهًا[١]، ونحوه لأبي العالية، وعبارته: كُلُّ آدميٍّ، فقد أقرَّ علَىٰ نفسه؛ بأنَّ اللَّه رَبِّي، وأنا عبده، فمَنْ أشرك في عبادته، فهو الذي أسلم كرهاً، ومن أخلَص، فهو الذي أسلم طَوْعاً[٢].

قال * ع[٣] *: والمعنَىٰ في هذه الآية يفهم كلُّ ناظر أنَّ الكره خاصٌّ بأهل الأرض.

وقوله سبحانه: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ﴾: توقيفٌ لمعاصِري نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ من الأحبار والكُفَّار.

قوله تعالى: ﴿قل آمنا باللَّهِ وَمَا أنزلَ عَلَيْنَا وما أُنزِلَ على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويَعْقُوب والأسباط وما أوتيَ مُوسَىٰ وعِيسَىٰ والنبيُّون مِنْ ربِّهم...﴾ الآيةَ: المعنَىٰ قُلْ يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ وأُمَّتُكَ: ﴿آمَنَّا باللَّهِ...﴾ الآية، وقد تقدَّم بيانها في «البقرة»، ثم حكم تعالَىٰ في قوله: ﴿وَمَنْ يبتغ غير الإسلام...﴾ الآيةَ؛ بأنه لا يقبل من آدمي دِيناً غير دين الإسلام، وهو الَّذي وافَقَ في معتقداته دِينَ كُلِّ مَنْ سمي من الأنبياء ـ عليهم السلام ـ، وهو الحنيفيَّة السَّمْحة، وقال بعض المفسِّرين: إن ﴿مَنْ يبتغ...﴾ الآيةَ، نزلَتْ في الحارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ[٤]، قُلْتُ: وعلى تقدير صحَّة هذا القول، فهي تتناولُ بعمومها مَنْ سواه إلى يوم القيامة.

﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ۗ وَٱللَّهُ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٣٤) برقم (٧٣٤٠)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٦٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٥)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٢) ذكره ابن عطية (١/ ٤٦٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٦). وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٦٧).

(٤) الحارث بن سُوَيد بن الصامت الأنصاري الأوسي، ووقع لابن عبد البر الحارث بن سويد، ويقال: ابن مسلم المخزومي، ارتدّ ولحق بالكفار فنزلت: ﴿كيف يهدي اللَّه قوماً﴾.
ينظر: «الإصابة» (١/ ٦٧١ ـ ٦٧٢)، «أسد الغابة» ت (٨٩٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾

وقوله تعالى:/ ﴿كيف يَهْدِي اللَّه قوماً كفروا بَعْد إيمانهم. . .﴾ الآيات: قال ابنُ ١٩٣ عَبَّاس: نَزَلَتْ هذه الآياتُ من قوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّه﴾ في الحارِثِ بْنِ سُوَيْدِ الأنْصَارِيِّ، كان مُسْلِماً، ثم ٱرتدَّ وَلحِقَ بالشرك، ثم نَدِمَ، فأرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ؛ أنْ سَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فنزلَتِ الآياتُ إلى قوله: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا﴾، فأرسلَ إِلَيْهِ قومُهُ، فأسْلَمَ[١]، قال مجاهدٌ: وحَسُنَ إِسْلاَمُهُ[٢]، وقال ابنُ عَبَّاسٍ أيضًا والحَسَنُ بْنُ أبي الحَسَنِ: نَزلَتْ في اليَهُودِ والنَّصَارَىٰ، شهدوا ببَعْثِ النبيِّ ﷺ، وآمنوا به، فلَمَّا جاء من العَرَب، حَسَدُوه، وكَفَرُوا[٣] به، ورجَّحه الطبري[٤].

وقال النقَّاش: نزلَتْ في طُعَيْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ[٥].

قال * ع[٦] *: وكُلُّ مَنْ ذُكِرَ، فألفاظ الآيةِ تعمُّه.

وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ﴾: سؤالٌ عن حال لكنَّه سؤال توقيفٍ علَىٰ جهة الٱستبعادِ للأمْر، فالمعنَىٰ أنهم لشدَّة هذه الجرائِمِ يبعد أنْ يهديَهُم اللَّه جميعًا، وباقي الآيةِ بيِّن.

قال الفَخْر[٧]: وٱستعظم تعالَىٰ كُفْرَ هؤلاء المرتدِّين بَعْدَ حصولِ هذه الخِصَالِ الثَّلاث؛ لأن مثل هذا الكُفْر يكونُ كالمعانَدَة والجُحُود؛ وهذا يدلُّ على أنَّ زَلَّة العالِمِ أقبَحُ مِنْ زلَّة الجَاهل .اهـ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/٣٣٨) برقم (٧٣٥٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٤٦٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٨٧)، وعزاه للنسائي، وابن حبان، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه»، من طريق عكرمة.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٤٦٨).

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٨٨)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس، وعن الحسن، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

(٤) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/٣٢٠).

(٥) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٤٦٨).

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٤٦٨).

(٧) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/١١٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ٱزدادوا كفراً. . .﴾ الآية: قال أبو العَالِيَة رُفَيْعٌ: الآيةُ في اليهودِ كَفَرُوا بمحمَّد ﷺ بعد إيمانهم بصفاته، وإقرارِهِمْ أنها في التَّوراة، ثم ٱزدادوا كُفْراً؛ بالذُّنوبِ الَّتي أصابوها في خلافِ النبيِّ ﷺ؛ مِنَ الافْتراءِ، والبَهْتِ، والسَّعْي على الإسلام، وغير ذلك[١].

قال * ع[٢] *: وعلَىٰ هذا الترتيبِ يَدْخُلُ في الآية: المرتدُّون اللاحقون بقُرَيْش، وغيرُهم. وقال مجاهد: معنى قوله: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْراً﴾، أي: أتموا علَىٰ كُفْرهم، وبلغوا المَوْتَ[٣] به.

قال * ع[٤] *: فيدخُلُ في هذا القولِ: اليهودُ، والمرتدُّون، وقال السُّدِّيُّ نحوه[٥]، ثم أخبر تعالَىٰ أنَّ توبة هؤلاءِ لَنْ تقبَل، وقد قررت الشريعةُ؛ أنَّ توبة كلِّ كافر تقبل، فلا بُدَّ في هذه الآيةِ مِنْ تخصيصٍ تُحْمَلُ عليه، ويصحُّ به نَفْيُ قبولِ التَّوبة، فقال الحسن وغيره: المعنَىٰ: لَنْ تُقْبَلَ توبتُهم عنْدَ الغَرْغَرَةِ والمعاينة، وقال أبو العاليَةِ: المعنَىٰ: لَنْ تُقْبَلَ توبتُهم مِنْ تلك الذُّنوبِ الَّتي أصابُوها مع إقامتهم على كُفْرهم بمحمَّد ﷺ[٦].

قال * ع[٧] *: وتحتملُ الآية عنْدي أنْ تكونَ إشارةً إِلَىٰ قومٍ بأعيانهم من المرتدِّين، وهم الذين أشار إِلَيْهم بقوله سبحانه: ﴿كيف يَهْدِي اللَّه قوماً﴾ [آل عمران: ٨٦]، فأخبر عنهم أنَّه لا

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٤١) برقم (٧٣٧٤، ٧٣٧٥)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٠٨)، وأسنده لأبي العالية، وذكره أيضاً ابن عطية (١/ ٤٦٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٨)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٦٩).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٧٠)، والسيوطي في «الدر» (٢/ ٨٨)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٧٠).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٤٢) برقم (٧٣٨١)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٨)، وعزاه لابن جرير.

(٦) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٧٠).

(٧) ينظر: المصدر السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

تكونُ منهم توبَةٌ، فيتصوَّر قبولها؛ فكأنه أخبر عن هؤلاء المعيَّنين؛ أنهم يموتون كُفَّاراً، ثم أخبر الناسَ عَنْ حُكْم كلِّ مَنْ يموت كافراً، والمِلْء: ما شُحِنَ به الوعاء، وقوله: ﴿ولو افتدَىٰ به﴾، قال الزَّجَّاج[1]: المعنَىٰ: لَنْ يقبلَ منْ أحدهم إنفاقُهُ وتقرُّباته في الدُّنْيَا، ولو أنفق مِلْءَ الأرْض ذَهَباً، ولو ٱفتَدَىٰ أيضًا به في الآخرة، لَنْ يقبَل منه، قال: فأَعْلَمَ اللَّهُ أنه لا يُثِيبُهُم علَىٰ أعمالهم من الخَيْر، ولا يقبل منهم الٱفتداء من العذاب.

قال * ع[2] *: وهذا قولٌ حسَنٌ، وقال قوم: الواو زائدةٌ، وهذا قولٌ مردودٌ، ويحتملُ المعنَىٰ نفْيَ القَبُول علَىٰ كلِّ وجه، ثم خص مِنْ تلك الوجوهِ أليقها وأحراها بالقَبُول، وباقي الآية وعيدٌ بَيِّن، عافانا اللَّه من عقابِهِ، وخَتَمَ لنا بما خَتَمَ به للصَّالحين من عباده/ . ٩٣ ب

وقوله تعالى: ﴿لَنْ تنالوا البِرَّ حَتَّى تنفقوا مما تحبُّون. . .﴾ الآية: خطابٌ لجميع المؤمنين، فتحتملُ الآية أنْ يريد لَنْ تنالوا بِرَّ اللَّه بكُمْ، أي: رحمتَهُ ولُطْفَه، ويحتملُ أنْ يريد لَنْ تنالوا درجَةَ الكمالِ مِنْ فعْلِ البِرِّ؛ حتى تكونُوا أبراراً إلاَّ بالإنفاقِ المُنْضَافِ إلى سائر أعمالكم.

قال * ص *: قوله: ﴿مِمَّا تحبُّونَ﴾: «مِنْ»: للتبعيضِ؛ تدلُّ عليه قراءةُ عبْد اللَّهِ: «بَعْضِ مَا تُحِبُّونَ»[3] اهـ.

قال الغَزَّالِيُّ: قال نافعٌ: كانَ ابْنُ عُمَرَ مريضاً، فٱشتهَىٰ سَمَكَةً طَرِيَّةً، فحملتْ إلَيْه علَىٰ رغيفٍ، فقام سائلٌ بالبابِ، فأمر بدفعها إلَيْه، ثم قَالَ: سمعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا ٱمْرِىءٍ ٱشْتَهَىٰ شَهْوَةً، فَرَدَّ شَهْوَتَهُ، وآثَرَ عَلَىٰ نَفْسِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»[4] اهـ من **«الإحياء»**.

---

(١) ينظر: **«معاني القرآن»** للزجاج (١/ ٤٤١).

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٤٧٠).

(٣) ينظر: **«الكشاف»** (١/ ٣٨٥)، و **«البحر المحيط»** (٢/ ٥٤٦)، و **«الدر المصون»** (٢/ ١٦٦).

(٤) ذكره الهندي في **«الكنز»** (٤٣١١٢)، وعزاه للدارقطني في الأفراد، وأبي الشيخ في **«الثواب»**.
وقال الحافظ العراقي في **«تخريج الإحياء»** (٣/ ٢٥٧): أخرجه ابن حبان في **«الضعفاء»**، وأبو الشيخ في **«الثواب»** من حديث ابن عمر بسند ضعيف .اهـ.
والحديث أخرجه ابن الجوزي في **«الموضوعات»** (٣/ ١٣٨)، من طريق عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع، عن ابن عمر به.
وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع، والمتهم به عمرو بن خالد، قال وكيع: كان في جوارنا يضع الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يروي موضوعات؛ كذبه أحمد، ويحيى.
واعلم أن جهلة المتزهدين بنوا على مثل هذا الحديث الواهي، فتركوا كل ما تشتهيه النفس، فعذبوا أنفسهم لمجاهدتها في ترك كل ما يُشتهى من المباحاتِ، وذلك غلط؛ لأن للنفس حقًّا، ومتى ترك كل ما =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: وبسبب نزول هذه الآيةِ تَصَدَّقَ أبو طَلْحَةَ بحائِطِه المسمَّىٰ بَيْرَحاً، وتصدَّق زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بفَرَسٍ كان يحبُّها، وكان عبد اللَّه بنُ عُمَرَ يشْتَهِي أكْلَ السُّكَّر باللّوز، فكان يَشْتَرِي ذلك، ويَتصدَّق به[٢].

قال الفَخْر[٣]: والصحيحُ أنَّ هذه الآية في إيتاء المالِ علَىٰ طريق النَّدْب، لا أنها في الزكاة الواجِبَةِ .اهـ.

وقوله سبحانه: ﴿وما تنفقوا مِنْ شَيْءٍ فإن اللَّه به عليمٌ﴾ شرطٌ وجوابٌ فيه وعْد، أي: عليمٌ مُجَازٍ به، وإن قَلَّ.

وقوله تعالى: ﴿كُلُّ الطعام كَانَ حِلاًّ لبني إسرائيل...﴾ الآية إخبارٌ بمَغِيَّب عن النبيِّ ﷺ لا يعلمه إلا اللَّه، وعُلَماءُ أهْلِ الكِتَابِ، وحِلاًّ: معناه: حَلاَلاً، والآيةُ ردٌّ على اليهودِ في زَعْمهم؛ أنَّ كُلَّ ما حَرَّموه علَىٰ أنفسهم؛ أنه بأمر اللَّه تعالَىٰ في التوراة، فأكذبهم اللَّه تعالَىٰ بهذه الآية، وقوله سبحانه: ﴿إِلاَّ ما حرَّم إسرائيلُ على نَفْسه﴾، أي: فهو محرَّم عليهم في التَّوْراة، لا هذه الزوائد التي أفْتَرَوْهَا.

وقال الفَخْر[٤]: قوله تعالَىٰ: ﴿مِنْ قبل أنْ تنزَّل التوراة﴾، المعنَىٰ: أنَّ قَبْلَ نُزُولِ التوراةِ كان حَلاَلاً لبني إسرائيل كُلُّ أنواعِ المطْعُوماتِ سِوَىٰ ما حرَّمه إسرائيلُ علَىٰ نفسه، فأما بعد نزولِ التوراةِ، فلم يَبْقَ الأمرُ كذلك، بل حَرَّم اللَّه عليهمْ أنواعاً كثيرةً بسبب بَغْيِهِمْ، وذلك هو عَيْنُ النَّسْخِ الذي هُمْ له مُنْكِرُونَ .اهـ.

= تشتهيه أثر في صورتها ومعناها. أما في صورتها، فإن جسدها قد بُني على أخلاط وفي باطنها طبيعة مستحثة على ما يصلحها، فإذا قلّت عندها الرطوبة مالت إلى المرطبات، وإذا كثرت فيها طلبت المنشفات، طلباً لإصلاح بدنها، فإذا منعتْ ما ركبت عليه من طلب الملائم كان ذلك مضاداً لحكمة الواضع، ومبالغة في أذى النفس.

وأما في معناها ينكمد برد أغراضها؛ إذ نَيْلُ أغراضها يقوي حاستها، فلا ينبغي أن يترك من أغراضها، إلا ما خاف من تناوله، إما الملائم أو التثبط عن الطاعة، أو فوات خيرها، وإنما المنع من ترك شهواتها على الإطلاق. وأما إذا اشتهت شيئًا من فضول العيش، فآثرت به، فالثوابُ حاصلٌ، وذلك داخل في قوله تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ [آل عمران: ٩٢].

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٧١).

(٢) ذكره ابن عطية (١/ ٤٧١).

(٣) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ١١٨).

(٤) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ١٢٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: ولم يختلفْ فيما علمتُ أنَّ سببَ تحريم يَعْقُوبَ ما حرَّمه علَىٰ نَفْسِهِ هو بمَرَضٍ أصابه، فَجَعَلَ تحريمَ ذلِكَ شُكْراً للَّه، إنْ شُفِيَ، وقيل: هو وَجَعُ عِرْقِ النَّسَا، وفي حديثٍ عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ عِصَابَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالُوا لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الَّذِي حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ؟ فَقَالَ لَهُمْ: أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ! هَلْ تَعْلَمُونَ؛ أنَّ يَعْقُوبَ مَرِضَ مَرَضاً شَدِيداً، فَطَالَ سَقَمُهُ مِنْهُ، فَنَذَرَ لِلَّهِ نَذْراً، إِنْ عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ سَقَمِهِ، لَيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لُحُومَ الإِبِلِ، وَأَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانَهَا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ، نَعَمْ»[٢].

قال * ع[٣] *: وظاهرُ الأحاديثِ والتفاسيرِ في هذا الأمْرِ أنَّ يعقوبَ ـ عليه السلام ـ حَرَّم لُحوم الإبلِ وأَلْبَانَهَا، وهو يحبُّها؛ تقرُّباً بذلك؛ إذْ ترك الترفُّه والتنعُّم من القُرَبِ، وهذا هو الزهْدُ في الدُّنْيا، وإليه نَحَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ (رضي اللَّه عنه)؛ بقوله: «إِيَّاكُمْ وهذه المَجَازِرَ؛ فإنَّ لها ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الخَمْرِ»؛ ومِنْ ذلك قولُ أبي حَازِمٍ الزاهِدِ، وقدْ مَرَّ بسُوقِ الفَاكِهَةِ،/ فرأَىٰ مَحَاسِنَهَا، فقَالَ: مَوْعِدُكَ الجَنَّةُ، إنْ شَاءَ اللَّهِ. ١٩٤أ

وقوله عز وجل: ﴿قل فأتوا بالتَّوراة...﴾ الآية: قال الزَّجَّاج[٤]: وفي هذا تعجيزٌ لهم، وإقامةٌ للحجة علَيْهم.

﴿فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿فمن ٱفترَىٰ عَلَى اللَّه الكَذِبَ مِنْ بعد ذلكَ﴾، أي: مِنْ بعد ما تبيَّن له الحَقُّ، وقيامُ الحُجَّة، فهو الظَّالِمُ.

وقوله: ﴿قل صَدَقَ اللَّه﴾، أي: الأمر كما وصَفَ سبحانه، لا كما تَكْذِبونَ، فإن كنتم تَعْتزونَ إلى إبراهيم، فاتبعوا ملَّته؛ علَىٰ ما ذكر اللَّه.

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٧٣).

(٢) رواه الطبري (٧٤٠٢) عن ابن عباس، وزاد السيوطي في «الدر» (٢/ ٩٢) فعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم.
وأخرجه الطبري (٧٤٠٠) عن الضحَّاك.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٧٣).

(٤) ينظر: «معاني القرآن» (١/ ٤٤٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿إِن أَوَّل بَيْتٍ وُضِعَ للنَّاسِ للَّذِي ببَكَّة.....﴾ الآية: لا مِرْيَة أنَّ إبراهيم ـ عليه السلام ـ وضع بيْتَ مكة، وإنما الخلافُ، هَلْ هو وضع بَدْأَةً أوْ وُضِعَ تجديداً؟ وقال الفَخْر[١]: يحتمل أولاً في الوضْعِ والبناءِ، ويحتملُ أنْ يريد أولاً في كونه مباركاً، وهذا تحصيلُ المفسِّرين في الآية .اهـ.

قال ابن العربيِّ في «**أحكامِهِ**»[٢] وكونُ البَيْتِ الحَرَامِ مُبَارَكاً، قيل: بركَتُهُ ثوابُ الأعمال هناك، وقيل: ثوابُ قاصِدِيهِ، وقيل: أمْنُ الوَحْش فيه، وقيل: عُزُوفُ النفْسِ عن الدنيا عِنْدَ رؤيته، قال ابنُ العربيِّ[٣]: والصحيحُ عِنْدَي أنَّهُ مُبَارَكٌ مِنْ كلِّ وجْهٍ مِنْ وجوه الدنْيَا والآخرة؛ وذلك بجميعه موجودٌ فيه .اهـ.

قال مالكٌ في سماعِ ٱبْنِ القاسِمِ من «**العتبية**»: بَكَّة موضعُ البَيْت، ومَكَّة غيره مِنَ المواضعِ، قال ابن القاسِمِ: يريد القَرْيَةَ[٤]، قلتُ: قال ابنُ رُشْدٍ في «**البيان**»[٥]: أُرَىٰ مالكاً أَخَذَ ذلكَ مِنْ قول اللَّه عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنه قال تعالَىٰ في بَكَّة: ﴿إِنَّ أول بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً﴾، وهو إنما وضع بموضعه الَّذي وُضِعَ فيه لا فيما سواه من القرية، وقال في «مَكَّة»؛ ﴿وهوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ [الفتح: ٢٤] وذلك إنما كان في القرية، لا في موضع البَيْتَ .اهـ.

وقوله سبحانه: ﴿فيه﴾، أي: في البيتِ ﴿آياتٌ بَيِّنات﴾،

قال * ع[٦] *: والمترجِّح عندي أنَّ المَقَامَ وأَمْنَ الدَّاخِلِ جُعِلاَ مثالاً ممَّا في حَرَمِ اللَّه منَ الآياتِ وخُصَّا بالذكْرِ؛ لعظمهما، و ﴿مَقَامُ إبراهيمَ﴾: هو الحَجَرُ المعروفُ؛ قاله الجمهور، وقال قوم: البيتُ كلُّه مقامُ إبراهيم، وقال قومٌ: الحَرَمُ كلُّه مقامُ إبراهيم، والضميرُ في قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ﴾ عائدٌ على البَيْت؛ في قول الجمهور، وعائدٌ على الحَرَمِ؛

---

(١) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (٨/ ١٢٥).

(٢) ينظر: «**أحكام القرآن**» (٢/ ٢٨٣٠).

(٣) ينظر: «**أحكام القرآن**» (٢/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤).

(٤) ذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (١/ ٤٧٤).

(٥) صاحب «**البيان**» هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي. وكتاب «**البيان**» هو كتاب «**البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل**»، وهي مستخرجة العتبي المسماة «**العتبية**»، وهو كتاب عظيم نيف على عشرين مجلداً.
ينظر: «**شجرة النور**» (١/ ١٢٩)، و «**هدية العارفين**» (٢/ ٨٥)، و «**الديباج المذهب**» (٢/ ٢٤٨).

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٧٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

في قول مَنْ قَالَ: مقامُ إبراهيم هو الحَرَمُ.

وقوله: ﴿كان آمِناً﴾ قال الحَسَنُ وغيره: هذه وصْفُ حالٍ كانَتْ في الجاهلية، إذا دخَلَ أحدٌ الحَرَمَ، أَمِنَ، فلا يُعْرَضُ له، فأما في الإسلام، فإن الحرم لا يَمْنَعُ مِنْ حَدٍّ مِنْ حدودِ اللَّه، وقال يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ: معنى الآية: ومَنْ دخل البيتَ، كان آمناً من النَّار، وحكى النقَّاش عن بَعْض العُبَّاد، قال: كُنْتُ أطوفُ حوْلَ الكعبةِ لَيْلاً، فقلْتُ: يا رَبِّ، إنَّكَ قُلْتَ: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً﴾، فمماذا هو آمنٌ؟ فسمعتُ مكلِّماً يكلِّمني، وهو يقولُ: مِنَ النَّارِ، فنظَرْتُ، وتأمَّلت، فما كان في المكان أحد، قال ابنُ العَرَبِيِّ في «**أحكامه**»[1]: وقول بعضهم: وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمناً من النار ـ لا يصحُّ حمله علَىٰ عمومه، ولكنه ثَبَتَ؛ أنَّ مَنْ حَجَّ، فَلَمْ يرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ[2]، والحَجُّ المَبْرُور لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إلاَّ الجَنَّة[3]. قال ذلك كلَّه رسُولُ اللَّهِ ﷺ اهـ.

---

(١) ينظر: «**أحكام القرآن**» (٢/ ٢٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ٣٨٢)، كتاب «الحج»، باب فضل الحج المبرور، حديث (١٥٢١)، (٤/ ٢٥)، كتاب «المحصر»، باب قوله اللَّه تعالى: ﴿فلا رفث﴾، حديث (١٨١٩)، وباب قول اللَّه (عز وجل): ﴿ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾، حديث (١٨٢٠). ومسلم (٢/ ٩٨٣)، كتاب «الحج»، باب في فضل الحج والعمرة، حديث (٤٣٨/ ١٣٥٠). والنسائي (٥/ ١٤)، كتاب «الحج»، باب فضل الحج. والترمذي (٣/ ١٧٦)، كتاب «الحج»، باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة، حديث (٨١). وابن ماجة (٢/ ٩٦٤ـ ٩٦٥)، كتاب «المناسك»، باب فضل الحج والعمرة، حديث (٢٨٨٩). وأحمد (٢/ ٢٤٨، ٤١٠، ٤٨٤)، والطيالسي (١/ ٢٠٢ـ منحة) رقم (٩٧٥). والدارمي (٢/ ٣١)، كتاب «المناسك»، باب في فضل الحج والعمرة، وأبو يعلى (١١/ ٦١) رقم (٦١٩٨). وأبو نعيم في «**الحلية**» (٨/ ٣١٦). وابن خزيمة (٤/ ١٣١) رقم (٢٥١٤)، وابن حبان رقم (٣٧٠٢ـ الإحسان). والبيهقي (٥/ ٦٧)، كتاب «الحج»، باب لا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، والخطيب في «**تاريخ بغداد**» (١١/ ٢٢٢)، والحميدي (٢/ ٤٤٠) رقم (١٠٠٤)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٤/ ٤ـ بتحقيقنا). كلهم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٣/ ٦٩٨) في العمرة: باب العمرة، وجوب العمرة وفضلها (١٧٧٣)، ومسلم (٢/ ٩٨٣) في الحج: باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (٤٣٧ـ ١٣٤٩)، والنسائي (٥/ ١١٥) في الحج: باب فضل العمرة. والترمذي (٣/ ٢٧٢) في الحج، باب ما ذكر في فضل العمرة (٩٣٣). وابن ماجة (١/ ٩٦٤) في المناسك: باب فضل الحج والعمرة (٢٨٨٨). وأحمد (٢/ ٢٤٦، ٢٦١، ٢٦٢)، والدارمي (٢/ ٣١) في المناسك: باب في فضل الحج والعمرة، من طريق سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة مرفوعاً: «العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿وللَّه عَلَى النَّاسِ حجُّ الْبَيْتِ. . .﴾ الآية: هو فرضُ الحجِّ في كتابِ اللَّه؛ بإجماع، وقرأ حمزةُ، والكِسَائيُّ، وحَفْص عن عاصِم: «حِجُّ الْبَيْتِ»؛ بكَسْر الحاء، وقرأ الباقُونَ بفتحها[1]،/ فبِكَسْر الحاء: يريدُون عَمَلَ سَنَةٍ واحدةٍ، وقال الطبريُّ[2]: هما لُغَتَانِ الكَسْر: لُغَةُ نَجْدٍ، والفتْحُ لغة أهل العَالِيَةِ. ٩٤ ب

وقوله سبحانه: ﴿مَنِ ٱستطاع إليه سَبيلاً﴾ «مَنْ»: في موضعِ خَفْضٍ بدلٍ من «النَّاس»، وهو بدلُ البَعْض من الكلِّ، وقال الكسائيُّ وغيره: هي شَرْطٌ في موضع رفعٍ بالاَبتداءِ، والجوابُ محذوفٌ، تقديره: فَعَلَيْهِ الحِجُّ؛ ويدلُّ عليه عطْفُ الشرطِ الآخَرِ بعده في قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، وأسند الطبريُّ إلى النبيِّ ﷺ؛ أنه قال: «مَنْ مَلَكَ زَاداً وَرَاحِلَةً، فَلَمْ يَحُجَّ، فَلاَ عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا[3]»، وذهب جماعةٌ من العلماءِ إلى أنَّ قوله سبحانه: ﴿مَنِ ٱستطاع إليه سبيلاً﴾ كلامٌ عامٌّ لا يتفسَّر بزادٍ ولا راحلةٍ، ولا غَيْرِ ذلك، بل إذا كان مستطيعاً غَيْرَ شاقٍّ علَىٰ نفسه، فقد وجَبَ علَيْه الحَجُّ، وإليه نحا مَالِكٌ في سماع أَشْهَبَ، وقال: لا صِفَةَ في هذا أبْيَنُ ممَّا قال الله تعالى. هذا أنْبَلُ الأقوال، وهذه مِنَ الأمور التي يتصرَّف فيها فِقْهُ الحال، والضميرُ في «إِلَيْهِ» عائدٌ على البيت، ويحتملُ عَلَى الحِجِّ.

وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ العَالَمِينَ﴾، قال ابن عبَّاس وغيره: المعنَىٰ: مَنْ زعم أنَّ الحَجَّ ليس بفَرْضٍ عليه[4]، ورُوِيَ عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قرأ هذه الآيةَ، فقَالَ رَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ تَرَكَهُ، كَفَرَ، فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَهُ، لاَ

---

(١) يُنظَر: **«السبعة»** (٢١٤)، و **«الكشف»** (١/ ٢٥٣)، و **«الحجة»** (٣/ ٧١)، و **«العنوان»** (٨٠)، و **«حجة القراءات»** (١٧٠)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١١٧)، و **«شرح شعلة»** (٣٢٠)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ١٦٢)، و **إتحاف»** (١/ ٤٨٥)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٢٦٨).

(٢) ينظر: **«تفسير الطبري»** (٣/ ٣٦٦).

(٣) أخرجه الدارمي (٢/ ٢٩)، كتاب «الحج»، باب من مات ولم يحج. وأبو نعيم في **«الحلية»** (٩/ ٢٥١)، من طريق شريك، عن ليث، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة مرفوعاً.

ومن هذا الوجه أورده ابن الجوزي في **«الموضوعات»** (٢/ ٢١٠ـ بتحقيقنا)، وقال: لا يصح. وأعله بالمغيرة بن عبد الرحمن، قال يحيى: ليس بشيء. وفيه ليث، وقد ضعفه ابن عيينة، وتركه يحيى القطان، ويحيى بن معين، وابن مهدي، وأحمد.

قلت: ولا وجه لإعلاله بالمغيرة؛ لأنه توبع على هذا الحديث، تابعه الدارمي، ومحمد بن أسلم، عن أبي نعيم في **«الحلية»**.

(٤) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٣٦٧)، وذكره الماوردي في **«تفسيره»** (١/ ٤١١)، والبغوي في **«تفسيره»** (١/ ٣٣٠)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٠١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

يَخَافُ عُقُوبَتَهُ، ومَنْ حَجَّهُ لاَ يَرْجُو ثَوَابَهُ، فَهُوَ ذَلِكَ»[١]، وقال بمعنَىٰ هذا الحديثِ ابْنُ عبَّاس وغيره، وقال السُّدِّيُّ وجماعة مِنْ أهْل العلْم. معْنَى الآيةِ: مَنْ كَفَر بأنْ وَجَد ما يَحُجُّ به، ثم لَمْ يَحُجَّ، قال السُّدِّيُّ: مَنْ كان بهذه الحالِ، فهو كافرٌ[٢]، يعني: كُفْرَ مَعْصية، ولا شكَّ أنَّ مَنْ أنعم اللَّه علَيْه بمالٍ وصحَّة، ولم يَحُجَّ، فقد كَفَر النِّعْمَةَ، وقال ابنُ عُمَر وجماعةٌ: معنى الآيةِ: ومن كَفَر باللَّه واليوم الآخِرِ، قال الفَخْر[٣]: والأكثرون هم الذين حَمَلُوا الوعيدَ علَىٰ مَنْ ترك اعتقادَ وُجُوبَ الحجِّ، وقال الضَّحَّاك: لما نَزلَتْ آية الحَجِّ، فأعْلَم النبيُّ ﷺ بذَلِكَ أَهْلَ المِلَلِ، وقَالَ: «إِنَّ اللَّه تَعالَىٰ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الحَجَّ، فحُجُّوا»، فَآمَنَ بِهِ المُسْلِمُونَ وَكَفَرَ غَيْرُهُم[٤] فَنَزَلَتِ الآيةُ، قَالَ الفَخْرُ[٥]: وهذا هو الأقوَىٰ، واللَّه أعلم .اهـ.

ومعنى قوله تعالى: ﴿غَنِيٌّ عن العالمين﴾: الوعيدُ لِمَنْ كفر، والقَصْدُ بالكلامِ: فَإِنَّ اللَّه غنيٌّ عنهم، ولكن عمَّم اللفظ؛ لِيَبْرَعَ المعنَىٰ، وتنتبه الفِكَرُ لقدرته سبحانه، وعظيم سلطانه، واستغنائه عن جميعِ خَلْقِهِ لا ربَّ سواه.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ يأهل الكتاب لم تكفرون بآيات اللَّه واللَّه شهيدٌ علَىٰ ما تعملون﴾. هذه الآياتُ: توبيخٌ لليهود المعاصرينَ للنَّبِيِّ ﷺ، والكتابُ: التوراةُ، وآياتُ اللَّه يحتملُ أنْ يريدَ بها القُرآن، ويحتملُ العلاماتِ الظاهرةَ علَىٰ يَدَيِ النبيِّ ﷺ، وقوله

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٦٨) رقم (٧٥٠٩)، عن أبي داود نفيع.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٠١)، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٨٠).

(٣) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ١٣٥).

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٤٩ـ ٥٠) برقم (٧٥١٦)، وسعيد بن منصور رقم (٥١٥). كلاهما من طريق جويبر عن الضحاك به.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٠١)، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(٥) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ١٣٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

سبحانه: ﴿واللَّه شهيدٌ علَىٰ ما تَعْمَلُونَ﴾ وعيدٌ محضٌ، قال الطبريُّ[١]: هاتان الآيتانِ: ﴿قُل يأهل الكتاب لم تكفرون بآياتِ اللَّهِ﴾، وما بعدهما إلى قوله: ﴿وأُولَئِك لهم عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، نزلَتْ بسبب رَجُلٍ من اليهودِ، حاول الإغراء بَيْن الأوس والخَزْرَج، قال ابنُ إسْحَاق: حدَّثني الثِّقَةُ عَنْ زَيْدِ بنِ أسْلَم، قال: مَرَّ شَاسُ بْنُ قَيْسٍ
١٩٥أ اليَهُودِيُّ، وكان شَيْخاً قَدْ عَسَا فِي الجَاهِلِيَّةِ عَظِيمَ الكُفْر، شَدِيدَ الضِّغْن على المُسْلمين/، والحَسَدِ لهم؛ علَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الأوْسِ والخَزْرَجِ، وَهُمْ في مَجْلِسٍ يتحدَّثُونَ، فغَاظَهُ مَا رآه مِنْ جماعَتِهِمْ وصَلاَحِ بَيْنِهِمْ بَعْدَ مَا كَانَ بينَهُمْ مِنَ العَدَاوَةِ، فَقَالَ: قَدِ ٱجْتَمَعَ مَلأُ بَنِي قَيْلَةَ بِهَذِهِ البِلاَدِ، واللَّهِ، مَا لَنَا مَعَهُمْ، إِذَا ٱجْتَمَعَ مَلَؤُهُمْ بِهَا مِنْ قَرَارٍ، فَأَمَر فَتًى شَابًّا مِنْ يَهُودَ، فَقَالَ: ٱعْمِدْ إِلَيْهِمْ، وَٱجْلِسْ مَعَهُمْ، وَذَكِّرْهُمْ يَوْمَ بُعَاثَ، وَمَا كَانَ قَبْلَهُ مِنْ أَيَّامِ حَرْبِهِمْ، وَأَنْشِدْهُمْ مَا قَالُوهُ مِنَ الشِّعْرِ فِي ذَلِكَ، فَفَعَلَ الفَتَىٰ، فَتَكَلَّمَ القَوْمُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَتَفَاخَرُوا، وَتَنَازَعُوا حَتَّىٰ تَوَاثَبَ رَجُلاَنِ مِنَ الحَيَّيْنِ عَلَى الرُّكَبِ أَوْسُ بْنُ قَيْظِيٍّ مِنَ الأَوْسِ، وَجَبَّارُ بْنُ صَخْر مِنَ الخَزْرَجِ، فَتَقَاوَلاَ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إِنْ شِئْتُمْ، وَاللَّهِ، رَدَدْنَاهَا الآنَ جَذَعَةً، فَغَضِبَ الفَرِيقَانِ، وَقَالُوا: قَدْ فَعَلْنَا، السِّلاَحَ السِّلاَحَ! مَوْعِدُكُمُ الظَّاهِرَةُ، يُرِيدُونَ: الحَرَّةَ، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا وَتَحَاوَزَ النَّاسُ عَلَىٰ دَعْوَاهُمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِيمَنْ مَعَهُ مِنَ المُهَاجِرِينَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، اللَّه اللَّه، أَبِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ[٢]، وَوَعَظَهُمْ، فَعَرَفَ القَوْمُ؛ أَنَّهَا نَزْغَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَلْقَوا السِّلاَحَ، وَبَكَوْا، وَعَانَقَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً مِنَ الأَوْسِ وَالخَزْرَجِ، وَٱنْصَرَفُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَامِعِينَ مُطِيعِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَاسِ بْنِ قيسٍ، وما صَنَعَ هذه الآيات.

وقال الحَسَنُ وغيره: نزلَتْ في أحْبَار اليَهُود الَّذِينَ يَصُدُّون المُسْلِمِينَ عَنِ الإسلام، ويَقُولُون: إن محمَّداً ليس بالموصُوفِ في كتابنا[٣].

قال * ع[٤] *: ولا شَكَّ في وقوعِ هَذيْن الشيئَيْن، وما شاكَلَهما مِنْ أفعال اليهودِ وأقوالِهِمْ، فَنَزَلَتِ الآياتُ في جميعِ ذلكَ، ومعنَىٰ «تَبْغُونَ» أي: تطلبون لها الاعوجاجَ

(١) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/ ٣٧١).
(٢) ينظر: «السيرة النبوية» (٢/ ١٩٧ـ ١٩٨). والحديث أخرجه الطبري (٤/ ١٦) بسنده.
(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٧٥).
(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٨١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والاِنفسادَ، وأنْتُمْ شُهَدَاءُ: يريدُ جَمْعَ شاهِدٍ علَىٰ ما في التوراةِ مِنْ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وصِدْقِهِ، وباقِي الآية وعيدٌ.

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا إِنْ تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتابَ يردُّوكم بعد إيمانكم كافرين...﴾ الآية: خطابٌ عامٌّ للمؤمنين، والإشارة بذلك وقْتَ نزوله إلى الأوْسِ والخَزْرَجِ بسبب نَائِرَةِ شَاسِ بْنِ قَيْسٍ.

قال * ص *: قوله تعالى: ﴿يردُّوكم بعد إيمانكم كافِرِينَ﴾، ردَّ: بمعنى صَيَّر، فيتعدَّىٰ إلى مفعولَيْنِ الأول: الكافُ، والثاني: الكافِرِينَ؛ كقوله: [الوافر]

فَرَدَّ شُعُورَهُنَّ السُّودَ بِيضاً ... وَرَدَّ وُجُوهَهُنَّ الْبِيضَ سُودَا[1]

اهـ.

و ﴿يَعْتَصِم﴾: معناه: يتمسَّك، وعُصِمَ الشَّيءُ، إذا مُنِعَ وحُمِيَ؛ ومنه: قوله: ﴿يَعْصِمُنِي مِنَ المَاءِ﴾ [هود: ٤٣] وباقي الآية بيِّن.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا اللَّه حقَّ تقاته﴾، قال ابن مسعود: «حَقَّ تُقَاتِهِ»: هو أنْ يُطَاع فلا يعصَىٰ، وأنْ يُذْكَر فلا يُنْسَىٰ، وأنْ يُشْكَر فلا يُكْفَر[2]، وكذلك عَبَّر

---

(١) وقبله:

رَمَى الحَدَثَانُ نِسْوَةَ آلِ حَرْبٍ ... بِمِقْدارٍ سَمَهْزَنَ لَهُ سُمُودا

وهو لعبد اللَّه بن الزبير في ملحق ديوانه (ص ١٤٣ـ ١٤٤)؛ و «تخليص الشواهد» (ص ٤٤٣)؛ و «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص ٩٤١)؛ و «المقاصد النحوية» (٢/ ٤١٧)؛ ولأيمن بن خريم في ديوانه (ص ١٢٦)؛ ولفضالة بن شريك في «عيون الأخبار» (٣/ ٧٦)؛ و «معجم الشعراء» (ص ٣٠٩)؛ وللكميت بن معروف في «ذيل الأمالي» (ص ١١٥)؛ وبلا نسبة في «شرح الأشموني» (١/ ١٥٩)؛ و «شرح ابن عقيل» (ص ٢١٧)؛ و «لسان العرب» (٣/ ٢١٩).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٧٥) برقم (٧٥٣٤: ٧٥٤١)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٣٣٢ـ ٣٣٣)، وابن عطية (١/ ٤٨٣)، والسيوطي في «الدر» (٢/ ١٠٥)، وعزاه لابن المبارك في «الزهد»، وعبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس في «الناسخ»، والطبراني، والحاكم وصححه، وابن مردويه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الرَّبِيعُ بْنُ خَيْثَم[(١)]، وقتادةُ، والحَسَنُ، قالتْ فرقة: نزلَتِ الآيةُ علَىٰ عموم لفظها؛ مِنْ لزوم غاية التقْوَىٰ؛ حتَّىٰ لا يقع الإِخْلاَلُ في شَيْءٍ من الأشياءِ، ثم نُسِخَ ذلكَ؛ بقوله تعالَىٰ: ﴿فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وبقوله: ﴿لاَ يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وقالت جماعة: لاَ نَسْخَ هنا، وإِنَّما المعنَىٰ: ٱتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تقاته فِي ما
٩٥ ب أستطعتمْ، وهذا هو الصحيحُ، وخرَّج الترمذيُّ، عن ٱبْنِ عَبَّاس؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ/ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ، وهي: ﴿ٱتَّقُوا اللَّهِ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ فِي الدُّنْيَا، لَأَفْسَدَتْ عَلَىٰ أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعَامَهُ؟» قال أبو عيسَىٰ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وخرَّجه ابنُ ماجة أيضاً[(٢)] اهـ.

وقوله تعالى: ﴿ولا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وأنتم مسلمون﴾: معناه: دُومُوا على الإِسلام؛ حتَّىٰ يوافيكم المَوْتُ، وأنتم علَيْه، والحَبْلُ في هذه الآيةِ مستعارٌ، قال ابنُ مسعودٍ: حبْلُ اللَّهِ الجماعةُ، وروى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ٱفْتَرَقُوا عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ٱثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةً،

---

(١) الرَّبيع بن خَيْثَم، الثوري، أبو يزيد الكوفي، مخضرم، عن ابن مسعود، وأبي أيوب، وعمرو بن مَيْمون، وعنه الشعبي، وإبراهيم النَّخَعي، وأبو بُرْدَة، قال له ابن مسعود: لو رآك النبي ﷺ لأحَبَّكَ، توفي سنة أربع وستين، وكان لا ينام الليل كله، رحمه الله تعالى.
ينظر: **«الخلاصة»** (١/ ٣١٨ـ ٣١٩)، و **«تهذيب الكمال»** (١/ ٤٠٣)، و **«تهذيب التهذيب»** (٣/ ٢٤٢)، و **«الكاشف»** (١/ ٣٠٤)، و **«طبقات ابن سعد»** (٦/ ١٠، ٩٦، ١١٨)، و **«سير الأعلام»** (٤/ ٢٥٨)، و **«الثقات»** (٤/ ٢٢٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٧٠٦ـ ٧٠٧)، كتاب «صفة جهنم»، باب ما جاء في صفة شراب أهل النار، حديث (٢٥٨٥). وابن ماجة (٢/ ١٤٤٦)، كتاب «الزهد»، باب صفة النار، حديث (٤٣٢٥)، والنسائي في «التفسير» (١/ ٣١٦)، رقم (٩٠)، وأحمد (١/ ٣٠١، ٣٣٨)، والطيالسي (٢/ ١٦ـ منحة) رقم (١٩٥)، وابن حبان (٢٦١١ـ موارد)، والحاكم (٢/ ٢٩٤، ٤٥١ـ ٤٥٢). والبيهقي في **«البعث والنشور»** رقم (٥٩٦)، والطبراني في **«الكبير»** (١١/ ٦٨)، رقم (١١٠٦٨)، وفي **«الصغير»** (٢/ ٥١). كلهم من طريق شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٦٠). وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم، وابن المنذر.
وقد جاء هذا الحديث موقوفاً على ابن عباس: أخرجه أحمد (١/ ٣٣٨)، وابن أبي شيبة (١٣/ ١٦١) رقم (١٥٩٩١). والبيهقي في **«البعث والنشور»** (٥٩٧)، من طريق الأعمش، عن أبي يحيى القتات، عن ابن عباس موقوفاً، وأبو يحيى القتات، قال الحافظ: ليّن الحديث.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هَذِهِ الوَاحِدَةُ؟ قَالَ: فَقَبَضَ يَدَهُ، وَقَالَ: الجَمَاعَةُ، وقرأ[١]: ﴿وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً﴾»، وقال قتادةُ وغيره: حبْلُ اللَّهِ الَّذي أمر بالاِعتصام به: هو القُرآن[٢]، ورواه أبو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ، عن النبيِّ ﷺ[٣]، وقال ابنُ زَيْدٍ: هو الإِسلام[٤]، وقيل غير هذا ممَّا هو كلُّه قريبٌ بعضُهُ مِنْ بعض.

وقوله تعالى: ﴿ولا تفرَّقوا﴾: يريد: التفرُّقَ الَّذي لا يتأتَّىٰ معه الاِئْتلافُ، كالتفرُّقِ بالفتن، والاِفْتراقِ في العقائد، وأما الاِفْتراقُ في مسائل الفروع والفِقْه، فلَيْسَ بداخلٍ في هذه الآيةِ، بل ذلك هو الذي قَالَ فيه ﷺ: «خَلاَفُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ»[٥]، وقد اختلفتِ الصَّحابةُ

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٣٢٢)، كتاب «الفتن»، باب افتراق الأمم، حديث (٣٩٩٣)، من حديث أنس. وقال البوصيري في **«الزوائد»** (٣/ ٢٣٩): هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٣٧٨)، وذكره الماوردي بنحوه في **«تفسيره»** (١/ ٤١٢)، والبغوي في **«تفسيره»** (١/ ٣٣٣)، وابن عطية (١/ ٤٨٣).

(٣) ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٠٧)، وعزاه إلى ابن أبي شيبة، وابن جرير.

(٤) ذكره الماوردي في **«تفسيره»** (١/ ٤١٤)، وابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٤٨٣)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٠٨).

(٥) قال السخاوي في **«المقاصد»** (ص ٢٦ـ ٢٧): أخرجه البيهقي في **«المدخل»** من حديث سليمان ابن أبي كريمة عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مهما أوتيتم من كتاب اللَّه، فالعمل به لا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب اللَّه فسنة مني ماضية، فإن لم تكن سنة مني فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأيما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة»، ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني، والديلمي في مسنده بلفظه سواء، وجويبر ضعيف جداً، والضحاك عن ابن عباس منقطع، وقد عزاه الزركشي إلى كتاب «الحجة» لنصر المقدسي مرفوعاً من غير بيان لسنده ولا صحابيه، وكذا عزاه العراقي لآدم بن أبي إياس في كتاب **«العلم والحكم»** بدون بيان بلفظ: «اختلاف أصحابي رحمة لأمتي» قال: وهو مرسل ضعيف، وبهذا اللفظ ذكره البيهقي في رسالته الأشعرية بغير إسناد، وفي **«المدخل»** له من حديث سفيان عن أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد قال: اختلاف أصحاب محمد ﷺ رحمة لعباد اللَّه. ومن حديث قتادة؛ أن عمر بن عبد العزيز كان يقول: ما سرني لو أن أصحاب محمد ﷺ لم يختلفوا؛ لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة. ومن حديث الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد قال: أهل العلم أهل توسعة، وما برح المفتون يختلفون فيحل هذا ويحرم هذا، فلا يعيب هذا على هذا إذا علم هذا. وقد قرأت بخط شيخنا: إنه (يعني هذا الحديث) حديث مشهور على الألسنة، وقد أورده ابن الحاجب في **«المختصر»** في مباحث القياس بلفظ: «اختلاف أمتي رحمة للناس»، وكثر السؤال عنه، وزعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطابي في «غريب الحديث» مستطرداً، وقال: اعترض على هذا الحديث رجلان، أحدهما ماجن والآخر ملحد، وهما إسحاق الموصلي وعمرو بن بحر الجاحظ، وقالا جميعاً: لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذاباً، ثم تشاغل الخطابي برد هذا الكلام، ولم يقع في كلامه شفاء في عزو الحديث، ولكنه أشعر بأن له أصلاً عنده، ثم ذكر شيخنا شيئًا مما تقدم في عزوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

في الفُرُوع أشَدَّ اختلافٍ، وهم يَدٌ واحدةٌ علَىٰ كُلِّ كافرٍ.

وقوله سبحانه: ﴿واذْكُروا نِعْمَتَ اللَّه علَيْكُمْ إِذْ كنتم أعداء فألَّفَ بين قلوبكم...﴾ الآية: هذه الآيةُ تدُلُّ علَىٰ أنَّ الخطاب إنما هو للأوس والخَزْرَج؛ كما تقدَّم، وكانَتِ العداوةُ قد دامَتْ بين الحَيَّيْنِ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً؛ حتى رفَعَها اللَّه بالإسلام، فجاء النَّفَر الستَّةُ من الأنْصَارِ إلى مكَّة حُجَّاجاً، فعرض النبيُّ ﷺ نَفْسَهُ علَيْهم، وتَلاَ عَلَيْهِمْ شَيْئاً مِنَ القُرآنِ؛ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مَعَ قَبَائِلِ العَرَبِ، فَآمَنُوا بِهِ، وَأَرَادَ الخُرُوجَ مَعَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قَدِمْتَ بَلَدَنَا عَلَىٰ مَا بَيْنَنَا مِنَ العَدَاوَةِ وَالحَرْبِ، خِفْنَا أَلاَّ يَتِمَّ مَا نُرِيدُهُ بِكَ، وَلَكِنْ نَمْضِي نَحْنُ، وَنُشِيعُ أَمْرَكَ، وَنُدَاخِلُ النَّاسَ، وَمَوْعِدُنَا وَإِيَّاكَ العَامُ القَابِلُ، فَمَضَوْا، وَفَعَلُوا، وَجَاءَتِ الأَنْصَارُ فِي العَامِ القَابِلِ، فَكَانَتِ العَقَبَةُ الثَّانِيَةُ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً فِيهِمْ خَمْسَةٌ مِنَ السِّتَّةِ الأَوَّلِينَ، ثُمَّ جَاءُوا مِنَ العَامِ الثَّالِثِ، فَكَانَتْ بَيْعَةُ العَقَبَةِ الكُبْرَىٰ، حَضَرَهَا سَبْعُونَ، وَفِيهِمُ اثْنَا عَشَرَ نَقِيباً.

ووصْفُ القصَّة مستوعبٌ في السِّيرِ، ويسَّر اللَّه تعالَىٰ الأنصار للإسلام بوجْهَيْن:

أحدهما: أنَّ بني إسرائيل كانُوا مجاوِرِينَ لهم، وكانوا يقولُونَ لِمَنْ يتوعَّدونه من العَرَبِ: يُبْعَثُ لَنَا الآنَ نَبِيٌّ نَقْتُلُكُمْ معه قَتْلَ عَادٍ وإِرَمَ، فلمَّا رأَى النَّفَر من الأنْصَارِ النبيَّ ﷺ قال بعضُهم لبعضٍ: هذا، واللَّهِ، النَّبِيُّ الَّذِي تَذْكُرُه بَنُو إسرائيل، فلا تُسْبَقَنَّ إِلَيْهِ.

والوجْهُ الآخرُ: الحَرْبُ الَّتي كَانَتْ ضرَّسَتْهم، وأفْنَتْ سراتهم، فَرَجوْا أنْ يجمع اللَّه به كلمتهم، فكان الأمر كما رَجَوْا، فعدَّد اللَّه سبحانَهُ علَيْهم نعمَتَهُ في تأليفهم بعد العَدَاوة، ١٩٦ أ وذَكَّرهم/ بها قال الفَخْر[1]: كانَتِ الأنصارُ قَبْلَ الإسلام أعداءً، فلما أكرمهم اللَّه [سبحانه][2] بالإسلام، صاروا إخواناً في اللَّه متراحِمِينَ.

واعْلَمْ أنَّ كلَّ مَنْ كان وجهه إلى الدنيا، كان معادياً لأكثر الخَلْق، ومَنْ كان وجهه إلى خدمة المَوْلَىٰ سبحانه، لَمْ يكُنْ معادِياً لأحدٍ؛ لأنه يَرَى الكُلَّ أسيراً في قبضة القَضَاء والقَدَر، ولهذا قيل: إن العارف، إذا أَمَرَ، أَمَرَ برفْقٍ، ونَصَحَ لاَ بِعُنْفٍ وعُسْر، وكيف، وهو مُسْتَبْصِرٌ باللَّه في القَدَر .اهـ.

وقوله تعالى: ﴿فأصبحتم﴾ عبارةٌ عن الاستمرار.

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ١٤٣).

(٢) سقط من أ.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ص *: «أَصْبَحَ»: يستعملُ لاِتّصافِ الموصوفِ بصفَتِهِ وقْتَ الصَّباحِ، وبمعنى[١] «صَارَ»، فلا يلحظ فيها وقْت الصباح، بل مطْلَق الاِنتقال والصيرورةِ مِنْ حالٍ إِلَى حالٍ، وأَصْبَحَ: هنا بمعنَىٰ صَارَ، وما ذكره ابنُ عطية[٢] مِنْ أنَّ «أَصْبَحَ» لِلاستمرارِ، لم يذهَبْ إِليه أَحَدٌ من النَّحْوِيِّين .اهـ.

قلْتُ: وفيما ادَّعاه نَظَرٌ، وهي شهادةٌ علَىٰ نَفْيٍ. وكلامٍ.

* ع[٣] *: واضح من جهة المعنَىٰ، والشَّفَا: حَرْفُ كلِّ جِرْمٍ له مَهْوَىٰ؛ كالحفرة، والبِئْر، والجُرُفِ، والسقْفِ، والجِدَار، ونحوه، ويضافُ في الاِستعمالِ إِلى الأعلَىٰ؛ كقوله: ﴿شَفَا جُرُفٍ﴾ [التوبة: ١٠٩]، وإِلى الأسفلِ؛ كقوله: ﴿شَفَا حُفْرَةٍ﴾ فشبَّه اللَّه كفرهم الذي كانوا عليه بالشَّفَا، لأنهم كانوا يَسْقُطُون في جهنَّم دَأْباً، فأنقذهم اللَّه منها بالإِسلام.

وقوله تعالى: ﴿فأنقذكم منها﴾، أي: مِنَ النَّار، ويحتمل من الحُفْرة، والأول أحسنُ، قال العِرَاقِيُّ: أَنْقَذَكُمْ، أي: خلَّصكم .اهـ.

وقوله تعالَىٰ: ﴿ولْتَكُنْ منكم أُمَّة يدعون إِلى الخَيْرِ﴾: أَمْرَ اللَّه سبحانه الأمَّةَ؛ بأنْ يكونَ منْها علماءُ يَفْعَلُونَ هذه الأفعالَ علَىٰ وجوهها، ويحْفَظُونَ قوانينَها، ويكون سائِرُ الأمَّة مُتَّبِعِينَ لأولئك، إِذ هذه الأفعالُ لا تكُونُ إِلاَّ بعلْمٍ واسعٍ، وقد عَلِمَ اللَّه سبحانه؛ أنَّ الكُلَّ

---

(١) أصبحَ من أخواتِ «كان»، فإذا كانَتْ ناقصة كانت مثلَ «كان» في رفع الاسم ونصْبِ الخبر، وإذا كانَتْ تامةً رفَعَتْ فاعلاً واستغنَتْ به، فإن وجد منصوب بعدها فهي حال، وتكون تامة إذا كانت بمعنى دخل في الصباح تقول: «أصبحَ زيد» أي دخل في الصباح، ومثلُها في ذلك «أمسى»، قال تعالى: ﴿فسبحان اللَّه حين تُمْسون وحين تُصْبحون﴾ [الروم: ١٧] وقوله: ﴿وإِنَّكم لتمُرُّون عليهم مُصْبحين﴾ [الصافات: ١٣٧] وفي أمثالهم: «إذا سَمِعْتُ بُسرى القَيْن فاعلَمْ أنَّه مُصْبح»؛ لأنَّ القَيْنَ ـ وهو الحَدَّاد ـ ربما قَلّت صناعته في أحياءِ العرب فيقول: أنا غداً مسافرٌ، ليأتوه الناس بحوائجهم فيقيمُ ويتركُ السفر، فأخرجوهُ مَثَلاً لمن يقول قولاً ويخالفه، فالمعنى أنه مقيم في الصباح، وتكون بمعنى «صار» عملاً ومعنى كقوله:

١٣٧٩ـ فَأَصْبَحُوا كَأَنَّهُمْ وَرَقٌ جَفْـ ـفَ فَـأَلْـوَتْ بِـهِ الصَّـبَـا وَالـدَّبُـورُ

أي: صاروا. و «إخواناً» خبرُها، وجَوَّزوا فيها هنا أن تكون على بابها من دلالتِها على اتِّصاف الموصوفِ بالصفة في وقت الصباح، وأن تكون بمعنى «صار»، وأن تكون التامة، أي: دخلتم في الصباح، فإذا كانت ناقصةً على بابها فالأظهرُ أن يكونَ «إخواناً» خبرَها. ينظر: «الدر المصون» (٢/ ١٧٨).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٨٤).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٨٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

لا يكُونونَ علماء، فـ «مِنْ» هنا: للتبعيضِ، وهو تأويلُ الطبريِّ[١] وغيره.

وذهب الزَّجَّاج[٢] وغيرُ واحدٍ؛ إلى أنَّ المعنَىٰ: ولتكونوا كلُّكم أمةً يدْعُونَ، و «مِنْ»: لبيانِ الجنْس، ومعنى الآية علَىٰ هذا: أمر الأمة بأنْ يَدْعُوا جميعَ العَالَم إلى الخَيْر، فيَدْعُون الكُفَّار إلى الإسلامِ، والعُصَاةَ إلى الطاعةِ، ويكونُ كلُّ واحدٍ في هذه الأمور علَىٰ منزلته من العلْم والقدرةِ، وروى الليثُ بْنُ سَعْدٍ[٣]، قال: حدَّثني محمَّدُ بْنُ عَجْلاَن[٤]، أنَّ وَافِداً النَّضْرِيَّ أَخْبَرَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لَيُؤْتَيَنَّ بِرِجَالٍ يَوْمَ القِيَامَةِ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلاَ شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمُ الأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ؛ لِمَنَازِلِهِمْ مِنَ اللَّهِ؛ يَكُونُونَ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، قَالُوا: وَمَنْ هُمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ يُحَبِّبُونَ اللَّهَ إِلَى النَّاسِ، وَيُحَبِّبُونَ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ، وَيَمْشُونَ فِي الأَرْضِ نُصْحاً، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا يُحَبِّبُونَ اللَّهَ إِلَى النَّاسِ، فَكَيْفَ يُحَبِّبُونَ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ؟! قَالَ: يَأْمُرُونَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِذَا أَطَاعُوهُمْ، أَحَبَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ»[٥] اهـ من **«التذكرة»**[٦] للقرطبيِّ.

---

(١) ينظر: **«تفسير الطبري»** (٣/ ٣٨٥) بنحوه.

(٢) ينظر: **«معاني القرآن»** (١/ ٤٥٢).

(٣) ليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، مولاهم، الإمام، عالم «مصر» وفقيهها ورئيسها، عن سعيد المقبري، وعطاء، ونافع، وقتادة، والزهري وصفوان بن سليم، وخلائق. وعنه ابن عجلان، وابن لهيعة، وهشيم، وابن المبارك، والوليد بن مسلم، وابن وهب، وأمم. قال ابن بُكير: هو أفقه من مالك. وقال محمد بن رمح: كان دَخْلُ الليث ثمانين ألف دينار ما وجبت عليه زكاة قط. وثقه أحمد وابن معين والناس. قال ابن بكير: ولد سنة أربع وتسعين، وتوفي سنة خمس وسبعين ومائة.
ينظر: **«خلاصة تهذيب الكمال»** (٢/ ٣٧١).

(٤) محمد بن عَجلان القُرَشي، أبو عبد اللَّه المدني، أحد العلماء العاملين. عن أنس، وأبي حازم، والأعرج، وعِكْرمة، وطائفة. وعنه عبد الوهاب بن بخْت، ومنصور، وَشُعبة، والثوري، ومالك، وخلق. وثقه أحمد وابن معين. وذكره البخاري في الضعفاء. حُمِل به ثلاث سنين. توفي سنة ثمان وأربعين ومائة. روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة.
ينظر: **«الخلاصة»** (٢/ ٤٣٨)، و **«تهذيب الكمال»** (٣/ ١٢٤٢)، و **«الكاشف»** (٣/ ٧٧)، و **«تقريب التهذيب»** (٢/ ١٩٠)، و **«لسان الميزان»** (٧/ ٣٦٨).

(٥) أخرجه العقيلي (٤/ ٣٣١)، وابن عدي في **«الكامل»** (٧/ ٩٢ـ ٩٣)، من طريق الليث بن سعد، عن جابر بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال.
وأسند العقيلي عن البخاري قوله: واقد بن سلامة النضري لم يصح حديثه.
وذكره العقيلي، وابن الجارود في **«الضعفاء»**، وقال الحافظ في **«اللسان»**: ضعفوه.
ينظر: **«لسان الميزان»** (٦/ ٢١٥).

(٦) ينظر: **«التذكرة»** للقرطبي (٢/ ٦٢٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: قال أهْلُ العلْم: وفَرَضَ اللَّه سبحانه بهذه الآية الأَمْرَ بالمَعْرُوفِ، والنَّهْيَ عن المُنْكَر، وهو مِنْ فروضِ الكفاية[٢]، إذا قام به قائمٌ، سقَطَ عن الغَيْر، وقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ مِنكُمْ مُنْكَراً، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَان[٣]» والناسُ في الأمر بالمعروفِ وتغْييرِ المُنْكَرِ علَىٰ مراتِبَ، ففَرْضُ العلماءِ فيه تنبيهُ الولاةِ، وحَمْلُهُمْ على جَادَّة العلْم، وفرضُ الولاةِ تَغْييره بقوَّتهم وسلطانِهِمْ/ ، ولهم هي اليَدُ، وفَرْضُ سائر الناسِ رَفْعُهُ إلَى الولاةِ والحُكَّام بعد النَّهْي عنه ٩٦ ب قولاً، وهذا في المُنْكَرِ الذي له دَوَامٌ، وأما إنْ رَأَىٰ أحَدٌ نازلةً بديهيَّةً مِنَ المُنْكَرِ كالسَّلْبِ والزِّنَا ونحوه، فيغيِّرها بنَفْسِهِ، بحَسَب الحالِ والقدرةِ، ويَحْسُنُ لكلِّ مؤمن أنْ يعتمل في تَغْيِيرِ المُنْكَرِ، وإنْ ناله بَعْضُ الأذَىٰ؛ ويؤيِّد هذا المَنْزَعَ أنَّ في قراءة عثمانَ وابْنِ مسْعودٍ، وابنِ الزُّبَيْرِ: «يَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ، وَيَسْتَعِينُونَ اللَّهَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ»[٤]، فهذا وإنْ لم يثبتْ في المُصْحَفِ، ففيه إشارةٌ إلى التعرُّض لما يصيبِ عَقِيبَ الأمْر والنهْيِ؛ كما هو في قوله: ﴿وَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ المُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧].

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٨٦).

(٢) «الفرض» و «الواجب» عند غير الحنفية لفظان مترادفان اصطلاحاً على مفهوم واحد، هو الفعل الذي طلبه الشارع من المكلف طلباً جازماً، سواء كان الطلب بدليل قطعي كالكتاب والسنة المتواترة، أو كان بدليل ظني كخبر الآحاد، ومن هنا يمكن أن نقول:

ينقسم الواجب باعتبار فاعله إلى فرض عين، وفرض كفاية، وفرض الكفاية:

هو الفعل الذي طلب الشارع حصوله من غير نظر بالذات إلى فاعله. ومعناه: أن فرض الكفاية هو الفعل المطلوب حصوله في الجملة، أي من غير نظر بالإصالة إلى الفاعل، وإنما المنظور إليه أولاً وبالذات إنما هو الفعل. أما الفاعل، فلا ينظر إليه إلا تبعاً للفعل ضرورة توقف حصوله على فاعل. ولذا كان فعل البعض كافياً في تحصيل المقصود منه والخروج عن عهدته، ومن هنا سمي «فرض كفاية».

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٦٩) في الإيمان: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، (٧٨ـ ٧٩) (٤٩)، وأبو داود (١/ ٣٦٦) في الصلاة: باب الخطبة يوم العيد (١١٤٠)، و (٢/ ٥٢٦)، في الملاحم: باب الأمر والنهي (٤٣٤٠)، والترمذي (٤/ ٤٠٧ـ ٤٠٨) في الفتن: باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب (٢١٧٢)، والنسائي (٨/ ١١١ ـ ١١٢) في الإيمان: باب تفاضل أهل الإيمان، وابن ماجة (٢/ ٤٠٦)، في إقامة الصلاة: باب ما جاء في صلاة العيدين (١٢٧٥)، وأحمد (٣/ ٢٠، ٤٩، ٥٢ـ ٥٣)، والبيهقي (٣/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧)، (٦/ ٩٤ـ ٩٥)، (٧/ ٢٦٦)، (١٠/ ٩٠) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً به.

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٨٦)، و «البحر المحيط» (٣/ ٢٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٧﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولا تكونوا كَالَّذِينَ تفرَّقوا...﴾ الآية: قال ابن عبَّاس: هي إشارة إلى كلِّ مَنِ افترَقَ من الأمَمِ في الدِّين، فأهلكهم الافتراقُ[1]، وقال الحسنُ: هي إشارة إلى اليهودِ والنصارىٰ[2].

قلتُ: وروى أبو داوُدَ في سُنَنِهِ، عن معاويةَ بْنِ أبي سُفْيَان، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ، ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَهِيَ الجَمَاعَةُ»[3]، وروى أبو هريرة نحوه، ولم يَذْكُرِ النَّار[4] اهـ.

وقوله تعالى: ﴿يوم تبيضُّ وجوه وتسوَدُّ وجوه...﴾ الآيةَ: بياضُ الوُجُوهِ: عبارةٌ عن إشراقِها واستنارتِها وبِشْرِها برحمة اللَّهِ؛ قاله الزَّجَّاج[5] وغيره.

وقوله تعالى: ﴿أكفرتم﴾: تقريرٌ وتوبيخٌ متعلِّق بمحذوف، تقديره: فيقالُ لهم: أكفرتم، وفي هذا المَحْذُوفِ جوابُ «أمَّا»، وهذا هو فحوَى الخطَابِ، وهو أنْ يكون في

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» بنحوه (٣/ ٣٨٦)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٨٦).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٨٦)، وذكره ابن عطية (١/ ٤٨٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٠)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه أبو داود (٢/ ٦٠٨)، كتاب «السنة»، باب شرح السنة، حديث (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢). والطيالسي (٢/ ٢١١ـ منحة) برقم (٢٧٥٤)، والدارمي (٢/ ٢٤١)، كتاب «السير»، باب في افتراق هذه الأمة، والحاكم (١/ ١٢٨) من حديث معاوية.
وصححه الحاكم.

(٤) أخرجه أبو داود (٢/ ٦٠٨)، كتاب «السنة»، باب شرح السنة، حديث (٤٥٩٦)، والترمذي (٥/ ٢٥)، كتاب «الإيمان»، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، حديث (٢٦٤٠)، وابن ماجة (٢/ ١٣٢١)، كتاب «الفتن»، باب افتراق الأمم (٣٩٩١)، والحاكم (١/ ١٢٨)، وابن حبان (١٨٣٤)، من حديث أبي هريرة.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.
والحديث صححه ابن حبان.

(٥) ينظر: «معاني القرآن» (١/ ٤٥٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الكلام شيْءٌ مقدَّر لا يستغنِي المَعْنَىٰ عنه؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ﴾ [البقرة: ١٨٤] المعنى: فَأَفْطَرَ، فَعِدَّةٌ.

وقوله تعالى: ﴿بعد إيمانكم﴾ يقتضي أنَّ لهؤلاء المذكورين إيماناً متقدِّماً، واختلف أهل التأويل في تَعْيِينِهِمْ، فقال أُبيُّ بْنُ كَعْبٍ: هم جميعُ الكُفَّارِ، وإيمانهم هو إقرارهم يَوْمَ قِيلَ لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾[(١)] [الأعراف: ١٧٢] وقال أكثر المتأوِّلين: المراد أهل القبْلَة مِنْ هذه الأمة، ثم اختلفوا، فقال الحسَنُ: الآية في المنافقين[(٢)]، وقال قتادة: هي في أهْل الرِّدة[(٣)]، وقال أبو أُمَامة: هي في الخَوَارج[(٤)].

وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نتْلُوها علَيْكَ بالحَقِّ﴾ الإشارة بـ «تِلْكَ» إلى هذه الآياتِ المتضمِّنة تعذيبَ الكُفَّار، وتَنْعِيمَ المؤمنين، ولَمَّا كان في هذا ذكْرُ التعذيبِ، أخبر سبحانه؛ أنه لا يريدُ أنْ يقع منه ظُلْمٌ لأحدٍ من العبادِ، وإذا لم يردْ ذلك، فلا يوجد البتة؛ لأنه لا يَقَعُ من شيء إلاَّ ما يريده سُبْحانه، وقوله: ﴿بِالحَقِّ﴾: معناه بالإخبار الحَقِّ، ويحتمل أنْ يكون المَعْنَىٰ: نَتْلُوهَا عَلَيْكَ مضمَّنة الأفعال التي هِيَ حَقٌّ في نفسها من كرامةِ قومٍ، وتعذيبِ آخرينَ، ولما كان للذِّهْنِ أنْ يقف هنا في الوَجْه الذي به خَصَّ اللَّه قومًا بعملٍ يرحمهم مِنْ أجله، وآخرين بعملٍ يعذِّبهم عليه، ذكر سبحانه الحُجَّة القاطعة في مِلْكِهِ جميعَ المخلوقاتِ، وأنَّ الحَقَّ ألاَّ يعترض علَيْه؛ وذلك في قوله: ﴿وللَّهِ مَا فِي السَّمَواتِ وَمَا فِي الأَرْضِ...﴾ الآية/. ١٩٧أ

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٨٧) وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤١٠)، وابن عطية (١/ ٤٨٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٢) بنحوه، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٨٧) برقم (٧٦٠٣)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤١٠)، وابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٨٧).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٨٦) برقم (٧٥٩٩)، وابن عطية، في «تفسيره» (١/ ٤٨٧)، والسيوطي بنحوه في «الدر المنثور» (٢/ ١١٢)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٨٧) برقم (٧٦٠١)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٤٠)، وابن عطية (١/ ٤٨٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٢)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْر أمة أخرجَتْ للناس. . .﴾ الآية: اختلفَ في تأويل هذه الآية.

فقيل: نزلَتْ في الصحابة، وقال الحسَنُ بْنُ أبي الحَسَن وجماعةٌ مِنْ أَهْل العلْم: الآيةُ خطَابٌ لجميع الأمة؛ بأنهم خير أمة أخرجَتْ للنَّاس[1]؛ ويؤيِّد هذا التأويلَ كونُهم شهداءَ عَلَى النَّاس. وأمَّا قوله: «كُنْتُمْ»؛ على صيغة المُضِيِّ؛ فإنها التي بمعنَى الدَّوام؛ كما قال تعالى: ﴿وكان اللَّه غَفُوراً رحيماً﴾ [الأحزاب: ٧٣] وقال قوم: المعنَىٰ: كنتم فِي عِلْمِ اللَّه، وهذه الخَيْريَّة التي خَصَّ اللَّه بها هذه الأمَّة، إنما يأخذ بحَظِّه منها مَنْ عمل بهذه الشُّروط مِنَ الأمر بالمعروفِ، والنَّهْيِ عن المنكر، والإيمانِ باللَّه؛ ممَّا جاء في فَضْل هذه الأمَّة ما خرَّجه مُسْلِمٌ في صحيحه، عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ يَوْمَ القِيَامةِ» وفي رواية: «السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّة» وفي رواية: «نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، والأَوَّلُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، المَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الخَلاَئِقِ»، وفي رواية: «المَقْضِيُّ بَيْنَهُمْ»[2] . اهـ.

وخرَّج ابن مَاجَه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ آخرُ الأُمَم، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبَ، يُقَالُ: أَيْنَ الأُمَّةُ الأُمِّيَّةُ ونَبِيُّها، فَنَحْنُ الآخرُونَ الأَوَّلُونَ»[3]، وفي روايةٍ عن ابن عَبَّاس: «فتُفَرَّجُ لَنَا الأُمَمُ عَنْ طَرِيقنَا، فَنَمْضِي غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ، فَتَقُولُ الأُمَمُ: كَادَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلُّهَا»[4]، وخَرَّجهُ أيضاً أبو داود الطَّيَالِسِيُّ في مسنده بمعناه . اهـ من **«التذكرة»**[5].

وروى أبو داود في سننه، قال: حدَّثنا عثمانُ بْنُ أبي شَيْبة، عن أبيه، عن أبي

---

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** بنحوه (٣/ ٣٩١)، ولفظه «قال: قد كان ما تسمع من الخير في هذه الأمة»، والأثر ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٤٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢/ ٥٨٥)، كتاب «الجمعة»، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة، حديث (١٩/ ٨٨٥).

(٣) أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٤٣٤)، كتاب «الزهد»، باب صفة أمة محمد ﷺ، حديث (٤٢٩٠).
وقال البوصيري في **«الزوائد»** (٣/ ٣١٧): هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

(٤) أخرجه أحمد في **«مسنده»** (١/ ٢٨٢).

(٥) ينظر: **«التذكرة»** للقرطبي (١/ ٣٧٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مُوسَىٰ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ؛ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الآخِرَةِ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا؛ الفِتَنُ، وَالزَّلاَزِلُ، وَالقَتْل»[1] اهـ، وقد ذكرنا هذا الحديثَ أيضاً عن غَيْر أبي داود، وهذا الحديثُ ليس هو علَىٰ عمومه في جميعِ الأمَّة؛ لثبوت نُفُوذِ الوعيدِ في طائفةٍ من العُصَاة .اهـ.

وقوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ﴾، وما بعده: أحوالٌ في موضعِ نصبٍ.

وفي الحديثِ: «خَيْرُ النَّاسِ أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ، وَآمَرُهُمْ بِالمَعْرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ المُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمِ»[2]، رواه البغويُّ في «**منتخبه**» .اهـ من «**الكوكب الدري**».

وقوله سبحانه: ﴿منهم المؤمنُونَ﴾: تنبيهٌ علَىٰ حال عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ وأخيهِ، وثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْيَةَ، وغيْرِهِمْ مِمَّنْ آمَنَ.

وقوله تعالى: ﴿لن يضرُّوكم إلاَّ أذًى﴾، أي: إلا أَذًى بالألسنة فَقَطْ، وأخبر سبحانه في قوله: ﴿وإنْ يقاتلوكم يولُّوكُمُ الأدبار﴾، بخبر غَيْب، صحَّحه الوجودُ، فهي مِنْ آيات نبيِّنا محمَّد ﷺ، وفائدةُ الخَبَرِ هي في قولِهِ: ﴿ثُمَّ لاَ يُنْصَرُونَ﴾، أي: لا تكونُ حَرْبُ اليهودِ معكم سِجَالاً، وخص الأدبار بالذِّكْر دون الظَّهْرِ، تَخْسِيساً للفَارِّ، وهكذا هو حيثُ تصرَّفَ.

وقوله تعالى: ﴿ضُرِبَت﴾: معناه: أُثْبِتَتْ بشدَّةٍ وإلزام، وهذا وصْفُ حالٍ تقرَّرت على اليهودِ في أقطار الأرْضِ قبل مَجِيء الإسلام، وثُقِفُوا: معناه أُخِذُوا بحالِ المذْنِبِ المستحِقِّ الإهلاك، وقوله: ﴿إلا بحَبْلٍ من اللَّهِ﴾ في الكلامِ محذوفٌ يدركُهُ فَهْمُ السامعِ، تقديره: فلا نجاة لهم مِنَ القَتْلِ أو الاِستئصالِ إلاَّ بحَبْلٍ، وهو العَهْدُ.

وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ إشارةٌ إلى الغَضَب، وضَرْب الذلَّة والمَسْكَنَة، وباقي الآية تقدَّم تفسير نظيره.

﴿۞ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٥٠٧)، كتاب «الفتن»، باب ما يرجى في القتل، حديث (٤٢٧٨)، حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: ثنا كثير بن هشام، ثنا المسعودي، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى مرفوعاً.
وسقط في السند عند المؤلف كثير، والمسعودي، وسعيد بن أبي بردة.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٤٣١ـ ٤٣٢)، من حديث درة بنت أبي لهب.
وقال الهيثمي في «**المجمع**» (٧/ ٢٦٦): رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات.

This file was downloaded from QuranicThought.com

﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿ليسوا سواءً...﴾ الآية: قال ابنُ عَبَّاس (رضي اللَّه عنهما): لمَّا
٩٧ ب أسلم عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَم، وثَعْلَبَةُ بْنُ سَعْيَةَ، وَأُسَيْدُ بْنُ سَعْيَةَ/، وَأَسَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ومَنْ أَسْلَمَ من اليهود معهم، قال الْكُفَّار من أَحْبَارِ اليهودِ: مَا آمن بمحمَّد إِلاَّ شِرَارُنَا، وَلَوْ كَانُوا خِيَاراً، ما تَرَكُوا دِينَ آبَائِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً...﴾ الآية[1]، وقالَ مثلَهُ قتادةُ، وابنُ جُرَيْجٍ[2]، وهو أصح التأويلات في الآية.

واختلفَ في قوله: ﴿قَائِمَةٌ﴾، فقال ابنُ عَبَّاس وغيره: معناه: قائمةٌ عَلَىٰ كتابِ اللَّهِ، وحُدُودِهِ مهتديةٌ[3]، وقال السُّدِّيُّ: القائمةُ: القانِتَةُ المُطيعةُ[4]، وهذا كلُّه يرجع إِلَىٰ معنى وَاحِدٍ، ويحتمل أنْ يراد بـ ﴿قَائِمَةٌ﴾: وَصْفُ حال التالين في آناء الليلِ، ومَنْ كانت حاله هذه، فلا محالة؛ أنه معتدلٌ عَلَى أمْر اللَّه، و ﴿آيَاتِ اللَّهِ﴾؛ في هذه الآيةِ: هي كُتُبُهُ، والآناءُ: السَّاعاتُ، واحِدها إِنْيٌ؛ بكسر الهمزة، وسكونِ النون، وحكم هذه الآية لا يتَّفقُ في شَخْص شَخْصٍ؛ بأنْ يكون كلُّ واحدٍ يصلِّي جميعَ ساعاتِ الليلِ، وإِنما يقوم هذا الحُكْمُ من جماعةِ الأمَّة؛ إِذ بعضُ الناسِ يَقُومُ أول الليلِ، وبعضهم آخِرَهُ، وبعضُهُم بَعْدَ هَجْعَةٍ، ثم يعودُ إِلَىٰ نَوْمِهِ، فيأتي مِنْ مجموعِ ذلك في المُدُنِ والجَمَاعَاتِ عِمَارةُ آناء الليلِ بالقيام، وهكذا كان صَدْرُ هذه الأمَّة، وعُرْفُ النَّاسِ القيامُ في أول الثُّلُثِ الآخرِ مِنَ الليلِ، أو قبلَه بشَيْء، وحينئذٍ: كان يقوم الأكثر، والقيام طولَ الليلِ قليلٌ، وقد كان في الصالِحِينَ مَنْ يلتزمه، وقد ذكر اللَّه سبحانه القَصْدَ من ذَلِكَ في «سُورة المُزَّمِّل»، وقِيامُ الليلِ لقراءةِ العِلْم المبتغَىٰ به وجْهُ اللَّهِ داخلٌ في هذه الآيةِ، وهو أفضلُ من التنفُّل لِمَنْ يُرْجَى انتفاعُ المسلِمِينَ بعلْمه، قُلْتُ: وقد تقدَّم في أوَّل السُّورة: ما جاء من التأويل في حديثِ النُّزُولِ،

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٩٨) برقم (٧٦٤٢)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤١٧)، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٣٤٣)، وابن عطية (١/ ٤٩٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٥)، وعزاه لابن إسحاق، وابن المنذر، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والطبراني، والبيهقي في «الدلائل»، وابن عساكر.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٩٩) برقم (٧٦٤٤)، (٧٦٤٥).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٩٩) برقم (٧٦٥١) وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤١٧).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٠٠) برقم (٧٦٥٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٤٩٢)، والسيوطي بنحوه في «الدر المنثور» (٢/ ١١٦)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فلنذكُرِ الآن الحديثَ بكَمَالِهِ، لما فيه من الفوائِدِ:

روى أبو هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَىٰ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي؛ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي؛ فَأُعْطِيهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي؛ فَأَغْفِرَ لَهُ»[(١)] رواه الجماعةُ، أعني: الكتبَ الستَّة؛ البخاريَّ، ومُسْلِماً، وأبا داوُدَ، والتِّرمذيَّ، والنَّسائيَّ، وابْنَ مَاجَة، وفي بعضِ الطُّرُق[(٢)]: «حَتَّىٰ يَطْلُعَ الفَجْرُ»، زاد ابْنُ ماجَة: «فَلِذَلِكَ كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ الصَّلاَةَ آخِرَ اللَّيْلِ عَلَىٰ أَوَّلِهِ».

وعن عمرو بْنِ عَبَسَة[(٣)] أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ العَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، فَكُنْ»[(٤)]. رواه أبو داوُد، والتِّرمذيُّ، والنَّسَائِيُّ، والحَاكِمُ في **«المستدرك»**، واللفظ للتِّرمذيِّ، وقال: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقال الحاكمُ: صحيحٌ علَىٰ شرطِ مُسْلِمٍ .اهـ من **«السلاح»**.

وعن أبي أُمَامَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفَ اللَّيْلِ الآخِرَ، ودُبُرَ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوبَاتِ»[(٥)]، رواه الترمذيُّ والنسائيُّ، وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ، وفي روايةٍ: «جَوْفَ اللَّيْلِ الآخِرَ أَرْجَىٰ»، أو نحو هذا .اهـ من **«السلاح»**.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) عمرو بن عَبَسَة، السُّلمي، أبو نَجِيح، صحابي مشهور. له ثمانية وأربعون حديثاً. عنه أبو أُمامة، وشُرَحْبِيل بن السِّمْط. قال الواقدي: أسلم بـ «مكة» ثم رجع إلى بلاد قومه حتى مضت «بدر» و «أحد» و «الخندق» و «الحديبية» و «خيبر»، ثم قدم «المدينة». قال أبو سعيد: يقولون: إنه رابع أو خامس في الإسلام.
ينظر: **«الخلاصة»** (٢/ ٢٩٠)، و **«تهذيب الكمال»** (٢/ ١٠٤٠)، و **«تهذيب التهذيب»** (٨/ ٦٩ ت (١٠٧)، و **«الجرح والتعديل»** (٦/ ٢٤١)، و **«الثقات»** (٣/ ٢٦٩)، (٤/ ٢٥١)، و **«أسد الغابة»** (٤/ ٢٥١)، و **«الاستيعاب»** (٣/ ١١٩٣).

(٤) أخرجه الترمذي (٥/ ٥٦٩ ـ ٥٧٠)، كتاب «الدعوات» باب (١١٩)، حديث (٣٥٧٩)، والنسائي (١/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠) كتاب «الصلاة»، باب النهي عن الصلاة بعد العصر، حديث (٥٧٢)، وابن خزيمة (٢/ ١٨٢).
وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

(٥) أخرجه الترمذي (٥/ ٥٢٦ـ ٥٢٧)، كتاب «الدعوات»، باب (٧٩)، حديث (٣٤٩٩) من طريق عبد الرحمن بن سابط عنه به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

This file was downloaded from QuranicThought.com

ومما يدْخُلُ في ضِمْنِ قوله سبحانه: ﴿وَيُسَارِعُونَ فِي الخَيْرَاتِ﴾؛ أن يكون المرءُ مغْتَنِماً للخَمْس؛ كما قال النبيُّ ﷺ: «اُغْتَنِمْ خَمْساً قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ»[1]؛ فَيَكُونُ مَتَىٰ أَرَادَ أَنْ يَصْنَعَ خَيْراً، بادر إليه، ولم يسوِّف نفسه بالأمل، فهذه أيضاً مسارعةٌ في الخيرات، وذكر بعض النَّاس قال: دخلْتُ معَ بَعْضِ الصَّالحين في مَرْكَبٍ، فقُلْتُ له: ما تقُولُ (أصْلَحَكَ اللَّه) في الصَّوْمِ في السَّفر؟ فقال لي: إنها المبادرةُ، يا ابْنَ الأخِ، قال المحدِّث: فجاءني، واللَّهِ، بجوابٍ ليس من أجوبة الفُقَهَاء/. ١٩٨أ

قال * ص *: قوله: ﴿مَنَ الصَّالِحِينَ﴾: «مِنْ»: للتبعيض، ابنُ عطية: ويحسُنُ أيضاً أنْ تكون لبيانِ الجنْس، وتعقَّب بأنه لم يتقدَّم شيء فيه إبهام، فيبين جنْسه. اهـ.

﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وما يفْعَلُوا من خَيْرٍ فلن يُكْفَرُوه﴾، أي: فلَنْ يعطى دونكم، فلا تثابُونَ عليه، وفي قوله سبحانه: ﴿واللَّه عليمٌ بالمتقينَ﴾: وعدٌ ووعيدٌ.

﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿مثَلُ ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح...﴾ الآية: وقع في الآية التشبيهُ بين شيئَيْن وشَيْئَيْن، وتَرَكَ مِنْ كلٍّ منهما ما دلَّ عليه الكلام، وهذه غايةُ الإيجازِ والبلاغةِ، وجمهورُ المفسِّرين علَىٰ أن ﴿ينفقون﴾ يراد به الأموال التي كانُوا ينفقُونَها في التحنُّث، أي: يبطلها كفْرهم؛ كما تبطل الريح الزرْعَ، والصِّرُّ: البَرْدُ الشديدُ المُحْرِقُ لكلِّ ما يهُبُّ عليه، والحَرْثُ: شامل للزرعِ والثمارِ.

---

(١) أخرجه الحاكم (٤/٣٠٦)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**» (٧/٢٦٣) رقم (١٠٢٤٨) من طريق عبد اللَّه بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.
وأخرجه ابن المبارك في «**الزهد**» رقم (٢)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**» (٤/١٤٨)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**» (٧/٢٦٣) رقم (١٠٢٥٠)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٧/٢٧٦، ٢٧٧ـ بتحقيقنا) عن عمرو بن ميمون الأودي عن النبي ﷺ مرسلاً.
والمرسل ذكره الحافظ العراقي في «**تخريج الإحياء**» (٤/٤٤٣)، وعزاه لأحمد في «**الزهد**»، وقال: بإسناد حسن.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿حَرْثَ قومٍ ظلموا أنفسهم. . .﴾ الآية: مِنْ أَهْلِ العِلْم من يَرَىٰ أنَّ كل مصائبِ الدنيا، فإنما هي بمعاصِي العبيدِ، وينتزع ذلك مِنْ غير ما آية في القرآن، فيستقيم علَىٰ قوله؛ أنَّ كلَّ حرثٍ تحرقُهُ ريحٌ، فإنما هو لِمَنْ قد ظلم نفْسَه، والضميرُ في قوله: ﴿وما ظلمهم اللَّه﴾ للكفَّار الذين تقدَّم ضميرهم في ﴿ينفقون﴾، وليس هو للقومِ ذوي الحَرْث.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تَتَّخذوا بِطَانَةً﴾، أي: لا تتَّخذوا من الكفَّارِ، واليهودِ، والمنافقينَ أخلاَّء تأنَسُونَ بهم في الباطنِ، وتفاوضونهم في الآراء.

وقوله سبحانه: ﴿مِنْ دونكم﴾، يعني: مِنْ دُونِ المؤمنين.

وقوله سبحانه: ﴿لا يألونكم خَبَالاً﴾: معناه: لا يقصِّرون لكم فيما فيه فسادٌ عليكم، تقُول: ما أَلَوْتُ فِي كَذَا، أيْ: ما قصَّرت، بل اجتهدتُّ، والخبالُ: الفسادُ، قال ابن عبَّاس: كان رجالٌ من المؤمنين يواصِلُون رجالاً من اليهودِ للْحِلْفِ والجِوَارِ الذي كان بَيْنهم في الجاهليَّة، فنزلَتِ الآية في ذلك[١]، وقال ابنُ عبَّاس أيضاً، وقتادة، والرَّبِيع، والسُّدِّيُّ: نزلَتْ في المنافقين[٢].

قال * ع[٣] *: ويدخُلُ في هذه الآية اسْتكْتَابُ أهل الذِّمَّة، وتصريفُهم في البَيْع والشِّراء، ونَحْو ذلك، و «ما» في قوله: ﴿ما عَنِتُّمْ﴾: مصدريةٌ، فالمعنى: وَدُّوا عَنَتَكُمْ، والعَنَتُ: المشقَّة والمكروه يلقاه المرءُ، وعَقَبَةٌ عَنُوتٌ، أي: شاقَّة.

قال * ص *: قال الزجَّاج[٤]: عَنَتَكُمْ، أي: مشقَّتَكم، وقال ابنُ جَرِيرٍ[٥]: ضلاَلَكُمْ،

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٠٧) برقم (٧٦٧٨)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٤٤)، وابن عطية (١/ ٤٩٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٨)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٠٧، ٤٠٨) برقم (٧٦٨٠ـ ٧٦٨٤)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٤٩٦).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤٩٦).

(٤) ينظر: «معاني القرآن» (١/ ٤٦٢).

(٥) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/ ٤٠٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقال الزُّبَيْدِيُّ: العَنَتُ: الهلاك. اهـ.

وقوله تعالى: ﴿قد بدتِ البغضاء من أفواههم﴾، أي: فهم فوق المستَتِر الَّذي تبدو البغضاءُ في عينيه، وخصَّ سبحانه الأفواه بالذكْرِ دون الألسنة إشارةً إلى تشدُّقهم وتَرْتَرَتِهِمْ في أقوالهم هذه، ثمَّ قال سبحانه للمؤمنين: ﴿قد بيَّنَّا لكمُ الآياتِ إنْ كُنْتُم تعقلونَ﴾؛ تحْذيراً وتنبيهاً، وقد عَلِمَ سبحانه؛ أنهم عقلاء، ولكن هذا هَزٌّ للنفوس، كما تقول: إنْ كُنْتَ رَجُلاً، فافعل كذا وكذا.

وقوله: ﴿هأنتم أولاء تحبُّونهم﴾: الضمير في «تُحِبُّونهم» للذين تقدَّم ذكْرُهم في قوله: ﴿بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾، قال: * ص *: ﴿وتؤمنونَ بالكتَابِ كلِّه﴾، قال أبو البقاء: الكِتَاب، هنا: جنس، أيْ: بالكتب كلِّها. اهـ.

وقوله تعالى: ﴿عَضُّوا عليكم الأناملَ من الغيظ﴾: عبارةٌ عن شدَّة الغيظِ، مع عدم القُدْرة على إنفاذه؛ ومنه قولُ أبي طَالِبٍ: [الطويل]

. . . . . يَعَضُّونَ غَيْظاً خَلْفَنَا بِالأَنَامِلِ[1]

وقوله سبحانه: ﴿قل موتوا بغيظكم﴾ قال فيه الطبريُّ[2]، وكثيرٌ من المفسِّرين: هو دعاءٌ عليهم، وقال قومٌ: بل أمر النبيَّ ﷺ وأمَّتَه أنْ يواجهُوهم بهذا؛ فعلَى/ هذا زال معْنَى ٩٨ ب
الدعاء، وبَقِيَ معنى التقْرِيعِ.

وقوله تعالى: ﴿إن اللَّه عليم بذاتِ الصُّدور﴾: وعيدٌ و ﴿ذَات الصُّدور﴾: ما تنطوِي عليه.

﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ۗ إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾

---

(١) عجز بيت، وصدره:
وقد صالحوا قوماً علينا أشحَّةً . . . . . .
وهو في ديوان أبي طالب (١٠١)، و «السيرة النبوية» (١/ ٢٧٢)، و «الروض الأنف» (٢/ ١٣)، و «البحر المحيط» (٣/ ٤٤)، و «الدر المصون» (٢/ ١٩٧).

(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/ ٤١٢، ٤١٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿إِنْ تَمْسَسْكُمْ حسنة تسؤهم...﴾ الآية: الحَسَنَةُ والسيِّئة؛ في هذه الآية: لفظ عامٌّ في كل ما يَحْسُنُ ويَسُوء، قلْتُ: ويجبُ على المؤمن أنْ يجتنب هذه الأخلاقَ الذَّميمة؛ ورُوِّينا في «**كتاب الترمذيِّ**»، عن وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ (رضي اللَّه عنه)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ، فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ»[1] اهـ.

والكَيْد: الاِحتيالُ بالأباطيل، وقوله تعالى: ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [الطارق: ١٦] من باب تسمية العقوبة باسم الذَّنْب.

وقوله تعالى: ﴿وإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أهلك تبوِّىء المؤمنين مقاعِدَ لِلْقِتَال﴾ هذا ابتداءُ عتْبِ

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٢)، كتاب «صفة القيامة»، باب (٥٤)، حديث (٢٥٠٦)، وابن حبان في «**المجروحين**» (٢/ ٢١٣ـ ٢١٤)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**» (٥/ ١٨٦)، والطبراني في «**الكبير**» (٢٢/ ٥٣ ـ ٥٤) رقم (١٢٧)، والقضاعي في «**مسند الشهاب**» (٩١٧) كلهم من طريق القاسم بن أمية الحذاء: ثنا حفص بن غياث عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة بن الأسقع.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ومكحول قد سمع من واثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك، وأبي هند الداري، ويقال: إنه لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من هؤلاء الثلاثة .اهـ.
وقال أبو نعيم: غريب من حديث برد ومكحول، لم نكتبه إلا من حديث حفص بن غياث.
وقال ابن حبان: هذا لا أصل له من كلام رسول اللَّه ﷺ. وقال في ترجمة القاسم: شيخ، يروي عن حفص بن غياث المناكير الكثيرةَ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد .اهـ.
وفيما قاله ابن حبان نظر؛ فقد قال الحافظ في «**التقريب**» (٢/ ١١٥): بصري صدوق، ضعفه ابن حبان بلا مستند.
قلت: وقد توبع القاسم على هذا الحديث: فأخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٢) كتاب صفة القيامة: باب (٥٤) حديث (٢٥٠٦)، والخطيب في «**تاريخ بغداد**» (٩/ ٩٥ ـ ٩٦)، وأبو الشيخ في «**الأمثال**» (٢٠٢)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**» (٥/ ٣١٥) رقم (٦٧٧٧) كلهم من طريق عمر بن إسماعيل بن مجالد عن حفص بن غياث به.
ومن طريق الخطيب أخرجه ابن الجوزي في «**الموضوعات**» (٣/ ٢٢٤).
وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول اللَّه ﷺ، وعمر بن إسماعيل لا يعد. وقال يحيى: ليس بشيء، كذاب، رجل سوء، خبيث، وقال الدارقطني: متروك .اهـ.
وقال الحافظ في «**التقريب**» (٢/ ٥٢): متروك.
وله متابع آخر: أخرجه المخلص في «**فوائده**» كما في «**اللآلىء**» (٢/ ٢٢٨) من طريق فهد بن حيان عن حفص بن غياث به.
وفهد بن حيان: قال البخاري: سكتوا عنه، وقال أيضاً: يتكلمون فيه. وقال العجلي: ضعيف الحديث. وذكره الدارقطني في «**الضعفاء والمتروكين**».
ينظر: «**التاريخ الصغير**» (٢/ ٣٣١، ٣٤٤)، و «**الثقات**» للعجلي (١١٥٧)، و «**الضعفاء والمتروكين**» للدارقطني (٤٣٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

المؤمنين في أَمْر أُحُدٍ، وفيه نزلَتْ هذه الآياتُ كلُّها، وكان من أمر غزوة أُحُدٍ أَنَّ المُشْرِكِينَ ٱجتمعوا في ثلاثة آلاف رجُلٍ، وقصدوا المدينةَ؛ ليأخذوا بثأرهم في يوم بَدْرٍ، فنزلوا عند أُحُدٍ يوم الأربعاء، الثَّانِيَ عَشَرَ مِنْ شَوَّالٍ، سنَةَ ثلاثٍ من الهجرةِ، علَىٰ رأس أَحَدٍ وثلاثين شهرًا من الهجْرة، وأقاموا هنالك يَوْمَ الخميسِ، ورسولُ اللَّه ﷺ بالمدينة يدبِّر وينتظرُ أمْرَ اللَّهِ سبحانه، فلَمَّا كان في صَبِيحَة يَوْم الجُمُعة، جَمَعَ رسُولُ اللَّه ﷺ النَّاس وٱستشارهم،
١٩٩ أ وأخبرهم أنه كان يَرَىٰ بقرًا تُذْبَح، وثَلْماً في ذُبَابِ سَيْفه، وأنَّهُ يُدْخِلُ يده في دِرْعٍ حَصِينَةٍ، وأنه تأوَّلها المدينةَ، وقال لهم: أرى ألاَّ نخرج إِلَىٰ هؤلاء الكُفَّارِ، فقال له عبدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ٱبْنُ سَلُولَ: أَقِمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ تَخْرُجْ إِلَيْهِمْ بِالنَّاسِ، فَإِنْ هُمْ أَقَامُوا، أَقَامُوا بِشَرِّ مَحْبِسٍ، وإِنِ انْصَرَفُوا، مَضَوْا خَائِبِينَ، وَإِنْ جَاءُونَا إِلَى المَدِينَةِ، قَاتَلْنَاهُمْ فِي الأَفْنِيَةِ وَرَمَاهُمُ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ بِالحِجَارَةِ مِنَ الآطام[1]، فَوَاللَّهِ، مَا حَارَبَنَا قَطُّ عَدُوٌّ فِي هَذِهِ المَدِينَةِ إِلاَّ غَلَبْنَاهُ، وَلاَ خَرَجْنَا مِنْهَا إِلَىٰ عَدُوٍّ إِلاَّ غَلَبَنَا، فَوَافَقَ هَذَا الرَّأْيُ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ورَأْيَ جَمَاعَةٍ عَظِيمَةٍ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وقَالَ قَوْمٌ مِنْ صُلَحَاءِ المُؤْمِنِينَ مِمَّنْ فَاتَتْهُ بَدْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ٱخْرُجْ بِنَا إِلَىٰ عَدُوِّنَا، وَشَجَّعُوا النَّاسَ، وَدَعَوْا إِلَى الحَرْبِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ صَلاَةَ الجُمُعَةِ، وَقَدْ حَشَّمَهُ هَؤُلاَءِ الدَّاعُونَ إِلَى الحَرْبِ، فَدَخَلَ إِثْرَ صَلاَتِهِ بَيْتَهُ، وَلَبِسَ سِلاَحَهُ، فَنَدِمَ أُولَئِكَ القَوْمُ، وَقَالُوا: أَكْرَهْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَرَجَ عَلَيْهِمُ النبيُّ ﷺ فِي سِلاَحِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِمْ، إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّا لاَ نُرِيدُ أَنْ نُكْرِهَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ لَبِسَ سِلاَحَهُ أَنْ يَضَعَهَا؛ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ، ثُمَّ خَرَجَ بِالنَّاسِ، وَسَارَ حَتَّىٰ قَرُبَ مِنْ عَسْكَرِ المُشْرِكِينَ، فَعَسْكَرَ هُنَالِكَ، وَبَاتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ غَضِبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ٱبْنُ سَلُولَ، وَقَالَ: أَطَاعَهُمْ، وَعَصَانِي، فَلَمَّا كَانَ فِي صَبِيحَةِ يَوْمَ السَّبْتِ، ٱعْتَزَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى المَسِيرِ إِلَىٰ مُنَاجَزَةِ المُشْرِكِينَ، فَنَهَضَ وَهُوَ فِي أَلْفِ رَجُلٍ، فَٱنْخَزَلَ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ٱبْنُ سَلُولَ بِثَلاَثِمِائَةِ رَجُلٍ مِنْ مُنَافِقٍ وَمُتَّبِعٍ،
١٩٩ ب وَقَالُوا: نَظُنُّ أَنَّكُمْ لاَ تَلْقَوْنَ قِتَالاً، ومَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سبْعِمِائَةٍ/ فَهَمَّتْ عِنْدَ ذَلِكَ بَنُو حَارِثَةَ مِنَ الأَوْسِ وَبَنُو سَلِمَةَ مِنَ الخَزْرَجِ بِالٱنْصِرَافِ، وَرَأَوْا كَثَافَةَ المُشْرِكِينَ، وَقِلَّةَ المُسْلِمِينَ، وَكَادُوا أَنْ يَجْبُنُوا، وَيَفْشَلُوا، فَعَصَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، وَذَمَّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَنَهَضُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّىٰ أَطَلَّ عَلَى المُشْرِكِينَ فَتَصَافَّ النَّاسُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَّرَ عَلَى الرُّمَاةِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ[2]، وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلاً، وَجَعَلَهُمْ يَحْمُونَ الجَبَلَ وَرَاءَ المُسْلِمِينَ،

(١) واحدها: أُطُمٌ، وهي حصون مبنية بحجارة. ينظر: «لسان العرب» (٩٣).
(٢) عبد اللَّه بن جُبَير بن النعمان الأنصاري، أخو خَوَّات بن جبير. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وَٱسْنَدَ هُوَ إِلَى الجَبَلِ، فَلَمَّا ٱضْطَرَمَتْ نَارُ الحَرْبِ، ٱنْكَشَفَ المُشْرِكُونَ، وَٱنْهَزَمُوا، وَجَعَلَ نِسَاءُ المُشْرِكِينَ يَشْدُدْنَ فِي الجَبَلِ، وَيَرْفَعْنَ عَنْ سُوقِهِنَّ، قَدْ بَدَتْ خَلاَخِيلُهُنَّ، فَجَعَلَ الرُّمَاةُ يَقُولُونَ: الغَنِيمَةَ الغَنِيمَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَالَ لَهُمْ: لاَ تَبْرَحُوا مِنْ هُنَا، وَلَوْ رَأَيْتُمُونَا تَخَطَّفُنَا الطَّيْرُ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقَوْمٌ مِنْهُمْ: ٱتَّقُوا اللَّهَ وَٱثْبُتُوا؛ كَمَا أَمَرَكُمْ نَبِيُّكُمْ، فَعَصَوْا، وَخَالَفُوا، وَٱنْصَرَفُوا يُرِيدُونَ النَّهْبَ، وَخَلَّوْا ظُهُورَ المُسْلِمِينَ لِلْخَيْلِ، وَجَاءَ خَالِدٌ فِي جَرِيدَةِ خَيْلٍ مِنْ خَلْفِ المُسْلِمِينَ، حَيْثُ كَانَ الرُّمَاةُ، فَحَمَلَ عَلَى النَّاسِ، وَوَقَعَ التَّخَاذُلُ، وَصِيحَ فِي المُسْلِمِينَ مِنْ مُقَدِّمَتِهِم، وَمِنْ سَاقَتِهِمْ، وَصَرَخَ صَارِخٌ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَتَخَاذَلَ النَّاسِ، وَٱسْتَشْهَدَ مِنَ المُسْلِمِينَ سَبْعُونَ، وَتَحَيَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَعْلَى الجَبَلِ، وَتَحَاوَزَ النَّاسُ».

هَذَا مختصرٌ من القصَّة يتركَّب عليه تفسيرُ الآياتِ، وأمْرِ أُحُدٍ مستوعَبٌ في السِّيَرِ، وليس هذا التعليقُ ممَّا يقتضي ذكْرَهُ، و ﴿تُبَوِّئُ﴾: معناه: تُعَيِّنُ لهم مقاعدَ يتمكَّنون فيها، ويثْبُتُون، وقوله سبحانه: ﴿مَقَاعِدَ﴾: جمعُ مَقْعَدٍ، وهو مكانُ القعود، وهذا بمنزلة قولك: مَوَاقِف، ولكنَّ لفظة القُعُود أدلُّ على الثبوتِ، ولا سيَّما أنَّ الرماة إنما كانوا قُعُوداً، وكذلك كانَتْ صفوفُ المسلمين أولاً والمُبَارِزَةُ والسَّرعَان[1] يَجُولُون.

قوله تعالى: ﴿واللَّه سميعٌ﴾، أي: ما تقولُ، وما يقالُ لك وقْتَ المشاورة وغيره، و ﴿هَمَّتْ﴾: معناه: أرادَتْ، ولم تَفْعَلْ، والفَشَل: في هذا الموضع: هو الجُبْن الذي كاد يلحق الطَّائفتين، ففي البُخَاريِّ وغيره، عَنْ جَابِرٍ، قال: نزلَتْ هذه الآيةُ فينا؛ إذ همَّت طائفتان في بَنِي سَلِمَةَ وبَنِي حَارِثَةَ، وما أحب أنها لم تنزلْ، واللَّهُ يقولُ: ﴿واللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾[2].

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولقد نصركم اللَّه ببدر وأنتم أذلَّة...﴾ لمَّا أمر اللَّه سبحانه بالتوكُّل

= قَالَ البُخَارِيُّ: حديثُهُ في أَهْلِ «المدينة»، شهد العقبة وبدراً، واستشهد بأُحُد، وكان أمير الرماة. ينظر: «الإصابة» (٤/ ٣١).

(١) سَرَعان الناس وسَرْعانهم: أوائلهم المستبقون إلى الأمر. ينظر: «لسان العرب» (١٩٩٥).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٤٥٥٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

عليه، ذَكَّر بأَمْر بَدْرٍ الذي كان ثَمَرَتُهُ التوكُّلَ عَلَى اللَّه سبحانه، والثِّقَةَ به.

وقوله سبحانه: ﴿وأنتم أذلة﴾: معناه: قليلون، وٱسْمُ الذُّلِّ في هذا الموضع: مستعارٌ؛ إذ نسبتهم إلى عدوِّهم، وإلى جميعِ الكفَّار في أقطار الأرض تَقْتَضِي عند المتأمِّل ذِلَّتَهُمْ، وأنهم مغلوبُونَ؛ رَوَى ٱبْنُ عمرو «أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي ثَلاَثِمِائَةٍ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ، فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ، إِنَّهُمْ حُفَاةٌ، فَٱحْمِلْهُم، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ، فَٱكْسُهُم، اللَّهُمَّ، إِنَّهُمْ جِيَاعٌ، فَأَشْبِعْهُمْ»، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَٱنْقَلَبُوا حِينَ ٱنْقَلَبُوا، وَمَا فِيهِمْ رجُلٌ إِلاَّ قَدْ رَجَعَ بِجَمَلٍ أَوْ جمَلَيْنِ، وَٱكْتَسَوْا، وَشَبِعُوا»[1] رواه أبو داود، والحاكمُ في **«المستدرك على الصَّحيحَيْن»**، واللفظ له، وقال: صحيحٌ على شرط الشيخَيْن .اهـ من **«السلاح»**.

١٠أ وقوله سبحانه: ﴿إِذْ/ تقول﴾: العاملُ في «إِذ» فعلٌ مضمرٌ، ويحتملُ أنْ يكون العاملُ «نَصَرَكُمْ»، وعلَىٰ هذا قولُ الجمهورِ؛ أَنَّ هذا القولَ مِنَ النبيِّ ﷺ كَانَ ببَدْرٍ، قال ابنُ عبَّاس: لم تقاتِلِ الملائكةُ في يَوْم من الأيامِ إلا يَوْمَ بَدْرٍ، وكانوا يكونون في سائرِ الأيام عدَداً ومَدداً لا يَضْرِبُون[2]، قال الشَّعْبِيُّ: وهم يحضرون حروبَ المُسْلمين إلى يَوْمِ القيامة، وقال قتادة: أمد اللَّه المؤمنين يَوْمَ بَدْر بخَمْسَة آلاف[3]، قال عِكْرِمَةُ: كان الوعْدُ يَوْمَ بدرٍ، فلم يصْبروا يَوْمَ أُحُدٍ، ولا ٱتقَوْا، فلم يُمَدُّوا، ولَوْ مُدُّوا، لَمْ يهزموا[4]، وقال الضَّحَّاك، وابنُ زيدٍ: إنما كان هذا الوعدُ والمقالة للمؤمنين يوم أُحُدٍ، ففَرَّ الناس، ووَلَّوْا مدبرين، فلم يمدَّهم اللَّه، وإنما مُدَّوا يوم بدر بألفٍ من الملائكة مُرْدِفِينَ[5]، والفَوْرُ: النهوضُ المُسْرِعُ إلى الشيء؛ مأخوذ من فَوْرِ القِدْرِ، والماءِ ونحوِهِ؛ ومنْه: الفَوْرُ في الحَجِّ والوُضُوءِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٨٨)، كتاب «الجهاد» باب في نفل السرية تخرج من المعسكر، حديث (٢٧٤٧)، والحاكم (٢/ ١٣٢ ـ ١٣٣)، والبيهقي (٩/ ٥٧) كتاب «السير»، باب قسم الغنيمة في دار الحرب، من حديث عبد اللَّه بن عمرو.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٢٢) برقم (٧٧٤٩)، وذكره ابن عطية (١/ ٥٠٣).

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٢٣) برقم (٧٧٥٣)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٢٤)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

(٤) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٢٤) برقم (٧٧٥٨)، وذكر ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥٠٣)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٢٤)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٥) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥٠٣)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٢٤)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وعزاه لابن جرير عن ابن زيد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

و ﴿مُسَوِّمِينَ﴾: معناه: مُعْلِمِينَ بعَلاَماتٍ، وروي أنَّ الملائكةَ أَعْلَمَتْ يَوْمَ بَدْرٍ بعمائمَ بِيضٍ إلاَّ جِبْرِيل؛ فإنه كان بِعَمَامَةٍ صَفْرَاءَ علَىٰ مثالِ عَمَامَةِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ[1]، وروي أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ للمسلمينَ يَوْمَ بَدْرٍ: «سُوِّمُوا؛ فَإِنَّ المَلاَئِكَةَ قَدْ سَوَّمَتْ»[2].

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وما جعله اللَّه إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النَّصر إلا من عند اللَّه العزيزِ الحكيم﴾: الضميرُ في ﴿جَعَلَهُ اللَّهُ﴾: عائدٌ على الإنزال والإمداد، ومعنى الآية: وما كان هذا الإمداد إلا لتستبشروا بهِ، وتطمئنَّ به قلوبكم، وترون حِفَايَةَ اللَّه بكم، وإلا فالكثرةُ لا تُغْنِي شيئًا إلاَّ أنْ ينصر اللَّه، واللاَّمُ في قوله: ﴿لِيَقْطَعَ﴾ متعلِّقة بقوله: ﴿وما النَّصْرُ﴾، ويحتمل أنْ تكون متعلِّقة بـ ﴿جَعَلَهُ﴾ فيكون قَطْع الطَّرف إشارةً إلى مَنْ قتل ببَدْرٍ؛ على قول ابن إسحاق وغيره، أو إلَىٰ[3] من قتل بأحد علَىٰ ما قال السُّدِّيُّ[4]، وقتل من المشركين ببَدْرٍ سبعون، وقُتِلَ منهم يوم أحد اثنانِ وعِشْرُونَ رجُلاً، والطرف الفريق.

وقوله سبحانه: ﴿أو يكبتهم﴾: معناه يُخْزِيَهُمْ والكَبْتُ: الصرع لليَدَيْن.

وقال * ص *: الكَبْت: الهزيمة، وقيل: الصَّرْع لليدين اهـ.

---

(١) الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى. أبو عبد اللَّه القرشي. الأسدي. حواري الرسول ﷺ وابن عمته، أمه صفية بنت عبد المطلب. أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، وهو صحابي مشهور، وفضائله كثيرة لا يتسع المقام للكلام عنها. قتل بعد منصرفه يوم الجمل في جمادى الأولى سنة (٣٦)، وله ست أو سبع وستون سنة.
ينظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٢/ ٢٤٩)، و **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ١٨٨)، و **«الإصابة»** (٣/ ٥)، و **«الاستيعاب»** (٢/ ٥١٠)، و **«التاريخ الكبير»** (٣/ ٤٠٩)، و **«حلية الأولياء»** (١/ ٨٠٩)، و **«الكاشف»** (١/ ٣٢٠)، و **«الرياض المستطابة»** (٧٤)، و **«المصباح المضيء»** (١/ ١١٤)، و **«الرياض النضرة»** (٢/ ٣٥١)، و **«البداية والنهاية»** (٧/ ٤٤٩)، و **«بقي بن مخلد»** (٨٤) و **«الأنساب»** (١/ ٢١٦)، و **«صفة الصفوة»** (١/ ٣٤٢)، و **«سير أعلام النبلا»** (١/ ٤١).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور (٢/ ٣٦٠) رقم (٢٨٦١) عن عمير بن إسحاق عن النبي ﷺ مرسلاً.

(٣) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥٠٥).

(٤) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٣٠) برقم (٧٧٩٩)، وذكره الماوردي في **«تفسيره»** (١/ ٤٢٢)، وابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥٠٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء...﴾ الآية: رُوِيَ في سبب هذه الآية؛ أنَّه لما هزم أصحابه ﷺ، وشُجَّ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، جَعَلَ يَمْسَحُ وَجْهَهُ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ»، وفي بعض طُرُق الحَدِيثِ: «كَيْفَ بِقَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّه»، فَنَزَلَتِ الآيةُ، فقيلِ لَهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾، أي: عواقب الأمور بيد اللَّه، فامْضِ أنتَ لشأنِكَ، ودُمْ على الدعاء إِلَىٰ ربِّك. قُلْتُ: وقد فعل ذلك ﷺ ممتثلاً أَمْرَ ربِّه، قال عِيَاض: رُوِيَ أنَّ النبيَّ ﷺ لَمَّا كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَشُجَّ وَجْهُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، شَقَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ، وَقَالُوا: لَوْ دَعَوْتَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَلَكِنِّي بُعِثْتُ دَاعِياً، وَرَحْمَةً، اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي، فإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ»[1]، ورُوِيَ عن عُمَر (رضي اللَّه عنه)؛ أَنَّهُ قَالَ فِي بَعْضِ كلامه: بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ دَعَا نُوحٌ عَلَىٰ قَوْمِهِ، فَقَالَ: ﴿رَبِّ لاَ تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ﴾ [نوح: ٢٦] الآيةَ وَلَوْ دَعَوْتَ عَلَيْنَا، لَهَلَكْنَا مِنْ عِنْدِ آخِرِنَا، فَلَقَدْ وُطِيءَ ظَهْرُكَ، وَأُدْمِيَ وَجْهُكَ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُكَ، فَأَبَيْتَ أَنْ تَقُولَ إِلاَّ خَيْراً، فَقُلْتَ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِقَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ» اهـ.

قال الطبريُّ[2] وغيره من المفسِّرين: ﴿أَوْ يَتُوبَ﴾ عطفٌ على ﴿يَكْبِتَهُمْ﴾ والمعنى: أوْ يَتُوبَ عليهم، فَيَسْلَمُونَ/ أو يُعَذِّبَهم، إِنْ تَمَادَوْا علَىٰ كفرهم؛ فإنهم ظالمون، ثم أكَّد سبحانه معنَىٰ قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ بذكْرِ الحُجَّةِ السَّاطعة في ذلك، وهي ملكه الأشياء، فقال سُبْحانه: ﴿وللَّه ما في السموات وما في الأرض يغفِر لمن يشاء ويعذِّب مَنْ يشاء واللَّه غفور رحيم﴾، أي: فله سبحانه أنْ يفعل بحَقِّ ملكه ما يشاء، لا اعتراض علَيْه ولا معقِّب لحُكْمه، وذَكَر سبحانَهُ: ؛ أنَّ الغُفْران أو التَّعْذيب، إنما هو بمشيئَتِهِ، وبحَسَب السَّابق في علْمه، ثم رجَّىٰ سبحانه في آخر ذلك؛ تأْنيساً للنُّفُوس. ١٠٠ ب

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الرِّبَا أضعافًا مضاعفة...﴾ الآية.

قال * ع[3] *: هذا النهْيُ عن أَكْلِ الربا اعترَضَ أثناء قِصَّة أُحُدٍ، ولا أحفَظُ سَبَباً في ذلك

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٦-٢٠٠٧)، كتاب «البر والصلة»، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، حديث (٨٧/ ٢٥٩٩) عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول اللَّه: ادع على المشركين. قال: «إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة».

(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (٣/ ٤٣١).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥٠٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مرويًا، ومعناه: الرِّبَا الذي كانت العربُ تُضعِّف فيه الدَّيْن، وقد تقدَّم الكلامُ علَىٰ ذلك في «سورة البقرة».

وقوله تعالى: ﴿أعدَّتْ للكافرين﴾، أي: أنهم المقصودُ، والمراد الأوَّل، وقد يدخُلُها سواهم من العُصَاة، هذا مذْهَبُ أهل العلْم في هذه الآية، وحكَى الماوَرْدِيُّ[1] وغيره، عن قوم؛ أنهم ذهبوا إلى أن أَكَلَة الرِّبا، إنما توعَّدهم اللَّهُ بنارِ الكَفَرة، لا بنار العُصَاة.

وقوله سبحانه: ﴿وأطيعوا اللَّه والرَّسول لعلَّكم ترحمون﴾، قال محمَّد بْنُ إسحاق: هذه الآية من قوله تعالى: ﴿وأطيعوا اللَّه﴾ هي ابتداءُ المعاتبةِ فِي أمر أُحُدٍ، وانْهزام مَنْ فَرَّ، وزوالِ الرماةِ عن مَرَاكزهم[2].

﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤﴾

وقوله تعالى: ﴿سارعوا إلى مغفرةٍ من ربِّكم وجَنَّةٍ عرْضُها السمواتُ والأرض﴾، قرأ نافعٌ، وابنُ عامِرٍ: سارعوا بغَيْر «واوٍ»؛ وكذلك هي في مصاحِفِ أهل المدينة والشام، وقرأ باقي السبعة بالواو، والمُسَارَعَة: المبادرةُ، وهي مفاعلة؛ إذ الناس كأن كلَّ واحِدٍ يُسْرِعُ لِيَصِلَ قبل غيره، فَبَيْنَهُمْ في ذلك مُفَاعَلَةٌ؛ أَلاَ تَرَىٰ إلى قوله تعالى: ﴿فَٱستبقوا الخيراتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، والمعنى: سارعوا بالطَّاعة، والتقوَىٰ، والتقرُّب إلى ربِّكم إلى حالٍ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ فيها، قلْتُ: وحقٌّ علَىٰ مَنْ فَهِمَ كلامَ ربِّه؛ أنْ يبادر ويُسَارع إلى ما ندبه إلَيْه ربُّه، وألاَّ يتهاوَنَ بترك الفضائِلِ الواردَةِ في الشَّرْع، قال النوويُّ ـ رحمه الله ـ: اعْلَمْ أنه ينبغي لِمَنْ بلغه شيْءٌ في فضائلِ الأعمال؛ أنْ يعمل به، ولو مَرَّةً؛ ليكون مِنْ أهله، ولا ينبغي أنْ يتركه جملةً، بل يأتي بما تيسَّر منه؛ لقول النبيِّ ﷺ في الحديث المتَّفَقِ علَىٰ صِحَّته: «وَإِذَا

---

(١) علي بن محمد بن حبيب، القاضي أبو الحسن الماوردي، البصري، أحد أئمة أصحاب الوجوه، تفقه على أبي القاسم الصيمري، وسمع من أبي حامد الإسفراييني، قال الخطيب: كان ثقة، من وجوه الفقهاء الشافعيين. وقال الشيرازي: وله مصنفات كثيرة في الفقه والتفسير وأصول الفقه والأدب، وكان حافظاً للمذهب.
ومن تصانيفه: «الحاوي». قال الأسنوي: ولم يصنف مثله، والأحكام السلطانية والتفسير المعروف بالنكت والعيون وغيرها. مات سنة ٤٥٠.
انظر: «طبقات ابن قاضي شهبة» (١/ ٢٣٠)، و «تاريخ بغداد» (١٢/ ١٠٢)، و «طبقات السبكي» (٣/ ٣٠٣).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٣٥) برقم (٧٨٢٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَٱفْعَلُوا مِنْهُ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ»[١]. انتهى من «الحِلْيَة».

وقوله سبحانه: ﴿وجَنَّةٍ عرضُها السَّمواتُ والأرضِ﴾، أي: كعرض السموات والأرض، قال ابنُ عبَّاس في تفسير الآية: تقرن السمواتُ والأرَضُونَ بعضها إِلَىٰ بعض؛ كما تبسطُ الثيابُ، فذلك عَرْضُ الجَنَّة؛ ولا يَعْلَمُ طولَهَا إلا اللَّه سبحانه[٢]؛ وفي الحديثِ الصحيح عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ مَسِيرَةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَسَيَأْتِي عَلَيْهَا يَوْمٌ يَزْدَحِمُ النَّاسُ فِيهَا كَمَا تَزْدَحِمُ الإِبِلُ، إِذَا وَرَدَتْ خُمُصاً ظِمَاءً»[٣]. وفي الصحيح: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ المُجِدُّ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا»[٤] فهذا كلُّه يقوِّي

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٠/ ٢٦٤)، كتاب «الاعتصام بالكتاب والسنة»، باب الاقتداء بسنة رسول اللَّه ﷺ، حديث (٧٢٨٨)، ومسلم (٤/ ١٨٣١) كتاب «الفضائل»، باب توقيره ﷺ، حديث (١٣١/ ١٣٣٧)، وأحمد (٢/ ٢٥٨)، والحميدي (٢/ ٤٧٧) رقم (١١٢٥)، وأبو يعلى (١١/ ١٩٥) رقم (٦٣٠٥) كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «ذروني ما تركتكم؛ فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم».
ومن طريق أبي الزناد أخرجه البغوي في **«شرح السنة»** (١/ ١٧٧- بتحقيقنا).
وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة: فأخرجه مسلم (٢/ ٩٧٥) كتاب «الحج»، باب فرض الحج مرة في العمر، حديث (٤١٢/ ١٣٣٧)، والنسائي (٥/ ١١٠) كتاب «الحج»، باب وجوب الحج، وأحمد (٢/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨، ٤٥٧، ٤٦٧، ٥٠٨)، وابن خزيمة (٤/ ١٢٩) رقم (٢٥٠٨) من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة.
وأخرجه عبد الرزاق (١١/ ٢٢٠) رقم (٢٠٣٧٤)، ومسلم (٤/ ١٨٣١) كتاب «الفضائل»، باب توقيره ﷺ، (١٣١/ ١٣٣٧)، وأحمد (٢/ ٣١٣)، والبغوي في **«شرح السنة»** (١/ ١٧٦- بتحقيقنا) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة.
وأخرجه أحمد (٢/ ٢٤٧، ٤٢٨، ٥١٧)، والحميدي (٢/ ٤٧٧) رقم (١١٢٥)، وابن حبان (٢٠٩٧- الإحسان) من طريق محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة.
وأخرجه مسلم (٤/ ١٨٣١) كتاب «الفضائل»، باب توقيره ﷺ، حديث (١٣١/ ١٣٣٧)، والترمذي (٥/ ٤٥ ـ ٤٦) كتاب «العلم»، باب في الانتهاء عما نهى عنه سول اللَّه ﷺ، حديث (٢٦٧٩) من طريق همام بن المنبه عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٣٦) برقم (٧٨٢٩)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٢٨)، وعزاه لابن جرير.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري (٨/ ٤٩٥) كتاب «التفسير»، باب تفسير سورة الواقعة، حديث (٤٨٨١)، ومسلم (٤/ ٢١٧٥) كتاب «الجنة وصفة نعيمها»، باب أن في الجنة شجرة، حديث (٧/ ٢٨٢٦)، وأحمد (٢/ ٢٥٧، ٤١٨)، والحميدي (٢/ ٤٧٩) رقم (١١٣١)، وابن حبان (٧٤١١- الإحسان)، وأبو نعيم في **«صفة الجنة»** (٤٠٣)، والبيهقي في **«البعث»** (٢٦٨)، وابن الجوزي في **«مشيخته»** (ص ١٨٣) كلهم من طريق=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قولَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وهو قولُ الجُمْهور: «إِنَّ الجنَّة أَكْبرُ من هذه المخلوقاتِ المذْكُورة، وهي ممتدَّة على السَّماء؛ حيْثُ شاء/ اللَّه تعالَىٰ، وذلك لا يُنْكَرُ، فإن في حديث النبيِّ ﷺ: «مَا ١٠١ أ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ إِلاَّ كَدَرَاهِمَ أُلْقِيَتْ فِي فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ، وَمَا الكُرْسِيُّ فِي العَرْشِ إِلاَّ كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ فِي فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ»[(١)].

قال * ع[(٢)] *: فهذه مخلوقاتٌ أعظم بكثير جدًّا من السمواتِ والأرضِ، وقدرةُ اللَّه أعْظَمُ مِنْ ذلك كلِّه، قلتُ: قال الفَخْر:[(٣)] وفي الآية وجْه ثانٍ؛ أنَّ الجنَّة التي عرضُها مثْلُ عَرْضِ السمواتِ والأرضِ، إنما تكونُ للرَّجُل الواحدِ؛ لأن الإنسان يَرْغَبُ فيما يكون مِلْكاً له، فلا بُدَّ أَنْ تصير الجَنَّة المملوكة لكلِّ أحد مقْدَارُها هكذا. اهـ.

وقُدْرَةُ اللَّه تعالَىٰ أوسع، وفَضْلُه أعظم، وفي «**صحيح مسلم**»، والترمذيِّ، مِنْ حديث المُغَيرة بْنِ شُعْبَةَ[(٤)] (رضي اللَّه عنه): «في سُؤَال مُوسَىٰ رَبَّهُ عَنْ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ

= أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً.
وأخرجه البخاري (٦/ ٣٦٨) كتاب «بدء الخلق»، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، حديث (٣٢٥٢)، وأحمد (٢/ ٤٨٢) من طريق فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة به.
وأخرجه مسلم (٤/ ٢١٧٥) كتاب «الجنة وصفة نعيمها»، باب أن في الجنة شجرة، حديث (٦/ ٢٨٢٦)، والترمذي (٤/ ٥٧٩) كتاب «صفة الجنة»، باب ما جاء في صفة شجر الجنة، حديث (٢٥٢٣)، وأحمد (٢/ ٤٥٢)، والطبري في «**تفسيره**» (٢٧/ ١٨٣)، وابن أبي داود في «**البعث**» (٦٧)، وأبو نعيم في «**صفة الجنة**» (٤٠١). من طريق الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة به.
وأخرجه ابن ماجة (٢/ ١٤٤٨) كتاب «الزهد»، باب صفة الجنة، حديث (٤٣٣٥)، وأحمد (٢/ ٤٣٨)، والدارمي (٢/ ٣٣٨) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
وأخرجه الطيالسي (٢/ ٢٤٢ـ منحة) رقم (٢٨٣٣)، وأحمد (٢/ ٤٥٥، ٤٦٢)، والدارمي (٢/ ٣٣٨) كتاب «الرقاق»، باب في أشجار الجنة، والطبري (٢٧/ ١٨٣) من طريق شعبة عن أبي الضحاك عن أبي هريرة به.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٥٠٨).

(٣) ينظر: «**الفخر الرازي**» (٩/ ٦).

(٤) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قيس.. أبو عبد اللَّه. معروف بـ «مغيرة الرأي».
قال ابن الأثير: أسلم عام الخندق، وشهد «الحديبية»، وله في صلحها كلام مع عروة بن مسعود.. وكان موصوفاً بالدهاء، قال الشعبي: دهاة العرب أربعة: معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة، وزياد. فأما معاوية فللأناة والحلم، وأما عمرو فللمعضلات. وأما المغيرة فللمُبادَهَة، وأما زياد فللصغير والكبير. توفي بـ «الكوفة» سنة (٥٠هـ). =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مَنْزِلَةً، وَأَنَّهُ رَجُلٌ يَأْتِي بَعْدَ مَا يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَىٰ أَنْ يَكُونَ لَكَ مَا كَانَ لِمَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ، أَيْ رَبِّ، فَيُقَالُ لَهُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ، فَقَالَ فِي الخَامِسَةِ: رَضِيتُ، أَيْ رَبِّ، فَيُقَالُ لَهُ: لَكَ ذَلِكَ، وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ، فَيَقُولُ: رَضِيتُ، أَيْ رَبِّ، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَعَ هَذَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَذَّتْ عَيْنُكَ»[1]، قال أبو عيسَىٰ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البخاريِّ من طريقِ ابْنِ مسعودٍ (رَضِيَ اللَّه عَنه): «إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً الجَنَّة، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَبْواً، فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ: ٱدْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَقُولُ: رَبِّ، الجَنَّةُ مَلأَىٰ، فَيَقُولُ لَهُ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مَرَّاتٍ»[2]. اهـ.

وفي «**جامع التِّرمذيِّ**»، عن ابنِ عُمَرَ (رضي اللَّه عنهما)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ جِنَانِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَنَعِيمِهِ وَخَدَمِهِ وَسُرُرِهِ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ وَجْهِهِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً...»[3] الحديثَ، قال أبو عيسَىٰ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ مِنْ غير وَجْهٍ، مرفوعًا وموقوفًا، وفي الصَّحيحِ ما معناه: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجنَّةِ الجَنَّةَ، تَبَقَّىٰ فِيهَا فَضْلَةٌ، فَيُنْشِيءُ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً»، أَوْ كما قالَ. اهـ.

قال ﴿ع[4]﴾: وخص العرض بالذِّكْر؛ لأنه يدلُّ متَىٰ ما ذُكِرَ علَى الطُّولِ، والطُّولُ إذا ذكر لا يدُلُّ على قَدْر العَرْض، بل قد يكونُ الطَّويلُ يَسِيرَ العَرْضِ؛ كالخَيْطِ ونحوه.

ثم وصف تعالى المتَّقِينَ الذين أعدَّتْ لهم الجنَّةُ بقوله: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ في السراء

= ينظر ترجمته في: «**أسد الغابة**» (٥/ ٢٤٧)، و «**الإصابة**» (٦/ ١٣١)، و «**الثقات**» (٣/ ٣٨٢)، و «**الاستبصار**» (٩٧)، و «**الأعلام**» (٧/ ٢٧٧)، و «**الاستيعاب**» (٤/ ١٤٤٥)، و «**الكاشف**» (٣/ ١٦٨)، و «**تجريد أسماء الصحابة**» (٢/ ٩١)، و «**العقد الثمين**» (٧/ ٢٥٥)، و «**الجرح والتعديل**» (٨/ ٢٢٤)، و «**التاريخ الكبير**» (٧/ ٣١٦)، و «**تاريخ جرجان**» (٢٩٥).

(١) أخرجه مسلم (١/ ٥٨١، ٥٨٢ـ الأبي)، كتاب «الإيمان»، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث (٣١٢/ ١٨٩)، والترمذي (٥/ ٣٤٧) كتاب «تفسير القرآن»، باب «ومن سورة السجدة»، حديث (٣١٩٨).

وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (١٣/ ٤٨٢)، كتاب «التوحيد»، باب كلام الرب (عز وجل) يوم القيامة مع الأنبياء، حديث (٧٥١١).

(٣) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٨٨)، كتاب «صفة الجنة»، باب (١٧)، حديث (٢٥٥٣) من حديث ابن عمر.

(٤) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٥٠٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والضراء﴾، وهما اليُسْر والعُسْر، قاله ابن عَبَّاس[١]. إذ الأغلَبُ أنَّ مع اليُسْر النَّشَاطَ، وسرورَ النفْسِ، ومع العُسْر الكراهيَةَ، وضُرَّ النفس، وكَظْمُ الغَيْظ: ردُّه في الجَوْفِ، إذا كاد أنْ يخرج من كثرته، ومنعه: كظْمٌ له، والكِظَامُ: السَّيْر الذي يشدُّ به فَمُ الزِّقِّ، والغَيْظُ: أصْلُ الغضَبِ، وكثيراً ما يتلازمَانِ؛ ولذلك فسَّر بعض الناس الغَيْظَ بالغَضَب، وليس تحريرُ الأمر كذلك، بل الغيظُ حالٌ للنفس، لا تظهر على الجوارح، والغضبُ حالٌ لها تظهر في الجوارحِ وفِعْلٍ مَّا؛ ولا بدَّ؛ ولهذا جاز إسناد الغَضَب إلى اللَّه سبحانه؛ إذ هو عبارة عن أفعاله في المغْضُوب علَيْهم، ولا يسند إلَيْه تعالى الغَيْظُ.

ووردَتْ في كظْمِ الغيظ، ومِلْكِ النفْسِ عند الغضب أحاديثُ، وذلك من أعظم العباداتِ، وجهادِ النفسِ، ففي حديثِ أبي هُرَيْرة (رضي اللَّه عنه)؛ أنَّ النبيَّ ﷺ/ قَالَ: ١٠١ ب
«مَنْ كَظَمَ غَيْظاً، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَىٰ إنْفَاذِهِ، مَلأَهُ اللَّهُ أَمْناً وإيمَاناً»، إلىٰ غير ذلك من الأحاديثَ، قُلْتُ: وروى أبو داوُدَ، والترمذيُّ عن معاذِ بْنِ أَنَس[٢] (رضي اللَّه عنه)؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظاً، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ عَلَىٰ رُءُوسِ الخَلاَئِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ، حَتَّىٰ يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الحُورِ شَاءَ»[٣]، قَالَ أبو عيسَىٰ: هذا حديثٌ حسنٌ .اهـ.

وفي روايةٍ أخرَىٰ لأبي داود: «مَلأَهُ اللَّهُ أَمْناً وإيمَاناً، وَمَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثَوْبِ جَمَالٍ،

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٣٧) برقم (٧٨٣٧)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٠٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٢٨)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٢) هو: معاذ بن أنس، الجهني، حليف الأنصار.
قال أبو سعيد بن يونس: صحابي كان بـ «مصر» و «الشام»، روى عن النبي ﷺ أحاديث. وله رواية عن أبي الدرداء وكعب الأحبار. روى عنه ابنه سهل بن معاذ وحده. وذكر أبو أحمد العسكري ما يدل على أنه بقي إلى خلافة عبد الملك بن مروان.
ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٥/ ١٩٣)، و «الإصابة» (٦/ ١٠٦)، و «الثقات» (٣/ ٣٧٠)، و «الاستيعاب» (٣/ ١٤٠٢)، و «تجريد أسماء الصحابة» (٢/ ٨٠)، و «بقي بن مخلد» (٩٣)، و «الكاشف» (٣/ ١٥٣)، و «الجرح والتعديل» (٨/ ٢٤٥)، و «تهذيب الكمال» (٣/ ١٣٣٨)، و «تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٨٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٢/ ٦٦٢)، كتاب «الأدب»، باب من كظم غيظاً، حديث (٤٧٧٧)، والترمذي (٤/ ٦٥٦) كتاب «صفة القيامة»، باب (٤٨)، حديث (٢٤٩٣)، وابن ماجة (٢/ ١٤٠٠) كتاب «الزهد»، باب الحلم، حديث (٤١٨٦)، وأحمد (٣/ ٤٤٠)، والبيهقي (٨/ ١٦١) كتاب قتال أهل البغي. كلهم من طريق سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه مرفوعاً.
وقال الترمذي: حديث حسن.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، ـ قَالَ بِشْرٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: تَوَاضُعاً ـ، كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الكَرَامَةِ»[١]، وحدَّث الحافظُ أبو الفَضْلِ محمَّد بنُ طَاهِرٍ المَقْدِسِيُّ[٢] بسنده، عن النبيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ، كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ، وَمَنْ خَزَنَ لِسَانَهُ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنِ اعْتَذَرَ إِلَى اللَّهِ قَبِلَ اللَّهُ عُذْرَهُ»[٣] .اهـ من **«صفوة التَّصوُّف»**.

والعَفْوُ عَنِ النَّاسِ: من أجلِّ ضروبِ فعْلِ الخَيْرِ، ثم قال سبحانه: ﴿واللَّهُ يحبُّ المُحْسِنِينَ﴾، فعم أنواع البرِّ، وظَاهر الآية أنَّها مدْحٌ بفعل المندوب.

﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشةً أو ظلموا أنفسهم ذكروا اللَّه...﴾ الآية: ذكر سبحانه في هذه الآيةِ صِنْفاً هو دُون الصِّنف الأول، فألحقهم بهم برَحْمته ومَنِّه، وهم التَّوَّابون، وروي في سَبَب نُزُول هاتَيْن الآيتَيْن؛ أن الصحابَةَ (رضي اللَّه عنهم)، قَالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَّا حِينَ كَانَ المُذْنِبُ مِنْهُمْ يُصْبِحُ، وَعُقُوبَتُهُ مَكْتُوبَةٌ عَلَىٰ بَابِ دَارِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الآيَةَ؛ تَوْسِعَةً وَرَحْمَةً، وَعِوَضاً مِنْ ذَلِكَ الفِعْلِ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ»[٤].

ورُوِيَ أَنَّ إبليسَ بَكَىٰ، حين نزَلَتْ هذه الآيةُ، والفاحشةُ لفظٌ يعمُّ جميع المعاصِي، وقد كثر اسْتعماله في الزِّنا؛ حتَّىٰ فسر السُّدِّيُّ الفاحشَةَ هنا بالزِّنَا[٥]، وقال قومٌ: الفاحِشَةُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٦٦٣)، كتاب «الأدب»، باب من كظم غيظاً، حديث (٤٧٧٨) من طريق سويد بن وهب عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ عن أبيه عن رسول اللَّه ﷺ به.

(٢) محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، ابن القَيْسَراني، أبو الفضل: رحالة مؤخر، من حفاظ الحديث، كان مولده بـ «بيت المقدس» سنة ٤٤٨هـ ووفاته بـ «بغداد» ٥٠٧هـ، له كتب كثيرة، منها: **«تاريخ أهل الشام، ومعرفة الأئمة منهم والأعلام»**، و **«معجم البلاد»**، و **«صفوة التصوف»**. ينظر: **«الأعلام»** (٦/ ١٧١)، و **«وفيات الأعيان»** (١/ ٤٨٦)، و **«ميزان الاعتدال»** (٣/ ٧٥)، و **«لسان الميزان»** (٥/ ٢٠٧).

(٣) ذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٨/ ٧٣)، وقال رواه الطبراني في **«الأوسط»**، وفيه عبد السلام بن هلال، وهو ضعيف.

(٤) ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٣٧)، وعزاه لابن المنذر عن ابن مسعود.

(٥) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٣٩) برقم (٧٨٤٦)، وذكره ابن عطية (١/ ٥١٠)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٣٧)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

هنا: إشارةٌ إلى الكبائِرِ، وظُلْمُ النَّفس: إشارةٌ إلى الصَّغائر، واسْتَغْفَروا: معناه: طلبوا الغُفْران.

قال النوويُّ: وَرُوِّينَا في سنن ابْنِ ماجة؛ بإسنادٍ جيدٍ، عن عبد اللَّه بْنِ بُسْرٍ[١] (بضم الباء)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُوبَىٰ لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَاراً كَثِيراً»[٢] انتهى من «الحلية».

و ﴿ذكَرُوا اللَّهَ﴾: معناه: بالخَوْفِ من عقابِهِ، والحَيَاءِ منه؛ إذ هو المُنْعِمُ المتطَوِّل، ثم اعترض أثناء الكلام قوله تعالَىٰ: ﴿ومن يغفر الذنوب إلا اللَّه﴾؛ اعتراضاً موقِّفاً للنفس، داعياً إلى اللَّه مرجِّياً في عفوه، إذا رجع إلَيْه، وجاء اسم «اللَّهِ» مرفوعًا بعد الاستثناءِ، والكلامُ موجَبٌ؛ حملاً على المعنَىٰ؛ إذ هو بمعنَىٰ، ومَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلا اللَّه، وعن عليِّ بْنِ أبي طالب (رضي اللَّه عنه)، قَالَ: حدَّثني أبو بكر رضي اللَّه عنه، وصَدَقَ أبو بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْباً، ثُمَّ يَقُومُ، فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ قرأ هذه الآيَةَ: ﴿والَّذين إذا فعلوا فاحشةً أو ظلموا أنفسهم ذكروا اللَّه. . .﴾ إلى آخر الآية» رواه أبو داود، والترمذيُّ، والنسائيُّ، وابن

---

(١) عبد اللَّه بن بُسر. أبو صفوان. وقيل: أبو بُسر. المازني. الحمصي. قال ابن الأثير في **«الأسد»**: صلى القبلتين. وضع النبي ﷺ يده على رأسه ودعا له. صحب النبي ﷺ هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته الصماء. وروى عنه الشاميون، منهم: خالد بن معدان، ويزيد بن خمير، وسليم بن عامر، وراشد بن سعد، وغيرهم. وهو آخر من مات بـ «الشام» من الصحابة. توفي سنة (٨٨) وله (٩٤ سنة)، وقيل: مات بـ «حمص» سنة (٩٦) وله (١٠٠ سنة).
ينظر: **«أسد الغابة»** (٣/ ١٨٦)، و **«الإصابة»** (٤/ ٤٠)، و **«الثقات»** (٣/ ٢٣٢)، و **«الاستيعاب»** (٣/ ٨٧٤)، و **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٣٠٠)، و **«الأعلام»** (٤/ ٧٤)، و **«الرياض المستطابة»** (٢٠٥)، و **«التاريخ الكبير»** (٣/ ١٤)، و **«الصغير»** (٢/ ٧٦)، و **«التاريخ»** لابن معين (٢/ ٤٥)، و **«الطبقات الكبرى»** (٧/ ٤٦٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢/ ١٢٥٦)، كتاب «الأدب»، باب الاستغفار، حديث (٣٨١٨)، والنسائي في **«الكبرى»** (٦/ ١١٨)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ثواب ذلك، حديث (١٠٢٨٩)، والبيهقي في **«شعب الإيمان»** (١/ ٤٤٠) رقم (٦٤٧) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن عبد اللَّه بن بسر مرفوعاً.
قال البوصيري في **«الزوائد»** (٣/ ١٩٦): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات .اهـ.
وللحديث شاهد من حديث عائشة: أخرجه أبو نعيم في **«الحلية»** (١٠/ ٣٩٥)، والخطيب في **«تاريخ بغداد»** (٩/ ١١)، والبيهقي في **«الشعب»** (١/ ٤٤٠) رقم (٦٤٦) من طريق منصور بن صفية عن أمه عن عائشة، أن رسول اللَّه ﷺ نهى عن سب الأموات، وقال: «طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ماجة، وابْنُ حِبَّانَ في «**صحيحه**»، وقال الترمذيُّ، واللفظ له: حديثٌ حَسَن[١] انتهى من «**السلاح**».

وقوله سبحانه: ﴿ولم يصروا﴾: الإِصْرَارُ: هو المُقَامُ على الذَّنْبِ، واعتقادُ العودة

---

(١) أخرجه أبو داود (١/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧)، كتاب «الصلاة»، باب في الاستغفار، حديث (١٥٢١)، والترمذي (٥/ ٢٢٨) كتاب «التفسير»، باب سورة آل عمران، حديث (٣٠٠٦)، وابن ماجة (١/ ٤٤٦) كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة، حديث (١٣٩٥)، وأحمد (١/ ٢، ١٠)، والحميدي (١، ٤)، والمروزي في «**مسند أبي بكر**» رقم (٩، ١٠، ١١)، وأبو يعلى (١/ ١١) رقم (١)، وابن حبان (٢/ ٣٨٩، ٣٩٠ـ الإحسان) رقم (٦٢٣) كلهم من طريق عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي بن أبي طالب عن أبي بكر الصديق به. وأخرجه أحمد (١/ ٨ـ ٩) من طريق شعبة عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء أو ابن أسماء به.
وقال الترمذي: هذا حديث قد رواه شعبة وغير واحد عن عثمان بن المغيرة فرفعوه، ورواه مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة فلم يرفعاه، وقد رواه بعضهم عن مسعر فأوقفه ورفعه بعضهم، ورواه سفيان الثوري عن عثمان بن المغيرة، فأوقفه، ولا نعرف لأسماء بن الحكم حديثاً إلا هذا .اهـ.
والحديث صححه ابن حبان.
وكذلك الدارقطني فقد تكلم على هذا الحديث في «**العلل**» (١/ ١٧٦ ـ ١٨٠) فقال: رواه عثمان بن المغيرة، ويكنى أبا المغيرة، وهو عثمان بن أبي زرعة، وهو عثمان الأعشى. رواه عن علي بن ربيعة الوالبي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي بن أبي طالب.
حدث به عنه كذلك مسعر بن كدان وسفيان الثوري، وشعبة، وأبو عوانة، وشريك، وقيس، وإسرائيل، والحسن بن عمارة، فاتفقوا في إسناده إلا أن شعبة من بينهم شك في أسماء بن الحكم، فقال: عن أسماء أو أبي أسماء أو ابن أسماء، وخالفهم علي بن عابس، فرواه عن عثمان بن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي، ووهم فيه قال ذلك عنه عبد اللَّه بن وهب.
وخالفه عبيد اللَّه بن يوسف الجبيري، فرواه عن علي بن عابس عن عثمان عن رجل عن علي.
وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه عبد الوهاب بن الضحاك العرضي عن إسماعيل بن عياش عن أبان بن أبي عياش عن أبي إسحاق الهمداني قال: سمعت علي بن أبي طالب عن أبي بكر.
و خالفه عبد الوهاب بن نجدة عن إسماعيل فقال فيه: عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن أبي بكر.
وخالفهم موسى بن محمد بن عطاء، رواه عن إسماعيل بن عياش عن شعبة عن أبي إسحاق عن علي عن أبي بكر، لم يذكر بينهما أحداً، وموسى هذا متروك الحديث، مقدسي يعرف بأبي طاهر المقدسي، ورواه داود بن مهران الدباغ عن عمر بن يزيد قاضي المدائن عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي عن أبي بكر، وخالفه الفرج بن اليمان، رواه عمر بن يزيد عن عمرو بن مرة عن عبد اللَّه بن سلمة عن علي عن أبي بكر.
وروى هذا الحديث أبو المثنى سليمان بن يزيد، واختلف عنه، فحدث به عبد اللَّه بن حمزة الزبيري عن عبد اللَّه بن نافع الصايغ عن أبي المثنى عن المغيرة بن علي عن علي عن أبي بكر، ووهم فيه؛ =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

إليه، وقوله: ﴿وهم يعلمون﴾، قال السُّدِّيُّ: معناه: وهم يعلَمُونَ أنهم/ قد أَذْنَبُوا[١]، وقال ١٠٢أ
ابنُ إسحاق: معناه: وهم يعلمون بمَا حَرَّمْتُ عليهم[٢]، وقيل: وهم يعلَمُونَ أنَّ بابَ التوبة مفتوحٌ، وقيل: وهم يعلمون أنِّي أعاقب عَلَى الإصرار، ثم شَرَّك سبحانه الطَّائفَتَيْنِ المذكورتَيْن في قوله: ﴿أولئك جزاؤهم مغفرة مِن ربهم...﴾ الآية.

قال * ص *: قوله: ﴿ونِعْمَ﴾ المخصوصُ بالمدحِ محذوفٌ، أي المغفرةُ والجَنَّة.

﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿قد خلَتْ من قبلكم سنن فسيروا في الأرض...﴾ الآية: الخطابُ للمؤمنين، والمعنَىٰ: لا يذهب بكُمْ أنْ ظَهَرَ الكُفَّار المكذِّبون عليكم بِأُحُدٍ، فإن العاقبة للمتَّقين، وقديماً ما أدال اللَّه المُكَذِّبين على المؤمنين، ولكن ٱنْظُروا كيْفَ هلَك المكذِّبون بَعْدَ ذلك، فكذلك تكُونُ عاقبةُ هؤلاءِ، وقال النَّقَّاش: الخِطَابُ بـ ﴿قَدْ خلت﴾ للكُفَّار.

قال * ع[٣] *: وذلك قَلِقٌ، وخَلَتْ: معناه: مضَتْ، والسُّنَن: الطرائِقُ.

وقال ابنُ زَيْد: سُنَن: معناه: أمثال[٤]، وهذا تفسيرٌ لا يخُصُّ اللفظة، وقوله: ﴿فانظروا﴾ هو عند الجمهورِ مِنْ نَظَر العَيْن، وقال قومٌ: هو بالفكْر.

= وإنما رواه أبو المثنى عن المقبري، واختلف عن المقبري فيه، فقال مسلم بن عمرو الحذاء: عن ابن نافع عن ابن المثنى سليمان بن يزيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن علي عن أبي بكر.
وأحسنها إسناداً وأصحها ما رواه الثوري ومسعر ومن تابعهما عن عثمان بن المغيرة.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٤٢) برقم (٧٨٦٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥١١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٣٩)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٤٣) برقم (٧٨٦٤)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٥١١).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥١١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٤٤) برقم (٧٨٧١)، وذكره ابن عطية (١/ ٥١٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿هذا بيان للناس﴾، يريد به القُرآن؛ قاله الحَسَن وغيره[١]، وقال جماعة: الإشارة بـ «هذا» إلى قوله تعالَىٰ: ﴿قد خلت من قبلكم سنن﴾.

وقال الفَخْر[٢]: يعني بقوله: ﴿هذا بيانٌ﴾ ما تقدَّم؛ من أمره سبحانه، ونَهْيِهِ، ووعدِهِ، ووعيدِهِ، وذكرِهِ لأنواع البيِّنات والآيات. انتهى.

ثم نهى سبحانه المؤمنين عن الوَهَنِ، وهو الضَّعْف، وأنَّسهم بأنهم الأعلَوْنَ أصْحَابُ العاقبة، ومِنْ كَرَمِ الخُلُقِ ألاَّ يَهِنَ الإنسانُ في حربه، إذا كان مُحِقًّا، وإنما يحسن اللِّين في السِّلْم والرضَىٰ، ومنه قولُه ﷺ: «المُؤمِنُ هَيِّنٌ لَيِّنٌ»[٣]، وقوله سبحانه: ﴿وأنتم الأعلَوْنَ﴾ إخبار بعُلُوِّ كلمة الإسلام، هذا قول الجمهور، وهو ظاهر اللفظ.

قال * ص *: ﴿وأنتم الأَعْلَوْنَ﴾: في موضِعِ نصبٍ؛ على الحال.

وقوله سبحانه: ﴿إن كنتم مؤمنين﴾: المقصدُ هزُّ النفوسِ، وإقامتها، ويترتَّب من ذلك الطَّعْنُ علَىٰ من نجم في ذلك اليَوْم نِفَاقُهُ أو اضطربَ يقينه، أي: لا يتحصَّل الوعد إلاَّ بالإيمان، فألزموه، ثم قال تعالَىٰ؛ تسليةً للمؤمنين: ﴿إنْ يمسَسْكم قَرْحٌ فقد مسَّ القومَ قرحٌ مثله﴾، والأُسْوَةُ مسلاة للبَشَر؛ ومنه قول الخَنْسَاء: [الوافر]

وَلَوْلاَ كَثْرَةُ الْبَاكِينَ حَوْلِي ... عَلَىٰ إِخْوَانِهِمْ لَقَتَلْتُ نَفْسِي
وَمَا يَبْكُونَ مِثْلَ أَخِي وَلَكِنْ ... أُعَزِّي النَّفْسَ عَنْهُ بِالتَّأَسِّي[٤]

والقَرْح: القَتْل والجِرَاح؛ قاله مجاهدٌ وغيره[٥].

وقوله تعالى: ﴿وتلك الأيام نداولُها بَيْنَ الناس﴾، أخبر سبحانه علَىٰ جهة التسلية؛ أنَّ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٤٤)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٢٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٣٩)، وعزاه لابن جرير.

(٢) ينظر: «الفخر الرازي» (٩/ ١١).

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٢٧٢) رقم (٨١٢٧) من طريق يزيد بن عياض عن صفوان بن سليم عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً.
وقال البيهقي: تفرد به يزيد بن عياض، وليس بالقوي، وروي من وجه آخر صحيح مرسلاً.
ثم أخرجه عن مكحول برقم (٨١٢٨) مرسلاً بلفظ «المؤمنون هينون لينون كالجمل الأنف إن قيد انقاد، وإن أنيخ استناخ على صخرة».

(٤) ينظر: «ديوان الخنساء» (٦٢).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٤٨)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٤٠)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الأيام علَىٰ قديم الدهر وغابِرِه أيضاً إنما جعلَهَا دُولاً بيْنَ البَشَر، أي: فلا تُنْكِرُوا أنْ يدَالَ عليكم الكفَّار.

وقوله تعالى[1]: ﴿وليعلم اللَّه الذين آمنوا﴾، تقديره: وليَعْلَم اللَّهُ الذين آمنوا فعل ذلك، والمعنَىٰ: ليظهر في الوجود إيمانُ الذين قَدْ علم اللَّه أزلاً؛ أنهم يؤمنون وإلاَّ فقد علمهم في الأزَلِ، ﴿ويتَّخذ منْكُم شهداءَ﴾: معناه أهْل فَوْز في سَبِيلِهِ، حسْبما وَرَدَ في فضائلِ الشهداءِ، وذَهَب كثيرٌ من العلماء إلى التَّعْبير عن إدَالَةِ المؤمنين بالنَّصْر، وعن إدالة الكُفّار بالإدالة، ورُوِيَ عن النبيِّ ﷺ في ذلك حديثٌ؛ «أَنَّهُمْ يُدَالُونَ؛ كَمَا تُنْصَرُونَ» والتمحيصُ: التنقيةُ، قال الخليل: التَّمْحِيصُ: التخليص من العَيْب، فتمحيصُ المؤمنينَ/ ١٠٢ ب هو تنقيتُهم منَ الذُّنُوب، والمَحَقُ: الإذهاب شيْئاً فشيْئاً؛ ومنه: مَحَاقُ القَمَر، وقوله سبحانه: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجَنَّة ولما يعلم اللَّه الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين...﴾ الآية: حَسِبْتُم: معناه: ظَنَنْتُم، وهذه الآيةُ وما بعدها عَتْبٌ وتقريعٌ لطوائفَ مِنَ المؤمنين الَّذينَ وقَعَتْ منهم الهَنَوَاتُ المشْهورة في يَوْمِ أُحُدٍ، ثم خاطب اللَّه سبحانَهُ المؤمنين بقوله: ﴿ولَقَدْ كنتم تَمَنَّوْنَ المَوْتَ من قبل أنْ تلقوه﴾، والسببُ في ذلك أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ في غزوةِ بَدْرٍ، يريدُ عِيرَ قُرَيْشٍ مبادراً، فلم يوعب النَّاس معه؛ إذ كان الظنُّ أنه لا يلقى حَرْباً، فلَمَّا قضَى اللَّه ببَدْرٍ ما قضَىٰ، وفاز حاضِرُوها بالمَنْزِلة الرَّفيعةِ، كان المتخلِّفون من المؤمنين عنْها يتمنَّوْن حُضُور قتالِ الكُفَّار؛ ليكونَ منْهُمْ في ذلك غَنَاء يُلْحِقُهُمْ عِنْدَ ربِّهم ونبيِّهم بمنزلةِ أهْل بَدْر، فلمَّا جاء أمْر أُحُدٍ، لم يَصْدُقْ كُلُّ المؤمنين، فعاتبهم اللَّه بهذه الآية، وألزمهم تمنِّيَ المَوْتِ؛ من حيثُ تَمَنَّوْا أسبابه، وهو لقاءُ العَدُوِّ ومُضَارَبَتُهم، وإلاَّ فنَفْسُ قَتْل المُشْرِك للمُسْلِم لا يجُوزُ أنْ يتمنَّىٰ؛ من حيث هو قَتْلٌ، وإنما تتمنَّىٰ لواحقه من الشهادةِ والتَّنْعيم، قُلْتُ:

وفي كلام * ع[2] *: بعضُ إجمالٍ، وقد ترجم البخاريُّ تَمَنِّيَ الشهادةِ، ثم أسند عن أبي هريرة، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلاَ أَنَّ رِجَالاً مِنَ المُؤْمِنِينَ لاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ؛ أنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدتُّ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ» وخرَّجه أيضًا مسلمٌ[3]، وخرَّج البخاريُّ ومسلمٌ مِنْ حديث

---

(١) في أ: سبحانه.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ١٤٤)، كتاب «الجهاد»، باب الجعائل والحملان في السبيل، حديث (٢٩٧٢)=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ اللَّهِ (عَزَّ وجَلَّ) خَيْرٌ، يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وأَنَّ الدُّنْيَا لَهُ وَمَا فِيهَا، إِلاَّ الشَّهِيدَ، لِمَا يَرَىٰ مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلُ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَىٰ مِنَ الكَرَامَةِ» .اهـ[1].

فقد تبيَّن لك تمنِّي القَتْلِ في سبيل اللَّه بهذه النُّصُوصِ؛ لما فيه من الكرامة.

وصَوَابُ كلام * ع[2] *: أنْ يقول: وإنما يتمنَّى القتلُ؛ للواحقه؛ من الشَّهادةِ والتنْعِيمِ.

وقوله سبحانه: ﴿فقد رأيتموه﴾، يريد: رأيتم أسبابه، وقوله: ﴿وأنتم تنظرون﴾: تأكيدٌ للرؤية، وإخراجها من الاشتراك الذي بَيْنَ رؤية القَلْب ورُؤية العَيْن.

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۖ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ ۚ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل...﴾ الآية: هذا استمرارٌ في عتبهم، وإقامةُ الحُجَّة عليْهم: المَعْنَىٰ أنَّ محمدًا ـ عليه السلام ـ رسُولٌ كسائرِ الرُّسُلِ قد بَلَّغ كما بلَّغوا، ولزمكم أيُّها المؤمنُونَ العَمَلُ بمُضَمَّن الرسالة، وليسَتْ حياته وبَقَاؤه بَيْنَ أظهركم شَرْطاً في ذلك؛ لأنه يَمُوتُ؛ كما مَاتَتِ الرُّسُل قبله، ثم توعَّد سبحانه المُنْقَلِبَ علَىٰ عَقِبَيْهِ بقوله: ﴿فلن يضرَّ اللَّه شيئاً﴾؛ لأن المعنَىٰ: فإنما يضرُّ نفسه، وإياها يوبق، ثم وعد الشاكِرِينَ، وهم الذين صدَقُوا، وصَبَرُوا، ومَضَوْا في دينهم، ووَفَّوْا للَّه

= ، ومسلم (١٤٩٥ـ١٤٩٦) كتاب «الإمارة» باب فضل الجهاد والخروج في سبيل اللَّه، حديث (٣ـ ١/ ١٨٧٦)، ومالك في **«الموطأ»** (٢/ ٤٦٥) كتاب «الجهاد»، باب الترغيب في الجهاد، حديث (٤).

(١) أخرجه البخاري (٦/ ١٨)، كتاب «الجهاد»، باب الحور العين وصفتهن، حديث (٢٧٩٥)، ومسلم (٣/ ١٤٩٨) كتاب «الإمارة»، باب فضل الشهادة، حديث (١٠٩/ ١٨٧٧)، والترمذي (٤/ ١٥١)، كتاب «فضائل الجهاد»، باب ما جاء في ثواب الشهداء، حديث (١٦٤٣)، من طريق حميد عن أنس به. وأخرجه البخاري (٦/ ٣٩) كتاب «الجهاد» باب تمني الجهاد، حديث (٢٨١٧)، ومسلم (٣/ ١٤٩٨)، كتاب «الإمارة»، باب فضل الشهادة، حديث (١٠٩/ ١٨٧٧) من طريق قتادة عن أنس به.

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٥١٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بعَهْدهم؛ كسعدِ بْنِ الرَّبيع[١]، ووصيته يومئذٍ للأنصار، وأَنَسِ بْنِ النَّضرِ[٢]، وغيرهما، ثم يَدْخُلُ في الآية الشاكرون إلى يوم القيامةِ، وقال عليٌّ (رضي اللَّه عنه) في تفسير هذه الآية[٣]: الشاكِرُونَ الثَّابِتُونَ على دِينِهِمْ؛ أبو بَكْر، وأصحابه، وكان يقولُ: أَبُو بَكْرٍ/ أَمِيرُ ١٠٣أ الشَّاكِرِينَ؛ إشارة منه إلى صَدْعِ أبي بَكْر بهذه الآيةِ يوم مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، وثبوتِهِ في ذلك المَوْطِن، وثبوتِهِ في أمْرِ الرِّدَّة، وسائرِ المواطنِ التي ظَهَرَ فيها شُكْرُهُ، وشُكْرُ الناس بسببه، ثم أخبر عزَّ وجلَّ عن النفوسِ؛ أنها إنما تَمُوتُ بَأجَلٍ مَكْتُوبٍ محتومٍ عند اللَّه تعالَىٰ، أي: فالجُبْنُ والخَوَرُ لا يزيدُ في الأجَلِ، والشَّجَاعَةُ والإقدامُ لا ينقصُ منه، وفي هذه الآية تقويةٌ للنفوس في الجهادِ، وفيها ردٌّ على المعتزلة في قَوْلِهِمْ بِالأَجَلَيْنِ.

وقوله سبحانه: ﴿ومَنْ يرِدْ ثوابَ الدُّنْيا نؤته منها...﴾ الآية، أي: نؤت من شئْنا منها ما قُدِّرَ له؛ يبيِّن ذلك قولُهُ تعالَىٰ: ﴿مَنْ كان يريدُ العاجلةَ عجَّلنا له فيها ما نشاء لِمَنْ نريد﴾ [الإسراء: ١٨]، وقرينةُ الكلامِ تقتضي أنه لا يؤتَىٰ شيْئاً من الآخرة؛ لأنَّ مَنْ كانَتْ نيَّته من عمله مقصورةً على طَلَبِ الدُّنْيا، فلا نَصِيبَ له في الآخرة، والأعمال بالنيَّات، وقرينةُ الكلامِ مِنْ قوله: ﴿ومَنْ يرِدْ ثوابَ الآخرة نُؤته منها﴾ لا تمنع أنْ يؤتَىٰ نصيباً من الدنيا، قال ابنُ فُورَكَ في قوله تعالى: ﴿وسَنَجْزِي الشَّاكرين﴾: إشارة إلى أنه ينعِّمهم بِنعَمِ الدُّنْيا، لا أنهم يقصرون عَلَى الآخرة[٤].

ثم ضَرَبَ سبحانه المثل للمؤمنينَ بمَنْ سَلَفَ مِنْ صالح الأمم الذين لم يَثْنِهِمْ عن دينهم قَتْلُ الكُفَّار لأنبيائِهِمْ، فقال: ﴿وكأيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ معه ربِّيُّون كثير...﴾ الآية: وفي «كَأَيِّنْ» لغاتٌ، فهذه اللغة أصلها[٥]؛ لأنها كافُ التشبيه دخلَتْ علَىٰ «أيٍّ»، و «كَأَيِّنْ» في

---

(١) سَعْدُ بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرىء القيس بن مالك الأغرّ بن ثَعْلبة بن كعب بن الخزرج، الأنصاريّ، الخزرجيّ، أحدَ نُقَبَاء الأنصار. ينظر: **«الإصابة»** (٣/ ٤٩).

(٢) أنس بن النضر بن ضَمْضَم الأنصاري، الخزرجي، عمّ أنس بن مالك خادم النبي ﷺ. ينظر: **«الإصابة»** (١/ ٢٨١).

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٥٥) برقم (٧٩٣٧)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥١٦)، والسيوطي بنحوه في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٤٥)، وعزاه لابن جرير.

(٤) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥١٨).

(٥) هذه اللفظةُ قيل: مركبةٌ من كافِ التشبيه ومن «أيٍّ»، وحَدَثَ فيها بعد التركيب معنى التكثيرِ المفهومُ من «كم» الخبرية، ومثلُها في التركيب وإفهام التكثير: «كذا» في قولِهم: «له عندي كذا كذا درهماً» والأصلُ: كاف التشبيه و «ذا» الذي هو اسمُ إشارةٍ، فلمَّا رُكِّبا حَدَثَ فيهما معنى التكثير، وكم الخبريةُ و «كأيِّن» و «كذا» كلُّها بمعنى واحد، وقد عَهِدْنا في التركيب إحداثَ معنى آخرَ؛ ألا تَرَى أنَّ «لولا» حَدَثَ لها معنًى جديد. «وكأيِّن» مِنْ حقِّها على هذا أنْ يُوقَفَ عليها بغير نونٍ؛ لأنَّ التنوين يُحْذَفُ وقفاً، إلا أنَّ=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

هذه الآية في موضِعِ رَفْعٍ بالابْتداء، وهي بمنزلة «كَمْ»، وبمعناها تعطَىٰ في الأغلب التكثيرَ، وقرأ نافعٌ، وابنُ كثيرٍ، وأبو عمرو: «قُتِلَ» مَبْنياً لما لم يسمَّ فاعله، وقرأ[١] الباقُونَ «قَاتَلَ»، فقوله: «قُتِلَ»، قال فيه جماعةٌ من المفسِّرين، منهم الطَّبريُّ[٢]: إنه مستند إلى ضميرِ «نَبِيٍّ»، والمعنى عندهم أنَّ النبيَّ قُتِلَ، ونحا إليه ابنُ عَبَّاس، وإذا كان هذا، فـ «رِبِّيُّونَ» مرتفعٌ بالظرف بلا خلاف، وهو متعلِّق بمحذوفٍ، وليس متعلِّقاً بـ «قُتِلَ»، وقال الحَسَن بْنُ أبي الحَسَن وجماعة: إنَّ «قُتِلَ» إنما هو مستندٌ إلى قوله: «رِبِّيُّون»، وهم المقتولُونَ[٣]، قال الحَسَن، وابنُ جُبَيْر: لم يقتل نبيٌّ في حَرْبٍ[٤] قطُّ.

قال * ع[٥] *: فعلَىٰ هذا القول يتعلَّق قوله: «مَعَهُ» بـ «قُتِلَ» ورجح الطبريُّ[٦] القَوْلَ الأوَّل؛ بدلالة نازِلة النبيِّ ﷺ، وذلك أنَّ المؤمنين إنما تخاذلوا يَوْم أحد، لما قِيلَ: قُتِلَ مُحَمَّد، فضرب المَثَل بنَبِيٍّ قُتِلَ، وترجيحُ الطبريِّ حسن؛ ويؤيِّد ذلك ما تقدَّم من قوله: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] وحجة من قَرَأَ «قَاتَلَ»: أنها أعمُّ في المدح؛ لأنه يدخل فيها مَنْ قُتِلَ، ومن بقي.

= الصحابة كتبتها: «كأيّن» بثبوتِ النونِ، فَمِنْ ثَمَّ وَقَفَ عليها جمهورُ القراء بالنون اتباعاً لرسم المصحف. ووقف أبو عمرو وسَوْرة بن مبارك ـ عن الكسائي ـ عليها: «كأي» من غير نونٍ على القياس. واعتلَّ الفارسي لوقفِ النونِ بأشياءَ طَوَّل بها، منها: أنَّ الكلمة لَمَّا رُكِّبت خَرَجَتْ عن نظائرِها، فَجُعِل التنوينُ كأنه حرفٌ أصلي من بنية الكلمة. وفيها لغاتٌ خمس:
أحدها: «كأيِّنْ» وهي الأصل.
والثانية: «كائِنْ» بزنةِ «كاعِنْ».
اللغة الثالثة: «كَأْيِن» بياء خفيفةٍ بعد الهمزة على مثالِ: كَعْيِن.
اللغة الرابعة: «كَيِّئن» بياء ساكنةٍ بعدَها همزةٌ مكسورة.
واللغةُ الخامسةُ: «كَئِنْ» على مثال كَعٍ، ونَقَلها الداني قراءةً عن ابن محيصن.
ينظر: **«الدر المصون»** (٢/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥ ـ ٢٢٦).

(١) وحجة من قرأ «قُتِل»: أن ذلك نزل معاتبة لمن أدبر عن القتال يوم أحد، إذ صاح صائحهم: قتل محمد ﷺ، فلما تراجعوا كان اعتذارهم أن قالوا: سمعنا «قتل محمد»، فنزلت.
انظر: **«البحر المحيط»** (٢/ ٥١٦)، و **«الدر المصون»** (٢/ ١٣٣).

(٢) ينظر: **«تفسير الطبري»** (٣/ ٤٦٠).

(٣) ذكره ابن عطية (١/ ٥٢٠).

(٤) ذكره الماوردي في **«النكت والعيون»** (١/ ٤٢٨) عن الحسن، وذكره (أيضاً) البغوي في **«تفسيره»** (١/ ٣٦٠)، وابن عطية (١/ ٥٢٠).

(٥) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٥٢٠).

(٦) ينظر: **«تفسير الطبري»** (٣/ ٤٦١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع[١] *: ويحسُنُ عندي علَىٰ هذه القراءةِ ٱستنادُ الفعْلِ إلى الربِّيِّين، وقوله: ﴿رِبِّيُّونَ﴾، قال ابن عباس وغيره: معناه: جموعٌ كثيرةٌ، وهو الرِّبَّة[٢] (بكسر الراء)، وهي الجماعة الكثيرة، وروي عنِ ٱبْنِ عَبَّاس والحسنِ بْنِ أبي الحَسَن وغيرهما: أنهم قالوا: ربِّيونَ: معناه: علماء[٣]؛ ويقوِّي هذا القولَ قراءةُ مَنْ قرأ: رَبِّيُّونَ[٤] (بفتح الراء)، منسوبون إلى الرَّبِّ؛ إما لأنهم مطيعُونَ له، أوْ مِنْ حيث إنهم علماء بما شَرَع.

وقوله سبحانه: ﴿وما ٱستكانوا﴾، ذهبتْ طائفةٌ من النحاة[٥] إلى أنَّه من السُّكُون، وذهَبَتْ طائفة إلى أنه مأخوذٌ مِنْ: «كَانَ، يَكُونُ»، وأصلُهُ: ٱسْتَكْوَنُوا، والمعنَىٰ: أنهم لم يَضْعُفوا، ولا كانوا/ قريباً من ذلكَ، قلْتُ: وٱعلم (رحمك اللَّه) أنَّ أصْلَ الوَهَنِ والضَّعْفِ ١٠٣ ب عن الجِهَادِ، ومكافحةِ العَدُوِّ هو حُبُّ الدنيا، وكراهيةُ بَذْلِ النفُوسِ للَّه، وبَذْلِ مُهَجِهَا لِلقَتْلِ

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥٢٠).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٦٢) برقم (٧٩٦٠)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٦٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ١٤٧)، وعزاه للعوفي.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٦٢) برقم (٧٩٦٣)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٢٨)، وابن عطية (١/ ٥٢١).

(٤) ورواها قتادة عن ابن عباس.
ينظر: «شواذ ابن خالويه» (ص ٢٩)، و «المحتسب» (١/ ١٧٣)، و «المحرر الوجيز» (١/ ٥٢٠)، و «البحر المحيط» (٣/ ٨٠)، و «الدر المصون» (٢/ ٢٢٩)، و «القرطبي» (٤/ ١٤٨).

(٥) فيه ثلاثةُ أقوالٍ:
أحدُها: أنه استَفعل من الكونِ والكونُ: الذُّلُّ، وأصلُه: اسْتَكْوَن، فَنُقِلَتْ حركةُ الواو على الكاف، ثم قُلِبَتِ الواوُ ألفاً. وقال الأزهريُّ وأبو عليّ: «هو من قول العرب: «بات فلان بِكَيْنَةِ سوءٍ» على وزنِ «جَفْنة» أي: «بحالةِ سوءٍ» فألفُه على هذا من ياءٍ، والأصل: اسْتَكْيَنَ، ففُعِل بالياء ما فُعِل بأختها.
الثاني: قال الفراء: «وزنُه افْتَعَل من السكون، وإنما أُشْبعت الفتحةُ فتولدَ منها ألفٌ».
ورُدَّ على الفراء بأنَّ هذه الألفَ ثابتةٌ في جميع تصاريفِ الكلمةِ نحو: استكانَ يَسْتكين فهو مُسْتَكِين ومُسْتَكان إليه استكانةً، وبأنَّ الإشباعَ لا يكونُ إلا في ضرورةٍ. وكلاهما لا يَلْزَمُه: أمَّا الإشباعُ، فواقعٌ في القراءاتِ السبع كما سيمرُّ بك، وأمَّا ثبوتُ الألفِ في تصاريف الكلمةِ، فلا يَدُلُّ أيضاً؛ لأنَّ الزائد قد يلزَمُ؛ ألا ترى أنَّ الميمَ في تَمَنْدل وتَمَدْرَعَ زائدةٌ، ومع ذلك هي ثابتةٌ في جميع تصاريفِ الكلمة قالوا: تَمَنْدَل يَتَمَنْدَلُ تَمَنْدَلْ تَمَنْدُلاً فهو مُتَمَنْدِلٌ ومُتَمَنْدَلٌ به، وكذا تَمَدْرَع، وهما من النَّدْل والدِّرْع. وعبارةُ أبي البقاء أحسنُ في الردِّ فإنه قال: «لأنَّ الكلمة في جميع تصاريفِها ثَبتتْ عينُها، والإشباعُ لا يكونُ على هذا الحدِّ».
ولم يَذْكُر متعلَّقَ الاستكانة والضعف فلم يَقُل «فما ضَعُفُوا عن كذا، وما استكانوا لكذا» للعلم به أو للاقتصارِ على الفعلين نحو: ﴿كُلوا واشربوا﴾ لِيَعُمَّ ما يَصْلُحُ لهما.
ينظر: «الدر المصون» (٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

في سَبيلِ اللَّهِ؛ ألا تَرَىٰ إِلَىٰ حال الصَّحابة (رضي اللَّه عنهم)، وقلَّتِهِمْ في صَدْرِ الإسلام، وكيف فتح اللَّه بهم البلاد، ودان لدِينِهِمُ العباد، لما بَذَلُوا للَّه أنفسَهُمْ في الجهاد، وحالَنا اليَوْمَ، كما تَرَىٰ؛ عددُ أهْل الإسلام كثيرٌ، ونكايتهم في الكُفَّار نَزْرٌ يسيرٌ، وقد رَوَىٰ أبو داود في «سننه» عن ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَتَدَاعَىٰ عَلَيْكُمْ؛ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَىٰ قَصْعَتِهَا، فَقَالَ قَائِلٌ: ومِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ كَثِيرٌ، ولَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ المَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيَقْذِفَنَّ فِي قُلُوبِكُمُ الوَهَنَ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الوَهَنُ؟ قَالَ: حُبُّ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَةُ المَوْتِ»[1] .اهـ، فانظر (رحمك اللَّه)، فهل هذا الزمانُ إلا زماننا بعَيْنه، وتأمَّل حال ملوكنا، إنما هِمَّتهم جمْعُ المالِ مِنْ حرامٍ وحلالٍ، وإعراضُهم عَنْ أمْر الجهاد، فإنا للَّه وإنا إليه راجعُونَ علَىٰ مُصَاب الإسلام.

﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وما كان قولهم إلاَّ أنْ قالوا ربَّنا اغفر لنا ذنوبنا. . .﴾ الآية: هذه الآيةُ في ذكْر الرِّبِّيِّين، أي: هذا كان قولَهُم، لا ما قاله بعضُكم، يا أصْحَاب محمَّد: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَـٰهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، إِلَىٰ غير ذلك ممَّا اقتضته تلْكَ الحَالُ مِن الأقوال، قُلْتُ: وهذه المقالَةُ ترجِّح القولَ الثانِيَ في تفْسير الرِّبِّيِّينَ؛ إذ هذه المقالةُ إنما تَصْدُرُ من علماء عارفينَ باللَّه.

قال * ع[2] *: واسْتغفارُ هؤلاءِ القَوْمِ الممْدُوحِينَ فِي هذا المَوْطِنِ يَنْحُو إِلَىٰ أنهم رَأَوْا أَنَّ ما نزل مِنْ مصائبِ الدُّنْيا إنما هو بِذُنُوبٍ من البَشَرِ؛ كما نزلَتْ قصَّة أُحُدٍ بعصيان من عَصَىٰ، وقولهم: ﴿ذُنُوبَنَا وإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾: عبارتان عن معنًى قريبٍ بعضُهُ من بعضٍ؛ جاء للتأكيد، ولتعمَّ مناحي الذنوبِ؛ وكذلكَ فسَّره ابنُ عبَّاس وغيره[3]، وقال الضَّحَّاك: الذنوبُ عامٌّ، والإسرافُ في الأمر، أريدَ به الكبائرُ خاصَّة، ﴿فآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٥١٤)، كتاب «الملاحم»، باب في تداعي الأمم على أهل الإسلام، حديث (٤٢٩٧) من طريق أبي عبد السلام عن ثوبان به.

وأخرجه أحمد (٥/ ٢٧٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٨٢) من طريق أبي أسماء الرحبي عن ثوبان به.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥٢٢).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٢٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الدُّنْيَا﴾؛ بأن أظهرهم علَىٰ عدُوِّهم، ﴿وحُسْن ثوَابِ الآخِرَةِ﴾: الجَنَّة بلا[1] خلاف.

قال الفَخْر[2]: ولا شَكَّ أنَّ ثوابَ الآخِرَةِ هي الجَنَّة، وذلك غَيْرُ حاصلٍ في الحالِ، فيكون المرادُ أنَّه سبحانه، لَمَّا حكم لهم بحصولها في الآخرة، قام حُكْمُهُ لهُمْ بذلك مَقَامَ الحُصُول في الحالِ، ومَحْمَلُ قوله: ﴿آتاهم﴾ أنه سيؤتيهم.

وقيل: ولا يمتنع أنْ تكون هذه الآية خاصَّةً بالشهداء، وأنه تعالَىٰ في حال نزول هذه الآية، كان قد آتاهم حُسْنَ ثواب الآخرة. انتهى.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿يَأَيُّهَا الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا﴾، يعني: المنافقين الذين خَيَّبوا المسلمين، وقالوا في أمر أُحُد: لو كان محمَّد نبيًّا، لم ينهزم.

وقوله سبحانه: ﴿بلِ اللَّه مَوْلاَكم وهو خير النَّاصرين﴾ هذا تثبيتٌ لهم، وقوله سبحانه: ﴿سنُلْقِي في قلوب الذين كفروا الرعْبَ﴾ سبب هذه الآيةِ أنه لما ارتحَلَ أَبُو سُفْيان بالكفَّار، رجع النبيُّ ﷺ إلى المدينةِ، فتجهَّز، واتبع المشركِينَ، وكان مَعْبَدُ بْنُ أبي مَعْبَدٍ الخُزَاعِيُّ[3] قد جاء إلى النبيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ، لَقَدْ سَاءَنَا مَا أَصَابَكَ، وَكَانَتْ خُزَاعَةُ تَمِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ/ ، ثُمَّ رَكِبَ مَعْبَدٌ؛ حَتَّىٰ لَحِقَ بِأَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا رَأَىٰ أَبُو سُفْيَانَ ١٠٤أ مَعْبَداً، قَالَ: مَا وَرَاءَكَ، يَا مَعْبَدُ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ فِي أَصْحَابِهِ يَطْلُبُكُمْ فِي جَمْعٍ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ، يَتَحَرَّقُونَ عَلَيْكُمْ قَدِ اجْتَمَعَ مَعَهُ مَنْ كَانَ تَخَلَّفَ عَنْهُ، ونَدِمُوا عَلَىٰ مَا صَنَعُوا، قَالَ: وَيْلَكَ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَرَاكَ أَنْ تَرْحَلَ حَتَّىٰ تَرَىٰ نَوَاصِيَ الخَيْلِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ، لَقَدْ

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٢٢).

(٢) ينظر: «الفخر الرازي (٩/ ٢٤).

(٣) معبد بن أبي معبد الخزاعي. ذكره ابن منده، وذكر سيف في «الفتوح»، والطبري من طريق ابن المثنى بن حارثة لما توجه خالد بن الوليد إلى الشام قاسمه العساكر؛ فكان معبد بن أبي معبد ممَنْ بقي مع المثنى بن حارثة من الصحابة. ينظر: «الإصابة» (٦/ ١٣٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أَجْمَعْنَا الكَرَّةَ إِلَيْهِمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَنْهَاكَ عَنْ ذَلِكَ، وَوَاللَّهِ، لَقَدْ حَمَلَنِي مَا رَأَيْتُ عَلَىٰ أَنْ قُلْتُ فِيهِمْ شِعْراً، قَالَ: وَمَا قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ[1]: [البسيط]

كَادَتْ تَهُدُّ مِنَ الأَصْوَاتِ رَاحِلَتِي ... إِذْ سَالَتِ الأَرْضُ بِالجُرْدِ الأَبَابِيلِ[2]
تَرْدِي بِأُسْدٍ كِرَامٍ لاَ تَنَابِلَةٍ ... عِنْدَ اللِّقَاءِ وَلاَ مِيلٍ مَعَازِيلِ[3]
فَظَلْتُ عَدْواً أَظُنُّ الأَرْضَ مَائِلَةً ... لَمَّا سَمَوْا بِرَئِيسٍ غَيْرِ مَخْذُولِ[4]

إلى آخر الشِّعْر، فألقى اللَّه الرُّعْبَ في قلوبِ الكفَّارِ، وقالَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ[5]: لاَ تَرْجِعُوا فإني أَرَىٰ أنه سيكُونُ للقَوْمِ قِتَالٌ غَيْرُ الذي كَانَ، فنَزَلَتِ الآيةُ في هذا الإلقاء، وهي بَعْدُ متناولَةٌ كلَّ كافرٍ؛ قال الفَخْر[6]: لأنه لا أحد يخالفُ دِينَ الإسلام، إلا وَفِي قلبه خَوْفٌ من الرُّعْب، إما عند الحَرْب، وإما عند المُحَاجَّة. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿بما أشركوا﴾، هذه باءُ السَّبَبِ، والسُّلْطَانُ: الحُجَّة والبُرْهَان.

قال * ص *: قوله: ﴿وبئس﴾، المخصوصُ بالذَّمِّ محذوفٌ، أي: النار [انتهى].

---

(١) ينظر: «السيرة» لابن هشام (٣/ ١٠٣). وبعده:

فقلتُ: ويل ابنِ حَرْبٍ من لقائكمُ ... إذا تَغَطمطت البَطحاء بالجيل
إني نذير لأهل البَسْل ضاحيةً ... لكل ذي إربةٍ منهم ومعقول
من جَيش أحمدَ لاوَخشٍ تنابلة ... وليس يُوصَف ما أنذرتُ بالقِيل

(٢) تهد: تسقط لهول ما رأت من أصوات الجيش وكثرته. والجرد: الخيل العتاق. والأبابيل: الجماعات.

(٣) تردى: تسرع. والتنابلة: القصار. والميل: جمع أميل، وهو الذي لا رمح أولا ترمى معه؛ وقيل: هو الذي لا يثبت على السرج. والمعازيل: الذين لا سلاح معهم.

(٤) العدو: المشي السريع. وسموا: علوا وارتفعوا.

(٥) صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جدح. أبو وهب، وقيل: أبو أمية القرشي، الجمحي. روى عنه ابنه عبد اللَّه، وعبد اللَّه بن الحارث، وعامر بن مالك، وطاوس. قتل أبوه يوم بدر كافراً. وهرب هو يوم فتح «مكة» ثم عاد إليها بعد أن أخذ أماناً من النبي، وأعار النبي سلاحاً يوم حنين، وحضرها مشركاً، ثم أسلم، وحسن إسلامه، وكان من المؤلفة قلوبهم، وكان من أشراف قريش في الجاهلية وأحد المطعمين.
ينظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٣/ ٢٣)، و **«الإصابة»** (٣/ ٢٤٦)، و **«الثقات»** (٣/ ١٩١)، و **«نقعة الصديان»** (٣٠٠)، و **«الاستيعاب»** (٢/ ٧١٨)، و **«الاستبصار»** (٩٣، ١١٥)، و **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٢٦٦)، و **«الطبقات الكبرى»** (٥/ ٤٤٩)، و **«سير النبلاء»** (٢/ ٥٦٢)، و **«المعرفة والتاريخ»** (١/ ٣٠٩)، و **«التاريخ الكبير»** (٤/ ٣٠٤)، و **«الجرح والتعديل»** (٤/ ١٨٤٦)، و **«الثقات»** (٣/ ١٩١)، و **«الكاشف»** (٢/ ٢٩)، و **«العبر»** (١/ ٥٠)، و **«الأعلام»** (٣/ ٢٠٥)، و **«تهذيب الكمال»** (٢/ ٦٠٨)، و **«تهذيب التهذيب»** (٤/ ٤٢٤)، و **«تقريب التهذيب»** (١/ ٣٦٧).

(٦) ينظر: **«الفخر الرازي»** (٩/ ٢٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿ولَقَدْ صدَقَكُم اللَّه وَعْده إذ تحسونهم بإذنه﴾، جاء الخطَابُ لجميع المؤمنينَ، وإن كانَتِ الأمور التي عاتبهم سبحانه علَيْها، لم يقَعْ فيها جميعُهم؛ ولذلك وجوهٌ من الفصاحةِ، منْها: وعْظ الجميع، وزجْرُه؛ إذ مَنْ لم يفعلْ مُعَدٌّ أنْ يفعل؛ إن لم يزجر، ومنها: السَّتْر والإبقاء علَىٰ من فعل، وكان النبيُّ ﷺ قد وَعَدَ المؤمِنِينَ النَّصْرَ يَومَئِذٍ علَىٰ خبر اللَّه؛ إنْ صَبَرُوا وجَدُّوا، فصَدَقَهُم اللَّه وعْدَه؛ وذلك أنَّ النبيَّ ﷺ صَافَّ المشركين يومئذ، ورتَّب الرماة، علَىٰ ما قَدْ ذكَرْناه قَبْلَ هذا، واْشتعلَتْ نارُ الحَرْب، وأَبْلَىٰ حمزةُ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وأَبُو دُجَانَةَ[1]، وعليٌّ، وعَاصِمُ بْنُ أَبِي الأَقْلَحِ[2]، وغيرُهم، واْنهزَم المشركُونَ، وقُتِلَ منهم اْثنانِ وعشْرُونَ رجُلاً، فهذا معنَىٰ قوله عز وجل: ﴿إذ تَحُسُّونَهُمْ بإذنه﴾، والحَسُّ: القتل الذَّريعُ، يقال: حَسَّهُمْ إذا اْستأصلهم قتْلاً، وحَسَّ البَرْدُ النَّباتَ.

وقوله سبحانه: ﴿حتَّىٰ إذا فشلتم﴾، يحتملُ أنْ تكونَ «حَتَّىٰ» غايةً؛ كأنه قال: إلَىٰ أنْ فشلتم، والأظهر الأقوَىٰ أنَّ «إذا» علَىٰ بابها تحتاجُ إلى الجوابِ، ومَذْهَبُ الخَلِيلِ، وسِيبَوَيْهِ، وفُرْسَانِ الصِّنَاعة؛ أنَّ الجوابَ محذوفٌ يدلُّ عليه المعنَىٰ، تقديرُهُ: اْنهزمتمْ، ونحوه، والفَشَل: اْستشعارُ العَجْزِ، وترْكُ الجِدِّ، والتَّنَازُعُ هو الَّذي وقَعَ بَيْنَ الرماةِ، ﴿وَعَصَيْتُمْ﴾: عبارةٌ عن ذَهَابِ مَنْ ذَهَبَ مِنَ الرماة، وتأمَّل (رحمك اللَّه) ما يوجبه الركُونُ إلى الدنيا، وما يَنْشَأُ عنها من الضَّرَرِ، وإذا كان مَثَلُ هؤلاءِ السَّادة علَىٰ رِفْعَتِهِمْ وعظيم منزلتهم، حَصَلَ لهم بسببها مَا حَصَلَ؛ مِنَ الفَشَل والهزيمةِ، فكيف بأمثالنا، وقد حذَّرَ اللَّه عز وجلَّ ونبيُّه ـ عليه السلام ـ من الدُّنْيا وآفاتها؛ بما لا يخفَىٰ علَىٰ ذي لُبٍّ، وقد ذكرنا في هذا «**المُخْتَصَرِ**» جملةً كافيةً لمَنْ وفَّقه اللَّه، وشَرَح صدْره، وقد خرَّج البَغَوِيُّ في «**المُسْنَدِ المُنْتَخَبِ**» له، عن النبيِّ ﷺ/ أَنَّهُ قَالَ: «لاَ تُفْتَحُ الدُّنْيَا عَلَىٰ أَحَدٍ إلاَّ أَلْقَتْ بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ ١٠٤ ب وَالبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»[3]. انتهى من «**الكوكب الدري**».

---

(١) أبو دجانة الأنصاري: اسمه سِمَاك بن خرشة، وقيل: ابن أوس بن خرشة، متفق على شهوده بَدْراً. وقال علي: إنه استشهد باليمامة، وأسند ابنُ إسحاق من طريق يزيد بن السكن؛ أنّ رسول اللَّه ﷺ لما التحم القتال ذَبَّ عنه مصعب بن عُمير (يعني يوم أُحد)، حتى قُتِلَ، وأبو دُجانة سِمَاك بن خَرَشة حتى كثرت فيه الجراحة. وقيل: إنه ممن شارك في قتل مسيلمة. ينظر: «**الإصابة**» (٧/ ٩٩ ـ ١٠٠).

(٢) عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح، واسم أبي الأقلح: قيس بن عصمة بن النعمان بن مالك بن أمية بن صُبيعة بن زيد بن مالك بن عمرو بن عوف، الأنصاريّ، جَدّ عاصم بن عمرو بن الخطاب لأمّه، من السّابقين الأولين من الأنصار. ينظر: «**الإصابة**» (٣/ ٤٦٠).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٦)، والبزار (٣٦٠٩ـ كشف) من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً.
وقال المنذري في «**الترغيب**» (٤/ ٨٣)، رواه أحمد بإسناد حسن، والبزار، وأبو يعلى.
وقال الهيثمي في «**المجمع**» (١٠/ ٢٣٦): رواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى في «**الكبير**»، وإسناده حسن.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقال ـ عليه السلام ـ للأنْصَارِ لما تعرَّضوا له؛ إِذْ سمعوا بقُدُوم أبي عُبَيْدةِ بمالِ البَحْرَيْنِ: «أَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ، مَا الفَقْرَ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ! وَلَكِنِّي أَخْشَىٰ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ؛ كَمَا بُسِطَتْ عَلَىٰ مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، فَتُهْلِكَكُم كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ»، أخرجه البخاريُّ ومسلمٌ والترمذيُّ، واللفظ له، وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ[١]. انتهى.

واعلم (رحمك اللَّه) أنَّ تيسير أَسْبَابِ الدُّنْيا مع إِعراضك عن أمر آخرتك، ليس ذلك من علاماتِ الفَلاَحِ؛ وقد روى ابنُ المُبَارك في **«رقائقه»**، قال: أخبرنا ابْنُ لَهِيعَةَ[٢]، قال: حدَّثني سعيدُ بنُ أَبِي سَعِيدٍ[٣]؛ أنَّ رجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ أَنَا؟ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ كُلَّمَا طَلَبْتَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ الآخِرَةِ، وَٱبْتَغَيْتَهُ، يُسِّرَ لَكَ، وَإِذَا أَرَدتَّ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا، وَٱبْتَغَيْتَهُ، عُسِّرَ عَلَيْكَ، فَأَنْتَ عَلَىٰ حَالٍ حَسَنَةٍ، وَإِذَا رَأَيْتَ كُلَّمَا طَلَبْتَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ الآخِرَةِ، وٱبْتَغَيْتَهُ، عُسِّرَ عَلَيْكَ، وَإِذَا أَرَدتَّ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَٱبْتَغَيْتَهُ، يُسِّرَ لَكَ، فَأَنْتَ عَلَىٰ حَالٍ قَبِيحَةٍ»[٤]. انتهى، فتأمَّله راشداً، وقولَه: ﴿من بعد ما أراكم ما تحبُّون﴾، يعني: هزيمةَ المشركين، قال الزُّبَيْر[٥]: واللَّه، لَقَدْ رأيتُنِي أَنْظُرُ إِلَىٰ خَدَمِ هِنْدِ بنْتِ عُتْبَةَ[٦]،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) عبد اللَّه بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي، أبو عبد الرحمن المصري، قاضيها وعالمها. عن عطاء، والأعرج، وعكرمة، وخلق. وعنه شعبة، وعمرو بن الحارث، والليث، وابن وهب، وخلق. قال أحمد: احترقت كتبه وهو صحيح الكتاب. قال مسلم: تركه وكيع ويحيى القطان وابن مهدي. قال يحيى بن بكير: مات سنة ١٧٤هـ.
ينظر: **«خلاصة تهذيب الكمال»** (٢/ ٩٢)، و **«تهذيب الكمال»** (٢/ ٧٢٧)، و **«الكاشف»** (٢/ ١٢٢)، و **«ميزان الاعتدال»** (٢/ ٤٧٥، ٤٨٣)، و **«طبقات ابن سعد»** (٧/ ٢٠٤).

(٣) سعيد بن أبي سَعِيد المَقْبُرِي، أبو سعيد المدني، أرسل عن أم سلمة، وعن أبيه، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وأنس، وخلق. وعنه عمرو بن شعيب، وأيوب بن موسى، وعبيد اللَّه بن عمر، والليث، وهو أثبت الناس فيه، قال ابن خِرَاش: ثقة جليل، قال الواقدي: اختلط قبل موته بثلاث سنين. قال ابن سعد: مات سنة ثلاث وعشرين، وقال أبو عبيد: سنة خمس وعشرين ومائة.
ينظر: **«تهذيب الكمال»** (١/ ٤٩٠)، و **«الثقات»** (٤/ ٢٧٨)، و **«الخلاصة»** (١/ ٣٨٠)، و **«لسان الميزان»** (٧/ ٢٢٩).

(٤) أخرجه ابن المبارك في **«الزهد»** (ص ٢٩) رقم (٨٨) ووقع في **«الزهد»**: «شعيب بن أبي سعيد».

(٥) أخرجه الطبري (٣/ ٤٧٠) برقم (٨٠٠٨)، وذكره ابن عطية (١/ ٥٢٥).

(٦) هند بنت عُتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القُرَشيَّة، والدة معاوية بن أبي سفيان، شهدت أُحُداً، وفعلت ما فعلت بحمزة، ثم كانت تؤلِّبُ على المسلمين إلى أن جاءَ اللَّهِ بالفتح فأسلم زَوْجُها ثم أسلمت هي يوم الفتح؛ وقصَّتُهما (في قولها عند بيعة النساء: ﴿ولا يَسْرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ﴾؛ فقالت: وَهَلْ تَزْنِي الحرّة؟)
ينظر: **«الإصابة»** (٨/ ٣٤٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وصواحِبِهَا مشَمِّراتٍ هَوَارِبَ، ما دُونَ أَخْذِهِنَّ قليلٌ، ولا كثيرٌ؛ إذ مالَتِ الرماةُ إلى العَسْكَر حين كَشَفْنَا القَوْمَ عَنه، يريدون النَّهْبَ، وخَلَّوْا ظهورَنَا للخَيْلِ، فَأُوتِينَا مِنْ أَدْبَارنا، وصَرَخَ صَارِخٌ أَلاَ إِنَّ محمَّداً قد قُتِلَ، وانْكَفَأَ علينا القومُ.

وقوله سبحانه: ﴿منكم مَنْ يريدُ الدنيا﴾، يعني بهم الذين حَرَصُوا على الغنيمة، وكان المالُ همَّهم؛ قاله ابنُ عَبَّاسٍ[1]، وسائرُ المفسِّرين، وقال عبدُ اللَّهِ بْنُ مسعود: ما كنتُ أرى أنَّ أحداً مِنْ أصحاب النبيِّ ﷺ يريدُ الدنيا؛ حتى نَزَلَ فينا يَوْمَ أُحُدٍ: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾[2].

وقوله سبحانه: ﴿ومنكم من يريد الآخرة﴾ إخبارٌ عن ثبوتِ مَنْ ثَبَتَ من الرُّماة، مع عبد اللَّه بن جُبَيْر؛ امتثالاً للأمْر حتى قُتِلُوا، ويدخلُ في هذا أَنَسُ بْنُ النَّضر، وكلُّ من جَدَّ ولم يَضْطَرِبْ من المؤمنين.

﴿۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ ولا تلوون على أحد﴾ العامل في إذ قوله: «عفا»، وقراءة[3] الجمهور «تصعدون» (بضم التاء، وكسر العين)؛ من: أَصْعَدَ، ومعناه: ذَهَبَ في الأَرْضِ، والصعيدُ: وجهُ الأرض، فـ «أَصْعَدَ»: معناه: دَخَلَ في الصَّعيد؛ كما أنَّ «أَصْبَحَ»: دخل في الصَّبَاحِ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٧٢) برقم (٨٠٢٣) بنحوه، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٢٥)، والسيوطي في «الدر المنثور» بنحوه (٢/ ١٥٢)، وعزاه لابن جرير.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٧٢) برقم (٨٠٢٣)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٦٢)، وابن عطية (١/ ٥٢٥)، والسيوطي في «تفسيره» (٢/ ١٥٢).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥٢٥)، و «البحر المحيط» (٣/ ٨٩)، و «الدر المصون» (٢/ ٢٣٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿ولا تَلْوُونَ علَىٰ أحد﴾ مبالغةٌ في صفةِ الانْهزام، وقرأ حُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ[١]: «عَلَىٰ أُحُدٍ» (بضم الألف والحاء)، يريد الجَبَلَ، والمَعنِيُّ بذلك نبيُّ اللَّه ﷺ؛ لأنه كان على الجَبَلِ، والقراءةُ الشهيرةُ أقوَىٰ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لم يكُنْ علَى الجَبَلِ إلاَّ بعد ما فَرَّ الناسُ، وهذه الحالُ مِنْ إصعادهم إنَّما كانتْ، وهو يدعوهم، ورُوِيَ أنَّه كان يُنَادِي ﷺ: «إلَيَّ، عِبَادَ اللَّهِ»، والناسُ يفرُّون، وفي قوله تعالى: ﴿في أُخْرَاكُمْ﴾: مدْح له ﷺ؛ فإن ذلك هو موقِفُ الأبطالِ في أعْقَابِ النَّاس؛ ومنه قولُ الزُّبَيْرِ بْنِ باطا[٢]: ما فَعَل مقدِّمتُنا إذَا حَمَلْنا، وحَامِيَتُنَا إذَا فَرَرْنَا؛ وكذلك كَانَ ﷺ أشْجَعَ الناسِ؛ ومنه قولُ سَلَمَةَ بْنِ الأكْوَعِ[٣]/ ١٠٥أ : كِنَّا إذا احْمَرَّ البَأْسُ، اتَّقَيْنَاهُ برَسُولِ الله ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿فأثابكم﴾: معناه: جازاكُمْ علَىٰ صنيعكم، واختلف في معنَىٰ قوله تعالى: ﴿غمًّا بغم﴾، فقال قوم: المعنى: أثابكم غَمًّا بسبب الغمِّ الذي أدخلتموه علَىٰ رسول الله ﷺ وسائرِ المسلمينَ بفَشَلكم، وتَنَازُعِكم، وعِصْيَانكم. قال قتادة، ومجاهد: الغَمُّ **الأول**: أنْ سَمِعُوا ألاَ إنَّ محمَّداً قد قُتِلَ، **والثاني**: القَتْلُ والجِرَاح[٤].

وقوله تعالى: ﴿لِكَيْلاَ تحزنوا علَىٰ ما فاتكم﴾، أي: من الغنيمة، ولا ما أصابكم، أي: من القَتْل والجِرَاح، وذُلِّ الانْهزام، واللامُ من قوله: «لكَيْ لاَ» متعلِّقة بـ «أثَابَكُمْ»، المعنى: لتعلموا أنَّ ما وقَعَ بكُمْ إنما هو بجنايَتِكُمْ، فأنتم آذيتم أنفسكم، وعادةُ البَشَر أنَّ جانِيَ الذنْبِ يَصْبِرُ للعقوبة، وأكْثَرُ قَلَقِ المعاقَبِ وحُزْنِهِ، إنما هو مع ظَنِّه البراءةَ بنَفْسه، ثم ذكر سبحانه أمْرَ النُّعَاس الذي أَمَّنَ به المؤمنِينَ، فغشي أهْل الإخلاص، قُلْتُ: وفي **صحيح البخاريِّ**»، عن أنسٍ؛ أنَّ أبَا طَلْحَةَ قَالَ: غَشِيَنَا النُّعَاسُ، ونَحْنُ فِي مَصَافِّنَا يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ:

---

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٥٢٦)، و «**البحر المحيط**» (٣/ ٩٠)، و «**الدر المصون**» (١/ ٢٣٤).

(٢) قال السهيلي: «هو الزبير، بفتح الزاي وكسر الباء، جد الزبير بن عبد الرحمن المذكور في «**الموطأ**» في كتاب النكاح. واختلف في الزبير بن عبد الرحمن؛ فقيل: الزبير، بفتح الزاي وكسر الباء، كما سمي جده، وقيل: الزبير».

(٣) سَلَمة بن عَمْرو بن الأكوع، واسم الأكوع سِنَان بن عبد اللَّه. وقيل: اسم أبيه وهب، وقيل غير ذلك. أولُ مشاهده «الحُدَيبية»، وكان من الشجعان، ويسبق الفرس عَدْواً، وبايع النبيّ ﷺ عند الشَّجرة على الموت. ينظر: «**طبقات ابن سعد**» (٤/ ٣٠٥)، و «**الإصابة**» (٣/ ١٢٧)، و «**أسد الغابة**» (ت ٢١٧٩)، و «**طبقات خليفة**» (٦٨٩)، و «**الخلاصة**» (١٢٦)، و «**تهذيب الأسماء واللغات**» (١/ ١/ ٢٢٩)، و «**تهذيب التهذيب**» (٤/ ١٥٠).

(٤) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٣/ ٤٧٩) برقم (٨٠٥٩)، (٨٠٦١)، وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (١/ ٥٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ وَآخُذُهُ[١]، ونحوه عن الزُّبَيْر[٢]، وابنِ مسْعود[٣]، «والواوُ» في قوله: ﴿وطائفةٌ قَدْ أهمَّتهم أنفسهم﴾، واو الحال، ذَهَب أكثر المفسِّرين إلى أنَّ اللفظة من الهَمِّ الذي هو بمعنَى الغَمِّ والحُزْن.

وقوله سبحانه: ﴿يظنون باللَّه غير الحقِّ﴾: معناه: يظنُّون أنَّ دين الإسلام ليس بحقٍّ، وأنَّ أمر محمَّد ﷺ يضمحلُّ.

قلْتُ: وقد وردَتْ أحاديثُ صِحَاحٌ في الترغيبِ في حُسْن الظَّنِّ باللَّه عزَّ وجلَّ، ففي «صحيح مُسْلِم»، وغيره، عن النبيِّ ﷺ حاكِياً عن اللَّه عزَّ وجلَّ يقولُ سبْحَانه: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي...»[٤] الحديثَ، وقال ابْنُ مَسعود: واللَّه الَّذِي لاَ إله غيره، لا يُحْسِنُ أحَدٌ الظنَّ باللَّه عزَّ وجلَّ إلا أعطاه اللَّهُ ظنَّه، وذلك أنَّ الخَيْر بيده، وخرَّج أبو بَكْرِ بْنُ الخَطِيب بسنده، عن أنَسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ المَرْءِ حُسْنُ ظَنِّهِ»[٥] اهـ. وقوله:

---

(١) أخرجه البخاري (٧/ ٤٢٢)، كتاب «المغازي»، باب: ﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم﴾، حديث (٤٠٦٨)، (٨/ ٧٦) كتاب «التفسير»، باب ﴿أمنة نعاساً﴾، حديث (٤٥٦٢)، والترمذي (٥/ ٢٢٩ـ ٢٣٠) كتاب «التفسير»، باب ومن سورة آل عمران، حديث (٣٠٠٨)، وأحمد (٤/ ٢٩)، وابن حبان (٧١٨٠)، والطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٨٤) رقم (٨٠٧٥، ٨٠٧٦)، والطبراني في **«الكبير»** (٥/ ٩٥ ـ ٩٦) رقم (٤٦٩٩، ٤٧٠٠)، والبيهقي في **«دلائل النبوة»**. (٣/ ٢٧٣ـ ٢٧٤) كلهم من طريق قتادة عن أنس به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وأخرجه الترمذي (٥/ ٢٢٩)، كتاب «التفسير»، باب ومن سورة آل عمران، حديث (٣٠٠٧)، وابن سعد في **«الطبقات»** (٣/ ٥٠٥)، وابن أبي شيبة (١٤/ ٤٠٦ـ ٤٠٧)، والطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٨٣ـ ٤٨٤) رقم (٨٠٧٤)، والحاكم (٢/ ٢٩٧)، والبيهقي في **«الدلائل»** (٣/ ٢٧٢)، وأبو نعيم في **«الدلائل»** ص (٣٦٧) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
وأخرجه ابن سعد (٣/ ٥٠٥)، والطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٤٨٣) رقم (٨٠٧٣) من طريق حميد عن أنس.
والحديث ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٥٥)، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه.
وللحديث شاهد من حديث الزبير بن العوام: أخرجه الترمذي (٥/ ٢٢٩) كتاب «التفسير»، باب ومن سورة آل عمران، حديث (٣٠٠٧) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير به بنحو حديث أنس.

(٢) ينظر الحديث السابق.

(٣) ينظر الحديث السابق.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ﴾: ذهب الجمهورُ إِلَىٰ أنَّ المراد مدَّة الجاهليَّة القديمَة قَبْل الإِسلام، وهذا كقوله سبحانه: ﴿حَمِيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٦] و ﴿تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّةِ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وذهب بعضُ المفسِّرين إِلى أنَّ المراد في هذه الآيةِ ظَنُّ الفِرْقَةِ الجاهليَّة، وهم أبو سُفْيَانَ ومن معه، قال قتادة وابْنُ جُرَيْج: قيل لعبد اللَّه بْن أُبَيٍّ ٱبْنِ سَلُولَ: قُتِلَ بَنُو الخَزْرَجِ، فَقَالَ: وهلْ لنا من الأمْرِ من شَيْءٍ، يريدُ أنَّ الرأْيَ ليس لنا، ولو كان لَنَا منْهُ شيْءٌ، لسمع مَنْ رأينا، فلم يَخْرُجْ، فلم يُقْتَلْ أحدٌ منا.

وقوله[1] سبحانه: ﴿قل إِنَّ الأمر كُلَّه للَّه﴾ اعتراضٌ أثناء الكلام فصيحٌ، ومضمَّنه الردُّ عليهم، وقوله سبحانه: ﴿يُخْفُونَ في أنفسهم ما لا يُبْدُونَ لك. . .﴾ الآيَةَ: أخبر تعالَىٰ عنهم على الجُمْلة دُونَ تَعْيين، وهذه كانَتْ سُنَّتُهُ في المنافقينَ، لا إِله إِلا هو.

وقوله سبحانه: ﴿يقولون لو كان لنا مِنَ الأمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا ههنا﴾ هي مقالةٌ سُمِعَتْ من مُعَتِّبِ بْنِ قُشَيْرٍ المغموصِ[2] عليه بالنِّفَاق، وباقي الآية بيِّن.

وقوله تعالى: ﴿وليبتلي اللَّه ما في صدوركم﴾: اللام في «ليبتلي» متعلِّقة بفعلٍ
١٠٥ ب متأخِّرٍ، تقديره: وليبتليَ وليمحِّصَ فعْلَ هذه الأمور الواقعة، والابتلاءُ هنا/ الاِختبار.

وقوله سبحانه: ﴿إِن الذين تَوَلَّوْا منكُمْ يوم ٱلْتَقَى الجَمْعَانِ﴾ قال عُمَرُ (رضي اللَّه عنه): المرادُ بهذه الآية جميعُ مَنْ تولَّىٰ ذلك اليَوْمَ عن العدُوِّ[3].

وقيل: نزلَتْ في الذين فَرُّوا إِلى المدينةِ.

---

(١) ذكره ابن عطية في تفسيره (١/ ٥٢٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٥٦)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن ابن جريج.

(٢) مُعَتِّب بن قُشَير بن مُليل بن زيد بن العطاف بن ضبيعة بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن الأوس، الأنصاريّ، الأوسيّ.
ذكروه فيمن شهد العقبة. وقيل: إنه كان منافقاً، وإنه الذي قال يوم أُحد: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأمْرِ شَيْءٌ ما قُتِلْنا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤] وقيل: إنه تاب.
وقد ذكره ابْنُ إسحَاقَ فيمن شهد بدراً.
ينظر: «الإصابة» (٦/ ١٣٧)، و «أسد الغابة» ت (٥٠١٧)، و «الاستيعاب» ت (٢٤٨٥)، و «المؤتلف والمختلف» (٢١٩).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٢٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٥٧)، وعزاه لابن جرير عن كليب عنه به.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال ابنُ زَيْد: فلا أدْري، هل عُفِيَ عن هذه الطائفةِ خاصَّة، أمْ عن المؤمنين جميعاً[١].

وقوله تعالى: ﴿إنما ٱستزلَّهم الشيطانُ ببَعْضِ ما كَسَبُوا﴾: ظاهره عند جمهور المفسِّرين: أنه كانَتْ لهم ذنوبٌ عاقبهم اللَّه علَيْها بتَمْكين الشيطان من ٱستزْلاَلِهِمْ بوسوسَتِهِ وتخويفِهِ، والفرَارُ مِنَ الزَّحْفِ[٢] من الكبائر؛ بإجماعٍ فيما عَلِمْتُ، وقَدْ عده ﷺ في السَّبْعِ المُوبِقَاتِ[٣].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَأيها الذين آمنوا لا تكُونُوا كالذين كَفَرُوا وقالوا لإخوانهم...﴾ الآية: نَهَى اللَّه المؤمنِينَ؛ أنْ يكونوا مثل الكفَّار المنافقين في هذا المعتقَدِ الفاسِدِ الذي هو أنَّ من سافر في تجارةٍ ونحوها، ومَنْ قَاتَلَ فَقُتِلَ، لو قعد في بَيْته لعاش، ولم يَمُتْ في ذلك الوَقْتِ الذي عَرَّض فيه نَفْسه للسَّفَر أو للقِتَال، وهذا هو مُعْتَقَدُ المعتزلة في القَوْل بالأَجَلَيْنِ، أو نحو منْه، وصرَّح بهذ المقالة عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ المُنَافِقُ، وأصحابه؛ قاله مجاهد

---

(١) ذكره ابن عطية (١/ ٥٣٠).

(٢) قال اللَّه تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفاً فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ * وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِقَتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ المَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥ـ ١٦] في هذه الآية ينهى اللَّه المؤمنين عن الفرار من الكفار إذا التقوا بهم في القتال، وحكمة ذلك أن الفرار كبير المفسدة وخيم العاقبة؛ لأن الفارّ يكون كالحجر يسقط من البناء.، فيتداعى ويختل نظامه؛ لهذا عدّ الشارع الحكيم الفرار من الزحف من أكبر الجنايات، وقد توعد اللَّه المقاتلين الذين يولون العدوّ ظهورهم، فقال: ﴿وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾... الآية.

وفي الفرار من العدو عار يجعل الحياة بغيضة عند النفوس الأبيّة، قال يزيد بن المهلّب: «واللَّه إني لأكره الحياة بعد الهزيمة».

وقال بعض العلماء: إن هذا النهي خاصّ بوقعة بدر. وبه قال نافع والحسن وقتادة، ويزيد بن أبي حبيب، والضحاك، ونسب إلى أبي حنيفة كما حكاه القرطبي.

وقال الجمهور (وهو المروي عن ابن عبّاس): إن تحريم الفرار من الصف عند الزحف باقٍ إلى يوم القيامة في كل قتال يلتقي فيه المسلمون والكفار.

(٣) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وغيره[١]، والضَّرْبُ في الأرض: السيرُ في التِّجَارة، وغُزًّى: جمعُ غازٍ.

وقوله تعالى: ﴿ليجعل اللَّه ذلك﴾ الإشارةُ بـ «ذَلِكَ» إلى هذا المعتقد الَّذى جعله اللَّه حَسْرةً لهم؛ لأن الذي يتيقن أنَّ كل قَتْل ومَوْت، إنما هو بأجَلٍ سابقٍ يجدُ برد اليأسِ والتسليم للَّه سبحانه على قلبه، والذي يَعْتَقِدُ أنَّ حميمه لو قعد في بَيْته، لم يَمُتْ، يتحسَّر ويتلهَّف؛ وعلى هذا التأويل، مَشَى المتأوِّلونَ، وهو أظهرُ مَا في الآية، والتحسُّرُ: التلهُّفُ على الشي، والغَمُّ به.

وقوله سبحانه: ﴿واللَّه بما تَعْمَلُونَ بصيرٌ﴾ توكيدٌ للنهي في قوله: ﴿لا تكونوا﴾ ووعيدٌ لمن خالفه، ووَعْدٌ لمن ٱمتثله.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ في سبيل اللَّه أو مُتُّمْ﴾ اللامُ في ﴿وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ﴾ هي المؤذنةُ بمَجِيءِ القَسَم، واللامُ في قوله: ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ هي المتلقِّية للقَسَم، والتقديرُ: واللَّهِ، لمغفرةٌ وترتَّب المَوْتُ قبل القَتْل في قوله تعالى: ﴿ما ماتُوا ومَا قُتِلُوا﴾؛ مراعاةً لترتُّب الضَّرْب في الأرض والغَزْو، وقدَّم القَتْل هنا؛ لأنَّه الأشرف الأهمُّ، ثم قدَّم المَوْتَ في قوله تعالى: ﴿ولئن مُتُّم أو قتلتم﴾؛ لأنها آية وعظٍ بالآخرةِ والحَشْرِ، وآيةُ تزهيدٍ في الدنْيَا والحَيَاةِ، وفي الآيةِ تحقيرٌ لأمر الدنيا، وحضٌّ على طَلَبِ الشهادةِ، والمعنَىٰ: إذا كان الحَشْر لا بُدَّ في كِلاَ الأمْرَيْن، فالمضيُّ إليه في حالِ شهادةٍ أَوْلَىٰ؛ وعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ[٢]، أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ»، رواه الجماعةُ إلاَّ البخاريَّ[٣]، وعن أَنَسٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) ذكره ابن عطية (١/ ٥٣٠)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١٥٨)، وعزاه للفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) سهل بن حنيف بن واهب بن العُكيم بن ثعلبة. قيل: أبو الوليد، وأبو ثابت، وأبو سعيد، وقيل: أبو سعد. أو أبو عبد اللَّه. الأوسي. الأنصاري. بدري شهد المشاهد كلها مع رسول اللَّه، وثبت يوم أحد، وكان يرمي بالنبل عن رسول اللَّه. وصحب علي بن أبي طالب، واستخلفه عليّ على «المدينة» حين سار إلى «البصرة»، وشهد معه «صفين»، وولاه بلاد فارس. روى عنه أبناه أبو أمامة، وعبد الملك. وروى عنه عبيد بن السباق، وأبو وائل، وعبد الرحمن بن أبي ليلى. مات بـ «الكوفة» سنة (٣٨هـ).
وينظر: **«أسد الغابة»** (٢/ ٤٧٠)، و **«الإصابة»** (٣/ ١٣٩)، و **«الثقات»** (٣/ ١٦٩)، و **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٢٤٣)، و **«الاستيعاب»** (٢/ ٦٦٢)، و **«بقي بن مخلد»** (٧٨، ٩٠٣).

(٣) أخرجه مسلم (٣/ ١٥١٧)، كتاب «الإمارة»، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل اللَّه تعالى، حديث (١٥٧/ ١٩٠٩)، وأبو داود (١/ ٤٧٦)، كتاب «الصلاة»، باب في الاستغفار، حديث (١٥٢٠)، والترمذي (٤/ ١٨٣)، كتاب «فضائل الجهاد»، باب ما جاء فيمن سأل الشهادة، حديث (١٦٥٣)، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

«مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقاً، أُعْطِيهَا، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ»[١]، انفرد به مُسْلم. انتهى من **«سلاح المؤمن»**.

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿فبما رحمةٍ مِنَ اللَّه لِنْتَ لَهُمْ﴾: معناه: فبرحمةٍ، قال القُشَيْرِيُّ في **«التحبير»**: واعلَمْ أنَّ اللَّه سبحانه يحبُّ من عباده مَنْ يرحم خَلْقه، ولا يرحم العبد إلاَّ إذا رحمه اللَّه سبحانَهُ، قال اللَّه تعالى لنبيِّه ـ عليه السلام ـ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِن اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾. انتهى.

قال * ع[٢] *: ومعنى هذه الآيةِ التقريعُ لكلِّ مَنْ أخلَّ يومَ أُحُدٍ بمَرْكزه، أي: كانوا يستحقُّون الملام منْكَ، ولكنْ برحمةٍ منه سُبْحَانه/ لِنْتَ لهم، وجَعَلَكَ على خُلُقٍ عظيم، ١٠٦أ وبعَثَكَ لتتميم محاسنِ الأخلاق، ولو كُنْتَ فظًّا غليظَ القَلْب، لانْفضوا مِنْ حولك، وتفرَّقوا عَنْكَ، والفَظُّ: الجافِي في مَنْطِقِهِ وَمَقاطِعِهِ، وفي صفته ﷺ في الكُتُب المُنزَّلة: «لَيْسَ بِفَظٍّ ولا غَلِيظٍ وَلاَ صَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ»[٣]، والفَظَاظة: الجَفْوة في المعاشرة قولاً وفعلاً، وغِلَظُ القَلْب: عبارةٌ عن تجهُّم الوجْهِ، وقلَّةِ الانْفعالِ في الرغَائِبِ، وقلَّةِ الإشفاقِ والرَّحْمةِ، والانْفضاضُ: افْتراق الجموع.

وقوله تعالى: ﴿فاعْفُ عنهم واسْتغفر لهم...﴾ الآية: أمر سبحانه نبيَّه ـ عليه السلام ـ بهذه الأوامر التي هِيَ بتدريجٍ بليغٍ، فأمره أنْ يعفو عَنْهم فيما لَهُ علَيْهِمْ مِنْ حَقٍّ، ثُمَّ

= والنسائي (٦/ ٣٦ ـ ٣٧) كتاب «الجهاد»، باب مسألة الشهادة، وابن ماجة (٢/ ٩٣٥) كتاب «الجهاد»، باب القتال في سبيل اللَّه سبحانه وتعالى، حديث (٢٧٩٧)، والدارمي (٢/ ٢٠٥) كتاب «الجهاد»، باب فيمن سأل اللَّه الشهادة، وابن حبان (٣١٩٢)، والبيهقي (٩/ ١٦٩ـ ١٧٠) كتاب «السير»، باب تمني الشهادة ومسألتها، والطبراني في **«الكبير»** (٦/ ٧٢) رقم (٥٥٥٠) كلهم من طريق عبد الرحمن بن شريح عن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن جده مرفوعاً.
وقال الترمذي: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن شريح.

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٥١٧)، كتاب «الإمارة»، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل اللَّه تعالى، حديث (١٥٦/ ١٩٠٨) من حديث أنس بن مالك.

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٥٣٣).

(٣) تقدم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يستغفر لهم فيما للَّه علَيْهم مِنْ تَبِعَةٍ، فإذا صاروا في هذه الدَّرَجَة، كانوا أهلاً للاِستشارة.

قال * ع[١] *: ومَنْ لا يستشيرُ أهل العِلْم والدِّين، فعَزْلُه واجبٌ، هذا ممَّا لا خلافَ فيه، وقد وردَتْ أحاديثُ كثيرةٌ في الاَستشارةِ، ومُشَاورته ـ عليه السلام ـ إنما هي في أمور الحَرْب والبُعُوث ونحوه من أشخاصِ النَّوَازِلِ، فأما في حلالٍ، أو حرام، أو حَدٍّ، فتلك قوانينُ شَرْعٍ، ما فرَّطنا في الكتابِ مِنْ شيء، والشورَىٰ مبنيَّة على اَختلافِ[٢] الآراءِ، والمُسْتَشِيرُ ينظر في ذَلِكَ الخلافِ، ويتخيَّر، فإذا أرشده اللَّه إلى ما شاء منْهُ، عزم علَيْه، وأنفذه متوكِّلاً على اللَّه؛ إذ هو غايةُ الاَجتهادِ المَطْلُوب منه، وبهذا أمر اللَّه تعالَىٰ نبيَّه في هذه الآيةِ، وصِفَةُ المُسْتشارِ في الأحكام أنْ يكونَ عالماً دِيِّناً، وقلَّما يكونُ ذلك إلاَّ في عاقلٍ، فقَدْ قال الحَسَنُ ابْنُ أَبِي الحَسَنِ: مَا كَمَلَ دِينُ اَمْرَىءٍ لَمْ يَكْمَلْ عَقْلُهُ[٣].

قال * ع[٤] *: والتوكُّل على اللَّه سبحانه وتعالَىٰ مِنْ فروض الإيمانِ وفصولِهِ، ولكنَّه مقترنٌ بالجِدِّ في الطاعاتِ، والتَّشْميرِ والحَزَامَةِ بغايةِ الجُهْدِ، وليس الإلقاء باليدِ وما أشبهه

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥٣٤).

(٢) الشورى: مصدر بمعنى التشاور، يقال: تشاور القوم إذا اجتمعوا على الأمر؛ ليستشير كل واحد منهم صاحبه، ويستخرج ما عنده من رأي، من قولهم: شرت الدابة: إذا عرضتها على مشتريها ليبلوها وينظر ما عندها، وبالعرض يعلم خيرها وشرها، فكذلك بالتشاور يعلم خير الأمور وشرها.
والشورى دعامة الحكومة الإسلامية، وعليها مدار انتظامها وحسن سلوكها وسعادتها، فأعدل الحكومات هي الحكومة الشورية، لذلك عنى اللَّه (سبحانه وتعالى) بأمرها حتى قرر أصولها، في كثير من آيات الذكر الحكيم، وأمر بها رسوله المعصوم، قال تعالى: ﴿والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم﴾ [الشورى: ٣٨]، فامتدحهم بأن أمرهم شورى بينهم وقرنوه بأصل الإيمان، وهو الاستجابة إلى اللَّه، وبأقوى أركانه وهو الصلاة، وفي هذا تنويه بشأنها، وإعلاء من أمرها، وتنبيه على أنها من أصول الإسلام ودعائمه.
وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر﴾ [آل عمران: ١٥٩].
روي عن الحسن البصري؛ أنه قال في تفسير هذه الآية: «قد علم اللَّه أنه ما به إليهم من حاجة، ولكن أراد أن يستنَّ به من بعده».
وقال البيضاوي في تفسيرها: عاملهم معاملة العفو والصفح فيما يختص بك، واطلب المغفرة لهم، واستظهر برأيهم، وشاورهم في أمر الحرب وفي كل ما تصح فيه المشاورة؛ لتطييب نفوسهم ولتمهيد سنة المشاورة لأمتك.
ينظر: «الخلافة» لشيخنا عبد الفتاح الجوهري.

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٣٤).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥٣٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بتوكُّل، وإنما هو كما قال ـ عليه السلام ـ: «قَيِّدْهَا وَتَوَكَّلْ».

وقوله تعالى: ﴿إن اللَّه يحبُّ المتوكِّلين﴾ هذه غايةٌ في الرِّفْعة، وشَرَفِ المنزلةِ، وقد جاءت آثار صحيحةٌ في فَضْل التوكُّلِ وعظيم منزلةِ المتوكِّلين، ففي «**صحيح مُسْلِم**» عن عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ، قَالُوا: مَنْ هُمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ لاَ يَرْقُونَ، وَلاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»،(١) وخَرَّج أبو عيسَى التِّرمذيُّ، عن أبي أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفاً لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلاَ عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفاً وَثَلاَثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي»، وخرَّجه ابن ماجة أيضاً(٢)، وخرَّج أبو بَكْرٍ البَزَّارُ، وأبو عَبْدِ اللَّهِ التِّرمذيُّ الحكيمُ، عنْ عبد الرحمنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصديقِ (رضي اللَّه عنه)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلاَّ ٱسْتَزَدْتَهُ قَالَ: قَدِ ٱسْتَزَدْتُهُ، فَأَعْطَانِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ السَّبْعِينَ الأَلْفَ سَبْعِينَ أَلْفاً، فقالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلاَّ ٱسْتَزَدْتَهُ، فَقَالَ: قَدِ ٱسْتَزَدْتُهُ، فَأَعْطَانِي هَكَذَا، وفَتَحَ أَبُو وَهْبٍ يَدَيْهِ، قَالَ أَبُو وَهْبٍ: قَالَ هِشَامٌ: هَذَا مِنَ اللَّهِ لاَ يُدْرَىٰ، مَا عَدَدُهُ»(٣)، وخرَّج أبو نُعَيْم، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ/ مِنْ أُمَّتِي مِائَةَ أَلْفٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنَا، قَالَ: وَهَكَذَا، ١٠٦ ب وَأَشَارَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنَا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ قَادِرٌ أَنْ يُدْخِلَ النَّاسَ الجَنَّةَ بِحَفْنَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ»(٤) .اهـ من

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٩٨)، كتاب «الإيمان»، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب، حديث (٢١٨/ ٣٧١)، وأحمد (٤/ ٤٣٦، ٤٤١)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٧/ ٣٢٧ـ بتحقيقنا).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٢٦)، كتاب «صفة القيامة»، باب (١٢)، حديث (٢٤٣٧)، وابن ماجة (٢/ ١٤٣٣) كتاب «الزهد»، باب صفة أمة محمد ﷺ، حديث (٤٢٨٦)، وأحمد (٥/ ٢٦٨).

(٣) أخرجه البزار كما في «**مجمع الزوائد**» (١٠/ ٤١٣ـ ٤١٤)، وقال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، والطبراني بنحوه، وفي أسانيدهم القاسم بن مهران عن موسى بن عبيد، وموسى بن عبيد هذا هو مولى خالد بن عبد اللَّه بن أسيد، ذكره ابن حبان في «**الثقات**». والقاسم بن مهران ذكره الذهبي في «**الميزان**»، وأنه لم يرو عنه إلا سليم بن عمرو النخعي، وليس كذلك، فقد روى عنه هذا الحديث هشام بن حسان، وباقي رجال إسناده محتج بهم في الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ١٩٣)، وأبو نعيم في «**الحلية**» (٢/ ٣٤٤ـ ٣٤٥) من طريق أبي هلال عن قتادة عن أنس مرفوعاً.
وقال أبو نعيم: غريب من حديث قتادة عن أنس (رضي اللَّه عنه)، تفرد به أبو هلال، واسمه محمد بن سليم الراسبي، ثقة بصري.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

«التذكرة»[١]، وما وقَعَ من ذكْرِ الحَثْيَةِ والحَفْنَةِ لَيْسَ هو علَىٰ ظاهره، فاللَّه سبحانه منزَّه عن صفَاتِ الأجْسَامِ.

وقوله تعالى: ﴿وإن يخذلكم﴾ أيْ: يترككم، والخذل الترك، والضميرُ في: ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ يعودُ على اسمِ اللَّهِ، ويحتملُ على الخَذْلِ.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وما كان لنبيٍّ أنْ يَغُلَّ﴾، قرأ ابنُ كَثِيرٍ[٢]، وأبو عَمْرٍو، وعاصم: «أَنْ يَغُلَّ»؛ بفتح الياء، وضم الغين، وقرأ باقي السبعة: «أَنْ يُغَلَّ»؛ بضم الياء، وفتح الغين، واللفظةُ بمعنى الخِيَانة في خَفَاءٍ، تقولُ العربُ: أَغَلَّ الرَّجُلُ يُغِلُّ إِغْلاَلاً، إذا خان، واختلفَ عَلَى القراءة الأولَىٰ، فقال ابنُ عَبَّاسٍ وغيره: نزلَتْ بسبب قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ فُقِدَتْ من المغانم يَوْمَ بَدْرٍ، فقال بعضُ النَّاس: لعلَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا[٣]، فقيلَ: كانت هذه المَقَالَةُ مِنْ مؤمِنٍ لم يَظُنَّ في ذلك حَرَجاً.

وقيل: كانَتْ من منافِقين، وقد رُوِيَ أن المفقود إنما كَانَ سَيْفاً، قال النَّقَّاش: ويقال: إنما نزلَتْ؛ لأن الرماة قالوا يوم أُحُدٍ: الغنيمةَ الغنيمةَ، فإنا نخشَىٰ أنْ يَقُولَ النبيُّ ﷺ: مَنْ أَخَذ شيئاً، فهو له[٤]، وقال ابْنُ إسحاق: الآية إنما أنزلَتْ، إعلاماً بأنَّ النبيَّ ﷺ لم يكتم شيئاً مما أُمِرَ بتبليغه[٥].

وأمَّا على القراءة الثانيةِ، فمعناها عند الجمهور، أي: ليس لأحدٍ أنْ يغل النبيَّ، أيْ: يخونه في الغنيمة؛ لأنَّ المعاصِيَ تَعْظُمُ بحَضْرته؛ لتعيين توقيره.

---

(١) ينظر: «التذكرة» (٢/ ٥٠٤).

(٢) ينظر: «السبعة» (٢١٨)، و «الحجة» (٣/ ٩٤)، و «حجة القراءات» (١٧٩، ١٨٠)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٢٢)، و «العنوان» (٨١)، و «شرح شعلة» (٣٢٥)، و «إتحاف» (١/ ٤٩٣)، و «معاني القراءات» (١/ ٢٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٣٠) كتاب «التفسير» باب ومن سورة آل عمران حديث (٣٠٠٩) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٤) ذكره ابن عطية (١/ ٥٣٥).

(٥) ذكره ابن عطية (١/ ٥٣٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال ابنُ العَرَبِيِّ[١] في «أحكامه»: وهذا القولُ هو الصحيحُ، وذلك أنَّ قوماً غَلُّوا من الغنائمِ، أو هَمُّوا، فأنزل اللَّه تعالَى الآية، فنهاهُمُ اللَّه عن ذلك، رواه الترمذيُّ. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ومَنْ يغلُلْ يأت بما غَلَّ يوم القيامة...﴾ الآية: وعيدٌ لِمَنْ يغل من الغنيمة، أو في زكاته بالفَضِيحَة يَوْمَ القيامة علَىٰ رءوس الأَشهاد، قال القرطبيُّ في «تذكرته»[٢]: قال علماؤنا (رحمهم اللَّه) في قوله تعالَىٰ: ﴿وَمَنْ يغلُلْ يأت بِما غَلَّ يوم القيامة﴾: إنَّ ذلك عَلَى الحقيقةِ؛ كما بيَّنه ﷺ، أي: يأتي به حاملاً له علَىٰ ظهره ورقبته، معذَّباً بحمله وثِقَلِهِ، ومروَّعاً بصوته، وموبَّخاً بإظهار خيانته. انتهى. وفي الحديثِ عَنْه ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «أَدُّوا الْخَائِطَ وَالمَخِيطَ؛ فَإِنَّ الغُلُولَ عَارٌ ونَارٌ وشَنَارٌ عَلَىٰ أَهْلِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[٣] رواه مالكٌ في «الموطَّأ»، قال أبو عُمَرَ في «التمهيد»: الشَّنَار: لَفْظَةٌ جامعةٌ لمعنَى العَارِ وَالنَّارِ، ومعناها الشَّيْن، والنَّار؛ يريد أن الغلول شَيْنٌ وعارٌ ومنقَصَة في الدُّنْيا، وعذابٌ في الآخرة. انتهى، وفي الباب أحاديثُ صحيحةٌ في الغُلُولِ، وفي مَنْعِ الزكاة.

وقوله سبحانه: ﴿أفمن اتَّبَعَ رِضْوانَ اللَّهِ﴾، أي: الطاعة الكفيلة برِضْوَان اللَّه.

قال ﴿ص﴾: «أَفَمَنْ»: اسْتفهامٌ، معناه: النَّفْيُ، أي: ليس مَنِ اتبعَ مَا يَقُولُ به إِلَىٰ رِضَا اللَّه تعالَىٰ عَنْه؛ فباء برضَاه، كَمَنْ لم يَتَّبِعْ ذلك؛ فباء بسَخَطه. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿هم درجاتٌ عند اللَّه﴾ قال ابنُ إسحاق وغيره: المراد بذلك الجَمْعَانِ المذكورانِ؛ أهل الرِّضْوان، وأصحاب السَّخَط[٤]، / أيْ: لكلِّ صِنْفٍ منهم تَبَايُنٌ ١٠٧
في نفسه في منازل الجنة، وفي أطباق النَّار أيضاً، وقال مجاهدٌ والسُّدِّيُّ ما ظاهره: أن المراد بقوله: «هم»، إنما هو لمتبعي الرضْوان[٥]، أي: لهم درجاتٌ كريمةٌ عند ربهم، وفي الكلام حذفٌ، تقديره: هُمْ ذَوْو دَرَجَاتٍ، والدرجاتُ: المنازلُ بعضها أعلى من بعض في المَسَافَة، أو في التكرمة، أو في العذاب، وباقي الآيةِ وعْدٌ ووعيدٌ.

---

(١) ينظر: «الأحكام» لابن العربي (١/ ٣٠١).

(٢) ينظر: «التذكرة» للقرطبي (١/ ٣٩٩).

(٣) أخرجه مالك (٢/ ٤٥٧ـ ٤٥٨)، كتاب «الجهاد»، باب ما جاء في الغلول، حديث (٢٢) عن عبد الرحمن بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلاً.
وأخرجه أبو داود (٢/ ٧٠) (٢٦٩٤)، والنسائي (٦/ ٢٦٢ـ ٢٦٣)، وأحمد (٢/ ١٨٤)، والبيهقي (٦/ ٣٣٦ـ ٣٣٧) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده موصولاً.

(٤) ذكره ابن عطية (١/ ٥٣٦).

(٥) ذكره ابن عطية (١/ ٥٣٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ أَوَ لَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿لقد مَنَّ اللَّه على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم...﴾ الآية: اللامُ في «لَقَدْ»: لام القسم، و «مَنَّ» في هذه الآية: معناه: تطوَّل وتفضَّل سبحانه، وقد يقال: «مَنَّ» بمعنى كَدَّرَ مَعْرُوفَهُ بالذِّكْرِ، فهي لفظةٌ مشتركة، وقوله: ﴿مِنْ أنفسهم﴾، أي: في الجنْسِ، واللسانِ، والمُجَاورةِ، فكونه مِنَ الجنْسِ يوجبُ الأنْسَ به، وكونُه بِلِسانِهِمْ يوجِبُ حُسْنَ التفهيم، وكونُه جَاراً ورَبِيًّا يوجِبُ التصديقَ والطُّمأنينة؛ إذ قد خَبَرُوه وعَرَفُوا صِدْقَه وأمانته، ثم وقَف اللَّه سبْحانه المؤمنين عَلَى الخَطَإِ في قَلَقِهِمْ للمُصِيبة الَّتي نزلَتْ بهم، وإعراضهم عمَّا نَزَلَ بالكُفَّار، فقال: ﴿أَوَ لَمَّا أصابَتْكم مصيبةٌ﴾، أي: يوم أُحُدٍ ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا﴾، أيْ: يوم بَدْر؛ إذ قتل من الكُفَّار سبعون، وأسر سَبْعُون، هذا تفْسِيرُ ابنِ عَبَّاس[1]، والجمهورِ.

وقال الزَّجَّاج[2]: وَاحِدُ المِثْلَيْن: هو قَتْلُ السبعينَ يَوْمَ بَدْر، والثاني: هو قتل ٱثْنَيْنِ وعشرين يَوْمَ أحد، ولا مَدْخَل للأسْرَىٰ؛ لأنهم قد فُدُوا.

و ﴿أَنَّىٰ﴾: معناها: كَيْفَ، وَمِنْ أَيْنَ، ﴿قُلْ هو من عِنْدِ أنفسكم﴾، أي: حين خالفتم النبيَّ ﷺ في الرأْيِ حينَ رأَىٰ أنْ يقيمَ بالمَدينة، ويترك الكُفَّار بَشَّر مَحْبِسٍ، فأبيتم إلا الخُرُوجِ، وهذا هو تأويلُ الجمهور، وقالَتْ طائفة: ﴿هو مِنْ عِنْدِ أنفسكم﴾: إشارةٌ إلى عصيانِ الرُّمَاة، وتسببهم الهَزيمة عَلَى المؤمنين، وقال عليٌّ والحَسَن: بل ذلك لِمَا قَبِلُوا الفِدَاءَ يَوْمَ بدر[3]؛ وذلك أنَّ اللَّه سبحانه أخبرهم علَىٰ لسانِ نبيِّه بَيْنَ قَتْل الأسْرَىٰ أو يأخذوا الفِدَاءَ علَىٰ أنْ يُقْتَلَ منْهم عدَّة الأسْرَىٰ، فآختاروا أَخْذَ الفدَاءِ، ورَضُوا بالشَّهَادةِ، فقُتِلَ منهم يوْمَ أحدٍ سَبْعُونَ، قلْتُ: وهذا الحديثُ رواه الترمذيُّ عنْ عليٍّ (رضي اللَّه عنه)، عن النبيِّ ﷺ قَالَ أحمدُ بْنُ نَصْرٍ الدَّاوُودِيُّ: وعَنِ الضَّحَّاك: ﴿أَنَّىٰ هَذَا﴾، أيْ: بأيِّ ذنب هذا؟

---

(١) أخرجه الطبري (٣/٥٠٨) برقم (٨١٨٥)، وذكره ابن عطية (١/٥٣٨)، والسيوطي (٢/١٦٦)، وعزاه لابن أبي حاتم.

(٢) ينظر: «معاني القرآن» (١/٤٨٨).

(٣) أخرجه الطبري (٣/٥٠٩) برقم (٨١٩٠) عن علي، وذكره ابن عطية (١/٥٣٨)، والسيوطي (٢/١٦٦)، وعزاه لابن أبي حاتم عن الحسن، ولابن أبي شيبة، والترمذي وحسنه، وابن مردويه عن علي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ[١]: ﴿قُلْ هو مِنْ عِنْدِ أنفسكم﴾ عقوبةً لمعصيتكم لنبيِّكم ـ عليه السلام ـ. انتهى.

﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ قَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟ قَالُوا۟ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّٱتَّبَعْنَـٰكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَـٰنِ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وما أصابكم يوم ٱلْتَقَى الجَمْعانِ﴾، يعني: يوم أُحُد.

وقوله سبحانه: ﴿وليعلَمَ المؤمنين﴾، أيْ: ليعلم اللَّه المؤمن مِنَ المُنَافق، والإشارة بقوله سبحانه: ﴿نَافَقُوا وقِيلَ لَهُمْ﴾: هي إلى عَبْد اللَّه بن أُبَيٍّ وأصحابه، حين ٱنْخَزَلَ بنَحْو ثُلُث النَّاس، فمشَىٰ في إثرهم عبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزَامٍ أَبُو جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فقَالَ لهم: اتقوا اللَّهَ، ولا تَتْرُكُوا نبيَّكم، وقاتلوا في سَبيلِ اللَّهِ، أوِ ٱدفَعُوا، ونحْوَ هذا من القولِ، فقال له ابْنُ أُبَيٍّ: ما أَرَىٰ أَنْ يكُونَ قِتَالاً، ولو علمْنا أنْ يكُونَ قتَالٌ، لكنا معكم، فلما يَئِسَ منهم عبْدُ اللَّهِ، قال: ٱذْهَبُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ، فَسَيُغْنِي اللَّهُ رَسُولَهُ عَنْكُمْ، ومضَىٰ مع النبيِّ ﷺ فَٱسْتَشْهَدَ.

وقوله تعالى: ﴿أَوِ ٱدفعوا﴾، قال ابنُ جُرَيْجٍ وغيره: معناه: كَثِّروا السوادَ، وإنْ لم تقاتِلُوا/ ، فيندفع القَوْم؛ لكثرتِكُمْ[٢]، وذهب بعضُ المفسِّرين إلى أنَّ قولَ عبْدِ اللَّهِ بْنِ ١٠٧ ب
عَمْرٍو: «أو ٱدْفَعُوا»: استدعاء للقتَالِ حميَّةً؛ إذ ليسوا بأهْلٍ للقتال في سبيل اللَّه، والمعنَىٰ: قاتلوا في سبيل اللَّه، أو قاتلوا دفاعاً عن الحَوْزَة؛ ألا تَرَىٰ أنَّ قُزْمَانَ قَالَ في ذلك اليَوْم: واللَّهِ، ما قاتلْتُ إلاَّ عَلَىٰ أحساب قَوْمِي، وقَوْلِ الأنصاريِّ يومئذ؛ لَمَّا أرسلَتْ قُرَيْشٌ الظَّهْرَ في الزُّروع: أَتُرْعَىٰ زُرُوعَ بَنِي قَيْلَةَ، وَلَمَّا نُضَارِبْ.

﴿ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟ قُلْ فَٱدْرَءُوا۟ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿١٦٨﴾ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾

---

(١) ذكره ابن عطية (١/ ٥٣٨)، والسيوطي (٢/ ١٦٦)، وعزاه لابن المنذر.

(٢) ذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٣٥)، وابن عطية (١/ ٥٣٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا﴾، ﴿الذين﴾ بدل من ﴿الذين﴾ المتقدِّم، ﴿لإخوانِهِمْ﴾، أي: لأجْلِ إخوانهم، أوْ في شأنِ إخوانهم المقتولِينَ، ويحتمل أنْ يريد: لإخوانهم الأحياءِ مِنَ المُنَافِقِينَ، ويكون الضميرُ في «أَطَاعُونَا» للمقتولين، وقَعَدُوا: جملةٌ في موضِعِ الحالِ، معترضةٌ أثْنَاءَ الكلامِ، وقولهم: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾، يريدون: في ألاَّ يخرُجُوا، وباقِي الآيةِ بَيِّن.

ثم أخْبَرَ سبحانه عن الشهداءِ؛ أنهم في الجنَّة أحياءٌ يرزقُونَ، وعن النبيِّ ﷺ؛ أنَّه قال: «إِنَّ اللَّهَ يَطَّلِعُ عَلَى الشُّهَدَاءِ، فَيَقُولُ: يَا عِبَادِي، مَا تَشْتَهُونَ، فَأَزِيدَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا، لاَ فَوْقَ مَا أَعْطَيْتَنَا، هَذِهِ الجَنَّةُ نَأْكُلُ مِنْهَا حَيْثُ نَشَاءُ، لَكِنَّا نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّنَا إِلَى الدُّنْيَا، فَنُقَاتِلَ فِي سَبِيلِكَ، فَنُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَيَقُولُ سُبْحَانَهُ: قَدْ سَبَقَ أَنَّكُمْ لاَ تُرَدُّونَ»[1]، والأحاديثُ في فَضْل الشُّهَداء كثيرةٌ.

قال الفَخْر[2]: والرواياتُ في هذا البابِ كأنَّها بلَغَتْ حدَّ التواتر، ثم قَالَ: قال بعْضُ المفسِّرين: أرواحُ الشُّهَدَاءِ أحياءٌ، وهي تركَعُ وتَسْجُدُ تَحْتَ العَرْشِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيامةِ. انتهى.

والعقيدةُ أنَّ الأرواحَ كلَّها أحياء، لا فرق بَيْن الشهداءِ وغيرهم في ذلك إلاَّ ما خَصَّص اللَّه به الشُّهداءَ مِنْ زيادَةِ المَزِيَّة والحياةِ الَّتِي ليْسَتْ بمكيَّفة، وفي «**صحيح مسْلِم**»، عن مَسْرُوقٍ قال، سَأَلْنَا ابْنَ مَسْعُودٍ عن هذه الآية: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قتلوا في سبيل اللَّه أمواتاً بل أحياءٌ عنْدَ ربِّهم يُرْزَقُونَ﴾، فقال: أَمَّا أَنَا، فَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ، يَعْنِي النبيَّ ﷺ: «أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ، لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ، تَسْرَحُ مِنَ الجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَىٰ تِلْكَ القَنَادِيلِ...»[3] الحديثَ إلى آخره اهـ.

ومن الآثار الصحيحةِ الدالَّة علَىٰ فَضْلِ الشُّهداءِ ما رواه مالكٌ في «**الموطَّإ**»؛ أنه بلَغَهُ أنَّ عمرو بْنَ الجَمُوحِ[4]، وعبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو الأنصاريَّيْنِ ثُمَّ السُّلَمِيَّيْنِ كَانَا قَدْ حَفَرَ السَّيْلُ

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٥٠٢)، كتاب «الإمارة»، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، حديث (١٢١/ ١٨٨٧).

(٢) ينظر: «**الفخر الرازي**» (٩/ ٧٣).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) عمرو بن الجَمُوح بن زَيْد بن حرام بن كعب بن غَنْم بن سلمة الأنصاري، السلمي.
من سادات الأنصار، واستشهد بأُحُد.
قال ابنُ إسْحَاق في «المَغَازِي»: كان عمرو بن الجموح سيداً من سادات بني سلمة، وشريفاً من أشرافهم؛ وكان قد اتخذ في دارِه صنماً من خَشَب يعظّمه، فلما أسلم فِتْيَانَ بني سلمة منهم ابنه معاذ، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قبرهما، وكان قَبْرُهما ممَّا يَلِي السَّيْلَ، وكانا في قَبْرٍ واحدٍ، وهما مِمَّن ٱستشهد يَوْمَ أُحُدٍ، فحفر عنهما ليغيِّرَا مِنْ مَكَانِهِمَا، فَوُجِدَا لم يُغَيَّرا، كأنما ماتا بالأمْسِ، وكا أحدُهُما قَدْ جُرِحَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ جُرْحِهِ، فَدُفِنَ، وهو كذلك، فَأُمِيطَتْ يده عَنْ جُرْحِهِ، ثم أُرْسِلَتْ، فَرَجَعَتْ، كما كانَتْ، وكان بَيْنَ أُحُدٍ، وبَيْنَ يَوْمَ حُفِرَ عَنْهُمَا سِتٌّ وأربعون سنَةً، قال أبو عمر في «التمهيد»: حديثُ مالكٍ هذا يتَّصلُ من وجوهٍ صحاحٍ بمعنى واحدٍ متقاربٍ، وعبد اللَّه بن عمرو هذا هو والدُ جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، وعَمْرُو بْنُ ٱلجَمُوحِ هو ابنُ عَمِّه، ثم أسند أبو عمر، عن جابرِ بنِ عبْدِ اللَّهِ، قال: لما أراد معاويةُ أنْ يُجْرِيَ العَيْنَ بأُحُدٍ، نُودِيَ بالمدينةِ: مَنْ كان له/ قتيلٌ، فليأت قتيله، قال جابرٌ: فأتيناهم، فأخرجْنَاهم رطَاباً يَتَثَنَّوْنَ، ١٠٨أ فأصابَتِ المِسْحَاةُ أُصْبُعَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَٱنفطرَتْ دَماً، قال أبو سعيدِ الخُدْرِيُّ: «لاَ يُنْكِرُ بَعْدَ هَذَا مُنْكَرٌ أَبداً» وفي رواية: «فٱستخرجَهُم ـ يعني: معاويةَ ـ، بعد سِتٍّ وأربعين سنَةً لَيِّنَةً أجسادُهم، تتثنَّىٰ أطرافهم»، قال أبو عمر: الذي أصابَتِ المِسْحَاةُ أصبُعَهُ هو حمزةُ (رضي اللَّه عنه).

ثم أسند عَنْ جابرٍ قال: رأَيْتُ الشهداءَ يَخرجُونَ علَىٰ رِقَابِ الرجَالِ؛ كأنهم رجَالٌ نُوَّمٌ؛ حتَّىٰ إذا أَصَابَتِ المِسْحَاةُ قَدَمَ حمزةَ (رضي اللَّه عنه): «فٱنثعبَتْ دَماً» انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم...﴾ الآية: معناه: يُسَرُّونَ، ويَفْرَحُونَ، وذهَبَ قتادة وغيره إلى أنَّ ٱستبشارَهُمْ هو أنهم يقولُونَ: إخواننا الذين تركْنَاهم خَلْفَنَا في الدنيا يُقَاتِلُونَ في سَبيل اللَّه مع نبيِّهم، فيستشهدُونَ، فينالُونَ مِنَ الكرامَةِ مِثْلَ ما نِلْنَا نَحْنُ، فيسرُّون لهم بذلك؛ إذْ يحصُلُونَ لا خَوْفٌ عليهم ولا هُمْ يَحْزَنُونَ[1]، وذهب فريقٌ من العلماءِ إلى أَنَّ الإشارة في قوله: ﴿بالَّذِينَ لم يلحقوا﴾، إلى جميع المؤمنين الَّذِينَ لم يلحقوا بهم في فَضْل الشهادة؛ وذَلك لِمَا عايَنُوا من ثوابِ اللَّهِ، فهم فَرِحُونَ لأنفسهم بما

= ومعاذ بن جبل، كانوا يدخلون على صنَم عَمْرو فيطرحونه في بعض حُفَر بني سلمة، فيغدو عَمْرو فيجده منكبًّا لوجهه في العَذِرَة، فيأخذه ويغسله ويطيّبه، ويقول: لو أعلم مَنْ صنع هذا بك لأُخْزِيَنه، ففعلوا ذلك مراراً، ثم جاء بسيفه فعلَّقه عليه، وقال: إن كان فيك خير فامتنعْ، فلما أمسى أخذوا كلباً ميتاً فربطوه في عنقه، وأخذوا السيفَ، فأصبح فوجده كذلك، فأبصر رُشْده وأسلم، وقال في ذلك أبياتاً منها:

تَاللَّه لَوْ كُنْتَ إِلَهاً لَمْ تَكُنْ أَنْتَ وَكَلْبٌ وَسْطَ بِئْرٍ فِي قَرَنْ

ينظر: «أسد الغابة» ت (٣٨٩١)، و «الاستيعاب» ت (١٩٢٥)، و «الإصابة» (٤/٥٠٦)، و «سير أعلام النبلاء» (١/ ٢٥٢١١).

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٤١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

آتاهم اللَّه مِنْ فضله، ومُسْتَبْشِرُون للمؤمنين أنَّهم لا خَوْفٌ عليهم ولا هم يَحْزَنُونَ؛ ثم أكَّد سبحانه ٱستبشارَهُمْ بقوله: ﴿يستبشرون بنعْمَةٍ﴾، ثم بيَّن سبحانه بقوله: ﴿وَفَضْلٍ﴾، أنَّ إدخالَهُ إياهم الجَنَّةَ هو بفَضْل مِنْه، لا بعملِ أَحَدٍ، وأمَّا النعمة في الجَنَّة، والدَّرجاتُ، فقد أخبر أنَّها علَىٰ قَدْر الأعمال.

قُلْتُ: وخرَّج أبو عبد اللَّهِ الحُسَيْنُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ حَرْبٍ[1] صَاحِبُ ٱبْنِ المبارَكِ في «رقائقه»، بسنده، عن عبد اللَّه بن عمرو بن العَاصِي؛ «أنَّ الشُّهداءَ فِي قِبابٍ مِنْ حَرِيرٍ فِي رِياضٍ خُضْرٍ، عِنْدَهُمْ حُوتٌ وَثَوْرٌ، يَظَلُّ الحُوتُ يُسَبِّحُ فِي أَنْهَارِ الجَنَّةِ يَأْكُلُ مِنْ كُلِّ رائِحَةٍ فِي أَنْهَارِ الجَنَّةِ، فَإِذَا أَمْسَىٰ وَكَزَهُ الثَّوْرُ بقَرْنِهِ، فَيُذْكِيهِ، فَيَأْكُلُونَ لَحْمَهُ، يَجِدُونَ فِي لَحْمِهِ طَعْمَ كُلِّ رَائِحَةٍ، وَيَبِيتُ الثَّوْرُ فِي أَفْنَاءِ الجَنَّةِ، فَإِذَا أَصْبَحَ، غَدَا عَلَيْهِ الحُوتُ، فَوَكَزَهُ بِذَنَبِهِ، فَيُذْكِيهِ، فَيَأْكُلُونَ، فَيَجِدُونَ فِي لَحْمِهِ طَعْمَ كُلِّ رَائِحَةٍ فِي الجَنَّةِ، ثُمَّ يَعُودُونَ، وَيَنْظُرُونَ إِلَىٰ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الجَنَّةِ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ...» الحديثَ. انتهى. مختصرًا، وقد ذكره صاحب «التذكرة» مطوَّلاً.

وقرأ الكِسَائِيُّ: «وَإِنَّ اللَّهَ»؛ بكسر[2] الهمزة؛ على استئناف الإخبار، وقرأ باقي السبعة بالفتْح علَىٰ أنَّ ذلك داخلٌ فيما يُسْتبشر به، وقوله: ﴿الذين ٱستجابوا﴾ يحتملُ أنْ يكون صفَةً للمؤمنين؛ علَىٰ قراءة مَنْ كَسَر الألف من «إنَّ»، والأظهر أنَّ الذين ابتداءٌ، وخبره في قوله: ﴿للذين أحسنُوا منهم...﴾ الآيةَ، والمستجيبُونَ للَّه والرسولِ: هم الذين خرَجُوا مع النبيِّ ﷺ إلى حَمْرَاءِ الأَسَدِ في طَلَبِ قُرَيْش.

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿الذين قال لهم النَّاس إن الناس قد جمعوا لكم...﴾ الآية: «الذين»: صفةٌ للمحسنين، وهذا القولُ هو الذي قاله الركْبُ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ لرسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) الحسين بن الحسن بن حَرْب السلمي، أبو عبد اللَّه المَرْوزي، ثم المكي. عن ابن المبارك، وهُشَيْم، وابن عُيَيْنَة، ويزيد بن زُرَيْع، وخلق. وعنه الترمذي وابن ماجة.
ينظر: «الخلاصة» (١/ ٢٢٤).

(٢) ينظر: «السبعة» (٢١٩)، و «الحجة» (٣/ ٩٨)، و «حجة القراءات» (١٨٢)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٢٢)، و «العنوان» (٨١)، و «شرح الطيبة» (٤/ ١٧٨)، و «شرح شعلة» (٣٢٦)، و «إتحاف» (١/ ٤٩٤)، و «معاني القراءات» (١/ ٢٨٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وأصحابه حِينَ حَمَّلَهُمْ أَبُو سُفْيَانَ ذلكَ، «فالنَّاسُ» الأوَّلُ هُمُ الرَّكْبُ، و «النَّاسُ» الثَّانِي عَسْكَر قُرَيْش؛ هذا قول/ الجمهورِ، وهو الصوابُ، وقولُ مَنْ قال: إن الآية نزلَتْ في ١٠٨ ب
خروجِ النبيِّ ﷺ إلى بَدْرٍ الصُّغْرَىٰ لميعاد أبي سُفْيان، و ﴿إِنَّ الناس﴾ هنا هو نُعيْمُ بْنُ مسعودٍ ـ قولٌ ضعيفٌ، وعن ابنِ عَبَّاسٍ؛ أنه قال: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ» قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ـ عليه السلام ـ، حينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وقَالَها محمَّد ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ﴾، رواه مسلمٌ. والبخاريُّ[1]. انتهى.

﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿إنما ذلكم الشيطانُ يخوِّف أولياءه. . .﴾ الآية: إشارة إلى جميع ما جَرَىٰ من أخبار الرَّكْب عن رسالة أبي سُفْيَان، ومِنْ جَزَعِ مَنْ جَزِعَ من الخَبَر.

وقرأ الجمهورُ[2]: «يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ»، قالَ قوم: معناه: يخوِّف المنافقينَ، ومَنْ في قلبه مرضٌ، وحكى أبو الفَتْحِ بْنُ جِنِّي[3]، عن ابن عَبَّاس؛ أنه قرأ «يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ»، فهذه قراءةٌ ظهر فيها المفعولانِ، وهي مفسِّرة لقراءة الجَمَاعة، وفي قراءة أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «يُخَوِّفُكُمْ بِأَوْلِيَائِهِ»، وفي كتاب **«القَصْد إلى اللَّه تعالَىٰ»**؛ للمحاسِبِيِّ[4]، قال: وكلما عَظُمَتْ هيبةُ اللَّه عزَّ وجلَّ في صدورِ الأولياء، لم يهابوا معه غيره؛ حياءً منه عزَّ وجلَّ أن يخافوا معَهُ سواه. انتهى.

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٧٧) كتاب «التفسير»، باب ﴿الذين قال لهم الناس﴾، حديث (٤٥٦٣) عن ابن عباس.

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٥٤٤)، و **«البحر المحيط»** (٣/ ١٢٥)، و **«الدر المصون»** (٢/ ٢٦٣).

(٣) ينظر: **«المحتسب»** (١/ ١٧٧).

(٤) الحارث بن أسد، أبو عبد اللَّه المحاسبي، قال ابن الصلاح: ذكره أبو منصور التميمي في الطبقة الأولى من الشافعية فيمن صحب الشافعي. قال ابن قاضي شهبة: أحد مشايخ الصوفية.
توفي سنة ٢٤٣هـ.
ينظر: **«طبقات ابن قاضي شهبة»** (١/ ٥٩)، و **«طبقات الفقهاء»** للعبادي (ص ٢٧)، و **«ميزان الاعتدال»** (١/ ١٩٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿ولا يحزنْكَ الَّذين يسارعُون في الكفر﴾، والمسارعة في الكُفْر: هي المبادرة إلى أقواله وأفعاله، والجِدُّ في ذلك، وسَلَّى اللَّه تعالَىٰ نبيَّه ـ عليه السلام ـ بهذه الآية عنْ حالِ المنافقين والمجاهِرين؛ إذ كلُّهم مسارعٌ، وقوله تعالى: ﴿إنهم لن يضُرُّوا اللَّه شيْئاً﴾: خبرٌ في ضِمْنِهِ وعيدٌ لهم، أي: وإنما يضرُّون أنفسهم، والحَظُّ: إذا أطلق، فإنما يستعملُ في الخير، وقوله سبحانه: ﴿ولا يَحْسَبَنَّ الذين كفروا أنما نُمْلِي لهم خيْرٌ لأنفسهم﴾: نُمْلِي: معناه: نُمْهِلُ ونَمُدُّ في العمر، والمعنى: لا تَحْسَبَنَّ إملاءنا للذين كَفَرُوا خَيْراً لهم، فالآيةُ ردٌّ على الكفَّار في قولهم: إنَّ كوننا مموَّلِينَ أصحَّة دليلٌ علَىٰ رِضا اللَّه بحالتنا.

﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ما كان اللَّه ليذر﴾، أيْ: ليدع المؤمنين مختلطين بالمنافقين، مُشْكِلاً أمرَهُم؛ حتى يميز بعْضَهُم مِنْ بعض؛ بما يظهره مِنْ هؤلاء وهؤلاء في «أُحُدٍ» من الأفعال والأقوال، هذا تفسيرُ مجاهد وغيره[1].

وقوله: ﴿وما كان اللَّه ليطلعكم على الغَيْب﴾، أي: في أمر أُحُدٍ، وما كان من الهزيمة وأيضاً: فما كان اللَّه ليطلعكم على المنافقين تصريحاً وتسميةً لهم، ولكنْ بقرائنِ أفعالهم وأقوالهم.

قال الفَخْر[2]: وذلك أنَّ سنة اللَّه جاريةٌ بأنَّه لا يُطْلِعُ عوامَّ الناس على غَيْبِهِ، أي: لا سبيلَ لكم إلَىٰ معرفة ذلك الاِمتياز إلاَّ بامتحاناتٍ؛ كما تقدَّم، فأمَّا معرفةُ ذلك علَىٰ سبيلِ الاِطلاعِ مِنَ الغَيْبِ، فهو من خواصِّ الأنبياء، فلهذا قال تعالَىٰ: ﴿ولكن اللَّه يجتبي مِنْ رُسُله مَنْ يشاء﴾. انتهى.

وقال الزَّجَّاج[3] وغيره: رُوِيَ أنَّ بعض الكُفَّار قال: لِمَ لا يكونُ جميعنا أنبياءَ،

---

(١) ذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٣٩) بنحوه، وذكره أيضاً ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٥٤٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٨٤)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» لفخر الدين الرازي (٩/ ٩٠).

(٣) ينظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (١/ ٤٩٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فنَزَلَتْ هذه الآيةُ، و ﴿يجتَبِي﴾: معناه: يَخْتَارُ ويصْطَفِي، وقوله سبحانه: ﴿ولا يحسبَنَّ الذين يبخلون بما آتاهم اللَّه من فضله﴾ الآية: قال السُّدِّيُّ وجماعةٌ من المتأوِّلين: الآية نزلَتْ في البُخْل بالمال، والإنفاقِ في سبيل اللَّه، وأداء الزكاة المفْرُوضَة، وَنحْو ذلك، قال: ومعنى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ ما بخلوا به﴾ هو الذي ورد/ في الحديثِ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه ١٠٩أ قال: «مَا مِنْ ذِي رَحِم يَأْتِي ذَا رَحِمِهِ، فَيَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلٍ عِنْدَهُ، فَيَبْخَلُ عَلَيْهِ إِلاَّ أُخْرِجَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعٌ مِنَ النَّارِ يَتَلَمَّظُ؛ حَتَّى يُطَوَّقَه»[(١)]، قُلْتُ: وفي البخاريِّ وغيره، عنه ﷺ قَالَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ شُجَاعاً أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ يَأْخُذُ بلَهْزِمَتَيْهِ، يَعْنِي: شِدْقَيهِ، يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلاَ هذه الآيةَ: ﴿ولا يَحْسَبَنَّ الذين يَبْخَلُونَ بما آتاهم اللَّه من فَضْله. . .﴾[(٢)] الآية.

قلْتُ: واعلم أنه قد وردَتْ آثار صحيحةٌ بتعذيبِ العُصَاة بنَوْعِ مَا عَصَوْا به؛ كحديث: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَهُوَ يَجَأُ نَفْسَهُ بِحَدِيدَتِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَالَّذِي قَتَلَ نَفْسَهُ بِالسُّمِّ، فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»[(٣)]، ونحو ذلك.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ٣٢٢) رقم (٢٣٤٣) من حديث جرير بن عبد اللَّه.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١٥٧)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير»، وإسناده جيد.
وله شاهد من حديث حجير بن بيان: ذكره الحافظ في «المطالب العالية» (٣/ ٣١٤) رقم (٣٥٦٨)، وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ٣١٥)، كتاب «الزكاة»، باب إثم مانع الزكاة، حديث (١٤٠٣) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه البخاري (١٠/ ٢٥٨)، كتاب «الطب»، باب شرب السم والدواء. . ، حديث (٥٧٧٨)، ومسلم (١/ ١٠٣) كتاب «الإيمان»، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، حديث (١٠٩/ ١٧٥)، وأبو داود (٢/ ٤٠٠) كتاب «الطب»، باب في الأدوية المكروهة، حديث (٣٨٧٢)، والترمذي (٤/ ٣٨٦) كتاب «الطب»، باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره، حديث (٢٠٤٣، ٢٠٤٤)، والنسائي (٤/ ٦٦ ـ ٦٧) كتاب «الجنائز»، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه، وابن ماجة (٢/ ١١٤٥)، كتاب «الطب»، باب النهي عن الدواء الخبيث، حديث (٣٤٦٠)، وأحمد (٢/ ٢٥٤، ٤٧٨)، والدارمي (٢/ ١٩٢) كتاب «الديات»، باب التشديد على من قتل نفسه، وابن حبان (٥٩٨٦ـ الإحسان)، وابن منده في «الإيمان» (٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩)، والبيهقي (٨/ ٢٣ـ ٢٤) كتاب «الجنايات»، باب التغليظ على من قتل نفسه، كلهم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به.
وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٩١ـ ٢٩٢) وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير عبد اللَّه بن جنادة، وهو ثقة.
* حديث سلمان: =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال الغَزَّالِيُّ في «**الجَوَاهِرِ**»: وٱعلم أنَّ المعانِيَ في عالم الآخرة تستتبعُ الصُّور، ولا تَتْبَعُها، فيتمثَّل كلُّ شيء بصورة تُوَازِي معناه، فيُحْشَرُ المتكبِّرون في صُوَرِ الذَّرِّ يَطَؤُهُمْ مَنْ أَقْبَل وأَدْبَر، والمتواضِعُون أعزَّاء. انتهى، وهو كلام صحيحٌ يشهد له صحيحُ الآثارِ؛ ويؤيِّده النظَرُ والاِعتبار، اللَّهم، وفِّقنا لما تحبُّه وترضاه.

قال ابنُ العَرَبِيِّ[1] في «**أحكامه**»: قال عُلَماؤنا: البُخْل: مَنْعُ الواجبِ، والشُّحُّ: منع المستحَبِّ، والصحيحُ المختارُ أنَّ هذه الآيةَ في الزكاة الواجبَة؛ لأنَّ هذا وعيدٌ لمانعيها، والوعيدُ إذا ٱقْتَرَنَ بالفعْلِ المأمورِ به، أو المنهيِّ عنه، ٱقتضى الوجوبَ أو التحريمَ. انتهى. وتعميمها في جميع أنْواع الواجب أحْسَنُ.

وقوله سبحانه: ﴿وللَّه ميراثُ السموات والأرض﴾ خطابٌ علَىٰ ما يفهمه البشر، دَالٌّ على فناء الجميعِ، وأنه لا يبقَىٰ مَالِكٌ إلاَّ اللَّه سبحانه.

﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّه قول الذين قالوا إن اللَّه فقيرٌ ونحن أغنياء...﴾ الآية: نزلَتْ بسبب فِنْحَاصٍ اليَهُودِيِّ وأشباهه؛ كَحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وغيره، لمَّا نزلَتْ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّه قَرْضاً حَسَناً﴾ [الحديد: ١١]، قالوا: يستقرضُنا ربُّنا، إنما يَسْتَقْرِضُ الفَقِيرُ الغَنِيَّ، وهذا مِنْ تحريف اليهودِ للتأويل علَى نحو ما صَنَعُوا في تَوْرَاتِهِمْ.

وقوله تعالى: ﴿قَوْلَ الذين قالوا﴾: دالٌّ على أنَّهم جماعةٌ.

وقوله تعالى: ﴿سنكتب ما قَالُوا...﴾ الآية: وعيدٌ لهم، أي: سنُحْصِي عليهم قولَهُمْ، ويتصلُ ذلك بفعل آبائهم مِنْ قَتْل الأنبياءِ بغَيْر حَقٍّ.

وقوله سبحانه: ﴿أَنَّ اللَّه﴾؛ أي: وبأنَّ اللَّه ليس بظَلاَّم للعبيد.

= أخرجه الحاكم (٣/ ٦٠٤) والطبراني في «**الكبير**» (٦١٨٣) كلاهما من طريق سعيد بن محمد الوراق عن موسى الجهني عن زيد بن وهب عن سلمان به وصححه الحاكم.

وتعقبه الذهبي فقال: الوراق تركه الدارقطني وغيره. وقال الهيثمي في «**المجمع**» (١٠/ ٢٩٢): رواه الطبراني وفيه سعيد بن محمد الوراق، وهو متروك.

(١) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٣٠٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ص *: قيل: المراد هنا نفْيُ القليلِ والكثيرِ مِنَ الظُّلْم؛ كقول طَرَفَةَ[١]: [الطويل].

وَلَسْتُ بِحَلاَّلِ التِّلاَعِ مَخَافَةً ... وَلَكِنْ مَتَىٰ يَسْتَرْفِدِ القَوْمُ أَرْفِدِ[٢]

ولا يريدُ: أنه قدْ يحلُّ التلاعَ قليلاً.

وزاد أبو البقاءِ وَجْهاً آخر، وهو أنْ يكون على النَّسَبِ، أي: لا ينسب سبحانه إلى ظُلْم، فيكون من باب بَزَّاز وعَطَّار. انتهى، قلتُ: وهذا القولُ أحْسَنُ ما قيل هنا، فمعنَىٰ وما ربُّكَ بظَلاَّم، أي: بذي ظُلْم.

﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿الذين قَالُوا إِن اللَّه عهد إِلَيْنَا. . .﴾ الآية: هذه المقالَةُ قالَتْها أحْبَارُ اليهودِ مدافعةً لأمر النبيِّ ﷺ، والمعنى: إِنَّك لم تأْتِنَا بقُرْبان تأكله النار، فنَحْنُ قد عُهِدَ إِلَيْنا ألاَّ نُؤْمِنَ لك.

---

(١) طرفة بن العبد بن سفيان بن سعد، البكري، الوائلي، أبو عمرو: شاعر جاهلي من الطبقة الأولى. ولد في بادية «البحرين»، وتنقل في بقاع «نجد». واتصل بالملك عمرو بن هند، فجعله في ندمائه، ثم أمر بقتله؛ لأبيات بلغ الملك فيها أن طرفة هجاه بها. وأشهر شعره معلقته. ومطلعها:

«لخولة أطلالٌ ببرقة ثهمد».

وقد شرحها كثيرون من العلماء. كان غير فاحش القول في شعره خاصة في الهجاء. توفي سنة ٦٠ قبل الهجرة.

انظر: **«التبريزي»** (٤/ ٨)، و **«جمهرة أشعار العرب»** (٣٢، ٨٣)، و **«الأعلام»** (٣/ ٢٢٥).

(٢) وهذا البيت من معلقة طرفة. وقد عابه المرزباني في كتاب **«الموشح»** وقال: المصراع الثاني غير مشاكل للأول.

ينظر: **«ديوانه»** (ص ٢٩)؛ و **«خزانة الأدب»** (٩/ ٦٦، ٦٧، ٤٧١)؛ و **«الكتاب»** (٣/ ٧٨)؛ وبلا نسبة في **«شرح شذور الذهب»** (ص ٤٣٥)؛ و **«مغني اللبيب»** (٢/ ٦٠٦).

والحَلاَّل: مبالغة الحالِّ، من الحُلول، وهو النُّزول. والأَحسن أَنْ يكون «فعَّالٌ» للنِّسبة، أي لست بذي حُلول. و (التِّلاع): جمع تَلْعة، وهو مَجرى الماءِ من رءوس الجبال إلى الأودية. قال ابن الأنباريّ: والتَّلعة من الأضداد، تكون ما ارتفع، وما انخفض. والمراد هنا الثاني، وهو سيل ماءٍ عظيم. و (أَرفِد) بكسر الفاءِ؛ لأنه مضارع رَفَدَه رَفْداً من باب ضرب، أي أَعطاه أَوْ أَعانه. والرِّفد بالكسر اسمٌ منه. وأَرفَدَهُ بالألف مثله. وتَرافَدُوا: تعاوَنوا. واسترفدته: طلبت رفده. قال الزوزني: المعنى: إِنِّي لستُ ممَّن يستتر في التِّلاع مخافة الضَّيف أَو غدرِ الأعداءِ إِيَّاي، ولكنْ أَظهَرُ وأُعِينُ القومَ إذا استعانوا بي، إِمَّا في قِرى الضيف، وإِمَّا في قتال الأعداءِ.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿قل قد جاءكم رُسُلٌ من قبلي بالبينات وبالذي قلتم﴾؛ مِنْ أمْر القُرْبان، والمعنَىٰ: أنَّ هذا منكم تعلُّل/ وتعنُّت، ولو أتيتُكُمْ بقُرْبَان، لتعلَّلتم بغَيْرِ ذلك، ثم أنَّسَ سبحانه نبيَّه بالأُسْوة والقُدْوة فيمن تقدَّم من الأنبياء. ١٠٩ ب

قال الفَخْر[١]: والمرادُ ﴿بالبيِّنات﴾ المعجزاتُ. انتهى.

﴿والزُّبُر﴾: الكتابُ المكتوبُ، قال الزَّجَّاج[٢]: زَبَرْتُ: كَتَبْتُ.

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿كلُّ نفس ذائقة الموتِ...﴾ الآية: وعْظٌ فيه تسليةٌ للنبيِّ ﷺ، ولأمته عن أمْرِ الدُّنيا وأهلِها، ووَعْدٌ بالفلاحِ في الآخرةِ؛ فبالفكْرة في المَوْت يَهُونُ أمر الكُفَّار وتكذيبُهم، ﴿وَإِنَّمَا توفَّون أجوركم﴾، أي: على الكمالِ، ولا محَالَة أنَّ يوم القيامةِ تَقَعُ فيه توفيةُ الأجور، وتوفيةُ العُقُوبات، و ﴿زُحْزِحَ﴾: معناه: أبعد، والمَكَانُ الزَّحْزَاحُ: البعيدُ، و﴿فَازَ﴾: معناه: نَجَا من خَطَره وخَوْفه، و ﴿الغُرُور﴾: الخَدْعُ، والتَّرْجِيَةُ بالباطل والحياةِ الدنيا، و﴿كلُّ﴾ ما فيها من الأموالِ هي متاعٌ قليلٌ يخدَعُ المرء، ويمنِّيه الأباطيلَ؛ وعلَىٰ هذا فسَّر الآيةَ جمهورُ المفسِّرين، وقال النبيُّ ﷺ: «لَمَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، ثم تَلاَ هذه الآيةَ، قُلْتُ: وأسند أبو بَكْر بْنُ الخَطِيبِ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَا سَكَنَ حُبُّ الدُّنْيَا قَلْبَ عَبْدٍ قَطُّ إِلاَّ ٱلْتَاطَ[٣] مِنْهَا بِخِصَالٍ ثَلاَثٍ: أَمَلٌ لاَ يَبْلُغُ مُنْتَهَاهُ، وَفَقْرٌ لاَ يُدْرِكُ غِنَاهُ، وَشُغْلٌ لاَ يَنْفَكُّ عَنَاهُ»[٤]. انتهى.

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ في أموالكم وأنفسكم...﴾ الآية: خطابٌ للنبيِّ ﷺ، وأمته، والمعنَىٰ: لتختبرنَّ ولتمتحننَّ في أموالكم بالمَصَائب والأَرْزَاء، وبالإنفاقِ في سَبِيلِ اللَّهِ،

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» للإمام فخر الدين الرازي (٩/ ١٠١).

(٢) ينظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (١/ ٤٩٥).

(٣) يعني لصق بقلبه، ويقال للشيء، إذا لم يوافق صاحبه: ما يلتاط، ولا يلتاط هذا الأمر بصَفَرى، أي: لا يلزق بقلبي، وهو يفتعل من اللوط.
ينظر: «لسان العرب» (٤٠٩٩).

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٣٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وفي سَائِرِ تَكَاليفِ الشَّرْعِ، والاِبْتلاءُ في الأنفس بالمَوْتِ، والأمراضِ وفَقْدِ الأحبَّة، قال الفَخْر[١]: قال الواحديُّ[٢]: اللام في ﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾: لامُ قسمٍ. انتهى.

وقوله: ﴿ولتسمعنَّ من الذين أوتوا الكتاب...﴾ الآية: قال عِكْرِمَةُ وغَيْره: السببُ في نزولها أقوالُ فِنْحَاص[٣]، وقال الزُّهْريُّ[٤] وغيره: نزلَتْ بسبب كَعْب بن الأشْرفِ؛ حتى بعث إِلَيْه رسُولُ اللَّه ﷺ مَنْ قتله، والأذَى: اسمٌ جامعٌ في معنى الضَّرَر، وهو هنا يشملُ أقوالهم فيما يَخُصُّ النبيَّ ﷺ، وأصحابه؛ مِنْ سبٍّ، وأقوالهم في جِهَة اللَّه سبحانه، وأنبيائه، وندَبَ سبحانه إلى الصبْرِ والتقوَىٰ، وأخبر أنه مِنْ عَزْم الأمور، أي: مِنْ أشدِّها وأحسنها، والعَزْمُ: إمضاءُ الأَمْر المُرَوَّى المُنَقَّح، وليس رُكُوبُ الرأْي دون رَوِيَّةٍ عَزْماً.

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وإذ أخذ اللَّه ميثاق الذين أوتوا الكتاب...﴾ الآية: توبيخٌ لمعاصري النبيِّ ﷺ، ثم هو مع ذلك خَبَرٌ عامٌّ لهم ولغيرهم، قال جمهورٌ من العلماء: الآية عامَّةٌ في كلِّ من علَّمه اللَّه عِلْماً، وعلماءُ هذه الأمَّة داخلُونَ في هذا الميثاقِ، وقد قال ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْم، فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»[٥]، والضميرُ في: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ﴾، ﴿وَلاَ تَكْتُمُونَهُ﴾: عائدٌ على ﴿الكتابِ﴾، والنَّبْذُ: الطَّرْح، وأظهر الأقوال في هذه الآيةِ أنَّها نزلَتْ في اليهودِ، وهم المغْنِيُّون، ثم كلُّ كاتمٍ من هذه الأمَّة يأخذ بحظِّه من هذه المَذَمَّةِ.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» للرازي (٩/ ١٠٣).

(٢) علي بن أحمد بن محمد، أبو الحسن الواحدي، كان فقيهاً إماماً في النحو واللغة وغيرهما، وأما التفسير فهو إمام عصره فيه، أخذ التفسير عن أبي إسحاق الثعلبي، واللغة عن أبي الفضل العروضي صاحب أبي منصور الأزهري والنحو عن أبي الحسن القهندري. صنف الوسيط، والبسيط والوجيز، ومنه أخذ الغزالي هذه الأسماء، وله «أسباب النزول»، وغير ذلك. مات سنة ٤٦٨.
ينظر: «طبقات ابن قاضي شهبة» (١/ ٢٥٦)، و «الأعلام» (٥/ ٥٩)، و «وفيات الأعيان» (٢/ ٤٦٤).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٥٤١) برقم (٨٣١٦)، وذكره ابن عطية (١/ ٥٥٠).

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٥٤٢) برقم (٨٣١٧)، وعبد الرزاق في «تفسيره» (١/ ١٤٢)، وذكره ابن عطية (١/ ٥٥١)، والسيوطي في «الدر» (٢/ ١٨٩)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٥) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ٱلْعَذَابِ ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿لا يحسبنَّ الذين يفرحون بما أَتَوْا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا. . .﴾ الآية: ذهبتْ جماعة إلى أن الآية في المنافقين، وقالت جماعة كبيرة: إنما نزلَتْ في أهْل الكتاب أحبارِ/ اليهودِ، قال سعيدُ بن جُبَيْر[١]: الآية في اليهود، فَرِحُوا بما ١١٠أ
أعطَى اللَّه آل إبراهيم من النبوَّة والكتاب، فهم يقولونَ: نحن على طريقهم، ويحبُّون أن يُحْمَدُوا بذلك، وهم ليسوا علَىٰ طريقهم[٢]، وقراءةُ سعيدِ[٣] بنِ جُبَيْر: «بما أُوتُوا»؛ بمعنى «أُعْطُوا» (بضم الهمزة والطاء)؛ وعلى قراءته يَستقيمُ المعنَى الذي قال، والمفازةُ مَفْعَلَةٌ من فَازَ يَفُوزُ، إذا نَجَا، وباقي الآية بيِّن.

ثم دلَّ سبحانه على مواضِع النظرِ والعبرةِ، فقالَ: ﴿إِنَّ في خلق السموات والأرض واختلافِ الليل والنهار﴾، أي: تَعَاقُب الليل والنَّهار؛ إذ جعلهما سبحانه خِلْفَةً، ويدخل تحت ٱختلافهما قِصَرُ أحدِهِمَا وطولُ الآخَرِ، وبالعكْسِ، واختلافُهُما بالنُّور والظَّلام، والآياتُ: العلاماتُ الدالَّة على وحدانيَّتِهِ، وعظيمِ قُدْرته سُبْحانه.

قال الفَخْر[٤]: وٱعلم أنَّ المقصود من هذا الكتَابِ الكريم جَذْبُ القلوبِ والأرْوَاحِ عن الٱشتغالِ بالخَلْقِ والٱستغراقِ في معرفة الحقِّ، فلمَّا طال الكلامُ في تَقْرير الأحكام، والجوابِ عن شُبُهَاتِ المُبْطِلين، عاد إلى إثارة القُلُوب بِذِكْرِ ما يدلُّ على التوحيدِ والكِبْرِيَاءِ والجَلاَل، وذِكْرِ الأدعية، فختم بهذه الآياتِ بنَحْو ما في «سورة البقرة». انتهى.

﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ ﴾

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٥٤٦) برقم (٨٣٣٦)، وذكره ابن عطية (١/ ٥٥٢)، والسيوطي في «الدر» (٢/ ١٩١)، وعزاه لابن جرير.

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٥٤٦) برقم (٨٣٣٧)، وذكره ابن عطية (١/ ٥٥٢)، وذكره السيوطي في «الدر» (٢/ ١٩٢)، وعزاه لابن جرير.

(٣) وقرأ بها علي فيما روي عنه.
ينظر: «الكشاف» (١/ ٤٥١)، و «مختصر الشواذ» (٣٠)، و «المحرر الوجيز» (١/ ٥٥٢).

(٤) ينظر: «مفاتيح الغيب» للرازي (٩/ ١٠٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿الذين يذكرون اللَّه قياماً وقعوداً﴾: الَّذِينَ: في موضع خفضٍ صفَة لـ ﴿أُولِي الألبَابِ﴾، وهذا وصف ظاهره استعمالُ التحميدِ والتَّهْليلِ والتَّكْبير ونَحْوه مِنْ ذكر اللَّه، وأنْ يحضر القلب اللسان؛ وذلك من أعْظَم وجوه العباداتِ، والأحاديثُ الصحيحةُ في ذلك كثيرةٌ، وابنُ آدم متنقِّلٌ في هذه الثلاثِ الهيئاتِ، لا يَخْلُو في غالب أمْرِه مِنْها فكأنها تحصرُ زمنه، وكذلك جَرَّتْ عائشةُ (رضي اللَّه عنها) إلى حصر الزَّمَن في قَوْلها: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ».

قلت: خرَّجه أبو داود[1]، فدخَلَ في ذلك كونه على الخَلاَءِ وغيره.

وذهَبَ جماعةٌ إلى أنَّ قوله تعالى: ﴿الذين يذكرون اللَّه﴾ إنما هو عبارةٌ عن الصَّلاة، أي: لا يضيِّعونها، ففي حال العُذْر يصلُّونها قعوداً، وعلى جُنُوبهم، ثم عَطَف علَىٰ هذه العبادةِ التي هِيَ ذكْرُ اللَّه باللسان، أو الصَّلاة فرضها وندبها بعبادة أخرَىٰ عظيمةٍ، وهي الفِكْرَةُ في قُدْرة اللَّه تعالَىٰ ومخلوقاتِهِ، والعِبَرُ التي بَثَّ. [المتقارب]

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ وَاحِدُ[2]

قال الغَزَّالِيُّ: ونهايةُ ثمرة الدِّين في الدُّنيا تَحْصيلُ معرفة اللَّه، وتحصيلُ الأُنس بذكْرِ اللَّهِ تعالَىٰ، والأنسُ يَحْصُلُ بدوامِ الذِّكْر، والمعرفَةُ تحصُلُ بدوامِ الفِكْرِ. انتهى من **«الإحياء»**.

ومَرَّ النبيُّ ﷺ علَىٰ قوم يتفكَّرون في اللَّه، فَقَالَ: «تَفَكَّرُوا فِي الخَلْقِ، وَلاَ تَتَفَكَّرُوا فِي الخَالِقِ؛ فَإِنَّكُمْ لاَ تَقْدُرُونَ قَدْرَهُ»[3].

قال * ع[4] *: وهذا هو قَصْدُ الآية في قوله: ﴿ويتفكَّرون في خلق السموات والأرض﴾.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) وقبله:

ولله في كل تحريكة وفي كل تسكينة شاهد

البيت لأبي العتاهية في ديوانه (١٢٢)، و **«المحتسب»** (١/ ١٥٣).

(٣) أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في **«الترغيب والترهيب»** (١/ ١٧٤)، وأبو الشيخ في **«العظمة»** (١/ ٢١٦) رقم (٥) عن ابن عباس مرفوعاً.

وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ١١٠)، وعزاه إلى ابن أبي الدنيا في كتاب **«التفكر»**، والأصبهاني في **«الترغيب والترهيب»**.

(٤) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (١/ ٥٥٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقال بعض العلماء: المتفكِّر في ذاتِ اللَّهِ كَالنَّاظر في عَيْنِ الشمْسِ؛ لأنه سبحانه لَيْسَ كمثله شيء، وإنما التفكُّر وانبساطُ الذِّهْن في المخلوقاتِ، وفي أحوالِ الآخِرَةِ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ عِبَادَةَ كَتَفَكُّرٍ»(١) وقال ابن عبَّاس، وأبو الدَّرْدَاء: فكْرَةُ ساعَةٍ خيْرٌ من قيام لَيْلَةٍ(٢)، وقال سَرِيٌّ السَّقطِيُّ(٣): فكرةُ ساعةٍ خَيْرٌ من عبادة سَنَةٍ، ما هو إلاَّ أنْ تحلَّ أطناب خَيْمَتِكَ، فَتَجْعَلها في الآخِرَةِ(٤)، وقال الحَسَنُ بْنُ أَبي الحَسَن: الفكْرةُ مِرآةُ المُؤْمنِ/ ، ينظر فيها إِلَىٰ حسنَاتهِ وسيِّئاته(٥)، وأخذ أبو سليمان الدَّارانِيُّ(٦) قَدَح الماء؛ ١١٠ ب
ليتوضَّأ لصلاة الليلِ، وعنده ضيْفٌ، فرآه لما أدخَلَ أصبعه في أُذُنِ القَدَح، أقام كذلك مفكِّراً حتى طلع الفَجْر، فقال له: ما هذا يَا أبا سليمان؟ فَقَالَ: إِني لما طَرَحْتُ أصبعي في أُذُنِ القَدَحِ، تذكَّرت قول اللَّه سُبْحَانه: ﴿إِذِ الأَغْلاَلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلاَسِلُ﴾ [غافر: ٧١]،

---

(١) أخرجه الطبراني في **«الكبير»** (٣/ ٦٦ ـ ٦٨) رقم (٢٦٨٨) من طريق أبي رجاء الحبطي محمد بن عبد اللَّه: ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بن أبي طالب.
وذكره الهيثمي في **«المجمع»** (١٠/ ٢٨٣)، وقال: رواه الطبراني، وفيه أبو رجاء الحبطي، واسمه محمد بن عبد اللَّه، وهو كذاب.

(٢) أخرجه أبو نعيم في **«الحلية»** (١/ ٥٠٩)، والبيهقي في **«الشعب»** (١/ ١١٨) كلاهما عن أبي الدرداء. كما أخرجه أبو الشيخ في **«العظمة»** (١/ ٢٩٧ـ ٢٩٨) برقم (٤٢)، وذكره الديلمي في **«مسند الفردوس»** (٢/ ١١٠) برقم (٢٢١٦) عن ابن عباس، وفي طريق ابن عباس «ليث بن أبي سليم» وهو ضعيف. والأثر ذكره السيوطي في **«الدر»** (٢/ ١٩٥)، وعزاه لأبي الشيخ في **«العظمة»**.

(٣) سري بن المغلس السقطي، أبو الحسن: من كبار المتصوفة. بغدادي المولد والوفاة. وهو أول من تكلم في «بغداد» بلسان التوحيد وأحوال الصوفية، وكان إمام البغداديين وشيخهم في وقته. وهو خال الجنيد، وأستاذه. قال الجنيد: ما رأيت أعبد من السريّ، أتت عليه ثمان وتسعون سنة ما رؤي مضطجعاً إلا في علة الموت. من كلامه: «من عجز عن أدب نفسه كان عن أدب غيره أعجز» توفي سنة ٢٥٣.
ينظر: **«الأعلام»** (٣/ ٨٢)، و **«الوفيات»** (١/ ٢٠٠)، و **«صفة الصفوة»** (٢/ ٢٠٩).

(٤) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥٥٥).

(٥) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (١/ ٥٥٥).

(٦) عبدُ الرحمن بنُ سُليمان بن أبي الجَوْن العَنْسِيُّ الدمشقيُّ، مُحدِّث رحَّال.
روى عن: ليثٍ، ويحيى بنِ سعيد الأنصاري، وابنِ أبي خالد، والأعمش، وعمرو بن شَراحيل الدَّاراني.
وعنه: إسماعيلُ بن عيّاش من أقرانه، ومحمدُ بنُ عائذ، وأبو توبة الحلبي، وصفوانُ بنُ صالح، وهشامُ بنُ عمّار، وجماعة.
وثّقه دُحيم وقال أبو حاتم: لا يحتج به. توفي سنة نيف وتسعين ومائة.
ينظر ترجمته في: **«التاريخ الكبير»** (٥/ ٢٨٩)، و **«ميزان الاعتدال»** (٢/ ٥٦٧)، و **«سير أعلام النبلاء»** (١٠/ ١٨٦)، و **«تهذيب التهذيب»** (٦/ ١٨٨ـ ١٨٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وَقفيّة الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فتفكَّرت في حالِي، وكيف أتلَقَّى الغُلَّ، إِنْ طُرِحَ في عُنُقِي يوم القيامة، فما زِلْتُ في ذلك حتى أُصْبِحَ.

قال * ع[١] *: وهذه نهايةُ الخَوْف، وخَيْرُ الأمور أوساطها، وليس علماء الأمَّة الذين هم الحُجَّة علَىٰ هذا المنهاج، وقراءةُ علْم كتابِ اللَّه ومَعَانِي سُنَّة رسُوله لِمَنْ يفهم ويُرْجَىٰ نَفْعُه أفضَلُ من هذا، لكنْ يَحْسُنُ ألاَّ تخلُوَ البلاد مِنْ مثل هذا.

قال * ع[٢] *: وحدثني أبي (رحمه اللَّه)، عَنْ بعضِ علماءِ المَشْرق، قال: كنتُ بائتًا في مسجد الإِقدام بـ «مَصْرَ» فصلَّيْتُ العَتَمَةَ، فرأَيْتُ رجلاً قد ٱضْطَجَعَ في كساءٍ له، حتى أصبح، وصلَّينا نَحْنُ تلك اللَّيْلَة، وسَهِرْنَا، فلَمَّا أُقِيمَتْ صلاةُ الصُّبْح، قام ذلك الرجُلُ، فٱستقْبَلَ القبْلَةَ، وصلَّىٰ مع النَّاس، فٱستعظَمْتُ جرأته في الصلاة بغير وضوء، فلَمَّا فرغَتِ الصلاةُ، خرَجَ، فتبِعْتُهُ لأعظَهُ، فلَمَّا دنوْتُ منه، سَمِعْتُهُ، وهو يُنْشِدُ: [المنسرح]

مُنْسَجِنُ الْجِسْمِ غَائِبٌ حَاضِرْ ... مُنْتَبِهُ الْقَلْبِ صَامِتٌ ذَاكِرْ
مُنْقَبِضٌ فِي الْغُيُوبِ مُنْبَسِطٌ ... كَذَاكَ مَنْ كَانَ عَارِفاً نَاكِرْ
يَبِيتُ فِي لَيْلِهِ أَخَا فِكَرٍ ... فَهْوَ مَدَى اللَّيْلِ نَائِمٌ سَاهِرْ

قال: فعلمتُ أنه مِمَّن يعبدُ اللَّهَ بالفِكْرة، فٱنصرفْتُ[٣] عنه.

قال الفَخْر[٤]: ودلَّتِ الآية علَىٰ أنَّ أعلَىٰ مراتب الصِّدِّيقين التفكُّر. انتهى.

وفي «**العتبية**»: قال مالكٌ: قيلَ لأمِّ الدَّرْداء: ما كان أَكْثَر شأن أبي الدَّرْداء؟ قَالَتْ: كان أَكْثَرُ شَأْنِهِ التفكُّرَ. قال مالكٌ: وهو مِنَ الأعمال، وهو اليَقِينُ؛ قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿ويتفكَّرون في خَلْق السَّموات والأرض﴾، قال ابنُ رُشْدٍ: والتفكُّر مِنَ الأعمال؛ كما قاله مالك (رحمه اللَّه)، وهو مِنْ أشرف الأعمال؛ لأنه مِنْ أعمال القُلُوب التي هي أشْرَفُ الجوارح؛ أَلاَ تَرَىٰ أنه لا يُثَابُ أحدٌ علَىٰ عملٍ مِنْ أعمال الجَوَارح مِنْ سائر الطَّاعات، إلاَّ مع مشَارَكَةِ القُلُوبِ لها بإِخلاص النِّيَّة للَّه (عَزَّ وجَلَّ) في فعلها. انتهى من «**البَيانِ والتحصيل**».

---

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٥٥٥).

(٢) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (١/ ٥٥٥).

(٣) وهذا الفعل غير مشروع؛ لأنه يخالف الكتاب والسنة؛ لأن التفكر الذي يجعل العبد يعبد اللَّه (عز وجل) على غير نهجه، فباطل وغير مأجور عليه العبد.

(٤) ينظر: «**تفسير الرازي**» (١/ ١٢٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال ابنُ بَطَّال[١]: إن الإنسان إذا كَمُل إيمانه، وكَثُر تفكُّره، كان الغالِبُ علَيْه الإشفاقَ والخَوْف. انتهى.

قال ابنُ عطاءِ اللَّهِ: الفِكْرَةُ سَيْر القَلْب في ميادين الاعتبارِ، والفِكْرَةِ سِرَاجُ القَلْب، فإذا ذَهَبَتْ، فلا إضاءة له.

قُلْتُ: قال بعض المحقِّقين: وذلك أن الإنسان إذا تفكَّر، عَلِم، وإذا عَلِمَ، عَمِلَ.

قال ابنُ عَبَّاد[٢]: قال الإمام أبو القاسم القُشَيْريُّ (رحمه اللَّه): التفكُّر نعتُ كلِّ طالب، وثمرتُهُ الوصولُ بشرط العِلْم، ثم فِكْرُ الزاهدين: في فناءِ الدنيا، وقلَّةِ وفائها لطلاَّبها؛ فيزدادُونَ بالفِكْرِ زهْداً، وفِكْرُ العابدين: في جَميلِ الثوابِ، فيزدادُونَ نَشَاطاً ورغبةً فيه، وفِكْرُ العارفين: في الآلاء والنعماء؛ فيزدادُونَ محبَّةً للحَقِّ سبحانه. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ربنا ما خلَقْتَ هذا باطلاً﴾، أي: يقولُونَ: يا ربَّنا؛ على النداء، ما خلَقْتَ هذا باطلاً، يريد: لغير غايةٍ منصوبةٍ، بل خلقْتَهُ، وخلَقْتَ البشر؛ لينظروا فيه؛ فيوحِّدوك، ويعبدوك؛ فَمَنْ فعل ذلك نَعَّمْتَهُ، ومَنْ ضَلَّ عن ذلك عَذَّبته، وقولهم: ﴿سبحانك﴾، أي: تنزيهاً لك عمَّا/ يقول المُبْطِلُون، وقولهم: ﴿رَبَّنَا إنك من تدخل النار فقد أخزيته﴾، أي: فلا تفعلْ ذلك بِنَا، والخِزْيُ: الفضيحةُ المُخْجِلَةُ الهادِمَة لقَدْرِ المرء. ١١١أ

قال أَنَسُ بنُ مالكٍ، والحَسَنُ بنُ أبي الحَسَن، وابنُ جُرَيْج، وغيرهم: هذه إشارة إلَىٰ من يَخْلُدُ في النَّار، وأمَّا مَنْ يخرج منها بالشفاعةِ والأَمان، فليس بمُخْزًى، أي: وما أصابه

---

(١) شارحُ «**صحيح**» البخاري، العلامةُ أبو الحسن؛ عَليُّ بنُ خلفِ بنِ بطالٍ البَكريُّ، القُرطبي، ثم البَلَنْسي، ويعرف بـ «ابن اللَّجَّام».
أخذ عن: أبي عمر الطَّلَمَنْكِي، وابنِ عفيف، وأبي المُطرِّف القَنَازعي، ويونس بنِ مُغيث.
قال ابن بَشْكُوال: كان من أهلِ العلم والمعرفة، عُني بالحديث العناية التامة؛ شرح «**الصحيح**» في عدة أسفار، رواه الناس عنه، واستُقضيَ بحصن «لُوْرَقَةَ». تُوفي في صفر سنة تسعٍ وأربعينَ وأربعمائة.
تنظر ترجمته في: «**ترتيب المدارك**» (٤/ ٨٢٧)، و «**الديباج المذهب**» (٣/ ١٠٥ ـ ١٠٦)، و «**شجرة النور الذكية**» (١/ ١١٥)، و «**سير أعلام النبلاء**» (١٨/ ٤٧).

(٢) محمد بن إبراهيم بن عبد اللَّه بن مالك بن إبراهيم بن محمد بن مالك بن إبراهيم بن يحيى بن عباد النفزي، الحميري، الرندي، أبو عبد اللَّه، المعروف بـ «ابن عباد»: متصوف باحث. من أهل «رندة» بالأندلس. تنقل بين «فاس» و «تلمسان» و «مراكش» و «سلا» و «طنجة»، واستقر خطيباً للقرويين بـ «فاس». وتوفي بها. له كتب، منها «**الرسائل الكبرى**» في التوحيد والتصوف ومتشابه الآيات، و «**غيث المواهب العلية بشرح الحكم العطائية**»، و «**كفاية المحتاج**» و «**الرسائل الصغرى**».
ينظر: «**الأعلام**» (٥/ ٢٩٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

من عذابِهَا، إنما هو تمحيصٌ لذنوبه[١].

وقوله سبحانه: ﴿وما للظالمين من أنصار﴾: هو من قول الدَّاعِينَ.

﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ربنا إننا سمعنا مناديًا ينادي للإيمان. . .﴾ الآية: حكايةٌ عن أولي الألباب، قال أبو الدرداء[٢]: يرحم اللَّه المؤمنينَ؛ ما زالُوا يقولُونَ: رَبَّنَا رَبَّنَا، حتَّى ٱستُجِيبَ لهم، قال ابنُ جُرَيْج[٣] وغيره: المنادِي محمَّد ﷺ، وقال محمَّد بنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ: المنادِي كتابُ اللَّهِ[٤]، وليس كلُّهم رَأَى النبيَّ ﷺ، وسمعه، وقولهم: ﴿ما وعدَّتنَا علَىٰ رُسُلك﴾، معناه: على أَلْسِنَةِ رُسُلِكَ، وقولهم: ﴿ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلفُ الميعاد﴾: إشارةٌ إِلَىٰ قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لاَ يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ [التحريم: ٨] فهذا وعده تعالَىٰ، وهو دالٌّ على أنَّ الخِزْيَ إنما هو مع الخلود.

قال * ص *: قال أبو البقاء: المِيعَادُ مصدَرٌ بمعنى الوَعْد. انتهى.

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ لَا

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٥٥٢) برقم (٨٣٥٦ـ ٨٣٥٩) عن أنس، وابن المسيب، والحسن، وابن جريج بألفاظ متقاربة، وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (١/ ١٤٢) عن ابن المسيب بلفظ: «هذه خاصة لمن لا يخرج منها»، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٣٨٦)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٥٥٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٩٦) عن أنس، وابن المسيب، وابن جريج، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٢) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» «المحرر الوجيز» (١/ ٥٥٦).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٥٣) برقم (٨٣٦٣ـ ٨٣٦٤)، عن ابن جريج وابن زيد، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٤٣)، والبغوي في «التفسير» (١/ ٣٨٦) عن ابن مسعود وابن عباس رضي اللَّه عنهما، وذكره ابن عطية (١/ ٥٥٦)، والسيوطي في «الدر» (٢/ ١٩٦)، عن ابن جريج وابن زيد، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٥٥٣) برقم (٨٣٦١)، (٨٣٦٢)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٤٢)، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٣٨٦)، وابن عطية (١/ ٥٥٦).، والسيوطي في «الدر» (٢/ ١٩٦)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والخطيب في «المتفق والمفترق».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿فٱستجابَ لهم ربُّهم أني لا أضيع عمل عاملٍ منكم مِنْ ذَكَر أو أنْثَى. . .﴾ الآية: ٱسْتَجَابَ بمعنَىٰ أَجَابَ، رُوِيَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ (رضي اللَّه عنها) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الرِّجَالَ فِي الْهِجْرَةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ النِّسَاءَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَنَزَلَتِ[1] الآيةُ. وهِيَ آية وعدٍ مِنَ اللَّه، أي: هذا فعلُهُ سبحانه مع الذي يَتَّصِفُونَ بما ذكر، قال الفَخْر[2]: رُوِيَ عن جعفرٍ الصادِقِ؛ أنه قال: مَنْ حَزَبَهُ أمْرٌ فقال خَمْسَ مَرَّاتٍ: ربَّنا ـ أنجاه اللَّه ممَّا يخاف، وأعطاه ما أراد، وقرأ هذه الآية؛ قَالَ: لأنَّ اللَّه تعالَىٰ حكَىٰ عنهم؛ أنهم قالوا: رَبَّنَا؛ خَمْسَ مرَّاتٍ، ثم أخبر أنه ٱستجابَ لَهُم. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿بعضكم من بعض﴾، يعني: في الأجْرِ، وتقبُّلِ الأعمالِ، أي: أنَّ الرجَالَ والنساء في ذلك علَىٰ حدٍّ واحدٍ، قال الفَخْر[3]: قوله سبحانه: ﴿بعضكم من بعض﴾، أي: شِبْهُ بَعْضٍ، أو مثلُ بعضٍ، والمعنَىٰ: أنه لا تفاوُتَ في الثواب بَيْن الذَّكَر والأنثَىٰ؛ إذا استَوَوْا في الطَّاعة؛ وهذا يدُلُّ علَىٰ أن الفَضْل في باب الدِّين، إنما هو بالأعمال، لا بِسِرِّ صفاتِ العامِلِينَ؛ لأن كونهم ذكراً أو أنثَىٰ، أوْ مِنْ نَسَبٍ خسيسٍ أو شريفٍ ـ لا تأثير له في هذا الباب. انتهى.

وبَيَّن سبحانه حَالَ المهاجِرِينَ، ثم الآيةُ بَعْدُ تنسحبُ علَىٰ كلِّ مَنْ أُوذِيَ في اللَّه، وهاجر أيضًا إلى اللَّه إلَىٰ يوم القيامة.

وقوله سبحانه: ﴿وأخرجوا من ديارهم﴾: عبارةٌ فيها إلزامُ الذَّنْب للكفَّار، واللامُ في قوله: ﴿لأكفرن﴾: لامُ القَسَمِ، و ﴿ثَوَاباً﴾: مصدرٌ موكِّد، وباقي الآية بيِّن.

وقوله سبحانه: ﴿لا يغرنَّك تقلُّب الذين كفروا في البلاد. . .﴾ الآية: نُزِّلَتْ: ﴿لاَ يَغُرَّنَّكَ﴾ في هذه الآيةِ مَنْزِلَةَ: «لا تَظُنَّ»؛ أنَّ حال الكُفَّار حسنةٌ، والخطاب للنبيِّ ﷺ، والمراد أمَّته، والتقلُّب: التصرُّف في التجاراتِ، والأرباحِ، والحُرُوب، وسائرِ الآمالِ؛

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٥٥٥)، وذكره البغوي في «تفسيره» «معالم التنزيل» (١/ ٣٨٦ـ ٣٨٧).

(٢) ينظر: «تفسير الرازي» (٩/ ١٢).

(٣) ينظر: «تفسير الرازي» (٩/ ١٢٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله: ﴿نُزُلاً﴾: معناه تَكْرِمَةً.

وقوله تعالى: ﴿وما عند اللَّه خَيْرٌ للأبرار﴾ يحتملُ أن يريد: خَيْرٌ مِمَّا هؤلاءِ فيه، من التقلُّب والتنعُّم، ويحتمل أنْ يريد: خَيْرٌ ممَّا هم فيه في الدُّنْيا، وفي الحديث عَنْه ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ المُؤْمِنِ/ ، وَجَنَّةُ الكَافِرِ»[1] قال القاضِي ابْنُ الطَّيِّب: هذا بالإضافة إلى ما يصير ١١١ ب إلَيْه كلُّ واحد منْهما في الآخرةِ، وقيل: المعنَىٰ أنها سِجْنُ المؤمن؛ لأنها موضعُ تَعَبِهِ في الطاعة.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإِنَّ مِنْ أَهل الكتاب لَمَنْ يؤمن باللَّه وما أنزل إليكم وما أنزل إِلَيْهِم خاشعين للَّه﴾، قال جابر بن عبد اللَّه وغيره: هذه الآيةُ نَزَلَتْ بسبب أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ سُلْطَانِ الحبشة، آمن باللَّه، وبمحمَّد ـ عليه السلام ـ، وأَصْحَمَة[2]: تفسيره بالعربيَّة:

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٢٧٢)، كتاب «الزهد»، باب (١/ ٢٩٥٦)، والترمذي (٤/ ٤٨٦) كتاب «الزهد»، باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن، حديث (٢٣٢٤)، وابن ماجة (٢/ ١٣٧٨)، كتاب «الزهد»، باب مثل الدنيا، حديث (٤١١٣)، وأحمد (٢/ ٣٢٣، ٣٨٩، ٤٨٥)، وفي **«الزهد»** (ص ٣٧)، وابن حبان (٦٨٧، ٦٨٨)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٦/ ٣٥٠)، وابن أبي عاصم في **«الزهد»** (١٤٢)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٧/ ٣٢٥ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
وللحديث شواهد من حديث ابن عمر، وعبد اللَّه بن عمرو، وسلمان:
* حديث ابن عمر:
أخرجه البزار (٣٦٥٤ـ كشف)، وأبو نعيم في **«أخبار أصبهان»** (٢/ ٣٤٠)، وابن أبي عاصم في **«الزهد»** رقم (١٤٣)، والبيهقي في **«الزهد الكبير»** (٤٤٩، ٤٥٨)، والخطيب في **«تاريخ بغداد»** (٦/ ٤٠١) عن ابن عمر: والحديث ذكره الهيثمي في **«المجمع»** (١٠/ ٢٩٢) وقال: رواه البزار بسندين أحدهما ضعيف، والآخر فيه جماعة لم أعرفهم.
* حديث عبد اللَّه بن عمرو:
أخرجه أحمد (٥/ ٦٨)، وابن أبي عاصم في **«الزهد»** رقم (١٤٤)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٨/ ١٧٧، ١٨٥)، وابن المبارك في **«الزهد»** (٥٩٨)، والحاكم (٤/ ٣١٥)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٧/ ٣٢٦ـ بتحقيقنا).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٥٥٩) برقم (٨٣٧٦)، وعبد الرزاق في **«تفسيره»** (١/ ١٤٤) عن قتادة، وذكره الماوردي في **«تفسيره»** (١/ ٤٤٤)، والبغوي في **«تفسيره»** (١/ ٣٨٨) عن ابن عباس، وجابر، وأنس، وقتادة، وذكره ابن عطية (١/ ٥٥٩)، وذكره السيوطي في **«الدر»** (٢/ ٢٠٠) عن جابر وغيره.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

عَطِيَّة؛ قاله سفيان وغيره، وقال قومٌ: نزلَتْ في عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ[١]، وقال ابنُ زَيْدٍ ومجاهدٌ: نَزَلَتْ في جميعِ مَنْ آمَنَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ[٢].

وقوله سبحانه: ﴿لا يشترون بآيات اللَّه ثمنًا قليلاً﴾: مدحٌ لهم، وذَمٌّ لسائر كفَّار أهل الكتاب؛ لتبديلهم وإيثارهم مكاسبَ الدُّنْيا على آخرتهم، وعلَىٰ آياتِ اللَّهِ سُبْحانه، ثم خَتَمَ اللَّه سُبْحانه السُّورة بهذه الوَصَاةِ التي جَمَعَتِ الظُّهورَ في الدنيا علَى الأعداء، والفَوْزَ بنعيم الآخرةِ، فحضَّ سبحانه على الصبْرِ على الطاعات، وعنِ الشهواتِ، وأَمَرَ بالمصابرةِ، فقيل: معناه مصابرةُ الأعداء؛ قاله زيدُ بْنُ أسلم[٣]، وقيل: معناه مصابَرَةَ وعْدِ اللَّهِ فِي النَّصْر؛ قاله محمدُ بْنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ[٤]، أي: لا تسأَمُوا وانتظروا الفَرَجَ، وقد قَالَ ﷺ: «انْتِظَارُ الفَرَجِ بِالصَّبْرِ عِبَادَةٌ»[٥].

قال الفَخْر[٦]: والمصابرةُ عبارةٌ عن تحمُّل المكارِهِ الواقعة بَيْن الإنسان، وبَيْن الغَيْر. انتهى.

وقوله: ﴿ورابطوا﴾: معناه عند الجُمْهُور: رَابِطُوا أعداءكم الخَيْلَ، أي: ارتبطوها؛ كما يرتبطها أعداؤكم، قلْتُ: وروى مسلمٌ في «صحيحه»، عن سلمانَ، قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وإِنْ مَاتَ جَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الفَتَّانَ»[٧]، وخَرَّجَ الترمذيُّ عن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَىٰ عَمَلِهِ إِلاَّ الَّذِي مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فإِنَّهُ يَنْمُو عَمَلُهُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَيَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ»، قال أبو عيسَىٰ: هذا حديثٌ حسنٌ

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٥٦٠) برقم (٨٣٨٢) عن ابن جريج، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٨٨) عن ابن جريج، والماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٤٥)، وابن عطية (١/ ٥٥٩).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٥٦٠) برقم (٨٣٨٤)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٣٨٨)، والماوردي (١/ ٤٤٥)، وابن عطية (١/ ٥٥٩).

(٣) ذكره ابن عطية (١/ ٥٥٩).

(٤) ينظر المصدر السابق.

(٥) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» رقم (٤٤، ٤٥) من حديث ابن عمر وابن عباس.

(٦) ينظر: «مفاتيح الغيب» للرازي (٩/ ١٢٦).

(٧) أخرجه مسلم (٣/ ١٥٢٠) كتاب «الإمارة» باب فضل الرباط في سبيل اللَّه عز وجل، حديث (١٦٣/ ١٩١٣) من حديث سلمان.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

صحيحٌ[١]، وخرَّجه أبو داود بمعناه، وقال: «ويُؤْمَنُ مِنْ فَتَّانِي القَبْرِ»[٢]، وخرَّجه ابنُ ماجة بإسناد صحيح، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِ أَجْرَ عَمَلِهِ الصَّالِحِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأَجْرَىٰ عَلَيْهِ رِزْقَهُ، وَأَمِنَ الفَتَّانَ، وَيَبْعَثُهُ اللَّهُ آمناً مِنَ الفَزَعِ»[٣]، وروى مسلم والبخاريُّ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قال: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، ومَا فِيهَا»[٤]. انتهى.

وجاء في فَضْل الرباطِ أحاديثُ كثيرةٌ يطُولُ ذكْرها.

قال صاحبُ «**التَّذْكرة**»: وروى أبيُّ بن كَعْب، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «لَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ المُسْلِمِينَ مُحْتَسِباً مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ ـ أَعْظَمُ أجْراً مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ؛ صِيَامِهَا، وقِيَامِهَا، وَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي رَمَضَانَ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَعْظَمُ أَجْراً»، أُرَاهُ قَالَ: «مِنْ عِبَادَةِ أَلْفَيْ سَنَةٍ، صِيَامِهَا، وقِيَامِهَا. . .»[٥] الحديثَ ذكره القرطبيُّ مسنداً. انتهى.

والرباط: هو الملازمةُ في سَبيلِ اللَّهِ؛ أصلها مِنْ رَبَطَ الخَيْلَ، ثم سُمِّيَ كلُّ ملازمٍ لثَغْرٍ من ثُغُور الإسلام/ مرابطاً، فارساً كان أو راجلاً، واللفظةُ مأخوذةٌ من الرَّبْط، قلْتُ: ١١٢ أ قال الشيخُ زَيْنُ الدينِ العِرَاقِيُّ في «**اختصاره لغريب القرآن**»؛ لأبي حَيَّان: معنى: رَابِطُوا:

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ١٦٥)، كتاب «فضائل الجهاد»، باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً، حديث (١٦٢١)، وأبو داود (٢/ ١٢)، كتاب «الجهاد»، باب في فضل الرباط، حديث (٢٥٠٠)، وأحمد (٦/ ٢٠، ٢٢)، وسعيد بن منصور (٢/ ١٩٤) رقم (٢٤١٤)، وابن حبان (١٦٢٤ـ موارد)، والطحاوي في «**مشكل الآثار**» (٣/ ١٠٢)، والحاكم (٢/ ٧٢)، والطبراني في «**الكبير**» (١٨/ ٣١١) رقم (٨٠٢) كلهم من طريق أبي هانىء الخولاني عن عمرو بن مالك عن فضالة بن عبيد به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وصححه ابن حبان.

(٢) ينظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه ابن ماجة (٢/ ٩٢٤)، كتاب «الجهاد»، باب فضل الرباط في سبيل الله، حديث (٢٧٦٧).
وقال البوصيري في «**الزوائد**» (٢/ ٣٩١)، هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) أخرجه ابن ماجة (٢/ ٩٢٤ ـ ٩٢٥) كتاب «الجهاد»، باب فضل الرباط في سبيل الله، حديث (٢٧٦٨).
قال المنذري في «**الترغيب**» (٢/ ٢٠٣): وآثار الوضع ظاهرة عليه. ولا عجب؛ فراويه عمر بن صبح الخراساني.
وقال البوصيري في «**الزوائد**» (٢/ ٣٩٢ـ ٣٩٣): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن يعلى وشيخه عمر بن صبح، ومكحول لم يدرك أبي بن كعب، ومع ذلك فهو مدلس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

دُومُوا وٱثْبُتُوا، ومتَىٰ ذكَرْتُ العِرَاقِيَّ، فمرادِي هذا الشيخُ. انتهى.

وروى ابنُ المبارك في **«رقائقه»**، أنَّ هذه الآيةَ: ﴿ٱصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾، إنما نزلَتْ في ٱنتظارِ الصَّلاةِ خَلْفَ الصلاة؛ قاله أبو سَلَمَةَ بْنُ عبدِ الرحمنِ، قال: ولم يكُنْ يومئذٍ عَدُوٌّ يرابَطُ فيه[1]. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿لعلَّكم تفلحون﴾: ترجٍّ في حقِّ البَشَر، والحمدُ للَّه حَقَّ حمده.

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٥٦٢) برقم (٨٣٩٤)، والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٠١) وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره البغوي في **«تفسيره»** (١/ ٣٨٩)، وابن عطية (١/ ٥٦٠)، والسيوطي في **«الدر»** (٢/ ٢٠١)، وعزاه لابن مردويه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ النِّسَاءِ مَدَنِيَّةٌ

إلاَّ آيةً واحدةً نزلَتْ بمكَّة عامَ الفَتْح، وهي: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا...﴾ [النساء: ٥٨] الآية: وفي البخاريِّ: عن عائشةَ (رضي اللَّه عنها)؛ أنَّها قالَتْ: ما نزلَتْ سورةُ النِّسَاءِ إلاَّ وأَنَا عنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تعْنِي: قَدْ بَنَىٰ بها[1].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يأيها الناس اتقوا ربكم...﴾ الآية: في الآية تنبيهٌ على الصانع، وعلى افتتاحِ الوجودِ، وفيها حضٌّ على التواصل لحرمةِ هذا النَّسَب، والمرادُ بالنَّفْس آدم ﷺ، وقال: ﴿وَاحِدَةٍ﴾؛ على تأنيثِ لفظ النَّفْس، و ﴿زَوجَهَا﴾، يعني: حَوَّاء، قال ابن عَبَّاس وغيره: خَلَق اللَّه آدم وَحِشاً في الجنة وحده، ثم نام، فَٱنْتَزَعَ اللَّهُ إحدى أضلاعه القُصَيْرَىٰ مِنْ شِمَاله[2]، وقيل: مِنْ يمينه، فَخَلَقَ منها حَوَّاء، ويَعْضُدُ هذا ـ الحديثُ الصحيح في قوله ﷺ: «إِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ أَعْوَجَ...» الحديث[3]، ﴿وبَثَّ﴾: معناه: نَشَرَ؛ كقوله تعالى: ﴿كالفَرَاشِ المَبْثُوث﴾ [القارعة: ٤] أي: المنتشر، وفي تكرير الأمر بالتقوَىٰ

---

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٠٥)، وعزاه للبخاري.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٤).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ٤١٨) في أحاديث الأنبياء: باب خلق آدم وذريته (٣٣٣١)، و (٩/ ١٦٠) في النكاح: باب المداراة مع النساء (٥١٨٤)، وباب الوصاة بالنساء (٥١٨٦)، ومسلم (٢/ ١٠٩٠ ـ ١٠٩١) في الرضاع، باب الوصية بالنساء (١٤٦٨)، والترمذي (٣/ ٤٩٣ـ ٤٩٤) في الطلاق: باب ما جاء في مداراة النساء (١١٨٨)، وأحمد (٢/ ٤٢٨، ٤٤٩، ٤٩٧)، والدارمي (٢/ ١٤٨) في النكاح: باب مداراة الرجل أهله، من طرق عن أبي هريرة رفعه ـ واللفظ لمسلم ـ: «أن المرأة خلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها».

وقال الترمذي: حسن صحيح، وإسناده جيد.

ويشهد له حديث سمرة رواه أحمد (٥/ ٨)، وحديث أبي ذر عند أحمد (٥/ ١٥٠ـ ١٥١)، والدارمي (٢/ ١٤٧ ـ ١٤٨) وحديث عائشة رواه أحمد (٦/ ٢٧٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

تأكيدٌ لنفوس المأمورِينَ، و ﴿تَسَاءَلُونَ﴾: معْنَاه: تتعاطَفُون به، فيقول أحدكم: أسألكَ باللَّه، وقوله: ﴿والأَرْحَامَ﴾، أي: واتّقوا الأرحَامَ، وقرأ حمزةُ «والأَرْحَامِ» (بالخفض)؛ عطفًا على الضميرِ؛ كقولهم: أسألك باللَّه وبالرَّحِمِ؛ قاله مجاهد وغيره.

قال * ع[1] *: وهذه القراءةُ عند نحاة البَصْرة لا تَجُوز؛ لأنه لا يجوزُ عندهم أنْ يعطف ظَاهِرٌ على مضمرٍ مخفوضٍ إلا في ضرورة الشِّعْرِ؛ كقوله: [البسيط]

. . . . . فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالأَيَّامِ مِنْ عَجَبِ[2]

لأن الضميرَ المخفوضَ لا ينفصلُ؛ فهو كحرف من الكلمة، ولا يعطف على حرفٍ، واستسهلَ بعضُ النحاة هذه القراءة. انتهى كلام * ع *.

قال * ص *: والصحيحُ جوازُ العَطْف على الضميرِ المجرورِ من غير إِعادة الجَارِّ؛ كمذهب الكوفيِّين، ولا تُرَدُّ القراءة المتواترةُ بمثل مذهب البصريِّين[3]، قال: وقد أمعنًا

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٤).

(٢) عجز بيت، وصدره:
فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا . . . . . .
وهو بلا نسبة في «الإنصاف» (ص ٤٦٤)؛ و «خزانة الأدب» (٥/ ١٢٣ـ ١٢٦؛ ١٢٨، ١٢٩، ١٣١)؛ و «شرح الأشموني» (٢/ ٤٣٠)؛ و «الدرر» (٢/ ٨١)؛ (٦/ ١٥١)؛ و «شرح أبيات سيبويه» (٢/ ٢٠٧)؛ و «شرح ابن عقيل» (ص ٥٠٣)؛ و «شرح عمدة الحافظ» (ص ٦٦٢)؛ و «شرح المفصّل» (٣/ ٧٨، ٧٩)؛ و «الكتاب» (٢/ ٣٩٢)؛ و «اللمع في العربية» (ص ١٨٥)؛ و «المقاصد النحوية» (٤/ ١٦٣)؛ و «المقرب» (١/ ٢٣٤)؛ و «همع الهوامع» (٢/ ١٣٩).

(٣) اختلف النحاةُ في العطفِ على الضميرِ المجرورِ على ثلاثةِ مذاهبَ:
أحدُها: وهو مذهبُ الجمهور من البصريين ـ: وجوبُ إعادةِ الجار إلا في ضرورةٍ.
الثاني: أنه يجوزُ ذلك في السَّعَةِ مطلقاً، وهو مذهبُ الكوفيين، وتَبِعهم أبو الحسن ويونس والشلوبيون.
والثالث: التفصيلُ، وهو إنْ أُكِّد الضميرُ جاز العطفُ من غيرِ إعادةِ الخافِض نحو: «مررت بك نفسِك وزيدٍ»، وإلا فلا يجوزُ إلا ضرورةً، وهو قولُ الجَرْميّ. والذي ينبغي أنه يجوزُ مطلقاً لكثرةِ السماعِ الوارد به، وضَعْفِ دليل المانعين واعتضاده بالقياس.
أما السَّماعُ: ففي النثرِ كقولهم: «ما فيها غيرُه وفرسه» بجرِّ «فرسه» عطفاً على الهاء في «غيره». وقوله: ﴿تساءلون به والأرحام﴾ في قراءة جماعةٍ كثيرة، منهم حمزةُ. وفي النظم وهو كثيرٌ جداً، فمنه قولُ العباس بن مرداس: [الوافر]
أَكُرُّ على الكتيبةِ لا أُبالي أفيها كان حَتْفي أم سواها
وأمَّا القياسُ؛ فلأنه تابعٌ من التوابعِ الخمسةِ، فكما يُؤَكَّدُ الضميرُ المجرورُ ويُبْدَلُ منه فكذلك يُعْطَفُ عليه.
وينظر: «الدر المصون» (١/ ٥٢٩ـ ٥٣١)، و «البحر المحيط» (٢/ ١٥٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الكلامَ عليه في قوله تعالَىٰ: ﴿وكُفْرٌ بِهِ وَالمَسْجِدِ الحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧] انتهى، وهو حسنٌ، ونحوه للإمام الفَخْر[١].

وفي قوله تعالى: ﴿إن اللَّه كان عليكم رقيباً﴾: ضرْبٌ من الوعيدِ، قال المُحَاسِبِيُّ: سألتُ أبا جَعْفَرٍ محمدَ بْنَ موسَىٰ، فقلْتُ: أجمل حالاتِ العارفين ما هِيَ؟ فقال: إن الحال التي تَجْمَعُ لك الحالاتِ المَحْمُودةَ كلَّها في حالةٍ واحدةٍ هي المراقبةُ، فَأَلْزِمْ نفْسَكَ، وقَلْبَكَ دَوَامَ العِلْمِ بنَظَرِ اللَّه إليك؛ في حركَتِك، وسكونِكِ، وجميعِ أحوالِكِ؛/ فإنَّك بعَيْنِ اللَّهِ ١١٢ ب (عزَّ وجلَّ) في جميعِ تقلُّباتك، وإنَّك في قبضته؛ حيث كُنْتَ، وإنَّ عين اللَّه علَىٰ قلبك، ونَاظِرٌ إلى سِرِّك وعلانيتِكَ، فهذه الصفةُ، يا فَتَىٰ، بحْرٌ ليس له شطٌّ، بَحْر تجري منه السواقِي والأنهارُ، وتسيرُ فيه السُّفُن إلى معادِنِ الغنيمةِ. انتهى من كتاب **«القصد إلى اللَّه سبحانه»**.

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وآتوا اليتامَىٰ أموالهم...﴾ الآية: قال ابنُ زَيْدٍ: هذه مخاطبةٌ لِمَنْ كانَتْ عادتُهُ من العَرَب ألاَّ يَرِثَ الصَّغيرُ من الأولاد[٢]، وقالتْ طائفة: هذه مخاطبةٌ للأوصياءِ.

قال ابنُ العَرَبِيِّ[٣]: وذلك عند الابْتلاءِ والإرشاد. انتهى.

وقوله: ﴿ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب﴾، قال ابن المسيِّب وغيره: هو ما كان يفعله بعضهم من إبدال الشاة السَّمينة مِنْ مال اليتيم بالهَزِيلة مِنْ ماله، والدِّرْهَمِ الطَّيِّبِ بالزَّائِفِ، وقيل[٤]: المراد: لا تأكلوا أموالهم خبيثًا، وتَدَعُوا أموالكم طيبًا، وقيل غيرُ هذا.

والطَّيِّب هنا: الحلالُ، والخَبِيثُ: الحرامُ.

---

(١) ينظر: **«تفسير الرازي»** (٩/ ١٢٩).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٥٧١) برقم (٨٤٤٦)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٥)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٠٨)، وعزاه لابن جرير عن ابن زيد.

(٣) ينظر: **«أحكام القرآن»** (١/ ٣٠٨).

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٥٧١) برقم (٨٤٤١)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٥) والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٠٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله: ﴿إِلى أموالكم﴾: التقدير: ولا تُضِيفُوا أموالهم إِلَىٰ أموالكم في الأكْل، والضميرُ في «إِنَّهُ»: عائدٌ على الأَكْلِ، والحُوبُ: الإثم؛ قاله ابن عباس وغيره[١]؛ وتَحَوَّبَ الرَّجُلُ، إذا ألْقى الحُوبَ عن نَفْسه، وكذلك تَحَنَّثَ وَتَأَثَّمَ وَتَحَرَّجَ؛ فَإن هذه الأربعة بخلافِ «تَفَعَّلَ» كلِّه؛ لأنَّ «تَفَعَّلَ» معناه: الدُّخول في الشَّيْء؛ كـ «تَعَبَّد»، و «تَكَسَّبَ»، وما أشبهه؛ ويلحق بهذه الأربعةِ «تَفَكَّهُونَ» في قوله تعالَىٰ: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَاماً فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ [الواقعة: ٦٥] أيْ: تُطَرِّحُونَ الفَكَاهَة عَنْ أنفسكم.

وقوله تعالى: ﴿كَبِيراً﴾: نصٌّ علَىٰ أنَّ أكل مال اليتيم مِنَ الكَبَائر.

وقوله تعالى: ﴿وإِن خفتم ألاَّ تقسطوا في اليتامَى...﴾ الآيةَ: قال أبو عُبَيْدَةِ: خِفْتُم ههنا بمعنى أيْقَنْتُمْ.

قال * ع[٢] *: وما قاله غيرُ صحيح، ولا يكون الخَوْفُ بمعنى اليَقِين بوجْهٍ، وإنما هو من أَفْعَالِ التوقُّع، إلاَّ أنه قد يَمِيلُ فيه الظنُّ إلى إحدى الجِهَتَيْنِ؛ قُلْتُ: وكذا رَدَّ الدَّاوُودِيُّ على أبي عُبَيْدة، ولفظه: وعن أبي عُبَيْدة: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا﴾: مجازه: أيْقَنْتُمْ[٣]، قال أبو جعفر[٤]: بل هو على ظَاهِرِ الكلمةِ. انتهى.

و ﴿تُقْسِطُوا﴾: معناه: تَعْدِلُوا؛ يقال: أَقْسَطَ الرَّجُلُ إذا عَدَلَ، وقَسَطَ إذا جَار؛ قالتْ عائشةُ (رضي اللَّه عنها): نزَلَتْ هذه الآيةُ في أولياء اليتامَى الَّذِينَ يُعْجِبُهم جمالُ وليَّاتهم، فيريدُونَ أنْ يبخَسُوهُنَّ في المَهْر؛ لمكانِ وَلاَيَتِهِمْ عَلَيْهِنَّ، فقيل لهم: أَقْسِطُوا في مهورِهِنَّ، فمَنْ خَافَ ألاَّ يُقْسطَ، فليتزوَّج ما طَابَ له مِنَ الأجنبيَّات اللَّوَاتِي يُكَايِسْنَ[٥] في حقوقِهِنَّ، وقاله ربيعة.

قال الحسَنُ وغيره: ﴿مَا طَابَ﴾: معناه[٦] ما حلَّ.

---

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٦).

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٦).

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٦).

(٤) ينظر: الطبري (٣/ ٥٧٩).

(٥) الكَيْسُ: الخِفَّةُ والتَّوَقُّد، والكَيِّس: العاقل، ويقال: كايستُ فلاناً فكسته أكيسه كيساً: أي غلبته بالكيس، وكنت أكيس منه.
ينظر: «لسان العرب» (٣٩٦٦، ٣٩٦٧).

(٦) أخرجه الطبري (٣/ ٥٧٧) برقم (٨٤٧٩)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١٠)، وعزاه لابن جرير.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقيلَ: «ما» ظرفيةٌ، أي: ما دُمْتُم تستحسنُون النِّكَاحَ، وضُعِّفَ؛ قُلْتُ: وفي تضعيفه نَظَرٌ، فتأمَّله.

قال الإمام الفَخْر: وفي تفسير[1] ﴿مَا طَابَ﴾ بِما حَلَّ ـ نَظَرٌ؛ وذلك أنَّ قوله تعالى: ﴿فانكحوا﴾: أمْرُ إباحةٍ، فلو كان المرادُ بقوله: ﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾، أي: ما حَلَّ لكم ـ لتنزَّلت الآية منزلةَ ما يُقَالُ: أَبَحْنَا لكم نِكَاحَ مَنْ يكون نكاحُها مباحًا لكم، وذلك يُخْرِجُ الآيةَ عن الفائدةِ، ويصيِّرها مُجْمَلَةً لا محالةَ، أما إذا حَمَلْنا «طَابَ» على استطابةِ النَّفْسِ، ومَيْلِ القلبِ، كانَتِ الآيةُ عامَّة دخَلَها التخْصيصُ، وقد ثَبَتَ في أصول الفقْهِ؛ أنه إذا وقع التعارُضُ بَيْنَ الإجمال/ والتَّخْصِيص، كان رَفْع الإجمال أوْلَىٰ؛ لأنَّ العامَّ المخصَّص حُجَّةٌ ١١٣ أ في غَيْر محلِّ التخصيص[2]، والمُجْمَلُ لا يكونُ حُجَّةً أصلاً. انتهى، وهو حَسَنٌ، و ﴿مثنَىٰ

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٠/ ١٤١).

(٢) اقتضت حكمة الله أن تكون التكاليف المشروعة في كتابه وسنة رسوله ﷺ موضوعة على طريقة العموم وكثيراً ما تكون كذلك في البعض، وعلى طريقة الخصوص في البعض الآخر..

غير أن أغلب ما احتواه القرآن من عام وما اشتملت عليه السنة منه قد تطرق إليه التخصيص، فأخرجه عن عمومه وشموله لجميع الأفراد.. وحكم العام قبل التخصيص دال على أفراده قطعاً عند البعض، وظنًّا عند آخرين.. ودليل التخصيص تارة يكون عقلاً، وتارة يكون كلاماً، وتارة لا يكون عقلاً ولا كلاماً، كالحس، والزيادة، والنقصان، فإن كان المخصص هو العقل، كان العام قطعياً في الباقي؛ إذ ليس فيه ما يورث الشبهة؛ لأن ما يقتضي العقل إخراجه فهو مخرج وغيره باق على ما كان؛ إذ هو في حكم الاستثناء لكنه حذف اعتماداً على العقل، فمثلاً ليس في قوله الله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة﴾ [المائدة: ٦] ونظائر ذلك ـ شبهة في دلالته مع خروج الصبي والمجنون بالعقل، وإلا لما أجمعوا على كفر من جحد العمل بمقتضى الخطابات الواردة بالفرائض من مثل ما معنا، وليس لقائل أن يقول: من الجائز أن تكون قطعيتها بواسطة الإجماع؛ لأنا نقول: هذه الخطابات قطعية قبل أن يتحقق الإجماع.

هكذا أطلق صدر الشريعة في «توضيحه»، ولم يفصل بين ما إذا كان المخرج بالعقل معلوماً أو مجهولاً؛ إذ العقل قد يقتضي إخراج بعض معلوم، وقد يقتضي إخراج بعض مجهول، بأن يكون الحكم مما يمتنع على الكل دون البعض مثل: «الرجال في الدار».

وقد نبه صاحب «التلويح» وغيره على أن المخرج به إن كان مجهولاً فهو لا يصلح حجة حتى يتبين المراد منه؛ لأن جهالة المخرج أورثت جهالة في الباقي..

ولا شك أن القول بالقطعية إنما يكون على مذهب من يرى قطعية العام قبل التخصيص، أما من يرى ظنيته فظاهر أنه يكون ظنياً بعده كما كان قبله؛ لأن الاحتمال الذي كان من أجله الحكم بالظنية عندهم باق بعد التخصيص بالعقل، فالحق أن إطلاق القول بالقطعية ليس على ما ينبغي، اللهم إلا إن كان الإطلاق بناء على مذهبه.

وإن كان المخصص غير العقل والكلام فالظاهر أنه لا يبقى قطعياً؛ لاختلاف العادات وخفاء الزيادة والنقصان وعدم إطلاع الحس على تفاصيل الأشياء، اللهم إلا أن يعلم القدر المخصوص قطعاً. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ﴾: موضعها من الإعراب نَصْبٌ على البدل من «مَا طَابَ»، وهي نكراتٌ لا تنصرفُ؛ لأنها معدولةٌ وصِفَة.

= وإن كان المخصص كلاماً وكان مبهماً كما لو قال: «أحسن إلى الناس» ثم يقول عقيب ذلك: «لا تحسن إلى بعضهم»، وكما لو قال: «اقتلوا المشركين إلا بعضهم»، فقد نقل الآمدي في **«الإحكام»** اتفاق الكل على أنه لا يبقى حجة على معنى أن يتوقف في الاحتجاج به حتى يجيء البيان؛ لأنه قد صار مجملاً، وقد جرى على هذا النحو من حكاية الاتفاق العضد حيث قال: قد اختلف في العام المخصص بمبين هل هو حجة فيما بقي أم لا، أما المخصص بمجمل نحو هذا العام مخصوص أو لم يرد به كل ما يتناوله، فليس حجة بالاتفاق. وحكى في **«إرشاد الفحول»** أن ممن نقل الإجماع على هذا جماعة، منهم: القاضي أبو بكر، وابن السمعاني، والأصفهاني..

وفي حكاية الاتفاق في هذا المقام نظر، ففي **«المُسَلَّم»** وقال الجمهور: العام المخصوص بمبهم ليس حجة؛ خلافاً لفخر الإسلام. قال شارحه: «والإمام شمس الأئمة، والقاضي الإمام أبي زيد، وأكثر معتبري مشايخنا في المستقل؛ بل لا مخصص عندهم إلا هو، فإنه عندهم حجة ظنية، وقيل: إذا كان المخصص مستقلاً مبهماً يسقط المبهم، ويبقى العام كما كان، وإليه مال أبو المعين من الحنفية.

وعبارة **«كشف الأسرار»** على «البزدوي»: والصحيح من المذهب أن العام يبقى حجة بعد الخصوص، معلوماً كان المخصص أو مجهولاً، إلا أن فيه ضرب شبهة.

ثم حكى أن القاضي الإمام أبا زيد ذكر في «التقويم» أن الذي ثبت عنده من مذهب السلف أنه يبقى على عمومه بعد التخصيص.

وفي **«أصول الجصاص»**: «والذي عندي من مذهب أصحابنا في هذا المعنى أن تخصيص العموم لا يمنع الاستدلال به فيما عدا المخصوص، وعليه يدل أصولهم واحتجاجهم للمسائل».

ونقل صاحب **«إرشاد الفحول»** عن الزركشي في **«البحر»** أن ما نقلوه من الاتفاق، فليس بصحيح.

وقال المحلِّي بعد حكاية الخلاف في المعين: وما اقتضاه كلام الآمدي وغيره من الاتفاق على أنه في المبهم غير حجة مدفوع بنقل ابن برهان وغيره الخلاف فيه.

والذي تطمئن النفس إليه بصدد حكاية الاتفاق على عدم الحجية إن خص بمبهم وأقوال من نقلنا عنهم الخلاف في الحجية أن حكاية الاتفاق على عدم حجيته فيما كان غير مستقل، يرشح ذلك تمثيل الإسنوي بعد أن ذكر ما قاله الآمدي وغيره من الاتفاق على عدم الحجية بقوله تعالى: ﴿أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم﴾ [المائدة: ١]؛ فإن المخصص فيه مبهم غير مستقل، ولذلك قال البدخشي: العام إن خص بغير مستقل من اللفظ مبهم نحو: «اقتلوا المشركين إلا بعضهم»، فليس بحجة وفاقاً، لأن المجموع كلام واحد؛ لكون الغير المستقل بمنزلة وصف قائم بالأول، فتسري جهالته إليه، فيتوقف على البيان .اهـ.

فخص موضع الوفاق بالمخصص المبهم غير المستقل..

أما المستقل فمما تقدم نعلم أن للأصوليين فيه أقوالاً ثلاثة:

الأول: عدم الحجية مطلقاً، وإليه ذهب الجمهور...

الثاني: حجية ظنية، وإليه ذهب فخر الإسلام، وشمس الأئمة، والقاضي الإمام أبو زيد.

الثالث: سقوط المبهم كأن لم يكن وبقاء العام كما كان من كونه حجة قطعية كما هو عند الحنفية، أو ظنية كما هو عند الشافعية، وإليه مال أبو المعين من الحنفية. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله: ﴿فواحدة﴾، أي: فانكحوا واحدةً أو ما ملَكَتْ أيْمَانُكُم، يريد به الإماءَ، والمعنَىٰ: إنْ خَافَ ألاَّ يَعْدِلَ في عِشْرةِ واحدةٍ، فما ملكت يمينه، وأسند المِلْكَ إلى اليمين؛ إذ هي صفةُ مَدْحٍ، واليمينُ مخصوصةٌ بالمحاسِنِ؛ أَلاَ تَرَىٰ أنَّها المُنْفِقَة؛ كما قال

= ونذكر آراءهم في المخصص المبين وهي كما جاءت في كتبهم من تقدم منهم ومن تأخر ستة أقوال:

الأول: فمن ذاهب إلى أنه حجة في الباقي، وهم الجمهور، غير أن الذين يرون قطعية العام قبل التخصيص يرون ظنيته هنا به.

الثاني: ومن ذاهب إلى أنه ليس بحجة مطلقاً فيما بقي، وإليه ذهب أبو ثور في رواية، وفي أخرى أنه ليس بحجة إلا في أخص الخصوص، وهو رأي الكرخي والجرجاني وعيسى بن أبان، كذا في **«التحرير»**. وفي **«أصول الجصاص»**: كان شيخنا أبو الحسن الكرخي يقول في العام إذا ثبت خصوصه: سقط الاستدلال باللفظ، وصار حكمه موقوفاً على دلالة أخرى من غيره، فيصير بمنزلة اللفظ المجمل المفتقر إلى البيان. وكان يفرق بين الاستثناء المتصل باللفظ وبين الدلالة من غير اللفظ إذا أوجب التخصيص، فيقول: إن الاستثناء غير مانع من بقاء حكم اللفظ فيما عدا المستثنى؛ لأن الاستثناء لا يجعل اللفظ مجازاً ولا يزيله عن حقيقته. ودلالة التخصيص من غير جهة اللفظ تجعل اللفظ مجازاً وتزيله عن حقيقته؛ لأن الحقيقة هي العموم، وكان يقول: هذا مذهبي، ولا يمكنني أن أعزيه إلى أصحابي. وكان محمد بن شجاع يذهب هذا المذهب، وقد ذكره في بعض كتبه .اهـ.

ثالثاً: ومنهم من ذهب إلى أن العام إن كان منبئاً عن الباقي ودالاً عليه بسرعة، كلفظ «المشركين» في قوله تعالى: ﴿اقتلوا المشركين﴾ [التوبة: ٥] إذا خص بأهل الذمة، كان حجة؛ لأن المراد من «المشركين» بعد تخصيصه بأهل الذمة ظاهر ينتقل الذهن بسرعة إلى أن المراد منه حينئذ المربيون. وأما إذا كان لا يدل عليه بَسرعة لا يكون حجة؛ لتوقفه على البيان، وذلك كلفظ «السارق» في قوله تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ [المائدة: ٣٨]؛ فإنه بعد تخصيصه بذي الشبهة لا يعلم المراد منه؛ لأنه يحتمل سرقة نصاب وغيره، من حرز أم لا، فيحتاج إلى بيان الشارع، فلا ينتقل الذهن إلى سارق نصاب من حرز قبل بيان الشارع. وإلى هذا الرأي ذهب أبو عبد اللَّه البصري تلميذ الكرخي.

رابعاً: وقال القاضي عبد الجبار: إن كان العام قبل التخصيص ظاهراً لا يتوقف على البيان ولا يحتاج إليه، فهو حجة كما في قوله تعالى: ﴿اقتلوا المشركين﴾؛ فإنه بين في أفراده قبل إخراج أهل الذمة. وإن كان يتوقف على البيان ويحتاج إليه، فليس بحجة كما في قوله تعالى: ﴿أقيموا الصلاة﴾ [النساء: ٧٧]؛ فإنه لا يدري المراد منه قبل بيان الشارع بقوله وفعله، بل هو مفتقر إلى البيان قبل إخراج الحائض، ولذلك بينه رسول اللَّه ﷺ بفعله فقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي». وهذا المذهب قريب من سابقه.

خامساً: ومن الناس من ذهب إلى أنه حجة في أقل الجمع، وهو اثنان أو ثلاثة ـ على الخلاف ـ ولا يكون حجة فيما زاد على ذلك. قال في **«إرشاد الفحول»**: حكى هذا المذهب القاضي أبو بكر وابن القشيري، وقال: إنه تحكم. وقال الصفي الهندي: لعله قول من لا يجوز تخصيص التثنية، وحكى الغزالي في **«المستصفى»** أن فريقاً من القدرية ذهبوا إلى هذا المذهب.

سادساً: وذهب البلخي (وهو ممن يرى أن الدليل المتصل كالشرط والصفة تخصيص) إلى أن العام إن خص بمتصل فهو حجة نحو: «اقتلوا المشركين إلا أهل الذمة»، وإن خص بمنفصل لم يكن حجة. وإذا ما علمنا أن البلخي يرى المتصل تخصيصاً، وأن الكرخي لا يراه ـ يظهر لنا الفرق بين ما ذهب إليه =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ـ عليه السلام ـ: «حَتَّىٰ لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»[١]، وهي المعاهِدَةُ المُبَايِعَة.

قال ابن العَرَبِيِّ[٢]: قال علماؤُنَا: وفي الآيةِ دليلٌ علَىٰ أَنَّ مِلْكَ اليمينِ لا حَقَّ له في الوَطْءِ والقَسْمِ[٣]؛ لأَنَّ المعنَىٰ: فَإِنْ خفتم ألاَّ تعدِلُوا في القَسْمِ، فواحدةٌ، أو ما مَلَكَتْ أيمانكم، فجعَل سبحانه مِلْكَ اليمينِ كلَّه بمنزلةِ الوَاحِدَة، فَانتفَىٰ بذلك أنْ يكون للأَمَةِ حَقٌّ في وَطْءٍ أوْ قَسْم. انتهى من «**الأحكام**».

وقوله: ﴿ذلك أدنى ألاَّ تعولوا﴾، أَدْنَىٰ: معناه: أقرب ألاَّ تعولُوا، أيْ: ألاَّ تميلوا، قاله ابن عباس وغيره[٤]، وقالَتْ فرقة: معناه: أدْنَىٰ ألاَّ يكثر عِيَالُكُمْ[٥]، وقَدَحَ في هذا الزَّجَّاج وغيره.

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وآتوا النساء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَة...﴾ الآية: قال ابن عَبَّاس وغيره: الآيةُ خطابٌ للأزواج[٦] وقال أبو صَالِح: هي خطابٌ لأوليَاءِ النِّسَاءِ؛ لأَنَّ عادَةَ بَعْض العَرَب

= البلخي وما ذهب إليه الكرخي، ويكون للتفصيل وجه عند البلخي، ولا وجه له عند الكرخي، وعليه فما في «**التقرير والتحبير**» شرح «**التحرير**» من أن قول البلخي هو بعينه قول الكرخي غير وجيه، اللهم إلا باعتبار المآل والنتيجة؛ إذ على المذهبين المنفصل يجعل العام غير حجة في الباقي، والمتصل يجعله حجة وإن سماه البلخي تخصيصاً دون الثاني.

ينظر: «**العام**» لشيخنا محمد حسن ص ٢١٧ وما بعدها.

(١) تقدم تخريجه، وهو حديث: «سبعة يظلهم اللَّه في ظله يوم لا ظل إلا ظله».

(٢) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٣١٤).

(٣) القسم والنشوز:

القَسْمُ: بفتح القاف مع سكون السين بمعنى العدل بين الزوجات في المبيت، وهو المراد هنا، ومع فتح السين: اليمين، وبكسر القاف مع سكون السين بمعنى: الحظ، والنصيب، ومع فتح السين: جمع قِسْمة، وقد تطلق على النصيب أيضاً.

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٥٨٢) برقم (٨٥٠٢)، (٨٥٠٣).

وذكره ابن عطية في «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٨)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٢١١)، وعزاه لسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس.

(٥) أخرجه الطبري (٣/ ٥٨٣) برقم (٨٥٠٧) عن ابن زيد، وذكره البغوي (١/ ٣٩٢) عن الشافعي.

وذكره ابن عطية في «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٨) عن زيد بن أسلم، وابن زيد، والشافعي.

وذكره أيضاً السيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٢١١)، وعزاه لابن جرير عن ابن زيد.

(٦) ذكره ابن عطية الأندلسي في «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

كانَتْ أنْ يأكل وليُّ المرأة مَهْرها، فرفَعَ اللَّه ذلكَ بالإسْلام[١]، وقيل: إن الآية في المتشاغِرِينَ[٢] الذين يتزوَّجون امرأةً بأُخْرَىٰ، فَأُمِرُوا أنْ يضربوا المُهُورَ.

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٥٨٣) برقم (٨٥١٢)، وذكره البغوي (١/ ٣٩٢)، وابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٨)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢١٢)، وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) الشِّغَارُ في اللغة: الرفع، من قولهم: شغر البلد عن السلطان، إذا خلا عنه؛ لخلوه عن الصداق، أو لخلوه عن بعض الشرائط. وقيل: مأخوذ من قولهم: شغر الكلب برجله، إذا رفعها ليبول، كأن كُلاً من الوليين يقول للآخر: لا تدفع رجل ابنتي حتى أرفع رجل ابنتك. وفي التشبيه بهذه الهيئة القبيحة تقبيح للشغار وتغليظ على فاعله.

وأما معناه شرعاً، فهو أن يزوج الرجل موليته على أن يزوجه الآخر موليته ليس عنهما صداق. وقد قال عياض عن بعض العلماء: كان الشغار من نكاح الجاهلية يقول: شاغرني وليتي بوليتك، أي عاوضني جماعاً بجماع.

وقسم علماء المالكية الشغار إلى ثلاثة أقسام:

الأول: صريح الشغار، وهو أن يقول الرجل لصاحبه: زوجني ابنتك مثلاً على أن أزوجك ابنتي مثلاً من غير صداق.

الثاني: وجه الشغار، وهو أن يقول له زوجني ابنتك بمائة على أن أزوجك ابنتي بمائة.

الثالث: المركب منهما، وهو أن يقول له: زوجني ابنتك بلا شيء على أن أزوجك ابنتي بمائة، فالصريح هو الخالي من الصداق من الجانبين، والوجه هو المسمى فيه الصداق من الجانبين، والمركب هو المسمى فيه لواحدة دون الثانية.

ويحرم الإقدام عليه بجميع أنواعه، لقوله ﷺ: «لاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ».

ولما كان المالكية قد قسموا الشغار إلى الأقسام الثلاثة المتقدمة نبين الحكم عندهم في هذه الأقسام: أما صريح الشغار فقالوا: يفسخ مطلقاً قبل الدخول وبعده، ولو ولدت الأولاد، ولا شيء للمرأة قبل الدخول، ولها بعده صداق المثل، وأما وجه الشغار، فقالوا: يفسخ قبل الدخول، ولا شيء فيه للمرأة، ويثبت بعده بالأكثر من المسمى وصداق المثل. وأما المركب منهما، فيفسخ قبل الدخول في كل، ولا شيء فيه للمرأة، ويثبت نكاح المسمى لها بعد الدخول بالأكثر من المسمى وصداق المثل، ويفسخ نكاح من لم يسم لها، ولها صداق المثل.

وقد اختلف الفقهاء في نكاح الشغار هل هو صحيح أو فاسد وحصر الخلاف في مسألتين:

المسألة الأولى: إذا لم يسميا صداقاً لواحدة منهما، بل يجعلان بضع كل صداقاً للأخرى، وهو المسمى بصريح الشغار. وقد اختلف الفقهاء في صحة هذا النكاح وفساده.

فذهب المالكية والحنابلة والظاهرية والشافعية إلى القول بفساد النكاح في هذه الحالة، إلا أن الشافعية كما يفهم مما جاء في كتبهم يقولون: إن محل فساد النكاح في هذه الحالة إذا جعل بضع كل واحدة منهما صداقاً للأخرى. وأما إذا لم يجعل بضع كل منهما صداقاً للأخرى، فالأصح عندهم الصحة للنكاحين.

وذهب الحنفية إلى القول بصحة النكاح، وأنه يجب لكل واحدة منهما مهر مثلها، وحكي هذا عن عطاء، وعمرو بن دينار، ومكحول، والزهري، والثوري.

استدل الحنفية ومن معهم بما يأتي: قالوا: لما جعلا بضع كل منهما صداقاً للأخرى، فقد سميا ما لا =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

.....

= يصلح صداقاً، والنكاح لا تبطله الشروط الفاسدة، وإذا كان الأمر كذلك صح النكاح، ووجب مهر المثل، كما لو سميا خمراً أو خنزيراً، فيكون حاصل هذا الدليل أن فساده من جهة المهر، وفساد المهر لا يوجب فساد العقد.

ويرد هذا الدليل بأن الفساد هنا ليس من جهة المهر بل فساده من جهة أن أوقفه على شرط فاسد يوجب فساد العقد؛ إذ فيه التشريك في البضع؛ لأن كل واحد منهما جعل بضع موليته مورداً للنكاح وصداقاً للأخرى، فأشبه تزويجها من رجلين، وهو باطل، فكذلك ما هنا، على أن هذا معقول في مقابلة النص، وهو باطل.

واستدل المالكية و من معهم بالسنة والمعقول: أما السنة، فأولاً ما روي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة (رضي اللّه عنه) قال: «نهى رسول اللّه ﷺ عن الشغار» ووجه الدلالة من هذا الحديث: أن الرسول ﷺ نهى عن الشغار، والنهي يدل على فساد المنهي عنه؛ فوجب أن يكون الشغار فاسداً. وهذا الذي روي عن أبي هريرة روي مثله أيضاً صحيحاً مسنداً عن ابن عمر؛ فقد روي عنه أنه قال: إن رسول اللّه ﷺ نهى عن الشغار. متفق عليه. وروي أيضاً من طريق جابر وأنس.

ثانياً: ما روي أن النبي ﷺ قال: «لا شغار في الإسلام» ووجه الدلالة من هذا الحديث: أن النبي ﷺ قال: «لا شغار في الإسلام» وهذا يحتمل أمرين؛ نفي وجود الشغار في الإسلام، ونفي صحته، ولا شك أن وجوده في الإسلام دافع؛ فتعين حمل الكلام على نفي الصحة.

وأما المعقول، فقد قالوا فيه: إن كل واحد منهما جعل بضع موليته مورداً للنكاح وصداقاً للأخرى، وذلك يوجب فساد العقد كما لو زوج موليته من رجلين.

وقد قيل للمالكية ومن معهم في الأحاديث ما يأتي: **أولاً**: إن النهي عن نكاح الشغار، ونكاح الشغار هو النكاح الخالي عن العوض، وما هنا نكاح بعوض وهو مهر المثل؛ فلا يكون شغاراً. وترد هذه المناقشة بأن القول بأن هذا نكاح بعوض وهو من المثل غير مستقيم؛ فإن مهر المثل إنما أوجبتموه أنتم؛ لتصحيح مذهبكم، وذلك أن الواقع في العقد إنما هو جعل بضع كل منهما في مقابلة بضع الأخرى.

وثانياً: أن النهي يحمل على الكراهة. ويرد هذا بأن الأصل في النهي أن يكون للتحريم، ولا يحمل على الكراهة إلا لدليل، ولا دليل هنا، لا سيما أن الشغار كان من أنكحة الجاهلية، فرفعه الإسلام، ولذلك قال الرسول ﷺ: «لا شغار في الإسلام». وأما تفرقة الشافعية بين ما إذا جعل بضع كل منهما صداقاً للأخرى وبين ما إذا لم يجعل بضع كل منهما صداقاً للأخرى حيث حكموا بالفساد في الصورة الأولى دون الثانية، فتفرقة غير ظاهرة؛ فإن نفي الصداق معناه جعل بضع كل منهما صداقاً للأخرى، ولو لم يصرحا بذلك.

المسألة الثانية: إذا سميا لكل واحدة منهما صداقاً، وهو المسمى بـ «وجه الشغار»، أو سميا لواحدة منهما دون الأخرى، وهو «المركب منهما».

اختلف الفقهاء في صحة النكاح وفساده في هذه الحالة أيضاً: فذهب المالكية والظاهرية إلى القول بالفساد في هذه الحالة أيضاً، وهو الصحيح من مذهب الشافعية، قال ابن شهاب الدين الرملي: ولو سميا أو أحدهما مالاً مع جعل البضع صداقاً كأن قال: وبضع كل وألف صداق الأخرى؛ بطل في الأصح؛ لبقاء معنى التشريك، والثاني: يصح؛ لأنه ليس على صورة تفسير الشغار؛ ولأنه لم يخل عن المهر. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

.....

= وذهب الحنابلة إلى التفصيل، فقالوا: إذا سميا صداقاً لكل واحدة صح النكاح، ولهم في المهر روايتان، فقيل: تفسد التسمية، ويجب مهر المثل؛ لأن كل واحد منهما لم يرض بالمسمى إلا بشرط أن يزوج وليته صاحبه، فينقص المهر لهذا الشرط، وهو باطل، فإذا احتجنا إلى ضمان النقص صار المسمى مجهولاً فبطل. وعند بطلان المسمى يرجع إلى مهر المثل. والرواية الثانية: أنه يجب المسمى لأنه ذكر قدراً معلوماً يصح أن يكون مهراً، فصح.

وأما إن سميا صداقاً لواحدة دون الأخرى، فقيل: يفسد النكاح فيهما، وقيل: يفسد في التي لم يسمّ لها صداق، ويصح في التي سمى لها مهر.

استدل الحنابلة ومن وافقهم على القول بصحة النكاح إذا سميا لكل واحدة منهما مهراً ـ بما روي عن ابن عمر ـ (رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ «نهى عن الشغار» والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته، ليس بينهما صداق.

ووجه الدلالة من هذا: أنهم قالوا: إن الشغار المنهي عنه هو أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته ليس بينهما صداق. وأما إذا وجد فيه صداق كما هنا، فليس هو من الشغار المنهي عنه، وإذا لم يكن كذلك فيكون صحيحاً.

ويرد هذا الدليل بأن تفسير الشغار الواقع في الحديث ليس هو من كلام الرسول ﷺ، وإنما هو من قول مالك وصل بالمتن المرفوع. وقيل: هو من قول نافع، فقد روى الإسماعيلي من حديث محرز بن عون ومعن بن عيسى عن مالك عن نافع عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ «نهى عن الشغار» ـ قال محرز: قال مالك: والشغار هو أن يزوج الرجل ابنته إلى آخره. وقال في صحيح مسلم من غير طريق مالك أن تفسير الشغار من قول نافع. وإذا ثبت أن تفسير الشغار ليس من قول النبي ﷺ، فلا يكون فيه حجة. وأما المالكية ومن وافقهم، فقد استدلوا بما روي عن الأعرج أن العباس بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب أنكح ابنته عبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، وأنكحه عبد الرحمن ابنته، وكانا جعلا صداقاً، فكتب معاوية إلى مروان يأمره أن يفرق بينهما، وقال معاوية في كتابه: هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله ﷺ.

ووجه الدلالة من هذا: أن معاوية أمر بفسخ هذا النكاح مع أنه سمي فيه الصداق لكل واحدة منهما، وكان ذلك بمحضر من الصحابة، ولم يعرف له منهم مخالف؛ فدل ذلك على فساده، وإلا لما أمر معاوية بفسخه، ولما أقر عليه.

فإن قال قائل: إن هذا اجتهاد من معاوية، وعدم إنكار من حضر من الصحابة لا يدل على الرضى والموافقة؛ فإن السكوت في المسائل الاجتهادية لا يكون دليلاً على الرضى. يجاب عن هذا بأن معاوية قال في كتابه: إن هذا هو الشغار الذي نهى عنه رسول الله ﷺ. فقد نسبه إلى الرسول لا إلى اجتهاده، وعلى ذلك يحمل سكوت من حضر من الصحابة على موافقتهم له بأن هذا من الشغار الذي نهى عنه الرسول ﷺ. وأما وجه قول الحنابلة فيما إذا سميا لإحداهما مهراً دون الأخرى على رواية أن النكاح يفسد فيهما. فقد قالوا: إنه فسد في إحداهما، فوجب أن يفسد في الأخرى؛ لأن نكاح كل واحدة منهما متوقف على نكاح الأخرى.

وأما على رواية فساد نكاح التي لم يسم لها مهر دون الأخرى، فذلك لأن نكاح التي لم يسم لها خلا من المهر، بخلاف نكاح الأخرى فيفسد. وأما الثانية، فيصح نكاحها؛ لأن فيه تسمية وشرطاً، فأشبه ما لو =

This file was downloaded from QuranicThought.com

قال * ع[١] *: والآية تتناوَلُ هذه التأويلاتِ الثَّلاثَ، ونِحْلَةً، أي: عطيَّة منكم لهُنَّ، وقيل: نِحْلَة: معناه: شِرْعَة؛ مأخوذٌ من النَّحل، وقيل: التقديرُ: نِحْلَةً مِنَ اللَّه لَهُنَّ؛ قال ابنُ العَرَبِيِّ: وذلك أنَّ النحلة في اللُّغة: العطيَّةُ عنْ غَيْرِ عِوَضٍ. انتهى.

وقوله: ﴿فإنْ طبنَ لَكُمْ عن شيء منْه نفسًا...﴾ الآية: الخطابُ حَسْبَما تقدَّم مِنَ الاِخْتلافِ، والمعنَىٰ: إنْ وَهَبْنَ غيْرَ مكرَهَاتٍ، طيِّبَةً نفوسُهنَّ، والضميرُ في «مِنهُ» يعود علَى الصَّدَاقِ؛ قاله عكرمةُ وغيره[٢]، «ومَنْ»: تتضمَّن الجِنْس ههنا؛ ولذلك يجوزُ أنْ تهب المَهْر كلَّه.

وقوله تعالى: ﴿هنيئاً مريئًا﴾: قال اللغويُّون: الطعامُ الهَنِيءُ هو السَّائِغُ المستحسَنُ الحميدُ المَغَبَّةِ؛: وكذلك المريءُ.

وقوله سبحانه: ﴿ولا تُؤْتوا السفهاء أموالكم﴾، قال أبو موسَى الأشعريُّ وغيره: نَزَلَتْ في كلِّ مَنِ اقْتَضَى الصِّفَةَ الَّتي شرط اللَّهُ مِنَ السَّفَهِ، كان من كان[٣]، وقولُه: ﴿أموالكم﴾، يريد: أموالَ المخاطَبِينَ؛ قاله أبو مُوسَى الأشعريُّ، وابنُ عبَّاس، والحَسَنُ، وغيرهم[٤]، وقال ابنُ جُبَيْر: يريدُ أموالَ السُّفَهاء، وأضافها إلى المخاطَبِينَ، إذ هى كأموالهم، و ﴿قِيَاماً﴾ جمع قِيَمَة[٥].

وقوله تعالى: ﴿وارزقوهم فِيهَا...﴾ الآية: قيل: معناه: فِيمَنْ تلزم الرَّجُلَ نفقتُهُ،

= سمى لكل واحدة منهما.

ويرد هذا بأن الأولى فساد نكاحهما معاً؛ لتوقف نكاح كل على نكاح الأخرى، كما هو القول الأول. والنظر في الأدلة ومناقشاتها يقضي بترجيح مذهب من قال بفساد نكاح الشغار مطلقاً، سواء أذكر في كل ذلك صداق لكل واحدة منهما أو لإحداهما دون الأخرى أو لم يذكر في شيء من ذلك صداق. وذلك لأن الجميع يصدق عليه شغار، وقد نهى النبي ﷺ عن الشغار، خصوصاً أن الشغار كان من أنكحة الجاهلية، فجاء الإسلام بهديه.

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/٨).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٥٨٤) برقم (٨٥١٤) بلفظ «المهر». وذكره ابن عطية (٢/ ٩)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢١٢)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

(٣) وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٩).

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٥٨٨- ٥٩١)، برقم (٨٥٥٧)، (٨٥٦٢) عن ابن عباس، وبرقم (٨٥٤٦) عن أبي موسى الأشعري، وبرقم (٨٥٤٣) عن الحسن. وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٩)

(٥) أخرجه الطبري (٣/ ٥٩٠) برقم (٨٥٥٩)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٩)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢١٤)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقيل: في المحجُورِينَ مِنْ أموالهم، وَ ﴿مَعْرُوفاً﴾: قيل: معناه: ٱدْعُوا لهم، وقيل: معناه: عِدُوهُمْ وَعْداً حَسَناً، أي: إنْ رَشَدتُّمْ، دَفَعْنا لكُمْ أموالكم، ومعنى اللفظة: كُلُّ كلام تعرفه النفُوسُ، وتأنس إِلَيْه، ويقتضيه الشَّرْع.

﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾﴾

وقوله: ﴿وابتلوا اليتامَى...﴾ الآية: الاِبْتلاءُ: الاِختبارُ، و ﴿بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾: معناه: بَلَغُوا مَبْلَغَ الرجَالِ بِحُلُم أوْ حَيْضٍ،/ أوْ غَيْرِ ذلك، ومعناه: جَرِّبوا عقولهم، وقَرَائِحهم، ١١٣ ب وتصرُّفهم، و ﴿آنَسْتُمْ﴾: معناه: عَلِمْتُمْ، وشَعَرْتُمْ، وخَبَرْتُمْ، ومالكٌ (رحمه اللَّه) يرَى الشَّرْطَيْن البُلُوغَ[1] .....

(١) البلوغ طور من أطوار الحياة، به يستعد الشخص لأداء وظيفته النوعية وهي التناسل، وقريب من هذا قول المارزي: هي قوة تحدث للشخص تنقله من حال الطفولة إلى غيرها. وللبلوغ علامات يعرف بها، بعضها خاص بالإناث، والبعض الآخر يشترك فيه الإناث والذكور، فالقسم الأول: الحمل، والحيض. والقسم الثاني: ثلاثة أنواع:

الأول: خروج المني منهما في اليقظة أو النوم، ويدل لذلك قول النبي ﷺ: «رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاث عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ» وقول النبي ﷺ لمعاذ: «خُذْ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَاراً»، وقول اللَّه تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الأَطفَالُ مِنْكُمُ الحُلُم فَلْيَستأْذِنُوا كَمَا استَأْذَنَ الَّذين مِنْ قَبلهم﴾ [النور: ٥٩] الآية.

الثاني: نبات شعر العانة على فرج الذكر والأنثى. وخالف في ذلك أبو حنيفة (رضي اللَّه عنه) فلم يره علامة للبلوغ مستنداً إلى أن شعر العانة شعر نبت على الجسم كغيره من الشعور، فلا يصلح علامة على البلوغ كغيره.

أمّا الجمهور، فإنه استند إلى ما ورد من أن النبي ﷺ لما حكم سعد بن معاذ في بني قريظة، وحكم سعد بأن تقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم، أمر عليه الصلاة والسلام بأن يكشف عن مؤتزرهم، فمن أنبت فهو من المقاتلة، ومن لم ينبت فهو من الذراري، وفي ذلك يقول عطية القرظي: عرضت على رسول اللَّه ﷺ يوم قريظة، فشكوا فيّ، فأمر النبي (عليه السلام) أن ينظر هل أنبت بعد، فنظروا إليّ فلم يجدوني أنبتُّ بعد، فألحقوني بالذرية.

فأنت ترى أن الرسول (عليه الصلاة والسلام) جعل الإنبات فارقاً بين المقاتلة والذرية، فكان علامة على البلوغ؛ إذ لا يقتل إلاّ من بلغ. وكذلك ثبت أن عمر (رضي اللَّه عنه) كتب إلى بعض عمّاله ألاّ تأخذ الجزية إلا ممن جرت عليه المواسي. ويعني بذلك من نبتت عانته؛ فدل ذلك على أن نبات شعر العانة علامة على البلوغ؛ لأن الجزية لا تؤخذ إلاّ ممن بلغ. وأيضاً فقد ورد أن غلاماً من الأنصار شبب بامرأة =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والرُّشد[١] المختَبَرَ[٢]، وحينئذٍ يدفع المال.

قال * ع[٣] *: والبلوغُ لم تَسُقْهُ الآيةُ سِيَاقَ الشَّرْط، ولكنَّها حالةُ الغالِبِ علَىٰ بني آدم؛ أنْ تَلْتَئِمَ عقولُهم فيها، فهو الوقْتُ الذي لا يُعْتَبَرُ شَرْط الرُّشْد إلاَّ فيه، فقال: إذا بلغ ذلك الوقْتَ، فلينظُرْ إلى الشرط، وهو الرُّشْد حينئذٍ؛ وفصاحةُ الكلامِ تدُلُّ علَىٰ ذلك؛ لأنَّ التوقيتَ بالبلوغِ جاء بـ «إذَا»، والمشروطُ جاء بـ «إنْ» التي هي قاعدةُ حروفِ الشرطِ، «وإذا» ليستْ بحَرْفِ شرطٍ إلاَّ في ضرورة[٤] الشِّعْر، قال ابنُ عَبَّاس: الرُّشْد في العقلِ

= في شعره، فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب، فلما كشف عن مؤتزره لم يجده أنبت فقال: «لو أنبت الشعر لحددتك». فكل ذلك يفيد أن نبات شعر العامة علامة من علامات البلوغ. وأمّا ما قاله أبو حنيفة، فغير ظاهر؛ فإن شعر العانة قد امتاز عن غيره من الشعور بأنه لا ينبت إلا عند البلوغ، أما غيره، فقد يتقدم البلوغ كشعر الجسد، وقد يتأخر عنه كشعر اللحية والشارب.

ينظر: **«نظام الحجر»** لشيخنا: سليمان رمضان عثمان.

(١) أمّا الرشد، فقال كثير من العلماء: إنه الصلاح في المال وحسن التصرف فيه وتثميره وتنميته.

وذهب الشافعي وجماعة إلى أن المراد به الصلاح في المال والدين.

أما طرق معرفته، فتختلف باختلاف أحوال المختبر نفسه، فهي في الذكور الذين يخالطون الناس في الأسواق وغيرها، تختلف عنها في الإناث اللاتي لا يخالطن الناس في الأسواق. والأمر في معرفة الرشد ليس من السهولة بالدرجة التي تظن، فالذين يخالطون الناس في الأسواق يختبرون بدخول الأسواق ومخالطة من فيها حتى يشاهدون ما يجري بين الناس من بيع أو شراء، فينكرون على المغبون، ويغبطون الرابح، وبذلك تحصل لهم الخبرة، ويثبت لهم الرشد.

والذين لا يختلطون بالناس في الأسواق ممّن يسمّون بالطبقة العليا يدفع إليهم نفقة قليل من الزمن؛ ليرى كيف ينفقونها ويتصرفون فيها، فإن أحسنوا النظر في تصرفها، فقد استبان رشدهم، وثبت استقامة نظرهم، وإلا فهم على السفه وعدم الرشد.

أمّا الإناث فيختبرن بدفع قليل من المال لشراء ما يلزم للبيت من حاجيات الطهي وما إلى ذلك من كل ما يختص به النساء، عادة، فإن تبين من صنيعهن حسن التصرف واستقامة النظر، فقد تحقق رشدهن.

ينظر: **«نظام الحجر»** لشيخنا سليمان رمضان عثمان.

(٢) لم يختلف العلماء في أن الصبي إذا بلغ رشيداً زال الحجر عنه، ووجب دفع ماله إليه، وإنما اختلفوا في وقت اختباره ومعرفة متى يحسن التصرف.

فقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه: إن الاختبار قبل البلوغ والمعنى: وبعد التمييز.

وذهب مالك إلى أن الاختبار بعد البلوغ.

ينظر: **«نظام الحجر»** لشيخنا سليمان رمضان عثمان.

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١٠).

(٤) ظاهرُ عبارةِ بعضهم أنَّ «إذا» ليست بشرطية، قال: «وإذا ليست بشرطيةٍ لحصول ما بعدَها، وأجاز سيبويه أن يُجازى بها في الشعرِ، وقال: «فَعلوا ذلك مضطرين»، وإنما جُوزي بها؛ لأنها تحتاج إلى جواب، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وتدبيرِ المَالِ لا غَيْرُ[١]؛ وهو قولُ ابنِ القَاسِمِ في مَذْهَبنا.

وقال الحَسَنُ، وقَتَادة: الرُّشْد في العَقْلِ والدينِ[٢]؛ وهو روايةٌ أيضًا عن مالك.

وقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أنْ يكبروا﴾: نهي منه سبحانَه للأوصياء عَنْ أَكْل أموالِ اليتامَىٰ بغَيْر الواجبِ المُبَاح لهم، والإِسْرَافُ: الإفراط في الفَعْل، والسَّرَف: الخَطَأُ في مواضع الإنفاق، وبِدَاراً: معناه: مُبَادَرَةَ كِبَرِهِم، أيْ أنَّ الوصِيَّ يستغنمُ مالَ مَحْجُورِهِ، وأَنْ يَكْبَرُوا: نَصْبٌ بـ «بِدَار»، ويجوز أنْ يكونَ التقديرُ مخافةَ أنْ يَكْبَرُوا.

وقوله تعالَىٰ: ﴿ومن كان غنيًا فليستعفف﴾، يقال: عَفَّ الرجُلُ عَنِ الشَّيْء، واسْتَعَفَّ، إذا أَمْسَكَ، فَأُمِرَ الغنيُّ بالإمساك عَنْ مالِ اليتيم؛ وأَبَاحَ اللَّه للوصيِّ الفقيرِ أنْ يأكُلَ مِنْ مالِ يتيمه بالمَعْروف.

واختلف العلماءُ في حَدِّ ﴿المَعْرُوف﴾، فقال ابنُ عَبَّاس وغيره: إنما يأكل الوصيُّ بالمعروف؛ إذا شَرِبَ مِنَ اللَّبَنَ، وأَكَلَ مِنَ التَّمْر بما يهنأ الجَرْبَاء، ويلطُّ الحَوْض، ويُجِدُّ التمْر، وما أشبهه[٣]، قُلْتُ: يقال للقَطِرَانِ: الهَنا؛ في لغة العرب؛ كذا رأيته مَنْصُوصاً عليه.

= وبأنه يَلِيها الفعلُ ظاهراً أو مضمراً، واحتجَّ الخليل على عدمِ شرطيَّتِها بحصولِ ما بعدها؛ ألا ترى أنك تقول: «أجيئك إذا احمرَّ البُسْر»، ولا تقولُ: «إنْ احمرَّ».

قال الشيخ: «وكلامُه يدل على أنها تكونُ ظرفاً مجرداً ليس فيها معنى الشرط، وهو مخالفٌ للنحويين؛ فإنهم كالمجمِعين على أنها ظرفٌ فيها معنى الشرط غالباً، وإن وجد في عبارةِ بعضهم ما يَنْفي كونَها أداةَ شرطٍ، فإنما يعني أنها لا يُجْزم بها لا أنها لا تكون شرطاً». وقَدَّر بعضُهم مضافاً قال: «تقديره: بلغوا حَدَّ النكاح أو وقتَه، والظاهرُ أنه لا يُحتاج إليه؛ إذ المعنى: صَلَحوا للنكاح. والفاءُ في قوله: ﴿فإنْ آنستم﴾ جوابُ «إذا»، وفي قولِه: ﴿فادْفَعُوا﴾ جوابُ «إنْ».

ينظر: **«الدر المصون»** (٢/ ٣١٢).

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٥٩٤) برقم (٨٥٨٥)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١١)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢١٤)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي. وذكره في (٢/ ٢١٥)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٥٩٤) برقم (٨٥٨٣) عن قتادة، وبرقم (٨٥٨٤) عن الحسن.

وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١١)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢١٥)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي عن الحسن.

(٣) ذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١١)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢١٦)، وعزاه إلى عبد بن حميد، والبيهقي من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس. وفي (٢/ ١١)، وعزاه لمالك، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والنحاس في **«ناسخه»** عن القاسم بن محمد عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عَلَيهم﴾: أمْرٌ من اللَّه تعالَىٰ بالتحرُّز والحَزْم، وهذا هو الأَصْل في الإِشهاد في المَدْفُوعات كلِّها؛ إذا كان حَبَسَهَا أوَّلاً معروفاً.

قال * ع[1] *: والأظهر أنَّ ﴿حَسِيباً﴾ هنا: معناه: حَاسِباً أعمالكم، ومجازياً بها، ففِي هذا وعيدٌ لكلِّ جاحدِ حَقٍّ.

وقوله سبحانه: ﴿للرجال نصيبٌ مما ترك الولدانِ والأقربون...﴾ الآية: قال قتادة وغَيْره: سَبَبُ نزولِ هذه الآيةِ أنَّ العرب كَانَ منْها مَنْ لا يُوَرِّثُ النساءَ، ويقولونَ: لا يَرِثُ إلاَّ مَنْ طَاعَنَ بالرُّمْحِ، وقَاتَلَ بالسَّيْف[2].

﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإذا حضر القسمةَ أولوا القربَى...﴾ الآية: ٱختلف فِيمَنْ خُوطِبَ بهذه الآية، فقيل: الخطابُ للوارِثِينَ، وقيل: للمحتَضَرِينَ؛ والمعنَىٰ: إذا حضَرَكُم المَوْتُ، أيُّها المؤمنون، وقَسَمْتم أموالكم بالوصيَّة، وحَضَرَكُمْ مَنْ لا يرثُ مِنْ ذوي القرابةِ، واليتامَىٰ، فٱرزقوهم منه؛ قاله ابن عبَّاس وغيره[3].

وٱختلفَ، هَلْ هِيَ منسوخةٌ بآية المواريثِ، أو هِيَ مُحْكَمَةٌ؟ وعلى أنَّها مُحْكَمَةٌ، فهل الأمر على الوُجُوب، فيعطَىٰ لهم ما خَفَّ، أو على النَّدْب؟ خلافٌ.

والضميرُ في قوله: ﴿فٱرزقُوهُم﴾، وفي قوله: ﴿لَهُمْ﴾: عائدٌ على الأصنافِ الثلاثةِ، والقولُ المعروفُ: كلُّ ما يتأَنَّس بِهِ؛ مِنْ دعاءٍ، أو عِدَةٍ، أَوْ غير ذلك.

﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ولْيَخْشَ الذين لو تَرَكُوا من خَلْفهم...﴾ الآية: ٱختلف، مَنِ المرادِ

---

(١) ينظر: «المحرر» (٢/ ١٢).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٦٠٤) برقم (٨٦٥٧)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٣٩٦)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٢).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٦٠٨) برقم (٨٦٨٩)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١٩)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، والنحاس في «ناسخه» عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

في هذه الآيةِ؟ فقال ابنُ عَبَّاس وغيره: المرادُ: مَنْ حَضَر ميتاً حين يوصِّي، فيقول له: قَدِّم لنفسكَ، وأعْطِ لفلانٍ وفلانٍ، ويؤذِي الورثَةَ بذلك[1]، فكأنَّ الآية تَقُولُ لهم: كَمَا كُنتُمْ تَخْشَوْنَ علَىٰ ورثَتِكُمْ وذرِّيَّتكم بَعْدَكُم، فكذلك فاْخْشَوا علَىٰ ورثة غَيْرِكُمْ/، ولا تَحْمِلُوه ١١٤أ
علَىٰ تبذيرِ مالِهِ، وتَرْكِهِمْ عالَةً، وقال مقسَم وحضرميٌّ: نزلَتْ في عكسِ ذلك، وهو أنْ يقول للمُحْتَضَرِ: أمْسِكْ علَىٰ ورثَتِكَ، وأَبْقِ لِوَلَدِكَ، ويَنْهَاهُ عَنِ الوصيَّة، فيضرّ بذلك ذوي القربَىٰ، واليتامَىٰ، والمساكينَ، وكلَّ من يستحقُّ أن يوصَىٰ له[2]؛ فقيل لهم: كما كُنتُمْ تَخْشَوْنَ علَىٰ ذرِّيتكم، وتُسِرُّون بأنْ يحسن إِلَيْهم؛ فكذلك فَسَدِّدوا القَوْلَ في جهة اليتامَىٰ والمساكين.

قال ﴿ع[3]﴾: والقولانِ لاَ يَطَّرِدَانِ في كلِّ الناس، بل الناسُ صِنْفَانِ؛ يصلُح لأحدهما القَوْلُ الواحدُ، وللآخَرِ القولُ الثَّاني؛ وذلك أنَّ الرجل، إذا ترك ورثةً أغنياء، حَسُنَ أنْ يُنْدَبَ إلى الوصية، ويُحْمَلَ علَىٰ أنْ يقدِّم لنفسه، وإذا ترك ورثةً ضعفاء مقلِّين، حَسُن أنْ يُنْدَبَ إِلَى التَّرْكِ لهم، والاِحتياطِ؛ فإنَّ أجْره في قَصْد ذلك كأجره في المَسَاكينِ، فالمُرَاعَىٰ إنما هو الضَّعْفُ، فيجب أنْ يُمَالَ معه.

وقال ابنُ عَبَّاس أيضاً: المرادُ بالآية: ولاة الأيْتَام[4]، فالمعنَىٰ: أحسنوا إِلَيْهم، وسدِّدوا القول لهم، واتقوا اللَّه في أكْل أموالهم؛ كما تَخافُونَ علَىٰ ذُرِّيَّتِكُمْ أَنْ يُفْعَلَ بهم خِلافُ ذلك.

وقالَتْ فرقةٌ: بل المرادُ جميعُ الناسِ، فالمعنَىٰ: أمرهم بالتقوَىٰ في الأيْتَام، وَأَوْلاَد النَّاسِ، والتَّسْديد لهم في القَوْل، وإن لم يكُونُوا في حُجُورهم؛ كما يريدُ كُلَّ أحدٍ أنْ يَفْعَلَ بولده بَعْده، والسديدُ: معناه: المُصِيبُ للحَقِّ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦١١) برقم (٨٧٠٩)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١٩)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه» عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٦١٣) برقم (٨٧١٨)، (٨٧١٩) عن مقسم، وبرقم (٨٧٢٠) عن حضرمي. وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٣) عنهما.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٣).

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٦١٤) برقم (٨٧٢١)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الذين يأكلون أموال اليتامَىٰ ظلماً. . .﴾ الآية: أَكْثَرُ النَّاس أنَّ الآية نزلَتْ في الأوصياء الذين يأكُلُون ما لم يُبَحْ لهم مِنْ أموال اليتامَىٰ، وهي تتناوَلُ كُلَّ آكل، وإِنْ لم يكُنْ وصيًّا، وورد في هذا الوعيدِ أحاديثُ؛ منها: حديثُ أَبِي سَعِيدٍ الخدريِّ، قال: حَدَّثَنَا النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ لَيْلَة أُسْرِيَ بِهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ قَوْماً لَهُمْ مَشَافِرُ كَمَشَافِرِ الإِبِلِ، وَقَدْ وُكِّلَ بِهِمْ مَنْ يَأْخُذُ بِمَشَافِرِهِمْ، ثُمَّ يَجْعَلُ فِي أَفْوَاهِهِمْ صَخْراً مِنْ نَارٍ تَخْرُجُ مِنْ أَسَافِلِهِمْ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَىٰ ظُلْماً»[1].

قُلْتُ: تأمَّل (رحمك اللَّه) صَدْرَ هذه السورةِ معظمه إِنَّما هو في شأن الأجوفَيْنِ البَطْنِ والفَرْجِ مع اللسان، وهما المُهْلِكَانِ، وأعْظَمُ الجوارحِ آفةً وجنايةً على الإِنسان، وقد رُوِّينَا عن مالكٍ في **«الموطأ»**، عن النبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ اثْنَيْنِ، وَلَجَ الجَنَّةَ: مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ»[2].

قَالَ أَبُو عُمَر بْنُ عبدِ البَرِّ في **«التمهيد»**: ومعلوم أنه أراد ﷺ ما بَيْن لَحْيَيْهِ: اللسان، وما بَيْنَ رجلَيْه: الفَرْج، واللَّه أعلم.

ولهذا أردَفَ مالكٌ حديثه هذا بحَدِيثِهِ عَنْ زَيْد بنِ أَسْلَمَ، عن أبيه؛ أَنَّ عمر بن الخطَّاب دَخَلَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ (رضي اللَّه عنه)، وهو يَجْبِذُ لِسَانَهُ، فَقَالَ له عُمَر: مَهْ، غَفَرَ اللَّه لَكَ، فَقَالَ أبو بَكْرٍ: إِن هذا أَوْرَدَنِي المَوَارِدَ[3]، قال أبو عمر: وفي اللسان آثار كثيرةٌ، ثم قال أبو عُمَر: وعَنْ أبي هُرَيْرة: أَنَّ أَكْثَرَ ما يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ الأَجْوَفَانِ: البَطْن، والفَرْج، ثم أسند أبو عُمَر عن سَهْل بن سَعْد، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَتَكَفَّلُ لِي بِمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وأَضمَنْ لَهُ الجَنَّة»[4]، ومن طريق جابر نحوه. انتهى.

والصّلى: هو التسخُّن بقُرْب النَّار أو بمباشرتها، والمُحْتَرِقُ الذي يذهبه الحَرْقُ ليس

---

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٣/ ٦١٥) برقم (٨٧٢٥)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (١/ ٢٢١)، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه مالك في **«الموطأ»** (٢/ ٩٨٧ـ ٩٨٨) كتاب «الكلام»، باب ما جاء فيما يخاف من اللسان، حديث (١١) من حديث عطاء بن يسار مرسلاً.

(٣) أخرجه مالك المصدر السابق (١٢).
وأخرجه هناد بن السري في **«الزهد»** (٢/ ٥٣١) برقم (١٠٩٣)، ووكيع في **«الزهد»** برقم (٢٨٧).

(٤) أخرجه البخاري (١١/ ٣١٤)، كتاب «الرقاق»، باب حفظ اللسان، حديث (٦٤٧٤)، والترمذي (٤/ ٥٢٤) كتاب «الزهد»، باب ما جاء في حفظ اللسان، حديث (٢٤٠٨)، وأحمد (٥/ ٣٣٣)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٧/ ٣٣٦ـ بتحقيقنا).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بصَالٍ/ إلاَّ في بدء أمره، وأهْلُ جهنَّم لا تُذْهِبُهم النَّار، فهم فيها صَالُونَ (أعاذنا اللَّه منها ١١٤ ب بجُودِهِ وكَرَمِهِ)، والسعير: الجَمْر المُشْتَعِلُ. وهذه آية من آياتِ الوَعيد، والَّذي يعتقدُه أهل السُّنَّة أنَّ ذلك نافذٌ علَىٰ بعض العُصَاة؛ لَئِلاَّ يقع الخَبَر بخلافِ مخبره، ساقط بالمشيئة عن بعضهم.

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يوصيكم اللَّه في أولادكم...﴾ الآية: تتضمَّن الفرضَ والوُجُوبَ، قيل: نَزَلَتْ بسبب بنَاتِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ.

وقيل: بسبب جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه.

وقوله: ﴿للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ أي: حظ مثل حظ الأنثيين.

وقوله: ﴿فوق اثنتين﴾، معناه: اثنتين فَمَا فَوْقَهما تَقْتَضِي ذلكَ قُوَّةُ الكلامِ، وأما الوقوفُ مع اللفظ، فيسقطُ معه النصُّ على الاثنتين، ويثبت الثُّلُثَانِ لهما؛ بالإجماعِ، ولم يحفظْ فيه خلاف إلاَّ ما رُوِيَ عن ابْن عَبَّاس؛ أنه يَرَىٰ لهما النِّصْفَ، ويثبت لهما أيضًا ذلك بالقياس على الأختَيْنِ[1]؛ وبحديث التِّرْمِذِيِّ؛ «أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قَضَىٰ لِلابْنَتَيْنِ بِالثُّلُثَيْنِ»[2].

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٢)، وأبو داود (٣/ ٣١٦) كتاب «الفرائض»، باب ميراث الصلب، حديث (٢٨٩٢)، والترمذي (٤/ ٤١٤) كتاب «الفرائض»، باب ميراث البنات، حديث (٢٠٩٢)، وابن ماجة (٢/ ٩٠٨) كتاب «الفرائض»، باب فرائض الصلب، حديث (٢٧٢٠)، وابن سعد (٣/ ٢/ ٧٨)، والحاكم (٤/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤) كتاب «الفرائض»، باب إذا تحدثتم فتحدثوا بالفرائض. والبيهقي (٦/ ٢١٦) كتاب «الفرائض»، باب توريث ذوي الأرحام، كلهم من طريق عبد اللَّه بن محمد بن عقيل عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد إلى رسول اللَّه ﷺ فقالت: يا رسول اللَّه!! هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما فلا يدع لهما مالاً، ولا تنكحان إلا ولهما مال. قال: «يقضي اللَّه في ذلك». فنزلت آية الميراث، فبعث رسول اللَّه ﷺ إلى عمهما فقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فهو لك».
قال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿فإن لم يكنْ له ولد﴾: المعنى: ولاَ وَلَدُ وَلَدٍ، ذكَراً كان أو أُنْثَىٰ، ﴿فلأمه الثُلُثُ﴾، أي: وللأبِ الثُّلُثَانِ.

وقوله تعالى: ﴿فإن كان له إخوة فلأمه السدس﴾، أي: كانوا أشقَّاء أو للأب أو للأم، والإجماعُ علَىٰ أنهم لا يأخُذُونَ السُّدُسَ الذي يحجبون الأمَّ عنه؛ وكذا أجْمَعُوا علَىٰ أنَّ أخَوَيْنِ فصاعدًا يحجُبُون[1] الأمَّ عنه إلاَّ ما رُوِيَ عنِ ابْنِ عَبَّاس؛ مِنْ أنَّ الأخوَيْنِ في

= وقال الترمذي: حسن صحيح.
والحديث ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٢٢)، وعزاه إلى ابن سعد، وابن أبي شيبة، وأحمد، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجة، ومسدد، والطيالسي، وابن أبي عمر، وابن منيع، وابن أبي أسامة، وأبي يعلى، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي عن جابر.

(١) هو لغة: المنع، وشرعاً: منع شخص معين عن ميراثه إما كله أو بعضه بوجود شخص آخر.
والمراد بقولنا «عن ميراثه»: أن يقوم به سبب الإرث كالقرابة، فيمنع عنه. وقولنا: «إما كله أو بعضه»، (أو) فيه للتنويع لا للشك. فالأول حجب الحرمات، والثاني حجب النقصان.
ولهذا المبحث شأن عظيم في الفرائض، فمن لم يعرف الحجب لا يعد عالماً بالفرائض، ويحرم عليه أن يفتي فيها.
وهو في حد ذاته قسمان:
أ: حجب بالأوصاف، وهي الموانع السابقة التي هي الرق والقتل... إلخ.
ب: حجب بالأشخاص، وهو المراد من عبارة الفرضيين عند إطلاقهم لفظ الحجب. وهذا على نوعين:
١ـ حجب حرمان ٢ـ حجب نقصان والورثة في الحجب على ثلاثة أصناف:
الأول: أن يكون كل من الحاجب والمحجوب عصبة. وفي هذه الحالة قد يكون الحجب حجب حرمان كما إذا كانا في جهة واحدة، ولكن أحدهما أقرب درجة من الآخر، فإن الأقرب يحجب الأبعد. وقد يكون حجب نقصان كالعصبتين المتساويتين في القرب كالابنين مثلاً؛ فإن كل واحد منهما يحجب عن ميراث الكل إلى البعض بوجود الآخر.
الثاني: إذا كانا من أهل السهام، وفي هذه الحالة أيضاً يكون حجب حرمان ونقصان، فالأول: كما إذا اجتمع أولاد الأم مع البنات وبنات الابن. والثاني: كالأم مع البنات والأخوات. والأخت لأب مع الشقيقة. الثالث: إذا كان أحدهما عاصباً والآخر ذا فرض: ولا يخلو الحال من أن يكون الحاجب ذا سهم والمحجوب عصبة، فيُحجب العصبة حينئذ حجب نقصان بذي السهم، كالبنت مع الابن، والأخت مع الأخ؛ فإنه لو لم تكن الأنثى لصار جميع المال للذكر، وبوجود الأنثى انتقص نصيبه.
أو يكون الحاجب عصبة والمحجوب ذا سهم. وفي هذه الحالة قد يكون الحجب حجب نقصان، كما إذا ترك الميت أختين شقيقتين وأختين لأم وأم، فالمسألة في الأصل في سنته، وتعول بسدسها إلى سبعة، ويكون للأختين الثلثان: «أربعة» من سبعة، فلو ترك معهما أخا شقيقا لكان لهما معه ثلاثة من ستة.
وقد يكون حجب حرمان كبنت الابن مع الابن أو كأخ شقيق مع الأخت لأب.
انظر: **«المواريث»** لشيخنا وهبة إبراهيم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

حُكْمِ الواحد[١].

وقدَّم الوصيةَ في اللفظ؛ اهتماماً بها، وندباً إليها؛ إذ هي أقلُّ لزوماً من الدَّيْن؛ وأيضاً: قدَّمها لأنَّ الشرع قد حضَّ عليها فلا بُدَّ منها، والدَّيْنُ قد يكُونُ وقَدْ لا يكُونُ؛ وأيضاً: قدَّمها إذْ هي حظُّ مساكينَ وضِعَافٍ، وأخَّر الدَّيْن؛ لأنه حقُّ غريم يَطْلُبه بقوَّة، وله فيه مقالٌ، وأجمعَ العلماءُ على أنَّ الدَّيْن مقدَّم على[٢] الوصيَّة، والإجماعُ علَىٰ أنه لا يُوصَىٰ بأكْثَرَ مِنَ الثلث، واستَحَبَّ كثيرٌ منهم ألاَّ يبلغ الثلث.

وقوله تعالى: ﴿آباؤكم وأبناؤكم﴾ رفْعٌ بالابتداء، والخَبَرُ مضمرٌ، تقديره: هم المَقْسُوم عليهم، أو هم المُعْطَوْنَ، وهذا عَرْضٌ للحكمة في ذلك، وتأنيسٌ للعرب الَّذين كانُوا يورِّثون علَىٰ غير هذه الصِّفَة.

قال ابن زَيْد: ﴿لاَ تَدْرُونَ أيهم أقربُ لكُمْ نفعاً﴾، يعني: في الدنيا والآخرة[٣]، قال الفَخْر[٤]: وفي الآية إشارةٌ إلى الانقيادِ إلى الشَّرْعَ، وتَرْكِ ما يَميلُ إليه الطَّبْع. انتهى.

﴿۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ

---

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٢٣)، وعزاه لابن جرير، والحاكم، وصححه، والبيهقي في «سننه».

(٢) من الحقوق التي تثبت على العبد الديون المرسلة في الذمة، فتقدم على الوصية، وسميت مرسلة؛ لأنها أرسلت، أي أطلقت عن تعلقها بعين التركة. ويجب تقديم دين اللَّه على دين الآدمي إذا مات ولم يؤدهما ثم ضاقت التركة عنهما؛ لقوله ﷺ: «دين اللَّه أحق بالقضاء».
أما قبل الموت، فإن كان محجوراً عليه قدم دين الآدمي جزماً، ولو اجتمع عليه ديون للَّه (تعالى) قدمت الزكاة إن كان النصاب موجوداً، وإلا فتستوي الحقوق. وإنما قدمت الديون المرسلة في الذمة على الوصية، لأن تلك الديون حق واجب على الميت، فقضاؤه مقدم، والوصية تبرع؛ فلذا أخرت.
ينظر: «المواريث» لشيخنا وهبة إبراهيم.

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٦٢٤) برقم (٨٧٤٦)، وذكره البغوي (١/ ٤٠٣)، وابن عطية (٢/ ١٨).

(٤) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٩/ ١٧٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴿١٤﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد. . .﴾ الآية: الولَدُ هنا في هذه الآية، وفي التي بعدها: هُمْ بَنُو الصُّلْب، وبَنُو ذُكُورِهِمْ، وإِن سَفَلُوا، والكَلاَلَةُ: خُلُوُّ المَيِّتِ عَنِ الوَالِدِ والوَلَدِ؛ هذا هو الصحيحُ.

وقوله تعالى: ﴿وله أخ أو أخت. . .﴾ الآية: الإجماع علَىٰ الأُخُوَّة في هذه الآيةِ للأمِّ، وأما حُكْم سائر الإِخوة سواهم، فهو المذكور في آخر السورة.

وقرأ[1] سعدُ بْنُ أبي وَقَّاص[2]: «وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ لِأُمِّهِ»، والأنثَىٰ والذَّكر في هذه النَّازلة سواءٌ، بإجماع.

وقوله سبحانه: ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ﴾، قال ابن عبَّاس: «الضِّرَارُ في الوصية مِنَ الكَبَائر» ورواه[3] عن النبيِّ ﷺ، وروَىٰ أبو هريرة؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَارَّ فِي وَصِيَّتِهِ، أَلْقَاهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي وَادٍ فِي جَهَنَّمَ»[4].

---

(١) ينظر: «الكشاف» (١/ ٤٨٦)، و «المحرر الوجيز» (١/ ١٩)، و «البحر المحيط» (٣/ ١٩٨)، و «الدر المصون» (٢/ ٣٢٦)، وفيه: «من أم».

(٢) هو: سعد بن مالك (واسم مالك: أبي وقاص) بن أهيب (وقيل: وهيب) بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب. أبو إسحاق. القرشي. الزهري. أحد العشرة المبشرين بالجنة وآخرهم موتاً. وهو أول من رمى بسهم في سبيل اللَّه، وهو أول من كوف بـ «الكوفة»، روى عن النبي كثيراً، روى عنه بنوه: إبراهيم، وعامر، ومصعب، وعمر، ومحمد، وعائشة. وروى عنه من الصحابة: عائشة، وابن عباس، وابن عمر، وجابر بن سمرة. وروى عنه من كبار التابعين: سعيد بن المسيب، وأبو سعيد الهندي، وقيس بن أبي حازم، وعلقمة، والأحنف، وغيرهم. وهو صحابي مشهور كتب في سيرته مؤلفات كثيرة. توفي سنة (٥٥)، وقيل: سنة (٥٨)، وقيل: (٥١)، وقيل: (٥٧).
ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢/ ٣٦٦)، و «الإصابة» (٣/ ٨٣)، و «بقي بن مخلد» (١٦)، و «صيانة مسلم» (٢٤٠)، و «التبصرة والتذكرة» (٣/ ٢٠٦)، و «الزهد الكبير» (١١٣)، و «التعديل والتجريح» (١٣٠٠)، و «الزهد» لوكيع (٩٨)، و «الأنساب» (١/ ٣٥)، و «تفسير الطبري» (٨/ ٨٧٧٢)، و «تقريب التهذيب» (١/ ٢٩٠)، و «تهذيب التهذيب» (٣/ ٤٨٣)، و «تاريخ بغداد» (١/ ١٤٤).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٦٣٠) برقم (٨٧٨٤)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٢٧)، وعزاه للنسائي، وعبد بن حميد، وابن أبي شيبة في «المصنف»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي.

(٤) لم نقف عليه بهذا اللفظ.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: ووجوه المُضَارَّةِ كثيرةٌ؛ مِنْ ذلك: أنْ يُقِرَّ بحَقٍّ ليس عليه، أو يُوصِيَ بأكْثَرَ من ثلثه، أو لوارِثِهِ.

قال * ص *: ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ﴾: منصوبٌ على الحالِ: أي: غَيْرَ مُضَارٍّ ورثَتَهُ. انتهى.

قلت: وتقدير أبي[٢] حَيَّان: «وَرَثَتَهُ» يأباه فصاحَةُ ألفاظِ الآية؛ إذ مقتضاها العمُوم، فلو قال: «غَيْرَ مُضَارٍّ وَرَثَةً، أو غَيْرَهم»، لكان أحْسَنَ، لكن الغالبَ مُضَارَّة الورثة، فلهذا قَدَّرهم/ . ١١٥ أ

وقوله تعالى: ﴿تلك حدود اللَّه. . .﴾ الآية: «تِلْكَ»: إشارةٌ إلى القِسْمة المتقدِّمة في المواريثِ، وباقِي الآية بَيِّن.

﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿واللاَّتي يأتين الفاحِشَةَ مِنْ نسائكم. . .﴾ الآية: الفَاحِشَةُ؛ في هذا الموضِعِ: الزِّنَا، وقوله: ﴿من نسائِكُمْ﴾، إضافةٌ في معناها الإسلام، وجعل اللَّه الشهادة علَى الزِّنَا خاصَّة لا تَتِمُّ إلا بأربعةِ شُهَدَاءَ، تَغْلِيظاً على المُدَّعي، وسَتْراً على العبادِ.

قلت: ومن هذا المعنى ٱشتراطُ رُؤْية كَذَا في كَذَا؛ كَالمِرْوَدِ في المُكْحُلَة.

قال * ع[٣] *: وكانَتْ أولُ عقوبة الزُّنَاةِ الإمْسَاكَ في البُيُوت، ثم نُسِخَ ذلك بالأذَى الَّذي بَعْده، ثم نُسِخَ ذلك بآية النُّور وبالرَّجْم في الثَّيِّب؛ قاله عبادة بنُ الصَّامت وغيره[٤]، وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْن؛ أنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ، ثُمَّ أَقْلَعَ عَنْهُ، وَوَجْهُهُ مُحْمَرٌّ، فَقَالَ: «قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً؛ البِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ»، خرَّجه مُسْلِم[٥]، وهو خَبَرٌ آحادٌ، ثم ورد في الخَبَر المتواتِرِ؛ أنَّ

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٠).

(٢) ينظر: «البحر المحيط» (٣/ ١٩٨).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢١).

(٤) وسيأتي حديثه وحديث عمران بن حصين.

(٥) أخرجه مسلم (٣/ ١٣١٦)، كتاب «الحدود»، باب حد الزنى، حديث (١٢/ ١٦٩٠)، وأبو داود (٤/ ٥٦٩ـ ٥٧٠) كتاب «الحدود»، باب في الرجم، حديث (٤٤١٥)، والترمذي (٤/ ٤١) كتاب «الحدود»، باب الرجم على الثيب، حديث (١٤٣٤)، والدارمي (٢/ ١٨١)، كتاب «الحدود»، باب في =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

رَسُولَ اللَّه ﷺ رَجَمَ، وَلَمْ يَجْلِدْ[1]، فَمَنْ قال: إِن السُّنَّة المتواتِرَةَ تَنْسَخُ .....

= تفسير قول اللَّه تعالى: ﴿أو يجعل اللَّه لهن سبيلاً﴾، وأحمد (٥/ ٣١٣، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠ـ ٣٢١)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٨)، وأبو داود الطيالسي (١/ ٢٩٨ـ **منحة**) رقم (١٥١٤)، وابن الجارود في **«المنتقى»** (٨١٠)، والطبري في **«تفسيره»** (٤/ ١٩٨)، وابن حبان (٤٤٠٨، ٤٤٠٩، ٤٤١٠، ٤٤٢٦ـ الإحسان)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٣/ ١٣٤)، وفي **«مشكل الآثار»** (١/ ٩٢)، والبيهقي (٨/ ٢١٠) كتاب «الحدود»، باب جلد الزانيين ورجم الثيب، وابن عبد البر في **«جامع بيان العلم»** (١/ ١١٣) من طرق عن الحسن عن حطان بن عبد اللَّه الرقاشي عن عبادة بن الصامت به.

والحديث أخرجه الشافعي (٢/ ٧٧) كتاب «الحدود»، باب الزنا، حديث (٢٥٢)، والطيالسي (١/ ٢٩٨ـ منحة) رقم (١٥١٤)، وعبد اللَّه بن أحمد في **«زوائد المسند»** (٥/ ٣٢٧)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٥/ ٤٥٧ـ بتحقيقنا) من طريق الحسن عن عبادة بن الصامت دون ذكر حطان بن عبد اللَّه.

قلت: ولعل ذلك من تدليسات الحسن. فأسقط حطان بن عبد اللَّه، ورواه عن عبادة دون واسطة.

تنبيه: وهذا الحديث أخرجه ابن ماجة (٢/ ٨٥٢) كتاب **«الحدود»**، باب حد الزنا، حديث (٢٥٥٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد اللَّه عن عبادة بن الصامت.

قال الحافظ المزي في **«تحفة الأشراف»** (٤/ ٢٤٧): هذا وهم واللَّه أعلم ـ فإن المحفوظ بهذا الإسناد حديث حطان .اهـ.

وقد روى هذا الحديث الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبي ﷺ قال: «خذوا عني، قد جعل اللَّه لهن سبيلاً.....» الحديث.

أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٦).

قال ابن أبي حاتم في **«العلل»** (١/ ٤٥٦) رقم (١٣٧٠): سألت أبي عن حديث رواه الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبي ﷺ: «خذوا عني، قد جعل اللَّه لهن سبيلاً..» الحديث، قال أبي: هذا خطأ، إنما رواه الحسن عن حطان عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ اهـ.

ومن هذا الطريق ذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٦/ ٢٦٧)، وقال: رواه أحمد، وفيه الفضل بن دلهم، وهو ثقة ولكنه أخطأ في هذا الحديث.

(١) تواتر عن النبي ﷺ أنه رجم ماعزاً والغامدية، ورجم يهوديين.

وإليك تخريج هذه الأحاديث:

* حديث رجم ماعز:

ورد حديث رجم ماعز عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ، وهم: ابن عباس، وجابر، وأبو هريرة، وبريدة، وجابر بن سمرة، وأبو سعيد الخدري، ونعيم بن هزال، وأبو بكر الصديق، وأبو ذر، ورجل من الصحابة، وسهل بن سعد، وأبو برزة، وسعيد بن المسيب مرسلاً، والشعبي أيضاً مرسلاً.

١ ـ حديث عبد اللَّه بن عباس:

أخرجه مسلم (٣/ ١٣٢٠) كتاب «الحدود»، باب من اعترف على نفسه بالزنى، حديث (١٩/ ١٦٩٣)، وأبو داود (٤/ ٥٧٩) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢٥)، والترمذي (٤/ ٣٥) كتاب «الحدود»، باب التلقين في الحد، حديث (١٤٢٧)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٩) كتاب «الرجم»، باب الاعتراف بالزنا أربع مرات، حديث (٧١٧١، ٧١٧٢، ٧١٧٣)، وأحمد (١/ ٢٤٥، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

= ٣١٤، ٣٢٨)، وعبد الرزاق (٧/ ٣٢٤) رقم (١٣٣٤٤)، وأبو داود الطيالسي (١/ ٢٩٩ـ منحة) رقم (١٥٢٠)، وأبو يعلى (٤/ ٤٥٣) رقم (٢٥٨٠)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٣/ ١٤٢) باب الاعتراف بالزنى الذي يجب به الحد ما هو، كلهم من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك: «أحق ما بلغني عنك»؟ قال: وما بلغك عني؟ قال: «بلغني أنك وقعت بجارية آل فلان»، قال: نعم. قال: فشهد أربع شهادات، ثم أمر به، فرجم».

* وللحديث طريق آخر عن ابن عباس:

أخرجه البخاري (١٢/ ١٣٨) كتاب «الحدود»، باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت؟، حديث (٣٨٢٤)، وأبو داود (٤/ ٥٨) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢٧)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٨ـ ٢٧٩) كتاب «الرجم»، باب مسألة المعترف بالزنا عن كيفيته، حديث (٧١٦٩)، وأحمد (١/ ٢٣٨، ٢٧٠)، والدارقطني (٣/ ١٢١) كتاب «الحدود والديات»، حديث (١٣١، ١٣٢)، والبيهقي (٨/ ٢٢٦) كتاب «الحدود»، باب من قال: لا يقام عليه الحد حتى يعترف أربع مرات، وابن حزم في **«المحلى»** (١١/ ١٧٩)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٥/ ٤٦٧ـ بتحقيقنا)، والطبراني في **«الكبير»** (١١/ ٣٣٨) رقم (١١٩٣٦)، كلهم من طريق جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ قال له: «لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت»؟ قال: لا يا رسول اللَّه قال: «أنكتها؟» ـ لا يكني ـ قال: فعند ذلك أمر برجمه.

وأخرجه أبو داود (٤/ ٥٧٨) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢١)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٩) كتاب «الرجم»، باب مسألة المعترف بالزنا عن كيفيته، حديث (٧١٧٠) كلاهما من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس؛ أن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال: إنه زنى، فأعرض عنه، فأعاد عليه مراراً، فأعرض عنه، فسأل قومه: «أمجنون هو؟» قالوا: ليس به بأس قال: «أفعلت بها»؟ قال: نعم فأمر به أن يرجم، فانطلق به فرجم ولم يصل عليه. وأخرجه أحمد (١/ ٢٨٩، ٣٢٥)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٨) كتاب «الرجم»، باب مسألة المعترف بالزنا عن كيفيته، حديث (٧١٦٨)، والدراقطني (٣/ ١٢٢) كتاب «الحدود والديات»، حديث (١٣٣) كلهم من طريق عبد اللَّه بن المبارك عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس؛ أن الأسلمي أتى رسول اللَّه ﷺ فاعترف بالزنا فقال: «لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت». واللفظ للنسائي في **«الكبرى»**.

٢ ـ حديث جابر:

أخرجه البخاري (١٢/ ١٢٩) كتاب «الحدود»، باب الرجم بالمصلى، حديث (٦٨٢٠)، ومسلم (٣/ ١٣١٨) كتاب «الحدود»، باب من اعترف على نفسه بالزنى، حديث (١٦/ ١٦٩١)، وأبو داود (٤/ ٥٨٠) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٣٠)، والترمذي (٤/ ٢٨) كتاب «الحدود»، باب ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع، حديث (١٤٢٩)، والنسائي (٤/ ٦٢ـ ٦٣) كتاب «الجنائز»، باب ترك الصلاة على المرجوم، وأحمد (٣/ ٣٢٣)، وابن الجارود رقم (٨١٣)، والدارقطني (٣/ ١٢٧ ـ ١٢٨) كتاب «الحدود والديات»، حديث (١٤٦) كلهم من طريق عبد الرزاق في **«المصنف»** (٧/ ٣٢٠)، رقم (١٣٣٣٧) عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر؛ أن رجلاً من أسلم جاء إلى النبي ﷺ فاعترف عنده بالزنى، ثم اعترف فأعرض عنه، ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع مرات، فقال النبي ﷺ: «أبك جنون؟» قال: لا، قال: «أحصنت؟» قال: نعم قال: فأمر =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

.....

= به النبي ﷺ فرجم بالمصلى، فلما أذلقته الحجارة فر، فأدرك فرجم حتى مات، فقال له النبي ﷺ: خيراً، ولم يصل عليه.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

أما البخاري فقال في روايته: «وصلى عليه»، وقد رواه من طريق محمود بن غيلان عن عبد الرزاق به.

قال الحافظ في **«الفتح»**: (١٢/ ١٣٣): قوله: «وصلى عليه» هكذا وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق، وخالفه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق، فقالوا في آخره: «ولم يصل عليه» قال المنذري في حاشية السنن: رواه ثمانية أنفس عن عبد الرزاق، فلم يذكروا قوله: «وصلى عليه» قلت: قد أخرجه أحمد في مسنده عن عبد الرزاق، ومسلم عن إسحاق بن راهويه، وأبو داود عن محمد بن المتوكل العسقلاني، وابن حبان من طريقه: زاد أبو داود والحسن بن علي الخلال والترمذي عن الحسن بن علي المذكور، والنسائي وابن الجارود عن محمد بن يحيى الذهلي، زاد النسائي ومحمد بن رافع ونوح بن حبيب والإسماعيلي، والدارقطني من طريق أحمد بن منصور الرمادي زاد الإسماعيلي: ومحمد بن عبد الملك بن زنجويه، وأخرجه أبو عوانة عن الدبري ومحمد بن سهل الصغاني، فهؤلاء أكثر من عشرة أنفس خالفوا محموداً، منهم من سكت عن هذه الزيادة، ومنهم من صرح بنفيها .اهـ.

قلت: وعليه، فزيادة «وصلى عليه» زيادة شاذة، تفرد بها محمود بن غيلان، وخالف فيها الثقات.

وقد رواه ابن جريج عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر، أن رجلاً من «أسلم» أتى النبي ﷺ فحدثه أنه زنى، فشهد على نفسه أنه زنى أربعاً، فأمر برجمه، وكان قد أحصن.

أخرجه الدارمي (٢/ ١٧٦) كتاب «الحدود»، باب الاعتراف بالزنا من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به.

* وللحديث طريق آخر عن جابر:

أخرجه أبو داود (٤/ ٥٧٧) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢٠) من طريق محمد بن إسحاق قال: ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة قصة ماعز بن مالك، فقال لي: حدثني حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب قال: حدثني ذلك من قول رسول اللَّه ﷺ: «فهلاَّ تركتموه» من شئتم من رجال أسلم ممن لا أتهم قال: ولم أعرف هذا الحديث. قال: فجئت جابر بن عبد اللَّه، فقلت: إن رجالاً من أسلم يحدثون أن رسول اللَّه ﷺ قال لهم حين ذكروا له جزع ماعز من الحجارة حين أصابته: «ألا تركتموه» وما أعرف الحديث، قال: يا بن أخي، أنا أعلم الناس بهذا الحديث، كنت فيمن رجم الرجل، إنا لما خرجنا به، فرجمناه، فوجد مس الحجارة صرخ بنا: يا قوم ردوني إلى رسول اللَّه ﷺ، فإن قومي قتلوني وغروني من نفسي، وأخبروني أن رسول اللَّه ﷺ غير قاتلي، فلم ننزع عنه حتى قتلناه، فلما رجعنا إلى رسول اللَّه ﷺ وأخبرناه قال: «فهلا تركتموه وجئتموني به؟» ليستثبت رسول اللَّه ﷺ منه، فأما لِتَرْك حَدٌ، فلا. قال: فعرفت وجه الحديث.

٣ ـ حديث أبي هريرة: أخرجه البخاري (١٢/ ١٣٦) كتاب «الحدود»، باب سؤال الإمام المقر هل أحصنت؟ حديث (٦٨٢٥)، ومسلم (٣/ ١٣١٨) كتاب «الحدود»، باب من اعترف على نفسه بالزنا، حديث (١٦/ ١٦٩١)، وأحمد (٢/ ٤٥٣)، والبيهقي (٨/ ٢١٩) كتاب «الحدود»، باب من أجاز أن لا يحضر الإمام، والبغوي في **«شرح السنة»** (٥/ ٤٦٥، ٤٦٦ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق الزهري عن=

This file was downloaded from QuranicThought.com

.....

= سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة، قال: أتى رسول اللَّه ﷺ رجل من الناس وهو في المسجد، فناداه: يا رسول اللَّه إني زنيت، فأعرض عنه النبي ﷺ فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قِبَلَه، فقال: يا رسول اللَّه إني زنيت، فأعرض عنه، فجاء لشق وجه النبي ﷺ الذي أعرض عنه، فلما شهد على نفسه أربع شهادات، دعاه النبي ﷺ فقال: «أبك جنون؟» قال: لا يا رسول اللَّه، فقال: «أحصنت؟» قال: نعم يا رسول اللَّه، قال: «اذهبوا، فارجموه».

وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة:

أخرجه الترمذي (٤/ ٢٧) كتاب «الحدود»، باب ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع، حديث (١٤٢٨)، وابن ماجة (٢/ ٨٥٤) كتاب «الحدود»، باب الرجم، حديث (٢٥٥٤)، وأحمد (٢/ ٢٨٦ـ ٢٨٧، ٤٥٠)، وابن الجارود في **«المنتقى»** رقم (٨١٩)، وابن حبان (٢٤٢٢ـ **الإحسان**)، والحاكم (٤/ ٣٣٦)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٥/ ٤٦٥ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: جاء ماعز بن مالك الأسلمي إلى رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه إني زنيت، فأعرض عنه، ثم جاءه من شقه الأيمن، فقال: يا رسول اللَّه إني قد زنيت، فأعرض عنه، ثم جاءه من شقه الأيسر، فقال: يا رسول اللَّه إني قد زنيت، فأعرض عنه، ثم جاءه فقال: إني قد زنيت، قال ذلك أربع مرات، فقال رسول اللَّه ﷺ: «انطلقوا به، فارجموه» فانطلقوا به، فلما مسته الحجارة أدبر يشتد، فلقيه رجل في يده لحي جمل فضربه به فصرعه، فذكروا ذلك لرسول اللَّه ﷺ، قال: «فهلا تركتموه».

وقال الترمذي: حديث حسن، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.

وصححه ابن حبان.

وقال البغوي عقبه: هذا حديث متفق على صحته. وهو وهم، فهو متفق على صحته من حديث أبي هريرة، ولكن ليس من هذا الطريق.

* وللحديث طريق ثالث عن أبي هريرة:

أخرجه أبو داود (٤/ ٥٧٩) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢٩)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٦ـ ٢٧٧) كتاب «الرجم»، باب استقصاء الإمام على المعترف عنده بالزنا، حديث (٧١٦٤)، وأبو يعلى (١٠/ ٥٢٤ـ ٥٢٥) رقم (٦١٤٠) كلهم من طريق ابن جريج: أخبرني أبو الزبير عن ابن عم لأبي هريرة عن أبي هريرة، أن ماعز بن مالك جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه، إني قد زنيت، فأعرض عنه حتى قالها أربعاً، فلما كان في الخامسة قال: «زنيت؟» قال: نعم، قال: «وتدري ما الزنى؟» قال: نعم، أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً، قال: «ما تريد إلى هذا القول؟» قال: أريد أن تطهرني قال: فقال رسول اللَّه ﷺ: «أدخلت ذلك منك في ذلك منها كما يغيب الميل في المكحلة والعصا في الشيء؟» قال: نعم يا رسول اللَّه. قال: فأمر برجمه، فرجم، فسمع النبي ﷺ رجلين يقول أحدهما لصاحبه: ألم تر إلى هذا ستر اللَّه عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب. فسار النبي ﷺ شيئاً، ثم مر بجيفة حمار فقال: «أين فلان وفلان؟ انزلا فكلا جيفة هذا الحمار». . قالا: غفر اللَّه لك يا رسول اللَّه، وهل يؤكل هذا؟ قال: «فما نلتما من أخيكما آنفاً أشد أكلاً منه، والذي نفسي بيده إنه الآن في أنهار الجنة يتقمص فيها». =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

.....

= وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة ابن عم أبي هريرة.

لكن أخرجه عبد الرزاق (٧/ ٣٢٢) رقم (١٣٣٤٠) عن ابن جريج: أخبرني أبو الزبير عن عبد الرحمن بن الصامت عن أبي هريرة به. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود (٤/ ٥٧٩) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢٨)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٧) كتاب «الرجم»، باب ذكر استقصاء الإمام علي المعترف عنده بالزنا، حديث (٧١٦٥)، وابن الجارود رقم (٨١٤)، وابن حبان (١٥١٣ـ موارد)، والدارقطني (٣/ ١٩٦ـ ١٩٧) كتاب «الحدود والديات»، حديث (٣٣٩)، والبيهقي (٨/ ٢٢٧) كتاب «الحدود»، باب من قال: لا يقام عليه الحد حتى يعترف أربع مرات. وقد أخرجه ابن حبان (١٥١٤ـ **موارد**) من طريق زيد بن أبي أنيسة عن أبي الزبير به.

وأخرجه النسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٧) كتاب «الرجم»، حديث (٧١٦٦) من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير.

وصححه ابن حبان.

وقال النسائي: عبد الرحمن بن الهضهاض ليس بمشهور.

قلت: ذكره ابن أبي حاتم في **«الجرح والتعديل»** (٥/ ٢٩٧)، والبخاري في **«تاريخه الكبير»** (٥/ ٣٦١)، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في **«الثقات»**.

٤ ـ حديث بريدة:

أخرجه مسلم (٣/ ١٣٢١) كتاب «الحدود»، باب من اعترف على نفسه بالزنى، حديث (٢٢/ ١٦٩٥)، وأبو داود (٤/ ٥٨١) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٧٦) كتاب «الرجم»، باب كيف الاعتراف بالزنا، حديث (٧١٦٣)، وأحمد (٥/ ٣٤٧ـ ٣٤٨)، والدارقطني (٣/ ٩١ـ ٩٢) كتاب «الحدود والديات»، حديث (٣٩)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٥/ ٤٦٨، ٤٦٩ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه! طهرني، فقال: «ويحك! ارجع فاستغفر اللَّه، وتب إليه» قال: فرجع غير بعيد ثم جاء فقال: يا رسول اللَّه طهرني، فقال النبي مثل ذلك. حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول اللَّه ﷺ: «فيم أطهرك؟» فقال: من الزنى. فسأل رسول اللَّه ﷺ «أبه جنون؟» فأخبر أنه ليس بمجنون. فقال: «أشَرِبَ خمراً؟» فقام رجل فاستنكهه، فلم يجد منه ريح خمر. قال: فقال رسول اللَّه ﷺ: «أزنيت؟» فقال: نعم. فأمر به فرجم. فكان الناس فيه فرقتين: قائل يقول: لقد هلك. لقد أحاطت به خطيئته، وقائل يقول: ما توبة أفضل من توبة ماعز؛ أنه جاء إلى النبي ﷺ فوضع يده في يده، ثم قال: اقتلني بالحجارة، قال: فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة، ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس، فسلم ثم جلس، فقال: «استغفروا لماعز بن مالك»، قال: فقالوا: غفر اللَّه لماعز بن مالك، قال: فقال رسول اللَّه ﷺ «لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم»، قال: ثم جاءته امرأة من غامد من الأزد، فقالت: يا رسول اللَّه! طهرني. فقال: «ويحك! ارجعي فاستغفري اللَّه، وتوبي إليه»، فقالت: أراك تريد أن ترددني كما رددت ماعز بن مالك. قال: «وما ذاك؟»، قالت: إنها حبلى من الزنى. فقال: «آنت» قالت: نعم. فقال لها: «حتى تضعي ما في بطنك». قال: فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت. قال: فأتى النبي ﷺ فقال: قد وضعت الغامدية. فقال: «إذاً لا نرجمها وندع ولدها صغيراً ليس له من يرضعه» =

This file was downloaded from QuranicThought.com

= فقام رجل من الأنصار، فقال: إلي رضاعه يا نبي اللّه! قال: فرجمها.
قال الدارقطني: (حديث صحيح).
وقال النسائي: (هذا صالح الإسناد).
٥ ـ حديث جابر بن سمرة:
أخرجه مسلم (٣/ ١٣١٨ـ ١٣١٩) كتاب «الحدود»، باب من اعترف على نفسه بالزنى، حديث (١٧/ ١٦٩٢)، وأبو داود (٤/ ٥٧٨) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢٢)، والدارمي (٢/ ١٧٦ـ ١٧٧) كتاب «الحدود» باب الاعتراف بالزنا، وأحمد (٥/ ٩١، ٩٩، ١٠٢، ١٠٣)، وعبد الرزاق (٧/ ٣٢٤) رقم (١٣٣٤٣)، وأبو داود الطيالسي (١/ ٢٩٩ـ منحة) رقم (١٥٢٢)، وأبو يعلى (١٣/ ٤٤٣ـ ٤٤٤) رقم (٧٤٤٦)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٣/ ١٤٢) كتاب «الحدود»، باب الاعتراف بالزنى، والبيهقي (٨/ ٢٢٦) كتاب «الحدود»، باب من قال: لا يقام عليه الحد حتى يعترف أربع مرات، من طرق عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ حاسراً ما عليه رداء، فشهد على نفسه أربع مرات أنه قد زنى فقال رسول اللّه ﷺ: «فلعلك؟» قال: لا واللّه إنه قد زنى الآخر، قال: فرجمه ثم خطب، فقال: «ألا كلما نفروا في سبيل اللّه خلف أحدهم له نبيب كنبيب التيس يمنح إحداهن الكثبة، أما إن أمكنني اللّه من أحد منهم لأنكلن عنهن».
* وللحديث طريق آخر:
أخرجه البزار (٢/ ٢١٨، ٢١٩ـ كشف) رقم(١٥٥٦) حدثنا صفوان بن المغلس، ثنا بكر بن خداش، ثنا حرب بن خالد بن جابر بن سمرة عن أبيه عن جده قال: جاء ماعز إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللّه إني قد زنيت، فأعرض بوجهه، ثم جاءه من قبل وجهه، فأعرض عنه، فجاءه الثالثة، فأعرض عنه، ثم جاءه الرابعة، فلما قال له ذلك، قال رسول اللّه ﷺ لأصحابه: «قوموا إلى صاحبكم، فإن كان صحيحاً فارجموه» فسئل عنه فوجد صحيحاً، فرجم، فلما أصابته الحجارة حاضرهم، وتلقاه رجل من أصحاب النبي ﷺ بلحي جمل، فضربه به فقتله، فقال أصحاب رسول اللّه ﷺ: إلى النار. فقال رسول اللّه ﷺ: «كلا؛ إنه قد تاب توبة لو تابها أمة من الأمم تقبل منهم».
قال الهيثمي في **«الكشف»**: له حديث في الصحيح بغير هذا السياق.
وذكره هو في **«المجمع»** (٦/ ٢٧٠ ـ ٢٧١)، وقال: قلت: لسمرة حديث في الصحيح بغير سياقه، رواه البزار عن شيخه صفوان بن المغلس ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
٦ ـ حديث أبي سعيد:
أخرجه مسلم (٣/ ١٣٢٠ـ ١٣٢١) كتاب «الحدود»، باب فيمن اعترف على نفسه بالزنى، حديث (٢٠/ ١٦٩٤)، وأبو داود (٤/ ٥٨١) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٣١)، وأحمد (٣/ ٢ـ ٣) كلهم من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد؛ أن رجلاً من «أسلم» يقال له: ماعز بن مالك أتى رسول اللّه ﷺ فقال: إني أصبت فاحشة فأقمه عليَّ، فرده النبي ﷺ مراراً، قال: ثم سأل قومه؟ فقالوا: ما نعلم به بأساً إلا أنه أصاب شيئاً يرى أنه لا يخرجه منه إلا أن يقام فيه الحد، قال: فرجع إلى النبي ﷺ فأمرنا أن نرجمه قال: فانطلقنا به إلى «بقيع الغرقد» قال: فما أوثقناه ولا حفرنا له، قال: فرميناه بالعظم، والمدر، والخزف، قال: فاشتد، واشتددنا خلفه حتى أتى عُرْضَ الحرة فانتصب لنا، فرميناه بجلاميد =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

.....

= الحرة (يعني الحجارة) حتى سكت، ثم قام رسول اللَّه ﷺ خطيباً من العشي فقال: «أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل اللَّه تخلف رجل في عيالنا له نبيب كنبيب التيس، عليَّ أن لا أوتى برجل فعل ذلك إلا نكلت به» قال: فما استغفر له، ولا سبه.

٧ ـ حديث نعيم بن هزال:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٧١) كتاب «الحدود»، باب الزاني كم مرة يرد، حديث (٨٨١٦)، وأحمد (٥/ ٢١٦ـ ٢١٧)، وأبو داود (٤/ ٥٧٣) كتاب «الحدود»، باب رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤١٩)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٩٠ـ ٢٩١) كتاب «الرجم»، باب إذا اعترف بالزنا ثم رجع، حديث (٧٢٠٥)، والطبراني في **«الكبير»** (٢٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢) رقم (٥٣٠، ٥٣١)، والحاكم (٤/ ٣٦٣) كتاب «الحدود»، باب الحفر عند الرجم، والبيهقي (٨/ ٢٢٨) كتاب «الحدود»، باب المعترف بالزنا يرجع عن إقراره، وابن حزم في **«المحلى»** (١١/ ١٧٧) كلهم من طريق يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه قال: كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي، فأصاب جارية من الحي، فقال له أبي: ائت رسول اللَّه ﷺ فأخبره بما صنعت، لعله يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجاً، فأتاه فقال: يا رسول اللَّه إني زنيت، فأقم عليّ كتاب اللَّه، فأعرض عنه، فعاد فقال: يا رسول اللَّه إني زنيت، فأقم عليّ كتاب اللَّه. حتى قالها أربع مرات. قال ﷺ: إنك قد قلتها أربع مرات، فيمن؟ قال: بفلانة، قال: هل ضاجعتها؟ قال: نعم، قال: هل باشرتها؟ قال: نعم، قال: هل جامعتها؟ قال: نعم قال: فأمر به أن يرجم، فأخرج به إلى «الحرة»، فلما رجم فوجد مس الحجارة جزع، فخرج يشتد، فلقيه عبد اللَّه بن أنيس وقد عجز أصحابه، فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك، فقال: «هلا تركتموه؛ لعله أن يتوب فيتوب اللَّه عليه».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. والحديث أعله ابن حزم بالإرسال.

قال العلائي في **«جامع التحصيل»** (ص ٢٩٢): نعيم بن هزال الأسلمي مختلف في صحبته، أخرج له أبو داود والنسائي عن النبي ﷺ، وقد روى عنه عن أبيه عن النبي ﷺ. قال ابن عبد البر: هو أولى بالصواب، ولا صحبة لنعيم، وإنما الصحبة لأبيه. قلت: والحديث فيه اختلاف كثير .اهـ.

٨ ـ حديث أبي بكر الصديق:

أخرجه أحمد (١/ ٨)، وأبو يعلى (١/ ٤٢، ٤٣) رقم (٤٠، ٤١)، والبزار (٢/ ٢١٧ـ كشف) رقم (١٥٥٤) من طريق جابر الجعفي عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبي بكر الصديق قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه ماعز بن مالك، فاعترف بالزنى، فرده، ثم عاد الثانية، فرده، ثم عاد الثالثة، فرده، فقلت: إن عدت الرابعة رجمك، فعاد الرابعة، فأمر النبي ﷺ بحبسه، ثم أرسل فسأل عنه. قالوا: لا نعلم إلا خيراً، فأمر برجمه.

وذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٦/ ٢٦٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، ولفظه: أن النبي ﷺ رد ماعزاً أربع مرات، ثم أمر برجمه. والطبراني في **«الأوسط»** إلا أنه قال: ثلاث مرات. وفي أسانيدهم كلها جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف.

٩ ـ حديث أبي ذر:

أخرجه أحمد (٥/ ١٧٩)، والبزار (٢/ ٢١٧، ٢١٨ـ كشف) رقم (١٥٥٥) كلاهما من طريق=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

.....

= الحجاج بن أرطأة عن عبد الله بن المغيرة عن عبد اللَّه بن المقدم عن نسعة بن شداد عن أبي ذر قال: كنا مع رسول اللَّه ﷺ في سفر، فأتاه رجل فقال: إن الآخر زنى، فأعرض عنه ثلاث مرات، ثم رَبَّع، فأمرنا فحفرنا له حفيرة ليست بالطويلة، فرجم، فارتحل رسول اللَّه ﷺ كئيباً حزيناً، فسرنا حتى نزلنا منزلاً، فسري عن رسول اللَّه ﷺ فقال: «يا أبا ذر؛ ألم تر إلى صاحبكم قد غفر له وأدخل الجنة». قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا أبو ذر، وعبد الملك معروف، وعبد اللَّه بن المقدام ونسعة لا نعلمهما ذُكِرا إلا في هذا الحديث. والحديث ذكره الهيثمي في **«المجمع»** (٦/ ٢٦٩) وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه الحجاج بن أرطأة، وهو مدلس.

١٠ ـ حديث رجل من الصحابة:

أخرجه النسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٨٩) كتاب «الرجم»، باب كيف يفعل بالرجل، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، حديث (٧٢٠١) من طريق سلمة بن كهيل. قال: حدثني أبو مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ أربع مرات، كل ذلك يرده، ويقول: «أخبرت أحداً غيري»، ثم أمر برجمه، فذهبوا به إلى مكان يبلغ صدره إلى حائط، فذهب يثب فرماه رجل. . . . . » الحديث.

١١ ـ حديث سهل بن سعد:

ذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٦/ ٢٧١) عنه قال: شهدت ماعزاً حين أمر رسول اللَّه ﷺ برجمه، فاتبعه الناس يرجمونه، حتى لقيه عمر بالحجانة، فضربه بلحي جمل فقتله.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو كذاب.

١٢ ـ حديث أبي برزة الأسلمي:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٧٨) كتاب «الحدود»، باب في الزاني كم مرة يرد، حديث (٨٨٣١)، وأحمد (٤/ ٤٢٣)، وأبو يعلى (١٣/ ٤٢٦) رقم (٧٤٣١) من طريق مساور بن عبيد قال: حدثني أبو برزة قال: رجم رسول اللَّه ﷺ رجلاً منا يقال له ماعز بن مالك.

والحديث ذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٦/ ٢٦٨)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

١٣ ـ مرسل سعيد بن المسيب:

أخرجه النسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٨١) كتاب «الرجم»، باب اختلاف الزهري وسعيد بن المسيب في هذا الحديث، من طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب؛ أن رجلاً من «أسلم» جاء إلى أبي بكر الصديق فقال له: إن الآخر قد زنى، فقال له أبو بكر: هل ذكرت ذلك لأحد غيري؟ قال: لا، قال: فاستتر بستر اللَّه؛ فإن اللَّه يقبل التوبة عن عباده، فأتى عمر فقال له مثل ما قاله لأبي بكر فقال له عمر ما قال له أبو بكر، فأتى رسول اللَّه ﷺ فقال: إن الآخر قد زنى، قال سعيد: فأعرض عنه رسول اللَّه ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك يعرض عنه حتى إذا أكثر عليه بعث إلى أهله فقال: «أيشتكي؟ أبه جنة؟» فقالوا: واللَّه إنه لصحيح، فقال رسول اللَّه ﷺ: «أبكر أم ثيب؟» قال: بل ثيب، فأمر به رسول اللَّه ﷺ، فرجم.

١٤ ـ مرسل الشعبي:

أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٥٣٨) كتاب «الحدود»، باب في الزاني كم مرة يرد، حديث (٢٨٧٧) من طريق جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: شهد ماعز على نفسه أربع مرات أنه قد زنى، فأمر به رسول اللَّه ﷺ أن =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

القُرآن[١]، جعَلَ رَجْمَ الرسول دُونَ جَلْدِ ناسخاً لجَلْدِ الثيِّب، وهذا الذي عليه الأُمَّة؛ أنَّ السُّنَّة المتواترة تَنْسَخُ القُرآن؛ إذ هما جميعاً وحْيٌ من اللَّه سبحانَهُ، ويوجِبَانِ جميعاً العِلْم والعَمَل.

ويتَّجه عندي في هذه النَّازلة بعَيْنها أنْ يُقَالَ: إن الناسِخَ لِحُكْم الجَلْد هو القرآن المتَّفَقُ علَىٰ رَفْعِ لفظه، وبقاءِ حُكْمه في قوله تعالى: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَٱرْجُمُوهُمَا ٱلْبَتَّةَ»، وهذا نصٌّ في الرجم، وقد قَرَّره عمر على المِنْبر بمَحْضَر الصَّحابة، والحديثُ بكماله في مُسْلم، والسُّنَّةُ هي المبيِّنة، ولفظُ «**البخاريِّ**»: «أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً؛ الرَّجْمُ لِلثَّيِّب، وَالجَلْدُ لِلْبِكْرِ»[٢]. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿واللذان يأتيانها منكم...﴾ الآية: قال مجاهدٌ وغيره: الآيةُ الأُولَى في النساء عموماً، وهذه في الرِّجال، فعقوبةُ النِّساء الحَبْسُ، وعقوبةُ الرِّجَالِ الأذَىٰ[٣]. وهذا قولٌ يقتضيه اللَّفْظ، ويستوفي نصُّ الكلام أصنافَ الزُّنَاة عامَّة؛ ويؤيِّده مِنْ جهة اللفظ قولُه في الأولَىٰ: ﴿مِنْ نسائكم﴾، وقوله في الثانية: ﴿مِنْكم﴾، وأجمع العلماءُ علَىٰ أنَّ هاتين الآيتين منْسوخَتَانِ؛ كما تقدَّم.

= يرجم. وقصة ماعز في الزنا ورجمه قد عدها الحافظ السيوطي متواترة، فذكرها في كتابه «**الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة**» (ص ٥٩) رقم (٨٢)، وعزاها إلى الشيخين عن جابر بن عبد اللَّه وابن عباس ومسلم عن بريدة وجابر بن سمرة وأبي سعيد، وأبي داود عن اللجلاج ونعيم بن هزال وأبي هريرة، والنسائي عن رجل من الصحابة ومن مرسل ابن المسيب، وأحمد عن أبي بكر الصديق وأبي ذر، وابن أبي شيبة في «**المصنف**» عن نصر والد عثمان، ومن مرسل عطاء بن يسار والشعبي، وأبي مرة في سننه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف.

(١) ينظر: «**البحر المحيط**» للزركشي (٤/ ١٠٩)، و «**البرهان لإمام الحرمين**» (٢/ ١٣٠٧)، و «**سلاسل الذهب**» للزركشي (٣٠٢)، و «**الإحكام في أصول الأحكام**» للآمدي (٣/ ١٣٩)، و «**نهاية السول**» للأسنوي (٢/ ٥٧٨)، و «**منهاج العقول**» للبدخشي (٢/ ٢٥٢)، و «**غاية الوصول**» للشيخ زكريا الأنصاري (٨٨)، و «**التحصيل من المحصول**» للأرموي (٢/ ٢٣)، و «**المنخول**» للغزالي (٢٩٢)، و «**والمستصفى له**» (١/ ١٢٤)، و «**الآيات البينات**» لابن قاسم العبادي (٣/ ١٣٩)، و «**حاشية العطار على جمع الجوامع**» (٢/ ١١١)، و «**المعتمد**» لأبي الحسين (١/ ٣٩٢)، و «**إحكام الفصول في أحكام الأصول**» للباجي (٤١٨)، و «**الإحكام في أصول الأحكام**» لابن حزم (٤/ ٥٠٥)، و «**التحرير**» لابن الهمام (٣٨٨)، و «**شرح التلويح على التوضيح**» لسعد الدين مسعود ابن عمر التفتازاني (٢/ ٣٦)، و «**ميزان الأصول**» للسمرقندي (٢/ ١٠٠٦)، و «**التقرير والتحبير**» لابن أمير الحاج (٣/ ٦٠).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) ذكره ابن عطية في «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٢٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إنما التوبةُ على اللَّه للَّذين يعملون السوءَ بجهالةٍ. . .﴾ الآية.

قال * ص *: التوبةُ: مبتدأٌ؛ علَىٰ حذفِ مضافٍ، أي: قَبُولُ التوبةِ. انتهى.

قال * ع[1] *: «إِنَّمَا»: حاصرةٌ، وهو مَقْصد المتكلِّم بها أبداً، فقد تصادِفُ من المعنَىٰ ما يقتضي العَقْلُ فيه الحَصْر؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء: ١٧١]، وقد لا تصادف ذلك؛ كقوله: «إِنَّمَا الشُّجَاعُ عَنْتَرَةُ»، وهي في هذه الآية حاصرةٌ؛ إذ ليستِ التوبةُ إلا لهذا الصِّنْف المذكور، وتصحُّ التوبة، وإن نَقَضَها التائِبُ في ثانِي حَالٍ بمعاودَةِ الذنْبِ، فإنَّ التوبة الأولَىٰ طاعةٌ قد ٱنقضَتْ وصحَّت، وهو محتاجٌ بعد مواقعة الذَّنْب إلى توبةٍ أُخْرَىٰ مستأنَفَةٍ، وتصحُّ أيضاً التوبةُ من ذَنْب مع الإقامة علَىٰ غيره من غير نَوْعِهِ، خلافاً للمُعْتَزِلَة[2] في قولهم: لا يكُونُ تائباً مَنْ أقام علَىٰ ذَنْب.

وقوله تعالى: ﴿على اللَّه﴾، أي: علَىٰ فَضْلِ اللَّه ورحْمتِهِ لعبادِهِ، وهذا نَحْوُ قولِهِ ﷺ: «مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ»، إنما معناه: ما حقُّهم علَىٰ فَضْلِهِ ورَحْمَتِهِ، والعقيدةُ أنَّه لا يجبُ على اللَّه/ تعالَىٰ شيْءٌ عقلاً، و ﴿السُّوءَ﴾؛ في هذه الآية: يعمُّ الكُفْرَ والمعاصِيَ، ١١٥ ب
وقوله تعالى: ﴿بِجَهَالَةٍ﴾: معناه: بسفاهةٍ، وقلَّةِ تحصيلٍ أَدَّىٰ إلى المعصية، وليس المعنَىٰ أنْ تكونَ الجَهَالَةُ بأنَّ ذلِك الفِعْلَ معصيةٌ؛ لأنَّ المتعمِّد للذُّنوبِ كان يَخْرُجُ من التَّوْبَةِ، وهذا

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢١).

(٢) كان للحسن البصري تلميذ يتلقى عليه، فلما سمعه يقرر أن مرتكب الكبيرة مذنب عاص إن لم يتب، فأمره لربه إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه عقاباً لا خلود معه في النار، وأن أفعال العباد الاختيارية مخلوقة للَّه تعالى. عند ذلك خالف أستاذه في هاتين المسألتين، واعتزل مجلس أستاذه إلى مجلس آخر يقرر في المسألة الأولى أنه ليس بمؤمن ولا بكافر، بل هو واسطة بينهما، فلا هو بمؤمن؛ لأن الإيمان عقيدة وعمل، ولا بكافر، ويقرر في الثانية أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بإقدار من اللَّه تعالى، عند ذلك قال الحسن: اعتزلنا واصل، فسموا «معتزلة» لذلك، ثم كثر أتباع واصل، وصار لهم مذهب معروف في مسائل كثيرة، منها: وجوب ثواب المطيع وعقاب العاصي، ومنها نفي الصفات القديمة، ومنها مسألة الحسن والقبح العقليين، ومسألة الصلاح والأصلح.
ينظر: «مذكرة الشيخ»، صالح موسى شرف.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فاسدٌ إجماعاً، وما ذكرتُهُ في الجَهَالة قاله أصْحَابُ النبيِّ ﷺ؛ ذَكَرَ ذلك عَنْهم أبو العَالِيَةِ[١]، وقال قتادةُ: أجتمع أصْحَابُ النبيِّ ﷺ علَىٰ أنَّ كلَّ مَعْصِيَةٍ، فَهِيَ بِجَهَالَةٍ، عَمْداً كانَتْ أو جهلاً[٢]؛ وقال به ابنُ عَبَّاس، ومجاهد، والسُّدِّيُّ، وروي عن مجاهدٍ والضَّحَّاك؛ أنهما قالا: الجَهَالَةُ هنا العَمْد[٣]، وقال عِكْرِمَةُ: أمور الدنيا كلُّها جهالة[٤].

قال * ع[٥] *: يريد الخاصَّة بها الخارِجَةَ عَنْ طاعة اللَّه سبحانه، وهذا المعنَىٰ عندي جَارٍ مع قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا الحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [الحديد: ٢٠].

واختلف المتأوِّلون في قوله تعالى: ﴿مِنْ قَرِيبٍ﴾.

فقال ابن عبَّاس والسُّدِّيُّ: معنى ذلك: قَبْلَ المَرَضِ والموتِ[٦]، وقال الجمهورُ: معنى ذلك قَبْلَ المعايَنَةِ للملائِكَةِ والسَّوْق، وأن يُغْلَبَ المَرْءُ علَىٰ نفسه، وروى أبو قِلاَبَةَ[٧]؛ أنَّ اللَّه تعالَىٰ لَمَّا خَلَقَ آدم فَرَآهُ إبْلِيسُ أَجْوَفَ، ثُمَّ جَرَىٰ لَهُ مَا جَرَىٰ، ولُعِنَ وَأُنْظِرَ، قَالَ: وَعِزَّتِكَ، لاَ بَرِحْتُ مِنْ قَلْبِهِ، مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ، فقَالَ اللَّه تعالَىٰ: «وَعِزَّتِي لاَ أَحْجُبُ عَنْهُ التَّوْبَةَ مَا دَام فِيهِ الرُّوحُ»[٨].

قال * ع[٩] *: فابنُ عبَّاس (رضي اللَّه عنه) ذَكَرَ أحسن أوقاتِ التوبة، والجمهورُ حَدُّوا

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٠) برقم (٨٨٣٣)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٤)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٣١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٠) برقم (٨٨٣٤)، وذكره البغوي (١/ ٤٠٧)، وابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٤)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٣٢)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير.

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤١) برقم (٨٨٤١)، (٨٨٤٢) عن مجاهد وبرقم (٨٨٤٣) عن الضحاك، وذكره البغوي (١/ ٤٠٧) عن مجاهد. وابن عطية (٢/ ٢٤) عنهما.

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤١) برقم (٨٨٤٤)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٤).

(٥) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٤).

(٦) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٢) برقم (٨٨٤٥) عن السدي، وبرقم (٨٨٤٦) عن ابن عباس. وذكره البغوي (١/ ٤٠٧) عن السدي، وابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٤) عنهما.

(٧) عبد اللَّه بن زيد بن عَمْرو بن عامر الجَرْمِي، أبو قِلاَبَة البصري، أحد الأئمة، نزل «الشام» عن عائشة في «مسلم» و «النسائي». وعن عُمَر مرسلاً، وحُذَيْفَة، وابن عباس، وأبي هريرة، ومعاوية وخلق. وعنه مولاه أبو رَجَاء، وقَتَادة، وأيُّوب، وخالد الحَذَّاء، وعاصم الأحْوَل وخلق. قال أيوب: أبو قِلاَبَة من الفقهاء ذوي الألباب. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث. قال خليفة: مات بالشام سنة أربع ومائة، وقيل: سنة ست، وقيل: سنة سبع.
ينظر: **«الخلاصة»** (٢/ ٥٨).

(٨) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٣) برقم (٨٨٥٤)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٤).

(٩) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

آخر وقتها[١]، وروى بَشِيرُ بْنُ كَعْب، والحَسَنُ؛ أن النبيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ، وَيُغْلَبْ عَلَىٰ عَقْلِهِ»[٢].

قال * ع[٣] *: لأنَّ الرجاءَ فيه باقٍ، ويصحُّ منه النَّدَم والعَزْم على التركِ، وقوله تعالى: ﴿مِنْ قريبٍ﴾، إنما معناه: مِنْ قريبٍ إِلَىٰ وقْت الذَّنْبِ، ومُدَّةُ الحياةِ كلُّها قريبٌ، والمبادرةُ في الصِّحَّة أفضلُ، قلت: بل المبادرة واجبَةٌ.

وقوله تعالى: ﴿وكان اللَّه عليماً﴾، أي: بمَنْ يتوبُ، ويُيَسِّره هو سبحانه للتَّوْبَة ﴿حَكِيماً﴾: فيما ينفذه من ذلكَ، وفي تَأْخِيرِ من يُؤَخِّر حتَّىٰ يَهْلِكَ، ثم نَفَىٰ بقوله تعالى: ﴿وليستِ التوبةُ. . .﴾ الآية: أنْ يدخُلَ في حُكْم التائبين مَنْ حضره موتُهُ، وصار في حَيِّز اليأس؛ كما كان فرعونُ حِينَ صار في غَمْرة المَاءِ، والغَرَقِ، فلم ينفعْهُ ما أظهره من الإيمان؛ وبهذا قال ابنُ عَبَّاس وجماعةُ المفسِّرين[٤].

قال * ع[٥] *: والعقيدةُ عندي في هذه الآيات: أن مَنْ تاب مِنْ قريبٍ، فله حُكْمُ التائب، فَيَغْلِبُ الظَّنُّ عليه؛ أنه ينعَّم ولا يعذَّب؛ هذا مذهبُ أبي المَعَالِي وغيره.

وقال غيرهم: بل هو مغفُورٌ له قطعاً لإخبار اللَّه تعالى بذلك، وأبو المَعَالِي يجعل تلْكَ الأخبار ظَوَاهِرَ مشروطةً بالمَشِيئَةِ، ومَنْ لَم يَتُبْ حتَّىٰ حضره المَوْت، فليس في حُكْم التائبين، فإنْ كان كافراً، فهو يخلَّد، وإن كان مؤمناً، فهو عاصٍ في المشيئة، لكنْ يَغْلِبُ الخَوْفُ عليه، ويَقْوَى الظنُّ في تعذيبه، ويُقْطَعُ من جهة السمْع؛ أنَّ مِنْ هذه الصَّنِيفَةِ مَنْ يَغْفِرُ اللَّه تعالى لَهُ؛ تفضُّلاً منه لا يعذِّبه.

وأَعْلَمَ اللَّه تعالَىٰ أيضاً؛ أنَّ الذين يموتُونَ، وهم كفَّار؛ فلا مُستعْتَبَ لهم، ولا توبةَ في الآخِرَةِ.

وقوله تعالى: ﴿أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً﴾: إنْ كانتِ الإشارة إلى الذين يموتُونَ، وهم كفَّار، فقَطْ، فالعذَابُ عذَابُ خلودٍ مؤبَّد، وإنْ كانَتِ الإشارة إليهم وإلى مَنْ ينفذ علَيْه الوعيدُ مِمَّنْ لا يتُوبُ إلاَّ مع حضورِ المَوْت/، فهو في جهة هؤلاءِ عَذَابٌ لا خلود معه، ١١٦أ

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٥).
(٢) تقدم تخريجه.
(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٥).
(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٥) برقم (٨٨٦٣).
(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿وأعتَدْنَا﴾ معناه: يسَّرناه وأحْضَرْناه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا يحلُّ لكم أن ترثوا النساء كَرْهاً...﴾ الآية: قال ابن عَبَّاس: كانوا في الجاهليَّة، إذا مات الرجُلُ كانَ أولياؤه أحَقَّ بامرأته مِنْ أهلها، إنْ شاءوا تزوَّجها أحدُهُم، وإن شاءوا زوَّجوها مِنْ غيرهم، وإن شاءوا مَنَعُوهَا الزَّوَاج، فنزلَتِ الآيةُ في ذلِكَ(١).

وقال بعضُ المتأوِّلين: معنى الآية: لا يحلُّ لكم عَضْل النساءِ اللواتِي أنْتُم أولياء لهنَّ، وإمساكُهُنَّ دون تزويجٍ؛ حتى يَمُتْنَ، فتورَثُ أموالُهُنَّ.

قال * ع(٢) *: فعلَىٰ هذا القولِ: فالموروث مالُهَا، لا هِيَ؛ وروي نَحْوَ هذا عن ابْنِ عَبَّاس(٣).

وقوله تعالى: ﴿ولا تعضُلُوهُنَّ...﴾ الآية: قال ابنُ عبَّاس وغيره: هي أيضاً في أولئك الأولياء الذين كَانُوا يَرِثُون المرأةَ، لأنهم كانوا يتزوَّجونها؛ إذا كانَتْ جميلةً، ويمسِكُونها حتَّىٰ تموتَ؛ إذا كانت دميمةً(٤)؛ وقال نحوَهُ الحَسَن، وعِكْرِمَة، وقال ابنُ عبَّاس أيضاً: هي في الأزواج في الرَّجُل يُمْسِكُ المرأةَ، ويسيءُ عِشْرتها؛ حتى تَفْتَدِيَ منه؛ فذلك لا يحلُّ له(٥)، وقَالَ مثلَهُ قتادةُ(٦)، وهو أقوى الأقوال؛ ودليل ذلك: قوله: ﴿إلا أنْ

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٧) برقم (٨٨٧٠)، وذكره البغوي (١/ ٤٠٨)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٣٤).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٦).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٧) برقم (٨٨٧٤)، وذكره البغوي (١/ ٤٠٨)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٣٤)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٤) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٩) برقم (٨٨٨٣)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٣٤)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٥) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧).

(٦) أخرجه الطبري (٣/ ٦٥٠) برقم (٨٨٨٦)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يأتينَ بفاحشةٍ﴾، وإذا أتَتْ بفاحشةٍ، فليس للوليِّ حَبْسُهَا حتَّى يذهب بمالِهَا؛ إجماعاً من الأُمَّة، وإنما ذلك للزَّوْج على ما سنبيِّنه الآن (إن شاء اللَّه)، وكذلك قوله: ﴿عَاشِرُوهُنَّ. . .﴾ إلى آخر الآية، يظهر منه تقويةُ ما ذكرته.

واختلِفَ في معنى «الفَاحِشَةِ» هنا، فقال الحسَنُ بنُ أبي الحَسَن: هو الزِّنَا[١]، قال أبو قِلاَبَةَ: إذا زنَتِ ٱمرأةُ الرجُلِ، فلا بأس أنْ يُضارَّها، ويَشُقَّ عليها؛ حتى تَفْتَدِيَ منه، وقال السُّدِّيُّ: إذا فعلْنَ ذلك، فَخُذُوا مهورَهُنَّ[٢].

قلْتُ: وحديثُ المتلاعنَيْن يضعِّف هذا القولَ؛ لقوله ﷺ: «فَذَاكَ بِمَا ٱسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا. . .» الحديث[٣].

وقال ابنُ عبَّاس وغيره: الفاحشةُ في هذه الآية: البُغْضُ والنُّشُوز؛ فإذا نَشَزَتْ، حلَّ له أنْ يأخذ مالَهَا[٤].

قال * ع[٥] *: وهو مذهبُ مالكٍ.

وقال قوم: الفاحشةُ: البَذَاء باللِّسان، وسوءُ العِشْرة قولاً وفعلاً، وهذا في معنَى النُّشُوز.

قال * ع[٦] *: والزنا أصعَبُ علَى الزَّوْج من النُّشُوز والأذَىٰ، وكُلُّ ذلك فاحشةٌ تُحِلُّ أَخْذَ المالِ.

وقوله تعالى: ﴿وعاشِرُوهُنَّ بالمعروف﴾: أمرٌ يعمُّ الأزواجَ والأولياءَ، ولكنَّ المتلبِّس في الأغلب بهذا الأمر الأزواجُ، والعِشْرَةُ: المخالطةُ والممازجة.

وقوله تعالى: ﴿فإنْ كرهتمُوهُنَّ فعسَىٰ أن تكرهوا شيئًا ويجعل اللَّه فيه خيراً كثيراً﴾،

---

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/٤٠٩)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/٢٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢٣٦)، وعزاه لابن جرير.

(٢) أخرجه الطبري (٣/٦٥٢) برقم (٨٨٩٨)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/٢٨).

(٣) سيأتي تخريج أحاديث اللعان في محلها، وهي في سورة «النور».

(٤) أخرجه الطبري (٣/٦٥٢) برقم (٨٩٠٠)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/٢٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢٣٥)، وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/٢٨).

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/٢٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال السُّدِّيُّ: الخيرُ الكثيرُ في المرأة الولَدُ[١]، وقال نحوَهُ ابْنُ عَباس[٢].

قال * ع[٣] *: ومِنْ فصاحة القرآن العمومُ الذي في لفظَةِ «شَيْء»؛ لأنه يطَّرد هذا النَّظَرُ في كلِّ ما يكرهه المرءُ ممَّا يجمُلُ الصبْرُ عليه، ويحسُنُ، إذ عاقبةُ الصَّبْرِ إِلَىٰ خيرٍ، إذا أريد به وَجْهُ اللَّهِ.

وقوله تعالى: ﴿وإِن أردتُّم ٱستبدالَ زوج مكانَ زَوْج...﴾ الآية: لما مَضَىٰ في الآية المتقدِّمة حُكْمُ الفِرَاقِ الذي سبَبَهُ المرأةُ، وأَنَّ للزوج أَخْذَ المالِ منْها، عَقَّبَ ذلك بِذكْرِ الفِراقِ الذي سبَبَه الزَّوْجُ، والمَنْع من أَخْذ مالها مع ذلك.

وقال بعضُ النَّاس: يؤخَذُ من الآية جوازُ المُغَالاة بالمُهُور، وقال قوم: لا تُعْطِي الآيةُ ذلك؛ لأن التمثيل إنما جاء على جهة المبالغةِ[٤].

والبُهْتان: مصدر في موضعِ الحالِ، ومعناه: مُبْهتاً، ثم وعَظَ تعالَىٰ عباده، و ﴿أفضَىٰ﴾: معناه: بَاشَرَ، وقال مجاهدٌ وغيره: الإِفْضَاءُ في هذه الآية: الجماعُ[٥]، قال ابنُ عَبَّاس: ولكنَّ اللَّه كريمٌ يَكْنِي[٦].

واختلف في المراد بالميثاقِ الغَليظِ.

١١٦ ب فقال الحسن وغيره:/ هو قوله تعالَىٰ: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾[٧] [البقرة: ٢٢٩] وقال مجاهدٌ، وابنُ زَيْدٍ: الميثاقُ الغليظُ: عُقْدةُ النِّكاحِ[٨]، وقولُ الرَّجُلِ:

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦٥٥) برقم (٨٩١١)، وذكره البغوي في **«معالم التنزيل»** (١/ ٤٠٩)، وابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٨)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٣٦)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٦٥٥) برقم (٨٩١٢)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٨).

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٨).

(٤) ومن أقبح العادات أن يطلب والد العروس من الزوج ما يعجز عن دفعه، فيضطر إلى بيع ما يملك أو الاستدانة من غيره، فيبتدىء صفحة حياته الجديدة بالهم والشقاء المستمر، وهذا من دواعي إحجام بعض الشباب عن الزواج، وفي الحديث الشريف «أقلهن صداقاً أكثرهن بركة».
ينظر: **«أحكام الصداق»** لشيخنا محمد جوهر.

(٥) أخرجه الطبري (٣/ ٦٥٦) برقم (٨٩١٨)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٣٠).

(٦) أخرجه الطبري (٣/ ٦٥٦) برقم (٨٩١٥)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٣٠)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٢٣٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٧) أخرجه الطبري (٣/ ٦٥٧) برقم (٨٩٢٧)، وذكره ابن عطية في **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٣٠).

(٨) أخرجه الطبري (٣/ ٦٥٨) برقم (٨٩٢٨- ٨٩٣٢) عن مجاهد، وبرقم (٨٩٣٣) عن زيد. وذكره ابن=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

نَكَحْتُ، ومَلَكْتُ النِّكاحَ، ونحوه، فهذه التي بها تستحلُّ الفرُوج.

وقال عكرمة، والرَّبيع: الميثاقُ الغليظُ يفسِّره قولُ النبيِّ ﷺ: «ٱسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وٱسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ»[1].

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلَف﴾: سبب الآيةِ ما ٱعتادَتْه بعضُ قبائلِ العَرَبِ أنْ يَخْلُفَ ابنُ الرَّجُلِ على امرأةِ أَبِيهِ، وقد كان في العَرَب من تَزَوَّجَ ٱبْنَتَهُ، وهو حَاجِبُ بْنُ زُرارة[2].

واختلف في مقتضَىٰ ألفاظ الآية.

فقالَتْ فرقةٌ: قوله: ﴿ما نَكَح﴾، يريد: النساءَ، أي: لا تنكحوا النساءَ اللواتي نكَحَ آباؤكم، وقوله: ﴿إلا ما قد سَلَف﴾، معناه: ولكنْ ما قَدْ سَلَفَ، فَدَعُوهُ، وقال بعضهم: المعنَىٰ: لكنْ ما قد سَلَفَ، فهو مَعْفُوٌّ عنكم لِمَنْ كان واقَعَهُ، فكأنه قال: ولا تفعلوا، حَاشَا ما قد سَلَفَ، وقالتْ فرقة: معناه: لا تَنْكِحُوا كَمَا نَكَح آباؤكم مِنْ عقودهم الفاسدةِ إلاَّ ما قَدْ سَلَفَ منكم مِنْ تلك العقودِ الفاسدةِ، فمباحٌ لكم إلاقامةُ علَيْه في الإسلام، إذا كان ممَّا يقرِّر الإسلامُ عَلَيْه، وقيل: إلا ما قد سَلَفَ، فهو معفوٌّ عنكم، وقال ابن زَيْدٍ: معنى الآية: النهْيُ عن أَنْ يطأ الرجُلُ امرأةً وطئها الأبُ، إلاَّ ما سَلَفَ من الآباءِ في الجاهليَّة مِنَ الزِّنا بالنساءِ، لا علَىٰ وجه المُنَاكَحَةِ، فذلك جائزٌ لَكُمْ؛ لأنَّ ذلك الزنَا كَانَ فاحشةً، والمَقْتُ: البُغْض والاِحتقارُ، بسبب رذيلة يفعلها الممقُوتُ، ﴿وسَاءَ سَبِيلاً﴾: أي: بئْسَ الطريقُ والمنهجُ لِمَنْ يسلكه؛ إذ عاقبته إِلَىٰ عذاب اللَّه.

قال * ص *: «سَاءَ» للمبالغةِ فِي الذمِّ؛ كـ «بِئْسَ»، وسَبِيلاً: تفسيرُهُ، والمخصوصُ

= عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٣٨)، وعزاه لابن أبي شيبة عن مجاهد.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) حاجب بن زَرَارة بن عُدس، الدارمي التميمي، من سادات العرب في الجاهلية. كان رئيس تميم في عدة مواطن. وهو الذي رهن قوسه عند كسرى على مال عظيم ووفى به. وحضر يوم شعب جَبَلَة (من أيام العرب المعروفة) قبل ١٩ أو ١٧ سنة من مولد النبي ﷺ، وأدرك الإسلام وأسلم. وبعثه النبي ﷺ على صدقات بني تميم، فلم يلبث أن مات نحو ٣هـ. تنظر ترجمته في: «الأعلام» (٢/ ١٥٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بالذمِّ محذوفٌ، أي: سبيلُ هذا النكاحِ؛ كقوله تعالى: ﴿بِئْسَ الشَّرَابُ﴾ [الكهف: ٢٩]، أي: ذلِكَ الماءُ انتهى.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿حرِّمت عليكم أمهاتكم...﴾ الآية: حُكْمٌ حرَّم اللَّه به سبعاً من النَّسَب، وستًّا من بَيْنِ رضاعٍ وصهرٍ، وأَلْحَقَتِ السنةُ المتواترةُ سابِعَةً، وهي الجَمْعُ بَيْنَ المرأةِ وعَمَّتها[1]، ومضَىٰ عليه الإجماع، وروي عن ابْنِ عَبَّاس؛ أنه قال: حُرِّمَ من النَّسَب

(١) وقد اختلف العلماء في الجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها: فذهب الأئمة الأربعة، وجمهور العلماء إلى القول بحرمة الجمع بينهما، وعلى ذلك فمن كان تحته امرأة وعقد على عمتها أو خالتها كان النكاح فاسداً يجب فسخه مطلقاً. وذهبت الرافضة، والخوارج، وبعض الشيعة، وعثمان البتي إلى القول بجواز الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وعليه فمن كان عنده امرأة، ثم عقد على عمتها أو خالتها كان النكاح صحيحاً.

استدل الخوارج والروافض بقوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. ووجه الدلالة من الآية الكريمة، أنهم قالوا: إن اللَّه (سبحانه وتعالى) لم يذكر في التحريم بالجمع إلا الجمع بين الأختين، ثم قال: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ فدخلت المرأة وعمتها أو خالتها فيما أحل اللَّه، وإذا حلت المرأة على عمتها أو خالتها، فيكون نكاحها عليها صحيحاً.

يقال لهم في هذا الدليل: إن قولكم بأن قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ عام يشمل المرأة على عمتها أو خالتها غير صحيح؛ لأن العموم في الآية مخصص بالأحاديث الصحيحة المشهورة التي تلقتها الأمة بالقبول.

وأما الجمهور فقد استدلوا بالسُّنة والمعقول:

أما السنة: فأولاً ما روي عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا» ووجه الدلالة من هذا الحديث: أن الرسول ﷺ نهى عن الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها بقوله: «لاَ يَجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا» الحديث، وهو خبر لفظاً نهي معنى، فيكون الجمع بينهما حراماً، وحيث حرم الجمع، فلو نكحهما معاً بَطَلَ نكاحهما، وإن نكحهما مرتباً بطل نكاح الثانية؛ لأن الجمع حصل بها.

ثانياً: ما روي أن النبي ﷺ قال: «لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا وَلاَ عَلَى بِنْتِ أَخِيهَا، وَلاَ عَلَى بِنْتِ أُخْتِهَا»، وفي بعض الروايات: «لاَ الصُّغْرَى عَلَى الكُبْرَى، وَلاَ الكُبْرَى عَلَى الصُّغْرَى»، فهذه الأحاديث بلغت حد الشهرة، وتلقتها الأمة بالقبول، وهي من الأخبار الموجبة للعلم والعمل؛ فوجب استعمال حكمها مع الآية؛ فيكون قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ مستعملاً فيما عدا الأختين =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

سَبْعٌ، ومن الصِّهْرِ سَبْعٌ، وتلا هذه الآية[١]، وقال عمرو بن سالم مِثْلَ ذلك، وجعل السابعةَ قولَهُ تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾[٢] [النساء: ٢٤].

وقوله تعالى: ﴿وأمهات نسائكم﴾، أي: سواءٌ دَخَلَ بالبنْتِ، أو لم يَدْخُلْ، فبالعَقْدِ علَى البنْتِ حُرِّمَتِ الأُمُّ؛ هذا الذي عليه الجمهورُ[٣].

وقوله تعالى: ﴿وربائبكم اللاتي في حجوركم﴾ ذَكَرَ الأغلَبَ من هذه الأمور؛ إذ هذه

= وعدا من بين النبي ﷺ تحريم الجمع بينهن، ولما كانت الأحاديث لا يعلم تاريخ ورودها، وجب أن تحمل على المقارنة، فتكون مخصصة لعموم الآية، ويكون الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها حراماً.
وأما المعقول، فقد قالوا: إن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها يفضي إلى القطيعة، والقرابة المحرمة للنكاح، إنما كانت محرمة لإفضائها إلى القطيعة، فيكون حراماً؛ لأن المفضي إلى الحرام حرام.
وحيث بَطَلَ دليل المخالفين، وثبتت أدلة الجمهور ترجح لنا مذهبهم، وهو حرمة نكاح المرأة على عمتها أو خالتها، وأنه إذا وقع فالنكاح فاسد واجب الفسخ.

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦٦٢) برقم (٨٩٤٥: ٨٩٥٠)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١)، وابن كثير (١/ ٤٦٩)، والسيوطي (٢/ ٢٤٠ـ ٢٤١).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٦٦٢) برقم (٨٩٥١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١).

(٣) ذهب الأئمة الأربعة إلى القول بعدم اشتراط الدخول بالبنت في تحريم الأم، وهو مذهب جمهور الصحابة، وأكثر أهل العلم عليه، حتى كان من قواعدهم المشهورة قولهم: «العَقْدُ عَلَى البناتِ يُحَرِّمُ الأُمَّهَاتِ» وعلى ذلك يحرم على الرجل أن يتزوج بأم من عقد عليها، ولم يدخل بها، وإذا حصل، وتزوج بها كان النكاح باطلاً يجب فسخه.
وذهب داود الظاهري وبشر المريسي والزبير ومجاهد إلى القول بأنه لا يحرم على الرجل أن يتزوج بأم من عقد عليها ولم يدخل بها؛ لأن العقد على البنت عندهم لا يحرم الأم حتى يصحبه دخول. وعلى هذا لو عقد على أم من عقد عليها ولم يدخل بها يكون النكاح صحيحاً.
استدل داود الظاهري ومن معه بقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] ووجه الدلالة من هذه الآية: أنهم قالوا: إن الله (سبحانه) ذكر أمهات النساء، وعطف عليها الربائب، ثم أعقبهما بذكر الشرط، وهو الدخول فينصرف الشرط إليهما. ومما يؤيد أن الشرط راجع إليهما جميعاً أنه روي عن علي بن أبي طالب ذلك، وقالوا أيضاً: يصح أن يكون الموصول، وهو قوله تعالى: ﴿اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ صفة للجملتين، فيتقيدا بالدخول، ويصير معنى الآية هكذا: وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ وَرَبَائِبُكُم اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ، يقال للظاهرية ومن معهم في الآية: إن محل رجوع الشرط المذكور في آخر كلمات الآية معطوف بعضها على بعض للجميع إذا كان مصرحاً به، وأما الصفة المذكورة في آخر الكلام فتصرف إلى ما يليها فقط؛ فإنك إذا قلت مثلاً: جاءني محمد وخالد العالم، فإن صفة العلم تقتصر على خالد فقط، وقوله تعالى: ﴿اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ وصف بالدخول، فيقتصر على ما يليه فقط، وأما رواية أن علي بن أبي طالب قال ذلك فإنه رواها عنه خلاس بن عمر الهجري، وقد ضعفها العلماء. قال القرطبي: وحديث خلاس عن=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

حالةُ الرَّبِيبَةِ في الأَكْثَر، وهي محرَّمة، وإن لم تكُنْ في الحِجْرِ، ويقالُ: حِجْرٌ (بكسر الحاء، وفَتْحِها)، وهو مقدَّم ثَوْبِ الإنسان وما بَيْنَ يديه منه، ثم ٱستعملَتِ اللفظةُ في الحِفْظِ والسَّتْر.

وقوله: ﴿اللاتي دخلْتُمْ بهنَّ﴾، قال ابن عبَّاس وغيره: الدخُولُ هنا الجماعُ[1]،

= علي لا تقوم به حجة، ولا تصح روايته عند أهل العلم بالحديث، والصحيح عنه مثل قول الجماعة والقول بأن الموصول يصح أن يكون صفة للجملتين باطل؛ لأنه لو كان وصفاً لهما للزم أن يكون وصفاً لمعمولي عاملين مختلفين؛ لأن العامل في «أمهات نسائكم» الإضافة، وفي «نسائكم» حرف الجر، وهو «من»، فلو كان الدخول صفة لهما لأدى إلى اختلاف العامل في الصفة، واختلاف العامل على معمول واحد باطل، كالعطف على معمولي عاملين مختلفين، فتعين أنه ليس صفة عائدة إليهما، بل يجب أن يكون صفةٍ لواحد منهما، وما يليه أولاً، على أن الاحتياط في الفروج يقضي أن يجعل شرطاً في الربيبة فقط.

وأما الجمهور فقد استدلوا بالكتابة، والسنة والمعقول:

أما الكتاب، فقول اللَّه تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ ووجه الدلالة من الآية: أنهم قالوا: إن اللَّه (سبحانه وَتَعالى) ذكر تحريم أمهات النِّسَاءِ مطلقاً من غير قيد بالدخول، فتحرم أمهات النِّساء ولو لم يدخل بهن، ومما يؤيد إطلاق الآية الكريمة ما روي عن عبد اللَّه بن عباس (رضي اللَّه عنهما) أنه قال في هذه الآية: «المَرْأَةُ مُبْهِمة، فَأَبْهِمُوا مَا أَبْهَمَ اللَّه» أي أطلقوا ما أطلقه اللَّه، وعمموا حكمها في كل حال، ولا تفصلوا بين المدخول بها وبين غيرها. وأيضاً فإن المعقود عليها يصدق عليها أنها من نسائه، فتدخل في قوله تعالى: ﴿وأمهاتُ نِسَائِكُمْ﴾.

وأما السنة، فأولاً: ما روي عن عبد اللَّه بن عمر (رضي اللَّه عنهما) عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «إذا نكح الرجل امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها، فله أن يتزوج ابنتها، وليس له أن يتزوج الأم».

وثانياً: ما روي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «إذا نكح الرَّجُلُ المَرْأَةَ، فَلاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّهَا، دَخَلَ بِالبِنْتِ أَوْ لَمْ يَدْخُلْ، وَإِنْ تَزَوَّجَ الأُمَّ فَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ثُمَّ طَلَّقَها، فَإِنْ شَاءَ تَزَوَّجَ البِنْتَ» أخرجاه في الصحيحين.

فهذه الأحاديث صريحة في عدم حل أم الزوجة مطلقاً، دخل بها، أو لم يدخل.

وأما المعقول، فإنهم قالوا: إن هذا النكاح يفضي إلى قطيعة الرحم؛ لأنه إذا طلق البنت، وتزوج أمها حملها ذلك على الضغينة التي هي سبب لقطيعة الرحم، وكل ما يفضي إلى قطيعة الرحم تحرمه الشريعة الإسلامية، لذلك نجدها تحرم الجمع بين المرأة وأختها، وبين المرأة وبنتها خوفاً من قطيعة الرحم، وهذا المعنى يستوي فيه ما إذا دخل بالبنت، وما إذا لم يدخل بها؛ بخلاف الأم حيث قلنا: لا تحرم بنتها بمجرد العقد عليها؛ لأن إباحة نكاح البنت بعد العقد على أمها لا يفضي إلى القطيعة المحرمة، وذلك لما هو معروف عن الأم من الشفقة على بنتها، فهي تؤثرها على نفسها؛ بخلاف البنت، فإنها لا تؤثر أمها على نفسها.

يتبين لنا من بيان الأدلة ومن مناقشة أدلة المخالفين للجمهور رجحان مذهب الجمهور، لقوة أدلتهم، وسلامتها من الطعن، وعدم قوة معارضة غيرها لها.

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦٦٤) برقم (٨٩٥٩) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢)، وابن كثير (١/ ٤٧١) بنحوه، والسيوطي (٢/ ٢٤٣)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه» عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وجمهورُ العلماءِ يقُولُون: إنَّ جميعَ أنواعِ التلذُّذ بالأُمِّ يُحَرِّمُ الأَبِنةَ؛ كما يحرِّمها الجماعُ، والحلائلُ: جمعُ حَلِيلةٍ؛ لأنها تَحُلُّ مع الزَّوْج حيث حَلَّ، فهي فَعِيلَةٌ بمعنى فَاعِلَةٍ، وذهب الزَّجَّاج[1] وقومٌ؛ إلى أنَّها مِنْ لفظة «الحَلاَلِ»، فهي حليلةٌ بمعنى مُحَلَّلَةٍ.

وقوله تعالى: ﴿الذين/ من أصلابكم﴾ يخرُج مَنْ كانَتِ العربُ تتبنَّاه مِمَّنْ ليس ١١٧ أ للصُّلْب، وحُرِّمَتْ حليلةُ الأَبِنِ مِنَ الرَّضَاعِ، وإِنْ لم يَكُنْ للصُّلْب بالإِجماع المستَنِدِ إِلَىٰ قوله ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»[2].

وقوله تعالى: ﴿وأنْ تجمعوا بين الأختين﴾: لفظٌ يعمُّ الجمْعَ بنكاحٍ وبملك يمين، وأجمعتِ الأمَّة علَىٰ مَنْع جَمْعِهِمَا بنكاحٍ، ولا خلافَ في جواز جَمْعِهِمَا بالمِلكِ[3]،

---

(١) ينظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٥).

(٢) أخرجه مالك (٢/ ٦٠١) كتاب «الرضاع»، باب رضاعة الصغير، حديث (١)، والبخاري (٥/ ٣٠٠) كتاب «الشهادات»، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض، حديث (٢٦٤٤)، ومسلم (٢/ ١٠٦٨) كتاب «الرضاع»، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة، حديث (٢/ ١٤٤٤)، والنسائي (٦/ ١٠٢ ـ ١٠٣) كتاب «النكاح»، باب لبن الفحل، والدارمي (٢/ ١٥٥ ـ ١٥٦) كتاب «النكاح»، باب ما يحرم من الرضاع. وعبد الرزاق (٧/ ٤٧٦) رقم (١٣٩٥٢)، وأحمد (٦/ ١٧٨)، وابن الجارود (٦٨٧)، وأبو يعلى (٧/ ٣٣٨) رقم (٤٣٧٤)، والبيهقي (٧/ ١٥٩) كتاب «النكاح»، باب ما يرحم من نكاح القرابة والرضاع. . . . كلهم من طريق عبد اللَّه بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة» وله لفظ آخر مطولاً.
* وللحديث طريق آخر عن عائشة:
أخرجه مالك (٢/ ٦٠٧) كتاب «الرضاع»، باب جامع ما جاء في الرضاعة، حديث (١٥)، والشافعي (٢/ ١٩ـ ٢٠) كتاب «النكاح»، باب ما جاء في الرضاع، حديث (٥٩)، وعبد الرزاق (٧/ ٤٧٧) رقم (١٣٩٥٤)، وأحمد (٦/ ٤٤، ٥١)، وأبو داود (٢/ ٥٤٥ـ ٥٤٦) كتاب «النكاح»، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، حديث (٢٠٥٥)، والترمذي (٣/ ٤٥٣) كتاب «الرضاع»، باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، حديث (١١٤٧)، وابن ماجة (١/ ٦٢٣) كتاب «النكاح»، باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، حديث (١٩٣٧). والنسائي (٦/ ٩٩)، والدارمي (٢/ ١٥٦) كتاب «النكاح»، باب ما يحرم من الرضاع. وسعيد بن منصور (١/ ٢٧٣) رقم (٩٥٣)، وابن حبان (٤٢٠٩ـ الإحسان)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (ص ٨٦) رقم (٣٠٤)، والبيهقي (٧/ ١٥٩) كتاب «النكاح»، باب ما يحرم من نكاح القرابة والرضاع. والخطيب في «تاريخ بغداد» (٦/ ٣٣٣) من طرق عن عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة».
وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) أجمع المسلمون على أنه يحرم على الرجل أن يجمع بين الأختين بعقد نكاح، فمن كان عنده امرأة ثم عقد على أختها، فالعقد فاسد باتفاق المسلمين، وذلك؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ وهذا نص واضح لإفادة التحريم؛ حيث إنه معطوف على ﴿أُمَّهَاتُكُمْ﴾ والعطف يقتضي=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ومذْهَبُ مالكٍ؛ أنَّ له أنْ يَطَأَ أَيَّتَهُمَا شَاءَ، والكَفُّ عن الأخرَىٰ موكولٌ إِلى أمانَتِهِ، فإِن أراد وطْءَ الأخرَىٰ، فيلزمه أنْ يحرِّم فَرْجَ الأولَىٰ بعتْقٍ، أو كتابةٍ، أو غَيْرِ ذلك؛ وثبت عن النبيِّ ﷺ: «أنه نَهَىٰ أنْ يُجْمَعَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا»(١)، وأجمعت الأُمَّة على ذلك.

= الشركة؛ ولأن الجمع بينهما يفضي إلى قطيعة الرحم، وهي حرام، والمفضي إلى الحرام حرام، كما اتفقوا على أنه لو عقد عليهما معاً في عقد واحد كان النكاح فاسداً، وكذلك إذا عقد عليهما، ولم تعلم السابقة منهما بطل نكاحهما؛ إذ ليس تخصيص إحداهما بالبطلان في هذه الحالة بأولى من الأخرى.

(١) هذا الحديث تواتر عن رسول اللَّه ﷺ؛ ورواه عنه جماعة من أصحابه رضوان اللَّه عليهم، وهم: أبو هريرة، وجابر بن عبد اللَّه، وعلي بن أبي طالب، وعبد اللَّه بن مسعود، وعبد اللَّه بن عمرو بن العاص، وعبد اللَّه بن عمر بن الخطاب، وابن عباس، وأبو سعيد الخدري، وأبو موسى الأشعري، وأنس بن مالك، وأبو الدرداء، وسمرة بن جندب، وعتاب بن أسيد، وعائشة، وسعدُ بن أبي وقاص.
وإليك تخريج أحاديثهم:
* حديث أبي هريرة:
وله طرق كثيرة عنه، وقد رواه عنه جماعة من أصحابه، وهم: عامر الشعبي، والأعرج، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وقبيصة بن ذؤيب، وابن سيرين، وعراك بن مالك، وعروة بن الزبير، وعبيد اللَّه بن عبد اللَّه، وعبد الملك بن يسار، وإبراهيم، وسعيد بن المسيب، وأبو العالية.
* طريق الشعبي:
علقه البخاري (٩/ ١٦٠) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث (٥١٠٨)، ووصله أبو داود (٢/ ٥٥٣) كتاب «النكاح»، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، حديث (٢٠٦٥)، والترمذي (٣/ ٤٣٣) كتاب «النكاح»، باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها، حديث (١١٢٦)، والنسائي (٦/ ٩٨) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وخالتها. والدارمي (٢/ ١٣٦) كتاب «النكاح»، باب الحال التي يجوز للرجل أن يخطب فيها. وأحمد (٢/ ٤٢٦)، وعبد الرزاق (٦/ ٢٦٢) رقم (١٠٧٥٨)، وابن أبي شيبة (٤/ ٢٤٦)، وسعيد بن منصور (١/ ٢٠٨) رقم (٦٥٢)، وابن الجارود رقم (٦٨٥)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٧٨ـ ٧٩) رقم (٢٧٣)، وأبو يعلى (١١/ ٥١٦ـ ٥١٧) رقم (٦٦٤١)، والسهمي في **«تاريخ جرجان»** (ص ٣٩٢)، والبيهقي (٧/ ١٦٦) كتاب «النكاح»، باب ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها. كلهم من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة؛ أن رسول اللَّه ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
وأخرجه الطبراني في **«الصغير»** (١/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦) من طريق ابن بزيع عن سليم مولى الشعبي عن الشعبي عن أبي هريرة مرفوعاً به.
* طريق الأعرج:
أخرجه مالك (٢/ ٥٣٢) كتاب «النكاح»، باب ما لا يجمع بينه من النساء، حديث (٢٠)، والبخاري (٩/ ١٦٠) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث (٥١٠٩)، ومسلم (٢/ ١٠٢٨) كتاب =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿إِلا ما قد سَلَفَ﴾: ٱستثناءٌ منقطعٌ، معناه: لكنْ ما قد سَلَفَ من ذلك، ووقع وأزالَهُ الإِسلام، فإِن اللَّه تعالَىٰ يغفره، والإِسلام يَجُبُّهُ.

= «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، حديث (٣٣/١٤٠٨)، والشافعي في **«مسنده»** (٢/ ١٨) كتاب «النكاح»، باب الترغيب في التزوج (٥٠)، والنسائي (٦/ ٩٦) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها، والدارمي (٢/ ١٣٦) كتاب «النكاح»، باب الحال التي يجوز للرجل أن يخطب فيها. وأحمد (٢/ ٤٦٥)، وسعيد بن منصور (١/ ٢٠٩) رقم (٦٥٤)، ومحمد بن نصر في **«السنة»** (ص ٧٨) رقم (٢٧٠، ٢٧١)، والبيهقي (٧/ ١٦٥) كتاب **«النكاح»**، باب ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها.

* طريق أبي سلمة:

أخرجه مسلم (٢/ ١٠٢٩) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، حديث (٣٧/١٤٠٨)، والنسائي (٦/ ٩٧) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها، وسعيد بن منصور (١/ ٢٠٨) رقم (٦٥٠)، وأحمد (٢/ ٢٢٩، ٤٢٣)، وعبد الرزاق (٦/ ٢٦١) رقم (١٠٧٥٥)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٧٨) رقم (٢٦٩).

* طريق قبيصة بن ذؤيب:

أخرجه البخاري (٩/ ١٦٠) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها (٥١١٠)، ومسلم (٢/ ١٠٢٨) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، حديث (٣٥/ ١٤٠٨)، وأبو داود (٢/ ٥٥٤) كتاب «النكاح»، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، حديث (٢٠٦٦)، والنسائي (٦/ ٩٦ ـ ٩٧) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها.

وأحمد (٢/ ٤٠١، ٤٥٢، ٥١٨)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٧٨) برقم (٢٧٢)، والبيهقي (٧/ ١٦٥) كتاب «النكاح»، باب ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها.

* طريق ابن سيرين:

أخرجه مسلم (٢/ ١٠٢٩) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، حديث (٣٨/١٤٠٨)، والترمذي (٣/ ٤٣٣) كتاب «النكاح»، باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها (١١٢٥)، والنسائي (٦/ ٩٨) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها. وابن ماجة (١/ ٦٢١) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث (١٩٢٩)، وأحمد (١/ ٤٧٤)، وعبد الرزاق (٦/ ٢٦١) رقم (١٠٧٥٣)، والطبراني في **«المعجم الصغير»** (١/ ٨٨)، وابن عدي في **«الكامل»** (١/ ٤١٦)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٦/ ٣٠٧)، والبيهقي (٧/ ١٦٥) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

* طريق عراك بن مالك:

أخرجه مسلم (٢/ ١٠٢٨) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، حديث (٣٤/ ١٤٠٨)، والنسائي (٦/ ٩٧) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها. والبيهقي (٧/ ١٦٥) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها.

وأخرجه النسائي (٦/ ٩٧) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها من طريق عراك بن مالك والأعرج معاً عن أبي هريرة مرفوعاً به. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

= * طريق عروة بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله:

أخرجه ابن نصر في «السنة» (ص ٧٨) رقم (٢٧٢) من طريق عقيل عن الزهري عنهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها.

طريق عبد الملك بن يسار: أخرجه النسائي (٦/ ١٧) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (ص ٧٩) رقم (٢٧٨) من طريق بكير بن عبد الله الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الملك بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها».

* طريق إبراهيم:

أخرجه سعيد بن منصور (١/ ٢٠٨) رقم (٦٥٣) ثنا هشيم أنا المغيرة عن إبراهيم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفي ما صحفتها ولتتزوج؛ فإنما لها ما كتب لها».

* طريق سعيد بن المسيب وأبي العالية:

ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٤١٩ـ ٤٢٠) رقم (١٢٦٣) قال: سمعت أبي يقول: حدثنا هارون بن محمد بن بكار عن أبيه عن سعيد بن بشير عن قتادة عن سعيد بن المسيب وأبي العالية عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن يتزوج الرجل [المرأة] على عمتها أو على خالتها. قال أبي: يروي هذا الحديث ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي العالية وسعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مرسلاً. قالا: بلغنا أن النبي ﷺ قال: «لا ينكح» وهو أشبه، وابن أبي عروبة أحفظ. اهـ.

وطريق ابن أبي عروبة أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٧) وقال: المراسيل في هذا الحديث أولى. وقد اختلف على قتادة في هذا الحديث: فأخرجه العقيلي (٤/ ٣٧) من طريق أبي عاصم ثنا همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها».

قال العقيلي: وقد قيل: عن أبي عاصم عن همام عن قتادة عن سعيد عن النبي ﷺ مرسل اهـ.

وقد خالفه محمد بن بلال: أخرجه العقيلي (٤/ ٣٧)، والبزار (٢/ ١٦٥ـ كشف) من طريقه: ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها.

قال البزار: لا نعلمه عن سمرة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن همام إلا محمد بن بلال ويعلى بن =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿والمحصنات﴾ عطْفاً على المُحَرَّمَاتِ، قيل: والتحصُّن التمنُّع، ومنه

= عباد، ومحمد أثبت من يعلى.
وذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٤/ ٢٦٦) وقال: رواه البزار، والطبراني في **«الكبير»** و **«الأوسط»**، ورجال البزار ثقات.
* حديث جابر:
أخرجه البخاري (٩/ ١٦٠) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث (٥١٠٨)، والنسائي (٦/ ٩٨) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وخالتها، وأحمد (٣/ ٣٣٨)، والطيالسي (١/ ٣٠٨ـ **منحة**) رقم (١٥٦٧)، وعبد الرزاق (٦/ ٢٦٢) رقم (١٠٧٥٩)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٧٩) رقم (٢٧٣)، وأبو يعلى في **«مسنده»** (٣/ ٤٠٨) رقم (١٨٩٠)، وابن عدي في **«الكامل»** (٢/ ٦٦٠)، والبيهقي (٧/ ١٦٦) كتاب «النكاح»، باب الجمع بين المرأة وعمتها. من طريق عاصم بن سليمان عن الشعبي عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها.
وقد خالفه داود بن أبي هند، فرواه عن الشعبي عن أبي هريرة ـ وقد مر تخريجه ـ.
قال البيهقي: الحفاظ يرون رواية عاصم خطأ. وقد رده الحافظ ابن حجر في **«الفتح»** (٩/ ٦٠)، فقال: وهذا الاختلاف لم يقدح عند البخاري؛ لأن الشعبي أشهر بجابر منه بأبي هريرة. وللحديث طرق أخرى عن جابر بشرط الصحيح أخرجها النسائي من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر، والحديث محفوظ أيضاً من أوجه عن أبي هريرة، فلكل من الطريقين ما يعضده .اهـ.
وقد تابع أبو الزبير الشعبي على هذا الحديث: أخرجه النسائي (٦/ ٩٨) كتاب «النكاح»، باب تحريم الجمع بين المرأة وخالتها، وابن جميع في **«معجم الشيوخ»** (ص ١١٨ ـ ١١٩) رقم (٦٩) و (ص ٢٥٢ ـ ٢٥٣) رقم (٢١٢) من طريقين عن أبي الزبير عن جابر به.
* حديث علي بن أبي طالب:
أخرجه أحمد (١/ ٧٧ ـ ٧٨)، وأبو يعلى (١/ ٢٩٧) رقم (٣٦٠)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٨٠) رقم (٢٨٣)، والبزار (٢/ ١٦٤ـ كشف) رقم (١٤٣٤) من طريق ابن لهيعة: ثنا عبد الله بن هبيرة عن عبد الله بن زرير عن علي بن أبي طالب، أن النبي ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها.
قال البزار: لا نعلمه عن علي إلا بهذا الإسناد.
والحديث ذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٤/ ٢٦٦)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.
* حديث عبد الله بن مسعود:
أخرجه الطبراني في **«المعجم الكبير»** (١٠/ رقم ٩٨٠١)، والبزار (٢/ ١٦٥ـ كشف) رقم (١٤٣٥) من طريق المنهال بن خليفة عن خالد بن سلمة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفيء ما في صحفتها».
قال البزار: لا نعلمه عن عبد الله عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الحِصْن، وحصنت المرأة: ٱمتنعَتْ بوجه مِنْ وُجُوه الٱمتناعِ، وأَحْصَنَتْ نَفْسَهَا، وأَحْصَنَهَا غيْرُها، والإِحْصَانُ تستعمله العَرَبُ في أربعةِ أشياءَ، وعلَىٰ ذلك تصرَّفَتِ اللفظة في كتاب

= وقال الهيثمي في **«المجمع»** (٤/٢٦٦): رواه الطبراني في **«الكبير»**، وإسناده منقطع بين المنهال بن خليفة وعمرو بن الحارث بن أبي ضرار، ورجالهما ثقات اهـ. وهذا الكلام فيه نظر؛ فإن المنهال لم يروه هنا عن عمرو بن الحارث، إنما رواه عن خالد بن سلمة عن عمرو بن الحارث.

* حديث عبد الله بن عمرو:

أخرجه أحمد (٢/١٧٩، ١٨٢، ١٨٩، ٢٠٧) عن محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها». قال الهيثمي في **«المجمع»** (٤/٢٦٦): ورجاله ثقات.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٨٠) رقم (٢٨٠) من طريق الحسين بن ذكوان، وابن عدي في **«الكامل»** (٥/٣٢٨) من طريق الحكم، كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وللحديث طريق آخر عن عبد الله بن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ استند إلى بيت، فوعظ الناس وذكرهم. قال: «لا يصلي أحد بعد العصر حتى الليل، ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي رحم مسيرة ثلاث، ولا يعقد من امرأة على عمتها ولا على خالتها».

قال الهيثمي في **«المجمع»** (٤/٢٦٦): رواه أحمد، والطبراني في **«الأوسط»**..... ورجال الجميع ثقات، إلا أن إسناد الطبراني الأول فيه محمد بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

* حديث عبد الله بن عمر:

أخرجه البزار (٢/ ١٦٥ـ **كشف**) رقم (١٤٣٦)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٨٠) رقم(٢٨٤) من طريق كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه؛ أن النبي ﷺ نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها وخالتها.

قال البزار: لا نعلم رواه عن الزهري هكذا إلا جعفر، ولا عنه إلا كثير.

وقال الهيثمي في **«المجمع»** (٤/٢٦٦): وراه الطبراني في **«الأوسط»**، والبزار.....، ورجالهما رجال الصحيح.

وقد أعل هذا الحديث أبو حاتم؛ فقال ابنه في **«العلل»** (١/ ٤٠٢ـ ٤٠٣) رقم (١٢٠٥): سألت أبي عن حديث رواه كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه نهى أن يجلس الرجل على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن تنكح المرأة على عمتها. قال أبي: هذان الحديثان خطأ؛ يرويه عن جعفر عن رجل عن الزهري هكذا، وليس هذا من صحيح حديث الزهري، أما حديث «نهى أن تنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها» فإن عقيلاً رواه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وقبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وهو أشبه. وأما قصة المائدة، فهو مفتعل، ليس من حديث الثقات.

* وللحديث طريق آخر عن ابن عمر:

أخرجه أبو يعلى في **«معجم شيوخه»** (ص ٢٨١) رقم (٢٤٨) من طريق موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها. وموسى بن عبيدة الربذي: قال البخاري: منكر الحديث. (الضعفاء ـ ٣٤٥).

وقال النسائي: ضعيف. (الضعفاء والمتروكين ـ ٥٨١)، وكذلك ضعفه الدارقطني، فذكره في **«الضعفاء»** =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

اللَّهِ عزَّ وجلَّ: فتستعملُهُ في الزَّوَاجِ؛ لأنَّ مِلْكَ الزَّوْجِ منعة وحفظ، وتستعمله في الحرِّيَّة؛

= (٥١٧)، وقال: لا يتابع على حديثه.
وقال الترمذي في **«السنن»** (٣٠٣٩): موسى بن عبيدة يضعف في الحديث؛ ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل.
وقال البزار (١٨٢٣ـ كشف): لم يكن حافظاً للحديث؛ لتشاغله بالعبادة فيما نرى اهـ.
فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.
* حديث ابن عباس:
أخرجه أحمد (١/ ٣٧٢)، وأبو داود (٢/ ٥٤٤) كتاب «النكاح»، باب ما يكره أن يجمع من النساء، حديث (٢٠٦٧)، والترمذي (٣/ ٤٣٢) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها. ومحمد بن نصر المروزي (ص ٨٠) رقم (٢٨٤)، وابن حبان (١٢٧٥ـ موارد) من طريق عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كره أن يجمع بين العمة والخالة وبين الخالتين والعمتين.
واللفظ لأبي داود، وزاد ابن حبان قال: «إنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم».
وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه ابن حبان.
* حديث أبي سعيد الخدري:
أخرجه أحمد (٣/ ٦٧)، وابن ماجة (١/ ٦٢١) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، حديث (١٩٣٠)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٧٩) رقم (٢٧٧) من طريق محمد بن إسحاق حدثني يعقوب بن عبد الله بن عتبة عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن نكاحين: أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها.
قال الحافظ البوصيري في **«الزوائد»** (٢/ ١٠٠): هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق، وقد عنعنه. اهـ.
قلت: وكلام البوصيري فيه نظر؛ لأن ابن إسحاق صرح بالتحديث عند المروزي في **«السنة»**، فالسند حسن.
* وللحديث طريق آخر:
فأخرجه أبو محمد البخاري في **«مسند أبي حنيفة»** كما في **«جامع المسانيد»** للخوارزمي (٢/ ١٠٣) بسنده عن أبي حنيفة عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تتزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها». ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في **«الأوسط»** كما في **«مجمع الزوائد»** (٤/ ١٦٦).
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في **«الأوسط»**، وفيه عطية، وهو ضعيف. وقد وثق، وفيه ضعيف آخر لا يذكر.
* حديث أبي موسى الأشعري:
أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٢١) كتاب «النكاح»، باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، حديث (١٩٣١): حدثنا جبارة بن المغلس، ثنا أبو بكر النهشلي، حدثني أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها».
قال البوصيري في **«الزوائد»** (٢/ ١٠٠)؛ هذا إسناد فيه جبارة بن المغلس وهو ضعيف.
من طريق جبارة بن المغلس أخرجه أيضاً أبو يعلى في **«مسنده»** (١٣/ ١٩٣) رقم (٧٢٢٥)، وفي **«معجم»**=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لأنَّ الإماء كان عُرْفُهُنَّ في الجاهليَّة الزِّنَا، والحُرَّةُ بخلافِ ذلك؛ ألا تَرَىٰ إِلَىٰ قول هندٍ:

= **شيوخه»** (ص ١٦٨) رقم (١٢٤).

* حديث أبي الدرداء:

ذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٤/ ٢٦٧) عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها».

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه راويان لم يسميا.

* حديث سمرة بن جندب:

تقدم تخريجه أثناء حديث أبي هريرة، فليراجع.

* حديث عتاب بن أسيد:

أخرجه الطبراني في **«المعجم الكبير»** (١٧/ رقم ٤٢٦) من طريق عبد العزيز بن محمد عن موسى بن عبيدة الربذي عن أيوب بن خالد عن عتاب بن أسيد عن النبي ﷺ قال: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها».

قال الهيثمي في **«المجمع»** (٤/ ٢٦٣ـ ٢٦٤): رواه الطبراني، وفيه موسى بن عبيدة الربذي هو ضعيف.

واختلف على موسى في هذا الحديث: فأخرجه أبو يعلى في **«معجم شيوخه»** (ص ٢٨١) رقم (٢٤٨)، وابن عدي في **«الكامل»** (٦/ ٣٣٥) من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن موسى بن عبيدة الربذي عن عبد اللَّه بن دينار عن ابن عمر قال: نهى رسول اللَّه ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها.

وزاد ابن عدي: ونهى عن الشغار، والشغار أن تنكح المرأة بالمرأة ليس لهما صداق.

* حديث عائشة:

أخرجه أبو يعلى (٨/ ١٩٧ ـ ١٩٨) رقم (٤٧٥٧)، ومحمد بن نصر المروزي في **«السنة»** (ص ٨٠) رقم (٢٨٢) من طريق عبيد اللَّه بن عبد الرحمن بن موهب قال: سمعت مالك بن محمد بن عبد الرحمن قال: سمعت عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: وجد في قائم سيف رسول اللَّه ﷺ كتابان في أحدهما: «ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها».

ولفظ أبي يعلى مطولاً.

وذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (٦/ ٢٩٥) وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير مالك بن أبي الرجال، وقد وثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد.

وذكره أيضاً ابن حجر في **«المطالب العالية»** (١٤٨٦)، وعزاه لأبي يعلى.

* حديث سعد بن أبي وقاص:

أخرجه ابن عدي في **«الكامل»** (٣/ ٢١) من طريق مؤمل بن إسماعيل: ثنا الثوري عن خالد بن سلمة المخزومي عن سعيد بن المسيب عن سعد قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها».

قال ابن عدي: كذا قال لنا فيه ابن صاعد: عن سعيد بن المسيب، وقال غيره: عن محمد بن ميمون عن عيسى بن طلحة عن سعد، هكذا رواه عن ابن ميمون إبراهيم بن موسى التوزي.

وحدثناه أحمد بن محمد بن سعيد عن عبد اللَّه بن أبي سعد الوراق عن ابن ميمون كذلك، وهذا الحديث عن عيسى بن طلحة عن سعد أشبه من سعيد بن المسيب عن سعد؛ لأنه قد روي عن عيسى بن =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

«وهَلْ تَزْنِي الحُرَّةُ»، وتستعمله في الإسلام؛ لأنه حافظٌ، وتستعمله في العِفَّة[١]؛ لأنها إذا ٱرتبطَ بها إنسانٌ، وظهرَتْ علَىٰ شَخْصٍ مَّا، وتخلَّق بها، فهي مَنَعَةٌ وحفْظٌ.

وحيثما وقعتِ اللفظة في القرآن، فلا تجدُها تخرُجُ عن هذه المعاني، لكنَّها قد تَقْوَىٰ فيها بعضُ هذه المعاني دُونَ بَعْض؛ كما سيأتي بيانُهُ في أماكنه (إن شاء اللَّه).

فقوله سبحانه في هذه الآية: ﴿والمُحْصَنَاتُ﴾ قال فيه ابنُ عَبَّاس وغيره: هنَّ ذواتُ الأزواج، محرَّماتٌ إلاَّ ما ملكَتِ اليمينُ بِالسَّبْيِ[٢]، ورُوِيَ عن ابنِ شِهَابٍ؛ أنه سُئِلَ عن هذه الآية: ﴿والمُحْصَنَاتُ من النساء﴾، فقال: نُرَىٰ أنه حَرَّم في هذه الآية ذَوَاتِ الأزواجِ، والعَفَائِفَ مِنْ حَرَائِرَ ومملوكاتٍ، ولم يحلَّ شيءٌ من ذلك إلاَّ بنكاحٍ، أو شراءٍ، أو تملُّك[٣]، وهذا قولٌ حَسَنٌ عَمَّم لفظَ الإحصانِ، ولَفْظَ ملكِ اليمين، وذلك راجعٌ إلى أنَّ اللَّه حَرَّم الزنا، قال عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ وغيره: قوله سبحانه: ﴿كتابَ اللَّه عليكم﴾: إشارةٌ إلَىٰ ما ثبت من القرآن من قوله سبحانه: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ﴾[٤] [النساء: ٣]؛ وفي هذا بُعْدٌ،

= طلحة عن سعد موقوفاً ومرسلاً اهـ. وقد خولف مؤمل في هذا الحديث؛ خالفه عبد الرزاق وأبو عامر، فروياه عن الثوري عن خالد بن سلمة المخزومي عن عيسى بن طلحة قال: نهى رسول اللَّه ﷺ أن تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة.
أخرجه عبد الرزاق (٦/ ٢٦٣) رقم (١٠٧٦٧)، وأبو داود في «المراسيل» (ص ١٨٢) رقم (٢٠٨).

(١) قَالَ صَاحِبُ «لِسَانِ العَرَبِ»:
العفة: الكف عما لا يحل ويجمل: عف عن المحارم والأطماع الدَّنِيَّةِ يعف عفةً، وعفًّا، وعفافاً، وعفافةً، فهو عفيف. وَعَفَّ أي: كف، وتعفف، واستعفف وأعفه اللَّهُ، وفي التنزيل: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ نِكَاحاً﴾ [النور: ٣٣] فَسَّرَهُ ثعلب فقال: ليضبط نفسه بمثل الصوم، وفي الحديث: «مَنْ يَسْتَعْفِفْ يَعِفَّهُ اللَّهُ» أي: من طلب العفة وتكلفها أعطاه اللَّه إياها.
وقيل: الاستعفاف: الصبر، والنزاهة عن الشيء ومنه الحديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العِفَّةَ والغِنَى إلخ.....».
وعرف علماء الأخلاق فضيلة العفة بتعاريف متعددة مختلفة أهمها ما يأتي:
أولاً: عرفها حجة الإسلام الغزالي فقال: هي تأدب قوة الشهوة بتأديب العقل والشَّرْع.
ثانياً: عرفها محيي الدين بن العربي: بأنها ضَبْطُ النَّفْسِ عن الشهوات وقَسْرِها على الاكتفاء بما يقيم الجسد، ويحفظ صحته. وَالَّذِي ألاحظه على هذين التعريفين قَصَر العفة على شهوات البدن فقط، مع أنها تتناول ملاذ الروح أيضاً.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٣) برقم (٨٩٦٢) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٤ـ ٣٥)، والسيوطي (٢/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧) بنحوه.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٨) برقم (٩٠١٢)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٥)، والسيوطي (٢/ ٢٤٨) بنحوه، وعزاه لابن جرير عن ابن شهاب.

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١١) برقم (٩٠١٨)، (٩٠١٩) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦)، وابن كثير=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والأظْهَرُ أنَّ قوله: ﴿كِتَاب اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ إنما هو إشارة إلى التحريم الحاجِزِ بَيْنَ الناسِ، وبَيْنَ ما كانَتِ الجاهليةُ تفعله.

قال الفَخْر[١]: و ﴿كتاب اللَّه عليكم﴾: مصْدَرٌ من غير لفظ الفَعْلِ، قال الزَّجَّاج: ويجوزُ أَنْ يكونَ مَنْصُوباً علَىٰ جهة الأَمْرِ، ويكون ﴿عليكم﴾ خبراً له، فيكون المعنَى: ٱلْزَمُوا كتابَ اللَّهِ. انتهى.

وفي «التمهيد» لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ البَرِّ: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: أي: حكمه فيكُمْ وقضاؤُه عليكم. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿وأحلَّ لكم ما وراء ذلكم﴾، قال عطاء وغيره: المعنَىٰ: وأُحِلَّ لكم ما وراء مَنْ حُرِّم[٢]، قلْتُ: أي: علَىٰ ما عُلِمَ تفصيله مِنَ الشريعة.

١١٧ ب قال * ع[٣] *: و ﴿أن تبتغوا بأموالكم﴾: لفظٌ يجمع/ التزوُّجَ والشراءَ، و ﴿مُحْصِنِينَ﴾: معناه: متعفِّفين، أي: تُحْصِنُونَ أنفسكم بذلك، ﴿غَيْرَ مسافِحِينَ﴾، أي: غَيْرَ زُنَاةٍ، والسِّفَاحُ: الزنا.

وقوله سبحانه: ﴿فما ٱستمتعتم بِهِ منهن فآتوهن أجورَهُنَّ﴾، قال ابن عَبَّاس وغيره: المعنَىٰ: فإذا استمتعتم بالزوْجَة، ووَقَعَ الوطْء، ولو مرَّةً، فقد وجَب إعطاء الأجْرِ، وهو المهر[٤] كلُّه، وقال ابنُ عَبَّاس أيضاً وغيره: إن الآية نزلَتْ في نكاح[٥] .....

= (١/ ٤٧٤) بنحوه، والسيوطي (٢/ ٢٤٩) بنحوه، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) ينظر: «تفسير الرازي» (١٠/ ٣٥).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٢) برقم (٩٠٢٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦)، وابن كثير (١/ ٤٧٤)، والسيوطي (٢/ ٢٤٩)، وعزاه لابن جرير عن عطاء.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦).

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١٣) برقم (٩٠٢٩)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦)، والسيوطي (٢/ ٢٥٠) بنحوه، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس في «ناسخه» عن ابن عباس.

(٥) أصل المتعة في اللغة: الانتفاع، يقال: تمتعت بكذا، واستمتعت بمعنى، والاسم المتعة. قال الجوهري: ومنه: متعة النكاح، ومتعة الطلاق، ومتعة الحج؛ لأنه انتفاع، والمراد بالمتعة هنا أن يتزوج الرجل المرأة مدة من الزمن، سواء أكانت المدة معلومة مثل أن يقول: زوجتك ابنتي مثلاً شهراً. أو مجهولة، مثل أن يقول: زوجتك ابنتي إلى قدوم زيد الغائب، فإذا انقضت المدة، فَقَدْ بَطَلَ حكم النكاح، وإنما سمى النكاح لأجل بذلك؛ لانتفاعها بما يعطيها، وانتفاعه بقضاء شهوته، فكان الغرض منها مجرد التمتع دون التوالد وغيره من أغراض النكاح. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

= وقد كانت المتعة منتشرة عند العرب في الجاهلية، فكان الرجل يتزوج المرأة مدة ثم يتركها من غير أن يرى العرب في ذلك غضاضة، فلما جاء الإسلام أقرهم على ذلك في أول الأمر، ولم نعلم أن النبي ﷺ نهى عن المتعة إلا في غزوة خيبر في السنة السابعة من الهجرة؛ فقد روي عن علي (رضي اللَّه عنه) أن رسول اللَّه ﷺ: «نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ» واستمر الأمر على ذلك، حتى فتح «مكة» حيث ثبت أن النبي ﷺ أباحها ثلاثة أيام، وفي بعض الروايات أنه أباحها يوم «أوطاس»، ولكن الحقيقة أن ذلك كان في يوم الفتح، ومن قال: يوم «أوطاس»، فذلك لاتصالها بها، ثم حرمها رسول اللَّه ﷺ بعد ذلك إلى يوم القيامة.

فيعلم من هذا أن المتعة كانت مباحة قبل خيبر، ثم حرمت في خيبر، ثم أبيحت يوم الفتح، ثم حرمت بعد ذلك إلى يوم القيامة، فتكون المتعة مما تناولها التحريم والإباحة مرتين..

وقد نشأ من هذا الاختلاف في المتعة بين الصحابة، فمنهم من يرى أن إباحة المتعة قبل خيبر كانت للضرورة وللحاجة، ثم لما ارتفعت الحاجة في خيبر نهى عنها رسول اللَّه ﷺ، ثم لما تجددت الحاجة عام الفتح أذن فيها، ولما ارتفعت الحاجة نهى عنها، وعليه فتكون المتعة مباحة عند الحاجة، وبهذا كان يقول ابن عباس (رضي اللَّه عنهما) إلا أنه رجع عنه كما سيأتي بيانه.

ومنهم من يرى أن نهي النبي ﷺ عن المتعة يوم خيبر كان نسخاً لها، ثم رفع النسخ في يوم الفتح ثلاثة أيام، ثم نسخت بعد ذلك إلى يوم القيامة، وإلى هذا ذهب جمهور الصحابة.

وقد اختلف الفقهاء بعد ذلك في المتعة هل هي محرمة، فتكون من الأنكحة الفاسدة، أو مباحة، فتكون من الأنكحة الصحيحة.

فذهب الجمهور إلى القول بتحريمها، وأنها من الأنكحة الفاسدة التي تفسخ مطلقاً قبل الدخول وبعده، وهو مذهب الأئمة الأربعة.

وذهب الإمامية من الشيعة إلى القول بإباحة نكاح المتعة إلى يوم القيامة، بل منهم من تغالى في ذلك وقال: إنها قربة، وعليه فالخلاف في المتعة بين الجمهور والإمامية. ولما لم أجد كتاباً من كتب الإمامية أثق به لأستطيع استيفاء الكلام على مذهبهم في المتعة رأيت أن أكتفي بما قاله شرف الدين الصنعاني، وهو من علماء الشيعة؛ فإنه بعد أن ذكر الحديث عن علي قال ما نصه: «والحديث يدل على تحريم نكاح المتعة؛ للنهي عنه، وهو النكاح المؤقت إلى أمد مجهول أو معلوم، وغايته إلى خمسة وأربعين يوماً، ويرتفع النكاح بانقضاء الوقت المذكور في المنقطعة الحيض، والحائض بحيضتين، والمتوفى عنها بأربعة أشهر وعشر، ولا يثبت لها مهر ولا نفقة، ولا توارث، ولا عدة إلا الاستبراء بما ذكر، ولا نسب يثبت به إلا أن يشترط، وتحرم المصاهرة بسببه». هكذا ذكره في بعض كتب الإمامية وإنا أذكر دليل الإمامية والرد عليه:

استدل الإمامية على القول بإباحة المتعة بالكتاب، والأثر، والمعقول، والإجماع.

أما الكتاب، فقول اللَّه تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] فإنهم حملوا الاستمتاع في الآية على المتعة، وقالوا: المراد بقوله تعالى: ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أجر المتعة، ومما يؤيد أن الآية في المتعة قراءة أبي وابن عباس: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ»، فهي صريحة في المتعة.

وأما الأثر: **فأولاً**: بما روي أن ابن عباس كان يفتي بالمتعة، ووجه الدلالة من هذا أنهم قالوا: لو لم تكن

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

= المتعة مباحة لما أفتى بها ابن عباس؛ إذ لا يليق بمثله أن يفتي بها مع أنها محرمة.

وثانياً: بما روي عن جابر (رضي اللَّه عنه) قال: تمتعنا على عهد رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر وصدر من خلافة عمر، ثم نهانا عمر.

ووجه الدلالة من هذا: أن جابراً (رضي اللَّه عنه) أخبر أنهم استمتعوا في زمن النبي ﷺ وفي خلافة أبي بكر، وفي صدر من خلافة عمر، وهذا يدل على أن المتعة مباحة، وإنما نهى عنها عمر من باب السياسة الشرعية.

وأما المعقول: فقد قالوا: إنها منفعة خالية من جهات القبح، ولا نعلم فيها ضرراً عاجلاً، ولا آجلاً، وكل ما هذا شأنه فهو مباح، فالمتعة مباحة.

وأما الإجماع: فإنهم قالوا: أجمع أهل البيت على إباحتها.

وتناقش هذه الأدلة التي تمسك بها الإمامية بما يأتي:

أما الآية، فيقال لهم فيها: إنها بمعزل عن الدلالة لكم؛ إذ هي محمولة على النكاح الدائم، وما يجب للمرأة من المهر كاملاً إذ استمتع بها الزوج، ويؤيد هذا أنها وردت في سياق الكلام على النكاح بالعقد المعروف بعد الكلام على أجناس يحرم التزوج بها. وتسمية المهر أجراً لا يدل على أنه أجر المتعة، فقد سمي المهر أجراً في غير هذا الموضع كقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٠] أي: مهورهن، وكقوله تعالى: ﴿فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي: مهورهن، وأما قراءة أُبَيٍّ وابن عباس، فهي شاذة، والقراءة الشاذة لا تعارض القطعي، وهي الآية الدالة على التحريم، وهي قوله تعالى: ﴿إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ مع أن الدليلين إن تساويا في القوة وتعارضا في الحل والحرمة قدم دليل الحرمة منهما، ويقال لهم فيما روي عن ابن عباس أنه ثبت رجوعه عنه، وقد كان يفتي بها أولاً؛ لأنه فهم من نهي النبي ﷺ عنها يوم خيبر، ثم إباحتها يوم الفتح، ثم نهيه عنها بعد ذلك ـ أن الإباحة كانت للضرورة، والنهي عند ارتفاعها يؤيد ذلك ما رُوِيَ عن شعبة عن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس سئل عن متعة النساء، فرخص فيها، فقال له مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلة، فقال ابن عباس: نعم فإنه يعلم من هذا أن ابن عباس كان يتأول في إباحة نكاح المتعة لمضطر إليه، ثم توقف بعد ذلك لما ثبت له النسخ.

ومما يؤيد رجوع ابن عباس ما أخرجه الترمذي، أن ابن عباس قال: إنما كانت المتعة في أول الإسلام، كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة، فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم، فتحفظ له متاعه، وتصلح له شأنه، حتى نزلت: ﴿إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦] و [المعارج: ٣٠] فقال ابن عباس: فكل فرج سواهما حرام.

وقد روى رجوعه أيضاً البيهقي وأبو عوانة في صحيحه، وروي عنه أنه قال عند موته: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوب إِلَيْكَ من قولي في المتعة والصرف، وعليه فلا يصح الاحتجاج بفتوى ابن عباس، وقد رجع عنها».

ويقال لهم في أثر جابر: إن قوله: «تمتعنا إلخ...» يحمل على أن من تمتع لم يبلغه النسخ، حتى نهى عنها عمر، أو يكون جابر (رضي اللَّه عنه) قال ذلك لفعلهم في زمن رسول اللَّه ﷺ، ثم لم يبلغه النسخ، حتى نهى عنها عمر، فاعتقد أن الناس باقون على ذلك؛ لعدم الناقل عنده، والقول بأن عمر هو الذي نهى عنها، وأن ذلك من قبيل السياسة الشرعية غير مسلم؛ فإن عمر إنما قصد الإخبار عن تحريم النبي ﷺ ونهيه عنها، إذ لا يجوز أن ينهى عما كان النبي ﷺ أباحه وبقي على إباحته. ومما يؤيد أن نهيه =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

.....

= عنها ليس من قبيل السياسة الشرعية، بل إنه نهى عنها لما علم نهي النبي ﷺ ما روي من طريق سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر قال: صعد عمر المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «مَا بَالُ رِجَالٍ يَنكِحُونَ هَذِهِ المُتْعَةَ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، لا أُوتى بأَحَدٍ نَكَحَهَا إلاَّ رَجَمْتُهُ».

ويقال لهم في المعقول: لا نسلم أنها منفعة خالية من جهات القبح، ولا ضرر فيها في الآجل ولا في العاجل، بل الضرر متحقق فيها؛ فإن فيها امتهان المرأة، وضياع الأنساب؛ فإنه مما لا شك فيه أن المرأة التي تنصب نفسها ليستمتع بها كل من يريد تصبح محتقرة في أعين الناس، وأيضاً فهو معقول في مقابلة النص، وهو باطل.

ويقال لهم في الإجماع: **أولاً**: إن إجماع أهل البيت (على فرض إجماعهم) ليس بحجة، فما بالك والإجماع لم يصح عنهم؟! فهذا زيد بن علي، وهو من أعلمهم يوافق الجمهور، ثم إن الإمام علياً (رضي الله عنه) وهو رأس الأئمة عندهم يقول بتحريمها، فقد روي من طريق جويرية عن مالك بن أنس عن الزهري أن عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب، والحسن بن محمد حدثاه عن أبيهما؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس: إنك رجل تائه ـ أي: مائل ـ إن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة.

وأما الجمهور، فقد استدلوا على تحريم نكاح المتعة بالكتاب، والسنة، والمعقول، والإجماع: أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون * إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ [المؤمنون: ٥ـ ٦] و [المعارج: ٢٩ـ ٣٠] ووجه الدلالة من هذه الآية الكريمة: أنها أفادت أن الوطء لا يحله إلا في الزوجة والمملوكة؛ وامرأة المتعة لا شك أنها ليست مملوكة ولا زوجة. أما أنها ليست مملوكة، فواضح. وأما أنها ليست زوجة، فلأنها لو كانت زوجة لحصل التوارث بينهما؛ لقوله (تعالى): ﴿ولكم نصف ما ترك أزواجكم﴾ [النساء: ١٢] الآية. وبالاتفاق لا توارث بينهما.

وثانياً: لثبت النسب، بقوله ﷺ: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر» وبالاتفاق لا يثبت النسب. **وثالثاً**: لوجبت العدة عليها؛ لقوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم﴾ [البقرة: ٢٣٤و٢٤٠] الآية.

وأما السنة: **فأولاً**: ما روى مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) عن أبيهما عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ «نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية» ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ نهى عن المتعة، والنهي يدل على فساد المنهي عنه، فيكون نكاح المتعة فاسداً. والحديث يدل على نسخ ما تقدم من إباحتها.

ثانياً: ما روي عن سبرة الجهني أنه غزا مع النبي ﷺ فتح مكة، قال: فأقمنا بها خمسة عشر، فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء، وذكر الحديث إلى أن قال: فلم أخرج منها حتى حرمها رسول الله ﷺ. وفي رواية أنه كان مع النبي ﷺ فقال: «يأيها الناس إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليخلي سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً» رواه أحمد ومسلم ووجه الدلالة من الحديث أنه يدل برواياته على تحريم نكاح المتعة، وقد جاء في الرواية الثانية التصريح بتحريمها إلى يوم القيامة، فيكون ذلك نسخاً لإباحتها، وإذا ثبت ذلك فهي من الأنكحة الفاسدة.

وأما المعقول: فقد قالوا: إن النكاح لم يشرع لقضاء الشهوة، بل شرع لأغراض ومقاصد يتوسل به إليها. واقتضاء الشهوة بالمتعة لا يقع وسيلة إلى المقاصد التي من أجلها شرع النكاح، فلا يكون مشروعاً. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

.....

= وأما الإجماع: فقد قالوا: إن الأمة امتنعت عن العمل بالمتعة مع ظهور الحاجة إلى ذلك، وما ذلك إلا لعلمهم بنسخها.

وقد نوقشت أدلة الجمهور بما يأتي:

أما حديث علي، فقد قيل لهم فيه: إنه وقع فيه كلام، حتى زعم ابن عبد البر أن ذكر النهي بيوم خيبر غلط. وقال السهيلي: ويتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال؛ لأن فيه النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر، وهذا شيء لا يعرفه أهل السير ورواة الآثار. والذي يظهر أنه وقع تقديم وتأخير في لفظ الزهري. وقد أشار ابن القيم إلى تقرير هذا التقديم والتأخير فقال: وأما نكاح المتعة، فثبت عنه أنه أحلها عام الفتح، وثبت عنه أنه نهى عنها عام الفتح، واختلف هل نهى عنها يوم خيبر على قولين، والصحيح أن النهي إنما كان عام الفتح، وأن النهي يوم خيبر إنما كان عن الحمر الأهلية وإنما قال علي لابن عباس: إن رسول اللَّه ﷺ نهى يوم خيبر عن متعة النساء، ونهى عن الحمر الأهلية محتجاً عليه في المسألتين، فظن بعض الرواة أن التقييد بيوم خيبر راجع إلى الفعلين، فرواه بالمعنى، ثم أفرد بعضهم أحد الفعلين، وقيده بيوم خيبر.

وترد هذه المناقشة بأن أصحاب الزهري قد اتفقوا على أن نهي النبي ﷺ عن المتعة يوم خيبر، وهم حفاظ ثقات، وزيادة الحافظ الثقة تقبل. ولهذا قال عياض تحريمها يوم خيبر صحيح لا شك فيه، والقول بأنه وقع في لفظ الزهري تقديم وتأخير يخالفه ظاهر الحديث؛ فإن ظاهره أن عام خيبر ظرف لتحريم نكاح المتعة.

ومما يؤيد هذا الظاهر حديث ابن عمر الذي أخرجه البيهقي بإسناد قوي أن رجلاً سأل عبد اللَّه بن عمر عن المتعة، فقال: حرام، قال: فإن فلاناً يقول فيها، فقال: واللَّه لقد علم أن رسول اللَّه ﷺ حرمها يوم خيبر، وما كنا مسافحين.

والذي يظهر أن القائلين بأن النهي يوم خيبر إنما كان عن لحوم الحمر الأهلية يحاولون بذلك استبعاد أن تكون المتعة قد نسخت مرتين؛ لأنه ثبت النهي عنها يوم الفتح، ومعلوم أن يوم الفتح بعد خيبر، إذ أن خيبر في السنة السابعة من الهجرة، وغزوة الفتح في السنة الثامنة؛ فيلزم من ذلك نسخها مرتين.

ونحن نرى أن لا داعي لهذه المحاولة ما دام الحديث ظاهراً في أن يوم خيبر ظرف لتحريم نكاح المتعة، ولا مانع من نسخها مرتين، ولها نظير في الشريعة الإسلامية، وهو مسألة القبلة؛ فقد نسخت مرتين، وذلك أن النبي ﷺ كان يصلي بمكة إلى الكعبة، ثم أمر بالصلاة إلى بيت المقدس بعد الهجرة تأليفاً لليهود، وامتحاناً للمسلمين الذين اتبعوه بمكة، ثم حول إلى الكعبة ثانياً. وقيل لهم في حديث سبرة الجهني: أن القول بأن النبي ﷺ حرمها إلى يوم القيامة معارض بما روي عنه أن النبي ﷺ نهى عن المتعة في حجة الوداع كما عند أبي داود.

وترد هذه المناقشة بأن هذا اختلف فيه عن سبرة، والرواية عنه بأنها في الفتح أصح لأنهم في فتح مكة شكوا للنبي ﷺ العزوبة، فرخص لهم فيها مدة ثم نسخها، وعلى تسليم صحة النهي عنها في حجة الوداع، فنقول: إن النبي ﷺ أعاد النهي في حجة الوداع ليسمعه من لم يكن سمعه قبل، فأكد ذلك حتى لا تبقى شبهة لأحد يدعي تحليلها.

ويقال لهم في الإجماع: إنه غير مسلم؛ فقد ثبت الجواز عن ابن عباس كما ثبت عن جماعة من التابعين. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المُتْعة[١]، قال ابنُ المُسَيَّب: ثم نُسِخَتْ[٢].

قال * ع[٣] *: وقد كانَتِ المتعةُ في صَدْرِ الإسلامِ، ثم نَهَى عنها النبيُّ ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به﴾، أي: مِنْ حَطٍّ أو تأخيرٍ بعد ٱستقرارِ الفَريضَةِ، ومَنْ قال بأنَّ الآية المتقدِّمة في المُتْعَة، قال: الإشارةُ بهذه إلَىٰ أنَّ ما تراضَيَا علَيْه من زيادةٍ في مُدَّة المُتْعةِ، وزيادةٍ في الأجْرِ جائزٌ.

= ويجاب عن هذا بأن ابن عباس صح عنه أنه رجع عن القول بحل المتعة، كما قدمنا؛ فانعقد الإجماع على تحريمها. وأما خلاف بعض التابعين؛ فإنه إن صح عنهم لم يضر بعد تقرر التحريم قبل حدوثهم.
يتبين لنا من بيان الأدلة ومناقشاتها رجحان مذهب الجمهور من أن المتعة حرام، وهي من الأنكحة الفاسدة؛ لقوة أدلتهم، وأنه لا عبرة بمخالفة الإمامية؛ لما تبين من بطلان ما تمسكوا به من الأدلة.
هذا وقد نسب بعض العلماء القول بصحة نكاح المتعة إلى إمام دار الهجرة (رضي اللَّه عنه) قال صاحب «الهداية» من الحنفية: «ونكاح المتعة باطل، وهو أن يقول لامرأة: أتمتع بك كذا مدة بكذا من المال» وقال مالك (رحمه اللَّه): «هو جائز».
وهذه النسبة باطلة؛ فإن الإمام مالكاً (رضي اللَّه عنه) لم يقل بإباحة نكاح المتعة، ولا قال به أحد المالكية؛ فإنهم جميعاً اتفقوا على تحريم نكاح المتعة.
ولأجل مخالفة هذه النسبة لمذهب المالكية نجد بعض علماء الحنفية أنكرها على صاحب «الهداية». قال ابن نجيم في «البحر الرائق»: وما في «الهداية» من نسبته إلى مالك، فغلط كما ذكره الشارحون.
والموجود في كتب المالكية إنما هو فيمن نكح نكاحاً مطلقاً، ونيته ألا يمكث معها إلا مدة نواها، فقالوا: إن ذلك جائز، وليس هو بنكاح متعة ولو علمت المرأة بنيته. وهذا لم ينفرد به المالكية بل قال به الجمهور، إلا ما روي عن الأوزاعي؛ فقد قال: هذا نكاح متعة، ولا خير فيه. وقد قال الإمام مالك: ليس هذا من الجميل، ولا من أخلاق الناس.
فإن قيل: ما الفرق بين هذا النكاح الذي نوى فيه الرجل الإقامة معها مدة نواها، وبين نكاح المتعة الذي قالت به الإمامية وقلتم ببطلانه؟؟ نقول: الفرق بينهما واضح، وهو أن نكاح المتعة الذي قلنا ببطلانه، والذي قالت به الإمامية دخلا فيه على تحديده بمدة معينة أو غير معينة. وأيضاً فهو نكاح لا تترتب عليه أحكام النكاح من التوارث ولحوق النسب ووجوب العدة؛ بخلاف هذا، فإنه وإن نوى الإقامة معها مدة إلا أنهما لم يدخلا على ذلك، وهو نكاح تترتب عليه آثاره، ففرق بينهما، غاية الأمر أنه نوى الإقامة معها مدة نواها، وهذا لا يضر؛ لأن الرجل بيده الطلاق، فله أن يطلق في أي وقت شاء.
ينظر: «الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير» (٤/ ٢٢)، و «زاد المعاد» (٤/٨)، و «الهداية» (٢/ ٣٨٤).

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٤) برقم (٩٠٣٧) بنحوه، وذكره البغوي (١/ ٤١٤)، وابن عطية (٢/ ٣٦)، والسيوطي (٢/ ٢٥٠) بنحوه، وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٦)، والسيوطي (٢/ ٢٥١) بنحوه، وعزاه لأبي داود في «ناسخه»، وابن المنذر، والنحاس، والبيهقي.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿ومَنْ لم يستطعْ منكم طَوْلاً...﴾ الآية: قال ابنُ عَبَّاس وغيره: الطَّوْل هنا: السَّعَة في المالِ[١]؛ وقاله مالِكٌ في «**المُدَوَّنة**»، فعلَىٰ هذا التأويلِ لا يصحُّ للحُرِّ أنْ يتزوَّج الأَمَةَ إلاَّ بِاجتماعِ شرطَيْنِ: عَدَمِ السَّعَةِ في المالِ، وخَوْفِ العَنَتِ، وهذا هو نصُّ مالك في «**المدوَّنة**».

قال مالك في «**المُدَوَّنة**»: «ولَيْسَتِ الحُرَّة تحته بِطَوْل، إنْ خَشِيَ العَنَتَ»، وقال في «**كتاب محمَّد**» ما يقتضِي أنَّ الحُرَّة بمثابة الطَّوْل.

قال الشيخُ أبو الحَسَن اللَّخْمِيُّ: وهو ظاهرُ القرآن، ونحوه عنِ ابْنِ حَبيبٍ[٢].

وقال أبو حنيفة: وجودُ الحُرَّة تحته لا يَجُوزُ معه نكاحُ الأَمَةِ؛ وقاله[٣] الطَّبَرِيُّ، وتقولُ: طَالَ الرَّجُلُ طَوْلاً (بفتح الطاء)؛ إذا تفضَّل، ووَجَدَ، واتَّسَعَ، وطُولاً (بضمها): في ضِدِّ القِصَر، و ﴿المحصناتُ﴾ في هذا الموضع: الحرائرُ ـ والفتاةُ، وإن كَانَتْ في اللغة واقعةً على الشَّابَّة، أَيَّةً كانَتْ، فعرفُها في الإماء، وفَتًى كذلك، و ﴿المُؤْمناتُ﴾؛ في هذا الموضع: صفةٌ مشترطةٌ عند مالك، وجمهور أصحابه، فلا يجوزُ نكاحُ أمةٍ كافرةٍ[٤]

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٧) برقم (٩٠٥٢) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٧)، والسيوطي (٢/ ٢٥٣) بنحوه، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٧).

(٣) ينظر: «**تفسير الطبري**» (٤/ ١٨).

(٤) اختلف الفقهاء في ذلك، فذهب إلى جوازه مع كونه خلاف الأولى الحنفية وأحمد في رواية، وهو المنقول في «**العتبية**» و «**الواضحة**» من سماع ابن القاسم عن مالك.
وذهب الشافعية والحنابلة في ظاهر مذهبهم، والمالكية في المشهور عندهم إلى القول بعدم جواز التزوج مطلقاً.
استدل المانعون بالكتاب:
أولاً: قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَنْكِحُوا المُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١] وجه الدلالة: أن الآية دلت على تحريم المشركات. والكتابية مشركة، فيحرم نكاحها حرة كانت أو أمة؛ لاندراجها تحت العموم، لا أن الله (تعالى) خص الحرائر بالحل بقوله: ﴿وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]؛ إذ المراد بالمحصنات الحرائر، فبقيت الإماء على أصل المنع وعدم الحل كالوثنيات والمجوسيات.
ونوقش بأن المستدل منع فيما تقدم أن تكون الكتابية مشركة، ونفى إرادة الكتابية من لفظ «المشركات» في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَنْكِحُوا المُشْرِكَاتِ﴾، وكيف يصح هذا وقد خصهن العرف باسم آخر ولم يطلق عليهم اسم الشرك؟! يؤيده خصوصية كل منهما باللفظ، والعطف في أسلوب القرآن، فإن الأخير يقتضي المغايرة.
ولو سلمنا اندراجهن تحت عموم المشركات وإرادتهن من اللفظ، فقد خرجن بالاتفاق على تخصيص هذا العموم بحل الحرائر من الكتابيات بآية ﴿والمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ﴾، فلم تبق الآية على =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

عندهم؛ قُلْتُ: والعلَّة في مَنْعِ نكاحِ الأَمَةِ ما يئُولُ إِلَيه الحالُ من ٱسترقاقِ الولد.

= عمومها؛ فلا يحتج بها. ثم ما تقدم على القول بتفسير المحصنات بالحرائر. أما إن فسرت بالعفائف (كما جرى عليه الحنفية استناداً إلى أن الإحصان في كلام العرب عبارة عن المنع، وهو يحصل بالحرية والإسلام). فاسم العفائف متناول للحرائر والإماء، فيكنَّ في الحكم سواء. وحيث وقع الاتفاق على حل الحرائر، فالإماء كذلك؛ لعدم الفصل في الدليل المبيح.

وثانيا من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] دلت الآية على أن حل المتزوج بالإماء مشروط بشرطين هما إيمانهن وعدم قدرة المتزوج بهن على طول الحرة، فإذا انتفى الإيمان منهن (وهو أحد الشرطين) بأن كن كتابيات انتفى الحكم، وهو الحل، فيحرم نكاحهن بناء على أن الحكم متى علق بشرط أو أضيف إلى مسمى بوصف خاص، أوجب نفي الحكم عند عدم الشرط أو الوصف، فكان انتفاء الشرطين أو أحدهما وهو الإيمان مفيداً لتحريم الإماء.

ونوقش بأن هذه الآية غاية ما تفيد وجود الحكم عند وجود الشرط، أما نفي الحكم عند نفي الشرط، فلم تتعرض له الآية، فلا دلالة فيها على التحريم؛ إذ اللفظ لا يدل على خلاف الموضوع له.

وغاية درجات الوصف إذا كان مؤثراً أن يكون علة، ولا تأثير للعلة في نفي الحكمة؛ لأن عدم العلة لا يصلح أن يكون علة لعدم الحكم؛ لكون العدمي لا يكون علة لحكم عدمي ولا وجودي، وعلى ذلك فالآية أفادت حل الإماء المؤمنات عند الشرط لا تحريم الكتابيات.

ولو سلمنا للمستدل حجية المفهوم، فمقتضى مفهوم الآية عدمُ الإباحة الثابتة عند وجود القيد المبيح، وعدم الإباحة أعم من ثبوت الكراهة أو الحرمة؛ لأنه لا دلالة للأعم على أخص بخصوصه. وعليه يجوز ثبوت الكراهة أو الحرمة على السواء لا ثبوت الحرمة بعينها، لكن لما كانت الكراهة أقل تعينت، وإليها مالت الحنفية. وصرح بذلك صاحب «البدائع» منهم.

فإن قال قائل: إن الوصف بالإيمان يدل على الحرمة عند عدمه، فتحرم الأمة الكتابية؛ لعدم تحقق وصف الإيمان فيها. ولهذا نظير معتبر متفق عليه وارد في القرآن الكريم هو قوله تعالى في كفارة القتل: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] فقد وقع الاتفاق على عدم إجراء الرقبة الكافرة في هذه الكفارة؛ لكونها مقيدة بالإيمان، فكأنهم اعتبروا الوصف الوارد في الآية.

أجيب بأن تحرير الرقبة في كفارة القتل لم يشرع إلا مقيدة بالإيمان، بخلاف النكاح؛ فقد شرح مطلقاً ومقيداً.

واستدل المانعون بالمعقول من وجهين:

الوجه الأول: أن نكاح الإماء في الأصل ثبت ضرورة وما ثبت بالضرورة يقتصر على قدرها الوارد به النص. وقد ورد النص بحل الحرائر والإماء المؤمنات؛ لكون الضرورة مرتفعة بهما، فلا تحل الإماء الكتابيات لعدم ورود النص بذلك.

أما أن نكاح الإماء ثابت ضرورة، فلما فيه من تعريض الولد للرق الذي هو مَوْتٌ حكماً، فكان كالإهلاك حسًّا؛ إذ به يخرج الشخص عن أن يكون منتفعاً به في حق نفسه ملحقاً بالعجماوات في البيع والشراء، وهلاك الجزء من غير ضرورة لا يجوز.

والوجه الثاني: هو أن التزوج بالإماء الكتابيات يؤدي إلى تعريض ولد الحر المسلم لرق الكافر؛ لأن الولد ينشأ رقيقاً برق أمه، فإذا كانت الأم مملوكة لكافر وتزوجها حر مسلم نشأ الولد رقيقاً برق أمه، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿واللَّه أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض﴾، ومعناه: واللَّهُ أعلمُ ببَوَاطِنِ الأمور، ولكم ظواهرُها، فإذا كانَتِ الفتاةُ ظاهِرُها الإيمانُ، فنكاحها صحيحٌ، وفي اللفظ

= مسلماً بإسلام أبيه، مملوكاً لكافر هو سيد أمه. ولا شك أن هذا التعريض محظور شرعاً، فيحظر ما أفضى إليه، وهو التزوج بالأمة الكتابية؛ إذ أن ما يفضي إلى المحظور يكون محظوراً.

ونوقش المعقول بوجهيه: بأن على تسليم كون نكاح الإماء فيه تعريض الولد للرق لا يفضي إلى التحريم بل يفيد الكراهة؛ إذ لو كان محرماً لما أجاز الشارع للعبد أن يتزوج بأمتين مع وجود العلة المذكورة في نكاحه، كما أن تحصيل الولد رقيقاً مسلماً أولى من عدم تحصيله أصلاً؛ لأن فيه تكثير المقرين بالوحدانية الأمر الذي هو المقصود الأصلي من النكاح. أما كون الولد حراً بعد كونه مسلماً، فهو كمال يرجع إلى أمر دنيوي. وفي إمكان المتزوج بالأمة الكتابية عدم تحصيل الولد أصلاً بنكاح من لا تلد فلا يتحقق المانع، فلا تحرم. أما كون النكاح فيه تعريض ولد الحر المسلم لرق الكافر، فهذا غير مطرد، ومؤثر في بعض الحالات دون بعض، وغاية ما يفيد الكراهة لا الحرمة.

وهناك معقول ثالث: استدل به المانعون هو أن الأمة الكتابية جمعت بين نقصين مؤثرين في منع النكاح هما الكفر والرق، فيحرم نكاحها كالحرة المجوسية، حرمت لاجتماع نقصي الكفر وعدم الكتاب فيها.

ونوقش: بأن المانع من نكاح الحرة المجوسية هو تغليظ كفرها بعدم الانتماء إلى نبي أو كتاب منزل، فأشبهت المشركة، ولا كذلك الأمة الكتابية؛ فظهر الفرق بينهما.

واستدل المجيزون بالكتاب والمعقول: **أولاً**: الكتاب، وهو قوله تعالى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] الآية، وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، وقوله: ﴿والمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

وجه الدلالة: أن العمومات التي اشتملت عليها هذه الآيات أفادت حل النكاح بالنساء مطلقاً من غير تقييد بحرائر أو إماء بإيمان أو غير إيمان. ذلك لأن الآية أفادت حل النساء المستطابة مطلقاً من غير تقيد بحرية أو غيرها. والآية الثانية أفادت حل المملوكات، وهو بإطلاقه شامل للكتابيات وغيرها.

والآية الثالثة إنَّما يتم الاستدلال بها على المطلوب إذا فسِّرت المحصنات بالعفائف؛ لأن العفيفة كما تكون حرة تكون أمة. دل عليه استثناؤها من المحصنات في قوله: ﴿وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، فَكَانَ لفظ «المحصنات» متناولاً للإماء كما هو متناول للحرائر.

ونوقش: بأن هذه العمومات المستدل بها مراد بها الحرائر دون الإماء، شهد بذلك سياق الآيات؛ ففي سياق قوله: ﴿فانكحوا ما طاب لكم﴾ وقوله تعالى: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] والمملوكة سيدها هو المتولي قبض مهرها، فكان هذا دليلاً على خصوصية الحرائر بالآية؛ لأنهن اللائي يقبضن مهورهن.

وكذا قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] سيق لبيان عدم اشتراط العدل في نكاح المملوكات دون الحرائر.

أما قوله: ﴿والمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾؛ فلا دلالة فيها على حل نكاح الإماء؛ لأن الإحصان اسم مشترك يتناول معان مختلفة، وليس بعام حتى يجري على مقتضى لفظه، فكان مجملاً موقوفاً على البيان معناه. ووقوع الاتفاق على أن حل الحرائر من الكتابيات مستفاد من الآية مشعر بورود بيان يفيد ذلك. أما الإماء، فعدم البيان في حقهن مبقٍ لهن على أصل المنع والتحريم.

وأجيب: بأن دعوى سوق العمومات في الحرائر دون الإماء لا تمنع دلالة العمومات على حل الإماء=

This file was downloaded from QuranicThought.com

أيضاً: تنبيهٌ علَىٰ أنهُ ربَّما كان إيمانُ أَمَةٍ أَفْضَلَ مِنْ إيمانِ بعضِ الحرائرِ، فلا تَعْجَبُوا بمعْنَى الحُرِّيَّة، والمَقْصِدُ بهذا الكلامِ أنَّ الناس سواءٌ، بَنُو الحرائرِ، وبَنُو الإِمَاءِ، أكرمهم عنْدَ اللَّهِ أتقاهُمْ، وفي هذا توطئَةٌ لنفوسِ العَرَبِ التي كانَتْ تَسْتَهْجِنُ ولَدَ الأَمَةِ.

وقوله تعالى: ﴿فانكحوهن بإذن أهلهن﴾، معناه: بولايةِ أربابِهِنَّ المالكين، ﴿وآتوهُنَّ أجورَهُنَّ﴾، أي: مُهُورَهُنَّ، ﴿بالمَعْرُوفِ﴾: معناه: بالشَّرْعِ والسُّنَّةِ، و ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾: الظاهرُ أنه بمعْنَىٰ عفيفاتٍ.

قال * ص *: مُحْصَنَاتٍ: منصوبٌ على الحَالِ، والظَّاهِرُ أنَّ العَامِلَ وآتوهُنَّ، ويجوزُ أَنْ يَكُونَ العامِلُ: فانْكِحُوهُنَّ مُحْصَنَاتٍ، أي: عفائفَ. انتهى.

والمسافِحَاتُ: الزوانِي المتبذِّلاتُ اللَّوَاتِي هُنَّ سُوقٌ للزِّنا، ومتَّخِذَاتُ الأخدانِ هنَّ المُسْتَتِرَاتُ اللواتِي يصحبن واحداً واحداً، ويَزْنِينَ خفيةً، وهذان كانا نَوْعَيْن في زنا الجاهليَّة؛ قاله ابنُ عبَّاس وغيره[1].

= الكتابيات؛ إذ ليس هناك ما يمنع ثبوت حكم بسياق اللفظ وآخر بإشارته.
وما استندوا إليه من الاتفاق على حل الحرائر لا ينهض حجة لهم؛ لأن التحريم لا يثبت إلا بنص، فما لم يرد يكون حكم العموم جارياً على أفراده، وههنا كذلك، فتكون العمومات متناولة للحرائر والإماء على أن الراجح إرادة العفائف من المحصنات لا غيرها في هذا المقام، كما روي هذا عن جماعة من السلف.
وأيده كون العفة من معاني الإحصان، وورود القرآن الكريم بذلك، وما عدا هذا المعنى من معاني الإحصان فغير مراد؛ لعدم قيام الدليل، وحيث كانت العفة هي المرادة وهي صادقة على الحرائر والإماء، وجب اعتبار عموم العفة في تناولها للحرائر والإماء، فوجب القول بحل الإماء الكتابيات؛ لأنها من أفراد العام في الآية.
واستدلوا ثانياً بالمعقول، وهو قياس الأمة الكتابية على الأمة المسلمة بجامع جواز وطء كل منهما بملك اليمين، فحيث جاز نكاح الأمة المسلمة اتفاقاً، جاز كذلك نكاح الأمة الكتابية.
ونوقش: بأن وطء الإماء بملك اليمين أقل شأناً من وطئهن بملك النكاح. وثبوت الحكم في الأدنى غير مستلزم ثبوته في الأعلى، ولذا كانت الأمة المسلمة يجوز وطؤها بملك اليمين، وعند وجود حرة تحت الزوج يمتنع، ولو كانت حرة لا أمة لجاز النكاح.
وأجيب: بأن ما استظهر به من منع نكاح الأمة المسلمة عند وجود حرة، لا يصلح علة في جميع الأحوال، بل هو علة لجواز الأمة منفردة غير مجموعة إلى غيرها، ومن هنا كانت الأمة المسلمة يجوز وطؤها بملك اليمين، ويجوز نكاحها منفردة، وحين تكون تحت الزوج حرة يمتنع نكاحها من جهة أخرى هي جمعها مع حرة.
ينظر: **«أثر الاختلاف في الأحكام»** لشيخنا بدران أبو العينين.

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٢٢) برقم (٩٠٧٦) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٩)، والسيوطي (٢/ ٢٥٤)، وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿فإذا أُحْصِنَّ...﴾ الآية، أي: تزوَّجن، قال الزُّهْرِيُّ وغيره: فالمتزوِّجة محدودةٌ بالقرآن، والمُسْلِمَةُ غير المتزوِّجة محدودةٌ بالحديث، وفي مسلم والبخاريُّ، «أنه قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الأَمَةُ إِذَا زَنَتْ، ولَمْ تُحْصَنْ»؟ فأوْجَبَ/ عَلَيْها الحدَّ» ١١٨أ والفاحشة[1]، هنا الزِّنا.

---

(١) أخرجه البخاري (٤/ ٣٦٩) كتاب «البيوع»، باب بيع العبد الزاني، حديث (٢١٥٣)، ومسلم (٣/ ١٣٢٩) كتاب «الحدود»، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، حديث (٣٣/ ١٧٠٤)، ومالك (٢/ ٨٢٦) كتاب «الحدود»، باب جامع ما جاء في الزنا، حديث (١٤)، وأبو داود (٢/ ٥٥٦) كتاب «الحدود»، باب في الأمة تزني ولم تحصن، حديث (٤٤٦٩)، وابن ماجة (٢/ ٨٥٧) كتاب «الحدود»، باب إقامة الحدود على الإماء، حديث (٢٥٦٥)، والدارمي (٢/ ١٨١) كتاب «الحدود»، باب في المماليك يقيم عليهم سادتهم الحدود دون السلطان، وأحمد (٤/ ١١٦، ١١٧)، والشافعي في **«الأم»** (٦/ ١٣٥)، وأبو داود الطيالسي (١/ ٣٠٠ـ منحة) رقم (١٥٢٨)، والحميدي (٢/ ٣٥٥) رقم (٨١٢)، وعبد الرزاق (٧/ ٣٩٣) رقم (١٣٥٩٨)، وابن أبي شيبة (٩/ ٥١٣)، وابن الجارود في **«المنتقى»** رقم (٨٢١)، وابن حبان (٤٤٢٧ـ الإحسان)، والطبراني في **«الكبير»** (٥/ ٢٣٨) رقم (٥٢٠١، ٥٢٠٢، ٥٢٠٣، ٥٢٠٤، ٥٢٠٥، ٥٢٠٦، ٥٢٠٧)، والدارقطني (٣/ ١٦٢) كتاب «الحدود والديات»، حديث (٢٣٦)، والبيهقي (٨/ ٢٤٢) كتاب «الحدود»، باب ما جاء في حد المماليك، كلهم من طريق عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن، فقال: «إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير» قال ابن شهاب: لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة.

والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي (١/ ٣٠٠ـ منحة) رقم (١٥٢٧) من طريق زمعة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني ـ وحده ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها، فإن عادت فليجلدها، فإن عادت فليجلدها، فإن عادت فليبعها ولو بضفير من شعر». وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة وحده، وسيأتي تخريجه مع ماله من الشواهد:

أخرجه البخاري (٤/ ٤٣٢) كتاب «البيوع»، باب بيع العبد الزاني، حديث (٢١٥٢)، ومسلم (٣/ ١٣٢٨) كتاب «الحدود»، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، حديث (٣٠/ ١٧٠٣)، وأحمد (٢/ ٤٩٤)، وأبو داود (٢/ ٥٦٦) كتاب «الحدود»، باب في الأمة تزني ولم تحصن، حديث (٤٤٧٠)، والحميدي (٢/ ٤٦٣) رقم (١٠٨٢)، والشافعي (٢/ ٧٩) كتاب «الحدود»، باب الزنا، حديث (٢٥٦)، وعبد الرزاق (٧/ ٣٩٢) رقم (١٣٥٩٧، ١٣٥٩٩)، وأبو يعلى (١١/ ٤١٩) رقم (٦٥٤١)، والدارقطني (٣/ ١٦٠ـ ١٦١) كتاب «الحدود والديات»، حديث (٢٣٦)، والبيهقي (٨/ ٢٤٢) كتاب «الحدود»، باب ما جاء في حد المماليك، والبغوي في **«شرح السنة»** (٥/ ٤٧١ـ بتحقيقنا) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري ـ قال بعضهم: عن أبيه ـ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنت الأمة فتبين زناها، فليجلدها ولا يثرب، ثم إن زنت، فليجلدها ولا يثرب، ثم إن زنت الثالثة، فليبعها ولو بحبل من شعر». قلت: وقع في هذا الإسناد اختلاف؛ فقد رواه الليث عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وقد وافقه على ذلك محمد بن إسحاق. ورواه بعضهم عن سعيد عن أبي هريرة دون ذكر أبيه، كإسماعيل وعبيد الله بن عمر وأيوب بن موسى ومحمد بن عجلان وعبد الرحمن بن إسحاق، ووقع =

This file was downloaded from QuranicThought.com

قال * ص *: وجوابُ: «إِذَا»: «فإِنْ أَتَيْنَ»، وجوابه. انتهى.

= في رواية عبد الرحمن تصريح سعيد بسماعه عن أبي هريرة فقال: سمعت أبا هريرة قال الحافظ في **«الفتح»** (١٢/ ١٧٢): ووافق الليث على زيادة قوله: «عن أبيه» محمد بن إسحاق، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي، ووافق إسماعيل [ابن أمية] على حذفه عبيد الله بن عمر العمري عندهم، وأيوب بن موسى عند مسلم والنسائي، ومحمد بن عجلان وعبد الرحمن بن إسحاق عند النسائي، ووقع في رواية عبد الرحمن المذكور عن سعيد سمعت أبا هريرة... اهـ.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة: أخرجه الترمذي (٤/ ٣٧) كتاب «الحدود»، باب ما جاء في إقامة الحد على الإماء، حديث (١٤٤٠)، والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٩٩) كتاب «الرجم»، باب إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ثلاثاً بكتاب الله، فإن عادت فليبعها ولو بحبل من شعر».

قال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .اهـ.

وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

أخرجه النسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٩٩) كتاب «الرجم»، باب إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت، حديث (٧٢٤٢).

وأخرجه ابن عدي في **«الكامل»** (٣/ ٣٥٨) من طريق سعد بن سعيد عن سفيان عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن عادت فاجلدوها، فإن عادت فاجلدوها، فإن عادت فبيعوها ولو بضفير».

قال ابن عدي: ذكر الأعمش غير محفوظ، إنما هو عن الثوري عن حبيب نفسه، وهذه الأحاديث التي ذكرتها لسعد بن سعيد عن الثوري وعن غيره مما ينفرد فيها سعد عنهم، وقد صحب سعد الثوري بجرجان في بلده، روى عنه غرائب، وسأله عن مسائل كثيرة، فتلك المسائل معروفة عنه، ولسعد غير ما ذكرت من الأحاديث غرائب وأفراد غريبة تروى عنهم، وكان رجلاً صالحاً، ولم تؤت أحاديثه التي لم يتابع عليها من تعَمُّدٍ منه فيها أو ضعف في نفسه ورواياته إلا لغفلة كانت تدخل عليه، وهكذا الصالحين، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، لأنهم كانوا غافلين عنه، وهو من أهل بلدنا، ونحن أعرف به .اهـ.

وسعد ذكره الذهبي في **«المغني في الضعفاء»** (١/ ٢٥٤) رقم (٢٣٤٣) وقال: سعد بن سعيد الساعدي عن الثوري، وهاه أبو نعيم .اهـ.

قلت: وقد خالفه عبد الرحمن بن مهدي، فرواه عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة، ولم يذكر فيه الأعمش.

أخرجه النسائي (٤/ ٢٩٩ـ **الكبرى**) كتاب «الرجم»، باب إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت، حديث (٧٢٤١) عن محمد بن بشار ـ بندار ـ عن عبد الرحمن بن مهدي به.

وينظر: **«تحفة الأشراف»** (٩/ ٣٤٢).

وللحديث شواهد عن عائشة، وابن عمر، وعبد الله بن زيد.

١ ـ حديث عائشة:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ٨٥٧) كتاب «الحدود»، باب **إقامة الحدود على الإماء، حديث** (٢٥٦٦)، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

و ﴿المُحْصَنَاتُ﴾ في هذه الآية: الحَرَائِرُ؛ إذ هي الصفَةُ المَشْرُوطة في الحدِّ الكامِلِ، والرَّجْمُ لا يتنصَّف، فلم يُرَدْ في الآية بإجماع، والعَنَتُ في اللغة: المَشَقَّة.

قال ابنُ عباسٍ وغيره: والمَقْصِدُ به هنا الزنا[1].

= والنسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٣٠٣) كتاب «الرجم»، باب إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت، حديث (٧٢٦٤) كلاهما من طريق يزيد بن أبي حبيب عن عمار بن أبي فروة؛ أن محمد بن مسلم حدثه؛ أن عروة حدثه؛ أن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته؛ أن عائشة حدثتها؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن زنت فاجلدوها، فإن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير».

وقد رواه عروة وعمرة عن عائشة: أخرجه النسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٣٠٣) كتاب «الرجم»، باب إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت، حديث (٧٢٦٥)، وابن عدي في **«الكامل»** (٥/ ٧٤) كلاهما من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمار بن أبي فروة؛ أن محمد بن مسلم حدثه؛ أن عروة وعمرة حدثاه؛ أن عائشة حدثتهما؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: . . فذكره.

وأخرجه العقيلي في **«الضعفاء»** (٣/ ٣٢٤) من طريق الليث عن حبيب عن عمار بن أبي فروة، أن محمد بن مسلم حدثه؛ أن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته؛ أن عائشة حدثتها؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: . . فذكر الحديث.

قلت: وهذا كله من ضعف عمار بن أبي فروة؛ فمرة يرويه عن محمد عن عروة عن عمرة عن عائشة، ومرة يرويه عن محمد عن عروة وعمرة عن عائشة، ومرة يرويه عن محمد عن عمرة عن عائشة.

والحديث ذكره البوصيري في **«الزوائد»** (٢/ ٣١٠)، وقال: هذا إسناد ضعيف؛ عمارة - كذا قال، والصواب عمار - ابن أبي فروة قال البخاري: لا يتابع على حديثه. وذكره العقيلي وابن الجارود في **«الضعفاء»**، وذكره ابن حبان في **«الثقات»** فما أجاد اهـ.

٢ - حديث ابن عمر:

ذكره ابن أبي حاتم في **«العلل»** (١/ ٤٥٥) رقم (١٣٦٦) فقال: سألت أبي عن حديث رواه مسلم بن خالد عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها. . .» الحديث قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو ما رواه بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية عن المقبري عن أبي هريرة .اهـ.

٣ - حديث عبد اللَّه بن زيد:

أخرجه النسائي في **«الكبرى»** (٤/ ٢٩٨) كتاب «الرجم»، باب حد الزاني البكر، حديث (٧٢٣٨) من طريق أبي أويس عن عبد اللَّه بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه (وكان شهد بدراً) أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولن بضفير».

قال النسائي: أبو أويس ضعيف، وإسماعيل ابنه أضعف منه.

قلت: وعم عباد بن تميم هو عبد اللَّه بن زيد كما في **«تحفة الأشراف»** (٤/ ٣٤٠) للحافظ المزي.

وفي **«التحفة»** قول النسائي: أبو أويس ليس بالقوي.

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٢٧) برقم (٩١١٣)، (٩١١٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٩)، والسيوطي (٢/ ٢٥٥)، وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿وأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ يعني: عَنْ نكاحِ الإماء؛ قاله ابنُ عَبَّاس وغيره[١]: وهذا نَدْبٌ إلى التَّرْك؛ وعِلَّتُهُ مَا يؤَدِّي إِلَيْه نكاحُ الإماءِ مِن اسْترقاقِ الوَلَدِ ومِهْنَتِهنَّ.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لكُمْ ويهديكم...﴾ الآيةَ: التقديرُ عندَ سيبَوَيْهِ: يريد اللَّهُ لِأنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ، ويَهْدِيَكُمْ، بمعنَىٰ: يُرْشِدَكُمْ، والسُّنَنُ: الطُّرُقُ، ووجوهُ الأمورِ، وأنحاؤُها، والَّذِينَ مِنْ قبلنا: هم المؤمِنُونَ مِنْ كُلِّ شريعةٍ.

وقوله سبحانه: ﴿واللَّه يريد أنْ يتوب عليكم...﴾ الآية: مَقْصِدُ هذه الآيةِ الإخبارُ عن إِرَادَة الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، فقُدِّمَتْ إرادةُ اللَّه تعالَىٰ تَوْطِئَةً مُظْهِرة لفسَادِ إرادة مُتَّبِعِي الشهواتِ، واختلف المتأوِّلون في تَعْيينِ مُتَّبِعِي الشَّهَوَات، فقال مجاهدٌ: هم الزناةُ[٢]، وقال السُّدِّيُّ: هم اليهودُ والنصارَىٰ[٣]، وقالَتْ فرقة: هم اليهودُ خاصَّة؛ لأنَّهم أرادوا أنْ يتبعهم المُسْلِمُونَ في نِكَاحِ الأَخَوَاتِ مِنَ الأب، وقال ابنُ زَيْد: ذلك على العمومِ في هؤلاءِ، وفي كُلِّ متَّبِعِ شهوةٍ[٤]؛ ورجَّحه الطبريُّ[٥].

وقوله تعالى: ﴿يريد اللَّه أن يخفِّف عنكم...﴾ الآية: أي: لَمَّا علمنا ضَعْفَكُمْ عَنِ الصَّبْر عن النِّساء، خَفَّفنا عَنْكم بإباحة الإماء، قاله مجاهدٌ وغَيْره[٦]، وهو ظاهرُ مقصودِ الآيةِ، ثم بَعْدَ هذا المَقْصِدِ تَخْرُجُ الآية مَخْرَجَ التفضُّلِ؛ لأنها تتناوَلُ كُلَّ ما خفَّفه اللَّه سبحانَهُ عَنْ عباده، وجعله الدِّينَ يُسْراً، ويقع الإخبار عن ضَعْف الإنْسَان عامًّا؛ حَسْبَما هو

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٢٩) برقم (٩١٢٩)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٩).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٣١) برقم (٩١٣٠ـ ٩١٣١ـ ٩١٣٢ـ ٩١٣٣) بنحوه، وذكره البغوي (١/ ٤١٧)، وابن عطية (٢/ ٤٠)، والسيوطي (٢/ ٢٥٧)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٣١) برقم (٩١٣٤)، وذكره البغوي (١/ ٤١٧)، وابن عطية (٢/ ٤٠)، والسيوطي (٢/ ٢٥٧)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٣١) برقم (٩١٣٥) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٠).

(٥) ينظر: «تفسير الطبري» (٤/ ٣٩).

(٦) أخرجه الطبري (٤/ ٣٢) برقم (٩١٣٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٠)، وابن كثير (١/ ٤٧٩)، والسيوطي (٢/ ٢٥٧) بنحوه، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

في نَفْسه ضعيفٌ يستَمِيلُهُ هواه في الأغْلَب.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة...﴾ الآيةُ: الاستثناءُ منقطعٌ، المعنَىٰ: لكنْ إنْ كانَتْ تجارةً، فكُلُوها، وأخْرَجَ البخاريُّ عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا، أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلاَفَهَا، أَتْلَفَهُ اللَّه»[1]. انتهى.

وقوله تعالَىٰ: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن اللَّه كان بكم رحيماً﴾، أجمع المتأوِّلون علَىٰ أنَّ المقصودَ بهذه الآية النهْيُ عن أنْ يقتُلَ بعْضُ الناسِ بَعْضاً، ثم لفظها يتناوَلُ أنْ يقتل الرجُلُ نَفْسَهُ بقَصْدٍ منه للقتل، أو بأنْ يحملها علَىٰ غَرَرٍ، رُبَّمَا ماتَ مِنْهُ، فهذا كلُّه يتناوله النَّهْيُ، وقد ٱحتجَّ عمرو بن العاصي بهذه الآيةِ حين ٱمْتَنَعَ مِنَ الاغتسال بالمَاءِ البارِدِ؛ خَوْفاً على نَفْسِهِ منه، فقرَّر رسُولُ اللَّهِ ﷺ احتجاجَهُ[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٥٣، ٥٤)، كتاب «الاستقراض»، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها وإتلافها، حديث (٢٣٨٧)، وابن ماجة (٢/ ٨٠٦)، كتاب «الصدقات»، باب التشديد في الدين، حديث (٢٤١١)، وأحمد (٢/ ٣٦١، ٤١٧)، والبيهقي (٥/ ٣٥٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/ ٣٥١ بتحقيقنا)، كلهم من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري (١/ ٤٥٤)، كتاب «التيمم»، باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض، تعليقاً في أول الباب، وأحمد (٤/ ٢٠٣)، وأبو داود (١/ ٣٣٨)، كتاب «الطهارة»، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم، الحديث (٣٣٤)، والدارقطني (١/ ١٧٨)، كتاب «الطهارة»، باب التيمم، الحديث، والحاكم (١/ ١٧٧)، كتاب «الطهارة»، والبيهقي (١/ ٢٢٥)، كتاب «الطهارة»، باب التيمم في السفر إذا خاف الموت، فأما أحمد فمن طريق ابن لهيعة، وأما الباقون، فمن طريق جرير بن حازم، عن يحيى بن أيوب، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عمرو بن العاص قال: «احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل، فأشفقت أن أغتسل فأهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح، فذكروا ذلك لرسول اللَّه ﷺ فقال: «يا عمرو.. صليت بأصحابك وأنت جنب؟! فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال، وقلت: إني سمعت اللَّه تعالى يقول: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن اللَّه كان بكم رحيماً﴾ [النساء: ٢٩] فضحك رسول اللَّه ﷺ ولم يقل شيئاً».
ورواه أبو داود (٣٣٥)، والدارقطني (١/ ١٧٨)، كتاب «الطهارة»، باب التيمم (١٣)، الحاكم (١/ ١٧٧)، والبيهقي (١/ ٢٢٥) من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص؛ أن عمرو بن العاص كان على=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿ومن يفعل ذلك عدواناً وظُلْماً...﴾ الآية: اختلف في المُشَارِ إِلَيْه بـ «ذَلِكَ».

فقال عطاء: «ذَلِكَ» عائدٌ على القَتْل؛ لأنه أقربُ مَذْكُور، وقالتْ فرقةٌ: «ذلك» عائدٌ علَىٰ أَكْلِ المالِ بالباطِلِ، وقَتْلِ النَّفْسِ، وقالَتْ فرقةٌ: «ذَلِكَ»: عائدٌ علَىٰ كُلِّ ما نُهِيَ عَنْه مِنْ أوَّلِ السورةِ، وقال الطبريُّ[1]: «ذَلِكَ» عائدٌ علَىٰ ما نُهِيَ عنه مِنْ آخر وعيدٍ، وذلك قولُهُ تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الذين آمنوا لا يَحِلُّ لكم أنْ ترثوا النِّساء كَرْهاً﴾ [النساء: ١٩]؛ لأنَّ كلَّ ما نهي عنه قبله إلى أول السُّورة، قُرِنَ به وعيدٌ.

قال ابنُ العَرَبيِّ[2] في «**أحكامه**»: والقول الأول أصحُّ، وما عداه محتملٌ. انتهى.

والعدوانُ: تَجَاوُزُ الحَدِّ.

قال * ص *: ﴿عُدْوَاناً وظُلْماً﴾: مصدرانِ في مَوْضِعِ الحال،/ أي: متعدِّين ١١٨ ب وظالِمِينَ، أبو البقاء: أو مفعولٌ من أجله. انتهى.

واختلف العلماءُ في[3] الكبائِرِ.

فقال ابنُ عبَّاس وغيره: الكبائرُ: كلُّ ما وَرَدَ علَيْه وعيدٌ بنارٍ، أو عذابٍ، أو لَعْنَةٍ، أو

= سرية... فذكر الحديث.
وفيه: «فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم»، وليس فيه ذكر التيمم.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما عللاه بحديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب .اهـ.
وللحديث شاهد من حديث ابن عباس: أخرجه الطبراني في «**الكبير**» (١١/ ٢٣٤) رقم (١١٥٩٣) من طريق يوسف بن خالد السمتي: ثنا زياد بن سعد عن عكرمة عن ابن عباس؛ أن عمرو بن العاص صلى بالناس وهو جنب، فلما قدموا على رسول الله ﷺ ذكروا ذلك له، فدعاه رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك فقال: يا رسول الله خشيت أن يقتلني البرد، وقد قال الله عز وجل: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً﴾ فسكت عنه رسول الله ﷺ.
والحديث ذكره الهيثمي في «**مجمع الزوائد**» (١/ ٢٦٧)، وقال: رواه الطبراني في «**الكبير**»، وفيه يوسف بن خالد السمتي، وهو كذاب.

(١) ينظر: «**تفسير الطبري**» (٤/ ٣٩).

(٢) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٤١١).

(٣) ينظر الكلام على الكبائر في: «**البحر المحيط**» للزركشي (٤/ ٢٧٩)، و «**منهاج العقول**» للبدخشي (٢/ ٣٤٤)، و «**غاية الوصول**» للشيخ زكريا الأنصاري (١٠٠)، و «**حاشية البناني**» (٢/ ١٥٢)، و «**الآيات البينات**» لابن قاسم العبادي (٣/ ٤٩)، و «**حاشية العطار على جمع الجوامع**» (٢/ ١٧٥)، و «**أعلام الموقعين**» لابن القيم (٤/ ٣٠٥)، و «**تيسير التحرير**» لأمير بادشاه (٣/ ٤٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ما أشبه ذلك[١].

وقال ابن عبَّاس أيضاً: كلُّ ما نَهَى اللَّه عنه، فَهُوَ كَبِيرٌ[٢]، وعلَىٰ هذا القول أئمَّة الكلام؛ القاضِي، وأبو المَعَالِي، وغَيْرُهما؛ قالوا: وإنما قيل: صغيرةٌ؛ بالإضافة إِلَىٰ أكبر منها، وإلاَّ فهي في نفسها كبيرةٌ؛ منْ حيْثُ المَعْصِيُّ بالجميع واحدٌ، واختلف العلماءُ في هذه المسألة، فجماعةٌ من الفقهاءِ والمحدِّثين يَرَوْنَ أنَّ بِٱجتنابِ الكبَائِرِ تُكَفَّر الصغائرُ قطْعاً، وأما الأصوليُّون، فقَالُوا: مَحْمَلُ ذلك علَىٰ غَلَبة الظَّنِّ، وقُوَّةِ الرجاءِ، لا علَى القَطْع، ومَحْمَلُ الكبائرِ عند الأصوليِّين في هذه الآيةِ أجناسُ الكُفْر، والآيةُ التي قَيَّدت الحُكْمَ، فتردُّ إِلَيْها هذه المُطْلَقات كلُّها: قوله تعالَىٰ: ﴿ويغفرُ ما دُونَ ذلك لِمَنْ يشاء﴾ [النساء: ٤٨ و١١٦].

و ﴿كريماً﴾: يقتضي كَرَمَ الفضيلةِ، ونَفْيَ العيوبِ؛ كما تقول: ثَوْبٌ كريمٌ، وهذه آية رجاء، وروَىٰ أبو حاتم الْبُسْتِيُّ في «**المُسْنَدِ الصَّحِيح**» له، عن أبي هريرةَ وأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ؛ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ علَى المِنْبَرِ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثم سَكَتَ، فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَبْكِي حَزِيناً لِيَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤَدِّي الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَجْتَنِبُ الكَبَائِرَ السَّبْعَ، إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ ثَمانِيَةُ أَبْوَابٍ مِنَ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ حَتَّىٰ إِنَّهَا لَتُصَفِّقُ، ثُمَّ تَلاَ: ﴿إِنْ تجتنبوا كبائر ما تُنْهَوْنَ عنه نكفِّرْ عنكم سيئاتكم. . .﴾[٣] الآية». انتهى من «**التذكرة**» للقرطبيِّ، ونحوُهُ ما رواه مُسْلِمٌ، عن أبي هريرةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَىٰ رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ، إِذَا ٱجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ»[٤]؛ قال القرطبيُّ[٥]: وعلَىٰ هذا جماعةُ أهلِ التأويل، وجماعةُ الفقهاءِ، وهو الصحيحُ؛ أنَّ الصغائر تُكَفَّرُ بٱجتنابِ الكبائرِ قَطْعاً بِوَعْدِ اللَّهِ الصِّدْق، وقولِهِ الحَقِّ سبحانه، وأما الكَبَائِرُ، فلا تكفِّرها إلا التوبةُ منْهَا. انتهى.

قلْتُ: وفي «**صحيح مُسْلِمٍ**»، عن أبي هريرة (رضي اللَّه عنه)؛ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٤٤) برقم (٩٢١٣)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٣ ـ ٤٤)، وابن كثير (١/ ٤٨٦)، والسيوطي (٢/ ٢٦١)، وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٤٣) برقم (٩٢٠٢)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٤)، وابن كثير (١/ ٤٨٦)، والسيوطي (٢/ ٢٦١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، والبيهقي في «**الشعب**».

(٣) أخرجه النسائي (٥/ ٨)، كتاب «الزكاة»، باب وجوب الزكاة، والبخاري في «**التاريخ الكبير**» (٤/ ٣١٦)، وابن خزيمة (٣١٥)، وابن حبان (١٧٤٨)، والبيهقي (١٠/ ١٨٧) كلهم من طريق سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر عن صهيب مولى العتواريين عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) ينظر: «**تفسير القرطبي**» (٥/ ١٠٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، والسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلاَتِ المُؤْمِنَاتِ». انتهى(١).

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ولا تتمنوا ما فضَّل اللَّه به بعضَكُم علَىٰ بعض. . .﴾ الآية: سَبَبُ الآيةِ أنَّ النِّسَاءَ قُلْنَ: لَيْتَنَا اسْتَوَيْنَا مَعَ الرِّجالِ في المِيرَاثِ، وشَارَكْنَاهُمْ في الغَزْوِ، ورُوِيَ أنَّ أمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ ذَلِكَ، أو نحوه(٢)، وقال الرِّجَالُ: لَيْتَ لَنَا فِي الآخِرَةِ حَظًّا زَائِداً عَلَى النِّسَاءِ؛ كَمَا لَنَا عَلَيْهِنَّ فِي الدُّنْيَا، فنزلَتِ الآية.

قال ﴿ع(٣)﴾: لأنَّ في تَمَنِّيهم هذا تحكُّماً على الشَّريعة وتطرُّقاً إلى الدَّفْع في صَدْر حُكْم اللَّه تعالَىٰ، فهذا نَهْيٌ عن كُلِّ تَمَنٍّ بخلاف حُكْم شرعيٍّ، وأما التمنِّي في الأعمال الصَّالحة، فذلك هو الحَسَن، وقد قال ﷺ: «وَدِدتُّ أنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا. . .» الحديث(٤). وفي غير موضع؛ ولقوله تعالَىٰ: ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢]. قال القُشَيْرِيُّ: سمعْتُ الشيخ أبا عَلِيٍّ يقولُ: مِنْ علاَمَاتِ المَعْرفة أَلاَّ تسأل حوائجَكَ، قَلَّتْ أَوَ كَثُرَتْ إلاَّ مِنَ اللَّهِ تعالَىٰ مِثْلُ موسَى اشتاق إلَى الرُّؤْية، فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ/﴾ [الأعراف: ١٤٣]، واحتاج مرَّةً إلى رغيفٍ، فقال: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ ١١٩ أ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٣٠٠) والثوري في «تفسيره» (ص ٢٤١ ـ ٢٤٢) كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم سلمة به.
وأخرجه أحمد (٦/ ٣٠١) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٩٨) رقم (٦٦٥) من طريق عبد اللَّه بن رافع عن أم سلمة وأخرجه أحمد (٦/ ٣٠٥) والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٤٣١) كتاب «التفسير»، باب قوله تعالى: ﴿إن المسلمين والمسلمات﴾ حديث (١١٤٠٥) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٩٤) رقم (٦٥٠) من طريق عثمان بن حكيم ثنا عبد الرحمن بن شيبة عن أم سلمة به والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٣٧٩) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن مردويه والفريابي وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٤٤ـ ٤٥).

(٤) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] انتهى من «التحبير».

وقوله تعالى: ﴿للرجال نصيب...﴾ الآية: قالَتْ فرقة: معناه: من الأجْر، والحسناتِ، فكأنه قِيلَ للنَّاس: لا تَتَمَنَّوْا في أمرِ مخالفِ لما حَكَمَ اللَّه بِهِ؛ لاِخْتيارِ تَرَوْنَهُ أَنْتُمْ، فإن اللَّه تعالَىٰ قَدْ جَعَلَ لكلِّ أحدٍ نصيباً من الأجْر والفَضْلِ بحَسَب اكتسابِهِ فيما شَرَعَ لَهُ، وهذا قولٌ حَسَن، وفي تعليقه سبحانه النَّصِيبَ بالاِكْتسابِ حَضٌّ علَى العَمَل، وتنبيهٌ على كَسْب الخَيْر.

وقوله سبحانه: ﴿واسْأَلُوا اللَّه من فضله﴾، قال ابنُ جُبَيْر وغيره: هذا في فَضْل العباداتِ، والدِّينِ، لا في فضل الدنيا[1]، وقال الجُمْهُور: ذلك على العموم، وهو الذي يقتضيه اللفظ، فقوله: ﴿واسألوا اللَّه﴾ يقتضي مفْعولاً ثانياً، تقديره: واسألوا اللَّهَ الجَنَّة أو كثيراً من فضله.

وقوله تعالى: ﴿ولكل جعلنا موالي...﴾ أي: ولكلِّ أحدٍ، قال ابنُ عَبَّاس وغيرِهِ: المَوَالِي هنا العَصَبَةُ والوَرَثَةُ، والمعنَىٰ: ولكلِّ أحدٍ جعلْنا موالِيَ يَرِثُونَ ممَّا تَرَكَ الوالدان والأقربُونَ.

وقوله تعالى: ﴿والذين﴾ رفْعٌ بالاِبْتداءِ، والخَبَرُ في قوله: ﴿فآتُوهُمْ نَصيبَهُمْ﴾.

واختُلِفَ من المراد بـ «الَّذِينَ».

فقال الحسن وابنُ عبَّاس وابنُ جُبَيْر وغيرهم: هم الأحْلاَفُ، فإنَّ العرب كانَتْ تتوارَثُ بالحِلْفِ، ثم نُسِخَتْ بآيَات الأنْفَالِ: ﴿وأُولُوا الأرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾[2] [الأنفال: ٧٥].

وقال ابنُ عباس أيضاً: هم الذين كَانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ آخَىٰ بينهم، كانوا يتوارَثُونَ بهذه الآيةِ؛ حتى نُسِخَ ذلك بما تقدَّم[3].

وقال ابنُ المسيَّب: هم الذين كانوا يُتَبَنَّوْن[4].

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٥١) برقم (٩٢٥٤)، وذكره البغوي (١/ ٤٢١)، بنحوه، وابن عطية (٢/ ٤٥)، والسيوطي (٢/ ٢٦٧)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٥٤) برقم (٩٢٦٧- ٩٢٦٩- ٩٢٦٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٦)، وابن كثير (١/ ٤٨٩)، والسيوطي (٢/ ٢٦٨) بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨٠).

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٥٧) برقم (٩٢٨٩)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع[١] *: ولفظةُ المُعَاقَدَةِ والأَيْمَانِ ترجِّح أنَّ المراد الأَحْلاَفُ.

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾

وقوله: ﴿الرجالُ قَوَّامون﴾ بناء مبالَغَةٍ، وهو من القِيَامِ على الشيْءِ والاَسْتبدادِ بالنَّظَر فيه، وحِفْظِهِ، فقيامُ الرِّجَال[٢] على النساء هو علَىٰ هذا الحدِّ، وتعليلُ ذلك بالفضيلة والنَّفَقةِ يقتضي أنَّ للرجالِ علَيْهِنَّ اَستيلاءً، قال ابنُ عَبَّاس: الرِّجَالُ أمراء على النِّسَاءِ.

قال ابنُ العَرَبِيِّ[٣] في «**أحكامه**»: وللرِّجَالِ عليهنَّ درجةٌ؛ لفَضْلِ القَوَّامِيَّة، فعلَيْه أنْ يَبْذُلَ المَهْرَ والنَّفَقَةَ، وَحُسْنَ العِشْرة، ويَحْجُبَهَا ويأمُرَهَا بطَاعَةِ اللَّه تعالَىٰ، ويُنْهِيَ إِلَيْهَا شَعَائِرَ الإِسلام؛ مِنْ صلاةٍ، وصيام؛ وما وَجَب عَلَى المُسْلمين، وعلَيْها الحِفْظُ لمالِهِ، والإِحسانُ إِلَىٰ أَهْلِهِ، والاَلْتزامُ لأَمْرِهِ فيّ الحجبة وغيرها إلاَّ بإِذنه، وقَبُولُ قولِهِ في الطَّاعات. انتهى.

و«ما» مصدريةٌ في الموضِعَيْنِ، والصَّلاَحُ في قوله: ﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ هو الصلاحُ في الدِّين، و ﴿قَانِتَاتٌ﴾: معناه: مطيعاتٌ لأزواجِهِنَّ، أو لِلَّهِ في أزواجِهِنَّ، ﴿حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ﴾: معناه: لكلِّ ما غاب عَنْ عَلْم زَوْجِها ممَّا اَسْتُرْعِيَتْهُ، وروى أبو هريرة، أنَّ رسول اللَّه ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النِّسَاءِ اَمْرَأَةٌ، إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غِبْتَ عَنْهَا حَفِظَتْكَ فِي مَالِكَ وَنَفْسِهَا»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هذه الآية[٤].

وقوله: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّه﴾: «ما»: مصدريةٌ، تقديره: بِحِفْظِ اللَّه، ويصحُّ أنْ تكون بمعنى «الَّذِي» ويكون العائدُ في «حَفِظَ» ضميرَ نَصْبٍ، أي: بالذي حَفِظَهُ اللَّهُ، ويكون المعنَىٰ: إِمَّا حِفْظُ اللَّهِ ورعايَتُه الَّتي لا يَتِمُّ أمْرٌ دونها، وإِما أوامره ونَوَاهيه للنساء، فكأنها حِفْظُهُ، بمعنى أنَّ النساء يَحْفَظْنَ بإِزاء ذلك وبقَدْرِهِ.

وقوله تعالى: ﴿واللاتي تخافُونَ نشوزهن...﴾ الآية: النُّشُوزُ: أنْ تتعوَّج المرأةُ، ويرتفع خُلُقُها/ ، وتَسْتَعْلِيَ عَلَىٰ زَوْجها[٥]. ١١٩ ب

---

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٤٦).
(٢) في أ: الرجل.
(٣) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٤١٦).
(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٢٥) من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ.
(٥) أخرجه الطبري (٤/ ٦٠) برقم (٩٣٠١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٧)، وابن كثير (١/ ٤٩١)، والسيوطي (٢/ ٢٧١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم. عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿وٱهْجُرُوهُنَّ في المَضَاجِعِ﴾: قال ابن عبَّاس: يضاجِعُها، ويولِّيها ظَهْرَهُ، ولا يجامِعُهَا[١]، وقال مجاهدٌ: جنبوا مُضاجَعَتَهُنَّ[٢]، وقال ابنُ جُبَيْر: هي هِجْرة الكلام، أيْ: لا تكلِّموهُنَّ، وأعرضوا عَنْهُنَّ[٣]، فيقدَّر حذفٌ، تقديره: واٱهجروهُنَّ في سبب المَضَاجِعِ، حتَّى يُرَاجِعْنَهَا.

* م *: قوله: ﴿في المَضَاجِعِ﴾، ذكر[٤] أبو البقاءِ فيه وجْهَيْن[٥]:

الأول: أنَّ «في» علَىٰ بابها مِنَ الظرفية، أي: ٱهجروهنَّ في مواضِعِ الاِضطجاعِ، أي: اتركوا مضاجَعَتَهُنَّ دون تَرْك مكالمتهن.

الثاني: أنَّها بمعنى السَّبَب، أي: ٱهجروهنَّ بِسَبَبِ المَضَاجِعِ؛ كما تقول: في هذه الجنايةِ عُقُوبَةٌ. انتهى، وكونُها للظرفيَّة أظهرُ، واللَّه أعلم.

والضَّربُ في هذه الآية: هو ضَرْبُ الأدب غَيْرُ المُبَرِّح، وهو الذي لا يَكْسِرُ عَظْماً، ولا يَشِينُ جارحةً، وقال النبيُّ ﷺ: «ٱضْرِبُوا النِّسَاءَ؛ إذا عَصَيْنَكُمْ فِي مَعْرُوفٍ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ» قال عطاء: قُلْتُ عَبَّاسٍ: مَا الضَّرْبُ غَيْرُ المُبَرِّحِ؟ قَالَ: بِالشِّرَاكِ وَنَحْوِهِ[٦].

قال ابنُ العربيِّ[٧] في «**أحكامه**»: قوله عزَّ وجلَّ: ﴿واضربوهن﴾ ثبَتَ عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ لَكُمْ عَلَىٰ نِسَائِكُمْ حَقًّا، لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَلاَّ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَداً تَكْرَهُونَهُ، وَعَلَيْهِنَّ أَلاَّ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ أَنْ تَهْجُرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ، وَتَضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِن ٱنْتَهَيْنَ، فَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ، وَكِسْوَتُهُنَّ بِالمَعْرُوفِ»[٨]. وفي هذا دليلٌ علَىٰ أنَّ الناشزَ لا نَفَقَةَ لَهَا ولا كُسْوة، وأنَّ الفاحشة هي

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٦٦) برقم (٩٣٤٩)، (٩٣٥٣)، وذكره البغوي (١/ ٤٢٣) بنحوه، وابن عطية (٢/ ٤٨)، وابن كثير (١/ ٤٩٢)، والسيوطي (٢/ ٢٧٧)، وعزاه لابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٦٧) برقم (٩٣٥٩) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٨)، وابن كثير (١/ ٤٩٢)، والسيوطي (٢/ ٢٧٧) بنحوه، وعزاه لابن أبي شيبة.

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٤٨).

(٤) في أ: قال.

(٥) في أ: تقدير.

(٦) أخرجه الطبري (٤/ ٧١) رقم (٩٣٨٧ـ ٩٣٨٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٨)، والسيوطي (٢/ ٢٧٨)، وعزاه لابن جرير عن عطاء قال: قلت لابن عباس.

(٧) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٤٢٠).

(٨) أخرجه الترمذي (٣/ ٦٧) في الرضاع: باب ما جاء في حق المرأة على زوجها (١١٦٣)، وابن ماجة (١/ ٥٩٤) في النكاح، باب حق المرأة على الزوج (١٨٥١)، والنسائي في «**الكبرى**» (٥/ ٣٧٢) في عشرة =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

البَذَاءُ ليس الزِّنَا؛ كما قال العلماء، ففسَّر النبيُّ ﷺ الضرْبَ، وبَيَّن أنه لا يكونُ مُبَرِّحاً، أي: لا يَظْهَر له أثَرٌ على البدن. انتهى.

قال * ع[1] *: وهذه العظةُ والهَجْر والضَّرْب مراتبُ، إنْ وقعتِ الطاعةُ عنْدَ إحداها، لم يتعدَّ إلى سائرها، و ﴿تَبْغُوا﴾: معناه: تَطْلُبُوا، و ﴿سَبِيلاً﴾: أي: إلى الأذَىٰ، وهو التعنيتُ والتعسُّف بقَوْلٍ أو فعلٍ، وهذا نهْيٌ عن ظُلْمِهِنَّ، وحَسُنَ هنا الاتّصافُ بالعلوِّ والكِبْر، أي: قَدْرُهُ سبحانه فَوْقَ كُلِّ قدْرٍ، ويده بالقُدْرة فَوْق كلِّ يدٍ؛ فلا يستعلي أحدٌ بالظُّلْم على امرأتِهِ، فاللَّه تعالَىٰ بالمرصاد، وينظر إلَىٰ هذا حديثُ أبي مسعودٍ، قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلاَمِي، فَسَمِعْتُ قَائِلاً يَقُولُ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، فَصَرَفْتُ وَجْهِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ؛ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَىٰ هَذَا العَبْدِ...» الحديث[2].

= النساء، باب كيف الضرب (٩١٦٩/١) من طريق الحسين بن علي عن زائدة عن شبيب بن غرقدة البارقي عن سليمان بن عمرو بن الأحوص حدثني أبي أن رسول اللَّه ﷺ قال: «استوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة. فإن أطعنكم، فلا تبغوا عليهن سبيلاً، إلا أن لكم من نسائكم حقاً، ولنسائكم عليكم حقاً، فأما حقكم على نسائكم، فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن»، وهذا لفظ النسائي.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ويشهد له حديث حكيم بن معاوية عن أبيه أن رجلاً سأل رسول اللَّه ﷺ: ما حق المرأة على الزوج؟ قال: «يطعمها إذا طعم، ويكسوها إذا اكتسى، ولا يضرب الوجه، ولا يقبح ولا يهجر إلا في البيت».

رواه أبو داود (٢/ ٢٤٤) في النكاح: باب في حق المرأة على زوجها (٢١٤٢)، وابن ماجة (١/ ٥٩٣ ـ ٥٩٤) في النكاح: باب حق المرأة على الزوج (١٨٥٠)، والنسائي في التفسير (١/ ٣٨١) (١٢٤)، وأحمد (٤/ ٤٤٦، ٤٤٧)، (٥/ ٣، ٥)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٩٩٩ـ ١٠٠٢، ١٠٣٤، ١٠٣٨، ١٠٣٩)، وابن حبان (١٢٨٦ـ موارد)، والحاكم (٢/ ١٨٧ـ ١٨٨)، والبيهقي (٧/ ٢٩٥، ٣٠٥، ٤٦٦ـ ٤٦٧) والبغوي في **«شرح السنة»** (٥/ ١١٩) برقم (٢٣٢٣).

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٤٨).

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٨٠ـ ١٢٨١)، كتاب «الأيمان»، باب صحبة المماليك، وكفارة من لطم عبده، حديث (٣٤/ ١٦٥٩)، وأبو داود (٢/ ٧٦٢)، كتاب «الأدب»، باب في حق المملوك، حديث (٥١٥٩)، والترمذي (٤/ ٣٣٥) كتاب «البر والصلة»، باب النهي عن ضرب الخدم وشتمهم، حديث (١٩٤٨)، وأحمد (٤/ ١٢٠، ٥/ ٢٧٣، ٢٧٤)، وعبد الرزاق (١٧٩٥٩)، والبيهقي (٨/ ١٠)، والطبراني في **«الكبير»** (١٧/ ٢٤٥) رقم (٦٨٤).

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ ۚ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإن خفتم شقاقَ بينهما فابعثوا. . .﴾ الآية: اختلف من المأمور بالبَعْثَةِ. فقيل: الحُكَّام[1]، وقيل: المُخَاطَب الزَّوْجَانِ، وإليهما تقديمُ الحَكَمَيْنِ، وهذا في مَذْهب مالك، والأول لربيعةَ وغيره، ولا يُبْعَثُ الحَكَمَانِ إلاَّ مع شدَّة الخوْفِ والشِّقَاقِ، ومذهبُ مالك وجمهورِ العُلَمَاءِ: أنَّ الحكَمَيْن يَنْظُران في كلِّ شيء، ويحملان على الظَّالم، ويُمْضِيَان ما رَأَياه مِنْ بقاء أو فراقٍ، وهو قولُ عليِّ بنِ أبي طالب في **«المدوَّنة»** وغيرها[2].

وقوله: ﴿إن يريدا إصلاحاً﴾، قال مجاهد وغيره: المرادُ الحَكَمَانِ، أي: إذا نَصَحَا وقَصَدَا الخَيْرَ، بُورِكَ في وَسَاطتهما[3]، وقالتْ فرقةٌ: المرادُ الزَّوْجَان، والأول أظهرُ، وكذلك الضميرُ في ﴿بَيْنَهُمَا﴾، يحتمل الأمرين، والأظهرُ أنه للزَّوْجَيْن، والاتصاف بـ ﴿عليم خبير﴾: يناسبُ ما ذَكَر من إرادة الإصلاح.

﴿۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾﴾

١١٢٠أ وقوله تعالى: ﴿واعبدوا اللَّه ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً. . .﴾ العبادة/: التذلُّل بالطَّاعة، وإحساناً، مصدرٌ، والعاملُ فيه فِعلٌ، تقديره: وأحْسِنُوا بالوالدين إحساناً، وَبِذِي القُرْبَىٰ: هو القريبُ النَّسَبِ مِنْ قِبَلِ الأبِ والأُمِّ، قال ابنُ عبَّاس وغيره: والجَارُ ذو القربَىٰ: هو القريبُ النَّسَبِ، والجَارُ الجُنُبِ: هو الجَارُ الأجنبيُّ[4]، وقالَتْ فرقة: الجَارُ ذو

---

(١) في أ: الحاكم.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٧٤) برقم (٩٤٠٨ـ ٩٤٠٩)، وذكره البغوي (١/ ٤٢٤) بنحوه، وابن عطية (٢/ ٤٩)، والسيوطي (٢/ ٢٧٩)، وعزاه للشافعي في **«الأم»**، وعبد الرزاق في **«المصنف»**، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في **«سننه»**، عن عبيدة السلماني.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٧٩) برقم (٩٤٣١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٤٩)، والسيوطي (٢/ ٢٨٠)، وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن مجاهد.

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٨٠ ـ ٨٢) برقم (٩٤٣٨: ٩٤٤٩)، وذكره ابن عطية (٢/ ٥٠)، وابن كثير (١/ ٤٩٤)، والسيوطي (٢/ ٢٨٢) بنحوه، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في **«شعب الإيمان»** من طرق، عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

القربَىٰ: هو الجارِ القريبُ المَسْكنِ منْكَ، والجار الجُنُب هو البعيدُ المَسْكن منْكَ، والمُجَاورة مراتِبُ بعضُها أَلْصَقُ من بعض؛ أدناها الزَّوْجَة.

قال ابنُ عباس وغيره: الصَّاحِبُ بالجَنْبِ: هو الرفيقُ في السَّفَر[١].

وقال عليُّ بنْ أبي طالب، وابنُ مَسْعود، وابنُ أبي لَيْلَىٰ وغيرهم: هو الزوجَةُ[٢]، وقال ابنُ زَيْدٍ: هو الرجلُ يعتريكَ ويُلِمُّ بك لتنفعه[٣]، وأسند الطبريُّ؛ «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وهُمَا عَلَىٰ رَاحِلَتَيْنِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْضَةً[٤]، فَقَطَعَ قَضِيبَيْنِ، أَحَدُهُمَا مُعْوَجٌّ، وخَرَجَ فَأَعْطَىٰ صَاحِبَهُ القَوِيمَ، وَحَبَسَ هُوَ المُعْوَجَّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: كُنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَقَّ بِهَذَا، فَقَالَ لَهُ: «يَا فُلاَنُ، إِنَّ كُلَّ صَاحِبٍ يَصْحَبُ الآخَرَ، فَإِنَّهُ مَسْئُولٌ عَنْ صَحَابَتِهِ، وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ»[٥]، قلْتُ: وأسند الحافظ محمَّد بْنُ طاهرٍ المَقْدِسيُّ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»[٦]. انتهى من **«صفوة التصوُّف»**.

وفي الحديثِ الصحيح، عنِ ابْنِ عُمَر، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»، أخرجه البخاريُّ، وأخرجه أيضاً من طريق عائشة (رضي اللَّه عنها)[٧] انتهى.

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٨٣) برقم (٩٤٥٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٥١)، وابن كثير (١/ ٤٩٥)، والسيوطي (٢/ ٢٨٤)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في **«الشعب»** عن ابن عباس.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٥١).

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٨٥) برقم (٩٤٨٢)، وذكره البغوي (١/ ٤٢٥)، وابن عطية (٢/ ٥١).

(٤) الغَيْضَةُ: هي الشجر الملتف. ينظر: **«النهاية»** (٣/ ٤٠٢).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٨٥) برقم (٩٤٨٣).

(٦) أخرجه الترمذي (٤/ ٣٣٣)، كتاب «البر والصلة»، باب ما جاء في حق الجوار، حديث (١٩٤٤)، وابن حبان (٢٠٥١ـ موارد)، وابن خزيمة (٢٥٣٩)، وأحمد (٢/ ١٦٧ـ ١٦٨)، والحاكم (١/ ٤٤٣)، والدارمي (٢/ ٢١٥) من حديث عبد اللَّه بن عمرو.

(٧) ورد ذلك من حديث عائشة، وابن عمر، وعبد اللَّه بن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وأبي أمامة، وأنس بن مالك، وزيد بن ثابت، وحديث جابر بن عبد اللَّه، ومحمد بن مسلمة، ورجل من الأنصار: فأما حديث عائشة، فأخرجه البخاري (١٠/ ٤٥٥) في الأدب: باب الوصاة بالجار (٦٠١٤)، وفي **«الأدب المفرد»** (٩٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٢٥) في البر والصلة: باب الوصية بالجار، والإحسان إليه (١٤٠ـ ٢٦٢٤). وأبو داود (٢/ ٧٦٠) في الأدب: باب في حق الجوار (٥١٥١)، والترمذي (٤/ ٢٩٣) في البر والصلة: باب ما جاء في حق الجوار (١٩٤٢)، وابن ماجة (٢/ ١٢١١) في الأدب: باب حق الجوار (٣٦٧٣)، والطحاوي في **«مشكل الآثار»** (٤/ ٢٦ـ ٢٧)، وأحمد (٦/ ٥٢، ٢٣٨)، والخرائطي =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وابنُ السَّبِيلِ: المسافرُ، وسُمِّيَ ٱبْنُهُ؛ للزومه له، ومَا مَلَكَتْ أيمانُكُمْ: هم العبيدُ الأَرِقَّاء.

= في **«مكارم الأخلاق»** (ص ٣٦)، والبيهقي (٧/ ٢٧) من طرق عن عمرة عنها به.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
وأخرجه مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عنها.
وأخرجه أحمد (٦/ ٩١، ١٢٥، ١٨٧)، وأبو يعلى (٤٥٩٠)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٣/ ٣٠٧)، والخرائطي في **«مكارم الأخلاق»** (ص ٣٦)، والخطيب في **«التاريخ»** (٤/ ١٨٧) من طريق زبيد عن مجاهد عنها.
وأما حديث ابن عمر، فأخرجه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (١٤١/ ٢٦٢٥)، وأحمد (٢/ ٨٥)، والطبراني في **«الكبير»** (١٢/ ٣٦٠) (١٣٣٤٠، ١٣٣٤٣)، والخرائطي (ص ٣٧)، والبيهقي (٧/ ٢٧)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٦/ ٤٧٠) برقم (٣٣٨١) من طريق عمر بن محمد عن أبيه عنه مرفوعاً. وكذا رواه البخاري في **«الأدب المفرد»** (١٠٢).
وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فأخرجه أبو داود (٥١٥٢)، والترمذي (١٩٤٣)، والبخاري في **«الأدب المفرد»** (١٠٣)، وأحمد (٢/ ١٦٠)، والحميدي (٢/ ٢٧٠- ٢٧١) برقم (٥٩٣)، والخرائطي (ص ٣٧)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٣/ ٣٠٦) من طريق مجاهد عنه به.
وعند الحميدي «عن مجاهد بن جبر عن محرر بن قيس بن السائب؛ أن عبد الله بن عمرو...».
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد روي هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبي هريرة عن النبي ﷺ أيضاً.
وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه ابن ماجة (٣٦٧٤)، وأحمد (٢/ ٣٠٥، ٤٤٥)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٣/ ٣٠٦) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عنه به.
وقال البوصيري في **«الزوائد»** (٢/ ١٦٤): هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.
ورواه أحمد: (٢/ ٢٥٩، ٥١٤)، وابن حبان (٢٠٥٢- موارد)، وابن أبي شيبة (٨/ ٥٤٦- ٥٤٧) برقم (٥٤٧٢)، والبزار (٢/ ٣٨١) برقم (١٨٩٨)، وابن عدي (٣/ ٩٤٩)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٦/ ٤٧٠) برقم (٣٣٨٢) من طريق شعبة عن داود بن فراهيج عنه به.
وقال الهيثمي في **«المجمع»** (٨/ ١٥٩): رواه البزار، وفيه داود بن فراهيج، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.
وأما حديث أبي أمامة، فأخرجه أحمد (٥/ ٢٦٧)، والخرائطي (٣٧) عن بقية بن الوليد حدثنا محمد بن زياد سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالجار حتى ظننت أنه سيورثه. وكذا رواه الطبراني في **«الكبير»** (٨/ ١٣٠) برقم (٧٥٢٣).
وقال الهيثمي في **«المجمع»** (٨/ ١٦٨)، رواه الطبراني، وإسناده جيد.
وأخرجه الطبراني (٧٦٣٠) من طريق يحيى بن أبي كثير عن شداد أبي عمار عن أبي أمامة به، ولفظه لفظ حديث عائشة.
وقال الهيثمي (٨/ ١٦٧): رواه أحمد والطبراني بنحوه، وصرح بقية بالتحديث، فهو حديث حسن.
وأما حديث أنس فأخرجه الخرائطي مطولاً (ص ٣٦) عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عنه. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال ابنُ العَرَبِيّ[١] في **«أحكامه»**: وقد أمر اللَّه سبحانه بالرِّفْقِ بهم، والإحسانِ إِلَيْهم؛ وفي **«الصحيح»** عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِخْوَانُكُمْ مَلَّكَكُمُ اللَّهُ رِقَابَهُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مِنَ العَمَلِ مَا لاَ يُطِيقُونَ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ، فَأَعِينُوهُمْ»[٢]. انتهى.

= وأخرجه البزار (١٨٩٩ـ كشف الأستار) عن محمد بن ثابت عن أبيه عن أنس. وقال الهيثمي (٨/ ١٦٨): فيه محمد بن ثابت بن أسلم، وهو ضعيف. وأما حديث زيد بن ثابت فرواه الطبراني في **«الكبير»** (٥/ ١٥١) (٤٩١٤)، وفي **«الأوسط»** (٢٥٤ـ مجمع البحرين) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد اللَّه بن حنطب عن زيد بن ثابت به مرفوعاً.

وقال الهيثمي: فيه المطلب بن عبد اللَّه بن حنطب، وهو ثقة، وفيه ضعف. وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأما حديث جابر، فأخرجه البزار (١٨٩٧) عن زياد بن عبد اللَّه: ثنا الفضل بن مبشر عن جابر بنحوه.

وقال الهيثمي: فيه الفضل بن مبشر، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات. وأما حديث محمد بن مسلمة: فأخرجه الطبراني في **«الكبير»** (١٩/ ٢٣٤ـ ٢٣٥)، والبيهقي في **«الدلائل»** (٧/ ٧٧) من طريق محمد بن المثنى قال: حدثنا عباد بن موسى، قال: حدثنا يونس عن الحسن عن محمد بن سلمة به مطولاً.

وقال الهيثمي: فيه عباد بن موسى السعدي. وقد ذكر ابن أبي حاتم عباس بن مؤنس، وروى عنه اثنان، فإن كان هذا ابن مؤنس، فرجاله ثقات، وإلا فلم أعرفه.

وأما حديث الأنصاري، فأخرجه أحمد (٥/ ٣٢، ٣٦٥)، والطحاوي (٤/ ٢٧)، والخرائطي (ص ٣٥ـ ٣٦) من طريق هشام عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عنه.

(١) ينظر: **«أحكام القرآن»** (١/ ٤٣١).

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٠٦) في الأيمان: باب المعاصي من أمر الجاهلية (٣٠)، و (٥/ ٢٠٦) في العتق: باب قول النبي ﷺ: «العبيد إخوانكم، فأطعموهم مما تأكلون»، (٢٥٤٥)، و (١٠/ ٤٨٠) في الأدب: باب ما ينهى عن السباب واللعن (٦٠٥٠).

ومسلم (٣/ ١٢٨٢ـ ١٢٨٣) في الأيمان: باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس (٣٨ـ ٤٠/ ١٦٦١)، وأبو داود (٢/ ٧٦١) في الأدب: باب في حق المملوك (٥١٥٨)، والترمذي (٤/ ٢٩٤ـ ٢٩٥) في البر والصلة: باب ما جاء في الإحسان إلى الخدم (١٩٤٥)، وابن ماجة (٢/ ١٢١٦ـ ١٢١٧) في الأدب: باب الإحسان إلى المماليك (٣٦٩٠)، وأحمد (٥/ ١٥٨)، والبخاري في **«الأدب المفرد»** (١٨٧)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٤/ ٣٥٦)، والبيهقي (٨/ ٧) من طريق المعرور بن سويد قال: مررنا بأبي ذر بالربذة وعليه برد، وعلى غلامه مثله، فقلنا: يا أبا ذر لو جمعت بينهما كانت حلة. فقال: إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام، وكانت أمه أعجمية، فعيرته بأمه، فشكاني إلى النبي ﷺ، فلقيت النبي ﷺ فقال: يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية. قلت: يا رسول اللَّه. من سب الرجال سبوا أباه وأمه. قال: يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية، هم إخوانكم، جعلهم اللَّه تحت أيديكم، فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ونفَىٰ سبحانه محبَّته عَمَّنْ صفته الخُيَلاءُ والفَخْر، وذلك ضَرْبٌ من التوعُّد، يقال: خَالَ الرَّجُلُ يَخُولُ خَوْلاً، إذا تكبَّر وأُعْجِبَ بنفسه، وخَصَّ سبحانه هاتَيْن الصفَتَيْن هنا؛ إذ مقتضاهما العُجْبُ والزَّهْو، وذلك هو الحَامِلُ عَلَى الإخلال بالأصْنَافِ الذين تَقدَّم أَمْرُ اللَّه بالإحسان إِلَيْهم.

وقوله تعالى: ﴿الذين يبخلونَ ويأمرون النَّاس بالبُخْل...﴾ الآية: قالتْ فرقةٌ: «الذين» في موضعِ نَصْبٍ بدلٍ مِنْ «مَنْ» في قوله: ﴿مَنْ كَانَ مُخْتَالاً﴾، ومعناه؛ على هذا: يبخَلُونَ بأموالهم، ويأمرون الناس، يَعْنِي: إخوانَهُمْ ومَنْ هو مَظِنَّة طاعتهم؛ بالبُخْل بالأموال أَنْ تُنْفَقَ في شَيْءٍ من وُجُوه الإحسان إلى مَنْ ذَكَرَ، ﴿ويَكْتُمُونَ ما آتاهم اللَّه من فضله﴾، يعني: مِنَ الرِّزْقِ والمالِ، فالآيةُ، إِذَنْ، في المؤمنين، أي: وأما الكافِرُونَ فأعدَّ لهم عذاباً مُهِيناً، وروي أنَّ الآية نزلَتْ في أحبارِ اليَهُود بالمدينةِ؛ إذ كتموا أَمْر النبيِّ ﷺ، وبَخِلُوا به، والتوعُّدُ بالعذابِ المُهِينِ لهم، و ﴿أَعْتَدْنَا﴾: معناه يَسَّرْنَا وأحْضَرْنَا، والعَتِيدُ: الحَاضِرُ، والمُهِينُ: الذي يَقْتَرِنُ به خِزْيٌ وذُلٌّ، وهو أنْكَىٰ وأشدُّ على المُعَذَّبِ.

﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿والذين ينفقون أموالهم رئاء النَّاس...﴾ الآية: «الَّذِينَ» في موضعِ رَفْعٍ؛ على القطع، والخبرُ محذوفٌ، وتقديره، بعد «اليوم الآخر»: مُعَذَّبُونَ.

= ويشهد له حديث أبي اليسر، رواه مسلم (٤/ ٢٣٠١ـ ٢٣٠٣) في الزهد: باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر (٧٤ـ ٣٠٠٦، ٣٠٠٧)، والبخاري في **«الأدب المفرد»** (١٨١)، والطبراني في **«الكبير»** (١٩/ ١٦٨ ـ ١٦٩) برقم (٣٧٩)، والطحاوي (٤/ ٣٥٦)، وابن أبي شيبة (٧/ ١١) من طريق حاتم بن إسماعيل: ثنا يعقوب بن مجاهد عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عنه.

كما يشهد له حديث جابر، رواه البخاري في **«الأدب المفرد»** (١٨٢)،(١٩٢) من طريق مروان بن معاوية: ثنا الفضل بن مبشر قال: سمعت جابر بن عبد اللَّه قال: كان النبي ﷺ يوصي بالمملوكين خيراً، ويقول: «أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم من لبوسكم، ولا تعذبوا خلق اللَّه».

ويشهد له أيضاً حديث يزيد بن جارية، رواه أحمد (٤/ ٣٥ـ ٣٦)، والبخاري في **«التاريخ الكبير»** (٥/ ٣٦٤) عن سفيان عن عاصم (يعني ابن عبيد اللَّه) عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٧): رواه أحمد والطبراني عن يزيد بن جارية، وفيه عاصم بن عبيد اللَّه، وهو ضعيف. ويشهد له حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، رواه البخاري في **«الأدب المفرد»** (١٨٤)، وأحمد (٥/٥٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والصحيحُ الذي علَيْهِ الجمهورُ أنَّ هذه الآيةَ في المُنَافِقِينَ/ ، والقَرِينُ: فَعِيلٌ بمعنى ١٢٠ ب فَاعِلٍ من المُقَارنة، وهي الملاَزَمَةُ والاِصْطحَابُ، والإنسان كلُّه يقارنُه الشَّيْطان لَكِنَّ الموفَّقَ عاصٍ له.

وقوله تعالى: ﴿وماذا عليهم لو آمنوا باللَّه واليوم الآخر...﴾ الآية: التقديرُ: وأيُّ شيء عَلَيْهم، لو آمنوا، وفي هذا الكلام تفجُّع مَّا عليهم، واستدعاءُ جميلٌ يقتضي حَيْطَةً وإشفاقاً، ﴿وكان اللَّه بهم عليماً﴾: إخبارٌ يتضمَّن وعيداً، وينبِّه علَىٰ سُوء تواطُئِهِمْ، أي: لا ينفعهم كَتْمٌ مع عِلْمِ اللَّه بهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إن اللَّه لا يظلمُ مثْقَالَ ذَرَّة...﴾ الآية: مِثْقَال: مِفْعَالٌ من الثِّقل، والذَّرَّة: الصغيرةُ الحَمْرَاءُ مِنَ النَّمْلِ، ورُوِيَ عنِ ابْنِ عبَّاس؛ أنه قال: الذَّرَّة: رأسُ النملةِ[1]، وقرأ ابنُ عَبَّاس: «مِثْقَالَ نَمْلَةٍ»؛ قال قتادةُ عن نَفْسه[2]، ورواه عَنْ بعض العلماء: لأَنْ تَفْضُلَ حَسَنَاتِي علَىٰ سَيِّئاتِي بِمِثْقَالِ ذَرَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيا جميعاً.

وقوله سبحانه: ﴿وإنْ تَكُ حسنةً﴾: التقديرُ: وإنْ تك زِنَةُ الذَّرَّةِ، وفي «**صحيح مُسْلم**» وغيره، مِنْ حديثِ أبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ، سَلِّمْ سَلِّمْ»، وفيه: «فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ العَيْنِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرِّيحِ، وكَالطَّيْرِ، وَكَأَجَاوِيدِ الخَيْلِ، وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ[3] مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ[4] فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّىٰ إِذَا خَلُصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَوالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِيفَاءِ الحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ لإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا، كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا، وَيُصَلُّونَ، وَيَحُجُّونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ، فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً، قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَىٰ نِصْفِ سَاقَيْهِ، وَإِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدتُّم فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ، فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً، ثُمَّ

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٩١) برقم (٩٥٠٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٥٣)، والسيوطي (٢/ ٢٩٠) بلفظ «نملة»، وعزاه لابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٩١) برقم (٩٥٠٤)، (٩٥٠٥)، وذكره السيوطي (٢/ ٢٩٠)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٣) خَدْشَ الجلد: قَشْرُه بعود أو نحوه. ينظر: «**النهاية**» (٢/ ١٤).

(٤) أي: مدفوع. وتَكَدُّس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط. ينظر: «**النهاية**» (٤/ ١٥٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَداً مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ، ثُمَّ يَقُولُ ٱرْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدتُّمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ، فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَداً مِمَّنْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: ٱرْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدتُّمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْراً»، وكان أبو سعيدٍ الخدريُّ يَقُولُ: إن لم تصدِّقوني في هذا الحديث، فٱقرءوا إن شئْتُمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾، فيقول اللَّه عزَّ وجلَّ: «شَفَعَتِ المَلاَئِكَةُ، وشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ المُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْماً لَمْ يَعْمَلُوا خَيْراً قَطُّ...» الحديثَ. انتهى.

ولفظُ البخاريِّ: «فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشَدَةً فِي الحَقِّ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ المُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، إِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجُوا فِي إِخْوَانِهِم...»[1] الحديثَ.

وقرأ نافع وابنُ كَثيرٍ: «حَسَنَةٌ»[2] (بالرفع)؛ على تمام «كَانَ»، التقدير: وإِنْ تُوجَدْ حَسَنَةٌ، ويُضَاعِفْهَا: جوابُ الشرطِ، وقرأ[3] ابن كَثِيرٍ: «يُضَعِّفْهَا»، وهو بناء تكثيرٍ يقتضِي أَكْثَرَ مِنْ مرَّتين إِلَىٰ أقصَىٰ ما تريدُ مِنَ العدد، قال بعضُ المتأوِّلين: هذه الآيةُ خُصَّ بها المهاجِرُون؛ لأن اللَّه تعالَىٰ أعلَمَ في كتابه؛ أنَّ الحَسَنَةَ لكُلِّ مؤْمِنٍ مضاعَفَةٌ عَشْرَ مرارٍ، وأَعْلَمَ في هذه الآيةِ أنها مُضَاعَفَةٌ مراراً كثيرةً؛ حَسْبما رَوَىٰ أبو هُرَيْرة مِنْ أنَّها تُضَاعَفُ ٱلْفَيْ أَلْفِ مَرَّةٍ[4]، وروى غيره: أَلْفَ أَلْفِ مَرَّةٍ[5]، وقال بعضُهم: بَلْ وعد بذلك جَمِيعَ المؤمنينَ.

قال ﴿ع[6]﴾: والآيةُ تعمُّ المؤمنين والكافرين، فأمَّا المؤمنُونَ، فَيُجَازونَ في الآخِرَةِ على مثاقِيلِ الذَّرِّ، فما زاد، وأمَّا الكافِرُونَ، فما يَفْعَلُونه مِن خَيْر، فإنه تَقَعُ عليه المكافأة بِنِعَمِ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: «الحجة» (٣/ ١٦٠)، و «حجة القراءات» (٢٠٣)، و «إعراب القراءات» (١٣٣)، و «العنوان» (٨٤)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٠٦)، و «شرح شعلة» (٣٣٩)، و «إتحاف» (١/ ٥١١)، و «البحر المحيط» (٣/ ٢٥٧)، و «الدر المصون» (٢/ ٣٦٢)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٠٨).

(٣) ينظر: «السبعة» (٢٣٣)، و «حجة القراءات» (٢٠٣)، و «الحجة» (٣/ ١٦١)، و «العنوان» (٨٤)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٣٤)، و «إتحاف» (١/ ٥١٢).

(٤) ذكره ابن عطية (٢/ ٥٤)، وابن كثير (١/ ٤٩٨)، والسيوطي (٢/ ٢٩١)، وعزاه لابن أبي شيبة عن أبي عثمان قال: بلغني عن أبي هريرة.. فذكره.

(٥) ذكره ابن عطية (٢/ ٥٤).

(٦) انظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٥٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الدنيا/ ، ويأتُونَ يَوْمَ القيامةِ، ولا حَسَنَةَ لَهُمْ، قلْتُ: وقد ذكرنا في هذا المُخْتَصَر من أحاديثِ ١٢١أ
الرَّجَاء، وأحاديثِ الشَّفَاعَةِ جملةً صالحةً لا تُوجَدُ مجتمعةً في غَيْره على نَحْوِ ما هِيَ فيه، عَسَى اللَّهُ أَنْ ينفَعَ به النَّاظر فيه، ومِنْ أعظم أحاديثِ الرَّجَاءِ ما ذَكَره عياضٌ في «**الشِّفَا**» قَالَ: ومن حديثِ أَنَس: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَأَشْفَعَنَّ يَوْمَ القِيَامَةِ لِأَكْثَرَ مِمَّا فِي الأَرْضِ مِنْ شَجَرٍ وَحَجَرٍ»[1]. انتهى.

وهذا الحديثُ أخرجه النَّسائِيُّ، ولفظه: «إِنِّي لَأَشْفَعُ يَوْمَ القِيَامَةِ لِأَكْثَرَ مِمَّا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَجَرٍ وَحَجَرٍ...» الحديثَ. انتهى من «**الكوكب الدُّرِّيِّ**».

و ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾: معناه: مِنْ عنده، والأَجْرُ العظيمُ: الجَنَّة؛ قاله ابنُ مَسْعود[2] وغيره، وإذا مَنَّ اللَّه سبحانه بتفضُّله علَىٰ عَبْده، بَلَغَ به الغايَةَ، اللَّهُمَّ مُنَّ علينا بخَيْرِ الدَّارَيْن بفَضْلك.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾

وقوله جلَّت قدرته: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بكَ عَلَىٰ هؤلاء شهيدًا...﴾ الآيةَ: لما تقدَّم في التي قَبْلَها الإعلامُ بتَحْقيق الأحكام يومَ القيامة، حَسُنَ بعد ذلك التَّنْبِيهُ على الحالَةِ الَّتي يُحْضَرُ ذلك فيها، ويُجَاءُ فيها بالشُّهَدَاءِ على الأُمَم، ومعنى الآيةِ: أنَّ اللَّه سبحانه يأتي بالأنبياءِ شُهَدَاءَ عَلَىٰ أُمَمِهِمْ بالتَّصْديق والتَّكْذيب، ومعنى الأُمَّة؛ في هذه الآية: جميعُ مَنْ بُعِثَ إِلَيْه؛ مَنْ آمَنَ منهم، ومَنْ كَفَر، وكذَلِكَ قال المتأوِّلون: إن الإِشَارَةَ بـ «هَؤُلاءِ» إِلَىٰ كُفَّار قُرَيْش وغيرِهِم، ورُوِيَ أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ، فَاضَتْ عَيْنَاهُ، وكذلك ذَرِفَتْ عَيْنَاهُ ـ عليه السلام ـ حِينَ قَرَأَهَا عَلَيْهِ ابْنُ مَسْعُودٍ؛ حَسْبَما هو مذكورٌ في الحديثِ الصَّحِيح، وفي «**صحيح البخاريِّ**»، عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ قَتْلَىٰ أُحُدٍ صَلاتَهُ عَلَى المَيِّتِ بَعد ثمان سنين، كالمُوَدِّعِ للأحياء والأموات ثم طلع المنبر، فقال: إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وأَنا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الحَوْضُ وإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هذا، وإِنِّي لست أخشى عليكم أن تشركوا، ولكني أخشى عليكُمُ الدنيا أن تنافسوها، قال: فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله ﷺ.

---

(١) ينظر: «**مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا**» (٣٥).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٩٤) برقم (٩٥١٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٥٤)، والسيوطي (٢/ ٢٩٠ـ ٢٩١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن مسعود.

(٣) * حديث عقبة بن عامر: =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿لو تسوَّى﴾ قالت فرقة معناه: تنشق الأرض، فيحصلون فيها، ثم تتسوَّى هي في نفسها عليهم وبهم، وقالت فرقة: معناه لو تستوي هي معهم في أن يكونوا ترابا كالبهائم.

وقوله تعالى: ﴿ولا يكتمون الله حديثا﴾: معناه، عند طائفة: أن الكفار، لما يرونه من الهول وشِدَّة المخاوف، يودون لو تسوى بهم الأرض، فلا ينالهم ذلك الخوف، ثم استأنف الكلام، فأخبر أنهم لا يكتمون الله حديثا، لنطق جوارحهم بذلك كله، حين يقول بعضهم ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾ [الأنعام: ٢٣] فيقول الله سبحانه: «كذبتم» ثم تنطق جوارحهم، فلا تكتم حديثا، وهذا قول ابن عباس(١).

وقالت طائفة: الكلام كله متصل و وُدُّهم ألا يكتموا الله حديثا إنما هو ندم على كذبهم حين قالوا: ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾ [الأنعام: ٢٣] والرسول في هذه الآية الجنس، شرِّف بالذكر، وهو مفرد دلَّ على الجمع.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيُّها الذين آمنوا لا تَقْربوا الصَّلاة وأنتمْ سُكَارَىٰ حتى تعلموا ما تقولُون...﴾ الآية: نزَلَتْ قبل تحريم الخَمْر، وجمهورُ المفسِّرين علَىٰ أن المراد سُكْر الخَمْر إلاَّ الضَّحَّاك، فإنه قال: المُرَادُ سُكْر النَّوْمِ، وهذا قولٌ ضعيفٌ، والمرادُ بـ «الصَّلاة» هنا/ الصلاةُ المعروفةُ. ١٢١ ب

وقالَتْ طائفةٌ: الصلاة هنا المرادُ بها مَوْضِعُ الصلاةِ، والصلاةُ معاً.

= أخرجه البخاري (٣/ ٢٠٩)، كتاب «الجنائز»، باب الصلاة على الشهيد، الحديث (١٣٤٤)، ومسلم (٤/ ١٧٩٦)، كتاب «الفضائل»، باب إثبات حوض نبينا، الحديث (٣١)، وأبو داود (٣/ ٥٥١)، كتاب «الجنائز»، باب الميت يصلى على قبره بعد حين، الحديث (٣٢٢٣)، والنسائي (٤/ ٦١ـ ٦٢)، كتاب «الجنائز»، باب الصلاة على الشهداء، والدارقطني (٢/ ٧٨)، كتاب «الجنائز»، باب الصلاة على القبر، في صلاته ﷺ على شهداء أحد بعد ثمان سنين.

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٩٦ـ ٩٧) برقم (٩٥٢٢: ٩٥٢٤)، وذكره البغوي (١/ ٤٣٠) بنحوه، وابن عطية (٢/ ٥٥)، وابن كثير (١/ ٤٩٩)، والسيوطي (٢/ ٢٩٢ـ ٢٩٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال ابنُ العربيِّ في «**الأحكام**»[(١)]: ورُوِيَ في سبب نزولِ هذه الآيةِ عن عَلِيٍّ (رضي اللَّه عنه)؛ أنه قَالَ: صَنَعَ لنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ طَعَاماً، فَدَعَانَا، وسَقَانَا مِنَ الخَمْرِ ـ يَعْنِي: وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا ـ قَالَ: فَأَخَذَتِ الخَمْرُ مِنَّا، وَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَدَّمُونِي، فَقَرَأْتُ: قُلْ يَأَيُّهَا الكَافِرُونَ لاَ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، قال: فأنزل اللَّه تعالَىٰ: ﴿يأَيُّهَا الذين آمنوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاة وأنتم سكارَىٰ حتى تعلموا ما تقولُونَ. . .﴾ الآية: خرَّجه الترمذيُّ وصحَّحه. انتهى[(٢)].

وقوله: ﴿ولا جُنُباً إلاَّ عابري سبيلٍ﴾، قال عليُّ بن أبي طالبٍ (رضي اللَّه عنه) وغيره: عَابِرُ السَّبِيلِ: المُسَافِرُ[(٣)].

وقال ابنُ مسعودٍ وغيره: عابر السَّبيل هنا: الخَاطِرُ في المَسْجِد، وعَابِرُ سَبِيلٍ هو مِنَ العبور، أي: الخطور والجَوَازُ[(٤)]، والمريضُ المذكورُ في الآية هو الحَضَرِيُّ، وأصل الغائِطِ ما ٱنْخَفَضَ مِنَ الأرض، ثم كَثُر ٱستعمالُهُ في قضاء الحَاجَةِ.

واللَّمْسُ في اللغةِ لَفْظٌ يقعُ لِلَّمْسِ الَّذي هو الجِمَاعُ، ولِلَّمْسِ الذي هو جَسُّ اليدِ والقُبْلَةُ ونَحْوُهُ، واختلف في موقِعِهَا هنا، فمالكٌ (رحمه اللَّه) يقولُ: اللفظةُ هنا تقتضِي الوَجْهَيْنِ، فالملامِسُ بالجِمَاع يتيمَّم، والملامِسُ باليد يتيمَّم، ومعنَىٰ قوله سبحانه: ﴿فتَيَمَّمُوا﴾: ٱقْصِدُوا، والصَّعِيدُ[(٥)]؛ في اللغة: وَجْه الأرضِ؛ قاله الخَلِيلُ وغيره، واختلف

---

(١) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٤٣٣).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٩٨) برقم (٩٥٢٧)، وذكره ابن عطية (٢/ ٥٦)، وابن كثير (١/ ٥٠٠)، والسيوطي (٢/ ٢٩٣ـ ٢٩٤)، وعزاه لعبد بن حميد، وأبي داود، والترمذي وحسنه، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس، والحاكم وصححه.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ١٠٠) برقم (٩٥٤٢)، وذكره البغوي (١/ ٤٣١)، وابن عطية (٢/ ٥٧)، وابن كثير (١/ ٥٠١)، والسيوطي (٢/ ٢٩٤) ـ ٢٩٥) وعزاه للفريابي، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «**سننه**» عن علي.

(٤) ذكره البغوي (١/ ٤٣١)، وابن عطية (٢/ ٥٧)، والسيوطي (٢/ ٢٩٥)، وعزاه لابن جرير عن ابن مسعود.

(٥) قال في «**لسان العرب**»: الصعيد المرتفع من الأرض. . وقيل: الأرض المرتفعة من الأرض المنخفضة ـ وقيل: ما لم يخالطه رمل، ولا سبخة ـ وقيل: وَجْهُ الأرض؛ لقوله تعالى: ﴿فَتُصْبِحَ صَعِيداً زَلَقاً﴾ [الكهف: ٤٠] أي: أرضاً ملساء لا نبات بها.
وقال جرير:

إذا تيم ثوت بصعيد أرض بكت من حيث لؤمهم الصعيد

وقيل: الصعيد الأرض، وقيل: الأرض الطيبة، وقيل: هو كل تراب طيب ـ «وفي التنزيل: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ [المائدة: ٦]» وقال «الفرّاءُ» في قوله: ﴿صَعِيداً جرزاً﴾ [الكهف: ٨] : الصعيد التراب =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الفُقَهاءُ فيه من أجْلِ تقييدِ الآيةِ إياه بالطَّيِّبِ.

فقالتْ طائفة: يتيمَّم بوَجْه الأرْض، تراباً كان أو رَمْلاً أو حجارةً أو مَعْدِناً أو سَبِخَةً، وجعلَتِ الطيِّب بمعنى الطَّاهر، وهذا هو مذهَبُ مالكٍ[1]، وقالتْ طائفة منهم: الطيِّب

= وقال غيرُهُ: هي الأرض المستوية.
وقال «الشافعي»: لا يقع اسم الصَّعِيد إلاَّ على تراب له غبار ـ فأما البطحاء الغليظة والرقيقة، والكثيب الغليظ ـ فلا يقع عليه اسم الصعيد، وإن خَالَطَهُ تراب، أو صعيد، أو مدرٌ يكون له غبار ـ كان الذي خالطه الصعيد ولا يتيمم.. بالنورة، ولا بالزِّرْنِيخ، وكل هذا حجارة.
وقال «أبو إسحق»: الصعيد: وجه الأرض قال: وعلى الإنسان أن يضرب بيديه وجه الأرض، ولا يبالي أكان في الموضع تراب، أو لم يكن؛ لأن الصعيد ليس هو التراب؛ إنما هو وجه الأرض، تراباً كان أو غيره.
قال: ولو أن أرضاً كانت كلها صخراً، لا تراب عليه، ثم ضرب المتيمم يده على ذلك الصخر لكان ذلك طهوراً، إذا مسح به وجهه قال تعالى: ﴿فَتُصْبِحَ صَعِيداً﴾ [الكهف: ٤٠]؛ لأنه نهاية ما يصعد إليه من باطن الأرض.
قال «الأزهري»: هذا الذي قاله «أبو إسحق» أحسبه مذهب مالك....
قال «الليث»: يقال للحديقة إذا خربت، وذهب شجرها: قد صارت صعيداً، أي أرضاً مستوية لا شجر فيها قال «ابن الأعرابي»: الصعيد الأرض بعينها، والصعيد الطريق سمي بالصعيد من التراب، والجمع من كل ذلك صعدان.
قال «حميد بن ثور»:

وتيه تشابه صعداته ... ويفنى به الماء إلا السمل

وصُعد كذلك ـ وصُعدات جمع الجمع. وفي حديث علي... (رضوان اللَّه عليه) ـ إياكم والقعود بالصعدات، إلا من أدى حقها، وهي الطرق، وهي جمع صُعُد وصعد.. جمع صعيد كطريق وطرق وطرقات، مأخوذ من الصعيد، وهو التراب، وقيل: جمع صعدة كظلمة وهي فناء باب الدار، وممر الناس بين يديه، ومنه الحديث: «وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصَّعَدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَى اللَّه تَعَالَى»، والصعيد الطريق يكون واسعاً وضيقاً، والصعيد الموضع العريض الواسع، والصعيد القبر .اهـ. ينظر «التيمم» لشيخنا جاد الرب.

(١) أجمع المسلمون على جواز التيمم بتراب الحرث الطيب واختلفوا في جوازه بما عدا التراب من أجزاء الأرض المتولد عنها كالحجارة.
فذهب «الشَّافِعِيُّ» إلى أنه لا يجوز التيمُّم إلاَّ بالتراب الخالص... وذهب مَالِكٌ وأصحابه إلى أَنَّهُ يجوز التيمم بكل ما صعد على.. وجه الأرض من أجزائها من الخصباء والرمل والتراب في المشهور عنه، وزاد «أَبُو حَنِيفَةَ» فقال: وبكل ما يتولد من الأرض مثل: الحجَارَةِ والنّون والزِّرْنِيخ والجَص والطّين والرُّخام. ومنهم من شرط أن يكون التراب عل وجهِ الأرض.
وقال «الحَنَابِلَةُ»: لا يجوز التيمم إلا بتراب طاهر ذي غبار يعلق باليد، كقول «الشَّافِعِيِّ» وبه قال «إسحاق» و «أبو يوسف» و «داود». وقال أحمد: يتيمم بغبار الثوب واللبد، ونقل عن «مالك» في بعض رواياته جواز التيمم على الحشيش والثلج. وقال ابن حزم من الظاهرية: لا يجوز التيمم إلاَّ.. بالأرض، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بمعنى المُنْبِتِ؛ كما قال تعالى: ﴿وَالبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [الأعراف: ٥٨]، فالصعيد عندهم هو الترابُ، وهذه الطائفةُ لا تُجيزُ التيمُّم بغيره، فمكانُ الإجماع أنْ يتيمَّم في تُرَابٍ مُنْبِتٍ طاهرٍ غَيْرِ مَنْقُولٍ، ولا مَغْصُوبٍ، وترتيبُ القرآن الوجْهُ قبل اليدَيْنِ، وبه قال الجمهور، وفي **«المدوَّنة»**؛ أنَّ التيمُّم ضربتانِ[(١)]، وجمهورُ العلماء أنَّه ينتهِي في مَسْح اليدَيْن إلى المرافق[(٢)].

= ثم الأرض تنقسم إلى قسمين: تراب، وغير تراب، فأما التراب فالتيمم به جائز كان في موضعه من الأرض أو منزوعاً مجهولاً في إناء أو ثوب أو على يد إنسان أو حيوان، أو كان في بناء لبن، أو طابية، أو غير ذلك وأما ما عدا التراب من الحصى والحصباء والرخام والرمل والكحل والزرنيخ والجير والجص والذهب والتوتيا والكبريت والملح وغير ذلك، فإن كان شي من هذه المعادن في الأرض غير مزال عنها إلى شيء آخر، فالتيمم بكل ذلك جائز ـ وإن كان شيء من ذلك مزالاً إلى إناء أو ثوب أو نحو ذلك لم يجز التيمم بشيء منه ولا يجوز التيمم بالآجر فإن رض حتى يقع عليه اسم التراب جاز التيمم؟ وكذلك الطين لا يجوز التيمم به، فإن جف حتى يسمى تراباً جاز التيمم به، ولا يجوز التيمم بملح انعقد من الماء كان في موضعه أو لم يكن ولا بثلج ولا بورق ولا بحشيش ولا بخشب ولا بغير ذلك، ممَّا يحول بين المتيمم وبين الأرض.

ينظر: **«التيمم»** لشيخنا جاد الرب.

(١) والأصح عند الشافعي: وجوب ضربتين، وإن أمكن مسح الوجه واليدين بضربة واحدة؛ بأن يأخذ خرقة كبيرة، ويضرب بها التراب، ثم يمسح ببعضها وجهه، وبباقيها يديه.

وإنما كان الأصح وجوب ضربتين؛ لخبر أبي داود، والحاكم: «التيمم ضربتان ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين».

ينظر: **«التيمم»** لجاد الرب.

(٢) اختلفوا في القدر الواجب مسحه في اليدين على ثلاثة مذاهب:

الأول: أن الحد الواجب في ذلك هو الحد الواجب بعينه في الوضوء، وهو أن يمسحهما إلى المرفقين. . وبه قال الشافعي في «الجديد»، ومنصوصات «القديم» وقال به من الأصحاب: ابن عمر، وجابر، ومن التابعين: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، والحسن، وابن سيرين، ومن الفقهاء الليث بن سعد، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة وصاحباه.

والثاني: أن الفرض هو مسح الكف فقط، وبه قال أهل الظاهر، وأهل الحديث. وبه قال مالك أيضاً مع استحباب المسح إلى المرفقين، وبه قال من الصحابة ابن مسعود، وابن عباس، ومن التابعين عكرمة، ومكحول، ومن الفقهاء: الأوزاعي، وأحمد، وإسحاق، ورواه أبو ثور عن الشافعي في القديم. وحكاه الزعفراني على أن الشافعي في القديم كان يجعله موقوفاً على صحة حديث عمار، ومنصوصه في القديم خلاف هذا.

الثالث: أن الفرض المسح إلى المناكب، وهو مروي عن الزهري.

ولأن الله تعالى أوجب طهارة الأعضاء الأربعة في الوضوء في أول الآية، ثم أسقط منها عضوين في التيمم في آخر الآية، فبقي العضوان في التيمم على ما ذكر في الوضوء، إذ لو اختلفا حدا في التيمم لبينه.

ينظر: **«التيمم»** لشيخنا جاد الرب.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتابِ يشترونَ الضَّلالة...﴾ الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: مِنْ رؤية القَلْب، وهي عِلْمٌ بالشيء، والمراد بـ «الَّذِينَ»: اليهودُ؛ قاله قتادة وغيره[1]، ثم اللفظ يتناوَلُ معهم النصارَىٰ، وقال ابن عبَّاس: نزلَتْ في رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدِ بنِ التَّابُوتِ اليهوديِّ[2]، والكتابُ: التوراةُ والإنجيلُ، و ﴿يَشْتَرُونَ﴾: عبارةٌ عن إيثارهم الكفْرَ، وتركِهِمُ الإيمانَ، وقالتْ فرقة: أراد الَّذِينَ كانوا يُعْطُون أموالهم للأحبارِ علَىٰ إقامةِ شَرْعِهِمْ، فهو شراءٌ حقيقةً، ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ معناه: أنْ تَكْفُروا.

وقوله سبحانه: ﴿واللَّه أعلم بأعدائكم﴾ خبرٌ في ضمنه التحذيرُ منهم، ﴿وكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا﴾، أيْ: اكْتَفُوا باللَّه وليًّا.

وقوله سبحانه: ﴿من الذين هادوا﴾، قال بعضُ المتأوِّلين: «مِنْ» راجعةٌ على «الَّذِينَ» الأُولَىٰ، وقالتْ فرقة: «مِنْ» متعلِّقة بـ «نَصِيراً»، والمعنَىٰ: ينصُرُكم من الذين هَادُوا، فعلَىٰ هذين التأويلَيْن لا يُوقَفُ في قوله: «نَصِيراً»، وقالتْ فرقة: هي ٱبتداءُ كلامٍ، وفيه إضمارٌ، تقديره: قَوْمٌ يحرِّفون، وهذا مذهبُ أبي عَلِيٍّ، وعلَىٰ هذا التأويلِ يُوقَفُ في «نَصِيراً»، وقول سيبَوَيْهِ أصْوَبُ/؛ لأنَّ إضمار الموصولِ ثقيلٌ، وإضمار الموصوفِ أسهلُ، وتحريفهم للكلام علَىٰ وجْهَيْنِ، إما بتغييرِ اللفظِ، وقد فَعَلُوا ذلك في الأقَلِّ، وإمَّا بتغيير التَّأْويلِ، وقد فَعَلُوا ذلك في الأكْثَرِ، وإليه ذهب الطَّبَرِيُّ[3]، وهذا كلُّه في التوراة؛ علَىٰ قولِ الجُمْهورِ، وقالتْ طائفة: هو كَلِمُ القُرآن، وقال مَكِّيٌّ: هو كلامُ النبيِّ ﷺ، فالتَّحْرِيفُ علَىٰ هذا في التأويلِ. ١٢٢أ

وقوله تعالى عنهم: ﴿سمعنا وعصينَا﴾ عبارةٌ عَنْ عُتُوِّهم في كُفْرهم وطُغْيانِهِمْ فيه، و ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾: يتخرَّج فيه معنيانِ:

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١١٩) برقم (٩٦٩٢)، وذكره ابن عطية (٢/ ٦١).
(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١١٩) برقم (٩٦٩٤)، وذكره البغوي (١/ ٤٣٧)، وابن عطية (٢/ ٦١)، والسيوطي (٢/ ٣٠٠)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الدلائل».
(٣) ينظر: «تفسير الطبري» (٤/ ١٢٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

أحدُهما: غير مأمور وغير صاغر؛ كأنهم قالوا: غَيْرَ أَنْ تُسَمَّعَ مأموراً بذلك.

والآخر: على جهة الدعاءِ، أي: لاَ سَمِعْتَ؛ كما تَقُولُ: ٱمْضِ غَيْرَ مُصِيبٍ، ونحو ذلك، فكانَتِ اليهودُ إذا خاطَبَتِ النبيَّ ﷺ بـ ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾، أَرادَتْ في الباطِنِ الدعاءَ علَيْه، وأَرَتْ ظاهراً؛ أنها تريدُ تعظيمَهُ، قال ابنُ عبَّاس وغيره نحوه[1]، وكذلكَ كَانُوا يُرِيدُونَ منه في أَنْفُسِهِمْ معنَى الرُّعُونَة، وحكَىٰ مَكِّيٌّ معنَىٰ رِعَايَةِ الماشِيَةِ، ويُظْهِرُونَ منه مَعْنَى المُرَاعَاةِ، فهذا مَعْنَىٰ لَيِّ اللسانِ، وقال الحسنُ ومُجَاهد: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾، أي: غَيْرَ مقبولٍ منك[2]، وَ ﴿لَيًّا﴾: أصله «لَوْياً»، و ﴿طَعْناً في الدِّينِ﴾: أيْ: توهيناً له وإظهاراً لِلاِسْتخفافِ به.

قال * ع *: وهذا اللَّيُّ باللسانِ إِلَىٰ خلافِ مَا في القَلْبِ موجُودٌ حتَّى الآن فِي بَنِي إسرائيل، ويُحْفِظُ منه في عَصْرنا أمثلة إلاَّ أنه لا يَلِيقُ ذِكْرُهَا بهذا الكتَابِ.

وقوله تعالى: ﴿ولو أنهم...﴾ الآية: المعنَىٰ: ولو أنهم آمنوا وسمعوا وأطاعوا، و ﴿أَقْوَمَ﴾: معناه: أعْدَلُ وأصوَبُ، و ﴿قَلِيلاً﴾: نعْتٌ إما لإيمانٍ، وإما لِنَفَرٍ، أوْ قَوْمٍ، والمعنى مختلفٌ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزَّلنا مصدِّقاً لما معكم...﴾ الآية: هذا خطابٌ لليهودِ والنصارَىٰ، ﴿ولِمَا مَعَكُمْ﴾: مِنْ شَرْعٍ ومِلَّةٍ، لا لما معهم من مُبَدَّلٍ، ومُغَيَّرٍ، والطامس: الدائر المغيَّر الأعلام، قالتْ طائفة: طَمْسُ الوجوهِ هنا هو خُلُوُّ الحَوَاسِّ منها، وزوالُ الخِلْقَةِ، وقال ابنُ عَبَّاس وغيره: طَمْسُ الوجُوه: أنْ تُزَالَ العينَانِ

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٢١) برقم (٩٧٠٣)، وذكره ابن عطية (٢/ ٦٢)، وابن كثير (١/ ٥٠٧)، والسيوطي (٢/ ٣٠٠)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، والطبراني عن ابن عباس.

(٢) ذكره الطبري (٤/ ١٢٢) برقم (٩٧٠٤، ٩٧٠٥) عن مجاهد، وبرقم (٩٧٠٦) عن الحسن، وابن عطية (٢/ ٦٢)، وابن كثير (١/ ٥٠٧)، والسيوطي (٢/ ٣٠٠) عن مجاهد وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

خاصَّة منها، وتُرَدّ العينان في القفا، فيكون ذلك رَدًّا على الأدْبَارِ، ويَمْشِي القَهْقَرىٰ[١]، وقال مالكٌ (رحمه اللَّه): كان أول إسلام كَعْبِ الأَحْبَارِ؛ أنَّه مَرَّ برَجُلٍ من الليل، وهو يقرأُ هذه الآية: ﴿يأيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا. . .﴾ الآية، فوضَعَ كَفَّيْهِ علَىٰ وَجْهه، وَرَجَعَ القَهْقَرَىٰ إلى بيته، فأسْلَمَ مكَانَهُ، وقال: «واللَّهِ، لَقَدْ خِفْتُ أَلاَّ أَبْلُغَ بَيْتِي، حتى يُطْمَسَ وجهي»[٢]، وأصْحَابُ السَّبْتِ: هم الذين اعْتَدَوْا في السَّبْت في الصَّيْد؛ حَسْبَمَا تقدَّم، قال قتادةُ وغيره: وأمر اللَّه في هذ الآية واحدُ الأمور دالٌّ على جِنْسها لا واحدُ الأوامر، فهي عبارةٌ عن المخْلُوقَاتِ؛ كالعَذَابِ، واللَّعْنَة هنا، أو ما اقتضاه كُلُّ موضِعٍ ممَّا يختصُّ به[٣].

وقوله تعالى: ﴿إن اللَّه لا يغفر أنْ يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. . .﴾ الآية: هذه الآيةُ هي الحاكِمَةُ ببَيَانِ ما تَعَارَضَ مِنْ آيات الوعْدِ والوعيدِ، وتلخيصُ الكلام فيها أنْ يُقَالَ: النَّاسُ أربعةُ أصْنَافٍ: كَافِرٌ مات على كُفْره، فهذا مُخَلَّد في النَّار؛ بإجمَاع، ومُؤْمِنٌ مُحْسِنٌ لَمْ يُذْنِبْ قطُّ، وماتَ علَىٰ ذلك، فهذا في الجنة مَحْتُومٌ علَيْه حَسَبَ الخَبَرِ من اللَّه تعالَىٰ، بإجماع، وتَائِبٌ مَاتَ علَىٰ توبتِهِ، فهو عنْدَ أَهْلِ السُّنَّة وجمهورِ/ فُقَهَاء الأُمَّة لاَحِقٌ بالمُؤْمِنِ المُحْسِنِ، إلاَّ أنَّ قائلونَ المتكلِّمين أنَّه في المَشيئَةِ، ومُذْنِبٌ مَاتَ قَبْلَ تَوْبَتِهِ، فهذا هو موضعُ الخلاَفِ، فقالَت المُرْجِئَةُ: هو في الجنَّة بإيمانه، ولا تَضُرُّه سيئاته، وجعلوا آيات الوعيدِ كلَّها في الكُفَّار، وآياتِ الوَعْد عامَّةً في المؤمنين؛ تَقِيِّهِمْ وعَاصِيهِمْ، وقالتِ المعتزِلةُ: إذا كان صاحبَ كبيرةٍ، فهو في النَّار، ولا بُدَّ، وقالتِ الخوارجُ[٤]: إذا كان صاحِبَ كَبيرة، أو صغيرةٍ، فهو في النَّار مخلَّد، ولا إيمان له؛ لأنهم يَرَوْنَ كل الذنُوبِ كبائرَ، وجعلوا آيات الوَعْدِ كلَّها في المؤمِنِ الذي لم يَعْصِ قَطُّ، والمؤمِنِ التائِبِ، وقال أهْلُ السُّنَّة: هو في المشيئة، وهذه الآيةُ هي الحاكِمَةُ، وهي النصُّ في مَوْضِعِ النِّزاعِ، وذلك ١٢٢ ب

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٢٤) برقم (٩٧١٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٦٣)، والسيوطي (٢/ ٣٠١)، وعزاه لابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٢٧) برقم (٩٧٣٠)، وذكره البغوي (١/ ٤٣٩)، وابن عطية (٢/ ٦٣)، وابن كثير (١/ ٥٠٨)، والسيوطي (٢/ ٣٠١) وعزاه لابن جرير عن عيسى بن المغيرة.

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٦٣ ـ ٦٤).

(٤) الفرقة الثالثة: الخوارج وهم سبعُ فرق: المحكمية بضم الميم وكسر الكاف المشدَّدة، والنهيشية، والأزارمة، والنجدات، والأصفرية بالفاء. والأباضية، وافترق الأباضية فرقاً أربعاً: الحفصية، اليزيدية، الحارثية، والقائلون بأنَّ إتيان المأمور به طاعةٌ وإن لم يُقْصَد بِهِ وَجْهَ اللَّه. والسابعة من الخوارج العجاردة وهم عَشْرُ فرق: الميمونية الحمزية، الشعيبية، الحازمية، الحليفية، الأطرافية، المعلومية، المجهولية، الصلتية، الشعالية. وتفرق الشعالية فرقاً أربعاً: الأخنسية، المعبدية، الشيبانية، المكرمية.
ينظر: «نشر الطوالع» (٣٨٩ـ ٣٩٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

أنَّ قوله تعالى: ﴿إن اللَّه لا يغفر أنْ يشرك به﴾ فضْلٌ مجمعٌ عليه، وقوله: ﴿ويغفر ما دون ذلك﴾ فَضْلٌ قاطع للمعتزلة، رادٌّ علَىٰ قولهم ردًّا لا محيدَ لهم عنه، ولو وقَفْنَا في هذا الموضع مِنَ الكلام، لَصَحَّ قولُ[1] المرجئَةِ، فجاء قوله: ﴿لمن يشاءُ﴾، ردًّا عليهم مبيناً أنَّ غفران مَا دُونَ الشِّرْك إنما هو لِقَوْم دُونَ قَوْم؛ بخلاف ما زَعَمُوه مِنْ أنه مغفورٌ لكلِّ مؤمن، ولما حتم سبحانه علَىٰ أنه لا يغفرُ الشِّرك، ذكر قُبْحَ موقعه، وقَدْرِهِ في الذُّنُوبِ، والفِرْيَةُ: أشدُّ مراتبِ الكَذِبِ قُبْحاً، وهو الاِختلاقُ.

وقوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين يزكُّون أنفسهم بل اللَّه يزكِّي من يشاء...﴾ الآية: لا خِلاَفَ بين المتأوِّلين أنَّ المراد بالآية اليهودُ، وإنما اختلفوا في المعنَى الَّذي به زَكَّوْا أنفسهم.

فقال الحسن، وقتادة: ذلك قولُهُمْ: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، وقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ كَانَ هُوداً﴾ [البقرة: ١١١] إلى غير ذلك من غُرُورِهِم[2].

قال * ع[3] *: فتقتضي هذه الآيةُ الغَضَّ مِنَ المُزَكِّي لنفسه بلِسَانِهِ، والإعلامَ بأنَّ الزَّاكِيَ المُزَكَّىٰ مَنْ حَسُنَتْ أفعاله، وزَكَّاه اللَّه عزَّ وجلَّ، قال ابْنُ عَبَّاس وغيره: الفَتِيلُ: الخَيْطُ الذي في شَقِّ نواة التَّمْرة[4]، وذلك راجعٌ إِلَى الكناية عن تَحْقير الشَّيْء وتصغيرِهِ، وأنَّ اللَّه لا يظلمه، ولاَ شَيْءَ دونه في الصِّغَر، فكيف بما فَوْقَهُ.

وقوله تعالى: ﴿انظر كيف يفترون على اللَّه الكذب...﴾ الآية: يبيِّن أنَّ تزكيتهم

---

(١) المرجية: اسم فِرقةٍ من كبار الفرق الإسلامية لقبوا به؛ لأنهم يرجئون العمل عن النية، أي: يؤخرونه في الرتبة عنها وعن الاعتقاد، من أرجأه أي: أخره، ومنه ﴿أَرْجِه وأخاه﴾ [الأعراف: ١١١] أي: أمهله وأخره؛ أو لأنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، ولا يَنْفَعُ مع الكفر طاعة، فهم يعطون الرجاء، وعلى هذا ينبغي أن لا يهمز لفظ المرجية؛ وفرقهم خمس: اليونُسية، والعُبَيْدية، والغسّانية، والثوبانية، والثومنية، كذا في شرح المواقف، وتحقيق كلٍ في موضعه.
ينظر: «**كشاف اصطلاحات الفنون**» (٣/ ٣).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٢٩) برقم (٩٧٣٨ـ ٩٧٣٩)، وذكره البغوي (١/ ٤٤٠)، وابن عطية (٢/ ٦٥)، وابن كثير (١/ ٥١١)، والسيوطي (٢/ ٣٠٤) عن الحسن، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن الحسن.

(٣) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٦٥).

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١٣٢) برقم (٩٧٥٧)، وذكره ابن عطية (٢/ ٦٦)، وابن كثير (١/ ٥١٢)، والسيوطي (٢/ ٣٠٥) وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

أنفسَهُمْ كانَتْ بالباطلِ، والكَذِبِ؛ ويُقَوِّي أنَّ التزكية كانَتْ بقولهم: ﴿نحن أبناءُ اللَّه وأحبَّاؤه﴾ أنَّ الافْتراءَ أعظمُ في هذه المقالةِ، و ﴿كَيْفَ﴾ يَصِحُّ أنْ تكونَ في موضِعِ رَفْعٍ بالابْتداءِ، والخَبَرُ في قوله ﴿يَفْتَرُونَ﴾؛ و ﴿كَفَىٰ بِهِ إِثْماً مُبِيناً﴾ خبرٌ في ضِمْنه تعجُّبٌ وتعجيبٌ مِنْ أمْرهم.

قال * ص *: ﴿وَكَفَىٰ بِهِ﴾ عائدٌ علَىٰ الافْتراءِ، وقيل: على الكذب. انتهى.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبْتِ والطَّاغوت...﴾ الآية: أجْمَعَ المتأوِّلون أنَّ المراد بها طائفةٌ من اليهود، والقَصَصُ يبيِّن ذلك، ومجموعُ ما ذكره المفسِّرون في تَفْسير الجِبْتِ والطَّاغُوتِ يقتضي أنَّهُ كُلُّ مَا عُبِدَ وأُطِيعَ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَىٰ.

وقوله تعالى: ﴿ويقولون للذين كفروا...﴾ الآية: سببها أنَّ قريشاً قالَتْ لِكَعْبِ بْنِ الأشْرَفِ، حين وَرَدَ مكَّة: أنْتَ سَيِّدُنَا، وَسيِّدُ قَوْمِكَ، إِنَّا قومٌ نَنْحَرُ الكَوْمَاءَ[1]، وَنَقْرِي الضَّيْفَ، وَنَصِلُ الرَّحِمَ، وَنَسْقِي الحَجِيجَ، وَنَعْبُدُ آلِهَتَنَا الَّتِي وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا، وهَذَا مُحَمَّدٌ قَدْ قَطَعَ الرَّحِمَ، فَمَنْ أَهْدَىٰ نَحْنُ أَوْ هُوَ؟ فَقَالَ كَعْبٌ: أَنْتُمْ أَهْدَىٰ مِنْهُ، وَأَقْوَمُ دِيناً، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيةُ، قاله ابنُ عبَّاسٍ[2]، فالضمير في «يَقُولُونَ»/ عائد على كعْبٍ، وعلى ١٢٣ أ الجماعةِ الَّتي معه من اليهودِ المُحَرِّضين على قتَالِ النبيِّ ﷺ و «الَّذِينَ كَفَرُوا» في هذه الآيةِ هم كفَّار قريشٍ، والإشارة بـ «هؤلاء» إليهم والَّذين آمنوا هم النبيُّ ﷺ وأمته، وقالتْ فرقة: بل المرادُ حُيَيُّ بنُ أَخْطَبَ وأتباعه، وهم المقصودُ من أول الآيات.

قال * ص *: «لِلَّذِينَ»: اللامُ للتبليغِ متعلِّقة بـ «يقولون». انتهى.

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾

---

(١) ناقة كَوْمَاءُ: عظيمة السَّنام طويلته. ينظر: «لسان العرب» (٣٩٥٨).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٣٦- ١٣٧) برقم (٩٧٩١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٦٦ - ٦٧)، وابن كثير (١/ ٥١٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿أم لهم نصيبٌ من المُلْك. . .﴾ الآية: عُرْفُ «أَمْ» أنْ تُعْطَفَ بعد استفهامٍ متقدِّم؛ كقولك: أَقَامَ زَيْدٌ أَمْ عَمْرٌو؟ فَإذا وردَتْ، ولم يتقدَّمها استفهامٌ؛ كما هي هنا، فمذهب سيبَوَيْهِ؛ أنَّها مضمَّنةٌ معنى الإضراب عن الكلامِ الأوَّلِ، والقَطْع منه، وهي متضمِّنة مع ذلك مَعْنَى الاِستفهام، فهي بمعنى «بَلْ» مع همزةِ استفهامٍ؛ كقول العربِ: «إنها لإِبِلٌ أَمْ شَاءٌ»، التقدير عند سيبويه: إنَّهَا لإِبِلٌ بَلْ أَهِيَ شَاءٌ؟ وَكَذَلك هذا الموضعُ: بَلْ أَلَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ المُلْكِ، فإذا عرفْتَ هذا، فالمعنى على الأرجَحِ الذي هو مذْهَبُ سيبَوَيْهِ والحُذَّاقِ: أنَّ هذا استفهامٌ على معنى الإنكار، أي: ألهم مُلْكٌ؛ فإذن لَوْ كان، لَبَخِلُوا به، والنَّقِيرُ: هي النُّكْتَةُ التي في ظَهْر النَّوَاة من التَّمْر؛ هذا قول الجمهور، وهَذَا كنايةٌ عن الغايَةِ في الحَقَارة والقِلَّة، وتُكْتَبُ «إِذَنْ» بالنُّون وبالألِفِ، فالنُّونُ هو الأصْلُ؛ كـ «عَنْ»، وَ «مِنْ»، وجاز كتبها بالألِفِ؛ لصحَّة الوقوفِ عليها، فأشبهَتْ نونَ التَّنوينِ، ولا يصحُّ الوقوف علَىٰ عَنْ ومِنْ.

وقوله تعالى: ﴿أم يحسُدُون النَّاس على ما آتاهم اللَّه. . .﴾ الآية: «أمْ» هذه علَىٰ بابها من العطْفِ بعد الاِستفهام.

وقال * ص *: ﴿أَمْ يحسُدُونَ﴾: «أَمْ» أيضاً منقطعةٌ تتقدَّر بـ «بَلْ» و «الهمزة». انتهى. قلت: والظاهر ما قاله * ع[1] *

واختلف في المراد بـ «الناس» هنا.

فقال ابنُ عبَّاس وغيره: هو النبيُّ ﷺ، والفَضْلُ: النبوَّة فقط[2]، والمعنَىٰ: فَلِمَ يخصُّونه بالحَسَد، ولا يَحْسُدُونَ آل إبراهيم في جميعِ مَا آتيناهم مِنْ هذا وغيره مِنَ المُلْك، وقال قتادة: «النَّاسُ» هنا: العَرَبُ، حَسَدَتْها بَنُو إِسرائيل في أنْ كان النبيُّ ﷺ منْها، والفَضْلُ على هذا التأويل هو محمَّد ﷺ[3]، قَالَ أبو عُمَرَ بْنُ عبدِ البَرِّ: وقد ذَمَّ اللَّه قوماً علَىٰ حَسَدهم، فقال: ﴿أَمْ يحسُدُونَ النَّاسَ علَىٰ مَا آتاهم اللَّه من فَضْله﴾، ثم حدَّث بسنده، عن عمرو بن مَيْمُونٍ، قَالَ: لما رَفَع اللَّه موسَىٰ نَجِيًّا، رأَىٰ رجُلاً متعلِّقاً بالعَرْش، فقال: يا رَبِّ، مَنْ هَذَا، فقالَ: هذا عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي، صَالِحٌ، إِنْ شئْتَ أخبرتُكَ بعمله،

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٦٨).

(٢) ذكره البغوي (١/ ٤٤٢)، وابن عطية (٢/ ٦٨).

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ١٤١) برقم (٩٨٢٥)، وذكره البغوي (١/ ٤٤٢)، وابن عطية (٢/ ٦٨)، والسيوطي (٢/ ٣٠٩) وعزاه لابن جرير.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فقال: يا رَبِّ، أخبِرْنِي، فقال: كَانَ لاَ يَحْسُدُ النَّاسَ عَلَىٰ ما آتاهم اللَّه مِنْ فَضْله، ثم حدَّث أبو عمر بسنده، عن أنس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ؛ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ»[1] وذكر عبد الرزَّاق، عن مَعْمَرٍ، عن إسماعيل بْنِ أُمَيَّةَ[2]، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثٌ لاَ يَسْلَمُ مِنْهُنَّ أَحَدٌ: الطِّيَرَةُ، والظَّنُّ، وَالحَسَدُ! قِيلَ: فَمَا المَخْرَجُ مِنْهُنَّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا تَطَيَّرْتَ فَلاَ تَرْجِعْ، وَإِذَا ظَنَنْتَ فَلاَ تُحَقِّقْ، وَإِذَا حَسَدتَ فَلاَ تَبْغِ»[3] انتهى من «التمهيد».

وقوله تعالى: ﴿فمنهم من آمن به﴾ ٱختلِفَ في الضمير مِنْ «به».

فقال الجمهور: هو عائدٌ علَى القرآن الذي في قوله تعالَىٰ: ﴿آمِنُوا بما نزَّلنا مصدِّقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً﴾ [النساء: ٤٧]؛ فأعلم اللَّه سبحانه أنَّ منهم مَنْ آمَنَ كما
١٢٣ ب أُمِرَ؛ فلذلك/ ارتفَعَ الوعيدُ بالطَّمْسِ، ولم يَقَعْ، وصَدَّ قومٌ ثبَتَ الوعيدُ عليهم في الآخرة؛ بقوله سبحانه: ﴿وكفَىٰ بجهنَّم سعيراً﴾.

وقيل: هو عائدٌ على إبراهيم ـ عليه السلام ـ.

وقيل: هو عائدٌ على الفَضْلِ الذي آتاه اللَّه النبيَّ ـ عليه السلام ـ، والعربَ علَىٰ ما تقدَّم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾﴾

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٤٠٨) كتاب «الزهد»، باب الحسد، حديث (٤٢١٠)، وأبو يعلى (٦/ ٣٣٠) رقم (٣٦٥٦) من طريق عيسى بن ميسرة عن أبي الزناد عن أنس به.
وقال البوصيري في «الزوائد» (٣/ ٢٩٨): هذا إسناد فيه عيسى بن أبي عيسى، وهو ضعيف.
وللحديث شاهدٌ من حديث أبي هريرة، أخرجه أبو داود (٢/ ٦٩٣)، كتاب «الأدب»، باب في الحسد، حديث (٤٩٠٣) عنه بلفظ: «إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النَّارُ الحَطَبَ».

(٢) إسماعيل بن أُمَيَّة بن عَمْرو بن سَعِيد بن العاص الأموي المكي: أَحَدُ العلماء والأشراف عن أبيه، وأيوب بن خالد، وسعيد المَقْبُرِي، وعنه مَعْمَر، والسُّفْيَانَان، ورَوْح بن القاسم. قال ابن المديني: له نحو سبعين حديثاً، وثقه أبو حاتم، قال ابن معين: مات سنة أربع وأربعين ومائة.
ينظر: «الخلاصة» (١/ ٨٤) (٤٨٠).

(٣) ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ١٢٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم ناراً. . .﴾ الآيةَ: لما تقدَّم في الآية وصْفُ المَرَدَةِ مِنْ بني إسرائيل وذِكْرُ أفعالهم وذُنُوبِهِمْ، جاءَتْ هذه الآيةُ بالوَعيدِ النَّصِّ لهم بلفظٍ جَلِيٍّ عَامٍّ لهم ولغيرهم؛ مِمَّنْ فَعَلَ فِعْلَهم من الكفرة، واختلف في مَعْنَىٰ تَبْدِيل الجُلُودِ.

فقالت فرقةٌ: تُبَدَّلُ عليهم جُلُودٌ أغْيَارٌ؛ إذْ نفوسُهم هي المعذَّبة، والجلودُ لا تَأْلَمُ في ذَاتِها، وقالتْ فرقة: تبديلُ الجُلُودِ هو إعادَةُ ذلك الجِلْدِ بعينِهِ الذي كان في الدُّنيا، وإنما سَمَّاه تبديلاً؛ لأنَّ أوصافه تتغيَّر، قال الحَسَنُ بْنُ أبي الحَسَن: تُبَدَّلُ علَيْهم في اليومِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ (عافَانا اللَّه مِنْ عذابِهِ برَحْمَتِهِ)[1].

ولما ذكر سبحانه وعيدَ الكُفَّار، عَقَّبَ بوَعْد المُؤْمنين بالجَنَّة على الإيمانِ والأعمالِ الصَّالحة، و ﴿ظَلِيلاً﴾: معناه عند بعضهم: يَقِي الحَرَّ والبَرْدَ، ويصحُّ أنْ يريدَ أنه ظِلٌّ لا يستحيلُ ولا يتنقَّلُ، وصح وصفه بظَلِيلٍ؛ لامْتداده، فقد قال ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الجَوَادُ المُضَمَّرُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا»[2]، وَرَأَيْتُ لِبَعْضِهِمْ مَا نَصُّهُ وذكر الطبريُّ في كتابه، قال: لما خَلَق اللَّهُ عزَّ وجلَّ الجنَّةَ، قالَ لَهَا: اْمْتَدِّي، فقَالَتْ: يا ربِّ، كَمْ، وإلىٰ كَمْ؟ فَقَالَ لها: اْمْتَدِّي مِائَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، فامتدَّتْ، ثم قالَ لَهَا: اْمْتَدِّي، فقالَتْ: يا ربِّ: كَمْ، وَالَىٰ كَمْ؟ فقالَ لَهَا: امتدِّي مِائَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، فَاْمْتَدَّتْ، ثم قال لَهَا: اْمْتَدِّي، فقالَتْ: يَا رَبِّ: كَمْ، وَإِلَىٰ كَمْ؟ فَقَالَ لَهَا: اْمْتَدِّي مِقْدَار رَحْمَتِي، فَاْمْتَدَّتْ، فَهِيَ تَمْتَدُّ أَبَدَ الآبِدِينَ، فَلَيْسَ لِلجَنَّةِ طَرَفٌ؛ كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لِرَحْمَةِ اللَّهِ طَرَفٌ. انتهى، فهذا لا يُعْلَمُ إلا من جهة السَّمْع، فهو ممَّا اْطَّلَعَ عليه الطبريُّ، وهو إمامٌ حافظٌ محدِّثٌ ثقةٌ؛ قاله الخطيبُ أحمدُ بْنُ عليِّ بْنِ ثابتٍ.

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ٥٨﴾

وقوله تعالى: ﴿إن اللَّه يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها. . .﴾ الآية: قال ابنُ

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٤٥) برقم (٩٨٤٢)، وذكره البغوي (١/ ٤٤٣)، وابن عطية (٢/ ٦٩)، وابن كثير (١/ ٥١٤)، والسيوطي (٢/ ٣١١)، وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٣٦٨)، كتاب «بدء الخلق»، باب ما جاء في صفة الجنة، حديث (٣٢٥١)، ومسلم (٤/ ٢١٧٥)، كتاب «الجنة»، باب أن في الجنة شجرة، حديث (٨/ ٢٨٢٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

جُرَيْج وغيره[١]: الآيةُ خطابٌ للنبيِّ ﷺ في أمر مِفْتَاحِ الكَعْبَةِ حين أخذه من عُثْمَانَ بْنِ طَلْحة[٢]، ومن ٱبْنِ عَمِّه شَيْبَة، فطلبه العَبَّاس بْنُ عَبْدِ المطَّلب[٣]؛ لِيُضِيفَ السِّدَانَةَ إلى السِّقاية، فدخل النبيُّ ﷺ الكعبةَ، وكَسَرَ ما كَانَ فيها من الأوثانِ، وأخْرَجَ مَقَامَ إبراهيمَ، وَنَزَلَ عليه جِبْرِيلُ بهذه الآية، قال عمر بنُ الخَطَّاب: فخرج النبيُّ ﷺ، وهو يقرأُ هذه الآيةَ، وما كُنْتُ سَمِعْتُهَا قَبْلُ مِنْهُ، فَدَعَا عُثْمَانَ وشَيْبَةَ، فَقَالَ لَهُمَا: خُذَاهَا خَالِدَةً تَالِدَةً، لاَ يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلاَّ ظَالِمٌ[٤]، ثم الآيةُ بَعْدُ تتناوَلُ الوُلاَةَ فِيمَا لَدَيْهم مِنَ الأماناتِ في قِسْمة الأموال، وَردِّ الظُّلاَمَاتِ، وعَدْلِ الحكوماتِ، وتتناول مَنْ دونهم مِنَ النَّاس؛ في حفظِ

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٤٨) برقم (٩٨٥١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧٠)، والسيوطي (٢/ ٣١٢)، وعزاه لابن المنذر عن ابن جريج.

(٢) عثمان بن طلحة بن أبي طلحة: (عبد اللَّه) بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب بن مرة، القرشي، العبدري، حاجب البيت، قال ابن الأثير: قُتِل أبوه طلحة، وعمه عثمان بن أبي طلحة جميعاً يوم أحد كافرين، قَتَلَ حمزةُ عثمانَ، وقتل علي طلحة مبارزة، وقتل يوم أحد منهم أيضاً: مسافع، والجُلاس، والحارث، وكلاب بنو طلحة كلهم إخوة عثمان بن طلحة قتلوا كفاراً. . وهاجر عثمان بن طلحة إلى رسول اللَّه ﷺ في هدنة الحديبية، مع خالد بن الوليد، فلقيا عمرو بن العاص قد أتى من عند النجاشي يريد الهجرة، فاصطحبوه حتى قدموا على رسول اللَّه ﷺ بالمدينة، فقال رسول اللَّه ﷺ حين رآهم: «ألقت إليكم مكة أفلاذ كبدها»، وأقام مع النبي بالمدينة، وشهد معه فتح مكة، ودفع إليه مِفْتَاحَ الكعبة يوم الفتح، وإلى ابن عمه شيبة بن عثمان وقال: «خذوها خالدةً تالدةً ولا ينزعها منكم إلا ظالمٌ» تُوفِّي بمكة سنة (٤٢)، وقيل: استُشْهِد بـ «أجنادين». يُنظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٣/ ٥٧٨)، **«الإصابة»** (٤/ ٢٢٠)، **«الثقات»** (٣/ ٢٦٠)، **«الاستيعاب»** (٣ـ ٤/ ١٠٣٤)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٣٧٣)، **«سير أعلام النبلاء»** (٣/ ١٠)، **«التاريخ الكبير»** (٦/ ٢١١).

(٣) العبَّاس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشيّ الهاشميّ، عَمّ رسول اللَّه ﷺ، أبو الفضل. وُلد قبل رسول اللَّه ﷺ بسنتين، وضاع وهو صغير، فنذرت أمه إن وجدته أن تكسوَ البيت الحرير، فوجدته فكست البيتَ الحرير، فهي أوّل من كساه ذلك، وكان إليه في الجاهليّة السّقاية والعمارة، وحضر بيعة العَقَبة مع الأنصار قبل أن يُسلم، وشهد بدراً مع المشركين مُكْرَهاً؛ فأُسِرَ فافتدى نَفْسَه، وافتدى ابن أخيه عقيل بن أبي طالب، ورجع إلى مكّة، فيقال: إنه أسلم، وكتم قومه ذلك، وصار يكتب إلى النّبي ﷺ بالأخبار، ثم هاجر قَبْل الفتح بقليل، وشهد الفَتْح، وثبت يوم حنين؛ وقال النبيّ ﷺ: «مَنْ آذَى العَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي؛ فَإِنَّما عَمُّ الرَّجُلِ صِنْو أَبِيهِ»، أخرجه الترمذيّ في قصّةٍ.
وقد حدّث عن النّبيّ ﷺ بأحاديث، روى عنه أولاده، وعامر بن سعد، والأحنف بن قيس، وعبد اللَّه بن الحارث، وغيرهم. ومات بالمدينة في رجب أو رمضان سنة اثنتين وثلاثين، وكان طويلاً جميلاً أبيض.
ينظر ترجمته في: **«الإصابة»** (٣/ ٥١١، ٥١٢) برقم (٤٥٢٥).

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١٤٨) برقم (٩٨٥١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧٠)، وابن كثير (١/ ٥١٦)، والسيوطي (٢/ ٣١٢)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن ابن جريج.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الودائِعِ، والتحرُّز في الشهاداتِ، وغيرِ ذلك؛ كالرجُلِ يُحَكَّمُ في نازلةٍ مَّا ونحوه، والصَّلاةُ والزكاةُ والصِّيامُ وسائرُ العباداتِ أماناتٌ للَّه تعالَىٰ، قال ابنُ العَرَبيِّ/ في «**أحكامه**»: هذه ١٢٤أ الآيةُ في أداء الأَمَانَةِ، والحكْم بين الناس ـ عامَّة في الوُلاَة والخَلْق؛ لأنَّ كُلَّ مسلم عَالِمٌ، بل كلُّ مسلم حاكمٌ، ووالٍ، قال النبيُّ ﷺ: «المُقْسِطُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، وَهُمُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»[(١)] وقال ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[(٢)]، فهذه الأحاديثُ الصحيحةُ تدلُّ علَىٰ ما قلناه. انتهى.

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٤٥٨) في الإمارة: باب فضيلة الإمام العادل (١٨/ ١٨٢٧)، والنسائي (٨/ ٢٢١ـ ٢٢٢) في آداب القضاة: باب فضل الحاكم العادل في حكمه، وأحمد (٢/ ١٦٠)، والحميدي (٢/ ٢٦٨ـ ٢٦٩) برقم (٥٨٨)، وابن حبان (١٥٣٨) موارد، والبيهقي (١٠/ ٨٧ـ ٨٨)، والخطيب في «**التاريخ**» (٥/ ٣٦٧)، وابن أبي شيبة (١٣/ ١٢٧)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٥/ ٣١٢) برقم (٢٤٦٤) من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس، عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص؛ به مرفوعاً.

وعند مسلم، والنسائي، وابن حبان، والخطيب، والبغوي: «سفيان بن عيينة».

وأخرجه عبد الرزاق (١١/ ٣٢٥) برقم (٢٠٦٦٤)، وأحمد (٢/ ١٥٩، ٢٠٣)، والحاكم (٤/ ٨٨ ـ ٨٩) من طريق معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه جميعاً، وسكت عنه الذهبي.

قلت: لم يخرجه سوى مسلم كما تقدم في التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٨٤) كتاب «الاستقراض»، باب العبد راع في مال سيده، حديث (٢٤٠٩)، (٥/ ٢١١) كتاب «العتق»، باب كراهية التطاول على الرقيق، حديث (٢٥٥٤)، (٥/ ٢١٥) كتاب «العتق»، باب العبد راع في مال سيده، حديث (٢٥٥٨)، (٥/ ٤٤٤) كتاب «الوصايا»، باب تأويل قوله تعالى: ﴿من بعد وصية يوصى بها أو دين﴾، حديث (٢٧٥١)، (٩/ ١٦٣) كتاب «النكاح»، باب ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾، حديث (٥١٨٨)، (٩/ ٢١٠) كتاب «النكاح»، باب المرأة راعية في بيت زوجها، حديث (٥٢٠٠)، (١٣/ ١١٩) كتاب «الأحكام»، باب قول اللَّه تعالى: ﴿أطيعوا اللَّه. . . . .﴾، حديث (٧١٣٨)، ومسلم (٣/ ١٤٥٩) كتاب «الإمارة»، باب فضيلة الإمام، حديث (٢٠/ ١٨٢٩)، وأبو داود (٢/ ١٤٥) كتاب «الخراج»، باب ما يلزم الإمام من حق الرعية، حديث (٢٩٢٨)، والترمذي (١٧٠٥)، وأحمد (٢/ ٥، ٥٤ـ ٥٥، ١١١، ١٢١)، وابن الجارود في «**المنتقى**» برقم (١٠٩٤)، وأبو عبيد في كتاب «**الأموال**» (ص ١٠، ١١) رقم (٣، ٤)، وعبد الرزاق (١١/ ٣١٩) برقم (٢٠٦٥٠)، وأبو يعلى (١٠/ ١٩٩) برقم (٥٨٣١)، وابن حبان (٤٤٧٢، ٤٤٧٤)، والبيهقي (٧١/ ٢٩١)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٥/ ٣١١ـ بتحقيقنا)، والقضاعي في «**مسند الشهاب**» برقم (٢٠٩) كلهم من حديث ابن عمر.

وللحديث شواهد من حديث أنس، وعائشة، وأبي لبابة بن عبد المنذر. حديث أنس: قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «كلكم راع وكل مسؤول عن رعيته، فالأميرُ راعٍ على الناس ومسؤول عن رعيته، والرجل راع =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وَ ﴿نِعِمَّا﴾: أصله: «نِعْمَ مَا»؛ سُكِّنت الميمُ الأولَىٰ، وأدغمتْ في الثانية، وحُرِّكَتِ العينُ؛ لالْتقاء الساكنَيْنِ، وخُصَّتْ بالكَسْر؛ إتباعاً للنُّون، و «ما» المردوفةُ علَىٰ «نِعْمَ» إنما هي مهيِّئة لاتِّصالِ الفعْلِ بها، ومع أنها موطِّئة، فهي بمعنى «الذي».

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا أطيعوا اللَّه وأطيعوا الرسول...﴾ الآية: لَمَّا تُقُدِّمَ إلى الولاةِ في الآية المتقدِّمة، تُقُدِّمَ في هذه إلى الرعيَّة، فأَمَرَ بطاعتِهِ عَزَّ وجَلَّ، وهي امتثال أوامره ونواهيه، وطاعةِ رسولِهِ، وطاعَةِ الأمراءِ؛ علَىٰ قول الجمهور، وهو قولُ ابْنِ عبَّاس وغيره[1]، فالأَمْرُ علَىٰ هذا التأويلِ هو ضدُّ النَّهْيِ؛ ومنْهُ لفظة «الأَمِيرِ»، وقال جابرٌ وجماعةٌ: «أُولُو الأَمْرِ»: أهل القرآن والعِلْمِ.

قال عطاءٌ: طاعةُ الرَّسُولِ هي اتِّبَاعُ سُنَّته، يعني: بعد موته[2]، ولفظ ابْنِ العَرَبِيِّ في «**أحكامه**»[3] قال: قوله تعالَىٰ: ﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ فيها قولان:

= على أهل بيته ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية لزوجها ومسؤولة عن بيتها وولدها، والمملوك راع على مولاه ومسؤول عن ماله، وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...»

ذكره الهيثمي في «**مجمع الزوائد**» (٥/ ٢١٠)، وقال: رواه الطبراني في «**الصغير**» و «**الأوسط**»، وأحد إسنادي «**الأوسط**» رجاله رجال الصحيح.

* حديث عائشة: ذكره الهيثمي في «**مجمع الزوائد**» (٥/ ٢١٠)، وقال: رواه الطبراني في «**الأوسط**» وفيه أرطأة بن الأشعث وهو ضعيف جداً.

وللحديث طريق آخر.

أخرجه الخطيب في «**تاريخ بغداد**» (٥/ ٢٧٦) من طريق النضر بن شميل عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».

* حديث أبي لبابة بن عبد المنذر:

نهى رسول اللَّه ﷺ عن قتل الحيات التي في البيوت، وقال: «كلكم راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهله ومسؤول عنهم، وامرأة الرجل راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا كلكم راع وكلكم مسؤول...».

قال الهيثمي في «**المجمع**» (٥/ ٢١٠): لأبي لبابة في الصحيح النهي عن قتل الحيات فقط، رواه الطبراني في «**الأوسط**» و «**الكبير**»، ورجال الكبير رجال الصحيح.

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٧٠).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٥٠) برقم (٩٨٥٧ـ ٩٨٥٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧١)، والسيوطي (٢/ ٣١٤)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٣) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٤٥١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الأوَّل: قال ميمونُ بْنُ مِهْرَانَ: هم أصحاب السَّرَايَا، ورَوَىٰ في ذلك حديثاً، وهو ٱختيارُ البُخَاريِّ، وروي عن ابْنِ عباس أنَّها نزلَتْ في عبد اللَّه بْنِ حُذَافَةَ[١]، إِذْ بعثه النبيُّ ﷺ في سريَّة[٢].

والثاني: هم العلماءُ، وبه قال أكثر التابِعِينَ، وٱختاره مالكٌ[٣] والطبريُّ.

والصحيحُ عِنْدِي: أنهم الأمراء والعلماء، أمَّا الأمراء؛ فَلِأَنَّ الأَمْرَ منهم، والحُكْمَ إِلَيْهم، وأمَّا العلماء؛ فَلِأَنَّ سؤالهم متعيِّن على الخَلْق، وجوابهم لازمٌ، وامتثال فَتْوَاهم واجبٌ، ويدخُلُ فيه تَأَمُّر الزَّوْج على الزَّوْجَةِ؛ لأنَّه حاكِمٌ عليها. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فإنْ تنازعتم في شيء...﴾ الآية: معنى التنَازُعِ أنَّ كلَّ واحدٍ ينتزعُ حُجَّة الآخَرِ ويُذْهِبُهَا، والرَّدُّ إلى اللَّه هو النَّظَرُ في كتابِهِ العزيزِ، والرَّدُّ إلى الرسولِ هو سؤَالُهُ ﷺ في حياتِهِ، والنَّظَرُ في سُنَّته بعد وفاته، هذا قولُ مجاهد وغيرِهِ[٤]، وهو الصحيحُ.

وقوله سبحانه: ﴿إن كنتم تؤمنون باللَّه...﴾ الآية: فيه بعضُ وعيدٍ، و ﴿تَأْوِيلاً﴾: معناه: مآلاً؛ في قول جماعة، وقال قتادةُ وغيره: المعنَىٰ: أحْسَنُ عاقبةً[٥]، وقالتْ فرقة: المعنَىٰ أن اللَّه ورسولَهُ أحْسَنُ نَظَراً وتأوُّلاً منكم، إذا ٱنْفَرَدتُّم بتأوُّلكم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾

---

(١) عبد اللَّه بن حُذَافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهْم القرشي السهمي: أبو حُذافة أو أبو حذيفة، وأمه تميمة بنت حَرثان، من بني الحارث بن عبد مناة من السابقين الأولين.
يقال: شهد بدراً، ولم يذكره موسى بن عقبة ولا ابن إسحاق ولا غيرهما من أصحاب المغازي. وقال ابن يونس: شهد فتح مصر.
ينظر: «**الإصابة**» (٤/ ٥٠ـ ٥٣)، «**أسد الغابة**» ت (٢٨٩١)، «**الاستيعاب**» ت (١٥٢٦)، «**الثقات**» (٣/ ٢٦).

(٢) تقدم.

(٣) ينظر «**تفسير الطبري**» (٤/ ١٥٣).

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١٥٤) برقم (٩٨٨٤ـ ٩٨٨٥ـ ٩٨٨٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧١)، وابن كثير (١/ ٥١٨)، والسيوطي (٢/ ٣١٨)، وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٥) أخرجه الطبري (٤/ ١٥٥) برقم (٩٨٩٣)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧١)، والسيوطي (٢/ ٣١٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن قتادة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك. . .﴾ الآية: تقولُ العربُ: زَعَمَ فُلاَنٌ كَذَا؛ في الأَمْرِ الذي يَضْعُفُ فيه التحقيقُ، وغايةُ دَرَجَةِ الزَّعْمِ إذا قَوِيَ: أنْ يكون مظْنُوناً، وإذا قال سِيبَوَيْهِ: زَعَمَ الخَلِيلُ، فإنما يستعملُها فيما ٱنْفَرَدَ الخَلِيلُ به؛ وكَأَنَّ أَقْوَىٰ رُتَبِ «زَعَمَ» أنْ تبقَىٰ معها عُهْدة الخَبَرِ على المُخْبِرِ.

١٢٤ ب قال عامرٌ الشَّعبيُّ:/ نزلَتِ الآيةُ في منافِقٍ ٱسْمُهُ بِشْرٌ، خاصَمَ رجلاً من اليهودِ، فدعاه اليهوديُّ إلى المُسْلِمِينَ؛ لعلمه أنهم لاَ يَرْتَشُونَ، وكان المنافِقُ يدعو اليهوديَّ إلى اليهودِ؛ لعلمه أنَّهم يرتَشُونَ، فَٱتَّفَقَا بَعْدَ ذلك علَىٰ أنْ أَتَيَا كَاهِناً كَانَ بالمدينةِ، فَرَضِيَاهُ، فنزَلَتْ هذه الآيةُ فيهما، وفي صِنْفَيْهِمَا[1]، فالذينَ يَزْعُمُونَ أنَّهم آمَنوا بما أنزل علَىٰ محمَّد ـ عليه السلام ـ هم المنافِقُونَ، والذين يَزْعُمُونَ أنهم آمنوا بما أُنْزِلَ من قبله هم اليهودُ، وكلٌّ قد أُمِرَ في كتابه بالكُفْر بالطَّاغوت، والطَّاغُوتُ هُنَا الكَاهِنُ المذْكُور، فهذا تأنيبٌ للصِّنْفَيْنِ.

وقال ابنُ عبَّاس: الطَّاغُوتُ هنا هو كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ، وهو الذي تراضَيَا به[2]، وقيل غير هذا.

وقوله: ﴿رأَيْتَ﴾، هي رؤيَةُ عَيْنٍ لمن صَدَّ من المنافقين مجاهَرَةً وتصريحاً، وهي رؤيةُ قَلْبٍ لِمَنْ صَدَّ منهم مكْراً وتخابُثاً ومُسَارَقَةً حتى لاَ يُعْلَمَ ذلك مِنْه إلا بالقرائِنِ الصَّادِرَةِ عنه.

وقوله تعالى: ﴿فكيف إذا أصابتهم مصيبةٌ بما قدَّمت أيديهم﴾، قالت فرقة: هي في المنافقينَ الَّذين ٱحتَكَموا؛ حَسْبَمَا تقدَّم، فالمعنَىٰ: فكَيْفَ بهم إذا عاقَبَهُمُ اللَّه بهذه الذُّنوب بنِقْمَةٍ منه، ثم حَلَفُوا، إنْ أردْنَا بالاَحتكامِ إلى الطَّاغُوتِ إلاَّ توفيقَ الحُكْمِ وتقريبَهُ.

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٥٥ـ ١٥٦) برقم (٩٨٩٦ـ ٩٨٩٨)، وذكره البغوي (١/ ٤٤٦)، وابن عطية (٢/ ٧٢)، والسيوطي (٢/ ٣١٩)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٥٧) برقم (٩٩٠٢)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧٢)، والسيوطي (٢/ ٣٢٠)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق العوفي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿أولئك الذين يعلَمُ اللَّه ما في قُلُوبهم﴾: تكذيبٌ لهم وتوعُّد، أي: فهو سبحانَهُ مجازيهم، فأَعْرِضْ عنهم، وعظْهم بالتَّخْوِيفِ مِنْ عذابِ اللَّه وغيره من المَوَاعظ.

وقوله سبحانه: ﴿وقل لهم في أنفسهم﴾.

قال * ص *: أي: قل لهم خالياً بِهِمْ؛ لأنَّ النُّصْح، إذا كان في السِّرِّ، كان أَنْجَحَ، أو: قُلْ لهم في حال أنفُسِهِمُ النَّجِسَةِ المنطويةِ على النِّفاق قولاً يَبْلُغُ منهم الزَّجْر عن العَوْد إِلَىٰ ما فَعَلوا. انتهى.

واختلف في «القَوْلِ البَلِيغِ»، فقيل: هو الزجْرُ والردْعُ والكَفُّ بالبَلاَغَةِ من القَوْل، وقيل: هو التوعُّد بالقَتْل، إن ٱستداموا حالة النِّفَاق؛ قاله الحسن[1]، وهذا أَبْلَغُ ما يكون في نُفُوسهم، والبَلاَغَةُ مأخوذةٌ من بُلُوغ المراد بالقَوْل.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وما أرسلْنَا مِنْ رَسُولٍ إلاَّ لِيُطَاعَ بإذن اللَّه﴾: تنبيهٌ علَىٰ جلالة الرُّسُل، أي: فأنْتَ، يا محمَّد، منهم تَجِبُ طاعَتُكَ، وتتعيَّن إجابةُ الدعْوَةِ إِلَيْكَ، و ﴿بإذن اللَّهِ﴾: معناه: بأمْرِ اللَّه، و ﴿ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: أيْ: بالمعصيةِ، والنِّفَاق، وعن العتبيِّ، قال: كُنْتُ جالساً عند قَبْرِ النبيِّ ﷺ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾، وقَدْ جِئْتُكَ مُسْتَغْفِياً مِنْ ذُنُوبِي، مُسْتَغْفِراً إِلَىٰ رَبِّي، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ: [البسيط]

يَا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظُمُهُ ... فَطَابَ مِنْ طِيبِهِنَّ الْقَاعُ وَالْأَكَمُ

نَفْسِي الْفِدَاءُ لِقَبْرٍ أَنْتَ سَاكِنُهُ ... فِيهِ الْعَفَافُ، وَفِيهِ الْجُودُ وَالْكَرَمُ

قال: ثُمَّ ٱنْصَرَفَ، فَحَمَلَتْنِي عَيْنَايَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لِي: «يَا عُتْبِيُّ: ٱلْحَقِ الأَعْرَابِيَّ، فَبَشِّرْهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ قَدْ غَفَرَ لَهُ». انتهى من **«حلية النوويّ»**، و **«سُنَنِ الصَّالحين»**؛ للباجيِّ، وفيه: مُسْتَغْفِراً مِنْ ذُنُوبِي، مستشفعاً بك إلى ربِّي.

---

(١) ذكره البغوي (١/٤٤٨)، وابن عطية (٢/٧٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّـَٔاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فلا وربِّك لا يؤمنون حتَّىٰ يحكِّموك فيما شجر بينهم...﴾ الآية:

١٢٥ أ قال الطبريُّ[١]: قوله: «فَلاَ»: رَدٌّ علَىٰ ما تقدَّم، تقديره: فلَيْسَ الأَمْرُ كما يَزْعُمُونَ/ أنهم آمنوا بما أُنْزِلَ إِلَيْكِ، ثم ٱستأْنَفَ القَسَمَ، وقال غيره: إنما قَدَّم «لا» على القَسَم؛ ٱهتماماً بالنهْي، وإظهاراً لقوته، قال ابنُ عطاءِ اللَّه في «التنوير»: وفي قوله سبحانه: ﴿فلا وربِّك لا يؤمنونَ حتى يحكِّموك فيها شجر بينهم﴾: دلالةٌ علَىٰ أنَّ الإيمان الحقيقيَّ لا يحصُلُ إلا لمن حَكَّمَ اللَّهَ ورسولَهُ علَىٰ نَفْسه، قولاً وفعلاً، وأَخْذاً وتَرْكاً، وحُبًّا وبُغْضاً؛ فتبيَّن لك من هذا أنه لا تَحْصُلُ لك حقيقةُ الإيمانِ باللَّهِ إلاَّ بأمْرَيْنِ: الٱمتثالِ لأَمْرِهِ، والٱستسلامِ لِقَهْرِهِ سبحانه. انتهى.

و ﴿شَجَرَ﴾: معناه ٱختلَطَ وَٱلْتَفَّ مِنْ أمورهم، وهو مِنَ الشَّجَرِ، شبه بٱلتفافِ الأغصان، والحَرَجُ: الضِّيقُ والتكلُّف والمشقَّة، قال مجاهد: حَرَجاً: شَكًّا[٢].

وقوله: ﴿تَسْلِيماً﴾. مصدرٌ مؤكِّدٌ مُنْبِىءٌ عن التحقيقِ في التَّسْليم؛ لأنَّ العرب إنَّما تردفُ الفعْلَ بالمصَدرِ، إذا أرادَتْ أنَّ الفعْلَ وقَعَ حقيقةً؛ كما قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيماً﴾ [النساء: ١٦٤] قال مجاهد وغيره: المرادُ بهذه الآية مَنْ تقدَّم ذكره ممَّن أراد التحاكُمَ إلى الطاغُوتِ، وفيهِمْ نَزَلَتْ[٣]، ورجَّح[٤] الطبريُّ هذا؛ لأنه أشبه بنَسَقِ الآية، وقالَتْ طائفة: نزَلَتْ في رَجُلٍ خَاصَمَ الزُّبَيْر بْنَ العَوَّام في السَّقْيِ بماءٍ[٥] الحَرَّةِ؛ كما هو مذكورٌ في البخاريِّ وغيره، وأنَّ الزُّبَيْر قالَ: فَمَا أَحْسِبُ أنَّ هذه الآيَةَ نَزَلَتْ إلاَّ في ذلك.

و ﴿كَتَبْنَا﴾: معناه: فَرَضْنَا، ﴿أنِ ٱقْتُلُوا أنفسكم﴾: معناه: يَقْتُلُ بعضُكم بعضاً، وقد

---

(١) ينظر: «تفسير الطبري» (٤/ ١٦٠).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٦١) برقم (٩٩١٣- ٩٩١٤)، وذكره البغوي (١/ ٤٤٩)، وابن عطية (٢/ ٧٤)، والسيوطي (٢/ ٣٤٣)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ١٦٢) برقم (٩٩٢٠)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧٥).

(٤) ينظر: «تفسير الطبري» (٤/ ١٦٢).

(٥) حديث شراج الحرة، حديثٌ مشهور تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

تقدَّم نظيره في «البقرة»، وسببُ الآية، علَىٰ ما حُكيَ: أنَّ اليهود قالوا؛ لَمَّا لم يَرْضَ المنافِقُ بحُكْم النبيِّ ﷺ: مَا رأَيْنَا أَسْخَفَ مِنْ هؤلاءِ يُؤْمنونَ بمحمَّد، ثم لا يرضَوْنَ بحُكْمه، ونحنُ قَدْ أمرنا بقَتْلِ أَنْفُسِنا، ففَعَلْنا، وبَلَغَ القَتْلُ فينا سَبْعِينَ أَلْفاً، فقَالَ ثابتُ بْنُ قَيْسٍ: لَوْ كُتِبَ ذلك علَيْنا، لَفَعَلْنَاه، فنزلَتِ الآية مُعْلِمَةً بحالِ أولئكَ المُنَافِقِينَ، وأنه لو كُتِبَ ذلك علَى الأمَّة، لم يَفْعَلُوهُ، وما كان يَفْعَلُه إلا قليلٌ مؤمنُونَ محقِّقون؛ كَثَابِتٍ، قُلْتُ: وفي **«العتبية»**، عن مالكٍ، عن أبي بَكْر (رضي اللَّه عنه) نحْوُ مقالَةِ ثابتِ بْنِ قيسٍ، قال ابْنُ رُشْدٍ: ولا شَكَّ أنَّ أبا بَكْرٍ مِنَ القليلِ الذي ٱسْتَثْنَى اللَّهُ تعالَىٰ في الآية، فلا أحد أحقُّ بهذه الصِّفَة منه. انتهى.

قال * ص *: ﴿إِلاَّ قَلِيلٌ﴾: الجمهورُ بالرفْعِ، على البَدَلِ من واو «فَعَلُوهُ»؛ عند البصريِّين[1]. انتهى.

﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعَظُونَ به﴾: لو أنَّ هؤلاءِ المنافِقِينَ ٱتَّعَظُوا وأَنَابُوا، لكان خَيْراً لَهم و ﴿تَثْبِيتاً﴾، معناه: يقيناً وتصديقاً، ونحو هذا، أيْ: يثبِّتهم اللَّه.

ثُمَّ ذكر تعالَىٰ ما كانَ يَمُنُّ به علَيْهم من تفضُّله بالأجر، ووَصْفُهُ إياه بالعَظِيم مقتضٍ مَّا لا يُحْصِيه بَشَرٌ من النعيمِ المقيمِ، والصِّرَاطُ المستقيمُ: الإيمانُ المؤدِّي إلى الجنَّة، والمقصودُ تعديدُ ما كان يُنْعِمُ به عليهم سبحانه.

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾

وقوله (جَلَّت عَظَمَتُهُ): ﴿ومن يطع اللَّه والرسُولَ فأولئك مع الذين أنعم اللَّه عليهم...﴾ الآيَةَ: لما ذَكَر اللَّه سبحانه الأمر الذي لَوْ فَعَلُوه، لأَنعم علَيْهم، ذَكَر بعد ذلك ثَوَابَ مَنْ يفعله، وهذه الآيةُ تفسِّر قوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، وقالتْ طائفة: إنما نزلَتْ هذه الآية لَمَّا قال عبدُ اللَّهِ بْنُ زيدٍ الأنصاريُّ

---

(١) وقرأ ابن عامر وجماعة: «إلا قليلاً» نصباً وفيه وجهان:
أشهرهما: أنه نصبٌ على الاستثناء، وإن كان الاختيار الرفع؛ لأن المعنى موجود معه كما هو موجود مع النصب، ويزيد عليه بموافقة اللفظ.
والثاني: أنه صفة لمصدر محذوف تقديره: «إلا فِعْلاً قليلاً»، قاله الزمخشري، وفيه نظر؛ إذ الظاهر: أَنَّ «منهم» صفة لـ «قليلاً»، ومتى حمل القليل على غير الأشخاص يقلق هذا التركيب؛ إذ لا فائدة حينئذٍ في ذكر «منهم».
ينظر: **«حجة القراءات»** (٢٠٦، ٢٠٧)، **«الدر المصون»** (٢/ ٣٨٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ـ الذي أُرِيَ الأَذَانَ ـ: يا رَسُولَ اللَّهِ، إذا مِتَّ، وَمِتْنَا، كُنْتَ في عِلِّيِّينَ، فَلاَ نَرَاكَ، ولا نَجْتَمِعُ بِكَ، وذكَر حُزْنَهُ علَىٰ ذلك، فنزلَتْ هذه الآية[1].

قال * ع[2] *: ومعنى أنهم مَعَهُمْ: في دارٍ واحدةٍ، ومُتَنَعَّم واحدٍ، وكلُّ مَنْ فيها قَدْ رُزِقَ الرِّضَا بحالِهِ، وذهب عنه أنْ يعتقد أنه/ مفضُولٌ، وإن كنا نَحْنُ قد عَلِمْنَا من الشريعةِ أنَّ أهل الجَنَّة تختلفُ مراتبهم علَىٰ قَدْر أعمالهم، وعلَىٰ قَدْر فَضْل اللَّه علَىٰ مَنْ يشاء، والصِّدِّيقُ: فِعِّيلٌ مِنَ الصِّدْقِ، وقيل: من الصَّدَقَةِ، وروي عن النبيِّ ﷺ: «الصِّدِّيقُونَ المُتَصَدِّقُونَ». ولفظ الشهداءِ في هذه الآية: يَعُمُّ أنواعَ الشهداءِ. ١٠ ب

قال * ص *: ﴿وحَسُنَ أولئك رفيقاً﴾ فيه معنى التعجُّب؛ كأنَّه قال: وَمَا أَحْسَنَ أولئِكَ رفيقاً، وقد قدَّمنا في كلام ابْنِ الحَاجِّ ما يدلُّ علَىٰ أنَّ التعجُّب لازمٌ لـ «فَعُلَ» المستعْمَلِ للمدحِ والذمِّ، على كلِّ حالٍ، سواءٌ ٱستعملَتِ ٱستعمالَ نِعْمَ أو لا. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ذلك الفضلُ من اللَّه﴾: الإشارةُ بـ «ذَلِكَ» إلى كون المُطِيعِينَ مَعَ المُنْعَمِ عَلَيْهم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُۢنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا خذوا حِذْركم...﴾ الآية: هذا خطابٌ للمُخْلِصِينَ من أُمَّة نبيِّنا محمَّد ﷺ، وأمْر لهم بجهادِ الكفَّارِ، والخُرُوجِ فِي سَبيلِ اللَّهِ، وحمايةِ الإسلام، و ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾: أي: ٱحزموا وٱستعدُّوا بأنواعِ الاستعدادِ، و ﴿ٱنفِرُوا﴾: معناه: ٱخْرُجُوا، و ﴿ثُبَاتٍ﴾: معناه جماعاتٍ متفرِّقات، وهي السَّرَايَا، والثُّبَةُ: حُكِيَ أنها فوق العَشَرة، و ﴿جَمِيعاً﴾: معناه: الجيش الكَثِير مع النبيِّ ﷺ؛ هكذا قال ابنُ عبَّاس وغيره[3].

وقوله تعالى: ﴿وإنَّ منكم﴾ إيجابٌ، والخطابُ لجماعةِ المؤمنين، والمراد بـ «مَنْ»:

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٦٦) برقم (٩٩٢٩)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧٦)، وابن كثير (١/ ٥٢٢)، والسيوطي (٢/ ٣٢٥)، وعزاه لابن جرير عن سعيد بن جبير.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٧٦).

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ١٦٨) برقم (٩٩٣٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧٧)، وابن كثير (١/ ٥٢٤)، والسيوطي (٢/ ٣٢٦)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

المنافقُونَ، وعبَّر عنهم بـ ﴿منكم﴾ إذ في الظاهر في عِدَادِ المُؤمنين، واللامُ الدَّاخلةُ علَىٰ «مَنْ»: لامُ التأكيدِ، والداخلةُ على: «يُبَطِّئَنَّ»: لامُ القَسَم؛ عند الجمهور، وتقديره: وإنَّ منكم لَمَنْ، وَاللَّهِ، لَيُبَطِّئَنَّ، ويبَطِّئَنَّ: معناه: يبطِّىءُ غَيْرَهُ، أيْ: يثبِّطهُ، . ويحمِلُه على التخلُّف عن مغازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، و ﴿مُصِيبَة﴾ يعني: مِنْ قتالٍ، واستشهادٍ، وإنما هي مصيبةٌ بحَسَب اعتقاد المنافقين ونَظَرِهِمُ الفاسِدِ، وإنَّما الشهادةُ في الحقيقَةِ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّه سبحانه؛ لِحُسْنِ مآلها، و ﴿شهيداً﴾: معناه: مُشَاهِداً.

وقوله تعالى: ﴿وَلِئِنْ أصابكم فضْلٌ من اللَّه﴾، أي: ظَفِرْتم وغَنِمْتم، نَدِمَ المنافقُ، وقال: ﴿يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فأفوزَ فَوْزاً عظيماً﴾ متمنِّياً شيئاً قد كان عَاهَدَ أنْ يفعله، ثم غَدَرَ في عَهْدِهِ.

وقوله تعالى: ﴿كأنْ لم يكُنْ بينكم وبيْنَهُ مودَّة﴾: التفاتةٌ بليغةٌ، واعتراضٌ بَيْنَ القائلِ والمَقُولِ بلفظ يُظْهِرُ زيادةً في قُبْحِ فعلهم، وقال الزَّجَّاج[1]: قوله: «كأنْ لم يكُنْ بينكم وبينه مودة» مؤخَّر، وإنما موضعه: «فإنْ أصابَتْكُمْ مصيبةٌ».

قال * ع[2] *: وهذا ضعيفٌ؛ لأنه يُفْسِدُ فصاحةَ الكَلاَم.

قال * ص *: وقوله: ﴿فأفوزَ﴾ بالنصبِ: هو جوابُ التمنِّي. انتهى.

﴿۞ فَلْيُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ ﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿فليقاتلْ في سبيل اللَّه الَّذينَ يشرون الحياةَ الدنيا بالآخرة...﴾ الآية: هذا أمر من اللَّه سبحانه للمؤمنين بالجهادِ، ويَشْرُونَ هنا: معناه: يَبِيعُونَ، ثم وصف سبحانه ثوابَ المقاتِلِينَ، والأجْرُ العظيمُ: الجَنَّة.

وقوله تعالى: ﴿ومالكم لا تقاتِلُونَ في سبيل اللَّه...﴾ الآية: «ما»: استفهامٌ، ﴿والمُسْتَضْعَفِينَ﴾: عطْفٌ على اسمِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، أيْ: وفي سبيل المُسْتَضْعَفِينَ؛

---

(١) ينظر: «معاني القرآن» (٢/ ٧٦).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٧٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لاَستنقاذِهِمْ، ويعني بـ «المستضْعَفِينَ»: مَنْ كان بمكَّة تحْتَ إذلال كَفَرةِ قُرَيْشٍ، وفيهم كانَ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينِ»[1]، ﴿والْوِلْدَانِ﴾: عبارةٌ عن الصبيانِ، و ﴿القَرْيَةِ﴾ هنا: مَكَّةُ بإجماعٍ، والآيةُ تتناوَلُ/ المؤمنين والأسرَىٰ في حواضِرِ الشِّرْكِ إِلَىٰ يوم القيامة. ١٠ أ

قال ابنُ العربيِّ[2] في **«أحكامه»**: قال علماؤُنَا (رحمهم اللَّه): أوجَبَ اللَّهُ تعالَىٰ في هذه الآيةِ القِتَالَ؛ لاَستنقاذ الأسرَىٰ مِنْ يَدِ العدُوِّ، وقد رَوَى الأئمَّة أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «أَطْعِمُوا الجَائِعَ، وَعُودُوا المَرِيضَ، وَفُكُّوا العَانِيَ»[3]. يعني: الأسيرَ، قال مالكٌ (رحمه اللَّه): علَى النَّاسِ أَنْ يَفُكُّوا الأسرَىٰ بجميعِ أموالِهِمْ؛ وكذلك قالُوا: عليهِمْ أنْ يُوَاسُوهُمْ. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿الذين آمنوا يقاتلون في سبيل اللَّه...﴾ الآية: هذه الآيةُ تقتضِي تقْوِيَةَ قُلُوبِ المؤمِنِينَ وتَحريضَهُمْ، وقَرِينَةُ ذِكْرِ الشيطانِ بَعْدُ تدُلُّ علَىٰ أَنَّ المرادَ بالطَّاغُوتِ هنا الشيطانُ، وإعلامُهُ تعالَىٰ بضَعْفِ كيدِ الشيطانِ فيه تقويةٌ لقلوب المؤمنِينَ، وتجرِئَةٌ لهم علَىٰ مُقَارَعَةِ الكيدِ الضعيفِ؛ فإنَّ العزم والحَزْم الذي يكُونُ عَلَىٰ حقائقِ الإيمان يَكْسِرُهُ ويهدُّه.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ

---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ٥٧٢)، كتاب «الاستسقاء»، باب دعاء النبي ﷺ: «اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف»، حديث (١٠٠٦)، ومسلم (١/ ٤٤٦ـ ٤٤٧)، كتاب «المساجد»، باب استحباب القنوت، حديث (٢٧٥/ ٢٩٥) من حديث أبي هريرة.

(٢) ينظر: **«أحكام القرآن»** (١/ ٤٥٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ١٩٣) في الجهاد: باب فكاك الأسير (٣٠٤٦)، و (٩/ ١٤٩) في النكاح: باب حق إجابة الوليمة والدعوة (٥١٧٤)، و (٩/ ٤٢٧) في الأطعمة: باب قول اللَّه تعالى: ﴿كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ (٥٣٧٣)، (١٠/ ١١٧) في المرضى: باب وجوب عيادة المريض (٥٦٤٩)، و (١٣/ ١٧٤) في الأحكام: باب إجابة الحاكم الدعوة (٧١٧٣)، وأبو داود (٢/ ٢٠٤) في الجنائز: باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة (٣١٠٥)، وأحمد (٤/ ٣٩٤، ٤٠٦)، وأبو داود الطيالسي (١/ ٥٢) برقم (٢١٣٦)، والدارمي (٢/ ٢٢٣)، والبيهقي (٣/ ٣٧٩)، (١٠/ ٣)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٣/ ١٧٣) برقم (١٤٠١) عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً به.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين قِيلَ لهم كُفُّوا أيديكم وأقيموا الصلاةَ. . .﴾ الآية: ٱختلَفَ المتأوِّلون، فِيمَن المرادُ بقوله: ﴿الذين قيل لَهُمْ﴾.

فقال ابنُ عَبَّاس وغيره: كان جماعةٌ من المؤمنين قد أَنِفُوا من الذُّلِّ بمَكَّةَ قَبْلَ الهِجْرة، وسألوا رسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبِيحَ لَهُمْ مقاتَلَةَ المُشْركين، فأمرهم عَنِ اللَّهِ تعالَىٰ بكَفِّ الأَيْدِي، فلَمَّا كتب عليهم القتالُ بالمدينةِ، شَقَّ ذلك علَىٰ بعضهم، ولَحِقَهُمْ ما يلْحَقُ البَشَر من الخَوَرِ والكَعِّ عَنْ مقَارَعَةِ العدُوِّ، فنزلَتِ الآية فيهم.

وقال ابنُ عباس أيضاً ومجاهدٌ: إنما الآيةُ حكايةٌ عنْ حالِ اليَهُود؛ أنهم فعلوا ذلكَ مَعَ نبيِّهم في وَقْتِهِ[1]، فمعنى الحكايةِ عنهم تقبيحُ فِعْلِهِمْ، ونَهْيُ المؤمنين عَنْ فِعْلِ مثله.

وقيل: المرادُ المنافقُونَ.

و «أَوْ»: تقدَّم شرحُها في «سورة البقرة»؛ في قوله تعالى: ﴿أَوْ أشد قَسْوة﴾ [البقرة: ٧٤]؛ لأنَّ الموضعَيْنِ سواءٌ.

وقولهم: ﴿لِمَ كتبتَ علينا القتالَ﴾: رَدٌّ في صَدْر أوامرِ اللَّهِ سبحانه، وقلَّةُ ٱستسلامٍ له، والأَجَلُ القريبُ: يعنُونَ به موتَهُمْ علَىٰ فُرُشِهِمْ؛ هكذا قال المفسِّرون.

قال * ع[2] *: وهذا يحسُنُ؛ إذا كانتِ الآيةُ في اليَهُودِ أو في المنافِقِينَ، وأما إذا كانت في طَائِفَةٍ من الصحابةِ، فإنما طَلَبُوا التأخُّر إلى وَقْتِ ظُهُورِ الإسلامِ، وكَثْرَةِ عَدَدِهِمْ، ويُحَسِّنُ القولَ بأنها في المنافِقِينَ أَطْرَادُ ذِكْرِهِمْ فيما يأتِي بَعْدُ من الآيات.

وقوله سبحانه: ﴿قُلْ متاع الدنيا قليلٌ. . .﴾ الآية: المعنَىٰ: قل، يا محمَّد، لهؤلاءِ: متاعُ الدنيا، أي: الٱستمتاعُ بالحياةِ فيها الَّذي حَرَصْتُم علَيْهِ قليلٌ، وباقي الآيةِ بيِّن.

وهذا إخبارٌ منه سبحانه يتضمَّن تحقيرَ الدُّنْيا، قلْتُ: ولِمَا عَلِمَ اللَّهُ في الدنيا مِنَ الآفات، حَمَىٰ منها أولياءه، ففِي الترمذيِّ عن قتادة بن النُّعْمَان، عن النبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قَالَ:

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٧٣) برقم (٩٩٥٧)، وذكره ابن عطية (٢/ ٧٩)، وابن كثير (١/ ٥٢٦)، والسيوطي (٢/ ٣٢٨)، وعزاه للنسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، والبيهقي في «سننه» من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٨٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST OF QUR'ĀNIC THOUGHT

«إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْداً، حَمَاهُ الدُّنْيَا؛ كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ المَاءَ»[(١)]، قال أبو عيسَىٰ: وفي البابِ عَنْ صُهَيبٍ، وأُمِّ المُنْذِرِ، وهذا حديثٌ حسنٌ، وفي الترمذيِّ عن ابن مسعودٍ قال: «نَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا لَكَ فِرَاشاً؟! فَقَالَ: مَالِي ومَا لِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»[(٢)]، وفي الباب عن ابنِ عُمَر، وابن عبَّاس، قال أبو عيسَىٰ: هذا حديثٌ/ حسنٌ صحيحٌ. انتهى. ١٢٦ ب

وقوله سبحانه: ﴿في بروجٍ﴾ الأكثرُ والأصحُّ الذي علَيْه الجمهورُ: أنه أراد بـ «البُرُوج»: الحُصُونَ التي في الأرْضِ المبنيَّة؛ لأنها غايةُ البَشَر في التحصُّن والمَنَعة، فمَثَّل اللَّه لهم بها، قال قتادة: المعنَىٰ: في قصورٍ محصَّنة[(٣)]؛ وقاله ابنُ جُرَيْجٍ[(٤)] والجُمْهُور، وبَرَّجَ: معناه: ظَهَر؛ ومنه تبرُّج المرأة، و ﴿مُشَيَّدة﴾: قال الزَّجَّاج[(٥)] وغيره: معناه: مرفُوعَة مطوَّلة؛ ومنه أَشَادَ الرَّجُلُ ذِكْرَ الرَّجُل؛ إذا رفَعَهُ، وقالتْ طائفةٌ: ﴿مُشَيَّدَة﴾: معناه: محسَّنة بالشِّيدِ، وهو الجَصُّ، وروى النسائيُّ عن أبي هُرَيْرَة؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ»، يعني: الموتَ، وخرَّجه ابنُ ماجة والترمذيُّ[(٦)]، وخرَّجه أبو نُعَيْمٍ

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٣٨١)، كتاب «الطب»، باب ما جاء في الحمية، حديث (٢٠٣٦)، والحاكم (٤/ ٢٠٧، ٣٠٩)، وابن حبان (٢٤٧٤- موارد) من حديث قتادة بن النعمان مرفوعاً.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٥٨٨ ـ ٥٨٩)، كتاب «الزهد» باب (٤٤) رقم (٢٣٧٧)، وابن ماجة (٢/ ١٣٧٦)، كتاب «الزهد»، باب مثل الدنيا، حديث (٤١٠٩)، وأحمد (١/ ٤٤١)، والطيالسي (٢/ ١٢٠- منحة) رقم (٢٤٣٠)، والحاكم (١/ ٣١٠)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٢/ ١٠٢) كلهم من طريق علقمة عن ابن مسعود به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ١٧٥) برقم (٩٩٦٣)، وذكره البغوي (١/ ٤٥٤)، وابن عطية (٢/ ٨٠)، والسيوطي (٢/ ٣٢٩)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن قتادة.

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١٧٥) برقم (٩٩٦٥)، وذكره ابن عطية (٢/ ٨٠).

(٥) ينظر: **«معاني القرآن»** (٢/ ٧٩).

(٦) أخرجه الترمذي (٤/ ٤٧٩)، كتاب «الزهد»، باب ما جاء في ذكر الموت، حديث (٢٣٠٧)، والنسائي (٤/ ٤) كتاب «الجنائز»، باب كثرة ذكر الموت، وابن ماجة (٢/ ١٤٢٢) كتاب «الزهد»، باب ذكر الموت والاستعداد له، حديث (٤٢٥٨)، وأحمد (٢/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣)، وابن أبي شيبة (١٣/ ٢٢٦)، رقم (١٦١٧٤)، والحاكم (٤/ ٣٢١)، وابن حبان (٢٥٥٩- موارد)، ونعيم بن حماد في **«زوائد الزهد»** رقم (١٤٦)، والخطيب (٩/ ٤٧٠)، والقضاعي في **«مسند الشهاب»** (١/ ٣٩١) رقم (٦٦٩) كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.
وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيحٌ على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الحافظُ بإسناده من حديثِ مالكِ بْنِ أنس، عن يَحْيَى بْنِ سعيدٍ، عَنِ ابنِ المُسَيِّب، عن عمرَ بْنِ الخطَّاب، عن النبيِّ ﷺ بمثله[(١)]، وروى ابنُ ماجة بسَنَده، عنِ ابن عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ المُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، قَالَ: فَأَيُّ المُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْراً، وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَاداً أُولَئِكَ الأَكْيَاسُ»، وأخرجه مالك أيضاً[(٢)]. انتهى من «التذكرة»[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿وإنْ تصبهم حسنة...﴾ الآية: الضميرُ في ﴿تُصِبْهُمْ﴾ عائدٌ على ﴿الذين قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أيديكم﴾؛ وهذا يدلُّ على أنَّهم المنافقون؛ لأن المؤمنين لا تليقُ بهم هذه المقالةُ؛ ولأنَّ اليهودَ لم يكُونوا للنبيِّ ﷺ تَحْتَ أمْرٍ، فتصيبهم بِسَبَبِهِ أَسْوَاءٌ، والمعنَىٰ: إنْ تُصِبْ هؤلاءِ المنافقين حَسَنَةٌ من غنيمةٍ أو غيرِ ذلك، رَأَوْا أنَّ ذلك بالاتفاقِ مِنْ صُنْعِ اللَّه، لا ببَرَكَةِ اتِّبَاعِكَ والإيمانِ بِكَ، ﴿وإنْ تصبهم سيِّئةٌ﴾ أي: هزيمةٌ، أو شدَّةُ جُوعٍ، أو غيرُ ذلكَ، قالوا: هذه بسَبَبِكَ.

وقوله: ﴿قل كُلٌّ من عند اللَّه﴾: إعلامٌ من اللَّه سبحانه؛ أنَّ الخيْرَ والشرَّ، والحسنَةَ والسيِّئة خَلْقٌ له، ومِنْ عنده، لا رَبَّ غيره، ولا خَالِقَ ولا مُخْتَرِعَ سواه، والمعنَىٰ: قل، يا محمَّد، لهؤلاَءِ.

= وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك.
أخرجه البزار (٤/ ٢٤٠) رقم (٣٦٢٣)، والطبراني في «الأوسط»، وأبو نعيم (٩/ ٢٥٢)، والخطيب في تاريخه (١٢/ ٧٢ ـ ٧٣) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣١١) وقال: رواه البزار، والطبراني باختصار عنه، وإسنادهما حسن .اهـ.
وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦٧١) من حديث ابن عمر.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٥٥) من طريق جعفر بن محمد بن الحسين الزهري، ثنا عبد الملك بن يزيد ثنا مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن عمر مرفوعاً، وقال أبو نعيم: غريب من حديث مالك تفرد به جعفر عن عبد الملك .اهـ.

(١) ينظر: الحديث السابق.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٤٢٣)، كتاب «الزهد»، باب ذكر الموت والاستعداد له، حديث (٤٢٥٩) من طريق فروة بن قيس عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به، قال البوصيري في «الزوائد» (٣/ ٣١٠): هذا إسناد ضعيف، فروة بن قيس مجهول، وكذا الراوي عنه وخبره باطل، قاله الذهبي في «طبقات التهذيب».

(٣) ينظر: «التذكرة» للقرطبي (١/ ٢٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ثُمَّ وبَّخهم سبحانه بالاِستفهام عن عِلَّةِ جهلهم، وقلَّةِ فهمهم، وتحصِيلِهِمْ لما يُخْبَرُونَ به من الحقائِقِ، والْفِقْهُ في اللغةِ: الفَهْمُ، وفي الشَّرْعِ: الفهمُ في أمورِ الدِّين، ثم غَلَبَ علَيْهِ الاِستعمالُ في عِلْمِ المسائِلِ الأحكاميَّة[1].

﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ما أصابك من حسنة فمن اللَّه. . .﴾ الآية: خطابٌ للنبيِّ ﷺ، وغيرُهُ داخلٌ في المعنَىٰ، ومعنى الآية؛ عند ابنِ عَبَّاس وغيره: على القَطْع، والاِستئنافِ الأخبارِ مِنَ اللَّه عزَّ وجلَّ؛ بأنَّ الحسَنَةَ منْه، ومِنْ فضله، وبأنَّ السيئةِ مِنَ الإِنسان؛ بإذنابه، وهي من

---

(١) يطلق الفقه لغة على أقوال ثلاثة:
الفَهْمُ مطلقاً سواء كان المفهوم دقيقاً أم غيره، وسواء غرضاً لمتكلم أم غيره. والدليل على ذلك على لسان قوم شعيب: ﴿ما نفقه كثيراً مما تقول﴾ [هود: ٩١]، وقوله في شأن الكفار: ﴿فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً﴾ [النساء: ٧٨]، وقوله: ﴿وإن من شيء إلا يسبِّحُ بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾ [الإسراء: ٤٤].
فهذه الآيات تفيد أنَّ الفقه هو الفهم مطلقاً.
ثانياً: قيل: هو الفهم للأشياء الدقيقة فقط، فلا يصح أن نقول: فقهت أن السماء فوقنا وأن الأرض تحتنا.
وهذا القول مردود بما سبق من آيات، وبما قاله أئمة اللغة من أن الفقه هو الفهم مطلقاً.
ثالثاً: هو فهم غرض المتكلم من كلامه، فلا يسمى لغة فهم الطير فقهاً، ورُد هذا القول بما رُد به الثاني.
واصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية.
وقال السيوطي نقلاً عن بعض أصحاب الشافعي: الفقه: معرفة النظائر، وقال بعض أصحاب الشافعية أيضاً: الفقه: فرق وجمع. وقال الغزالي: الفقه: عبارة عن العلم والفهم في أصل الوضع، ولكن صار بعرف العلماء عبارة عن العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين خاصة.
وقال محمد نظام الدين محمد اللكنوي في **«فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت»**: الفقه: حكمة فرعية شرعية، وعرفوه بأنه: العلم بالأحكام الشرعية عن أدلتها التفصيلية.
وعرفه الزركشي: بمعرفة الحوادث نصاً واستنباطاً.
وعرفه أبو حنيفة: بمعرفة النفس ما لها وما عليها.
ينظر: **«لسان العرب»** (٥/ ٣٤٥٠)، **«ترتيب القاموس»** (٣/ ٥١٣)، **«المصباح المنير»** (٢/ ٦٥٦)، **«الأشباه والنظائر»** (٦)، والقائل الشيخ قطب الدين السنباطي، «المنثور» (١/ ٦٦)، **«المستصفى»** (١/ ٤)، **«التلويح على التوضيح»** (١/ ٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

اللَّه تعالَىٰ بخَلْقِهِ واختراعه، لا خالِقَ سواه سبحانه، لا شريكَ لَهُ، وفي مُصْحَفِ[١] ابنِ مَسْعودٍ: «فَمِنْ نَفْسِكَ، وَأَنَا قَضَيْتُهَا عَلَيْكَ»، وقرأ بها ابنُ عَبَّاس[٢]، وفي رواية: «وَأَنَا قَدَّرْتُهَا عَلَيْكَ»؛ ويعْضُدُ هذا التأويلَ أحاديث عن النبيِّ ﷺ معناها: أنَّ ما يُصِيبُ ابْنَ آدَمَ من المصائِبِ، فإنما هو عقوبةُ ذنوبه[٣]، قال أبو جعفر أحمَدُ بْنُ نَصْرٍ الدَّاوُودِيُّ: قوله تعالى: ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾: خطابٌ للنبيِّ ﷺ، والمرادُ غيره. انتهى.

وفي قوله سبحانه:/ ﴿وأرسلناك للناس رسولاً﴾، ثم تلاه بقوله: ﴿وكَفَىٰ باللَّه ١٢٧ أ
شهيداً﴾: توعُّدٌ للكُفَّار، وتهديدٌ تقتضيه قُوَّة الكلام؛ لأن المعنَىٰ: شهيداً علَىٰ مَنْ كذَّبه.

وقوله تعالى: ﴿من يطعِ الرسولَ فقد أطاع اللَّه﴾، فالمعنى: أنَّ الرسول ـ عليه السلام ـ إنما يأمر وينهَىٰ؛ بياناً وتبليغاً عن اللَّه، و ﴿تَوَلَّى﴾: معناه: أَعْرَضَ، و ﴿حَفِيظاً﴾: يحتملُ معنَيَيْنِ: أي: لِتَحْفَظَهُمْ حتَّىٰ لا يقَعُوا في الكُفْر والمعاصِي ونحوه، أو لتَحْفَظَ مساوِيَهُمْ وتَحْسِبَها عليهم، وهذه الآيةُ تقتضِي الإعراضَ عَمَّنْ[٤] تولَّىٰ، والتَّرْكَ له، وهي قَبْلَ نزولِ القِتَالِ، وإنما كانَتْ توطئةً ورِفْقاً من اللَّه عز وجل؛ حتَّىٰ يستحكم أمرُ الإسلام.

وقوله تعالى: ﴿ويقولُونَ طاعةٌ...﴾ الآية: نزلَتْ في المنافقينَ باتفاقِ المفسِّرين، المعنَىٰ: يقولُونَ لك، يا محمَّد: أَمْرُنَا طاعةٌ، فإذا خرجوا مِنْ عِنْدِكَ، اجتمعوا ليلاً، وقالوا غيْرَ ما أظهروا لَكَ، و ﴿بَيَّتَ﴾: معناه: فَعَلَ لَيْلاً، وهو مأخوذٌ مِنْ بَاتَ أوْ مِنَ البَيْتِ؛ لأنه مُلْتَزَمٌ باللَّيْل.

وقوله: ﴿تقول﴾: يحتملُ أنْ يكون معناه: تَقُولُ أنْتَ، ويحتملُ تَقُولُ هِيَ لَكَ، والأمْرُ بالإعراض إنَّما هو عِنْدَ معاقبتهم ومجازاتِهِمْ، وأما استمرارُ عِظَتِهِمْ ودَعْوتِهِم، فلازمٌ، ثم أمر سبحانه بالتوكُّل عليه، والتمسُّك بعُرْوته الوثقَىٰ؛ ثقةً بإنجاز وعده في النَّصْر،

---

(١) يُنظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٨٢)، و «البحر المحيط» (٣/ ٣١٣).

(٢) ورويت عن ابن مسعود، وأبي ينظر السابق.

(٣) أخرجه البخاري (١٠/ ١٠٣)، كتاب «المرضى»، باب ما جاء في كفارة المرض، حديث (٥٦٤١، ٥٦٤٢)، ومسلم (٤/ ١٩٩٢)، كتاب «البر والصلة»، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه، حديث (٥٢/ ٢٥٧٣) عن أبي هريرة وأبي سعيد بلفظ: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا غم، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر اللَّه بها من خطاياه».

(٤) في أ: عمن.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والوَكِيلُ: القائمُ بالأمورِ المُصْلِحُ لما يُخَافُ مِنْ فسادها.

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿أفلا يتدبَّرون القرآن...﴾ الآية: المعنى: أفلا يتدبَّر هؤلاءِ المنافقُونَ كَلاَمَ اللَّه تعالَىٰ، فتظهر لهم براهِينُهُ، وتلُوح لهم أدلَّته، قُلْتُ: أَعْلَمُ (رحمك اللَّه تعالى)؛ أنَّ تدبُّر القرآن كفيلٌ لصاحبه بكُلِّ خير، وأما الهَذْرَمَة[1] والعَجَلَةُ، فتأثيرُها في القَلْب ضعيفٌ؛ قال النوويُّ (رحمه اللَّه): وقد كَرِهَ جماعةٌ من المتقدِّمين الخَتْمَ فِي يومٍ وليلةٍ؛ ويدلُّ عليه ما رُوِّينَاهُ بالأسانيدِ الصَّحيحة في سُنَن أبي دَاوُد، والتِّرمذيِّ، والنَّسَائِيِّ وغيرها، عن عبد اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنَ العَاصِي، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ»[2]. انتهى.

قال * ع[3] *: والتدبُّر هو النظر في أعقابِ الأُمُور وتأويلاتِ الأشياءِ، هذا كلُّه يقتضيه قولُهُ سبحانه: ﴿أفلا يتدبَّرون القرآن﴾، وهذا أمرٌ بالنَّظَرِ والاِستدلالِ، ثم عَرَّف تعالى بِمَوْقِعِ الحُجَّة، أي: لو كان مِنْ كلامِ البَشَر، لَدَخَلَهُ مَا فِي البَشَرَ من القُصُور، وظهر فيه التناقُضُ والتنافِي الَّذي لا يُمْكِنُ جَمْعُه؛ إذ ذلك موجودٌ في كلامِ البَشَرِ، والقرآنُ منزَّه عنه؛ إذ هو كلامُ المحيطِ بِكُلِّ شيء سبحانه.

قال * ع[4] *: فإن عرضَتْ لأحدٍ شبهةٌ، وظنَّ اختلافاً في شَيْءٍ مِنْ كتابِ اللَّه، فالواجبُ أنْ يتَّهم نَظَرَهُ ويسأَلَ مَنْ هو أعلَمُ منه.

وقوله تعالى: ﴿وإذا جاءهم أمْرٌ مِنَ الأمْنِ أو الخَوْف...﴾ الآية: قال جُمْهور المفسِّرين: إن الآيةَ من المنافِقِينَ حَسْبما تقدَّم، والمعنَىٰ: أنَّ المنافقين كانوا يتشوَّفون إِلَىٰ

(١) الهَذْرمة: كثرة الكلام، وهذرم الرجل في كلامه هذرمة إذا خَلَّط فيه، ويقال للتخليط: الهذرمة، ويقال: هو السرعة في القراءة والكلام والمشي. ينظر: «لسان العرب» (٤٦٤٤).

(٢) تقدَّم تخريجه.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٨٣).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٨٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

سماعِ ما يُسِيءُ النبيَّ ﷺ، فإذا طَرَأَتْ لهم شبهةُ أَمْنٍ للمسلمينَ، أو فَتْحٍ عليهم، حَقَّرُوهَا وصَغَّروا شأنَها، وأذاعوا ذلك التحْقيرَ والتَّصْغِيرَ، وإذا طرأت لهم شُبْهَةُ خوفٍ للمسْلِمينَ أو مُصِيبةٍ، عَظَّموها، وأذاعوا ذلك، و ﴿أذاعوا بِهِ﴾: معناه: أَفْشَوْهُ، وهو فِعْلٌ يتعدَّىٰ بحرفِ الجَرِّ وبنفسه أحياناً.

وقالت فرقة: الآية نزلَتْ في المنافقين، وفِيمَنْ ضَعُفَ جَلَدُه، وقَلَّتْ تجْرِبَتُهُ مِنَ المؤمنين؛/ وفي الصحيح مِنْ حديثِ عُمَرَ بْنِ الخطَّاب (رضي اللَّه عنه)؛ أنه جَاءَ، وَقَوْمٌ ١٢٧ ب فِي المَسْجِدِ، يَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، ثُمَّ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ: لاَ، قَالَ عُمَرُ: فَقُمْتُ عَلَىٰ بَابِ المَسْجِدِ، فَقُلْتُ: أَلاَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُطَلِّقْ نِسَاءَهُ، فأنزَلَ اللَّه تعالَىٰ هذه الآيةَ[1].

﴿وإذا جاءَهم أمْرٌ من الأمن أو الخَوف...﴾ الآية؛ قال: وَأَنَا الَّذِي ٱسْتَنْبَطْتُهُ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَو ردُّوه إلى الرسول...﴾ الآية: المعنَىٰ: لو أمسكوا عن الخَوْض وٱستقْصَوْا الأمرِ مِنْ قِبَلِ الرسولِ، وأولِي الأمْر، وهم الأُمَرَاءُ والعُلَمَاءُ، لَعَلِمَهُ طُلاَّبُهُ مِنْ أُولِي الأمْرِ، والبَحَثَةِ عنه، وهم مستنبِطُوهُ؛ كَمَا يُسْتَنْبَطُ الماءُ، وهو ٱستخراجُهُ مِنَ الأرْضِ.

وقوله سبحانه: ﴿ولولا فضْلُ اللَّه عليكم ورحمتُهُ...﴾ الآية: خِطَابٌ لجميعِ المؤمنينَ؛ باتفاقٍ من المتأوِّلين، وقوله: ﴿إِلا قليلاً﴾ هو مستثنًى في قول جماعةٍ من قوله: ﴿لاَتبعتم الشيطان إِلاَّ قليلاً﴾، وقال ابن عَبَّاس، وابن زَيْدٍ: ذلك مستثنًى من قوله: «أَذَاعُوا بِهِ إِلاَّ قليلاً»، ورجَّحه[2] الطبريُّ[3]، وقال قتادة: هو مستثنًى من قوله: «يستنبطُونَهُ إِلا قليلاً»[4].

* ت *: قال الدَّاوُوديُّ: قال أبو عُبَيْدة: وإنما كَرِهَ العلماءُ أنْ يجعلوا الٱستثناءَ مِنْ

---

(١) أخرجه مسلم (٢/ ١١٠٥ ـ ١١٠٨)، كتاب «الطلاق»، باب في الإيلاء، واعتزال النساء، وتخييرهن، حديث (٣٠/ ١٤٧٩).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٣٣)، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٨٦) برقم (١٠٠١٧ ـ ١٠٠١٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٨٤)، والسيوطي (٢/ ٣٣٤).

(٣) ينظر: «تفسير الطبري» (٤/ ١٨٦).

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١٨٥ ـ ١٨٦) برقم (١٠٠١٤ ـ ١٠٠١٥)، وذكره ابن عطية (٢/ ٨٤)، والسيوطي (٢/ ٣٣٤)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قوله: ﴿لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قليلاً﴾؛ لأنَّه لا وَجْهَ له؛ فإنَّه لولا فَضْلُ اللَّهِ ورحْمَتُهُ، لاَتبعوا الشيْطَانَ كلُّهم. انتهى، وهو حَسَنٌ، وأما قوله: «لا وَجْهَ له»، ففيه نظَرٌ، فقد وجَّهه العلماءُ بما لا نُطِيلُ بذكْره.

وقوله تعالى: ﴿فقاتلْ في سبيل اللَّه...﴾ الآيةَ: هذا أَمْرٌ في ظاهرِ اللَّفْظ للنبيِّ ﷺ وَحْده، لكن لم نَجِدْ قَطُّ في خَبَرٍ، أنَّ القتالَ فُرِضَ علَى النبيِّ ﷺ، دون الأُمَّة مُدَّةً مَّا، والمعنَىٰ، واللَّه أعلَمُ؛ أنه خطابٌ للنبيِّ ﷺ في اللفظِ، وهو مثالُ مَا يُقَالُ لكلِّ واحدٍ في خاصَّة نَفْسه، أي: أنْتَ، يا محمَّد، وكلُّ واحدٍ من أمَّتك القولُ لَهُ: فقاتِلْ في سبيلِ اللَّه، لا تُكَلَّف إلاَّ نَفْسَكَ، ولهذا ينبغي لكلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يستَشْعِرَ أنْ يُجَاهِدَ، ولو وحْدَه؛ ومِنْ ذلك قولُ النبيِّ ﷺ: «وَاللَّهِ، لأُقَاتِلَنَّكُمْ حَتَّىٰ تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي[1]»[2]، وقولُ أبِي بَكْرٍ (رضي اللَّه عنه) وَقْتَ الرِّدَّةِ: «وَلَوْ خَالَفَتْنِي يَمِينِي، لَجَاهَدتُّهَا بِشِمَالِي»، وعسَىٰ إذا وردَتْ من اللَّه تعالَىٰ، فقال عكرمة وغيره: هي واجِبَةٌ؛ بفَضْلِ اللَّه ووَعْده الجميلِ[3]، قلْتُ: أيْ: واقعٌ مَّا وعَدَ به سبحانه، والتنكيلُ: الأخْذُ بأنواعِ العَذَابِ.

﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شفاعةً حسنةً...﴾ الآيةَ: قال مجاهدٌ وغيره: هي في شَفَاعَاتِ النَّاس بينهم في حوائجهم، فَمَنْ يشفعْ لينفَع، فلَهُ نصيبٌ، ومَنْ يشفعْ ليضُرَّ، فله[4] كِفْلٌ، والكِفْلُ: النَّصيبُ، ويستعمل في الخَيْرِ وفي الشَّرِّ، وفي كتاب اللَّه تعالَىٰ: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]، وروى أبو داود، عن أبي أُمَامَةَ، عن النبيِّ ﷺ؛

(١) السالفة: صفحة العنق، وهما سالفتان من جانبيه، وكنى بانفرادها عن الموت؛ لأنها لا تنفرد عما يليها إلا بالموت. وقيل: أراد حتى يُفَرَّق بين رأسي وجسدي. ينظر: «النهاية» (٢/ ٣٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٣٨٨ـ ٣٩٢)، كتاب «الشروط»، باب الشروط في الجهاد، حديث (٢٧٣١)، (٢٧٣٢)، وأحمد (٤/ ٣٢٩) من حديث المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم.

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٨٦).

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ١٨٨) برقم (١٠٠٢١)، وذكره البغوي (١/ ٤٥٧)، وابن عطية (٢/ ٨٦)، وابن كثير (١/ ٥٣١)، والسيوطي (٢/ ٣٣٥)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ شَفَعَ لِأَحَدٍ شَفَاعَةً، فَأَهْدَىٰ لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا، فَقَبِلَهَا، فَقَدْ أَتَىٰ بَاباً عَظِيماً مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا»[1]. انتهى.

وَ ﴿مُقِيتاً﴾: معناه: قديراً؛ ومنه قولُ الزُّبَيْر بْنِ عبدِ المُطَّلِبِ: [الوافر]

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ ... وَكُنْتُ عَلَىٰ إِسَاءَتِهِ مُقِيتَا[2]

أَيْ: قديراً.

وقيل: مُقِيتاً: معناه شهيداً، وقيل: حفيظاً.

وذهب مقاتلٌ إلى أنه الذي يَقُوتُ كلَّ حيوان، قال الداوديُّ: قال الكلبيُّ المُقِيتُ هو المُقْدِرُ بلُغَة قُرَيْشٍ. انتهى.

وقوله سبحانه: / ﴿وإذا حُيِّيتم بتحية...﴾ الآية: قالتْ فرقةٌ: معنى الآية: تخييرُ ١٢٨أ الرَّادِّ؛ فإذا قال البادىءُ: «السَّلاَمُ عَلَيْكَ»، فللرادِّ أنْ يقولَ: «وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ» فقطْ، وهذا هو الرَّدُّ، وله أنْ يقولَ: «وعَلَيْكَ السَّلاَمُ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وهذا هو التحيَّة بأحْسَنَ، ورُوِيَ عن ابن عُمَرَ وغيره أنتهاءُ السَّلام إلى البَرَكة، وقالَتْ فرقةٌ: المعنَىٰ: إذا حُيِّيتم بتحيةٍ، فإن نَقَص المسلِّمُ مِنَ النهاية، فحَيُّوا بأحْسَنَ منها، وإن أنتهَىٰ، فردُّوها، كذلك قال عطاءٌ، والآيةُ في المؤمنين خاصَّةً، ومَنْ سَلَّم من غيرهم، فيقالُ لَهُ: «عَلَيْكَ»؛ كما[3] في الحديثِ[4]، وفي

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٣١٤)، كتاب «البيوع»، باب في الهدية لقضاء الحاجة، حديث (٣٥٤١) من طريق خالد بن أبي عمران عن القاسم عن أبي أمامة به.

(٢) البيت من شواهد «**البحر المحيط**» (٣/ ٣١٦)، و «**الدر المصون**» (٢/ ٤٠٥)، و «**الكشاف**» (١/ ٥٤٣). والضغن: الحقد. والإقاتة: الاقتدار، وروى الصاغاني: أقيت، وروى بعده:

يبيتُ الليل مرتفقاً ثَقِيلاً ... على فرش الفتاةِ وما أَبِيْتُ
وطن إليَّ مِنْهُ مؤذيات ... كما تؤذي الجذامير البروت

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ١٩١) برقم (١٠٠٤٠)، وذكره ابن عطية (٢/ ٨٧)، والسيوطي (٢/ ٣٣٧)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر.

(٤) قال الخطابي في «**معالم السنن**» (٤/ ١٥٤): هكذا يرويه عامة المحدثين وعليكم «بالواو»، وكان سفيان بن عيينة يرويه: «عليكم» بحذف الواو، وهو الصواب؛ وذلك أنه إذا حذف الواو صار قولهم الذي قالوه بعينه مردوداً عليهم، وبإدخال الواو يقع الاشتراك معهم، والدخول فيما قالوه لأن الواو حرف العطف والجمع بين الشيئين.
وقال الحافظ: «**الفتح**» (١١/ ٤٨): قال النووي: الصواب أن حذف الواو وإثباتها ثابتان جائزان وبإثباتها أجود، ولا مفسدة فيه، وعليه أكثر الروايات، وفي معناها وجهان:
أحدهما: أنهم قالوا: عليكم الموت، فقال: وعليكم أيضاً، أي: نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أبِي داوُدَ، والترمذيِّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَ بالسَّلاَمِ»(١). انتهى.

وأكثرُ أهل العلْمِ علَىٰ أنَّ الابتداءَ بالسَّلاَمِ سُنَّةٌ مؤكَّدة، وَرَدُّه(٢) فريضةٌ؛ لأنه حقٌّ من الحقوقِ؛ قاله الحسن وغيره، قال(٣) النوويُّ: ورُوِّينا في كتاب ابْنِ السُّنِّيِّ، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحَابَّيْنِ فِي اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَيُصَافِحُهُ، فَيُصَلِّيَانِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى تُغْفَرَ ذُنُوبُهُمَا، مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ»(٤)، ورُوِّينَا

= **والثاني**: أن الواو للاستئناف لا للعطف والتشريك، والتقدير: وعليكم ما تستحقونه من الذم.
وقال البيضاوي: في العطف شيء مقدر، والتقدير: وأقول عليكم ما تريدون بنا أو ما تستحقون، وليس هو عطفاً على «عليكم» في كلامهم، وقال القرطبي: قيل: الواو للاستئناف، وقيل: زائدة، وأولى الأجوبة أنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا.
وحكى ابن دقيق العيد عن ابن رشد تفصيلاً يجمع الروايتين: إثبات الواو، وحذفها فقال: من تحقق أنه قال: السام أو السلام بكسر السين فليرد عليه بحذف الواو، ومن لم يتحقق منه فليرد بإثبات الواو، فيجتمع من مجموع كلام العلماء في ذلك ستة أقوال. وقال النووي تبعاً لعياض: من فسر السام بالموت فلا يبعد ثبوت الواو، ومن فسرها بالسآمة فإسقاطها هو الوجه. قلت: بل الرواية بإثبات الواو ثابتة وهي ترجح التفسير بالموت، وهو أولى من تغليط الثقة.

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٧٢)، كتاب «الأدب»، باب في فضل من بدأ بالسلام، حديث (٥١٩٧)، والترمذي (٥/ ٥٦)، كتاب «الاستئذان»، باب ما جاء في فضل الذي يبدأ بالسلام، حديث (٢٦٩٤)، وأحمد (٥/ ٢٤٥، ٢٦١، ٢٦٤، ٢٦٩) من حديث أبي أمامة.

(٢) ابتداء السلام سنة عين من الواحد، ولو صبياً ولو على من ظن أنه لا يرد، ومن الجماعة سنة كفاية ورده فرض عين على الواحد عند إقباله وانصرافه، وكذا لو علمه واحد فقط من الجماعة ولو كان المسلم صبياً مميزاً، وفرض كفاية إن كان على جماعة اثنين فأكثر مسلمين مكلفين وسكارى لهم نوع تمييز عالمين به ولو نساء، ولم يتحلل به من صلاة، وإن كرهت صيغته، ولو أسقط المسلم حقه لم يسقط؛ لأن الحق لله تعالى، ولو ردوا كلهم ولو مرتباً أُثيبوا ثواب الفرض، كالمصلين على جنازة، وشرطه إسماع واتصال كاتصال الإيجاب بالقبول.
واعلم أن ابتداء السلام أفضل من رده، وهذا من المسائل التي استثنيت من كون الفرض أفضل من التطوع، ومنها إبراء المعسر أفضل من انتظاره؛ لكن رد ذلك العلامة ابن حجر في: **«التحفة»** بأن سبب الفضل في هذين: اشتمال المندوب على مصلحة الواجب، وزيادة؛ إذ بالإبراء زال الانتظار، وبالابتداء حصل أمن أكثر مما في الجواب، أي: ففضله عليه من حيث اشتماله على مصلحة الواجب لا من ذاته، ولا من حيث كونه مندوباً، وقد وقفت للعلامة ابن علان في ذلك على هذين البيتين:

الفرض أفضل من نفل وإن كثرا ... فيما عدا صور أخذها حوت دررا
بدء السلام أذان والطهارة من ... قبيل وقت مع الإبرا لمن عسرا

ينظر: **«سبعة كتب مفيدة»** ص (١٤١، ١٤٤).

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٨٧)، وابن كثير (١/ ٥٣٢)، والسيوطي (٢/ ٣٣٨)، وعزاه للبخاري في **«الأدب المفرد»**، وابن المنذر عن ابن عباس.

(٤) أخرجه ابن السني في **«عمل اليوم والليلة»** رقم (١٩٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فيه عَنْ أَنس أيضاً، قال: «مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِيَدِ رَجُلٍ، فَفَارَقَهُ؛ حَتَّىٰ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»[1]؛ وَرويْنَا فيه، عَنِ البَرَاءِ بنِ عازِبٍ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ المُسْلِمَيْنَ إِذَا ٱلْتَقَيَا، فَتَصَافَحَا، وتَكَاشَرَا بِوُدٍّ وَنَصِيحَةٍ، تَنَاثَرَتْ خَطَايَاهُمَا بَيْنَهُمَا»، وفي رواية: «إِذَا ٱلْتَقَى المُسْلِمَانِ، فَتَصَافَحَا، وَحَمِدَا اللَّهَ تَعَالَىٰ، وَٱسْتَغْفَرَا ـ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا»[2]. انتهى.

و ﴿حَسِيباً﴾: معناه حَفِيظاً، وهو فَعِيلٌ من الحِسَاب.

وقوله سبحانه: ﴿اللَّه لا إله إلاَّ هو ليجمعنكم...﴾ الآية: لما تقدَّم الإنذارُ والتحذيرُ الذي تضمَّنه قوله تعالَىٰ: ﴿إن اللَّه كان علَىٰ كل شيء حسيباً﴾، تلاه الإعلامُ بصفَةِ الربوبيَّة، وحالِ الوحدانيَّة والإعلام بالحَشْرِ والبَعْثِ مِنَ القبور للثَّواب والعقابِ إعلاماً بقَسَمٍ، تقديره: وَحَقِّهِ وَعَظَمَتِهِ لَيَجْمَعَنَّكُمْ، والجَمعُ بمعنى الحَشْر.

وقوله سبحانه: ﴿ومن أَصْدَقُ من اللَّه حديثاً﴾: المعنى: لا أَحَدَ أصْدَقُ مِنَ اللَّه تعالَىٰ.

﴿۞ فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فما لكم في المنافِقِينَ فِئَتَينِ...﴾ الآية: واختلف في هؤُلاَءِ المنافِقِينَ.

فقال ابنُ عَبَّاس: هم قومٌ كانوا بمَكَّة أظهروا الإيمانَ لِأَصْحَابِ النبيِّ ﷺ في كُتُبٍ بَعَثُوا بِهَا إِلى المدينةِ، ثم خَرَجُوا مسافِرِينَ إِلى الشَّام، وأعطَتْهم قريشٌ بِضَاعَاتٍ، وقالوا لهم: أنتم لا تَخَافُونَ أَصْحَاب محمَّد؛ لِأَنَّكُمْ تخدَعُونَهم بإِظْهَار الإِيمانِ، فاتَّصَلَ خبرُهُمْ

(١) أخرجه ابن السني رقم (٢٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٧٥)، كتاب «الأدب»، باب في المصافحة، حديث (٥٢١١، ٥٢١٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (١٩٢، ١٩٤) من حديث البراء.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بالمدينَةِ، فاختلف المؤمنُونَ فيهم[١]، فقالَتْ فرقةٌ: نَخْرُجُ إِلَيْهم؛ فإنهم منافقونَ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: بَلْ هُمْ مُؤْمِنُونَ، لاَ سَبِيلَ لَنَا إِلَيْهِمْ، فنزلَتِ الآية، وعن مجاهدٍ نحوه[٢].

قال * ع[٣] *: ويَعْضُدُهُ ما في آخر الآيةِ مِنْ قوله تعالَىٰ: ﴿حتى يهاجِرُوا﴾، وقال زيدُ بنُ ثابتٍ: نزلَتْ في عبد اللَّه بْنِ أُبيٍّ وأصحابِهِ المنافِقِينَ الذين رجَعُوا عن النبيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وهو في «**صحيح البخاريِّ**» مسنداً[٤]، قال ابنُ العَرَبِيِّ في «**أحكامه**»[٥]، وهذا القولُ هو ٱختيارُ البخاريِّ والترمذيِّ. انتهى.

قال * ع[٦] *: وعلَىٰ هذا، فقولُه سبحانَهُ: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ المرادُ هَجْرُ ما نَهَى اللَّهُ عنه؛ كما قال ـ عليه السلام ـ: «والمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللَّهُ عَنْه»[٧]، و ﴿فِئَتَيْنِ﴾: معناه: فرقَتَيْنِ،/ و ﴿أَرْكَسَهُمْ﴾: معناه: أرجعَهُمْ في كُفْرِهِمْ وضَلاَلِهِمْ، والرِّكْس: الرَّجيع؛ ومنه قوله ﷺ في الرَّوْثَةِ: «إِنَّهَا رِكْسٌ»[٨]، وحكى النضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ والكِسَائِيُّ: رَكَسَ وأَرْكَسَ بمعنًى واحدٍ، أي: أرجَعَهم، ومَنْ قال مِنَ المتأوِّلين: أَهْلَكَهم، أو أضلَّهم، فإنَّما هو بالمعنىٰ، وباقي الآية بَيِّنٌ.

١٢٨ ب

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٩٥) برقم (١٠٠٦٠)، وذكره ابن عطية (٢/ ٨٨)، وابن كثير (١/ ٥٣٢ـ ٥٣٣)، والسيوطي (٢/ ٣٤٠)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ١٩٤ـ ١٩٥) برقم (١٠٠٥٨ـ ١٠٠٥٩)، وذكره البغوي (١/ ٤٥٩)، وابن عطية (٢/ ٨٨)، وابن كثير (١/ ٥٣٣)، السيوطي (٢/ ٣٤٠ـ ٣٤١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٣) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (٨/ ١٠٤ـ ١٠٥)، كتاب «التفسير»، باب ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم﴾، حديث (٤٥٨٩) من حديث زيد بن ثابت.

(٥) ينظر: «**أحكام القرآن**» لابن العربي (١/ ٤٦٩).

(٦) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٨٨).

(٧) أخرجه البخاري (١/ ٦٩)، كتاب «الإيمان»، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، حديث (١٠) وفي (١١/ ٣٢٣) كتاب «الرقاق»، باب الانتهاء عن المعاصي، حديث (٦٤٨٤)، ومسلم (١/ ٦٥) كتاب «الإيمان»، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، حديث (٦٤/ ٤٠) من حديث عبد الله بن عمرو.

(٨) أخرجه البخاري (١/ ٣٠٨)، كتاب «الطهارة»، باب لا يستنجي بروث، حديث (١٥٦)، والنسائي (١/ ٣٩ ـ ٤٠) كتاب «الطهارة»، باب الرخصة في الاستطابة بحجر، وابن ماجة (١/ ١١٤)، كتاب «الطهارة»، باب الاستنجاء بالحجارة، حديث (٣١٤)، وأحمد (١/ ٤١٨)، وأبو يعلى (٩/ ٦٣) برقم (٥١٢٧)، وابن المنذر في «**الأوسط**» (٢٩٦)، والبيهقي (٢/ ٤١٣) من حديث ابن مسعود.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال * ص *: ﴿أَرْكَسَهم﴾، أي: رَدَّهم في الكُفْر.

وقال ابنُ العَرَبِيِّ في «أحكامه»: أَخْبَرَ اللَّه تعالَىٰ أنه رَدَّ المنافِقِينَ إِلى الكُفْر، وهو الإِركَاسُ، وهو عبارةٌ عن الرجُوعِ إِلى الحالَةِ المكروهَةِ؛ كما قال في الرَّوْثَةِ: «إِنَّهَا رِكْسٌ»، أَيْ: رجَعَتْ إِلى حالةٍ مكروهةٍ، فنَهَى اللَّه سبحانَهُ الصحابَةَ أَنْ يتعلَّقوا فيهم بظَاهِرِ الإِيمان؛ إِذ كان باطنهم الكُفْرَ، وأمرهم بقَتْلهم، حَيْثُ وجَدُوهُم. انتهىٰ.

وقولُهُ تعالى: ﴿إِلا الذين يَصِلُونَ إِلَىٰ قوم بينكم وبينهمْ ميثاقٌ...﴾ الآية.

قال * ص *: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾: استثناءٌ متَّصِلٌ من مَفْعولِ ﴿فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ﴾. انتهى.

قال * ع[1] *: هذه الآيةُ مِنْ آياتِ المُوَادَعَةِ في أول الإِسلام، ثم نُسِخَتْ بما في سورة «بَرَاءَةَ» فالآيةُ تقتضي أَنَّ مَنْ وصَلَ من المشركِينَ الذين لاَ عَهْدَ بينهم، وبَيْن النبيِّ ﷺ إِلَىٰ هؤلاءِ أَهْلِ العهدِ، فدخَلَ في عِدَادِهِمْ، وفَعَلَ فِعْلَهم من المُوَادَعَةِ، فلا سَبِيلَ عليه.

وقوله تعالى: ﴿أو جاءوكم﴾: عطْفٌ على ﴿يَصِلُونَ﴾، ويحتملُ أَنْ يكون علَىٰ قوله: ﴿بَيْنَكُمْ وبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾، والمعنَىٰ في العَطْفَيْنِ مختلفٌ، وهذا أيضاً حُكْمٌ قبل أَنْ يستحكم أَمْرُ الإِسلام، فكان المشرك، إِذا اعتزلَ القتَالَ، وجاء إِلَىٰ دارِ الإِسلامِ مُسَالماً كارهاً لقتالِ قَوْمِهِ مع المسلِمِينَ، ولقِتَالِ المُسْلمين مع قومه، لا سَبِيلَ عليه، وهذه نُسِخَتْ أيضاً بما في «براءة»، ومعنى ﴿حَصِرَتْ﴾: ضاقَتْ، وحَرِجَتْ؛ ومنه: الحَصَرُ في القَوْل، وهو ضِيقُ الكَلاَم علَى المتكلِّم، وَ ﴿حَصِرَتْ﴾: في موضعِ نصب على الحال، واللاَّمُ في قوله: ﴿لَسَلَّطَهُمْ﴾ جوابٌ «لو»، والمعنَىٰ: ولو شاء اللَّه، لَسَلَّطَ هؤلاءِ الَّذين هُمْ بهذه الصِّفَة من المُسَالَمَة والمُتَارَكَة عليكم، ﴿فإِن اعتزلُوكم﴾، أي: إِذا وقَعَ هذا، فلَمْ يقاتِلُوكم، فلا سَبِيلَ لكم عليهم، وهذا كلُّه، والذي في سورة «المُمْتَحنة»: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ...﴾ [الممتحنة: ٨] الآية: منسوخٌ؛ قاله قتادة وغيره[2].

و ﴿السَّلَم﴾: الصُّلْحُ.

﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٩٠).

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٩١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ستجدون آخرين يريدون أنْ يأمنوكم ويأمنوا قومهم. . .﴾ الآية: لما وصَفَ اللَّه سبحانه المحقِّقين في المُتَارَكَة وإلقاءِ السَّلَم، نَبَّهَ على طائفةٍ مخادِعَةٍ كانوا يريدُونَ الإقامَةَ في مَوَاضِعِهِمْ مع أهليهم، يقُولُونَ لهم: نَحْنُ معكم وعَلَىٰ دينكُمْ، ويقولُونَ أيضاً للمسلمين: نَحْنُ معَكُمْ، وعلَىٰ دينكم؛ خَبْئَةً منهم وخَديعَةً، وقوله: ﴿إِلَى الْفِتْنَةِ﴾: معناه: إلى الاِختبارِ، حُكِيَ أنهم كانُوا يَرْجِعُون إلى قومهم، فيقالُ لأحدِهِمْ: قل: رَبِّيَ الخُنْفُسَاءُ، رَبِّيَ العودُ، رَبِّيَ العَقْرَبُ، ونحوه، فيقولُهَا، ومعنى: ﴿أُرْكِسُوا﴾: أيْ: رَجَعوا رَجْعَ ضلالةٍ، أي: أُهْلِكُوا في الاِختبار بما واقَعُوهُ من الكُفْر، وهذه الآيةُ حَضٌّ علَىٰ قتل هؤلاءِ المُخَادِعِينَ؛ إذا لم يَرْجِعُوا عَنْ حالهم، و ﴿ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾: مأخوذٌ من الثَّقَافِ، أي: ظَفرتُمْ بهم، مَغْلوبينَ متمكِّناً منهم، والسُّلطانُ: الحُجَّة، قال عكرمةُ: حيثما وقع السلطانُ في كتابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، فهو الحُجَّة[1].

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن أنْ يقتل مؤمناً إلاَّ خطأً. . .﴾ الآية: قال جمهورُ المفسِّرين: معنى الآية: وما كان في إِذْنِ اللَّه، وفي أمره للمؤمن أن يَقْتُلَ مؤمناً بوَجْهٍ، ثم استثنَى ٱستثناءً/ منقطعاً ليس من الأول، وهو الذي تكُونُ فيه «إلاَّ» بمعنى «لَكِنْ»، والتقديرُ: لَكِنِ الخطأُ قدْ يَقَعُ، ويتَّجِهُ في معنى الآيةِ وَجْهٌ آخر، وهو أنْ تقدَّر «كَانَ» بمعنى «ٱسْتَقَرَّ»، و «وُجِدَ»؛ كأنه قال: وما وُجِدَ، ولا تقرَّر، ولا سَاغَ لمؤمِنٍ أنْ يقتُلَ مؤمناً إلا خطأً؛ إذ هو مغلوبٌ فيه، فيجيءُ الاِستثناءُ على هذا متَّصلاً، وتتضمَّن الآية على هذا إِعْظَامَ العَمْد، وبَشَاعَةَ شأنه.

وقوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلاَّ خطأً. . .﴾ الآية: حقيقةُ الخَطَإِ ألاَّ يقصده بالقَتْلِ، ووجوهُ الخَطَإِ كثيرةٌ لا تحصَىٰ، يربطها عَدَمُ القَصْد.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٢٠٤) (١٠٠٩٢)، وابن عطية (٢/ ٩٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال ابنُ عَبَّاس وغيره: الرَّقَبَةُ المؤمنةُ: هي الكَبِيرَةُ الَّتي قَدْ صَلَّتْ وعَقَلَتِ الإيمان[١]، وقالَتْ جماعة، منهم مالكُ بْنُ أنَسٍ: يجزىءُ كُلُّ مَنْ يُحْكَم له بحُكْم الإسلام في الصلاة عليه، إنْ مات[٢]، قال مالك: ومَنْ صلَّىٰ وصَامَ أحَبُّ إلَيَّ، ولا يجزىءُ ذو العَيْب الكثِيرِ؛ كَأَقْطَعِ اليَدَيْنِ، أو الرجْلَيْن، أو الأعمَىٰ؛ إجماعاً فيما عَلِمْتُ، و ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾: معناه: مؤَدَّاة مدفوعةٌ، وهي على العاقلةِ فيما جَاوَز ثُلُثَ الدية، و ﴿إلا أنْ يَصَّدَّقُوا﴾: يريدُ: أولياءَ القَتِيلِ، وقوله: ﴿فإنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لكم وهو مؤمن...﴾ الآية: أيْ: وإنْ كان هذا المقتولُ خطأً مؤمناً قَدْ آمَنَ، وبَقِيَ في قَوْمِهِ، وهم كَفَرَةٌ عدُوٌّ لكم، فلا ديةَ فيه، وإنما كفَّارته تحريرُ الرَّقَبة؛ قاله ابنُ عَبَّاس[٣] وغيره، وسقَطَتِ الديةُ عندهم؛ لوجهين:

أحدهما: أنَّ أولياء المقتولِ كُفَّار، فلا يصحُّ دفع الديةِ إلَيْهم.

والآخر: قلَّة حُرْمَة هذا المقتولِ، فلا دِيَةَ فيه.

واحتجُّوا بقوله تعالَىٰ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢].

وقالت فرقةٌ: بل الوجْهُ في سقوط الدِّية أنَّ الأولياء كُفَّار فقطْ، وسواءٌ قُتِلَ بين أظْهُر المسلمين، أو بَيْن قومه الكُفَّار؛ لأنه لا يصحُّ دفعها إلى الكفَّار.

قال * ع[٤] *: وقائِلُ المقالة الأولَىٰ يقول: إن قُتِلَ المؤمنُ في بَلَدِ المسلمينَ، وقومُهُ حَرْبٌ، ففيه الديةُ لبَيْتِ المالِ والكَفَّارة.

وقوله تعالى: ﴿وإنْ كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق...﴾ الآية: قال ابنُ عَبَّاس وغيره: المقتولُ من أهل العَهْدِ خطأً لا نُبَالِي، كانَ مؤمناً أو كافراً، علَىٰ عهد قومِهِ فيهِ الدِّيَةُ والتَّحرير[٥].

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٢٠٧) (١٠١٠٨)، والماوردي في «تفسيره» (١/ ٥١٨)، وابن عطية (٢/ ٩٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٤٥)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٩٣).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٠٩) (١٠١١٤)، والماوردي في «تفسيره» (١/ ٥١٨)، وابن عطية (٢/ ٩٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٤٧)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر من طريق علي عن ابن عباس.

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٩٣).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢١٠) (١٠١٢٢)، وابن عطية (٢/ ٩٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٤٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي من طريق عكرمة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله: ﴿فمن لم يجدْ فصيام شهرين. . .﴾ الآية، أي: فَمَنْ لم يَجِدِ الرقَبَةَ ولا اتَّسَعَ ماله لشرائها، فيجزيه صيامُ شَهْرَيْنِ متتابعةِ الأيَّام، لا يتخلَّلها[1] فِطْرٌ، و ﴿تَوْبَةً﴾: نصْبٌ على المَصْدر، ومعناه: رجُوعاً بكُمْ إلى التَّيْسير والتَّسْهيل.

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾

---

(١) دلت الآيةُ الكريمة على أن المكفر إذا لم يجد الرقبة المؤمنة، أو وجدها، ولكن عجز عن تحصيلها، فالواجب عليه حينئذ صِيَامُ شهرين متتابعين؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢]، واشتراط التتابع في الصوم ههنا، قَدْرٌ مُتَّفَقٌ عليه بين العلماء. ما يقطع التتابع:

بعد اتفاقهم على اشتراط التتابع في هذه الكفارة اختلفوا فيما بينهم، فيما يقطع به هذا التتابع، وسنبين ذلك بعد إن شاء اللَّه.

لا خلاف بين العلماء في أن من أفطر لغير عذر أثناء الشهرين، فقد انقطع تتابعه للصوم، ووجب عليه أن يستأنف الشهرين، ويلغي ما صَامَهُ.

ولا خلاف بينهم أيضاً في أنَّ التتابع لا ينقطع بالحيض متى باشرت المرأة الصوم عقب الطهر، ولم يفصل ذلك بفاصل؛ لأن الحَيضِ لا يمكن التحرز منه في أثناء الشهرين. إلا إذا أخرت الصوم إلى سن اليأس. وفي تأخيره إلى هذا الوقت خطر، وغرر؛ لأنها ربما تموت قبل ذلك.

واختلفوا في أمور منها:

أولاً: إذا تخلل صوم الكفارة شهر رمضان، فهل صوم رَمضان يقطع التتابع، أو لا يقطعه، فيبني على ما صامه من الكفارة.

فمذهب الشافعية، والحنفية، والظاهرية: أن التتابع ينقطع بذلك، وعليه أن يستأنف؛ لأنه قد ترك التتابع لغير عذر؛ إذ كان في استطاعته أن يصوم شهرين ليس بينهما رمضان خصوصاً وأن الكفارة لم تجب على الفور، ولا يصح أن يَنْوِي برمضان الكفارة؛ لأن الزمن متعين لغيرها، والمتعين لا يقبل غيره.

ومذهب الحنابلة: أن التتابع لا ينقطع بذلك علم بأن رمضان يتخلل صوم الكفارة، أم لم يعلم بذلك؛ لأنه زمن منع الشرع من صومه عن الكفارة، فلا يقطع التتابع كزمن الحيض، والنفاس.

وهذا ما لم يَنْوِ بِرَمَضَانَ صَوْمَ الكفارة، وإلا انقطع التتابع، ولا يجزيه عن رمضان، ولا عن الكفارة.

أمَّا أنه لا يجزيه عن الكفارة، فلأن الزمن متعين لغيرها، ولا يقبل غير ما عين له.

وأما أنه لم يجزه عن رمضان؛ فلأنه لم يَنْوِهِ، وإنما نوى غيره، والنبي ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِىءٍ مَا نَوَى. . .»

ومذهب المالكية: إن جهل تخلل رمضان لصوم الكفارة لم ينقطع التتابع بذلك؛ لعذره بالجهل، وإن علم بذلك انقطع تتابعه؛ لأنه كان في وسعه أن يؤخر الصوم إلى زمن لا يعترضه رمضان، والكفارة ليست واجبة على الفور، حتى يعذر بذلك، ولا يجزيه صوم رمضان عن الكفارة سواء نوى الكفارة وحدها، أو أشركها مع رمضان؛ لأن الزمن متعين لغيرها.

ينظر: «**الكفارات**» لشيخنا حسن علي حسانين.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمِّداً فجزاؤه جهنم...﴾ الآية: المتعمِّد في لغة العربِ: القاصِدُ إلى الشيءِ، والجمهورُ أنَّ المتعمِّد كُلُّ مَنْ قَتَلَ، كان القَتْلُ بحديدةٍ أو غيرها، وهذا هو(١) الصحيحُ، ورأيُ الشافعيِّ وغيره أنَّ القتْلَ بغير الحديدِ المشْحُوذِ هو شِبْهُ العَمْد، ورأَوْا فيه تغليظَ الدِّيَة، ومالكٌ لا يَرَىٰ شِبْهَ العمدِ، ولا يقُولُ به، وإنما القَتْل عنده ما ذَكَرَه اللَّه تعالَىٰ عَمْداً أو خطأً لا غَيْرُ.

وقوله تعالى: ﴿فجزاؤُهُ جهنَّمُ﴾، تقديره عنْد أهْلِ السُّنَّة: فجزاؤُه، إنْ جَازَاهُ بذلك، أي: هو أهْلٌ لذلك، ومستحِقُّه؛ لعظيم ذنبه.

قال * ع(٢) *: ومَنْ أقِيمَ علَيْه الحَدُّ، وقُتِلَ قَوَداً، فهو غَيْرُ مُتَّبَع في الآخرةِ، والوعيدُ غيرُ نافذٍ علَيْه؛ إجماعاً، وللحديثِ الصحيحِ، عن عُبَادة بن الصامت؛ أنَّهُ: «مَنْ عُوقِبَ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ»(٣)، ومعنى الخُلُودِ هنا: مدَّةٌ طويلةٌ، إن جازاه اللَّهُ؛ ويدلُّ علَىٰ ذلك

---

(١) لغة: قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٥/ ٥٦): القاف والتاء واللام أَصْلٌ صحيح يدل على إذلال وإماتة، والقتل مصدر؛ يقال: قتله يقتله قتلاً. وقتله إذا أماته، بضرب أو حَجَرٍ أو سُمّ أو علة.
ورجل قتيل: مقتول، والجمع: قتلاء وقتلى وقتالى.
العَمْدُ في اللغة: القصد؛ يقال: عمدت إلى الشيء قصدته، وتعمدته: قصدت إليه أيضاً، والعمد ضِدُّ الخطأ.
عرفه الشَّافعية بأنه: ما حَصَلَ بِقَصْدِ الفعل العدوان، وعين الشخص بما يقتل غالباً وعرفه «أبو حَنِيفَةَ» بأنه: ما تعمد فيه ضرب المقتول بسلاح، أو ما أجرى مجرى السلاح.
وعرفه الصَّاحبان بأنه: ما تعمّد فيه ضرب المقتول بما لا تطيق النَّفْس احتماله.
وعرفه «ابن عرفة» فقال: العمد ما قصد به إتلاف النفس بآلة تقتل غالباً، ولو بمثقل، أو بإصابة المَقْتَلِ؛ كعصر الأنثيين، وشدة الضَّغْطِ والخنق. وزاد ابن القصار أو يطبق عليه بيتاً، أو يمنعه الغذاء حتى يموت جوعاً.
وعرفه الحنابلة فقالوا: العَمْدُ أن يقتل قصداً بما يغلب على الظَّن موته به، عالماً بكونه آدمياً معصوماً.
ينظر: «**مغني المحتاج**» (٤/ ٣)، «**شرح الدر المختار على ابن عابدين**» (٥/ ٣٥١)، «**شرح حدود ابن عرفة**» ص (٤٧٣)، «**كشاف القناع**» (٣/ ٣٣٣).

(٢) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٨١)، كتاب «الإيمان»، باب علامة الإيمان حب الأنصار، حديث (٨١)، وفي (٧/ ٢٦٠) كتاب «مناقب الأنصار»، باب وفود الأنصار، حديث (٣٨٩٢، ٣٨٩٣)، وفي (٧/ ٣٦٥)، كتاب «المغازي»، باب (١٢)، حديث (٣٩٩٩)، وفي (٨/ ٥٠٦): كتاب «التفسير» باب ﴿إذا جاءك المؤمنات﴾، حديث (٤٨٩٤)، وفي (١٢/ ٨٥) كتاب «الحدود»، باب الحدود كفارة، حديث (٦٧٨٤)، وفي (١٢/ ١٩٩) كتاب «الديات»، باب قول اللَّه تعالى: ﴿ومن أحياها....﴾، حديث (٦٨٧٣)، وفي (١٣/ ٧) كتاب «الفتن»، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً»، حديث (٧٠٥٥)، وفي (١٣/ ٢١٦) كتاب «الأحكام»، باب يبايع الإمام الناس، حديث (٧١٩٩)، وفي (١٣/ ٢١٦)، باب =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

سقُوطُ لَفْظِ التأبيدِ.

١٢٨ ب قال * ع[١] *: والجمهورُ علَىٰ قبولِ توبته، ورُوِيَ عن بعض العلماء؛ أنهم/ كانُوا يَقْصِدُونَ الإغلاظَ، والتَّخْوِيفَ أحياناً، فيُطْلِقُونَ ألاَّ تُقْبَلَ توبته؛ منهم ابن شِهَابٍ، وابْنُ عَبَّاسٍ[٢]، فكان ابْنُ شِهَابٍ، إذا سأله مَنْ يفهم مِنْهُ أَنَّهُ قَدْ قَتَلَ، قال له: تَوْبَتُكَ مَقْبُولَةٌ، وإذا سأله مَنْ لم يفعلْ، قال: لاَ تَوْبَةَ لِلْقَاتِلِ، وعن ابنِ عَبَّاس نحوه، قال الدَّاوُوديُّ وعن أبي هُرَيْرة؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ، لَلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَىٰ قَتْلِ مُسْلِمٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ مَكْتُوبٌ عَلَىٰ جَبْهَتِهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»[٣]، وعن معاويةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلاَّ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً، أَوْ مَاتَ كَافِراً»[٤]، وعن أبي هريرة؛ أنه سُئِلَ عَنْ قَاتِلِ المُؤْمِنِ، هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لاَ، وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الجَمَلُ فِي سَمِّ الخِيَاطِ، قَالَ: وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَشْرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ إِلاَّ كَبَّهُمُ اللَّهُ جَمِيعاً فِي النَّارِ». انتهى.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ

= بيعة النساء، حديث (٧٢١٣)، وفي (١٣/ ٤٥٥)، كتاب «التوحيد»، باب المشيئة والإرادة، حديث (٧٤٦٨)، ومسلم (٣/ ١٣٣) كتاب «الحدود»، باب الحدود كفارة لأهلها، حديث (٤١/ ١٧٠٩)، والترمذي (٤/ ٤٥)، كتاب «الحدود»، باب ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها، حديث (١٤٣٩)، والنسائي (٧/ ١٤١ ـ ١٤٢) كتاب «البيعة»، باب البيعة على الجهاد، حديث (٤١٦١) وفي (٨/ ١٠٨ ـ ١٠٩) كتاب «الإيمان»، باب البيعة على الإسلام، حديث (٥٠٠٢)، وأحمد (٥/ ٣١٤، ٣٢٠)، والحميدي (٣٨٧)، والدراقطني (٣/ ٢١٥) كتاب «الحدود والديات»، والبيهقي (٨/ ١٨) كتاب «الجنايات»، باب قتل الولدان، كلهم من حديث عبادة بن الصامت.
وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٩٥).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٢٠) برقم (١٠١٩٢)، والماوردي في «تفسيره» (١/ ٥٢٠)، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٤٦٤).

(٣) أخرجه ابن ماجة (٢/ ٨٧٤)، كتاب «الديات»، باب التغليظ في قتل المسلم، حديث (٢٦٢٠).
وقال البوصيري: في إسناده يزيد بن أبي زياد بالغوا في تضعيفه.

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٩٩)، والنسائي (٧/ ٨١) كتاب «تحريم الدم»، وأبو نعيم (٦/ ٩٩) من حديث معاوية، وله شاهد من حديث أبي الدرداء.
أخرجه أبو داود (٤٢٧٠)، وابن حبان (٥١ـ موارد)، والحاكم (٤/ ٣٥١).
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل اللَّه فتبيّنوا. . .﴾ الآية: تقُولُ: ضَرَبْتُ في الأرضِ؛ إذا سرْتَ لتجارةٍ أو غَزْوٍ، أو غيره، مقترنةً بـ «في»، وضربْتُ الأرْضَ، دون «فِي»؛ إذا قصَدتَّ قضاء الحاجَةِ.

وقال * ص *: ضربتم، أي: سافرتم.

قال * ع[1] *: وسببُ هذه الآية؛ أنَّ سريَّةً مِنْ سَرَايَا رسُولِ اللَّهِ ﷺ لقيَتْ رجُلاً له جَمَلٌ، ومُتَيَّعٌ[2]، وقيلَ: غُنَيْمَةٌ، فسلَّم على القَوْمِ، وقال: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَحَمَلَ علَيْهِ أحدُهُمْ، فَقَتَلَهُ، واختلف في تَعْيين القَاتِلِ والمَقْتُولِ في هذه النازلة، والذي عليه الأكثر، وهو في سِيَر ابْنِ إسحَاقَ، وفي مُصنَّفِ أبي دَاوُد وغيرهما؛ أنَّ القاتِلَ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ[3]، والمقتولَ عَامِرُ بن الأَضْبطِ[4]، ولا خلافَ أنَّ الذي لَفَظَتْهُ الأرْضُ، حِينَ مات، هو مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ[5]، وقرأ جمهورُ السَّبْعة: «فَتَبَيَّنُوا»، وقرأ[6] حمزة والكسائيُّ: «فَتَثَبَّتُوا» (بالثاء المثلَّثة) في الموضعَيْن هنا، وفي «الحُجُرَات»، وقرأ[7] نافعٌ

---

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٩٦).

(٢) التَّبِيعَةُ: اسم لأدنى ما تجب فيه الزكاة من الحيوان، وكأنها الجملة التي للسعاة عليها سبيل، من تاع يتبع: إذا ذهب إليه.
ينظر: **«النهاية»** (١/ ٢٠٢).

(٣) مُحَلِّم بن جَثّامة الليثي: أخو الصعب بن جَثّامة.
قال ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: يقال: إنه الذي قتل عامر بن الأضبط، وقيل: إن محلماً غير الذي قتل، وإنه نزل حمص ومات بها أيام ابن الزبير، ويقال: إنه الذي مات في حياة رسول اللَّه ﷺ ودُفن فلفظته الأرض مرة بعد أخرى.

(٤) عامر بن الأضبط الأشجعيّ.
ذكره ابنُ شاهِين وغيره، وساق قصّة تدلُّ على أنه قُتِل حين أسلم قبل أن يلقى النبي ﷺ.

(٥) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٢٢٤) برقم (١٠٢١٦)، وابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٩٦).

(٦) وقراءة الأخوين مقصودها: أن التثبت خلاف الإقدام، والمراد التأني، فيكون التثبت أشد اختصاصاً بهذا الموضع، يعضده قوله تعالى: ﴿وأشد تثبيتاً﴾ [النساء: ٦٦]، ومما يقويه قولهم: تثبت في أمرك، ولا يكاد يقال في هذا المعنى: تبين.
وحجة الباقين أن التبين ليس وراءه شيء، وقد يكون أشد من التثبت.
ينظر: **«السبعة»** (٢٣٦)، و **«الحجة»** (٣/ ١٧٣)، و **«حجة القراءات»** (٢٠٩)، و **«العنوان»** (٨٥)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٣٦)، و **«شرح شعلة»** (٣٤٢)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢١١)، و **«إتحاف»** (١/ ٥١٨)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣١٥).

(٧) وقرأها ابن عامر وحمزة. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وغيره: «السَّلَمَ»، ومعناه: الاِستسلام، أي: ألْقَىٰ بيده، واستسلَم لكُمْ، وأظهر دعوتكَم، وقرأ باقي السبعة: «السَّلاَمَ» (بالألف)، يريد: سلاَمَ ذلك المَقْتُولِ على السَّريَّة؛ لأن سلامَهُ بتحيَّة الإِسلام مُؤْذِنٌ بطاعَتِهِ، وانقيادِهِ، وفي بَعْضِ طرق عاصم: «السِّلْمَ» ـ بكسر السين المشدَّدة، وسكونِ اللام ـ، وهو الصُّلْح، والمعنَى المرادُ بهذه الثلاثةِ مُتَقَارِبٌ، وقرىء: «لَسْتَ مُؤْمَناً»[1] ـ بفتح الميم ـ أي: لَسْنَا نُؤَمِّنُكَ.

وقوله تعالى: ﴿فعند اللَّه مغانمُ كثيرةٌ﴾: عِدَةٌ منه سبحانه بما يأْتِي به مِنْ فَضْله؛ من الحلال دون ارتكَابِ محْظُورٍ، أي: فلا تتهافَتُوا.

واخْتُلِفَ في قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾.

فقال ابنُ جُبَيْرٍ: معناه: كذلكَ كُنْتُمْ مستخْفِينَ مِنْ قومكم بإِسلامِكُمْ، فَمَنَّ اللَّه عليكم بإِعزازِ دينِكم، وإِظهارِ شَرِيعتكم، فَهُمُ الآنَ كذلك كلُّ واحدٍ منهم خَائِفٌ مِنْ قومه، متربِّصٌ أَنْ يَصِلَ إِلَيْكم، فلم يصْلُحْ إِذا وَصَل أنْ تَقْتُلُوه حتَّىٰ تتبيَّنوا أَمْرَهُ[2]، وقال ابنُ زَيْدٍ: المعنى: كَذَلِكَ كُنْتُمْ كَفَرةً، فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِأَنْ أسلَمْتُمْ، فلا تُنْكِرُوا أَنْ يكُونَ هو كافراً، ثم يسلم لِحِينه[3]، ثم وَكَّد تبارَكَ وتعالَىٰ الوصيَّةَ بالتبيُّن، وأعلم أنَّه خبيرٌ بما يعمَلُه العبادُ، وذلك منه خَبَرٌ يتضمَّن تحذيراً منه سبحانه، أي: فاحفظوا أنْفُسَكم، وجَنِّبوا الزَّلَل المُوبِقَ لكم.

﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾

= ينظر: **«السبعة»** (٢٣٦)، و **«الحجة»** (٣/ ١٧٥، ١٧٦)، و **«حجة القراءات»** (٢٠٩)، و **«العنوان»** (٨٥)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٣٦، ١٣٧)، و **«شرح شعلة»** (٣٤٣)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢١٣)، و **«إتحاف»** (١/ ٥١٨)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣١٥ـ ٣١٦).

(١) وقرأ بها محمد بن علي، وابن مسعود، وابن عباس.
ينظر: **«الشواذ»** ص (٣٤)، و **«الكشاف»** (١/ ٥٥٢)، ونسبها ابن عطية في المحرر (٢/ ٩٦) إلى أبي جعفر بن القعقاع، وأبي حمزة، واليماني، وزاد أبو حيان في **«البحر»** (٣/ ٣٤٢) نسبتها إلى عكرمة، وأبي العالية، ويحيى بن يعمر.

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٢٢٨) وابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٩٧)، والبغوي في **«تفسيره»** (٢/ ٤٦٧)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٣٥٩) وعزاه لعبد بن حميد عن قتادة.

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٢٢٨) (١٠٢٣٥) بنحوه، وذكره ابن عطية(٢/ ٩٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدُونَ من المؤمنين غير أُولِي الضَّرَرِ. . .﴾ الآيةَ: في قوله تعالَىٰ: ﴿لاَ يَسْتَوِي﴾ إبهامٌ على السَّامع/، وهو أبْلَغُ من تحديدِ المَنْزِلَةِ التي بَيْنَ ١٢٩ أ المجاهد والقاعِدِ، فالمتأمِّل يَمْشِي مع فِكْرته، ولا يَزَالُ يتخيَّل الدرَجَاتِ بينهما، والقاعدُونَ عبارةٌ عن المتخلِّفين.

قلْتُ: وخرَّج أبو بَكْرِ بْنُ الخطيبِ بسنده، عن عليِّ بن أبي طالبٍ (رضي اللَّه عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ أَعْلاَهَا الحُلَلُ، ومِنْ أَسْفَلِهَاخَيْلٌ بُلْقٌ مِنْ ذَهَبٍ مُسَرَّجَةٌ مُلْجَمَةٌ بالدُّرِّ والياقُوت، لاَ تَرُوثُ، وَلاَ تَبُولُ، ذَوَاتُ أَجْنِحَةٍ، فَيَجْلِسُ عَلَيْهَا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ؛ فتطِيرُ بِهِمْ حَيْثُ شَاءُوا، فَيَقُولُ الَّذِينَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ: يأهْلَ الجَنَّة، ناصِفُونا، يا ربِّ، ما بَلَّغَ هؤلاءِ هذه الكرامَةَ؟! فَيَقُولُ اللَّه تعالَىٰ: إنهم كانُوا يَصُومُونَ، وكُنْتُمْ تُفْطِرُونَ، وَكَانُوا يقُومُونَ باللَّيْلِ وَكُنْتُمْ تَنَامُونَ، وَكَانُوا يُنْفِقُونَ، وَكُنْتُمْ تَبْخَلُونَ، وَكَانُوا يُجَاهِدُونَ العَدُوَّ وَكُنْتُمْ تَجْبُنُونَ»[(١)]. انتهى.

وقرأ ابن كثيرٍ وأبو عمرو[(٢)] وحمزة: «غَيْرُ» ـ بالرفع ـ صفةٌ للقاعدين، وقرأ نافعٌ وغيره: «غَيْر» ـ بالنصب ـ اسْتثناءً من القاعدينَ، ورُوِيَ من غيرِ مَا طَرِيقٍ؛ أنَّ الآية نزلَتْ: «لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُجَاهِدُونَ»، فجاء ابنُ أمِّ مكتوم، حين سمعها، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ رُخْصَةٍ، فَإِنِّي ضَرِيرُ البَصَرِ، فَنَزَلَتْ عِنْدَ ذَلِكَ؛ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾[(٣)]، .....

---

(١) أخرجه الخطيب في «**تاريخ بغداد**» (١/ ٢٦٦ـ ٢٦٧) من طريق سعد بن طريف عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب مرفوعاً.
ومن طريق الخطيب أخرجه ابن الجوزي في «**الموضوعات**» (٣/ ٢٥٥).
وقال: هذا حديث موضوع على رسول اللَّه ﷺ إحداهن: إرساله، فإن علي بن الحسين لم يدرك علي بن أبي طالب، والثانية: محمد بن مروان وهو السدي الكبير، قال ابن نمير: وهو كذاب، وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا اعتباراً. والثالثة: أظهر، وهو سعد بن طريف وهو المتهم به، قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور.

(٢) ينظر: «**السبعة**» (٢٣٧)، و «**الحجة**» (٣/ ١٧٩)، وفيه ذكر رواية عن ابن كثير أنه قرأ بالنصب.
وينظر: «**حجة القراءات**» (٢١٠)، و «**إعراب القراءات**» (١/ ١٣٧)، و «**العنوان**» (٨٥)، و «**معاني القراءات**» (١/ ٣١٥ـ ٣١٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ٥٣) كتاب «الجهاد»، باب قول اللَّه عز وجل: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر. . .﴾، حديث (٢٨٣١)، (٨/ ١٠٨) كتاب «التفسير»، باب ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾، حديث (٤٥٩٣)، (٤٥٩٤)، (٨/ ٦٣٨ـ ٦٣٩) كتاب «فضائل القرآن»، باب كاتب=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

.....

= النبي ﷺ، حديث (٤٩٩٠)، ومسلم (٣/١٥٠٨) كتاب «الإمارة»، باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين، حديث (١٤١/١٨٩٨)، والترمذي (٥/ ٢٢٥) كتاب «التفسير»، باب سورة النساء، حديث (٣٠٣١)، والنسائي (٦/ ١٠) كتاب «الجهاد»، باب فضل المجاهدين على القاعدين، وأحمد (٤/ ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٩٠)، والطيالسي (٢/ ١٧ـ منحة) برقم (١٩٤٣)، والطبري في **«تفسيره»** (٥/ ٢٢٩)، وأبو يعلى (٣/ ٢٦٩) برقم (١٧٢٥)، والواحدي في **«أسباب النزول»**، (ص ١٣١)، والبيهقي (٩/ ٢٣)، باب من اعتذر بالضعف والزمانة، كلهم من طريق أبي إسحاق عن البراء بن عازب به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

والحديث: ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٣٦١)، وزاد نسبته إلى ابن سعد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في **«المصاحف»**، والبغوي في مجمعه.

تنبيه: فات الإمام السيوطي في هذا الحديث أن يعزوه إلى مسلم وهو في صحيحه كما تقدم في أثناء التخريج.

وللحديث شواهد من حديث سهل بن سعد، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وزيد بن أرقم، والفلتان بن عاصم.

* حديث سهل بن سعد:

أخرجه البخاري (٨/١٠٨) كتاب «التفسير»، باب (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل اللَّه)، حديث (٤٥٩٢)، والترمذي (٥/٢٢٦) كتاب «التفسير»، باب سورة النساء، حديث (٣٠٣٣)، والنسائي (٦/ ٩) كتاب «الجهاد»، باب فضل المجاهدين على القاعدين، حديث (٣٠٩٩)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٧/ ٨٧ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق الزهري عن سهل بن سعد أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا: أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول اللَّه ﷺ أملى عليه: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل اللَّه)، فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي قال: يا رسول اللَّه، واللَّه لو أستطيع الجهاد لجاهدت ـ وكان أعمى ـ فأنزل اللَّه على رسوله ﷺ وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي، ثم سري عنه، فأنزل اللَّه: ﴿غير أولي الضرر﴾.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح هكذا روى غير واحد عن الزهري عن سهل بن سعد نحو هذا، وروى معمر عن الزهري هذا الحديث عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت، وفي هذا الحديث رواية رجل من أصحاب النبي ﷺ عن رجل من التابعين، رواه سهل بن سعد عن مروان بن الحكم، ومروان لم يسمع من النبي ﷺ .اهـ.

* حديث زيد بن ثابت:

أخرجه أبو داود (٢/ ١٤ـ ١٥) كتاب «الجهاد»، باب في الرخصة في القعود من العذر، حديث (٢٥٠٧)، وأحمد (٥/ ١٩٠ـ ١٩١)، والحاكم (٢/ ٨١ـ ٨٢)، والطبراني في **«الكبير»** (٥/ ١٣٢) برقم (٤٨٥١) كلهم من طريق أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت قال: كنت إلى جنب رسول اللَّه ﷺ فغشيته السكينة، فوقعت فخذ رسول اللَّه ﷺ على فخذي، فما وجدت شيئاً أثقل من فخذ رسول اللَّه ﷺ ثم سري عنه، فقال: اكتب فكتبت في كتف: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قَالَ الفَلَتَانُ بْنُ عَاصِمٍ[1] (رضي اللَّه عنه): كُنَّا قُعُوداً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فأنزل علَيْه، وكان إِذَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، دَامَ بَصَرُهُ مَفْتُوحَةً عَيْنَاهُ، وفَرَّغَ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ لِمَا يَأْتِيهِ مِنَ اللَّهِ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ لِلْكَاتِبِ: «اكْتُبْ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُجَاهِدُونَ...﴾» إِلَى آخر الآية، قال: فقام الأعمَىٰ، فقَال: يا رسُولَ اللَّهِ، مَا ذَنْبَنَا؟ قَالَ: فأنزلَ اللَّهُ علَىٰ رسولِهِ، فقلْنا للأعْمَىٰ: إنه يَنْزِلُ عليه، قال: فَخَافَ أنْ ينزلَ فيه شيْءٌ، فبقيَ قائماً مكانَهُ، يقولُ: أَتُوبُ إِلَىٰ رسُولِ اللَّهِ، حتَّىٰ فَرَغَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ للكَاتِبِ:

= والمجاهدون في سبيل اللَّه) إلى آخر الآية، فقام ابن أم مكتوم ـ وكان رجلاً أعمى ـ لما سمع فضيلة المجاهدين فقال: يا رسول اللَّه، فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما قضى كلامه غشيت رسول اللَّه ﷺ السكينة، فوقعت فخذه على فخذي، ووجدت من ثقلها في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى، ثم سري عن رسول اللَّه ﷺ، فقال: اقرأ يا زيد، فقرأت: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾ فقال رسول اللَّه ﷺ: ﴿غير أولي الضرر﴾ الآية كلها.

قاله زيد: فأنزلها اللَّه وحدها فألحقتها، والذي نفسي بيده لكأني أنظر إلى ملحقها عند صدع في كتف.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والحديث ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٣٦١)، وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور، وابن سعد، وابن المنذر، وابن الأنباري.

* حديث ابن عباس:

أخرجه الترمذي (٥/ ٢٢٥) كتاب «التفسير»، باب سورة النساء، حديث (٣٠٣٢)، والبيهقي (٩/ ٤٧) كتاب «السير»، باب النفير وما يستدل به على أن الجهاد فرض على الكفاية، كلاهما من طريق ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس أنه قال: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر، لما نزلت غزوة بدر قال عبد اللَّه بن جحش، وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول اللَّه فهل لنا رخصة؟ فنزلت: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر، وفضل اللَّه المجاهدين على القاعدين درجة) فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

* حديث زيد بن أرقم:

أخرجه الطبراني في **«الكبير»** (٥/ ١٩٠) برقم (٥٠٥٣) من طريق أبي إسحاق عن زيد بن أرقم قال: لما نزلت: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل اللَّه) جاء ابن أم مكتوم فقال: يا رسول اللَّه، أما لي رخصة؟ قال: لا، قال ابن أم مكتوم: اللهم إني ضرير فرخص لي فأنزل اللَّه ﴿غير أولي الضرر﴾ فأمر رسول اللَّه ﷺ بكتابتها.

وقال الهيثمي في **«المجمع»** (٧/ ١٢): ورجاله ثقات.

(١) الفلتان: بفتحتين، ومثناة فوقانية، ابن عاصم الجرمي، خال كليب. يُعدُّ في الكوفيين. قَالَ البُخَارِيُّ: قال عاصم بن كليب: له صحبة، وكذا قال ابنُ السَّكَنِ، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وابن حبان ـ له صحبة، وقال البغوي: سكن المدينة. وقال ابن حبان: عداده في الكوفيين.

وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: يقال المنقري، والجرمي أصح. ينظر: **«الإصابة»** (٥/ ٢٨٨ـ ٢٨٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أَكْتُبْ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾[١]، وأهْلُ الضررِ: هم أهل الأعذار، إذ قد أضرَّت بهم؛ حتى منعتهم الجهَادَ؛ قاله ابنُ عَبَّاس وغيره[٢].

وقوله تعالى: ﴿بأموالهم وأنفسهم﴾، هي الغايةُ في كمالِ الجهَاد، قال ابن جُرَيْجٍ: الفَضْلُ بدرجةٍ هو على القَاعِدِينَ مِنْ أهْل العذر.

قال * ع[٣] *: لأنهم مع المؤمنين بنيَّاتهم؛ كما هو مذكورٌ في الحديثِ الصَّحيحِ.

قال ابنُ جُرَيجٍ: والتفضيلُ بالأجْر العظيم والدرجاتِ هُوَ على القَاعِدِينَ مِنْ غَيْرِ عُذْر[٤]، و ﴿الحسنَى﴾: الجنةُ التي وَعَدَهَا اللَّهُ المؤمِنِينَ؛ وكذلك قال السُّدِّيُّ وغيره[٥].

وقال ابنُ مُحَيْرِيزٍ[٦]: الدرجاتُ: هي درجاتٌ في الجنَّةِ سَبْعُونَ ما بَيْنَ الدرجَتَيْنِ حُضْرُ الجَوَادِ المُضَمَّرِ سَبْعِينَ سَنَةً[٧]، قُلْتُ: وفي «**صحيح البُخاريِّ**»، عن أبي هريرةَ، عن رسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أنه قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ، وَأَعْلَى الجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ؛ وَمِنْهُ تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ»[٨]. انتهى.

---

(١) حديث الفلتان بن عاصم: أخرجه أبو يعلى (٣/ ١٥٦ـ ١٥٧) برقم (١٥٨٣)، وابن حبان (١٧٣٣ـ موارد)، والطبراني في «**الكبير**» (١٨/ ٣٣٤) برقم (٨٥٦)، والبزار (٣/ ٤٥ـ كشف) برقم (٢٢٠٣) كلهم من طريق عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم بن كليب حدثني أبي عن الفلتان بن عاصم به.

(٢) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٤/ ٢٣١) برقم (١٠٢٤٨) وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ٩٨)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٣٦٢)، وعزاه لابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس.

(٣) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٩٨).

(٤) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٤/ ٢٣٣) برقم (١٠٢٦٠)، وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ٩٨).

(٥) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٤/ ٢٣٣) برقم (١٠٢٥٩)، وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ٩٨).

(٦) عبد اللَّه بن مُحَيْرِيز بضم أوله وفتح المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة مكسورة ثم تحتانية ثم معجمة، الجُمْحي أبو مُحيْرِيز المكي نزيل الشام، عن أبي مَحذُورَة، وعبادة بن الصامت، وعنه عبد الملك بن أبي محذورة، ومكحُول الزُّهْرِي، وثقه العجلي. قال الأوزَاعي: من كان مقتدياً فليقتد بمثل ابن مُحَيْرِيز، قال خليفة: مات في خلافة عمر بن عبد العزيز. وقال ضمْرَة: في خلافة الوليد بن عبد الملك.
ينظر: «**الخلاصة**» (٢/ ٩٨)، «**تهذيب الكمال**» (٢/ ٧٣٩)، «**تهذيب التهذيب**» (٦/ ٢٢)، «**الكاشف**» (٢/ ١٢٨).

(٧) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٤/ ٢٣٣) برقم (١٠٢٦٣)، وذكره ابن عطية (٢/ ٩٨)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٣٦٤)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن محيرز بلفظ: قال: الدرجات سبعون درجة، ما بين الدرجتين عدو الجواد المضمر سبعون سنة.

(٨) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقال ابن زَيْدٍ: الدرجاتُ في الآيةِ هي السَّبْعُ المذكورةُ في «بَرَاءَةَ» في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ...﴾ [التوبة: ١٢٠] الآية[١].

قال * ع[٢] *: ودرجاتُ الجهادِ، لَوْ حُصِرَتْ، أَكْثَرُ من هذه، لكنْ يَجْمَعُها بذْلُ النفْسِ، والاِعتمالُ بالبَدَنِ والمالِ في أنْ تكُونَ كَلمةُ اللَّهِ هي العُلْيَا، ولا شَكَّ أنَّ بحَسَب/ ١٢٩ ب مراتِبِ الأعْمال ودرجاتِهَا تكُونُ مراتِبُ الجَنَّة ودرجاتُها، فالأقوالُ كلُّها متقاربةٌ، وباقي الآية وَعْدٌ كريمٌ وتأنيسٌ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الذين توفَّاهم الملائكةُ ظالِمِي أنفسهم قَالُوا فيم كُنْتم...﴾ الآية: المرادُ بهذه الآيةِ إِلَىٰ قوله: ﴿مَصِيرًا﴾ جماعةٌ من أهل مكَّة كانوا قد أسلموا، فَلَمَّا هاجَرَ النبيُّ ﷺ أَقَامُوا مَعَ قَوْمِهِمْ، وفُتِنَ منهم جماعةٌ، فَافتتنوا، فلما كَانَ أَمْرُ بَدْرٍ، خَرَجَ منهم قومٌ مع الكُفَّار، فقُتِلُوا ببَدْرٍ، فنزلَتِ الآية فيهم.

قال * ع[٣] *: والذي يَجْرِي مع الأصولِ أنَّ مَنْ ماتَ مِنْ هؤلاء مرتدًّا، فهو كافرٌ، ومأواه جهنَّم علَىٰ جهة الخلودِ المؤبدِ، وهذا هو ظاهرُ أمْرِ هؤلاءِ، وإِنْ فَرَضْنا فيهم مَنْ مَاتَ مؤمناً، وأُكْرِهَ عَلَى الخُرُوجِ، أَوْ ماتَ بمكَّة، فإنما هو عاصٍ في ترك الهِجْرة، مأواه جهنَّم علَىٰ جهة العِصْيَانِ دُونَ خُلُودٍ.

وقوله تعالى: ﴿توفَّاهم﴾: يحتملُ أن يكون فعلاً ماضياً، ويحتملُ أنْ يكون مستقْبَلاً؛ علَىٰ معنى: «تَتَوَفَّاهُمْ»؛ فحذِفَتْ إِحدى التاءَيْنَ وتكون في العبارة إِشارة إِلَىٰ ما يأتي مِنْ هذا المعنَىٰ في المستقبل بعد نزول الآية، و ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾: نصبٌ علَى الحالِ، أي:

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٣٣) برقم (١٠٢٦٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٩٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦٤)، وعزاه لابن جرير عن ابن وهب قال: سألت زيد، وذكر الأثر.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٩٨).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٩٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ظالميها بتَرْكِ الهِجْرَة، وَ ﴿تَوَفَّاهُمُ المَلاَئِكَةُ﴾: معناه: تقبِضُ أرواحَهُمْ، قال الزَّجَّاج[١]، وحُذِفَتِ النونُ مِنْ ظَالِمِينَ؛ تخفيفاً؛ كقوله: ﴿بَالِغَ الكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، وقولُ الملائكة: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾: تقريرٌ وتوبيخٌ، وقولُ هؤلاء: ﴿كُنَّا مستَضْعفين في الأرض﴾: ٱعتذارٌ غيرُ صحيحٍ؛ إذ كانوا يستطيعُونَ الحِيَلَ، ويَهْتَدُونَ السُّبُلَ، ثم وقَفَتْهُم الملائكةُ علَىٰ ذَنْبهم بقولهم: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً﴾، والأَرْضُ الأولَىٰ: هي أَرْضُ مكَّة خاصَّة، وأَرْضُ اللَّهِ هي الأرضُ بالإطلاق، والمراد: فتهاجِرُوا فيها إِلَىٰ مواضعِ الأَمْنِ، وهذه المقاوَلَةُ إِنما هِيَ بعد توفي الملائكَةِ لأرواحِ هؤلاءِ، وهي دالَّة علَىٰ أنهم ماتوا مُسْلِمِينَ وإِلاَّ فلو ماتوا كافِرِينَ، لم يُقَلْ لهم شيءٌ مِنْ هذا، ثم استثنَىٰ سبحانه مَنْ كان ٱستضعافُهُ حقيقةً مِنْ زَمْنَى الرجالِ، وضَعَفَةِ النساءِ، والولدانِ، قال ابنُ عَبَّاس: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ المُسْتَضْعَفِينَ»[٢]، والحِيلَةُ: لفظٌ عامٌّ لأنواع أسبَاب التخلُّص، والسَّبِيلُ: سبيلُ المدينةِ؛ فيما قاله مجاهد وغيره[٣]، والصوابُ: أنه عامٌّ في جميع السُّبُل، ثم رَجَّى اللَّه تعالَىٰ هؤلاءِ بالعَفْو عنهم، والمُرَاغَمُ: المُتَحَوَّلُ والمَذْهَب؛ قاله ابن عبَّاس وغيره[٤]، وقال مجاهدٌ: المُرَاغَمُ المتزحْزَحُ عمَّا يُكْرَه[٥]، وقال ابن زيْدٍ: المُرَاغَمُ: المُهَاجَرُ[٦]، وقال السُّدِّيُّ: المُرَاغَمُ: المبتغَىٰ للمعيشة[٧].

قال ﴿ع[٨]﴾: وهذا كله تَفْسيرٌ بالمعنَىٰ، وأما الخاصُّ باللفظة، فإن المُرَاغَمَ هو موضِعُ المراغَمَةِ، فلو هاجر أَحَدٌ من هؤلاءِ المَحْبُوسِين بمكَّةَ، لَأَرْغَمَ أنُوفَ قريش بحصوله في مَنَعَةٍ منهم، فتلكَ المَنَعَةُ هي مَوْضِعُ المراغَمَةِ، قال ابنُ عَبَّاس وغيره: السَّعَةُ هنا هي السَّعَةُ في

---

(١) ينظر: «معاني القرآن» (٢/ ٩٤).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٣٥) برقم (١٠٢٦٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٠٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦٧)، وعزاه للطبراني.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٣٩) برقم (١٠٢٨٤)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٤٧٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦٨)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن مجاهد.

(٤) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٠٠).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٢٤٢) برقم (١٠٣٠٧)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٠١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦٨)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٤٣) برقم (١٠٣٠٩)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٠١).

(٧) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٤٢) برقم (١٠٣٠٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٠١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦٨)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٨) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٠١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الرِّزْقِ[١]، وقال مالك: السَّعة: سَعَةُ البلاد[٢].

قال * ع[٣] *: وهذا هو المُشَبِهُ للفصاحة؛ أنْ يريد سعة الأرْضِ؛ وبذلك تكونُ السَّعَةُ في الرِّزْق، واتِّسَاعُ الصَّدْرِ، وغيرُ ذلك من وجوه الفَرَجِ، وهذا المعنَىٰ ظاهرٌ من قوله تعالىٰ: ﴿ألم تكن أرْضُ اللَّه واسعةً﴾.

قال مالكُ بْنُ أَنَس (رحمه اللَّه): الآية تُعْطِي أنَّ كلَّ مسلمٍ ينبغي لَهُ أنْ يَخْرُجُ من البلادِ الَّتي تُغَيَّرُ فيها/ السُّنَنُ، ويُعْمَلُ فيها بغَيْر الحَقِّ[٤]. ١٣٠ أ

وقوله تعالى: ﴿ومَنْ يَخْرُجْ من بَيْته مهاجراً إلى اللَّه ورسوله ثم يدركْهُ المَوْت...﴾ الآيةُ حُكْمُ هذه الآية باقٍ في الجهَادِ، والمَشْيِ إلى الصلاةِ، والحَجِّ، ونحوِهِ، قلْتُ: وفي البابِ حديثٌ عن أبي أُمَامَةَ، وسيأتِي عند قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسلِّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١].

قال * ع[٥] *: والآية نزلَتْ بسبب رَجُلٍ من كِنَانَةَ، وقيلَ: من خُزَاعَةَ، اسمه ضَمْرَةُ في قولِ الأكْثَرِ؛ لما سمع قَوْلَ اللَّه تعالَى: الَّذِينَ ﴿لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾ قال: إنِّي لَذُو مَالٍ وَعَبِيدٍ، وَكَانَ مَرِيضاً، فَقَالَ: أَخْرِجُونِي إِلَى المَدِينَةِ، فَأُخْرِجَ فِي سَرِيرٍ، فَأَدْرَكَهُ المَوْتُ بِالتَّنْعِيمِ، فَنَزَلَتِ الآيةُ بسببه.

قال * ع[٦] *: ومِنْ هذه الآية رَأَىٰ بعضُ العلماء أنَّ مَنْ مات من المسلمين، وقد خَرَجَ غازياً، فله سَهْمُهُ من الغنيمة، قَاسُوا ذلك علَى الأجْرِ، وَوَقَعَ: عبارةٌ عن الثُّبُوتِ، وكذلك هِيَ «وَجَبَ»؛ لأنَّ الوقوعَ والوُجُوبَ نُزُولٌ في الأجْرَامِ بقوَّة، فشبه لازم المعانِي بذلك، وباقي الآية بيِّن.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٤٣) برقم (١٠٣١٠) وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٥٢٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٠١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦٨)، وعزاه لابن القاسم بلفظ: «قال: سئل مالك عن قول اللَّه ﴿وسعة﴾؟! قال: سعة البلاء.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٠١).

(٤) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٠١).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٠١).

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٠٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أنْ تقصروا من الصلاة...﴾ الآية: ضَرَبْتُمْ: معناه: سافَرْتم، قال مالك، والشافعيُّ، وأحمدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وابنُ رَاهَوَيْهِ: تُقْصَرُ الصلاةُ في أربعةِ بُرُدٍ، وهي ثمانيةٌ وأربعون ميلاً؛ وحُجَّتهم أحاديثُ رُوِيَتْ في ذلك، عن ٱبْنِ عمر، وابن عباس[١].

وقال الحسنُ والزُّهْريُّ: تُقْصَرُ في مسيرةِ يَوْمَيْنِ[٢]، وروي هذا أيضاً عن مالكٍ[٣]، وروي عنه: تُقْصَر في مسافة يوم ولَيلة، وهذه الأقوالُ الثلاثةُ تتقارَبُ في المعنى.

والجمهورُ علَىٰ جواز القَصْر في السَّفَر المباحِ.

وقال عطاءٌ: لا تُقْصَر إلا في سفر طاعةٍ، وسبيلِ خيرٍ، والجمهور: أنَّه لا قَصْرَ في سفر معصيةٍ، والجمهور أنه لا يَقْصُر المسافرُ حتى يَخْرُجَ من بُيُوت القرية، وحينئذٍ هو ضاربٌ في الأرْضِ، وهو قولُ مالك وجماعةِ المَذْهَب، وإلى ذلك في الرجوع، وقد ثبت؛ أنَّ النبيَّ ﷺ: «صَلَّى الظُّهْرَ بِالمَدِينَةِ أَرْبَعاً، وَالعَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ»، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا ثُلُثُ يَوْمٍ،[٤] ويظهر مِنْ قوله تعالى: ﴿فليس عليكم جناح أنْ تقصروا﴾ أنَّ القَصْر مباحٌ أو مخيَّر فيه، وقد رَوَى ابنُ وهْبٍ، عن مالكٍ، أنَّ المسافِرَ مخيَّر فيه[٥]؛ وقاله الأَبْهَرِيُّ؛ وعليه حُذَّاق المذْهَب، وقال مالكٌ في **«المبسوط»**: القَصْرُ سُنَّةٌ[٦]؛ وهذا هو الذي عليه

---

(١) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٠٣).

(٢) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٠٣).

(٣) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٠٣).

(٤) * حديث أنس:

أخرجه البخاري (٣/ ٤٠٧) كتاب «الحج»، باب من بات بذي الحليفة حتى أصبح، حديث (١٥٤٦)، ومسلم (١/ ٤٨٠)، كتاب «صلاة المسافرين وقصرها»، باب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (١١/ ٦٩٠)، مختصراً، من رواية ابن المنكدر، عنه، قال: «صلى النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين، ثم بات حتى أصبح بذي الحليفة، فلما ركب راحلته واستوت به أهلّ».

وأخرجه أبو داود (٢/ ٣٧٥)، كتاب «المناسك» (الحج)، باب في وقت الإحرام، حديث (١٧٧٣)، والترمذي (٢/ ٤٣١)، كتاب «الصلاة»، أبواب السفر، باب ما جاء في التقصير في السفر، حديث (٥٤٦)، والبيهقي (٥/ ٣٨)، كتاب «الحج»، باب من قال: يهل إذا انبعثت به راحلته.

(٥) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٠٣).

(٦) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٠٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

جمهورُ المَذْهب؛ وعليه جوابُ «المدوَّنة» بالإعادة في الوَقْت لِمَنْ أَتَمَّ في سفرِه.

وقال ابنُ سُحْنُون وغيره: القَصْرُ فَرْضٌ.

وقوله تعالى: ﴿إن خفتم أنْ يفتنكم الذين كَفَرُوا...﴾ الآية، وفي حديثِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّة، قال: قُلْتُ لعُمَرَ بْنِ الخَطَّاب: إنَّ اللَّه تعالَىٰ يقُولُ: ﴿إنْ خِفْتُمْ﴾؛ وقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، فقالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ؛ «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»[1].

ويَفْتِنَكُمْ: معناه يمتحنَكُمْ بالحَمْلِ عليكم، وإشغالِ نفوسكُمْ، وذلك أنَّ النبيَّ ﷺ لَمَّا صلَّى الظُّهْر بأصحابه، قال المُشْرِكُونَ: قد أَمْكَنَكُمْ محمَّد وأصحابه مِنْ ظُهورِهِمْ، هَلاَّ شَددتُّمْ عَلَيْهِم، فقال قائلٌ منهم: إنَّ لَهُمْ أُخْرَىٰ فِي أَثَرِهَا، فأنزل اللَّهُ تعالَىٰ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ: ﴿إنْ خِفْتُمْ أَنْ يفتنكم الذين كفروا﴾/ إلى آخر صلاة الخَوْف. ١٣٠ ب

﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةًۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإذا كُنْتَ فيهم فأقمت لهم الصلاة...﴾ الآية: قال جمهورُ الأُمَّة: الآية خطَابٌ للنبيِّ ﷺ، وهو يتناول الأمراء بعده إلَىٰ يوم القيامة، وكذلك جمهورُ العلماء علَىٰ أنَّ صلاة الخَوْف تصلَّىٰ في الحَضَر، إذا نزَلَ الخَوْف، قال الطبريُّ[2]: ﴿فأقمْتَ لهم﴾: معناه: حُدُودَهَا وهَيئَتَهَا.

وقوله تعالى: ﴿فلْتقُمْ طائفةٌ منهم معك﴾: أمر بالاِنقسام، أي: وسائرهم وِجَاه العَدُوِّ، ومعظم الرواياتِ والأحاديثِ على أنَّ صلاةَ الخَوْف إنما نَزلَتِ الرخْصَةُ فيها في غَزْوة ذاتِ الرِّقَاعِ، واختلف من المأمورُ بأخْذ الأسلحَةِ هنا؟ فقيل: الطائفة المصلِّية، وقيل: بل الحَارِسة.

---

(١) أخرجه الطبري عن ابن جريج (٤/١٤٨) برقم (٩٨٥١)، وذكره السيوطي في «الدر» (٢/٣١٢)، وزاد نسبته إلى ابن المنذر.

وفيه زيادة: وقال عمر بن الخطاب: لما خرج رسول اللَّه ﷺ وهو يتلو هذه الآية: فداه أبي وأمي، ما سمعته يتلوها قبل ذلك.

(٢) ينظر: الطبري (٤/٢٥١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: ولفظ الآية يتناوَلُ الكلَّ، ولكن سِلاَحُ المصلِّين ما خَفَّ، قُلْتُ: ومن المعلوم أنه إذا كانَتِ الطائفةُ المصلِّيةُ هي المأمورَةَ بِأَخْذِ السِّلاحِ، فالحارسَةُ من باب أَحْرَىٰ.

وٱختلفتِ الآثارُ في هَيْئَة صلاة النبيِّ ﷺ بأصحابه صلاةَ الخَوْف؛ وبِحَسَبِ ذلك، ٱختلَف الفقَهَاء، فَرَوَىٰ يزيدُ بْنُ رُومَانَ[٢]، عن صالح[٣] بنِ خَوَّاتٍ، عن سهلِ بْنِ أبي[٤] حَثْمَةَ؛ أَنَّهُ صَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الخَوْفِ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَصُفَّتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وجَاهَ العَدُوِّ، وجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَىٰ، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلاَتِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِساً، وأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ[٥]، وروى القاسمُ بْنُ محمَّدٍ، عن صالحِ بْنِ

---

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١٠٥).

(٢) يزيد بن رُومان مولى آل الزبير أبو رَوْح المدني. عن ابن الزُّبَيْر وعُرْوَة وعنه جَرِير بن حازم وابن إسحاق ونافع القارىء وطائفة. قال ابن سعد: كان عالماً ثقة كثير الحديث. توفي سنة ثلاثين ومائة.
ينظر: **«الخلاصة»** (٣/ ١٦٩)، **«تهذيب الكمال»** (٣/ ١٥٣٢)، **«تهذيب التهذيب»** (١١/ ٣٢٥) (٦٢٥)، **«الكاشف»** (٣/ ٢٧٧)، **«الثقات»** (١٥٨١).

(٣) صالح بن خَوَّات بفتح المعجمة: ابن جُبَيْر بن النُّعْمَان الأنصاري المدني. عن أبيه وعنه ابنه خَوَّات والقاسم بن محمد. وثقه النسائي.
ينظر: (١/ ٤٥٩)، **«تهذيب الكمال»** (٢/ ٥٩٥)، **«تهذيب التهذيب»** (٤/ ٣٨٧)، **«الكاشف»** (٢/ ١٩)، **«الثقات»** (٤/ ٣٧٢).

(٤) هو: سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر بن عدي بن مجدعة بن حارث بن الحرث بن عمرو بن مالك بن الأوس اختلف في اسم أبيه فقيل: عبد الله، وقيل: عبيد الله. الأوسي الأنصاري، أمه: أم الربعي بنت سالم بن عدي بن مجدعة، ولد سنة ثلاث من الهجرة، حدث عن النبي بأحاديث وحدث عن زيد بن ثابت، ومحمد بن سلمة، روى عنه ابنه محمد، وابن أخيه محمد بن سليمان بن أبي حثمة، وبشر بن يسار، وصالح بن خوَّات بن جبير، ونافع بن جبير، وعروة وغيرهم. قال الواقدي: قُبض النبي وهو ابن ثماني سنين، ولكنه حفظ عنه. توفي أول أيام معاوية.
تنظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٢/ ٤٦٨)، **«الإصابة»** (٣/ ١٣٨)، **«الثقات»** (٣/ ١٦٩)، **«الاستيعاب»** (١/ ٦٦١)، **«الاستبصار»** (٢٤٥)، **«بقي بن مخلد»** (١٠٨)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٢٤٣)، **«الرياض المستطابة»** (١١٠)، **«الطبقات الكبرى»** (٥/ ٣٠٤)، **«التاريخ الكبير»** (٤/ ٩٧)، **«التحفة اللطيفة»** (٢٠٠)، **«الوافي بالوفيات»** (١٦/ ٨)، **«إسعاف المبطأ»** (١٩٤)، **«التعديل والتجريح»** (١٣٣٩).

(٥) أخرجه البخاري (٧/ ٤٢١)، كتاب «المغازي»، باب غزوة ذات الرقاع، الحديث (٤١٢٩)، ومسلم (١/ ٥٧٥)، كتاب «صلاة المسافرين»، باب صلاة الخوف، الحديث (٣١٠/ ٨٤٢)، ومالك (١/ ١٨٣)، كتاب «الخوف»، باب صلاة الخوف، الحديث (١)، وأحمد (٣/ ٤٤٨)، وأبو داود (٢/ ٣٠)، كتاب «الصلاة»، باب إذا صلى ركعة وثبت قائمة، الحديث (١٢٣٨)، والنسائي (٣/ ١٧١)، كتاب «الخوف»، باب صلاة الخوف، وابن الجارود (ص ٩٠)، كتاب «الصلاة»، باب في صلاة الخوف، الحديث=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

خَوَّاتٍ، عن سَهْلٍ هذا الحديثَ بعينه، إلا أَنَّهُ رُوِيَ أَنَّ النبيَّ ﷺ حِينَ صَلَّى بالطائفةِ الأخيرةِ ركْعَةً، سلَّم، ثم قضَتْ بعد سَلاَمِهِ، وبحديثِ[1] القاسم بنِ محمَّد، أَخَذَ مالكٌ، وإليه رجَعَ بَعْدَ أنْ كان أولاً يميلُ إِلَىٰ روايةِ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، ورَوَىٰ عبْدُ الرزَّاق عن مجاهدٍ، قال: لَمْ يصلِّ النبيُّ ﷺ صلاةَ الخَوْفِ إلاَّ مرَّتَيْنِ: مرَّةً بذاتِ الرِّقَاعِ مِنْ أرض بني سُلَيْمٍ، ومرةً بعُسْفَانَ، والمشركُونَ بِضُجْنَانَ بينهم وبَيْنَ القِبْلَةِ[2].

قال * ع[3] *: وظاهرُ ٱختلافِ الرِّوَايَاتِ عَنِ النبيِّ ﷺ يقتضي أنَّه صلَّىٰ صلاةَ الخَوْف في غير هَذيْن الموطِنَيْنِ، وقد ذكر ابنُ عبَّاس؛ أنه كَانَ في غَزْوة ذِي قَرَدٍ صلاةَ خَوْفٍ[4].

وقوله تعالى: ﴿فإذا سَجَدوا فَلْيَكُونُوا مِنْ ورائِكُم...﴾ الآية: المعْنَىٰ: فإذا سَجَدوا مَعكَ الركعةَ الأُولَىٰ، فلْيَنْصَرِفُوا؛ هذا علَىٰ بعض الهيئات المرويَّة، وقيل: المعنَىٰ: فإذا

= (٢٣٥)، والدارقطني (٢/ ٦٠)، كتاب «العيدين»، باب صلاة الخوف، الحديث (١١)، والبيهقي (٣/ ٢٥٣)، كلهم من طريق مالك، عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خَوَّات به.
والحديث في **«الموطأ»** (١/ ١٨٣) كتاب «صلاة الخوف»، باب صلاة الخوف، حديث (١).
ومن طريقه أيضاً أخرجه البغوي في **«شرح السنة»** (٢/ ٥٩٢ـ بتحقيقنا).

(١) أخرجه مالك (١/ ١٨٣) كتاب «صلاة الخوف»، باب صلاة الخوف، الحديث (٢)، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات: أن سهل بن أبي حَثْمَة حدثه: أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه، وطائفة مواجهة العدو، فيركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه، ثم يقوم. فإذا استوى قائماً ثبت وأتموا لأنفسهم الركعة الثانية، ثم يسلمون وينصرفون والإمام، فيكونون وجاه العدو، ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام فيركع بهم الركعة، ويسجد ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية، ثم يسلمون.
وأخرجه مرفوعاً: البخاري (٧/ ٤٢٢)، كتاب «المغازي»، باب غزوة ذات الرقاع، الحديث (٤١٣١)، ومسلم (١/ ٥٧٥)، كتاب «المسافرين»، باب صلاة الخوف، الحديث (٣٠٩/ ٨٤١)، وأبو داود (٢/ ٣٠)، كتاب «الصلاة»، باب يقوم صف مع الإمام، وصف وُجَاهَ العدو، الحديث (١٢٣٧)، والترمذي (٢/ ٤٠)، كتاب «السفر»، باب صلاة الخوف، الحديث (٥٦٢)، والنسائي (٣/ ١٧٨)، كتاب «الخوف» باب صلاة الخوف، وابن ماجة (١/ ٤٠٠)، كتاب «إقامة الصلاة»، باب صلاة الخوف، الحديث (١٢٥٩)، وأحمد (٣/ ٤٤٨)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٣٢٣)، كتاب «الصلاة»، باب صلاة الخوف، والبيهقي (٣/ ٢٥٣)، كتاب «صلاة الخوف»، باب كيفية صلاة الخوف، كلهم من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، عن صالح بن خَوَّات، عن سهل بن أبي حَثْمَة مرفوعاً.

(٢) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٠٥).

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١٠٦).

(٤) ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٠٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

سَجَدوا ركْعةَ القضاءِ، وهذا علَىٰ رواية ابنِ أبي حَثْمَةَ، والضميرُ في قوله: ﴿فليكونوا﴾، يحتملُ أنْ يكون لِلَّذِينَ سَجَدُوا، ويحتمل أن يكون للطائفةِ القائِمَةِ أولاً بإزاء العَدُوِّ، ويجيء الكلامُ وَصَاةً في حال الحَذَرِ والحَرْب.

وقوله تعالى: ﴿وَدَّ الذين كفروا لو تغفُلُون...﴾ الآية: إخبارٌ عن مُعْتَقَدِ القوم، وتحذيرٌ من الغَفْلةِ؛ لَئِلاَّ ينالَ العَدُوُّ أَمَلَهُ، وأسْلِحَةٌ: جمعُ سلاحٍ، وفي قوله تعالى: ﴿مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾: مبالغةٌ، أي: مستأصِلَةً لا يُحْتَاجُ معها إِلَىٰ ثانية.

وقوله تعالى: ﴿ولا جُنَاحَ عليكم...﴾ الآية: ترخيصٌ.

قال ابنُ عَبَّاس: نزلَتْ بسبب عبد الرحمن بْنِ عَوْفٍ، كان مريضاً، فوضع سلاحَهُ، فعنَّفه بعْضُ النَّاس[1].

قال * ع[2] *: كأنهم تَلَقَّوُا الأمر بأخْذ السِّلاحِ على الوُجُوبِ، فرخَّص اللَّه تعالَىٰ في هاتَيْنِ الحالَتَيْنِ، وينقاسُ عليهما كُلُّ عذرٍ، ثم قَوَّىٰ سبحانه/ نُفُوسَ المؤمنِينَ بقوله: ﴿إِنَّ اللَّه أعدَّ للكافرينَ عَذاباً مُهِيناً﴾. ١٣١ أ

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا اللَّه قياماً وقعوداً...﴾ الآية: ذهب جمهورُ العلماءِ إِلَىٰ أنَّ هذا الذِّكْر المأمورَ بِهِ، إنما هو إِثْرَ صلاةِ الخَوْفِ على حَدِّ ما أُمِرُوا عند قضاءِ المَنَاسِكِ بذكْرِ اللَّه، فهو ذِكْرٌ باللسانِ، والطُّمَأْنينةُ في الآية: سكونُ النُّفُوسِ من الخَوْف، وقال بعضُ المتأوِّلين: المعنَىٰ: فإذا رجعتُمْ مِنْ سفركم إلى الحَضَرِ، فأقيموها تامَّةً أربعاً.

وقوله تعالى: ﴿كتاباً موقوتاً﴾: معناه: منجَّماً في أوقاتٍ، هذا ظاهرُ اللفظ، ورُوِيَ عن ابْنِ عباس؛ أنَّ المعنَىٰ: فَرْضاً مفْروضاً[3]، فهما لفظانِ بمعنًى واحدٍ كُرِّرَ؛ مبالغةً.

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ١١٣) كتاب «التفسير»، باب ﴿ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى﴾ حديث (٤٥٩٩) والنسائي في «تفسيره» (١٤١) والحاكم (٢/ ٣٠٨) والبيهقي (٣/ ٢٥٥). وزاد السيوطي نسبته في «الدر» (٢/ ٢١٤) إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٠٧).

(٣) ابن عطية (٢/ ١٠٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٨٠)، وعزاه لابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ولا تهنوا في ٱبتغاء القَوْمِ﴾: أي: لا تَلِينُوا وتَضْعُفوا؛ يُقَالُ: حَبْلٌ وَاهِنٌ، أيْ: ضعيفٌ؛ ومنه: «وَهَنَ العَظْمُ» وابتِغاءُ القَوْمِ: طَلَبُهم، وهذا تشجيعٌ لنفوسِ المُؤْمنين، وتحقيرٌ لأمْر الكَفَرة، ثم تأكَّد التشجيعُ بقوله: ﴿وتَرْجُونَ مِنَ اللَّه ما لا يَرْجُونَ﴾، وهذا برهانٌ بَيِّنٌ، ينبغي بحَسَبِهِ أنْ تَقْوَىٰ نفوسُ المؤمنين، وباقي الآية بيِّن.

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتابَ بالحَقِّ لتحكم بين الناس بما أراك اللَّه. . .﴾ الآية: في هذه الآيةِ تشريفٌ للنبيِّ ﷺ، وتفويضٌ إليه، وتقويمٌ أيضاً على الجادَّة في الحُكْم، وتأنيبٌ مَّا علَىٰ قبولِ ما رُفِعَ إلَيْه في أمْر بَنِي أُبَيْرِقٍ بِسُرْعَةٍ.

وقولُهُ تعالى: ﴿بما أراك اللَّه﴾: معناه: علَىٰ قوانينِ الشَّرْعِ إمَّا بوَحْيٍ ونَصٍّ أو نَظَرٍ جارٍ علَىٰ سَنَنِ الوحْي، وقد تضمَّنَ اللَّه تعالَىٰ لأنبيائه العِصْمَةَ.

وقوله تعالى: ﴿ولا تكُنْ للخائنينَ خصيماً﴾، قال الهَرَوِيُّ: ﴿خَصِيماً﴾: أيْ: مُخَاصِماً، ولا دَافِعاً. انتهى.

قال * ع[1] *: سببها، بٱتفاقٍ من المتأولين: أمْرُ بني أُبَيْرِقٍ، وكانوا إِخْوَةً: بِشْرٌ، وبَشِيرٌ، وَمُبَشِّر، وطُعَيْمَةُ، وكان بَشِيرٌ رجلاً منافقاً يهجُو أصحابَ النبيِّ ﷺ، وينحل الشِّعْر لغيره، فكان المسلمونَ يَقُولُونَ: واللَّهِ، ما هو إلاَّ شِعْرُ الخَبِيثِ، فقال شعراً يتنصَّل فيه؛ فَمِنْهُ قوله: [الطويل]

أَفِي كُلِّ مَا قَالَ الرِّجَالُ قَصِيدَةً ... نُحِلْتُ، وَقَالُوا: ٱبْنُ الأُبَيْرِقِ قَالَهَا

قال قتادةُ بنُ النُّعْمَانِ: وكان بَنُو أُبَيْرِقٍ أهْلَ فَاقَةٍ، فٱبتاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ[2] حِمْلاً

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/١٠٨).

(٢) رفاعة بن زيد: ابن عامر بن سَواد بن كعب، وهو ظَفَر بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن أوس الأنصاريّ الظفَريّ، عم قتادة بن النّعمان.
روى الترمذي والطَّبريّ، من طريق عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جدّه قتادة بن النّعمان، قال: كان أهل بيت مِنّا يقال لهم بنو أُبَيْرق، فابتاع عَمّي رفاعة بن زيد جملاً من الدرمك، فجعله في مشربة له، فعدا عليه من تحت الليل، فذكر الحديث بطوله في نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَكُنْ لِلخَائِنِينَ خَصِيماً﴾ [النساء: ١٠٥] وفي آخره قال قتادة: فأتيتُ عمي بسلاحه، وكان قد عَشا في الجاهلية، وكنت أظنّ=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

مِنْ دَرْمَكِ الشَّامِ، فجعله في مَشْرُبَةٍ له، وفي المَشْرُبَةِ دِرْعَانِ له، وسَيْفَانِ، فَعُدِيَ على المَشْرُبَةِ من اللَّيْلِ، فلما أصْبَحَ، أتاني عَمِّي رفاعَةُ، فقال: يَابْنَ أَخِي، أتعلَمُ أنه قَدْ عُدِيَ علَيْنا في لَيْلَتِنَا هذه، فَنُقِبَتْ مَشْرُبَتُنَا، وذُهِبَ بطَعَامِنَا، وسِلاَحِنا، قال: فتحسَّسْنا في الدَّار، وسألنا، فَقِيلَ لنا: قد رأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا نَاراً في هذه الليلةِ، ولاَ نُرَاهُ إِلاَّ علَىٰ بعض طعامِكُمْ، قال: وقد كان بَنُو أُبَيْرِقٍ قالُوا، ونَحْنُ نَسْأَلُ: وَاللَّهِ، مَا نَرَىٰ صَاحِبَكُمْ إِلاَّ لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ[1]، رَجلٌ مِنَّا لَهُ صَلاَحٌ وإِسْلاَمٌ، فَسمِعَ ذَلِكَ لَبِيدٌ، فَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ، ثُمَّ أَتَىٰ بَنِي أُبَيْرِقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَيَخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ، أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ، فَقَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا، أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَوَاللَّهِ، مَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّىٰ لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي: يَابْنَ أَخِي، لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأخبرتَهُ بِهَذِهِ القِصَّةِ، فأتيتُهُ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْظُرْ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ بَنُو أُبَيْرِقٍ، أَتَوْا رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ[2]، فكلَّموه في ذلك، واجتَمَعَ إِلَيْهِ ناسٌ مِنْ أَهْلِ الدارِ، فأَتَوْا رسُولَ اللَّه ﷺ/ ١٣ ب فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ رِفَاعَةَ عَمَدَا إِلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلاَمٍ وَصَلاَحٍ يَرْمِيَانِهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَىٰ غَيْرِ بَيِّنَةٍ، قال قَتَادةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: عَمَدتَّ إِلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ، ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلاَمٌ وَصَلاَحٌ، فَرَمَيْتَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ، قال: فَرَجَعْتُ، وَقَدْ وَدِدتُّ أَنْ أَخْرُجَ عَنْ بَعْضِ مَالِي، وَلَمْ أُكَلِّمْهُ، فَأَتَيْتُ عَمِّي، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُ المُسْتَعَانُ، فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ القُرآن: ﴿إِنَّا أنزلْنَا إِلَيْكَ الكتابَ بالحَقِّ. . .﴾ الآياتِ، قال: فالخائِنُونَ: بنو أُبَيْرِقٍ، والبريءُ المَرْمِيُّ

= إسلامه مدخولاً، قال: فلما أتيتُه به قال: يا بنَ أخي، هو في سبيل اللَّه، فعرفتُ أنَّ إسلامه كان صحيحاً.
قال التِّرْمِذِيُّ: غريب تفرد محمد بن سلمة بوصله، ورواه غيره مرسلاً، ورواه الواقديّ من طرق عن محمود بن لبيد، فذكر القصة مطولة فزادَ ونقص.
ينظر: **«الإصابة»** (٢/ ٤٠٧)، **«تبصير المنتبه»** (٣/ ٨٥١)، **«الجرح والتعديل»** (٣/ ٢٢٣٣)، **«الأعلمي»** (١٨/ ٢٦٣)، **«أسد الغابة»** ت (١٦٨٨)، **«الاستيعاب»** ت (٧٧٧).

(١) لبيد بن سهل بن الحارث بن عروة بن رزاح بن ظَفَر الأنصاري. وقال ابنُ عَبْدِ البَرّ: لا أدري هو من أنفسهم أو حليف لهم. انتهى.
وقد نسبه ابنُ الكَلْبِيِّ إلى القبيلة كما تَرى، لكن قال العدوي: إنه وهم من ابن الكلبي؛ وإنما هو أبو لبيد بن سهل - رجل من بني الحارث بن مازن بن سعد العشيرة مِنْ حلفاء الأنصار.
ينظر: **«أسد الغابة»** ت (٤٥٢٨)، **«الإصابة»** (٥/ ٥٠٤)، **«الاستيعاب»** ت (٢٢٦١).

(٢) أُسَير بن عروة بن سواد بن الهَيْثَم بن ظَفر الأنصاري الظَّفَري. قال ابن القداح: شهد أحداً والمشاهد بعدها، واستشهد بنهاوند.
ينظر: **«الإصابة»** (١/ ٢٣٧)، **«الثقات»** (٣/ ١٥)، **«أسد الغابة»** ت (٦٧٧)، **«الاستيعاب»** ت (٦٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

لَبِيدُ بْنُ سَهْلٍ، والطائفةُ التي هَمَّتْ أُسَيْرٌ وأصحابُهُ[١].

قال * ع[٢] *: قال قتادة وغَيْرُ واحدٍ: هذه القصَّة ونحوها إنما كان صاحبُها طُعْمَةَ بْنَ أُبَيْرِقٍ، ويقال فيه: طُعَيْمَةُ.

قال * ع[٣] *: وطُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِق صرَّح بعد ذلك بالاِرتدادِ، وهَرَبَ إِلَىٰ مكَّة، فرُوِيَ أنه نَقَبَ حائطَ بَيْتٍ؛ ليسرقه، فانْهَدَمَ الحائطُ عليه، فقَتَلَه، ويُرْوَىٰ أنه اتَّبَعَ قوماً من العرب، فسرقهم، فقتلوه[٤].

﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿واستغْفِرِ اللَّه﴾، ذهب[٥] الطبريُّ إلى أنَّ المعنَى: اَسْتَغْفِرْ مِنْ ذَنْبِكَ في خِصَامِكَ للنَّاس.

قال * ع[٦] *: وهذا ليس بذَنْبٍ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ إنما دَافَعَ عن الظاهرِ، وهو يعتقدُ براءتهم، والمعنَىٰ: واَستغفرْ للمؤمنينَ مِنْ أمَّتك، والمتخاصِمِينَ بالباطل، لا أنْ تكون ذا جدالٍ عنهم، وعن أبي هُرَيْرة، قال: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: «سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ، وَبِحَمْدِكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ، وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»، رواه أبو داود والتِّرمذيُّ والنسائيُّ والحاكمُ وابنُ حِبَّانَ في «**صحيحيهما**»، وقال الترمذيُّ، واللفظ له: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ[٧]، ورواه النسائيُّ والحاكمُ أيضاً مِنْ طُرُق عن عائشةَ .....

---

(١) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٤/ ٢٦٥) برقم (١٠٤١٦)، ذكره البغوي في «**تفسيره**» (١/ ٤٧٧)، وابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ١٠٩)، والسيوطي في «**الدر**» (٢/ ٣٨٥).

(٢) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١٠٩).

(٣) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١٠٩).

(٤) ذكره ابن عطية (٢/ ١٠٩).

(٥) ينظر الطبري (٢/ ٢٦٥).

(٦) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١١٠).

(٧) أخرجه الترمذي (٥/ ٤٩٤)، كتاب «الدعوات»، باب ما يقول إذا قام من المجلس، حديث (٣٤٣٣)، والنسائي في «**الكبرى**» (٦/ ١٠٥ ـ ١٠٦) كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول إذا جلس في مجلس كثر فيه لغطه، حديث (١٠٢٣٠)، والحاكم (١/ ٥٣٦ـ ٥٣٧)، وابن حبان (٢٣٦٦ـ موارد)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٣/ ١٢٩ـ بتحقيقنا)، كلهم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وغيرها[١]. انتهى من «السلاح».

﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ولا تجادلْ عن الذين يختانُونَ أنفسهم﴾، لفظ عامٌّ يندرج تحته أصحابُ النازلةِ، ويتقرَّر به توبيخُهُمْ، وفي قوله تعالى: ﴿إن اللَّه لا يُحِبُّ مَنْ كان خوَّاناً أثيماً﴾: رفْقٌ وإبقاءٌ؛ فإن الخَوَّان هو الذي تتكرَّر منه الخيانَةُ؛ كَطُعَيْمَةَ بْنِ الأُبَيْرِقِ، والأَثِيمُ هو الذي يَقْصِدُها، فيخرج من هذا التشديدِ السَّاقط مرةً واحدةً، ونحو ذلك، وٱخْتِيَانُ الأَنْفُسِ هو بما يَعُودُ عليها من الإِثْمِ والعقوبةِ في الدنيا والآخرة.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ من النَّاس ولا يستخْفُونَ من اللَّه. . .﴾ الآية: الضميرُ في «يستخفون» للصِّنْفِ المرتكبِ للمعاصِي، ويندرجُ في طَيِّ هذا العموم أَهْلُ الخيانةِ في النازلة المذكورةِ، وأَهْلُ التعصُّب لهم، والتَّدْبيرِ في خَدْعِ النبيِّ ﷺ والتلبيسِ عليه، ويحتملُ أَنْ يكونَ الضميرُ لأَهْلِ هذه النازلةِ، ويدْخُلُ في معنى هذا التوبيخ كلُّ من يفعل نَحْوَ فعلهم، قال صاحبُ «**الكَلِمِ الفَارِقِيَّة، والحِكَمِ الحقيقيَّة**»: النفوسُ المرتكبةُ للمحارِمِ؛ المحتقبَةُ للمآثِمِ، والمَظَالِمِ؛ شبيهةٌ بالأراقم، تملأ أفواهَهَا سُمًّا، وتقصدُ مَنْ تقذفُهُ عَلَيْه عدواناً وظلماً، تجمعُ في ضمائرها سُمُومَ شُرُورِهَا وضَرَرها، وتحتالُ/ لإلقائها على الغافَلِينَ عَنْ ١٣٢ أ مكائدهَا وخُدَعِهَا. انتهى.

ومعنى: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾، بالإِحَاطَةِ والعِلْمِ والقُدْرَةِ، و ﴿يبيِّتون﴾: يدبِّرون لَيْلاً، ويحتمل أنْ تكون اللفظة مأخوذةً من البَيْت، أي: يستَتِرُونَ في تَدْبِيرِهِمْ بالجُدُرَاتِ.

﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾﴾

= وصححه أيضاً ابن حبان.

وللحديث شاهد من حديث عائشة، أخرجه النسائي في «**الكبرى**» (٦/ ١٠٦) كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول إذا جلس في مجلس كثر فيه لغطه، حديث (١٠٢٣١).

(١) ينظر الحديث السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿هأنتُمْ هؤلاءِ﴾: خطابٌ للقوم الذين يَتَعَصَّبون لأَهْلِ الرَّيْبِ والمعاصِي، ويندرجُ في طَيِّ هذا العمومِ أهْلُ النازلةِ، وهو الأظهرُ عنْدِي؛ بحُكْم التأكيدِ بهؤلاءِ، وهِيَ إشارةٌ إلى حاضِرِينَ، ومِن «مصابيح البَغَوِيّ» عن أبي دَاوُدَ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ، حَتَّىٰ يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ، أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْغَةَ الخَبَالِ؛ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ»[1]، ويروَىٰ: «مَنْ أَعَانَ عَلَىٰ خُصُومَةٍ لاَ يَدْرِي أَحَقٌّ أَمْ بَاطِلٌ، فَهُوَ فِي سَخَطِ اللَّهِ؛ حَتَّىٰ يَنْزِعَ». انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فمن يجادلُ اللَّه عنهم يوم القيامةِ...﴾ الآية: وعيدٌ محْضٌ، ولمَّا تمكَّن هذا الوعيدُ، وقَضَتِ العقولُ بأنْ لا مجادِلَ للَّهِ سبحانَهُ، ولا وَكِيلَ يقُومُ بأمْرِ العُصَاة عنده، عَقَّبَ ذلك بهذا الرَّجَاء العظيم، والمَهَلِ المنفسحِ، فقال: ﴿ومَنْ يعملْ سوءاً أو يظلمْ نَفْسَه...﴾ الآية، وباقي الآية بيِّن.

﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ومن يكْسِبْ خطيئةً أو إثماً﴾، ذهب بعضُ النَّاسِ إلَىٰ أنهما لفظانِ بمعنًى، كُرِّرَ؛ لاخْتلافِ اللفْظِ، وقال الطَّبَرِيُّ[2]: إنما فَرَقَ بين الخطيئَةِ والإثْم؛ لأنَّ الخطيئة تكُونُ عَنْ عَمْدٍ، وعن غير عَمْدٍ، والإثْمُ لا يكُونُ إلا عَنْ عمد، وهذه الآية لفظها عامٌّ، ويندرجُ تحْتَ ذلك العمومِ أهْلُ النازلةِ المَذْكُورة، وبَرِيءُ النَّازِلَةِ، وهو لَبِيدٌ، كما تقدَّم، أيْ: ويتناولُ عمومُ الآية كلَّ بريءٍ.

وقوله: ﴿فقد احتمل بهتاناً﴾: تشبيهٌ، إذ الذنوبُ ثِقْلٌ ووِزْرٌ، فهي كالمحمولاتِ، و ﴿بُهْتَاناً﴾: معناه: كَذِباً، ثم وقَفَ اللَّه تعالَىٰ نبيَّه علَىٰ مقدارِ عِصْمَتِهِ له، وأنها بفَضْل منه

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٣٢٩)، كتاب «الأقضية»، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها، حديث (٣٥٩٧)، وأحمد (٢/ ٧٠)، والحاكم (٢/ ٢٧) كلهم من طريق عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد عن عبد اللَّه بن عمر مرفوعاً.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) ينظر الطبري (٤/ ٢٧٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

سُبْحَانه ورَحْمَتِهِ.

وقوله تعالى: ﴿لهمَّتْ﴾: معناه: لَجَعَلَتْهُ همَّها وشُغْلَها، حتى تنفذه؛ وهذا يدلُّ على أنَّ الألفاظ عامَّة في غير أهْل النَّازلة، وإلاَّ فأهْلُ التعصُّب لبني أُبَيْرِقٍ قد وقَع هَمُّهم وثَبَت، ثم أخبر تعالى أنهم لا يضلُّون إلاَّ أنفسهم، وما يَضُرُّونَكَ مِنْ شيء، قُلْتُ: ثم ذكر سبحانه ما أنعم بِهِ علَىٰ نبيه مِنْ إنزالِ الكتابِ، والحِكْمَةِ، وتعليمِهِ ما لم يكُنْ يعلم، قال ابنُ العربيِّ في رحلته: اعْلَمْ أنَّ علومَ القُرآنِ ثلاثةُ أقْسَام: تَوْحِيدٌ، وتَذْكِيرٌ، وأَحْكَامٌ، وعلْم التذكيرِ هو معظم القُرآن، فإنه مشتملٌ علَى الوَعْد والوَعِيدِ، والخَوْف والرجاء، والقُرَبِ وما يرتبط بها، ويدْعو إليها ويكُونُ عنها، وذلك معنًى تَتَّسِعُ أبوابه، وتمتدُّ أطنابه. انتهى، وباقِي الآيةِ وعْدٌ كريمٌ لنبيِّهِ ـ عليه السلام ـ، وتقرير نعمه لدَيْه سبحانه، لا إله غيره.

﴿۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿لا خير في كثيرٍ من نجواهم إلا من أمر بصَدَقة أو معروفٍ أو إصلاح بَيْن الناس...﴾ الآيَة: الضَّمِيرُ في ﴿نجواهم﴾: عائدٌ على النَّاس أجمع، وجاءَتْ هذه الآياتُ عامَّةَ التناولِ، وفي عمومِهَا يندرجُ أصحابُ النَّازلة، وهذا من الفَصَاحة والإيجازِ المُضَمَّنِ الماضِي والغابر في عبارةٍ واحدةٍ، قال النوويُّ/ ورُوِّينا في كتابَي «**الترمذيِّ**» و «**ابن ماجة**»، عن أمِّ حَبِيبَةَ[1] (رضي اللَّه عنها)، عنِ النبيِّ ﷺ قَال: «كُلُّ كَلامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لاَ لَهُ إلاَّ أَمْراً بِمَعْرُوفٍ، أوْ نَهْياً عَنْ مُنْكَرٍ، أو ذِكْراً لِلَّهِ تَعَالَى»[2]. انتهى. ١٣٢ ب

(١) هي: رملة بنت أبي سفيان (صخر) بن حرب بن أمية بن عبد شمس.. أم حبيبة أم المؤمنين رضي اللَّه عنها القرشية الأموية. أمها: صفية بنت أبي العاص عمة عثمان بن عفان. ميلادها: ولدت قبل البعثة بسبعة عشر عاماً.
قال ابن الأثير في «**الأسد**»: كانت من السابقين إلى الإسلام، وهاجرت إلى الحبشة مع زوجها عبيد اللَّه (بن جحش)؛ فولدت هناك حبيبة فتنصر عبيد اللَّه ومات بالحبشة نصرانياً، وبقيت أم حبيبة مسلمة بأرض الحبشة، فأرسل رسول اللَّه ﷺ يخطبها إلى النجاشي..
قال ابن إسحاق: تزوجها رسول اللَّه ﷺ بعد زينب بنت خزيمة الهلالية.
توفيت رحمها اللَّه سنة (٤٤).
تنظر ترجمتها في: «**أسد الغابة**» (٧/ ١١٤، ٣١٥)، «**الإصابة**» (٨/ ٨٤، ٢٢٢)، «**الثقات**» (٣/ ١٣١)، «**بقي بن مخلد**» (٥٢)، «**تجريد أسماء الصحابة**» (٢/ ٢٦٨)، «**تقريب التهذيب**» (٢/ ٦٢٠)، «**تهذيب التهذيب**» (١٢/ ٤١٩)، «**تهذيب الكمال**» (٣/ ١٦٨٣)، «**أعلام النساء**» (١/ ٣٩٧)، «**الكاشف**» (٣/ ٤٧١).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٠٨)، كتاب «الزهد»، باب (٦٢)، حديث (٢٤١٢)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٥)، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والنَّجْوَى: المسارَّة، وقد تَسمَّىٰ بها الجماعةُ؛ كما يقال: قَوْمٌ عَدْلٌ، وليستِ النجوَىٰ بمَقْصُورةٍ على الهَمْسِ في الأُذُنِ، والمعروفُ لفظ يعمُّ الصدَقَةَ والإصلاحَ وغيرهما، ولكنْ خُصَّا بالذِّكْر؛ اهتماماً؛ إذ هما عظيمَا الغَنَاءِ في مَصَالحِ العبادِ، ثم وعد تعالَىٰ بالأجر العظيم علَىٰ فعل هذه الخَيْرات بنيَّةٍ وقَصْدِ لِرِضَا اللَّه تعالَىٰ.

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ومَنْ يشاقِقِ الرسولَ...﴾ الآيةَ: لفْظٌ عامٌّ نزَلَ بسببِ طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ؛ لأنه ارتدَّ وسار إلى مكَّة، فاندرجَ الإنحاءُ علَيْهِ فِي طَيِّ هذا العمومِ المتناوِلِ لمَنِ ٱتصفَ بهذه الصفاتِ إِلَىٰ يوم القيامة.

وقوله: ﴿نولِّه ما تولَّىٰ﴾: وعيدٌ بأنْ يترك مع فاسِدِ اختيارِهِ في تودُّد الطاغوتِ، ثم أوجَبَ تعالَىٰ؛ أنه لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وقد مضَىٰ تفسيرُ مِثْلِ هذه الآية.

﴿إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا وَإِن يَدۡعُونَ إِلَّا شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنۡ عِبَادِكَ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا ﴿١١٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنْ يدعون من دونه إلاَّ إِنَاثاً وإِنْ يَدْعُونَ إِلاَّ شيطاناً مريداً...﴾ الآية: الضميرُ في ﴿يدعون﴾: عائدٌ علَىٰ مَنْ ذكر في قوله: ﴿ومَنْ يشاقِقِ الرسولَ﴾ [النساء: ١١٥]، و «إِنْ»: نافيةٌ بمعنى «ما»، ويدعون: عبارةٌ مغنيةٌ موجزةٌ في معنَىٰ: يعبدون ويتخذُونَ آلهة، قُلْتُ: وفي «البخاريِّ» ﴿إِلاَّ إِنَاثًا﴾: يعني المَوَاتَ حَجَراً ومدَراً، وما أشبهه. انتهى، وفي مُصْحَف[1] عائشَةَ: «إِلاَّ أَوْثَاناً»؛ ونحوه عن ابنِ عَبَّاس[2]، والمرادُ بالشَّيْطَانِ هنا

= كتاب «الفتن»، باب كف اللسان في الفتنة، حديث (٣٩٧٤) كلاهما من طُريق محمد بن يزيد بن خنيس قال: سمعت سعيد بن حسان المخزومي قال: حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس.

(١) ينظر: «الشواذ» ص (٣٥)، و «الكشاف» (١/ ٥٦٦)، و «المحرر الوجيز» (٢/ ١١٣)، و «البحر المحيط» (٣/ ٣٦٧)، و «الدر المصون» (٢/ ٤٢٧).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٧٩) برقم (١٠٤٤٧)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ٤٨١)، وابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١١٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

إبليسُ؛ قاله الجمهور، وهو الصوابُ؛ لأنَّ سائر المقالة به تليقُ، و ﴿مَرِيداً﴾: معناه: متمرِّداً عاتياً صليباً في غوايته، وأصْلُ اللعْنِ: الإبعادُ، والمفروضُ: معناه: في هذا الموضعِ المُنْحَاز، وهو مأخوذٌ من الفرضِ، وهو الحَزُّ في العود وغيره.

قال * ع[1] *: ويحتملُ أنْ يريد واجباً إن اتَّخَذَهُ، وبَعْثُ النَّارِ هو نَصِيبُ إبْلِيسَ.

وقوله: ﴿ولأضلَّنَّهم...﴾ الآية: معنى أُضِلَّنَّهُمْ: أصرفُهُمْ عن طريقِ الهُدَىٰ، ﴿ولَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ لأسوِّلَنَّ لهم، وأَمَانِيُّهُ لا تنحصرُ في نَوْعٍ واحدٍ، والبَتْكُ: القَطْع.

وقوله: ﴿ولآمرنَّهم فليغيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ اختلف المتأوِّلون في معنى تَغْيير خَلْق اللَّه، ومِلاَكُ تفسير هذه الآية أنَّ كلَّ تغييرٍ ضَارٌّ، فهو داخلٌ في الآية، وكلّ تغييرٍ نافعٍ فهو مباحٌ، وفي «**مختصر الطبريِّ**»: ﴿فليغيِّرنَّ خَلْقَ اللَّه﴾، قال ابنُ عبَّاس: خَلْقَ اللَّهِ: دِينَ اللَّهِ، وعن إبراهيم، ومجاهدٍ، والحسن، وقتادَةَ، والضَّحَّاك، والسُّدِّيِّ، وابْنِ زَيْدٍ مثله[2]، وفسَّر ابن زيد: ﴿لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]، أيْ: لِدِينِ اللَّهِ، واختارَ الطبريُّ[3] هذا القوْلَ؛ واستدلَّ له بقوله تعالَىٰ: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠] وأَجاز أنْ يدخل في الآية كلُّ ما نَهَى اللَّه عَنْهُ مِنْ معاصيه، والتَّرْكِ لطاعته. انتهى، وهو حَسَنٌ.

قال * ع[4] *: واللامَاتُ كلُّها للقَسَمِ.

قال * ص *: ﴿وَلأُضِلَّنَّهم﴾، مفعوله محذوفٌ، أي: عن الهُدَىٰ؛ وكذا: ﴿ولأمنِّيَنَّهُمْ﴾، أي: الباطلَ؛ وكذا ﴿ولآمرنهم﴾، أي: بالبَتْكِ، فَلَيُبَتِّكُنَّ؛ وكذا: ﴿ولَآمُرَنَّهُمْ﴾، أي: بالتغيير، فَلَيُغَيِّرُنَّ كُلَّ ما أوجده اللَّه للطَّاعَةِ فيستعينُونَ به في المَعْصِيَةِ. انتهَىٰ.

١٣٣أ ولما ذكر اللَّه سبحانه/ عُتُوَّ الشيطانِ، وما توعَّد بهِ منْ بَثِّ مَكْرِهِ، حَذَّر تبارك وتعالَىٰ عبادَهُ؛ بأن شرط لمن يتَّخذه وليًّا جزاءَ الخُسْرَان.

﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ

---

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١١٤).

(٢) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٤/ ٢٨٣) برقم (١٠٤٦٨)، (١٠٤٧٠، ١٠٤٧٧، ١٠٤٨٠، ١٠٤٨١)، وذكره الماوردي في «**تفسيره**» (١/ ٥٣٠)، وابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ١١٤)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٣٩٦)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٣) ينظر الطبري (٤/ ٢٨٥).

(٤) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١١٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿يعدهم ويمنيهم﴾، أي: يعدُهُم بأباطِيلِهِ من المالِ، والجاهِ، وأنْ لا بَعْثَ، ولاَ عِقَابَ، ونَحْوِ ذلك لكلِّ أحدٍ مَّا يليقُ بحاله، ويمنِّيهم كذلك، ثم ابتدأ سبحانه الخَبَرَ عن حقيقةِ ذَلِكَ؛ بقوله: ﴿وما يعدهم الشيطانُ إلاَّ غُرُوراً﴾ ثم أَخْبَرَ سبحانه بمَصِيرِ المتَّخِذِينَ الشَّيْطَان وَليًّا، وتوعَّدهم بأنَّ مأْوَاهُمْ جهنَّم، لا يدافِعُونها بِحِيلَةٍ، ولا يتروَّغون، و ﴿مَحِيصاً﴾: مِنْ حَاصَ؛ إِذَا رَاغَ ونَفَرَ؛ ومنه قولُ الشَّاعر: [الطويل]

وَلَمْ نَدْرِ إِنْ حِصْنَا مِنَ المَوْتِ حَيْصَةً ... كَمِ الْعُمْرُ بَاقٍ وَالْمَدَىٰ مُتَطَاوِلُ[1]

ومنه الحديثُ: «فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الوَحْشِ»، ولما ذكر سبحانه ما تقدَّم من الوعيد، واقتضَىٰ ذلك التحذيرَ، عقَّبَ ذلك عزَّ وجلَّ بالترغيبِ في ذِكْره حالةَ المُؤْمنين، وأعْلَمَ بصحَّة وعده، ثم قرَّر ذلك بالتَّوْقِيفِ علَيْه في قوله: ﴿ومَنْ أَصْدَقُ من اللَّه قيلاً﴾، والقيلُ والقَوْلُ واحدٌ، ونصبه على التمييز.

﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿ليس بأمانيِّكم ولا أمانيِّ أَهْلِ الكتاب...﴾ الآية: الأَمَانِيُّ: جمع أُمْنِيَّة، وهي ما يتشهَّاهُ المَرْءُ، ويُطَمِّعُ نفسه فيه، قال ابنُ عَبَّاس وغيره: الخِطَابُ لأمة النبيِّ ﷺ[2] وفي «مختصر الطبريِّ»، عن مسروقٍ وغيره، قال: احتجَّ المسلمونَ وأَهْلُ الكتاب، فقال المسلمون: نَحْنُ أَهْدَىٰ، وقال أَهْلُ الكتاب: نَحْنُ أَهْدَىٰ، فأنزل اللَّه هذه الآية[3]، وعن مجاهدٍ: قالتِ العربُ: لَنْ نُبْعَثَ، ولَنْ نُعَذَّبَ، وقالتِ اليهودُ والنصارَىٰ:

---

(١) البيت لجعفر بن علبة الحارثي وقبله:

فَقُلْنَا لَهُمْ تِلْكُمْ إِذاً بَعْدَ كَرَّةٍ ... تُغَادِرُ صَرْعَى نَوْؤُهَا مُتَخَاذِلُ

ينظر: «ديوان الحماسة» (١/ ٨)، وينظر: «البحر المحيط» (٣/ ٣٦٤)، و «الدر المصون» (٢/ ٤٢٨).

وإن حِصنا أي: إن عدلنا وانحرفنا عن الموت، يقول: لم ندر إن حِدْنَا عن القتال الذي فيه الموت، وعدلنا عنه، كم يكون بقاؤنا؟! فَلِمَ نحيد ونرتكب العار؟! ولعلنا إن تركنا القتال لم نعش إلا قليلاً.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٨٨) برقم (١٠٥٠١)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١١٦).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٨٧) برقم (١٠٤٩٧)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١١٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٩٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مسروق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿لن يَدْخُلَ الجنَّةَ إلاَّ مَنْ كان هوداً أو نصارَىٰ﴾[١] [البقرة: ١١١]، وقالوا: ﴿لَنْ تمسَّنا النَّارُ إلاَّ أياماً معدودةً﴾ [البقرة: ٨٠]، قال الطبريُّ[٢]: وقول مجاهدٍ أوْلَىٰ بالصواب، وذلك أنَّ المسلمين لم يَجْرِ لأمانيِّهم ذِكْرٌ فيما مضَىٰ من الآيِ، وإنما جَرَىٰ ذكْرُ أمانيِّ نصيبِ الشَّيْطَانِ. انتهى.

وعليه عَوَّل * ص *: في سبب نزولِ الآية، أعني: علَىٰ تأويل مجاهد.

وقوله تعالى: ﴿من يعمل سوءاً يُجْزَ به﴾.

قال جمهورُ النَّاس: لفظ الآية عَامٌّ، فالكافر والمؤمنُ مُجَازَى، فأما مُجازاةُ الكافر، فالنَّار، وأما مُجَازاةُ المؤمِنِ، فبِنَكَبَاتِ الدُّنْيَا؛ فَمَنْ بقي له سُوءٌ إلى الآخرة، فهو في المشيئة يغفر اللَّه لِمَنْ يشاء، ويجازِي مَنْ يشاء.

﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ومن يعملْ من الصالحاتِ﴾، دخلَتْ «من» للتبعيض؛ إذا الصالحاتُ على الكمالِ ممَّا لا يطيقُهُ البَشَر؛ ففِي هذا رفْقٌ بالعبادِ، لكنْ في هذا البَعْضِ الفرائضُ، وما أمْكَنَ من المندوبِ إلَيْهِ، ثم قَيَّد الأمر بالإيمان؛ إذ لا ينفعُ عمَلٌ دونه، والنَّقِيرُ: النُّكْتَةُ التي في ظَهْر النَّواة ومنه تَنْبُتُ، وعن ابن عبَّاس: ما تَنْقُرُهُ بأصبعِكَ[٣].

ثم أخبر تعالَىٰ إخباراً موقفاً علَىٰ أنه لا أحسن ديناً مِمَّن أسلم وجْهَهُ للَّه، أي: أخلَص مَقْصِدَهُ وتَوَجُّهَهُ، وأحْسَنَ في أعماله، واتَّبَعَ الحنيفيَّةَ ملَّةَ إبراهيمَ إمامِ العالَم، وقُدْوَةِ الأديانِ، ثم ذكَر سبحانه تشريفَهُ لنبيِّه إبراهيم ـ عليه السلام ـ؛ باتخاذه خليلاً، وسمَّاه خليلاً؛ إذ كان خُلُوصه، وعبادتُه، واجتهاده على الغايةِ الَّتي يجري إلَيْها المحبُّ المبالغ، وذهب قوم؛ إلى أنهُ سُمِّي خليلاً من «الخَلَّة» ـ بفتح الخاء ـ، أي: لأنه أنزل خَلَّته وفاقته باللَّه تعالَىٰ، وكذلك شَرَّف اللَّه نبيَّنا محمداً ﷺ/ بالخَلَّة؛ كما هو مصرَّح به في الحديثِ الصحيحِ. ١٣٣ ب

﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾﴾

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٨٩) برقم (١٠٥٠٧)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١١٦).

(٢) ينظر الطبري (٤/ ٢٩٠).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿وللَّه ما في السموات وما في الأرض. . .﴾ الآية: ذكر سبحانه سَعَة ملكه وإحاطته بكل شيء، عَقِبَ ذكْر الدِّين، وتبيينِ الجادَّة منه؛ ترغيباً في طاعته والانقطاع إليه سبحانه.

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ويستفتونك في النساء قل اللَّه يفتيكم. . .﴾ الآية: معنَىٰ قوله: ﴿يفتيكم فيهنَّ﴾: أي: يبيِّن لكم حكم ما سألتم عنه.

قال[1] * ع *: تحتملُ «ما» أنْ تكونَ في موضع رفعٍ؛ عطفاً على اسم اللَّهِ عزَّ وجل، أي: ويفتيكم ما يتلَىٰ عليكم في الكتابِ، يعني: القُرآن، والإشارة بهذا إلَىٰ ما تقدَّم من الآية في أمْر النِّساء، وهو قوله تعالَىٰ في صدر السورة: ﴿وإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ. . .﴾ [النساء: ٣] الآية، قالت عائشةُ: نزلت هذه الآية أوَّلاً، ثم سأل ناسٌ بعدها رسولَ اللَّه ﷺ عَنْ أَمْر النساءِ، فنزلَتْ، ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ في النساء قل اللَّه يفتيكم فيهن. . .﴾ الآية.

وقوله تعالى: ﴿في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن﴾: معناه: النهْيُ عما كانَتِ العربُ تفْعَلُه من ضَمِّ اليتيمة الجميلةِ بدُونِ ما تستحقُّه من المَهْر، ومِنْ عَضْلِ الدميمةِ الغنيَّة حتى تموتَ، فيرثها العاضلُ، والذي كَتَبَ اللَّه لهنَّ هو توفيةُ ما تستحقُّه مِنْ مَهْرٍ.

وقوله تعالى: ﴿وترغبون أن تنكحوهن﴾، أي: إنْ كانت الجاريةُ غنيَّةً جميلةً، فالرغبةُ في نكاحِهَا، وإن كانَتْ بالعَكْس، فالرغبة عَنْ نكاحها.

وقوله تعالى: ﴿والمستضعفين من الولدان﴾ عَطْفٌ علَىٰ «يتامى النساء»، والَّذي يُتلَىٰ في المستَضْعَفِينَ مِنَ الولدان هو قولُهُ تعالَىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّه في أولادكم. . .﴾ [النساء: ١١] الآية؛ وذلك أن العرب كانَتْ لا تورِّثُ الصَّبِيَّةَ، ولا الصبيَّ الصغيرَ، ففرضَ اللَّه تعالَىٰ لكلِّ واحدٍ حقَّه.

وقوله تعالى: ﴿وأن تقوموا لليتامَىٰ بالقسط﴾: عطْفٌ أيضاً علَىٰ ما تقدَّم، والذي تُلِيَ في هذا المعنَىٰ هو قوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم. . .﴾ [النساء: ٢] الآيةَ،

(١) ينظر «المحرر الوجيز» (٢/ ١١٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

إِلَىٰ غَيْر ذلك ممَّا ذُكِرَ في مال اليتيم، والقِسْطُ: العَدْل، وباقي الآية بيِّن.

﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإن ٱمرأةٌ خافَتْ من بعلها نشوزاً...﴾ الآية: هذه الآيةُ حُكْمٌ من اللَّه تعالَىٰ في أمْرِ المرأةِ الَّتِي تكُونُ ذاتَ سِنٍّ ونَحْو ذلك ممَّا يرغَبُ زوجُها عَنْها، فيعرض عليها الفُرْقَة أو الصَّبْر على الأَثَرة، فتُرِيدُ هي بَقَاءَ العِصْمة، فهذه التي أَبَاحَ اللَّه بينهما الصُّلْحَ ورَفَعَ الجُنَاحَ فيه.

واختلف في سَبَبِ نزولِ الآية، فقال ابنُ عبَّاس وجماعةٌ: نزلَتْ في النبيِّ ـ عليه السلام ـ وسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ[1] وفي المصنَّفات: أن سَوْدَةَ لما كَبِرَتْ، وَهَبَتْ يومها لعائشة[2]، وقال ابنُ المُسَيَّب وغيره: نزلَتْ بسبب رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ[3] .....

---

(١) هي: سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد وُدّ بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، أم المؤمنين. القرشية. العامرية رضي اللَّه عنها.
قال ابن الأثير: تزوجها النبي ﷺ بمكة بعد وفاة خديجة قبل عائشة. قاله عقيل عن الزهري.. وقال عبد اللَّه بن محمد بن عقيل: تزوجها بعد عائشة تُوفيت آخر خلافة عمر سنة (٥٤).
تنظر ترجمتها في: **«أسد الغابة»** (٧/ ١٥٧)، **«الإصابة»** (٨/ ١١٧)، **«الثقات»** (٣/ ١٨٣)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (٢/ ٢٨٠)، **«تقريب التهذيب»** (٢/ ٦٠١)، **«تهذيب التهذيب»** (١٢/ ٤٢٦)، **«تهذيب الكمال»** (٣/ ١٦٨٦)، **«أعلام النساء»** (٢/ ٢٦٧)، **«السمط الثمين»** (١١٧)، **«الدر المنثور»** (٢٥٢)، **«الاستيعاب»** (٤/ ١٨٦٧)، **«الكاشف»** (٣/ ٤٧٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٤٩)، كتاب «التفسير»، باب سورة النساء، حديث (٣٠٤٠)، وأبو داود الطيالسي (١٩٤٤)، والطبري في **«تفسيره»** (١٠٦٠٨)، والبيهقي (٧/ ٢٩٧) كتاب «القسم والنشوز»، باب ما جاء في قول اللَّه عز وجل: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً﴾..، والطبراني في **«الكبير»** (١١/ ٢٨٤) رقم (١١٧٤٦)، كلهم من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: خشيت سودة أن يطلقها رسول اللَّه ﷺ فقالت: يا رسول اللَّه، لا تطلقني واجعل يومي لعائشة، ففعل ونزلت هذه الآية: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً....﴾، قال ابن عباس: فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
والحديث ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٤١٠)، وزاد نسبته إلى ابن المنذر.
وللحديث شواهد أخرى عن عائشة.

(٣) هو: رافع بن خديج بن عدي بن يزيد بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس... أبو عبد اللَّه. أبو خديج. الأنصاري. الأوسي. الحارثي أمه: حليمة بنت مسعود بن سنان. عرض نفسه يوم بدر على النبي ﷺ فرده لصغره، ثم أجازه يوم أحد فشهد أحد وأصيب بها، ثم الخندق وأكثر المشاهد، وشهد صفين مع علي، واستوطن المدينة، وكان عريف قومه=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وامرأتِهِ خَوْلَةَ[(١)]، وقال مجاهدٌ: نزلَتْ بسبب أبي السَّنَابِلِ[(٢)] وامرأتِهِ[(٣)]، ولفظُ ابنِ العربيِّ في «أحكامه»[(٤)]: قوله تعالى: ﴿وإن امرأةٌ خافَتْ من بعلها نشوزاً أو إعراضاً. . .﴾ الآية: قالَتْ عائشةُ (رضي اللَّه تعالى عنها): هِيَ المرأةُ تكُونُ عند الرجُلِ ليس بمستكْثِرٍ منها يريدُ أنْ يفارقَهَا، فتقولُ لَهُ: أجعلُكَ مِنْ شأنِي في حِلٍّ، فنزلَتِ الآية، قال الفقيهُ أبو بَكْرِ بْنُ العَرَبِيِّ: فرضوانُ اللَّه علَى الصِّدِّيقة المُطَهَّرة، لَقَدْ وفَّتْ بما حَمَّلها ربُّها من العَهْد في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤] انتهى.

وقوله تعالى: ﴿والصلح خَيْرٌ﴾ لفظٌ عامٌّ مطلقٌ يقتضي أنَّ الصُّلْحَ الحقيقيَّ الذي تسكن إِلَيْه النفوسُ، ويزولُ به الخلافُ خَيْرٌ على الإطلاق، ويندرج تحْتَ هذا العموم أنَّ صُلْحَ الزوجَيْن/ علَىٰ ما ذكرنا ـ خيرٌ من الفُرْقَة. ١٣٤ أ

وقوله تعالى: ﴿وأحضرتِ الأنفُسُ الشحَّ﴾ معذرةٌ عن عَبِيدِهِ تعالَىٰ، أي: لا بُدَّ للإنسان بحُكْم خلقته وجِبِلَّتِهِ من أنْ يشحَّ على إرادته حتى يَحْمِلَ صاحبه علَىٰ بعض ما يكره، وخصَّص المفسِّرون هذه اللفظة هنا.

= إلى أن مات بها. وصلى عليه ابن عمر. توفي سنة (٧٤) وله (٨٦ سنة).
تنظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢/ ١٩٠)، «الإصابة» (٢/ ١٨٦)، «الثقات» (٣/ ١٢١)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/ ١٧٣)، «الاستيعاب» (٢/ ٤٧٩)، «العبر» (١/ ٨٣)، «الاستبصار» (٢٤٠)، «عنوان النجابة» (٨٠)، «الكاشف» (١/ ٣٠)، «التحفة اللطيفة» (٢/ ٥٠)، «الرياض المستطابة» (٦٩).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٠٧) برقم (١٠٦٠٥)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١١٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤١١)، وعزاه للشافعي، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، والبيهقي عن سعيد بن المسيب.

(٢) أبو السنابل بن بَعْكَك: بموحدة ثم مهملة ثم كافين، بوزن جعفر، ابن الحارث بن عَمِيلة، بفتح أوله، ابن السباق، ابن عبد الدار القُرشي العَبْدَري، واسمه صَبَّة، بموحدة، وقيل: بنون.
قال البَغَوِيُّ: سكن الكوفةَ، وقال البخاري: لا أعلم أنه عاش بعد النبيّ ﷺ.
روى عن النبي ﷺ: روى عنه الأسود بن يزيد النخعي، وزُفر بن أَوْس بن الحدثان النصري.
وقال ابنُ سَعْدٍ وغيره: أقام بمكة حتى مات، وهو من مسلمة الفتح، وأخرج حديثه التِّرْمِذِيُّ، والنَّسَائِيُّ، وابنُ مَاجَة، كلّهم من رواية منصور، عن إبراهيم، عن الأسود عنه في قصة سُبيعة.
ينظر: «الإصابة» (٧/ ١٦١)، «الكنى والأسماء» (٣٢١١)، «تفسير الطبري» (٩/ ١٠٦٠١)، «تهذيب التهذيب» (١٢/ ١٢١)، «تقريب التهذيب» (٢/ ٤٣١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٠٨) برقم (١٠٦٠٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ١١٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤١٢)، وعزاه لابن جرير.

(٤) ينظر: «أحكام القرآن» (١/ ٥٠٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فقال ابنُ جُبَيْر: هو شُحُّ المرأة بالنفقة مِنْ زوجها، وبقَسْمه لها أيامَها[١].

وقال ابن زَيْد: الشحُّ هنا منه وَمِنْها؛

قال * ع[٢] *: وهذا حسنٌ.

والشُّحُّ: الضبط على المعتَقَدَاتِ، وفي الهمم، والأموالِ، ونحو ذلك، فما أفرط منه، ففيه بعض المذمَّة، وهو الذي قال تعالَىٰ فيه: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ [الحشر: ٩]، وما صار إلى حيِّزِ مَنْعِ الحقوقِ الشرعيَّة، أو الَّتي تقتضِيها المروءةُ، فهو البُخْل، وهي رذيلةٌ، لكنها قد تكُونُ في المؤمِنِ؛ ومنه الحديثُ: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَكُونُ المُؤْمِنُ بَخِيلاً؟ قَالَ: نَعَمْ»، وأما الشُّحُّ، ففي كلِّ أحد، وينبغي ألاَّ يفرط إلاَّ على الدِّين؛ ويدلُّك على أنَّ الشُّحَّ في كلِّ أحد قولُهُ تعالى: ﴿وأحضرت الأنفُسُ الشحَّ﴾، وقوله: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ [الحشر: ٩]، فقد أثبَتَ أنَّ لكل نفسٍ شُحًّا، وقول النبيِّ ـ عليه السلام ـ: «وَأَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ»[٣]، وهذا لم يُرِدْ به واحداً بعينه، وليس يجمُلُ أنْ يقال هنا: أنْ تَصَدَّقَ، وأَنْتَ صحيحٌ بخيلٌ.

وقوله تعالى: ﴿وإن تحسنوا﴾: نَدْبٌ إلى الإحسان في تحسين العِشْرة، والصَّبْرِ على خُلُقِ الزوجة، ﴿وتتَّقُوا﴾: معناه: تتقوا اللَّه في وصيَّته بهنَّ؛ إذ هنَّ عوانٌ عندكم.

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ولن تستطيعوا أنْ تعدلوا...﴾ الآية: معناه: العَدْلُ التامُّ على

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣١٠) برقم (١٠٦٢٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٢٠).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣/ ٣٣٤) في الزكاة: باب فضل صدقة الشحيح (١٤١٩)، و (٥/ ٤٣٩ـ ٥٤٠) في الوصايا: باب الصدقة عند الموت (٢٧٤٨)، ومسلم (٢/ ٧١٦) في الزكاة: باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح (٩٢ـ ٩٣/ ١٠٣٢)، وأبو داود (٢/ ١٢٦) في الوصايا: باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية (٢٨٦٥)، والنسائي (٥/ ٦٨) في الزكاة: باب أي الصدقة أفضل، و (٦/ ٢٣٧) في الوصايا: باب الكراهية في تأخير الوصية، وابن ماجة (٢/ ٩٠٣) في الوصايا: باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت (٢٧٠٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (٧٨٦)، وأحمد (٢/ ٢٣١، ٤١٥، ٤٤٧)، وابن خزيمة (٤/ ١٠٣)، برقم (٢٤٥٤)، والبيهقي (٤/ ١٩٠)، والبغوي (٣/ ٤٢٣) برقم (١٦٦٥) من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه، أي الصدقة أفضل؟..... فذكره.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الإطلاق، والمستوِي في الأفعالِ، والأقوالِ، والمحبَّة، والجِمَاع، وغير ذلك، «وكانَ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ، هَذَا فِعْلِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا تَمْلِكُ، وَلاَ أَمْلِكُ»(١).

فوصف اللَّه سبحانه حالة البَشَر؛ أنهم بحُكْم الخِلْقَةِ لا يملكُونَ مَيْلَ قلوبهم إلى بعضِ الأزواج، دون بعضٍ، ثم نهَىٰ سبحانه عن المَيْل كلِّ الميل، وهو أنْ يفعل فعلاً يقصِدُه من التفضيل، وهو يقدر ألاَّ يفعله، فهذا هو كلُّ المَيْل، وإن كان في أمرٍ حقيرٍ.

وقوله سبحانه: ﴿فتذروها كالمعلَّقة﴾، أيْ: لا هي أَيِّمٌ، ولا ذاتُ زوجٍ، وجاء في التي قبْل: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾، وفي هذِهِ: ﴿وإِنْ تُصْلِحُوا﴾؛ لأن الأولَىٰ في مندوبٍ إليه، وفي هذه في لازمٍ؛ إذ يلزمه العدلُ فيما يملكُ.

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإِنْ يتفرقا يُغْنِ اللَّه كِلاً من سعته...﴾ الآية: إنْ شَحَّ كلُّ واحدٍ من الزوجَيْن، فلم يتصالحا، لكنهما تفرَّقا بطلاقٍ، فإن اللَّه تعالَىٰ يغنِي كلَّ واحدٍ منهما عن صاحبه بفَضْلِهِ، ولطائِفِ صُنْعه في المالِ، والعِشْرة، والسَّعَة، وجَوْدِ المراداتِ، والتمكُّن منها، والواسعُ: معناه: الذي عنده خزائنُ كلِّ شيءٍ.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وللَّه ما في السموات وما في الأرض﴾: تنبيهٌ علَىٰ موضع الرجاءِ لهذَيْن المفترقَيْن، ثم جاء بعد ذلك قوله: ﴿وإِن تكفروا فَإِن للَّه ما في السموات وما في الأرض﴾؛ تنبيهاً على اسْتغنائِهِ عن العباد، ومقدِّمةً للخبر بكونه غنيًّا حميداً، ثم جاء بعد

(١) أخرجه أبو داود (١/ ٦٤٨) في النكاح: باب في القسم بين النساء (٢١٣٤)، والترمذي (٣/ ٤٤٦) في النكاح: باب ما جاء في التسوية بين الضرائر (١١٤٠)، وابن ماجة (١/ ٦٣٤) في النكاح: باب القسمة بين النساء (١٩٧١)، والنسائي في «عشرة النساء» (٧/ ٦٣ـ ٦٤): باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، وأحمد (٦/ ١٤٤)، وابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٦ـ ٣٨٧)، وابن حبان (١٣٠٥ـ موارد)، والحاكم (٢/ ١٨٧)، والبيهقي (٧/ ٢٩٨)، والدارمي (٢/ ١٤٤) من حديث عائشة، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ذلك قوله: ﴿وللَّه ما في السموات وما في الأرض وكفى باللَّه وكيلاً﴾ مقدِّمة للوعيد، فهذه وجوهُ تَكْرَارِ هذا الخبرِ الواحدِ ثلاثَ مرَّاتٍ متقاربةٍ.

* ت *: وفي تمشيته هذه عندي نَظَرٌ، والأحْسَنُ بقاءُ الكلام علَىٰ نَسَقِهِ فقوله (رحمه اللَّه): «تَنْبِيه عَلَىٰ مَوْضِعِ الرَّجَاءِ لهذين المفترقَيْن» ـ حَسَنٌ، وإنما الذي فيه قَلَقٌ ما بعده من توجيهه.

وقوله تعالى: ﴿ولقد وصَّيْنا الذين أوتُوا الكِتَابَ مِنْ قبلكم وإياكم...﴾ الآية: لفظٌ عامٌّ لكل مَنْ أوتيَ كتاباً، فإنَّ وصيَّته سبحانه لعباده لم تَزَلْ منذُ أوجَدَهُمْ.

١٣٤ ب * ت *: قال الأستاذ أبو بَكْرٍ الطَّرْطُوشِيُّ[١] في «سِرَاجِ المُلُوكِ»/: ولما ضَرَبَ ابْنُ مُلْجِمٍ[٢] عليًّا (رضي اللَّه عنه)، أُدْخِلَ منزلَهُ، فاعترتْهُ غشيةٌ، ثم أفاقَ، فَدَعَا أولادَهُ؛

---

(١) هو محمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشي. الفهري. الأندلسي، أبو بكر الطرطوشي وُلِدَ سنة ٤٥١هـ ١٠٥٩م وتوفي سنة ٥٢٠هـ ١١٢٦م، ويقال له: ابن أبي رندقة: أديب، من فقهاء المالكية، الحفاظ. من أهل طرطوشة بشرقي الأندلس. تفقه ببلاده، ورحل إلى المشرق سنة ٤٧٦ فحج وزار العراق ومصر وفلسطين ولبنان، وأقام مدة في الشام، وسكن الإسكندرية، فتولى التدريس واستمر فيها إلى أن توفي. وكان زاهداً لم يتشبث من الدنيا بشيء. من كتبه: «**سراج الملوك ـ ط**» و «**التعليقة**» في الخلافيات، وكتاب كبير عارض به إحياء علوم الدين للغزالي، و «**بر الوالدين**» و «**الفتن**» و «**الحوادث والبدع**» و «**مختصر تفسير الثعلبي ـ خ**» و «**المجالس ـ خ**» في الرباط.

ينظر: «**الأعلام**» (٧/ ١٣٣ـ ١٣٤)، و «**وفيات الأعيان**» (١/ ٤٧٩).

(٢) هو عبد الرحمن بن ملجم المرادي التدؤلي الحميري توفي سنة ٤٠هـ ٦٦٠م: فاتك ثائر، من أشداء الفرسان. أدرك الجاهلية، وهاجر في خلافة عمر، وقرأ على معاذ بن جبل فكان من القراء وأهل الفقه والعبادة، ثم شهد فتح مصر وسكنها فكان فيها فارس بني تدؤل، وكان من شيعة علي بن أبي طالب وشهد معه صفين. ثم خرج عليه؛ فاتفق مع «البرك» و «عمرو بن بكر» على قتل عليّ، ومعاوية، وعمرو بن العاص، في ليلة واحدة (١٧ رمضان) وتعهد البرك بقتل معاوية، وعمرو بن بكر بقتل عمرو بن العاص، وتعهد ابن ملجم بقتل علي، فقصد الكوفة واستعان برجل يدعى شبيباً الأشجعي، فلما كانت ليلة ١٧ رمضان كمنا خلف الباب الذي يخرج منه عليّ لصلاة الفجر، فلما خرج، ضربه شبيب فأخطأه، فضربه ابن ملجم فأصاب مقدم رأسه، فنهض من في المسجد، فحمل عليهم بسيفه فأفرجوا له، وتلقاه المغيرة بن نوفل بقطيفة رمى بها عليه وحمله وضرب به الأرض وقعد على صدره. وفر شبيب. وتوفي عليّ من أثر الجرح. وفي آخر اليوم الثالث لوفاته أحضر ابن ملجم بين يدي الحسن فقال له: واللَّه لأضربنك ضربة تؤديك إلى النار. فقال ابن ملجم: لو علمت أن هذا في يديك ما اتخذت إلهاً غيرك! ثم قطعوا يديه ورجليه، وهو لا ينفك عن ذكر اللَّه. فلما عمدوا إلى لسانه شق ذلك عليه، وقال: وددت أن لا يزال فمي بذكر اللَّه رطباً. فأجهزوا عليه، وذلك في الكوفة. وقيل: أحرق بعد قتله.

ينظر: «**الأعلام**» (٣/ ٣٣٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الحَسَنَ، والحُسَيْنَ، ومحمَّداً، فقال: أوصيكُمْ بتقْوَى اللَّهِ فِي الغَيْبِ والشهادةِ، وكلمةِ الحقِّ في الرضَا والغَضَب، والقَصْدِ في الغنَىٰ والفَقْر، والعَدْلِ عَلَى الصديقِ والعَدُوِّ، والعملِ في النشاطِ والكَسَل، والرضا عن اللَّه في الشدَّة والرخَاءِ؛ يا بَنِيَّ، ما شَرٌّ بعْدَهُ الجَنَّةُ بِشَرٌّ، وَلاَ خَيْرٌ بَعْدَهُ النَّارُ بِخَيْرٍ، وكلُّ نَعِيمٍ دُونَ الجَنَّةِ حَقِيرٌ، وَكُلُّ بَلاَءٍ دُونَ النَّارِ عافيةٌ، مَنْ أَبْصَرَ عَيْبَ نفسِهِ شُغِلَ عَنْ عَيْبِ غيرِه، ومَنْ رَضِيَ بقَسْمِ اللَّهِ لم يَحْزَنْ علَىٰ ما فاته، ومَنْ سَلَّ سيْفَ بَغْيٍ قُتِلَ به، ومَنْ حَفَر لأخيهِ بِئْراً وقَعَ فيها، ومَنْ هَتَكَ حجابَ أخِيهِ، كَشَفَ اللَّهُ عوراتِ بَنِيهِ، ومَنْ نَسِيَ خطيئته، ٱستعظَمَ خَطِيئَةَ غَيْرِه، ومَنِ استغنَىٰ بعقله زَلَّ، وَمَنْ تكبَّر على الناس ذَلَّ، ومَنْ أُعْجِبَ برأْيه ضَلَّ. ومَنْ جالَسَ العلماء وُقِّرَ، ومَنْ خَالَطَ الأَنْذَالَ ٱحْتُقِرَ، ومَنْ دَخَل مَدَاخلَ السُّوء اتُّهِمَ، ومَنْ مَزَحَ ٱسْتُخِفَّ بِهِ، ومَنْ أَكْثَرَ مِنْ شيءٍ عُرِفَ به، ومَنْ كثُر كلامه كَثُرَ خَطَؤُهُ، ومن كثر خَطَؤُهُ قل حياؤه، ومن قَلَّ حياؤه قَلَّ ورعُهُ، ومَنْ قَلَّ وَرَعُهُ ماتَ قلبه، ومَنْ مات قلبه دخَلَ النار، يَا بَنِيَّ، الأَدَبُ خَيْرُ ميراثٍ، وحُسْنُ الخُلُقِ خَيْرُ قَرِينٍ، يا بَنِيَّ، العافيةُ عَشَرَةُ أجزاءٍ: تسْعَةٌ منها في الصَّمْتِ إلاَّ عَنْ ذكر اللَّهِ، وواحدٌ في تركِ مُجَالَسَةِ السُّفَهاء، يَا بَنِيَّ، زِينَةُ الفَقْرِ الصَّبْرُ، وزِينَةُ الغِنَى الشُّكْرُ، يا بَنِيَّ، لا شَرَفَ أعَزُّ من الإسلام، وَلاَ كَرَمَ أعَزُّ من التقوَىٰ، يا بَنِيَّ، الحِرْصُ مفتاحُ البَغْيِ، ومطيَّةُ النَّصَبِ، طُوبَىٰ لمن أَخْلَصَ للَّه عَمَلَهُ وعِلْمَهُ، وحُبَّهُ وَبُغْضَهُ، وأَخْذَهُ وتَرْكَهُ، وكَلاَمَهُ وَصَمْتَهُ، وقَوْلَهُ وفِعْلَهُ. انتهى.

والوكيلُ: القائمُ بالأمورِ، المُنَفِّذُ فيها ما رآه، وقوله: ﴿أيُّها النَّاسُ﴾: مخاطبةٌ للحاضرين مِنَ العَرَب، وتوقيفٌ للسامعين؛ لتَحْضُرَ أذهانهم، وقوله: ﴿بآخرين﴾ يريدُ مِنْ نوعكم، وتحتملُ الآيةُ أنْ تكُونَ وعيداً لجميعِ بَنِي آدم، ويكون الآخرونَ مِنْ غيرِ نَوْعِهِمْ؛ كالملائكَةِ، وقولُ الطبريِّ[1]: «هذا الوعيدُ والتوبيخُ للشافِعِينَ والمُخَاصِمِينَ في قصَّة بَنِي أُبَيْرِقٍ» ـ بعيدٌ، واللفظ إنما يَظْهَرُ حُسْنُ رَصْفِهِ بعمومه وٱنسحابِهِ على العَالَمِ جملةٌ، أو العَالَمِ الحَاضِرِ.

﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾

(١) ينظر الطبري (٤/٣١٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿مَنْ كان يريدُ ثوابَ الدُّنيا فعند اللَّه ثواب الدنيا والآخرة. . .﴾ الآية: أيْ: من كان لا مُرَادَ له إلاَّ في ثوابِ الدنيا، ولا يعتقدُ أنَّ ثَمَّ سواه، فليس كما ظَنَّ، بل عند اللَّه سبحانه ثوابُ الدارَيْنِ، فَمَنْ قَصَدَ الآخرة، أعطاه اللَّه مِنْ ثواب الدنيا، وأعطاه قَصْدَهُ، ومَنْ قَصَدَ الدنيا فقَطْ، أعطاه من الدنيا ما قَدَّرَ له، وكان له في الآخرة العَذَابُ، واللَّه تعالَىٰ سميعٌ للأقوال، بصيرٌ بالأعمال والنيَّات، وفي الحديثِ الصَّحِيحِ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنَّه قَالَ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لاِمْرِىءٍ مَا نَوَى. . .»[1] الحديثَ، قال

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٩) كتاب «بدء الوحي»، باب كيف كان بدء الوحي، حديث (١)، (٥/ ١٩٠) كتاب «العتق»، باب الخطأ والنسيان، حديث (٢٥٢٩)، (٧/ ٢٦٧) كتاب «مناقب الأنصار»، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، حديث (٣٨٩٨)، (٩/ ١٧) كتاب «النكاح»، باب من هاجر أو عمل خيراً لتزوج امرأة فله ما نوى، حديث (٥٠٧٠)، (١١/ ٥٨٠) كتاب «الأيمان والنذور»، باب النية في الأيمان، حديث (٦٦٨٩)، (١٢/ ٣٤٢ـ ٤٣٤) كتاب «الحيل»، باب من ترك الحيل، حديث (٦٩٥٣)، ومسلم (٣/ ١٥١٥) كتاب «الإمارة»، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»، حديث (١٥٥/ ١٩٠٧)، وأبو داود (٢/ ٦٥١)، كتاب «الطلاق»، باب فيما عنى به الطلاق والنيات، حديث (٢٢٠١)، والنسائي (١/ ٥٨ـ ٥٩) كتاب «الطهارة»، باب النية في الوضوء، والترمذي (٤/ ١٧٩) كتاب «فضائل الجهاد»، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء، حديث (١٦٤٧)، وابن ماجة (٢/ ١٤١٣) كتاب «الزهد»، باب النية، حديث (٤٢٢٧)، وأحمد (١/ ٢٥، ٤٣)، والحميدي (١/ ١٦ـ ١٧) برقم (٢٨)، وأبو داود الطيالسي (٢/ ٢٧ـ منحة) رقم (١٩٩٧)، وابن خزيمة (١/ ٧٣ ـ ٧٤) برقم (١٤٢)، وابن حبان (٣٨٨، ٣٨٩ـ الإحسان)، وابن الجارود في **«المنتقى»** رقم (٦٤)، وابن المبارك في **«الزهد»** (ص ٦٢، ٦٣)، وابن أبي عاصم في **«الزهد»** (ص ١٠١) برقم (٢٠٦)، وهناد بن السري في **«الزهد»** (٢/ ٤٤٠) برقم (٨٧١)، ووكيع في **«الزهد»** رقم (٣٥١)، وابن المنذر في **«الأوسط»** (١/ ٣٦٩)، وابن أبي حاتم في **«مقدمة الجرح والتعديل»** (ص ٢١٣)، والدارقطني (١/ ٥٠ ـ ٥١) كتاب «الطهارة»، باب النية، حديث (١)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٣/ ٩٦) كتاب «الطلاق»، باب طلاق المكره، وأبو نعيم في **«حلية الأولياء»** (٨/ ٤٢)، وفي **«تاريخ أصبهان»** (٢/ ١١٥، ٢٢٧)، وابن عساكر في **«تاريخ دمشق»** (١/ ٤٠٣ـ تهذيب)، والقضاعي في **«مسند الشهاب»** (١، ٢، ١١٧٢، ١١٧٣)، وابن حزم في **«المحلى»** (١/ ٧٣)، والبيهقي (١/ ٤١) كتاب «الطهارة»، باب النية في الطهارة، وفي **«معرفة السنن والآثار»** (١/ ١٥٢)، و **«شعب الإيمان»** (٥/ ٣٣٦) رقم (٦٨٣٧)، و **«الاعتقاد»** رقم (٢٥٤)، وفي **«الزهد الكبير»** (ص ١٣٢) رقم (٢٤١)، وفي **«الآداب»** رقم (١١٣٨)، والخطيب في **«تاريخ بغداد»** (٤/ ٢٢٤، ٦/ ١٥٣، ٩/ ٣٤٥ـ ٣٤٦)، والقاضي عياض في **«الإلماع»** (ص ٥٤ـ ٥٥)، باب ما يلزم من إخلاص النية في طلب الحديث وانتقاد ما يؤخذ عنه، وابن جميع في **«معجم شيوخه»** (ص ١١٧) رقم (٦٦)، والبغوي في **«شرح السنة»** (١/ ٥٤ـ بتحقيقنا)، والرافعي في **«تاريخ قزوين»** (٤/ ٧٧)، والنووي في **«الأذكار»** (ص ٣٣)، والذهبي في **«تذكرة الحفاظ»** (٢/ ٧٧٤)، والحافظ ابن حجر في **«تخريج أحاديث المختصر»** (٢/ ٢٤٢، ٢٤٣). كلهم من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإن لكل=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

النوويُّ: بلَغَنَا عنِ ابْنِ عبَّاسٍ؛ أنه قَالَ: «إِنَّمَا يُحْفَظُ الرَّجُلُ عَلَىٰ قَدْرِ نِيَّتِهِ»، وقال غيره: إنما يُعْطَى الناسُ علَىٰ قَدْر نيَّاتهم. انتهى.

= امرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى اللَّه ورسوله، فهجرته إلى اللَّه ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه».

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح .اهـ.

وقال أبو نعيم: هذا الحديث من صحاح الأحاديث وعيونها .اهـ.

وقال ابن عساكر: هذا حديث صحيح من حديث أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب، وثابت من حديث علقمة بن وقاص الليثي لم يروه عنه غير أبي عبد اللَّه محمد بن إبراهيم التيمي، واشتهر عنه برواية أبي سعد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني القاضي، وهو ممن انفرد به كل واحد من هؤلاء عن صاحبه، ورواه عن يحيى العدد الكثير والجم الغفير .اهـ.

قال الحافظ في **«التلخيص»** (١/ ٥٥): وقال الحافظ أبو سعيد محمد بن علي الخشاب: رواه عن يحيى بن سعيد نحو من مائتين وخمسين إنساناً، وقال الحافظ أبو موسى: سمعت عبد الجليل بن أحمد في المذاكرة يقول: قال أبو إسماعيل الهروي عبد اللَّه بن محمد الأنصاري: كتبت هذا الحديث عن سبعمائة نفر من أصحاب يحيى بن سعيد قلت ـ أي الحافظ ـ: تَتَبَّعته من الكتب والأجزاء حتى مررت على أكثر من ثلاثة آلاف جزء، فما استطعت أن أكمل له سبعين طريقاً، وقال البزار، والخطابي، وأبو علي بن السكن، ومحمد بن عتاب، وابن الجوزي، وغيرهم: إنه لا يصح عن النبي ﷺ إلا عن عمر بن الخطاب .....اهـ.

قلنا: وقد روى هذا الحديث غير يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، أخرجه ابن عدي في **«الكامل»** (٣/ ١٣٦) من طريق الربيع بن زياد أبو عمرو الضبي، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى اللَّه ورسوله؛ فهجرته إلى اللَّه ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه».

قال ابن عدي: وهذا الأصل فيه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم، وقد رواه عن يحيى أئمة الناس، وأما عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم لم يروه عنه غير الربيع بن زياد، وقد روى الربيع بن زياد عن غير محمد بن عمرو من أهل المدينة بأحاديث لا يتابع عليها اهـ.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة وهم: أبو سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وعلي بن أبي طالب، وأبو هريرة، وهزال بن يزيد الأسلمي.

١ ـ حديث أبي سعيد الخدري:

أخرجه الخليلي في **«الإرشاد»** (١/ ٢٣٣)، والدارقطني في **«غرائب مالك»**، والحاكم في **«تاريخ نيسابور»**، كما في **«تخريج أحاديث المختصر»** لابن حجر (٢/ ٢٤٧ـ ٢٤٨)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٦/ ٣٤٢)، والقضاعي في **«مسند الشهاب»** (١٧٧٣)، كلهم من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، ثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، ولكل امرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه» قال الخليلي: وعبد المجيد قد أخطأ في هذا الحديث الذي يرويه عن مالك في الحديث الذي يرويه مالك، والخلق عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهو غير محفوظ =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ثم خاطَبَ سبحانه المؤمِنِينَ بقوله: ﴿كونوا قوَّامين بالقسْطِ﴾، وهو العدل، ومعنى ﴿شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾، أيْ: لذاتِهِ، ولوجْهِهِ، ولمرضَاتِهِ سبحانه، وقولُهُ: ﴿ولو على أنفسكم﴾:

= من حديث زيد بن أسلم بوجه .اهـ.
وقال الدارقطني: تفرد به عبد المجيد عن مالك اهـ.
وقال أبو نعيم: غريب من حديث مالك عن زيد تفرد به عبد المجيد، ومشهوره وصحيحه ما في الموطأ مالك، عن يحيى بن سعيد اهـ.
وقد حكم ببطلان هذا الطريق أبو حاتم الرازي فقال ولده في **«العلل»** (١/ ١٣١) رقم (٣٦٢).....
سئل أبي عن حديث رواه نوح بن حبيب، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات...» قال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له، إنما هو مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر عن النبي ﷺ اهـ.
وقد أخرجه الحافظ ابن حجر في **«تخرج المختصر»** (٢/ ٢٤٧) من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز، عن مالك عن زيد.... به.
وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.
وقال أيضاً: وعبد المجيد وثقه أحمد، وابن معين، والنسائي، وتكلم فيه أبو حاتم، والدارقطني، وقيل: إن هذا مما أخطأ فيه على مالك، والمحفوظ عن مالك عن يحيى بن سعيد بالسند المعروف المتقدم اهـ.
قلت: وقد حاول بعضهم إلصاق الخطأ بنوح بن حبيب الراوي، عن عبد المجيد كالبزار مثلاً.
فقال الزيلعي في **«نصب الراية»** (١/ ٣٠٢). وقال ـ يعني البزار ـ: في مسند الخدري حديث روي عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «الأعمال بالنية» أخطأ فيه نوح بن حبيب ولم يتابع عليه وليس له أصل عن أبي سعيد اهـ.
قلت: وفي كلام البزار نظر، أما إن الحديث ليس له أصل عن أبي سعيد فهذا صواب، أما إلصاق الخطأ بنوح بن حبيب ودعواه أنه تفرد به ولم يتابع عليه فهنا الخطأ.
فقد توبع نوح بن حبيب على هذا الحديث، تابعه اثنان وهما: إبراهيم بن محمد بن مروان بن هشام عند الدارقطني في **«غرائب مالك»**، وعلي بن الحسن الذهلي عند الحاكم في **«تاريخ نيسابور»**.
ينظر: **«تخريج المختصر»** لابن حجر (٢/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨).
ومنه نعلم أن نوحاً لم يتفرد به، بل تابعه اثنان، وأن الذي تفرد به هو عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وهو الذي أخطأ في الحديث.
٢ ـ حديث أنس بن مالك:
أخرجه ابن عساكر في أماليه كما في **«تخريج المختصر»** لابن حجر (٢/ ٢٤٦).
وقال الحافظ: وفي سنده ضعف.
وقال الحافظ العراقي في **«طرح التثريب»** (٢/ ٤): رواه ابن عساكر من رواية يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أنس بن مالك، وقال: هذا حديث غريب جداً، والمحفوظ حديث عمر.
٣ ـ حديث أبي هريرة: =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

متعلِّق بـ ﴿شهداء﴾، هذا هو الظاهرُ الذي فَسَّر عليه الناس، وأنَّ هذه الشهادة المذكورةَ هي في الحُقُوق، ويحتملُ أنْ يكُونَ المعنَىٰ: شهداء للَّه بالوحْدَانيَّة، ويتعلَّق قوله: ﴿ولو علَىٰ أنفسكم﴾، بـ ﴿قَوَّامين بالقسط﴾/، والتأويل الأولُ أبْيَنُ، وشهادةُ المَرْءِ علَىٰ نفسه هو ١٣٥أ إقراره بالحقائِقِ.

قال * ص *: وقوله تعالى: ﴿إِنْ يكن غنيًّا أو فقيراً﴾: ضميرُ «يَكُنْ» عائدٌ إلى المشهودِ علَيْه، والضميرُ في «بِهِمَا» عائد علَىٰ جِنْسَيِ الغَنِيِّ والفقيرِ. انتهى.

قال * ع[1] *: وقوله: ﴿أَوْلَىٰ بهما﴾: أيْ: هو أنظر لهما، وروَىٰ الطبريُّ[2]؛ أنَّ هذه الآيةَ هي بِسَبَبِ نازلةِ بَنِي أُبَيْرِقٍ، وقيامِ مَنْ قَامَ فيها بغَيْرِ القسْطِ.

وقوله تعالى: ﴿فلا تَتَّبِعُوا الهَوَىٰ﴾: نَهْيٌ بيِّنٌ، واتباعُ الهوَىٰ مُرْدٍ مهلكٌ.

وقوله تعالى: ﴿أنْ تعدِلُوا﴾ يحتملُ أنْ يكون معناه: مَخَافَةَ أنْ تَعْدِلُوا، ويكون العَدْلُ هنا بمعنَى العُدُولِ عن الحقِّ، ويحتملُ أنْ يكون معناه: مَحَبَّةَ أنْ تعدلوا، ويكون العَدْلُ

= قال العراقي في «**طرح التثريب**» (٢/ ٤): رواه الرشيد العطار في بعض تخاريجه وهو وهم أيضاً.
وقال ابن حجر في «**تخريج أحاديث المختصر**» (٢/ ٢٤٦): أخرجه الرشيد العطار في فوائده بسند ضعيف.

٤ ـ حديث علي بن أبي طالب:
قال الحافظ العراقي في «**طرح التثريب**» (٢/ ٤): رواه محمد بن ياسر الجياني في نسخة من طريق أهل البيت إسنادها ضعيف.
وقال الحافظ ابن حجر في «**تخريج أحاديث المختصر**» (٢/ ٢٤٦): أخرجه أبو علي بن الأشعث وهو واه جداً.

٥ ـ حديث هزال بن يزيد الأسلمي:
أخرجه الحاكم في «**تاريخ نيسابور**»، كما في «**تخريج أحاديث المختصر**» (٢/ ٢٤٨) في ترجمة أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه، من طريق محمد بن يونس، عن روح بن عبادة، عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن ابن هزال عن أبيه، عن النبي ﷺ. . . . فذكره. قال الحاكم: ذكرته لأبي علي الحافظ فأنكره جداً، وقال لي: قل لأبي بكر لا يحدث به بعد هذا .اهـ.
قال الحافظ: محمد بن يونس شيخه هو الكديمي وهو معروف بالضعف، والمحفوظ بالسند المذكور قصة ماعز فلعله دخل عليه حديث في حديث، وهزال هو ابن يزيد الأسلمي وهو صحابي معروف، واسم ابنه نعيم وهو مختلف في صحبته اهـ.
قلت: مما سبق تبين أن حديث «إنما الأعمال بالنيات» لم يصح إلا من حديث عمر.

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١٢٣).
(٢) ينظر: الطبري (٤/ ٣٢٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بمعنى القسْطِ.

وقوله تعالى: ﴿وإن تَلْوُوا أوْ تعرضوا...﴾ الآية: قال ابن عبَّاس: هي في الخَصْمَيْن يجلسَانِ بَيْن يَدَيِ القاضِي، فيكون لَيُّ القاضي وإعراضُهُ لأحدهما عَلَى الآخر[1]، وقال ابنُ زَيْد وغيره: هي في الشُّهود يَلْوِي الشهادَةَ بلسانِهِ، أو يعرض عن أدائها[2].

قال * ع[3] *: ولفظ الآية يعمُّ القضاءَ والشَّهادة، والتوسُّطَ بيْنَ النَّاسِ، وكلّ إنسان مأخوذٌ بأنْ يعدل، والخُصُوم مطلُوبُونَ بعَدْلٍ مَّا في القضاة، فتأمَّله، وقد تقدَّم تفسير اللَّيِّ، وباقي الآية وعيدٌ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمَنُوا آمِنُوا باللَّه ورسولِهِ...﴾ الآية: اختُلِفَ من المخاطَبِ بهذه الآية:

فقيل: الخطابُ للمؤمنين، ومضمَّنُ هذا الأمرِ الثبوتُ والدوامُ، وقالتْ فرقةٌ: الخطابُ لأهل الكتابَيْن، ورجَّحه الطبريُّ، وقيل: الخطابُ للمنافِقِينَ، أي: يأيها الَّذين آمنوا في الظَّاهِرِ، لِيكُنْ إيمانكم حقيقةً.

وقوله سبحانه: ﴿ومن يكفرْ باللَّه...﴾ إلى آخر الآية: وعيدٌ، وخبر مضمَّنه تحذيرُ المؤمنين مِنْ حالَةِ الكُفْر.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إنَّ الذين آمنوا ثم كَفَرُوا...﴾ الآية: قال مجاهدٌ، وابنُ زَيْد: الآيةُ في المنافِقِينَ، فَإنَّ مِنْهُمْ مَنْ كان يؤمنُ، ثم يكْفُر، ثم يُؤمن، ثم يَكْفُر، ثم ازداد كُفْراً؛ بأنْ تَمَّ على نفاقِهِ حتى مَاتَ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٢٢) برقم (١٠٦٨٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٢٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤١٣)، وعزاه لابن أبي شيبة، وأحمد في «الزهد»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي نعيم في «الحلية».

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٢٣) برقم (١٠٦٩٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٢٣).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٢٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع[١] *: وهذا هو التأويلُ الراجحُ، وتأمَّل قولَهُ تعالى: ﴿لم يكُنِ اللَّه لِيَغْفِرَ لهم﴾؛ فإنها عبارةٌ تقتضي أنَّ هؤلاءِ محتومٌ علَيْهم مِنْ أوَّلِ أمرهم؛ ولذلك تردَّدوا، ولَيْسَتْ هذه العبارةُ مِثْلَ أن يقول: لاَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمْ، بل هي أشَدُّ، فتأمَّل الفَرْقَ بيْنَ العبارَتَيْنِ؛ فإنه من دقيقِ غَرَائِبِ الفَصَاحَةِ الَّتي في كتابِ اللَّه سبحانه.

﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿بَشِّرِ المنافِقِينَ بأنَّ لهم عذاباً أليماً. . .﴾ الآية: في هذه الآيةِ دليلٌ مَّا علَىٰ أنَّ التي قبلها إنما هي في المُنَافِقِينَ، ثم نصَّ سبحانه مِنْ صفاتِ المنافِقِينَ علَىٰ أشدِّها ضرراً، وهي موالاتُهُم الكافِرِينَ، واطِّرَاحُهُمُ المُؤْمنينَ، ونبَّه علَىٰ فسادِ ذلكَ؛ ليدعه مَنْ عَسَىٰ أنْ يَقَعَ في نَوْعٍ منه مِنَ المُؤْمنين؛ غَفْلَةً، أوْ جهالةً، أوْ مسامحةً ثم وَقَفَهُمْ سبحانه؛ علَىٰ جهة التوبيخَ، فقال: ﴿أيبتغون عندهم العزَّة﴾؛ والاِستكثار، أي: ليس الأمرُ كذلك؛ فإن العزَّة للَّه جميعاً يؤتيها مَنْ يشاء، وقد وَعَدَ بها المؤمنينَ، وجعل العاقبة للمتَّقين، والعزَّةُ أصلُها الشِّدَّة والقُوَّة؛ ومنه: ﴿وَعَزَّنِي فِي الخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣] أي: غلبني بشدَّته.

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وقد نَزَّل عليكم في الكتاب. . .﴾ الآيةَ: مخاطبةٌ لجميعِ مَنْ أظهر الإيمان من محقِّقٍ ومنافقٍ؛ لأنه إذا أظهر الإيمان، فقَدْ لزمه اِمْتثالُ أوامر كتاب اللَّه تعالَىٰ، والإشارةُ بهذه الآية إلَىٰ قوله تعالى: ﴿وإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨] إلى نحو/ هذا من الآيات، والكتابُ في هذا ١٣٥ ب الموضعِ القرآنُ، وفي الآيةِ دليلٌ قويٌّ علَىٰ وجوبِ تجنُّبِ أهْلِ البِدَعِ والمعاصِي، وألاَّ يجالَسُوا، وقد قيل: [الطويل]

عَنِ المَرْءِ لاَ تَسْأَلْ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ ... فَكُلُّ قَرِينٍ بِالمُقَارَنِ مُقْتَدِ[٢]

وهذه المماثلةُ لَيْسَتْ في جميع الصفاتِ، ثم توعَّد سبحانه المنافِقِينَ والكافرين بجمعهم في جَهَنَّم، فتأكَّد بذلك النهْيُ عن مجالستهم وخُلْطتهم.

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٢٤).

(٢) ينظر البيت في «العزلة» للخطابي ص (٦٩) وينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿الذين يتربَّصون بكُم...﴾ الآية: هذه صفةُ المنافقينَ، و ﴿يتربَّصون بكم﴾: معناه: ينتظِرُونَ دَوْرَ الدوائرِ عليكم، فإن كان فَتْحٌ للمؤْمِنِينَ، ٱدَّعَوْا فيه النصيبَ بحُكْمِ ما يظهرونه من الإيمان، وإن كان للكافِرِينَ نَيْلٌ من المؤمنين، ٱدَّعَوْا فيه النَّصِيبَ بحُكْمِ ما يبطنونه من موالاةِ الكُفَّار، وهذا حالُ المنافقينَ، و ﴿نَسْتَحْوِذْ﴾: معناه: نَغْلِبُ علَىٰ أَمرِكم ونَحُوطُكُمْ؛ ومنه: ﴿استَحْوَذَ عليهم الشيطانُ﴾ [المجادلة: ١٩]، معناه: غَلَبَ على أمرهم، ثم سَلَّىٰ سبحانه المؤمنينَ، وأنَّسهم بما وَعَدَهُم به في قوله: ﴿فاللَّه يَحْكُمُ بينكم يوم القيامة﴾، أيْ: وبينهم، وينصفُكُم من جميعهم، وبقوله تعالى: ﴿ولَنْ يجعل اللَّه للكافرينَ عَلَى المُؤمنين سبيلاً﴾، أيْ: يوم القيامة؛ قاله عليٌّ (رضي اللَّه عنه)[1]؛ وعليه جميعُ أهْلِ التَّأويلِ، والسَّبيلُ هنا: الحُجَّة والغَلَبَةُ. قلت: إلاَّ ابنَ العَرَبِيِّ[2] لم يرتَض هذا التأويلَ، قال: وإنما معنى الآية أحَدُ ثلاثةِ وُجُوهٍ:

الأول: لن يجعل اللَّه للكافِرِينَ عَلَى المؤمنينَ سَبيلاً يَمْحُو به دَوْلَةَ المؤمنين، ويستبيحُ بَيْضَتَهُمْ.

الثاني: لَنْ يجعل اللَّه للكافِرِينَ عَلَى المُؤمنين سبيلاً إلاَّ أنْ يتواصَوْا بالباطِلِ، ولا يَتَنَاهَوْا عن المُنْكَر، ويتباعدوا عن التَّوْبَةِ، فيكونُ تسليطُ العَدُوِّ مِنْ قِبَلِهِمْ، وهذا نَفِيسٌ جِدًّا.

الثالث: لن يجعلَ اللَّه للكافرينَ عَلَى المؤمنينَ سبيلاً بالشَّرْعِ، فإن وُجِدَ ذلك، فبخلاف الشرْعِ، ونَزَعَ بهذا علماؤُنا؛ بالاِحْتجاجِ علَىٰ أنَّ الكافر لا يَمْلِكُ العَبْدَ المُسْلِمَ. انتهى[3].

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/٣٣١) برقم (١٠٧٢٠)، وذكره ابن عطية (٢/١٢٦).

(٢) ينظر: «أحكام القرآن» (١/٥١٠).

(٣) قد اختلف الفقهاء في حكم هذه المسألة، فذهب الشافعية، والحنابلة، والمالكية في إحدى الروايتين عن أشهب إلى القول بعدم صحة شراء الكافر له... وذهب الحنفية، وابن القاسم من المالكية إلى القول بصحته. قالت الحنفية: ويجبر المشتري على بيعه وإزالة ملكه عنه. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ومخادعَةُ المنافقين: هي لأولياءِ اللَّهِ، ففِي الكلامِ حَذْفُ مضَافٍ؛ إِذْ لا يقصد أحَدٌ من البشر مخادَعَةَ اللَّهِ سبحانه.

وقوله تعالى: ﴿وهو خادِعُهُمْ﴾: عبارةٌ عن عقوبَتِهِمْ، سمَّاها بٱسْمِ الذَّنْب، وقال ابنُ

= احتج الحنفية: بعمومات الكتاب والسنة الواردة في حل البيع من غير فصل بين مسلم وكافر. وحيث حل الشراء للمسلم يحل للكافر بمقتضى العموم.

وأجيب: بأن تلك العمومات مخصصة في حق الكافر بقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِيْنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾ [النساء: ١٤١]، واحتجوا أيضاً بأن شراء الكافر للعبد المسلم عقد صدر من أهله في محله؛ لأن الكافر أهل للتصرف والعبد مال متقوم، ولهذا صح للمسلم بيعه وشراؤه، وإذا كان العقد كذلك كان صحيحاً. أما دليل أن الكافر أهل للتصرف فهو ثبوت الملك له على العبد المسلم وميراثه له وبقاء ملكه عليه حينما يسلم، وأما دليل جبر المشتري على البيع بعد صحة الشراء، فهو احتمال أن يفعل الكافر بالمسلم فعلاً لا يحل له نظراً للعداوة الدينية التي بينهما.

ونوقش هذا الدليل: بأن استدلالكم على صحة البيع بصحة الإرث غير مسلم من وجهين:

أحدهما: أن انتقال الملك في الإرث قهري؛ لِئلا يبقى الشيء بلا مالك، ولا كذلك البيع، فإنه اختياري، إن لم يصح بقي على ملك صاحبه الأصلي.

الثاني: أن الإرث يفيد استدامة ملك والبيع ابتداءه، والاستدامة أخف من الابتداء، حتى صح إرث المسلم للخبر؛ لكونه استدامة لا شراؤه ابتداء، فظهر الفرق بينهما فلا يقاس أحدهما على الآخر.

حجة الجمهور: احتجوا أولاً: بأن في تصحيح مثل هذا البيع طريقاً لإثبات السبيل من الكافر على المسلم؛ إذ به يتمكن من إذلاله بالاستخدام وهو محظور شرعاً فيمتنع ما أدى إليه.

ونوقش: بكون السبيل غير حاصل بالجبر على بيعه بعد تصحيحه، وأجيب: بنفي تصحيحه مع الجبر لعدم الفائدة فكان المنع ابتداء أولى.

واحتجوا ثانياً: بأن المقصود من الشراء هو استدامة الملك من المشتري على العين المشتراة وعدم خروجها من ملكه إلا برضاه، ثم في تصحيح الشراء من الكافر للعبد المسلم، مع جبره بعد ذلك على البيع إخلال بمقاصد النكاح. وعدم ترتب آثاره عليه؛ فكان خليقاً بالفساد دون الصحة، ولهذا حظر عقد الزواج من المشركة للمسلم؛ لعدم ترتب آثار النكاح عليه، والبيع مثله.

ونوقش: بأن مثل هذا الشراء لم يخل عن الفائدة لو قلنا بتصحيحه مع الجبر؛ إذ قد ظهرت بتمامه سلطة المالك على البيع وجاز له بيعه وانتقال ملكيته إليه، وتصحيح عتقه إن أراد، ومسألة الإذلال ممنوعة مع الجبر على البيع.

وأجيب: بأن تلك السلطة الحاصلة من مثل هذا الشراء كعدمها؛ لقيام أمر الجبر مسلطاً عليه. ولا شك أن الإذلال متحقق بمجرد انتقال ملكية العبد إلى الكافر؛ لأنه حينئذ متمكن مِن استخدامه إن كان عبداً، واستفراشها إن كانت أمة.

هذه أدلة الفريقين بالنظر فيها نجد: أن مذهب الجمهور هو الراجح في المسألة إذ لا معنى للتصحيح مع الجبر على البيع، فكان المنع ابتداء أولى.

ينظر: «**أثر الاختلاف في الأحكام**» لشيخنا/ بدران أبو العينين، «**المغني**» لابن قدامة (٤/ ٤١)، «**بدائع الصنائع**» (٥/ ١٤٢)، «**المبسوط**» (٣/ ١٢٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

جُرَيْج، والحَسَن، والسُّدِّيُّ، وغيرهم من المفسِّرين: إنَّ هذا الخَدْعَ هو أنَّ اللَّه تعالى يُعْطِي لهذه الأُمَّة يوم القيامةِ نُوراً لكلِّ إنسانٍ مؤمن، أو منافقٍ، فيفرح المنافِقُونَ، ويظُنُّون؛ أنهم قد نَجَوْا، فإذا جاءوا إلى الصِّراطِ، طُفِىءَ نورُ كلِّ منافقٍ، ونهَضَ المؤمنُونَ[1]، فَذَلِكَ قولُ المنافِقِينَ: ﴿ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]، فذلك هو الخَدْع الذي يَجْرِي عَلَى المنافِقِينَ، ثم ذكر سبحانه كَسَلَهُمْ في الصلاةِ، وتلْكَ حالُ كُلِّ مَنْ يعمل كارهاً غيْرَ معتقِدٍ فيه الصَّواب، بل تقيَّةً أو مصانَعَةً.

قال ابنُ العَرَبِيِّ[2] في «**أحكامه**»: قوله تعالى: ﴿ولا يذكرون اللَّه إلاَّ قليلاً﴾، روى الأئمَّة مالكٌ وغيره، عن أنسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «تِلْكَ صَلاَةُ المُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلاَةُ المُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلاَةُ المُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّىٰ إِذَا ٱصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، قَامَ يَنْقُرُ أَرْبَعاً لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً»[3] قال ابن[4] العربيِّ: وقد بيَّن تعالَىٰ/ صلاةَ المؤمنين بقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ المُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاَتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ ١٣٦أ [المؤمنون: ١، ٢] ومن خَشَعَ خَضَعَ، وٱسْتَمَرَّ، ولم ينقُرْ صلاتَهُ، ولم يستعْجِلْ. انتهى.

و ﴿مُذَبْذَبِينَ﴾: معناه: مُضْطَرِبِينَ لا يَثْبُتُونَ علَىٰ حالٍ، والتَّذَبْذُب: الاِضطرابُ، فهؤلاءِ المنافقُونَ متردِّدون بَيْنَ الكفَّار والمؤمنين، لا إِلَىٰ هؤلاء ولا إلى هؤلاء؛ كما قال ﷺ: «مَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ العَائِرَةِ[5] بَيْنَ الغَنَمَيْنِ»[6]، والإشارةُ بذلك إِلَىٰ حالَتَيِ الكفرِ والإيمان.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا

---

(١) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٤/ ٣٣٢) برقم (١٠٧٢٦)، (١٠٧٢٧)، (١٠٧٢٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٢٧)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٤١٧)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن الحسن.

(٢) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٥١١).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٤٣٤)، كتاب «المساجد»، باب استحباب التبكير بالعصر (١٩٥/ ٦٢٢)، ومالك (١/ ٢٢٠)، كتاب «القرآن»، باب النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر (٤٦).

(٤) ينظر: «**أحكام القرآن**» (١/ ٥١٢).

(٥) أي: المترددة بين قطيعين لا تدري أيهما تتبع.
ينظر: «**النهاية**» (٣/ ٣٢٨).

(٦) أخرجه مسلم (٤/ ٢١٤٦) كتاب «صفات المنافقين»، باب(٥٠)، حديث (١٧/ ٢٧٨٤)، والنسائي (٨/ ١٢٤) كتاب «الإيمان»، باب مثل المنافق، حديث (٥٠٣٧)، وأحمد (٢/ ٣٢)، والخطيب (١٤/ ٢٦٨) من حديث ابن عمر.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمَنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين. . .﴾ الآية: خطابه سبْحَانه للمؤْمنينَ يَدْخُلُ فيه بحُكْمِ الظاهرِ المنافقُونَ المظهرُونَ للإيمان، ففِي اللفْظِ رفْقٌ بهم، وهم المرادُ بقوله سبحانه: ﴿أتريدونَ أنْ تجعلوا للَّه عليكم سلطاناً مبيناً﴾؛ لأنَّ هذا التوقيفَ إنما هو لِمَنْ أَلَمَّ بشيء مِنَ الفعل المؤَدِّي إِلَىٰ هذه الحالِ، والمؤمنون المُخْلِصُونَ ما أَلَمّوا قَطُّ بَشْيءٍ مِنْ ذلك، ويُقَوِّي هذا المَنْزَعَ قولُهُ تعالَىٰ: ﴿مِنْ دُونِ المُؤْمِنِينَ﴾، أي: والمؤمنُونَ العارِفُونَ المُخْلِصُون غُيِّبٌ عن هذه الموالاة، وهذا لا يقال للمؤمنين المُخْلِصِينَ، بل المعنَىٰ: يأيها الذين أظهروا الإيمان، وٱلْتَزَمُوا لَوَازمه، والسُّلْطَانُ: الحُجَّة.

ثم أخبر تعالَىٰ عن المنافقين؛ أنهم في الدَّرْك الأسفلِ مِنْ نارِ جهنَّم؛ وذلك لأنهم أسْرَىٰ غَوَائِلَ من الكُفَّار، وأشَدُّ تَمَكُّناً مِنْ أَذَى المُسْلمين؛ قُلْتُ: وأيضاً لأنهم شاهَدُوا مِنْ معجزاتِ النبيِّ ﷺ، وما جَعَلَ اللَّه علَىٰ يدَيْه مِنَ الخوارِقِ ما لَمْ يُشَاهِدْ غيرهم من الكفار، فكانَتِ الحجَّةُ علَيْهم أعْظَمَ، وكان كُفْرهم محْضَ عنادٍ، ورُوِيَ عن أبي هريرة، وابنِ مسعودٍ، وغيرهما؛ أنَّهُمْ قالوا: المنافقُونَ في الدَّرْك الأسفل من النار، في تَوَابِيتَ من النَّارِ تُقْفَلُ[1] عليهم، ثم استثنَىٰ عَزَّ وجلَّ التائِبينَ مِنَ المنافقين، ومِنْ شروط التائِبِ؛ أنْ يُصْلِحَ في قَوْلِهِ وفِعْلِهِ، ويعتصمَ باللَّه، أيْ: يجعلَهُ مَنَعَتَهُ، وملْجَأَه، ويُخْلِصَ دينَهُ للَّه تعالى، وإلاَّ فليس بتائِب، وقوله: ﴿فأولئك مع المؤمنين﴾، أي: في رحمة اللَّه سبحانه، وفي منازلِ الجَنَّة، ثم وَعَدَ سبحانه المُؤْمِنينَ الأجْرَ العظيمَ، وهو التخليدُ في الجَنَّة.

وقال * ص *: ﴿فأولئك﴾: خبره مُضْمَر، والتقدير: فأولئك مؤمِنُونَ مع المؤمنين؛ قاله أبو البَقَاء. انتهى.

ثم قال سبحانه للمنافقين: ﴿ما يَفْعَلُ اللَّهُ بعذابكم إِن شكرتم. . .﴾ الآية: أيْ: أَيُّ منفعةٍ له سبحانه في ذلك أوْ حاجَةٍ؟! قال أبو عَبْدِ اللَّهِ اللَّخْمِيُّ: زعم الطبريُّ[2]؛ أنَّ قوله تعالَىٰ: ﴿ما يفعلُ اللَّه بعذابكُمْ﴾: خطابٌ للمنافقين، ولا يكادُ يقُومُ له علَىٰ ذلك دليلٌ يقطَعُ

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٣٣٦) برقم (١٠٧٤٦، ١٠٧٤٧، ١٠٧٤٨) وذكره البغوي (١/ ٤٩٣).

(٢) ينظر: الطبري (٤/ ٣٣٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

به، وليس في ذِكْرِ المنافقينَ قَبْلَهُ ما يقتَضِي أنْ يُحْمَلَ عليهم خاصَّةً، مع ٱحتمال الآية للعُمُومِ، فقطْعُهُ بأنَّ الآية في المنافِقِينَ حُكْمٌ لا يقُومُ به دليلٌ. انتهى، وهو حَسَنٌ؛ إذ حمل الآية على العُمُومِ أحْسَنُ.

والعَجَب من * ع *: كيف تَبِعَ الطبريَّ في هذا التَّخْصيصِ، ويظهر ـ واللَّه أعلم ـ أنهما عَوَّلا في تخصيصِ الآيةِ علَىٰ قوله تعالى: ﴿وآمَنْتُمْ﴾، وهو محتملٌ أن يحمل في حَقِّ المنافقين علَىٰ ظاهره، وفي حقِّ المؤمنين علَىٰ معنى: «دُمْتُمْ علَىٰ إيمانكم»، واللَّه أعلم.

والشُّكْرُ على الحقيقة لا يَكُونُ إلاَّ مقترناً بالإيمان، لكنه ذكر الإيمان تأكيداً وتنبيهاً
١٣٦ ب علَىٰ/ جلالة موقعه، ثم وَعَدَ سبحانه بقوله: ﴿وكان اللَّه شاكراً عليماً﴾: أيْ يتقبَّل أقلَّ شيء مِنَ العَمَل، وينَمِّيه؛ فذلك شُكْرٌ منه سبحانه لعباده، والشَّكُورُ من البهائم: الَّذي يأكل قليلاً، ويظهر به بَدَنُه، والعَرَبُ تقول في مثل: «أَشْكَرُ مِنْ بَرْوقَةٍ»؛ لأنها يُقَالُ: تخضَرُّ وتتنضَّر بِظِلِّ السَّحاب دُونَ مَطَرٍ، وفي قوله: ﴿عَلِيماً﴾: تحذيرٌ وندْبٌ إلى الإخلاص.

﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿لا يحب اللَّه الجهر بالسوء من القول إلا من ظُلِم...﴾ الآية: قراءة الجمهور[١] بضَمِّ الظاء، وقرىء[٢] شاذاً بفتحها، واختلف على قراءة الجمهورِ، فقالَتْ فرقةٌ: المعنَىٰ: لا يحبُّ اللَّه أنْ يَجْهَرَ أحدٌ بالسوء من القَوْل إلا مَنْ ظُلِم، فلا يُكْرَهُ له الجَهْرُ به، ثم اختلفتْ هذه الفرقةُ في كيفيَّةِ الجَهْر بالسُّوء، وما هو المباحُ منه، فقال ابنُ عَبَّاس وغيره: لا بأسَ لِمَنْ ظُلِمَ أنْ ينتصر مِنْ ظلمه بمثْلِ ظُلْمِهِ، ويَجْهَرَ له بالسُّوء من القَوْل، أي: بما يوازي الظُّلاَمَةَ[٣]، وقال مجاهد وغيره: نزلَتْ في الضَّيْفِ المُحَوَّلِ رَحْلُه، فإنَّه رُخِّصَ له أنْ يجهر بالسُّوءِ من القول للذي لم يُكْرِمْهُ، يريد: بقَدْر الظلم، والظُّلاَمَةِ[٤]،

---

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١٢٩)، و **«البحر المحيط»** (٣/ ٣٩٨)، و **«الدر المصون»** (٢/ ٤٥١).

(٢) وهي قراءة ابن أبي إسحاق، وزيد بن أسلم، والضحاك بن مزاحم، وابن عباس، وابن جبير، وعطاء بن السائب، وعبد الأعلى بن عبد اللَّه بن مسلم بن يسار، ومسلم بن يسار وغيرهم.
ينظر: **السابق**، **والمحتسب** (١/ ٢٠٣).

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** بتحقيق الشيخ شاكر (٩/ ٣٤٤) برقم (١٠٧٤٩)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٢٩)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٤٢٠)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٣٤١) برقم (١٠٧٦٣، ١٠٧٦٥)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٢٩)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٤٢٠)، وعزاه للفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير عن مجاهد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وفي «**صحيح البخاريِّ**»، عن أبي هريرة، قال: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ، فَلا يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ»[1]. انتهى.

«وسميعٌ عليمٌ»: صفتان لائِقَتَان بالجَهْر بالسوء، وبالظلم أيضاً، فإنه يعلمه ويجازي عليْه، ولما ذكر سبحانه عُذْر المَظْلُوم في أنْ يجهر بالسوء لظالمه، أَتْبَعَ ذَلك عَرْضَ إبداء الخير، وإخفائه، والعَفْوِ عن السُّوء، ثم وَعَدَ عَلَيْه سبحانه بقوله: ﴿فإن اللَّه كان عفوًّا قديراً﴾ وعْداً خفيًّا تقتضيه البلاغَةُ، ورغَّب سبحانه في العَفْو؛ إذ ذكر أنها صفتُهُ مع القدرةَ عَلىٰ الأنتقام.

قال * ع[2] *: فَفِي هذه الألفاظِ اليسيرَةِ مَعَانٍ كثيرةٌ لمن تأمَّلها، قال الدَّاوُوديُّ: وعن ابنِ عُمَر؛ أنه قال: لا يحب اللَّه سبحانه أنْ يدعو أَحَدٌ علَىٰ أحدٍ إلاَّ أنْ يُظْلَمَ، فقد رخَّص له في ذلك. انتهى.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾

---

(١) أخرجه البخاري (١٠/ ٥٤٨)، كتاب «الأدب»، باب إكرام الضيف وخدمته، حديث (٦١٣٦)، ومسلم (١/ ٦٨) كتاب «الإيمان»، باب الحث على إكرام الضيف، حديث (٧٥/ ٧٤)، وابن ماجة (٢/ ١٣١٣) كتاب «الفتن»، باب كف اللسان في الفتنة، حديث (٣٩٧١) من طريق أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه البخاري (١١/ ٣١٤)، كتاب «الرقاق»، باب حفظ اللسان، حديث (٦٤٧٥)، ومسلم (١/ ٦٨)، كتاب «الإيمان»، باب الحث على إكرام الجار، حديث (٤٧)، وأبو داود (٢/ ٧٦٠ـ ٧٦١) كتاب «الأدب»، باب في حق الجوار، حديث (٥٤ : ٥)، والترمذي (٤/ ٥٦٩)، كتاب «صفة القيامة»، باب إكرام الضيف، حديث (٢٥٠٠)، وأحمد (٢/ ٢٦٧)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٧/ ٣٣٦ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه البخاري (٩/ ١٦١)، كتاب «النكاح»، باب الوصاة بالنساء، حديث (٥١٨٥)، ومسلم (٢/ ١٠٩١)، كتاب «الرضاع»، باب الوصية بالنساء، حديث (٦٠/ ١٤٦٨)، والبيهقي (٧/ ٢٩٥)، كتاب «القسم والنشوز»، باب حق المرأة على الرجل، وأبو يعلى (١١/ ٨٥ ـ ٨٦) رقم (٦٢١٨) من طريق أبي حازم عن أبي هريرة.

(٢) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١٣٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الذين يكفرون باللَّه ورسله...﴾ إلى آخر الآية: نَزَلَ في اليهود والنصارَىٰ، وقد تقدَّم بيانُ هذه المعاني.

وقوله تعالى: ﴿والذين آمنوا باللَّه ورسله...﴾ الآيةَ: لما ذَكَر سبحانَهُ أنَّ المفرِّقين بَيْنَ الرسُلِ هم الكافرونَ حقًّا، عَقَّبَ ذلك بذكْرِ المؤمنين باللَّه ورسُلِهِ جميعاً، وهم المؤمنون بمحمَّدٍ ﷺ؛ ليصرِّح بوَعْد هؤلاء؛ كما صرَّح بوعيدِ أولئِكَ، فَبَيَّن الفَرْقَ بين المنزلتَيْن.

﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يسألك أهل الكتاب أنْ تنزل عليهم كتاباً من السماء...﴾ الآية: قال قتادة سَأَلَتِ اليهودُ النبيَّ ﷺ أنْ يأتيهم بكتابٍ مِنْ عند اللَّه خاصٍّ لليهودِ، يأمرهم فيه بالايمان بمحمَّد ﷺ[1] ونحوه عن ابْنِ جُرَيْجٍ[2]، وزاد: «إِلَىٰ فلان، وإِلَىٰ فلانٍ أَنَّكَ رسُولُ اللَّهِ»، ثم قال سبحانه؛ علَىٰ جهة التسليَةِ لنَبيِّه ﷺ: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أكبر من ذلك﴾، وفي الكلامِ محذوفٌ يدلُّ عليه المذكورُ، تقديره: فلا تُبَالِ، يا محمد، مِنْ سؤالِهِمْ وتَشَطُّطهم؛ فإنها عادتهم، وجمهورُ المتأوِّلين علَىٰ أنَّ ﴿جَهْرَة﴾ معمولٌ لـ ﴿أَرِنَا﴾، أيْ: حتى نراه جهاراً، أي: عياناً، وأهلُ السُّنَّة معتقدون أنَّ هؤلاءِ لم يسألوا مُحَالاً عَقْلاً، لكنَّه
١٣٨ ب محالٌ من جهة الشَّرْعِ؛ إذ قد أخبر تعالَىٰ علَىٰ ألسنَةِ/ أنبيائه أنَّهُ لاَ يُرَىٰ سبحانه في هذه الدنيا، والرؤيَةُ في الآخِرَةِ ثَابِتَةٌ عن النبيِّ ﷺ بالخَبَرِ المُتَواتِرِ، وهي جائزةٌ عقْلاً من غير تحديدٍ، ولا تكييف ولا تحيُّز؛ كما هو تعالَىٰ معلومٌ لا كالمعلومات؛ كذلك هو مرئيٌّ، لا كالمرئيَّات سبحانه؛ هذه حُجَّة أهل السنة، وقولُهم، وقد تقدَّم قصص القَوْم في «البقرة»، وظلمهم: هو تعنُّتهم وسؤَالُهم ما لَيْسَ لهم أنْ يسألوه.

وقوله تعالى: ﴿ثم اتَّخَذُوا العِجْلَ﴾: «ثُمَّ»: للترتيب في الأخبار، لا في نَفْس الأمرِ، التقديرُ؛ ثم قَدْ كان مِنْ أمْرِهِمْ أن اتَّخذُوا العِجْلَ، وذلك أنَّ اتخاذَ العِجْلِ كان عند أمْرِ

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٤٦) برقم (١٠٧٧٥)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٢٢)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٤٦) برقم (١٠٧٧٦)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٣١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المُضِيِّ إلى المناجاةِ، ولم يكن الَّذِينَ صُعِقُوا مِمَّنِ اتخذ العِجْلَ، لكنَّ الذين اتَّخذوه كانوا قَدْ جاءتهم البيِّنَاتُ.

وقوله سبحانه: ﴿فعفونا عن ذلك﴾، يعني: بما ٱمْتَحَنَهُمْ به من القَتْل لأنْفُسِهِمْ، ثم وقع العَفْوُ عن الباقِينَ منهم.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿فبما نقضهم﴾: «ما» زائدةٌ مؤكِّدة، التقدير: فبنقضهم، فالآيةُ مخْبِرةٌ عن أشياء واقَعُوها هي ضِدُّ ما أُمِرُوا به، وحذْفُ جوابِ هذا الكلامِ بليغٌ مُبْهَمٌ متروكٌ مع ذِهْن السامع، تقديره: لَعَنَّاهُمْ ونحوه، ثم قال سبحانه: ﴿وبكُفْرِهِمْ﴾: أيْ: بعيسَىٰ، ﴿وقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مريم بهتاناً﴾، هو رمْيُهم إياها بالزِّنَا بعد رُؤْيتهم الآية في كلام عيسَىٰ في المهد؛ ﴿وقوْلِهِمْ إِنَّا قتلنا المسيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ. . .﴾ الآية: هذه الآيةُ والَّتِي قبلها عدَّدَ اللَّه تعالَىٰ فيهما أقوالَ بَنِي إسرائيل، وأفعالَهُمْ؛ على اختلافِ الأزمان، وتعاقُبِ القرون؛ فٱجتمع مِنْ ذلك توبيخُ خَلَفِهِمُ المعاصِرِينَ لنبيِّنا محمَّد ﷺ، فهذه الطائفةُ التي قالَتْ: إنا قَتَلْنَا المسيحَ ـ غَيْرُ الذين نقضوا الميثاقَ في الطُّور، وغَيْرُ الذين اتَّخَذُوا العجْلَ، وقولُ بني إسرائيل إِنَّمَا هُوَ إلى قوله: ﴿عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾، إنما هو إخبارٌ من اللَّه تعالَىٰ بصفةٍ لِعِيسَىٰ، وهي الرسالةُ، علَىٰ جهة إظهار ذَنْب هؤلاء المُقِرِّين بالقَتْل، ولزمهم الذنْبُ، وهم لم يقتلوا عيسَىٰ؛ لأنهم صَلَبُوا ذلك الشخْصَ؛ علَىٰ أنه عيسَىٰ، وعلَىٰ أنَّ عيسَىٰ كَذَّابٌ ليس برَسُولِ اللَّه، فلزمهم الذنْبُ مِنْ حيث اعتقدوا أنَّ قتلهم وَقَعَ في عيسَىٰ.

قال * ص *: و ﴿عيسَىٰ﴾: بدلٌ أو عطفُ بيانٍ من ﴿المسيح﴾، و ﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾ كذلك، ويجوزُ أنْ يكون صفةً لـ ﴿عيسىٰ﴾، وأنْ يكون نصباً على إضمار أعني.

قُلْتُ: وهذا الأخير أحسنها مِنْ جهة المَعْنَىٰ. انتهى.

ثم أخبر سبحانه أنَّ بني إسرائيل ما قَتَلُوا عيسَىٰ، وما صَلَبوه، ولكنْ شُبِّه لَهُمْ، واختلفتِ الرُّوَاةُ في هذه القصَّة، والذي لا يُشَكُّ فيه أنَّ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ كان يَسِيحُ في الأَرْضِ ويدعو إلى اللَّه، وكانَتْ بنو إسرائيل تَطْلُبُه، ومَلِكُهُمْ في ذلك الزَّمَانِ يجعَلُ عليه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الجَعَائِلَ، وكان عيسَىٰ قد ٱنضوَىٰ إليه الحواريُّون يَسِيرُونَ معه؛ حيثُ سار، فلَمَّا كان في بعض الأوقات، شُعِرَ بأمْر عيسَىٰ، فَرُوِيَ أنَّ رجلاً من اليهود جُعِلَ له جُعْلٌ، فما زال يَنْقُرُ عنه؛ حتى دلَّ علَىٰ مكانه، فلما أحَسَّ عيسَىٰ وأصحابُهُ بتلاحُقِ الطَّالبين بهم، دخلوا بَيْتاً بمرأى مِنْ بني إسرائيل، فرُوِيَ أنهم عَدُّوهم ثلاثةَ عَشَرَ، ورُوِيَ: ثمانيةَ عَشَرَ، وحُصِرُوا لَيْلاً، فرُوِيَ أنَّ عيسَىٰ فرق الحواريِّين عن نَفْسه تلك الليلة، ووجَّههم إلى الآفاقِ، وبقي هُوَ ورَجُلٌ معه، فَرُفِعَ عيسَىٰ، وأُلْقِيَ شَبْهُهُ على الرجُلِ، فَصُلِبَ ذلك الرجُلُ، ورُوِيَ أنَّ الشَّبَهَ
١٣٠ أ أُلْقِيَ على اليهوديِّ الذي دَلَّ عليه، فَصُلِبَ/، وروي أنَّ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ لما أُحِيطَ بهم، قال لأصْحَابِهِ: أَيُكُمْ يُلْقَىٰ عَلَيْه شَبَهِي، فَيُقْتَلُ، ويُخَلِّصُ هؤلاءِ، وهو رَفِيقي في الجَنَّةِ، فقَالَ سِرْجِسُ: أَنَا، فألقي عليه شبه عيسَىٰ، وروي أنَّ شَبَهَ عيسَىٰ أُلْقِيَ علَى الجَمَاعَةِ كلِّها، فلما أخرجهم بَنُو إسرائيل، نقصوا واحداً مِنَ العِدَّة، فأخذوا واحداً مِمَّنْ عليه الشَّبَهُ حَسَب هذه الرواياتِ التي ذكَرْناها، فَصَلَبُوه، ورُوِيَ أنَّ المَلِكَ والمتناوِلِينَ لَمْ يَخْفَ عليهم أَمْرُ رَفْعِ عِيسَىٰ، لِمَا رأَوْه مِنْ نقصانِ العدَّة، وٱختلاطِ الأمْرِ.

وقوله تعالى: ﴿وإن الذين اختلفوا فيه لَفِي شكٍّ منه. . .﴾ الآية: يعني اختلافَ المحاولين لأخْذه؛ لأنهم حين فقدوا واحداً من العدد، وتُحُدِّثَ برَفْع عيسَى، ٱضطربوا، واختلفوا، لكنْ أجمعوا علَىٰ صَلْبِ واحدٍ مِنْ غير ثِقَةٍ، ولا يقينٍ، أنه هو.

وقولُه تعالى: ﴿وما قتلوه يقيناً﴾، قال ابن عَبَّاس[1] وجماعةٌ: المعنَىٰ: وما صَحَّ ظنُّهم عندهم، ولا تحقَّقوه يقيناً، فالضميرُ في «قتلوه» عندهم عائدٌ على الظَّنِّ؛ كما تقُولُ: ما قَتَلْتُ هذا الأمْرَ عِلْماً، قلْتُ: وعبارةُ السُّدِّيِّ: «وما قَتَلُوا أمره يقيناً أنَّ الرجُلَ هو عيسَى»[2]. انتهى من «**مختصر الطَّبَرِيِّ**»، وقال قومٌ: الضميرُ عائدٌ علَىٰ عيسَىٰ، أخبر سبحانه أنهم ما قَتَلُوهُ في الحقيقةِ جملةً واحدةً، لا يقيناً ولا شكًّا، لكنْ لما حصَلَتْ في ذلك الدعوَىٰ، صَارَ قتله عنْدَهم مشْكُوكاً فيه، وقال قوم مِنْ أهل اللسانِ: الكلامُ تامٌّ في قوله: ﴿وما قَتَلُوهُ﴾، و ﴿يقيناً﴾: مصدرٌ مؤكِّد للنفْي في قوله: ﴿وما قتلوه﴾، المعنى: نخبرُكُمْ يقيناً، أو نقصُّ عليكم يقيناً، أو أَيْقَنُوا بذلك يَقيناً.

وقال * ص *: بعد كلام: والظاهرُ أنَّ الضمير في ﴿قَتَلُوهُ﴾ عائدٌ إِلَىٰ عيسَىٰ لِتَتَّحِدَ الضمائرُ، و ﴿يقيناً﴾: منصوبٌ في موضعِ الحالِ من فَاعِلِ ﴿قتلوه﴾: أي: مستيقنين أنه

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ١٣٤).

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ١٣٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

عيسَىٰ، أو نعت لمصدرٍ محذوفٍ، أي: قتلاً يقيناً. انتهى.

﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿بل رفعه اللَّه إِلَيْهِ﴾: يعني: إلى سمائِهِ وكرامتِهِ، وعِيسَىٰ ـ عليه السلام ـ في السَّماءِ؛ علَىٰ ما تضمَّنه حديثُ الإسراء في ذِكْرِ ٱبْنَيِ الخالةِ عيسَىٰ ويَحْيَىٰ، ذكره البخاريُّ في حديث[1] المعراج، وذكره غيره، وهو هنالك مُقِيمٌ؛ حتى يُنزله اللَّه تعالَىٰ لِقَتْلِ الدَّجَّال، وليملأَ الأرْضَ عَدْلاً وَيَحْيَا فيها أربعين سَنَةً، ثم يَمُوتُ، كما يموتُ البَشَر.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وإِنْ مِنْ أهل الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ به قَبْلَ موته﴾: اختُلِفَ في معنى الآيةِ:

فقال ابن عباس[2] وغيره: الضميرُ في ﴿موتِهِ﴾ راجعٌ إِلَىٰ عيسى، والمعنَىٰ: أنه لا يبقَىٰ مِنْ أهْل الكتابِ أحَدٌ، إذا نَزَلَ عيسَىٰ إِلى الأرْضِ، إِلاَّ يؤمنُ بعيسَىٰ؛ كما يؤمنُ سائرُ البَشَرِ، وترجِعُ الأدْيَانُ كلُّها واحداً، يعني: يرجعُونَ علَىٰ دِينِ نبيِّنا محمَّد ﷺ؛ إِذْ عيسَىٰ واحدٌ من أمته وعلَىٰ شريعته، وأئمَّتنا منَّا كما ورد في الحديثِ الصَّحِيح.

وقال مجاهدٌ وابنُ عباسٍ أيضاً وغيرهما: الضميرُ في ﴿بِهِ﴾ لعيسَىٰ، وفي ﴿مَوْتِهِ﴾ للكتابيِّ، لَكن عند المعاينة للمَوْتِ فهو إيمانٌ لا ينفعه[3]، وقال عكرمةُ: الضَّميرُ في ﴿بِهِ﴾ لنبيِّنا محمَّد ﷺ و ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ للكتابيِّ[4] قال: وليس يخرج يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ من الدنيا حتَّىٰ يؤمن بمحمَّد ﷺ، ولو غَرِقَ أو سَقَطَ علَيْه جِدَارٌ، فإنه يؤمنُ في ذلك الوقْتِ، وفي مُصْحَفِ أبيِّ بْنِ كَعْب: «قَبْلَ مَوْتِهِمْ»، ففي هذه القراءة تَقْوِيَةٌ لعود الضمير على الكتابيِّ[5].

قال * ص *: ﴿وإِنْ مِنْ أهل الكتاب...﴾ الآية: «إِنْ»: هنا نافيةٌ، والمخبَرُ عنه

---

(١) سيأتي تخريجه مفصلاً في سورة الإسراء.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٥٦) برقم (١٠٧٩٩)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٣٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٥٩).

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ١٣٤).

(٤) ذكره ابن عطية (٢/ ١٣٤).

(٥) ذكره ابن عطية (٢/ ١٣٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

١٣٩ ب محذوفٌ قامَتْ صفته مَقَامَهُ، أي: وما أحدٌ من أهل الكتاب؛ كما حذف في قوله تعالى: ﴿وإِنْ مِنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنَّا إِلاَّ لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤] أي: وما أحدٌ منا، وما أحدٌ منكم، قال الشيخُ أبو حَيَّان[1]: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾: جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ، والقَسَم وجوابُهُ هو الخَبَرُ، وكذلك أيضاً ﴿إِلاَّ له مقامٌ﴾ و ﴿إِلاَّ واردُهَا﴾، هما الخَبَرُ، قال الزَّجَّاج: وحَذْف «أَحَدٍ» مطلوبٌ في كلِّ نفْيٍ يدخله الاِستثناءُ؛ نحْوُ: مَا قَامَ إِلاَّ زَيْدٌ، أيْ: ما قام أحدٌ إِلاَّ زيد. انتهى.

﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فبظُلْم من الذين هَادُوا حرَّمنا عليهم طيبات أحلت لهم...﴾ الآية: ﴿فَبِظُلْمٍ﴾: معطوفٌ علَىٰ قوله سبحانه: ﴿فبما نقضهم﴾ [النساء: ١٥٥]، والطيِّباتُ هنا: هي الشُّحُومُ، وبعْضُ الذبائحِ، والطَّيْرُ والحُوت، وغَيْرُ ذلك، وقرأ ابن عباسٍ[2]: «طَيِّبَاتٍ كَانَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ».

﴿وبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّه كثيراً﴾: يحتملُ أن يريدَ صدَّهم في ذاتِهِمْ، ويحتملُ أنْ يريد صدَّهم غيرهم، ﴿وأَخْذِهِمُ الرِّبَا﴾، هو الدرهمُ بالدرهَمَيْنِ إِلَىٰ أَجَلٍ، ونحو ذلك ممَّا هو مَفْسَدَة، وقد نُهُوا عنه، ثم استثنَىٰ سبحانه الراسِخِينَ في العِلْمِ منهم؛ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ، ومُخَيْرِيقٍ، ومَنْ جرَىٰ مَجْراهم.

واختلف الناسُ في قوله سبحانه: ﴿والمقيمين﴾، وكيف خالَفَ إِعرابُهَا إِعرابَ ما تقدَّم وما تأخَّر.

فقال بعضُ نحاة البَصْرة والكُوفة: إِنما هذا مِنْ قَطْع النُّعُوت، إِذا كَثُرَتْ على النصْبِ بـ «أعْنِي» والرفعُ بعد ذلك بـ «هُمْ»؛ وقال قومٌ: ﴿والمقيمين﴾: عطْفٌ علَىٰ «ما» في قوله: ﴿وما أنزل مِنْ قبلك﴾، والمعنَىٰ: ويؤمنون بالمقيمينَ الصَّلاَةَ، وهُمُ الملائكةُ، أو مَنْ تقدَّم من الأنبياء، وقال قومٌ: ﴿والمقِيمينَ﴾: عطْفٌ على الضمير في مِنْهُمْ، وقال آخَرُونَ: بل على الكَافِ في قولهِ: ﴿مِنْ قَبْلِكَ﴾.

---

(١) ينظر: «البحر المحيط» (٣/ ٤٠٦).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٣٥)، و «البحر المحيط» (٣/ ٤١١)، و «الدر المصون» (٢/ ٤٦١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وزاد ص: ﴿والمقيمين﴾ منصوبٌ على المَدْحَ، قال: وقرأ جماعةٌ: «والمقيمُونَ»[(١)] انتهى.

﴿۞ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إِلَيْك كما أوحينا إلى نوح والنبيِّين من بعده...﴾ الآية: سببُ نزولها قولُ بَعْض أحبار يَهُودَ: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ...﴾ [الأنعام: ٩١] فأنزل اللَّه سبحانه الآية؛ تَكْذيباً لهم.

قال * ع[(٢)] *: إسماعيلُ هو الذبيح؛ في قول المحقِّقين، والوَحْيُ: إلقاءُ المعنَىٰ في خفاءٍ، وعُرْفُهُ في الأنبياء بوَسَاطة جبريلَ ـ عليه السلام ـ، وكلَّم اللَّه سبحانه موسَىٰ بكلام دون تكْييفٍ، ولا تحديدٍ، ولا حرفٍ، ولا صوتٍ، والذي عليه الراسخُونَ في العِلْم؛ أنَّ الكلام هو المعنَى القَائِمُ في النَّفْسِ، ويخلق اللَّه لموسَىٰ إدراكاً من جهةِ السَّمْعِ يتحصَّل به الكلامُ، وكما أنَّ اللَّه تعالَىٰ موجودٌ لا كالموجودَاتِ، معلومٌ لا كالمعلُومَاتِ؛ فكذلك كَلاَمُهُ لا كالكلامِ.

﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿رسلاً مبشِّرين ومنذرين...﴾ الآية: رُسُلاً: بدلٌ من الأول، وأراد سبحانه أن يقطع بالرُّسُل احتجاجَ مَنْ يقول: لو بُعِثَ إِلَيَّ رَسُولٌ، لآمَنْتُ، واللَّه سبحانه «عزيزٌ»؛ لا يغالبُهُ شيْء، ولا حُجَّة لأحدٍ عليه، حَكِيمٌ في أفعالِهِ، فقطع الحُجَّة بالرسُل؛ حِكْمَةً منه سبحانه.

﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا

---

(١) وممن قرأ بها: عبد اللَّه، ومالك بن دينار، والجحدري، وعيسى الثقفي.
ينظر: **«المحتسب»** (١/ ٢٠٤)، و **«الكشاف»** (١/ ٥٩٠)، و **«المحرر الوجيز»**(٢/ ١٣٥)، وزاد نسبتها إلى الأعمش، وسعيد بن جبير، ورواية يونس وهارون عن أبي عمرو، وينظر: **«البحر المحيط»** (٣/ ٤١١)، و **«الدر المصون»** (٢/ ٤٦١).

(٢) ينظر: **«تفسير ابن عطية»** (٢/ ١٣٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿١٦٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَظَلَمُوا۟ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿لكنِ اللَّه يشهد بما أَنْزَلَ إِلَيْك. . .﴾ الآية: سببُهَا قولُ اليَهُود: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

وقال * ص *: «لكن»: استدراكٌ، ولا يُبتدأُ بها، فيتعيَّن تقديرُ جملةٍ قبلها يبيِّنها سببُ النزول، وهو أنه لَمَّا نزل: ﴿إِنَّا أوحينا إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٣]، قالوا: ما نشهَدُ لك بهذا؛ فَنَزَلَ: ﴿لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ﴾. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿أنزله بعلْمِهِ﴾، هذه الآيةُ مِنْ أَقْوَىٰ متعلَّقات أَهْل السنَّة في إِثبات عِلْم اللَّه عزَّ وجلَّ؛ خلافاً للمعتزلةِ في أنهم يقولُونَ: عَالِمٌ بِلاَ عِلْمٍ، والمعنى عند أَهْل السُّنَّة: أنزله، وهو يَعْلَمُ/ إِنزالَهُ ونُزُولَهُ. ١٤أ

وقوله سبحانه: ﴿والملائكة يشهدون﴾: تقويةٌ لأمر نبيِّنا محمَّد ﷺ، وردٌّ على اليهود.

وقوله تعالى: ﴿وكفى باللَّه شهيداً﴾، تقديره: وكفَى اللَّهُ شهيداً، لكنه دخلَتِ الباءُ؛ لتدُلَّ علَىٰ أَنَّ المراد ٱكْتَفَوْا باللَّهِ، وباقي الآية بيِّنٌ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ ۚ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ ﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الناس قد جاءكم الرسولُ بالحَقِّ من ربكم. . .﴾ الآية: خطابٌ لجميعَ النَّاسِ، وهي دعاءٌ إِلى الشرْعِ، ولو كانَتْ في أمر من أوامر الأحكام، ونَحْوِ هذا، لكانتْ: «يأيها الذين آمنوا»، والرسُولُ في الآية: نبيُّنا محمد ﷺ، ثم قال سبحانه: ﴿وإِنْ تكفروا فإِن للَّه ما في السموات والأرض﴾، وهذا خبرٌ بالاِستغناءِ، وأَنَّ ضَرَر الكُفْر إنما هو

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

نازلٌ بهم، ثم خاطَبَ سبحانه أَهْلَ الكتابِ مِنَ النصارَىٰ، وهو أنْ يَدَعُوا الغُلُوَّ، وهو تجاوُزُ الحَدِّ.

وقوله: ﴿في دينِكُمْ﴾: معناه: في دِينِ اللَّهِ الَّذي أَنْتُمْ مطلوبُونَ به؛ بأنْ تُوحِّدوا اللَّه، ولا تَقُولوا علَىٰ اللَّه إلا الحقَّ، ولَيْسَتِ الإشارةُ إلى دينهم المُضَلَّل، وعن عُبَادَةَ بْنِ الصامِتِ (رضي اللَّه عنه)، عنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَىٰ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ ـ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ عَمَلٍ»[1] رواه مسلم، والبخاريُّ والنسائيُّ، وفي مسلمٍ: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ». انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فآمِنُوا باللَّه ورُسُلِه﴾؛ أي: الذين مِنْ جملتهم: عيسَىٰ، ومحمَّد ـ عليهما السلام ـ.

وقوله تعالى: ﴿إِنمَا اللَّه إِله واحِدٌ﴾: «إِنَّمَا»؛ في هذه الآية: حاصرةٌ، و ﴿سُبْحَانَهُ﴾: معناه: تنزيهاً له، وتعظيماً، والاِستنكافُ إِبَاءَةٌ بأَنَفَة.

قال * ع[2] *: وقوله سبحانه: ﴿ولا الملائكةُ المقرَّبون﴾: زيادةٌ في الحُجَّة، وتقريبٌ مِنَ الأذهان، أي: وهؤلاءِ الذين هُمْ في أعْلَىٰ درجاتِ المَخْلُوقين لاَ يَسْتَنْكِفُونَ عن ذلك، فكيفَ بسواهُمْ، وفي هذه الآيةِ دليلٌ علَىٰ تفضيل الملائِكَةِ على الأنبياءِ.

وقوله سبحانه: ﴿فسيحشرهم﴾: عبارةُ وعيدٍ.

قال * ع[3] *: وهذا الاِستنكافُ إنما يكونُ من الكُفَّار عن أتباع الأنبياءِ، وما جَرَىٰ مَجْراه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٥٤٦) كتاب «أحاديث الأنبياء»، باب قوله: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم﴾، حديث (٣٤٣٥)، ومسلم (١/ ٥٧)، كتاب «الإيمان»، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، حديث (٤٦/ ٢٨)، وأحمد (٥/ ٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول عند الموت، حديث (١٠٩٦٩)، والبغوي في «شرح السنة». (١/ ١١٥ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت به.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٤٠).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٤٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿يأيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم...﴾ الآية: إشارةٌ إلى نبيِّنا محمَّد ﷺ، والبرهانُ: الحجة النَّيِّرة الواضحةُ الَّتي تُعْطِي اليقينَ التَّامَّ، والنُّورُ المُبِينُ: يعني القُرآن؛ لأنَّ فيه بيانَ كُلِّ شيء، وفي «صحيح مسلم»، عن زيدِ بْنِ أرقَمَ، قال: قَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْماً فِينَا خَطِيباً، فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَىٰ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَلاَ أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي، فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثِقْلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ؛ فِيهِ الهُدَىٰ وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّه، وَٱسْتَمْسَكُوا»، فَحَثَّ عَلَىٰ كِتَاب اللَّهِ، وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُم اللَّهَ؛ ثَلاَثاً فِي أَهْلِ بَيْتِي...»[1] الحديث، وفي روايةٍ: «كِتَابُ اللَّهِ؛ فيهِ الهُدَىٰ والنُّورُ مَن ٱسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخَذَ بِهِ، كَانَ عَلَى الهُدَىٰ، وَمَنْ أَخْطَأَهُ، ضَلَّ»، وفي رواية: «أَلاَ وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثِقْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: كِتَابُ اللَّهِ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنِ ٱتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الهُدَىٰ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَىٰ ضَلاَلَةٍ». انتهى.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾

١٤٠ ب وقوله سبحانه: ﴿فأما الذين آمنوا باللَّه/ واعتصموا به﴾: أي: ٱعتصموا باللَّهِ، ويحتمل: ٱعتصموا بالقُرآن؛ كما قال ـ عليه السلام ـ: «القُرْآنُ حَبْلُ اللَّهِ المَتِينُ؛ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ عُصِمَ»[2]، والرحمةُ والفَضْل: الجنَّة ونعيمُها، و ﴿يَهْدِيهِمْ﴾: معناه: إلى الفَضْل، وهذه هدايةُ طريقِ الجِنَانِ؛ كما قال تعالى: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ...﴾ [محمد: ٥] الآية؛ لأنَّ هداية الإرشادِ قَدْ تقدَّمت، وتحصَّلت حينَ آمنوا باللَّه وٱعتصموا بكتابِهِ، فيهديهِمْ هنا بمعنَىٰ: يُعَرِّفهم، وباقي الآية بيِّن.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾﴾

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٨٧٣)، كتاب «فضائل الصحابة»، باب فضل علي بن أبي طالب، حديث (٣٦/ ٢٤٠٨)، وأحمد (٤/ ٣٦٦ـ ٣٦٧)، والدارمي (٢/ ٤٣١ـ ٤٣٢)، كتاب «فضائل القرآن»، باب فضل من قرأ القرآن، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٣٦٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» رقم (١٥٥٠، ١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» رقم (٥٠٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٧/ ٢٠٥ـ بتحقيقنا).

(٢) تقدم في أول التفسير.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿يستفتونك قل اللَّه يفتيكم في الكَلاَلَةِ﴾، قد تقدَّم القولُ في تفسير «الكَلاَلَةِ» في صَدْر السورةِ، وكان أمر الكَلاَلَةِ عنْدَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّاب (رضي اللَّه عنه) مُشْكِلاً، واللَّه أعلم، ما الذي أَشْكَلَ عَلَيْهِ مِنْهَا، وقولُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ: «تَكْفِيكَ مِنْهَا آيَةُ الصَّيْفِ»[1] الَّتِي نَزَلَتْ فِي آخرِ سُورة «النساء» بيانٌ فيه كفايةٌ، قال كثيرٌ من الصحابة: هذه الآية هي من آخر ما نَزَلَ.

وقوله سبحانه: ﴿يبيِّن اللَّه لَكُمْ أنْ تَضِلُّوا﴾: التقدير: لئلاَّ تضِلُّوا، ﴿واللَّهُ بكلِّ شيءٍ عليمٌ﴾، سبحانه، وصلَّى اللَّه علَىٰ نبيِّنا محمَّدٍ، وعلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ، وسلَّم تسليماً.

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٣٦)، كتاب «الفرائض»، باب ميراث الكلالة (٩/ ١٦١٧)، بلفظ: ألا تكفيك آية الصيف التي في أواخر سورة النساء، وأخرجه أبو داود (٣/ ١٢٠)، كتاب «الفرائض»، باب من كان ليس له ولد وله أخوات (٢٨٨٩)، بلفظ: تجزيك آية الصيف.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

هَذِهِ السُّورَةُ مَدَنِيَّةٌ بِإِجْمَاعٍ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ١﴾

قوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود. . .﴾ الآيةُ عامَّة في الوفاءِ بالعقودِ، وهي الرُّبُوطُ في القَوْل، كان ذلك في تعاهُدٍ علَىٰ بِرٍّ أوْ في عُقْدَةِ نِكاحٍ، أوْ بَيْعٍ، أو غيره، فمعنى الآيةِ أمْرُ جميعِ المؤمنينَ بالوَفَاءِ علَىٰ عَقْدٍ جارٍ علَىٰ رَسْم الشَّريعةِ، وفَسَّر بعض الناسِ لفْظَ «العقود» بالعُهُودِ، وقال ابنُ شِهَابٍ: قرأْتُ كتابَ رسُولِ اللَّهِ ﷺ الذي كَتَبَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ[1] حِينَ بَعَثَهُ إِلَىٰ نَجْرَانَ، وفِي صَدْرِهِ: «هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾، فكتب الآياتِ إِلَى قوله: ﴿إن اللَّه سريعُ الحساب﴾[2]

---

(١) هو: عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار. أبو الضحاك. الأنصاري. الخزرجي ثم النجاري. أمه من بني ساعدة.
قال ابن حجر في **«الإصابة»**: شهد الخندق وما بعدها، واستعمله النبي على نجران، روى عنه كتاباً كتبه له فيه الفرائض والزكاة والديات وغير ذلك، أخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان، روى عنه ابنه محمد وجماعة، توفي بالمدينة سنة (٥١) وقيل (٥٤): أنه توفي بالمدينة في خلافة عمر بن الخطاب.
تنظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٤/ ٢١٤)، **«الإصابة»** (٤/ ٢٩٣)، **«الثقات»** (٣/ ٢٦٧)، **«الاستيعاب»** (٣/ ١١٧٢)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٤٠٤)، **«بقي بن مخلد»** (٢٩٧)، **«الاستبصار»** (٧٣)، **«الجرح والتعديل»** (٦/ ٢٢٤)، **«التاريخ الكبير»** (٦/ ٣٠٥)، **«تقريب التهذيب»** (٢/ ٦٨)، **«تهذيب التهذيب»** (٢/ ٦٨)، **«تهذيب الكمال»** (٢/ ١٠٢٩)، **«التحفة اللطيفة»** (٣/ ٢٩٥)، **«عنوان النجابة»**(١٣٨)، **«الكاشف»** (٣٢٦)، **«الأعلام»** (٥/ ٧٦)، **«الطبقات الكبرى»** (١/ ٢٦٧)، **«التاريخ لابن معين»** (٢/ ١٥٣)، **«بقي بن مخلد»** (٢٩٧)، **«العبر»** (٥٨)، **«معجم الثقات»** (٣١٤).

(٢) أخرجه النسائي (٨/ ٥٧)، كتاب «القسامة»، باب ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له، حديث (٤٨٥٣)، والدارمي (١/ ٣٨١) ـ كتاب الزكاة»، باب في زكاة الغنم، وأبو داود في **«المراسيل»** رقم (٢٥٨، ٢٥٩)، والحاكم (١/ ٣٩٥ـ ٣٩٧)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٢/ ٣٤)، والبيهقي (٤/ ٨٩) كتاب «الزكاة»، باب كيف فرض الصدقة، وابن عبد البر في **«التمهيد»** (٧/ ٣٣٩ـ ٣٤١)، وابن حبان (٧٩٣ـ موارد)، وابن حزم في **«المحلى»** (١٠/ ٤١١) كلهم من طريق=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

[المائدة: ٤].

قال * ع[١] *: وأصوبُ ما يقال في هذه الآية: أنْ تعمَّم ألفاظها بغايةِ مَا تَتَنَاوَلُ، فيعمَّم لفظ المؤمنينَ في مُؤْمِنِي أهْلِ الكتابِ، وفي كُلِّ مظهر للإيمانِ، وإنْ لم يبطنْهُ، وفي المؤمنينَ حقيقةً، ويعمَّم العُقُودِ في كلِّ ربطٍ بقَوْلٍ موافِقٍ للحق والشَّرْع.

وقوله تعالى: ﴿أحلَّتْ لكم بهيمةُ الأنعام﴾ اختلف في معنى ﴿بَهيمة الأنعام﴾.

فقال قتادة وغيره: هي الأنعامُ كلُّها.

* ع[٢] *: كأنه قال: أُحِلَّتْ لكم الأنعامُ. وقال الطبريُّ[٣]: قال قومٌ: بهيمةُ الأنعامِ: وحْشُهَا، وهذا قولٌ حَسَنٌ؛ وذلك أنَّ الأنعامَ هي الثمانيةُ الأزواجِ، وٱنضافَ إِلَيْهَا مِنْ سائر الحَيَوان ما يُقَالُ له: أنعامٌ بمجموعِهِ معها، والبهيمة في كلامِ العربِ: ما أبهم من جِهَةِ نَقْص النُّطْق والفَهْم.

= سليمان بن داود، حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده. وصححه ابن حبان، والحاكم، ووافقه الذهبي.
وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «**المحلى**» (١/ ٨٢): وهو إسناد صحيح، وأخرجه مالك (٢/ ٨٤٩) كتاب «**العقول**»، باب ذكر العقول، حديث (١)، والشافعي في «**الأم**» (٨/ ٥٧١)، والنسائي (٨/ ٦٠) كتاب القسامة، والبيهقي (٨/ ٧٣، ٨٢) كلهم من طريق عبد اللَّه بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه «أن في الكتاب الذي كتبه رسول اللَّه ﷺ لعمرو بن حزم في العقول: «أن في النفس مائة من الإبل، وفي الأنف إذا أوعى جدعاً مائة من الإبل، وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة مثلها، وفي العين خمسون، وفي الرجل الواحدة خمسون، وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل، وفي السن خمس، وفي الموضحة خمس».
وأخرجه عبد الرزاق مختصراً (٩/ ٣١٦) رقم (١٧٣٥٨) من طريق معمر، عن عبد اللَّه بن أبي بكر، عن أبيه، عن جده. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الدارمي (١/ ٣٨١)، وابن خزيمة (٤/ ١٩) رقم (٢٢٦٩)، والدارقطني (٣/ ٢١٠) رقم (٣٧٩)، وتابع معمراً ابن إسحاق.
أخرجه البيهقي في «**دلائل النبوة**» (٥/ ٤١٣ـ ٤١٥).
وأخرجه النسائي (٨/ ٥٩) كتاب «القسامة»، من طريق ابن وهب، ثنا يونس بن يزيد، عن الزهري قال: قرأت كتاب رسول اللَّه ﷺ لعمرو بن حزم، وكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم.
وأخرجه الدارقطني (٣/ ٢٠٩) رقم (٣٧٧) من طريق محمد بن عمارة، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كان في كتاب عمرو بن حزم..... فذكره.

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١٤٤).
(٢) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ١٤٤).
(٣) ينظر: الطبري (٤/ ٣٨٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله: ﴿إلاَّ ما يتلَىٰ عليكم﴾: استثناءُ ما تُلِيَ في قوله تعالَىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عليكمُ المَيْتَةَ. . .﴾ [المائدة: ٣] الآية: «وما» في موضعِ نَصْبٍ؛ علَىٰ أصْل الاِسْتثناءِ.

وقوله سبحانه: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصيد. . .﴾ نُصِبَ «غير»؛ على الحال من الكافِ والميمِ في قوله: ﴿أُحِلَّتْ لكُمْ﴾، وهو استثناءٌ بعد استثناءٍ.

قال * ص *: وهذا هو قولُ الجمهورِ، واعترض بأنَّه يلزم منه تقييدُ الحِلِّيَّةِ بِحَالَةِ كَوْنهم غَيْرَ محلِّين الصَّيْدَ، وهم حُرُمٌ، والْحِلِّيَّةُ ثابتةٌ مطلقاً.

قال * ص *: والجوابُ عندي عَنْ هذا؛ أنَّ المفهوم هنا مَتْرُوكٌ؛ لدليلٍ خَارجيٍّ، وكثيرٌ في القرآن وغيره من المَفْهُومَاتِ المتروكَةِ لِمُعارِضٍ، ثم ذكر ما نقله أبو حَيَّان/ من ١١٤١ أ الوُجُوه التي لم يَرْتَضِهَا.

* م *: وما فيها من التكلُّف، ثم قال: ولا شَكَّ أنَّ ما ذكره الجمهورُ مِنْ أنَّ «غَيْر»: حالٌ، وإنْ لزم عنه الترك بالمفهومِ، فهو أوْلَىٰ من تَخْرِيجٍ تَنْبُو عنه الفُهُوم. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿إن اللَّه يحكم ما يريدُ﴾: تقويةٌ لهذه الأحكامِ الشرعيَّة المخالِفَةِ لِمعهود أحكامِ الجاهليَّة، أي: فأنت أيها السَّامِعُ لِنَسْخِ تلك التي عَهِدتَّ، تَنَبَّهْ، فإنَّ اللَّه الذي هو مَالِكُ الكُلِّ يحكُمُ ما يريدُ لا مُعقِّب لحُكْمه سُبْحانه.

قال * ع[1] *: وهذه الآيةُ مما تَلُوحُ فصاحتها، وكَثْرَةُ معانِيهَا علَىٰ قلَّة ألفاظها لكلِّ ذِي بَصَر بالكلام، ولِمَنْ عنده أدنَىٰ إبْصَارٍ، وقد حَكَى النَّقَّاش؛ أنَّ أَصْحَابَ الكِنْدِيِّ[2] قالوا للكنديِّ: أيُّهَا الحكيمُ، اَعْمَلْ لنا مثْلَ هذا القرآن، فقال: نعم، أعْمَلُ لكم مِثْل بعضِهِ، فاَحتجَبَ أياماً كثيرةً، ثم خَرَج، فقال: واللَّهِ، ما أَقْدِرُ عليه، ولا يطيقُ هذا أحدٌ؛ إني فتحْتُ المُصْحَفَ، فخرجَتْ سورةُ المَائِدَةِ، فنَظَرْتُ، فإذا هو قد أَمَرَ بالوَفَاءِ، ونهَىٰ عن

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٤٥).

(٢) يعقوب بن إسحاق بن الصباح الكندي، أبو يوسف: فيلسوف العرب والإسلام في عصره، وأحد أبناء الملوك من كندة. نشأ في البصرة. وانتقل إلى بغداد، فتعلم واشتهر بالطب والفلسفة والموسيقى والهندسة والفلك. وألف وترجم وشرح كتباً كثيرة. يزيد عددها على ثلاثمائة. ولقي في حياته ما يلقاه أمثاله من فلاسفة الأمم، فوشي به إلى المتوكل العباسي، فضرب وأخذت كتبه، ثم ردت إليه. وأصاب عند المأمون والمعتصم منزلة عظيمة وإكراماً. قال ابن جلجل: «ولم يكن في الإسلام غيره احتذى في تواليفه حذو أرسطاطاليس».

تنظر ترجمته في: «الأعلام» (٨/ ١٩٥) (١٧٦٩)، «طبقات الأطباء» (١/ ٢٠٦ ـ ٢١٤)، «لسان الميزان» (٦/ ٣٠٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

النُّكْتِ، وحلَّل تحليلاً عامًّا، ثم ٱستثنَى ٱستثناءَ بعد ٱستثناءٍ، ثم أخبر عن قُدْرته وحِكْمته في سَطْرَيْنِ، ولا يستطيعُ أحدٌ أنْ يأتِيَ بهذا إلاَّ في أَجْلادٍ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿يأيُّها الذين آمنوا لا تُحِلُّوا شعائر اللَّه﴾: خطابٌ للمؤمنين حقًّا؛ ألاَّ يتعدَّوْا حدودَ اللَّهِ فِي أمْرٍ من الأمُور، قال عطاء بنُ أبي رَبَاحٍ: شعائرُ اللَّه جميعُ ما أَمَرَ به سبحانَهُ، أوْ نهَىٰ عنه[1]، وهذا قولٌ راجحٌ، فالشعائِرُ: جَمْعُ شَعِيرَةٍ، أيْ: قد أَشْعَرَ اللَّه أنَّها حَدُّهُ وطاعَتُهُ، فهي بمعنَىٰ مَعَالِمِ اللَّهِ.

وقوله تعالى: ﴿ولا الشهر الحرام﴾: أي: لا تحلُّوه بقتالٍ ولا غَارَةٍ، والأظْهَرُ أنَّ الشهر الحرام أُرِيدَ به رَجَبٌ؛ ليشتدَّ أمره، وهو شَهْرٌ كان تحريمُهُ مختصًّا بقريشٍ، وكانَتْ تعظِّمه، ويُحتملُ أنه أريد به الجنسُ في جميع الأشهر الحُرُمِ.

وقوله سبحانه: ﴿ولا الهَدْيَ﴾: أي: لا يستحلُّ وَلاَ يُغَارُ عليه، ثم ذَكَر المُقَلَّدَ مِنْهُ تأكيداً ومبالغةً في التنبيه علَى الحُرْمَة في التَّقْليد، هذا معنى كلامِ ابْنِ[2] عبَّاس.

وقال الجمهورُ: الهَدْيُ عامٌّ في أنواع ما يُهْدَىٰ قُرْبَةً، والقَلاَئِدُ: ما كانَ النَّاس يتقلَّدونه من لِحَاءِ السَّمُرِ وغيره؛ أَمَنَةً لهم.

وقال * ص *: ﴿وَلاَ القَلاَئِدَ﴾: أي: ولا ذَوَاتِ القلائدِ، وقيل: بل المرادُ القلائدُ نَفْسُها؛ مبالغةً في النهْيِ عن التعرُّض للهَدْيِ. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ولا آمِّينَ البيْتَ الحرامَ﴾: أيْ: قاصِدِينَهُ مِنَ الكفَّار؛ المعنى: لا تحلُّوهم، فَتُغيرُونَ عليهم، وهذا منسوخٌ بـ «آية السَّيْف»؛ بقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] فكلُّ ما في هذه الآية ممَّا يتصوَّر في مُسْلِمٍ حاجٍّ، فهو

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٩٢) برقم (١٠٩٤١)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٢٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٥٠)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٩٥) برقم (١٠٩٥١)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٤٩)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

مُحْكَمٌ، وكلُّ ما كان منها في الكُفَّار، فهو منْسُوخٌ.

وقوله سبحانه: ﴿يبتغون فضلاً من ربِّهم ورضواناً﴾، قال فيه جمهور المفسِّرين: معناه: يبتغونَ الفَضْلَ من الأرباحِ في التِّجَارة، ويبتغُونَ مَعَ ذلك رِضْوَانَهُ في ظَنِّهم وطَمَعهم، وهذه الآيةُ نزلَتْ عام الفَتْحِ، وفيها استئلافٌ مِنَ اللَّهِ سبحانه للعَرَبِ، ولُطْفٌ بهم؛ لِتَنْبسطَ النفوسُ؛ بتداخُلِ النَّاس، ويَرِدُونَ المَوْسِمَ، فيسمَعُونَ القرآن، ويدخل الإيمانُ في قلوبهم، وتَقُوم عليهم الحُجَّة؛ كالذي كان، ثُمَّ نَسَخَ اللَّه ذلك كلَّه بعد عَامٍ في سَنَةِ تِسْعٍ؛ إِذْ حَجَّ أبو بَكْرٍ (رضي اللَّه عنه)، ونودِيَ في الناسِ بسورة «بَرَاءَةَ».

١٤١ ب وقوله تعالى: ﴿وإذا حللتم فٱصطادوا﴾: مجيءُ/ إباحة الصَّيْد عَقِبَ التشْدِيدِ فيهِ حَسَنٌ في فَصَاحة القَوْل.

وقوله سبحانه: ﴿فٱصطادوا﴾: أمرٌ، ومعناه الإباحةُ؛ بإجماع.

وقوله تعالى: ﴿ولا يجرمنَّكم﴾: معناه: لا يُكْسِبَنَّكم، وجَرِمَ الرجُلُ: معناه: كَسَبَ، وقال ابن عبَّاس: معناه: لا يَحْمِلَنَّكم[1]، والمعنَىٰ: متقارِبٌ، والتفسيرُ الذي يخُصُّ اللفظةَ هو معنى الكَسْبِ.

وقوله تعالى: ﴿شنآن قَوْمٍ﴾: الشَّنَآنُ: هو البُغْض، فأما مَنْ قرأ شَنَآنُ ـ بفتح النون ـ، فالأظهرُ فيه أنه مصدَرٌ؛ كأنَّه قَالَ: لا يُكْسِبَنَّكم بُغْضُ قومٍ مِنْ أجْل أَنْ صَدُّوكم عدواناً عليهم وظلماً لهم، وهذه الآيةُ نزلَتْ عام الفَتْحِ سَنَةَ ثمانٍ، حين أراد المسْلمونَ أنْ يَسْتَطِيلوا علَىٰ قريشٍ، وألفافِهَا المتظَاهِرِينَ علَىٰ صَدِّ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وأصْحَابِهِ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ، وذلك سنَةَ سِتٍّ من الهجرةِ، فحصَلَتْ بذلك بِغْضَةٌ في قلوب المؤمنين، وحيكة للكُفَّار، فنُهِيَ المؤمنُونَ عَنْ مكافأتهم، وإِذْ للَّه فيهمْ إرادةُ خَيْرٍ، وفي علمِهِ أنَّ منهم مَنْ يُؤْمِنُ كالذي كان.

وقرأ أبو عمرو[2]، وابن كَثِيرٍ: «إِنْ صَدُّوكُمْ»، ومعناه: إِنْ وَقَعَ مثْلُ ذلك فِي

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/٤٠٢) برقم (١٠٩٩٣)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢/٨)، وابن عطية في «تفسيره» (٢/١٤٨).

(٢) وحجتهما: أن الآية نزلت قبل فعلهم وصدهم، قال اليزيدي: معناه: لا يحملنكم بغض قوم أن تعتدوا إن صدوكم.

ينظر: «السبعة» (٢٤٢)، و «الحجة» (٣/٢١٢)، و «حجة القراءات» (٢٢٠)، والعنوان، «إعراب القراءات» (١/١٤٢)، و «شرح شعلة» (٣٤٧)، و «شرح الطيبة» (٢٢٥)، و «إتحاف» (١/٥٢٩)، و «معاني القراءات» (١/٣٢٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المُسْتقبل، وقراءةُ الجمهور أمْكَنُ.

ثم أمر سبحانه الجَمِيعَ بالتعاوُنِ عَلَى البِرِّ والتقوَىٰ، قال قوم: هما لَفْظَانِ بمعنًى، وفي هذا تَسَامُحٌ، والعُرْفُ في دلالةِ هَذَيْنِ؛ أنَّ البِرَّ يَتَنَاوَلُ الواجبَ والمَنْدُوبَ، والتقوَىٰ: رعايةُ الوَاجِبِ، فإنْ جعل أحدهما بَدَلَ الآخَرِ، فبتجوُّز.

قُلْتُ: قال أحمدُ بْنُ نَصْرٍ الداوودِيُّ: قال ابنُ عباس: البِرُّ ما أُمِرْتَ به، والتقوَىٰ ما نُهِيتَ عنه[1]. انتهى، وقد ذكرنا في غَيْرِ هذا الموضعِ؛ أنَّ لفظ التقوَىٰ يُطْلَقُ علَىٰ معانٍ، وقد بيَّناها في آخر «سُورة النُّور»، وفي الحديثِ الصحيحِ: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»[2]، قال ابنُ الفَاكِهانِيِّ عند شرحه لهذا الحديث: وقد رُوِّينَا في بعضِ الأَحاديثِ: «مَنْ سَعَىٰ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ المُسْلِمِ، قُضِيَتْ لَهُ أَوْ لَمْ تُقْضَ ـ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَكُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ»[3]، انتهى مِن **«شَرْحِ الأربعين»** حديثاً.

ثم نهَىٰ تعالَىٰ عنِ التعاوُنِ عَلَى الإِثْمِ والعُدْوَانِ، ثم أمر بالتقوَىٰ، وتوعَّد توعُّداً

---

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٤٠٦).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٧٤)، كتاب «الذكر والدعاء»، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، حديث (٣٨/ ٢٦٩٩)، والترمذي (٤/ ٢٦) كتاب «الحدود»، باب ما جاء في الستر على المسلم، حديث (١٤٢٥)، (٤/ ٢٨٧ـ ٢٨٨) كتاب البر والصلة»، باب ما جاء في السترة على المسلم، حديث (١٩٣٠)، وأبو داود (٢/ ٧٠٤) كتاب «الأدب»، باب في المعونة للمسلم، حديث (٤٩٤٦)، وابن ماجة (١/ ٨٢) المقدمة: باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث (٢٢٥)، وأحمد (٢/ ٢٠٢)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٨/ ١١٩)، والبغوي في **«شرح السنة»** (١/ ٢٢١ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال النووي في **«شرح مسلم»** (٩/ ٢٨).

ومعنى (نفس الكربة): أزالها.

وفيه: فضل قضاء حوائج المسلمين، ونفعهم بما تيسر من علم أو مال أو معاونة أو إشارة بمصلحة أو نصيحة وغير ذلك، وفضل الستر على المسلمين، وقد سبق تفصيله، وفضل إنظار المعسر، وفضل المشي في طلب العلم، ويلزم من ذلك الاشتغال بالعلم الشرعي، بشرط أن يقصد به وجه الله تعالى، وإن كان هذا شرطاً في كل عبادة، لكن عادة العلماء يقيدون هذه المسألة به؛ لكونه قد يتساهل فيه بعض الناس، ويغفل عنه بعض المبتدئين ونحوهم.

(٣) ذكره ابن عراق في **«تنزيه الشريعة»** (٢/ ١٤٣)، وعزاه للمنذري في **«جزء غفران الذنوب»** من حديث ابن عباس وقال: فيه أحمد بن بكار المصيصي، قال الحافظ في **«اللسان»**: عندي أنه أحمد بن بكر البالسي خبطوا في نسبه، والحديث موضوع.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

مجملاً، قال النوويُّ: وعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ[١]: «أَنَّهُ أَتَى النبيَّ ﷺ، فقَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ والإِثْمِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ؛ البِرُّ: مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، والإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ»[٢] حديثٌ حَسَنٌ رَوَيْنَاه في مسنَدِ أحمَدَ، يعني: ابْنَ حَنْبَلٍ، والدَّارِمِي وغيرهما، وفي «**صحيح مسلم**»، عن النَّوَّاس بْنِ سَمْعَان، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»[٣]. انتهى.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

---

(١) وابصة بن معبد بن مالك بن عبيد. وقيل: وابصة بن معبد بن عتبة بن الحارث. أبو سالم. الأسدي. قال ابن الأثير: له صحبة، سكن الكوفة ثم تحول إلى الرقة فأقام بها إلى أن مات بها. روى عن النبي ﷺ أحاديث. روى عنه ابناه عمرو، وسالم، والشعبي، وزياد بن أبي الجعد وغيرهم... وتوفي وابصة بالرقّة، وقبره عند منارة المسجد الجامع بالرافقة.
تنظر ترجمته في: «**أسد الغابة**» (٥/ ٤٢٧)، «**الإصابة**» (٦/ ٣٠٩)، «**الثقات**» (٣/ ٤٣١)، «**تجريد أسماء الصحابة**» (٢/ ١٢٥)، «**الاستيعاب**» (٤/ ١٥٦٣)، «**بقي بن مخلد**» (١٧٩)، «**تقريب التهذيب**» (٢/ ٣٢٨)، «**تهذيب التهذيب**» (١١/ ١٠٠)، «**تهذيب الكمال**» (٣/ ١٤٥٧)، «**الكاشف**» (٣/ ٢٣٢)، «**الجرح والتعديل**» (٩/ ٤٧)، «**الطبقات الكبرى**» (١/ ٢٩٢٨)، «**التاريخ الكبير**» (٨/ ١٨٧)، «**حلية الأولياء**» (٢/ ٢٣)، «**البداية والنهاية**» (٥/ ٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨)، والدارمي (٢/ ٢٤٥- ٢٤٦) كتاب «البيوع»، باب دع ما يربك إلى ما لا يريبك»، والطبراني في «**الكبير**» (٢٢/ ١٤٧- ١٤٨) رقم (٤٠٢) من حديث وابصة.

(٣) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٨١)، كتاب «البر والصلة»، باب تفسير البر والإثم، حديث (١٤/ ٢٥٥٣)، والبخاري في «**الأدب المفرد**» رقم (٢٩٥)، والترمذي (٤/ ٥٩٧)، كتاب «الزهد»، باب ما جاء في البر والإثم، حديث (٢٣٨٩)، وأحمد (٤/ ١٨٢)، وابن حبان (٢٣٩٧)، والبيهقي (١٠/ ١٩٢)، وفي «**شعب الإيمان**»، (٥/ ٤٥٧) رقم (٧٢٧٢)، والبغوي في «**شرح السنة**» (٦/ ٤٧٤- بتحقيقنا) كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن النواس بن سمعان به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وأخرجه أحمد (٤/ ١٨٢)، والدارمي (٢/ ٣٢٢)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**» (٥/ ٤٥٧) رقم (٧٢٧٣) من طريق صفوان بن عمرو، عن يحيى بن جابر القاضي، عن النواس بن سمعان به.
وللحديث شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني: أخرجه أحمد (٤/ ١٩٤)، وأبو نعيم في «**الحلية**» (٢/ ٣٠)، والطبراني في «**الكبير**» (٢٢/ ٢١٩) عنه مرفوعاً بلفظ: «البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس ويطمئن إليه القلب».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾

وقوله تعالَى: ﴿حُرِّمَتْ عليكم الميتة والدَّمُ...﴾ الآيةَ: تعديدٌ لما يُتْلَىٰ على الأمَّة ممَّا استثني من بهيمة الأَنْعَام، ﴿والدَّمُ﴾: معناه: المَسْفُوح، ﴿ولَحْمُ الخِنْزير﴾: مقتض لشَحْمِهِ؛ بإجماع، ﴿وما أُهِلَّ لغَيْر اللَّه به﴾: قد تقدَّم، ﴿والمُنْخَنِقَةُ﴾: معناه: التي تَمُوتُ خَنْقاً، ﴿والمَوْقُوذَةُ﴾: التي تُرْمَىٰ أو تُضْرَبُ بِعَصاً، وشبهها، ﴿والمتردِّيةُ﴾: هي التي تَتَرَدَّىٰ مِنْ عُلْوٍ إِلَىٰ سُفْلٍ، فتموتُ، ﴿والنَّطِيحَةُ﴾: فَعِيلَةٌ بمعنى مَفْعُولَةٍ، ﴿وما أَكَلَ السَّبُعُ﴾: يريد كُلَّ ما افترسَهُ ذو نَابٍ، وأظْفَارٍ من الحَيَوان، وكانَتِ العربُ تأكل هذه المذْكُورات، ولم تَعْتَقِدْ ميتةً إلا ما مَاتَ بالوَجَعِ ونحو ذلك.

واختلف العلماءُ في قوله تعالَىٰ: ﴿إِلا ما ذَكَّيْتُمْ﴾، فقال ابنُ عباس، وجمهورُ العلماء: الاستثناءُ من هذه المذْكُوراتِ، فما أُدْرِكَ مِنْهَا يَطْرِفُ بِعَيْنٍ أو يُحَرِّكُ ذَنَباً[1]، وبالجُمْلة/: ما يتحقَّق أنه لم تَفِضْ نفسه، بل له حياةٌ، فإنه يُذَكَّىٰ علَىٰ سُنَّة الذَّكَاة، ١٤٢ أ ويُؤْكَلُ، وما فَاضَتْ نفسه، فهو الميتَةُ، وقال مالكٌ مرَّةً بهذا القَوْلِ، وقال أيضاً، وهو المشهور عنه، وعن أصحابه مِنْ أهْل المدينة: إنَّ قوله تعالَىٰ: ﴿إِلاَّ ما ذَكَّيتم﴾: معناه: مِنْ هذه المذْكُورات في وَقْتٍ تَصِحُّ فيه ذَكاتُها، وهو ما لم تنفذ مقاتِلها، ويتحقَّق أنها لا تَعِيشُ، ومتَىٰ صارَتْ في هذا الحَدِّ، فهي في حُكْم المَيْتَة، فالاستثناءُ عند مالك مُتَّصِلٌ؛ كقول الجمهور، لكنه يُخَالِفُ في الحَالِ التي يَصِحُّ فيها ذَكاةُ هذه المذكورات واَحْتُجَّ لمالِكٍ؛ بأنَّ هذه المذكوراتِ لو كَانَتْ لا تحرم إلاَّ بموتها، لكان ذكْرُ المَيْتَة أولاً يُغْنِي عنها، ومِنْ حُجَّة المخالِفِ أنْ قَالَ: إنما ذُكِرَتْ بسبب أنَّ العرب كانَتْ تعتقدُ أنَّ هذه الحوادِثَ كالذَّكَاة، فلو لم يُذْكَرْ لها غَيْرُ الميتةِ، لظَنَّتْ أنها ميتةُ الوَجَعِ؛ حَسْبما كانَتْ عليه، والذَّكَاةُ في كلام العرب: الذَّبْح.

وقوله سبحانه: ﴿وما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾: عطفٌ على المحرَّمات المذْكُورة، والنُّصُب: حجارةٌ تُنْصَبُ، يذبحون علَيْها، قال ابنُ جُرَيْج: وليسَتِ النُّصُب بأصنام؛ فإن الصَّنَمُ يُصوَّر ويُنْقَشُ، وهذه حجارةٌ تُنْصَبُ، وكَانَتِ العربُ تَعْبُدُها[2]، قال ابنُ زَيْدٍ: مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ: شيْءٌ واحدٌ[3].

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٤١١) برقم (١١٠٣٦)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٥١).
(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٤١٤) برقم (١١٠٥٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٥٢).
(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٤١٥) برقم (١١٠٦١)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٥٢).
(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٥٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع *: ما ذُبِحَ على النصبِ جُزْءٌ مِمَّا أهِلَّ به لغير اللَّه، لكنْ خُصَّ بالذِّكْر بعد جنْسِهِ؛ لشهرة أمْرِه.

وقوله سبحانه: ﴿وأنْ تستقسموا بالأزلاَمِ﴾: حرَّم سبحانه طَلَبَ القِسْمِ، وهو النَّصِيبِ، أوِ القَسْمِ ـ بفتح القاف ـ، وهو المصدَرُ؛ بالأزلام، وهي سِهَامٌ، قال صاحبُ «سلاح المؤمن»: والاَسْتقسامُ: هُوَ الضَّرْب بها؛ لإخراجِ مَا قُسِمَ لهم، وتَمْيِيزِهِ بزَعْمهم. انتهى، وأزْلاَمُ العَرَبِ علَىٰ أنواعٍ؛ منْها الثلاثةُ الَّتي كان يتَّخِذُها كلُّ إنسانٍ لنفسه علَىٰ أحدها «افْعَلْ»، وعلى الآخر «لاَ تَفْعَلْ»، وثالثٌ مهملٌ؛ لا شيْءَ عليه، فيجعلها في خريطَةٍ معه، فإذا أراد فِعْلَ شيءٍ أدخَلَ يده، وهي متشابهَةٌ فأخْرَجَ أحدها، وَأْتَمَرَ له، وانتهَىٰ بحسب ما يَخْرُجُ له، وإنْ خرج القِدْحُ الذي لا شَيْءَ فيه، أعاد الضَّرْبَ.

وقوله سبحانه: ﴿ذلكم فِسْقٌ﴾: إشارةٌ إلى الاَسْتقسامِ بالأزلام.

وقوله تعالى: ﴿اليوم يئس الذين كفروا من دينكم﴾: معناه؛ عند ابن عباس وغيره: مِنْ أنْ تَرْجِعُوا إلى دينهم[1]، وظاهرُ أمر النبيِّ ﷺ، وأمْرِ أصحابِهِ، وظهور الدِّين يقتضي أنَّ يَأْسَ الكُفَّارِ عنِ الرجوعِ إلَىٰ دينهم قد كَانَ وَقَعَ مُنْذُ زمانٍ، وإنما هذا اليأسُ عندي من اضمحلالِ أمْرِ الإسلام، وفَسَادِ جمعه؛ لأن هذا أمْرٌ كان يترجَّاه مَنْ بَقِيَ من الكفَّار؛ ألا ترَىٰ إلى قول أخِي صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ[2] في يَوْمِ هَوَازِنَ حتى انْكَشَفَ المُسْلمون، وظنَّها هزيمةً: «أَلاَ بَطَلَ السِّحْرُ اليَوْمَ»، إلَىٰ غير هذا مِنَ الأَمْثلَة، وهذِهِ الآيةُ في قول الجمهورِ؛ عُمَرَ بْنِ الخطابِ[3] وغيره: نَزَلَتْ في عَشِيَّةِ يَوْمِ عَرَفَةَ يَوْمَ الجمعةِ، وفي ذلك اليَوْمِ امَّحَىٰ أمْرُ الشِّرْكِ مِنْ مَشَاعِرِ الحَجِّ، ولم يحضُرْ من المشركين المَوْسِمَ بَشَرٌ، فيحتملُ قوله تعالى: ﴿اليَوْمَ﴾: أنْ تكون إشارةً إلى اليوم بعينه، ويحتملُ أنْ تكون إشارةً إلى الزَّمَنِ والوَقْت، أيْ: هذا الأوانُ يَئِسَ الكفَّار من دينكم.

١٤٢ ب وقوله: ﴿الذينَ كَفَرُوا﴾/: يعمُّ سائر الكفَّار من العرب وغيرهم؛ وهذا يقوِّي أنَّ اليأس إنما هو مِنَ انْحلالِ أمْرِ الإسلام، وأمر سبحانه بخَشْيَته الَّتي هِيَ رأْسُ كُلِّ عبادةٍ؛ كما قال ﷺ: «وَمِفْتَاحُ كُلِّ خيرٍ».

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٤١٨) برقم (١١٠٧٩)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٥٤)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن ابن عباس.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٤٤٢).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٤٤٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿اليوم أكملتُ لكم دينَكُمْ﴾: تحتملُ الإشارةَ بـ «اليَوْم» ما قد ذكرناه، حَكَى الطبريُّ[١]؛ أنَّ النبيَّ ـ عليه السلام ـ لَمْ يَعِشْ بعد نزول هذه الآية إلاَّ إِحْدَىٰ وثمانِين ليلةً، والظاهر أنه عاشَ ﷺ أكثر بأيام يسيرةٍ، قُلْتُ: وفي سماعِ ابنِ القاسِمِ، قال مالك: بلَغَنِي أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ في اليومِ الذي تُوُفِّيَ فِيهِ، وَقَفَ علَىٰ بابه، فقال: «إِنِّي لاَ أُحِلُّ إِلاَّ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَلاَ أُحَرِّمُ إِلاَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ في كِتَابِهِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، ويَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، اَعْمَلاَ لِمَا عِنْدَ اللَّهِ؛ فَإِنِّي لاَ أُغْنِي عَنْكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئاً»، قال ابن رُشْدٍ: هذا حديثٌ يدلُّ علَىٰ صحَّته قولُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿تبياناً لكلِّ شيءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، فالمعنى في ذلك: أنَّ اللَّه عز وجل نَصَّ علَىٰ بعض الأحكام، وأجْمَلَ القَوْلَ في بعضها، وأحَالَ علَى الأدلَّة في سائِرِها بقوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] فبيَّن النبيُّ ﷺ ما أجمله اللَّه في كتابه؛ كما أمره؛ حيثُ يقول: ﴿لِتُبَيِّنَ للناس ما نزل إِلَيْهِم﴾ [النحل: ٤٤]، فما أحلَّ ﷺ، أو حرَّم، ولم يوجَدْ في القُرآن نَصًّا، فهو مما بيَّن مِنْ مُجْمَلِ القُرآن، أو علمه بما نُصِبَ من الأدلَّة فيه، فهذا معنى الحَدِيثِ، واللَّه أعلم، فما يَنْطِقُ ﷺ عَنِ الهوَىٰ؛ إِنْ هو إِلاَّ وحْيٌ يوحَى. انتهى من **«البيان والتحصيل»**.

وفي **«الصحيح»**؛ «أنَّ عمرَ بْنَ الخطَّابِ، قال لَهُ يَهُودِيٌّ: آيَةٌ في كتابِكُمْ تقرءُونَهَا، لو علَيْنا نزلَتْ، لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عيداً، فقال له عُمَرُ: أيُّ آيَة هِيَ؟ فَقَالَ: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، فقالَ له عُمَرُ: قَدْ عَلِمْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ؛ نَزَلَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ»[٢].

---

(١) ينظر: الطبري (٤/ ٤١٨).

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٢٩) كتاب «الإيمان»، باب زيادة الإيمان ونقصانه، حديث (٤٥)، وفي (٧/ ٧١٢) كتاب «المغازي»، باب حجة الوداع، حديث (٤٤٠٧)، وفي (٨/ ١١٩) كتاب «التفسير»، باب ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾، حديث (٤٦٠٦)، وفي (١٣/ ٢٥٩) كتاب «الاعتصام»: حديث (٧٢٦٨)، ومسلم (٤/ ٢٣١٢ـ ٢٣١٣) كتاب «التفسير»، حديث (٣ـ ٥/ ٣٠١٧)، والترمذي (٥/ ٢٥٠) كتاب «التفسير»، باب سورة المائدة، حديث (٣٠٤٣)، والنسائي (٥/ ٢٥١) كتاب «الحج»، باب ما ذكر في يوم عرفة، و (٨/ ١١٤) كتاب «الإيمان»، باب زيادة الإيمان، وأحمد (١/ ٢٨)، والحميدي (٣١)، وعبد بن حميد في **«المنتخب من المسند»** (ص ـ ٤٠) رقم (٣٠)، والطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٤٢١) رقم (١١٠٩٨)، وابن حبان (١٨٥)، والآجري في **«الشريعة»** (ص ١٠٥)، والبيهقي (٥/ ١١٨) كتاب «الحج»، كلهم من طريق قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب به.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
والحديث: ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٤٥٦)، وزاد نسبته إلى ابن المنذر.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع[١] *: فَفِي ذلك اليَوْم عِيدَانِ للإسلام، إِلَىٰ يوم القِيامةِ، وإتمامُ النعمة هو في ظُهُور الإسلام، ونُورِ العقائدِ، وكمالِ الدِّينِ، وسعةِ الأحوالِ، وغيرِ ذلكَ ممَّا ٱشتملَتْ عليه هذه المِلَّةُ الحنيفيَّة إِلَىٰ دخولِ الجَنَّة، والخلودِ في رَحْمَةِ اللَّه سبحانه، جَعَلَنَا اللَّهُ مِمَّنْ شَمِلَتْهُ هذه النعمة.

وقوله سبحانه: ﴿ورضيتُ لكم الإسلام ديناً﴾: يحتملُ الرِضَا في هذا الموضع؛ أنْ يكون بمعنى الإرادةِ، ويحتملُ أنْ يكونَ صفةَ فِعْلٍ عبارةً عَنْ إظهارِ اللَّهِ إياه؛ لأنَّ الرضَا من الصفاتِ المتردِّدة بَيْنَ صفاتِ الذَّاتِ وصفاتِ الأفعال، واللَّه تعالَىٰ قد أراد لنا الإسلامَ، وَرَضِيَهُ لنا، وَثَمَّ أشياء يريدُ اللَّه وقوعها ولا يَرْضَاها.

وقوله سبحانه: ﴿فمن ٱضطرَّ في مخمصة﴾، يعني: مَنْ دَعَتْهُ ضرورةٌ إِلَىٰ أكْل المَيْتَة، وسائر تلْكَ المُحرَّمات، وسُئِلَ ﷺ، مَتَىٰ تَحِلُّ الميتَةُ للنَّاسِ؟ فَقَالَ: «إِذَا لَمْ يَصْطَبِحُوا، وَلَمْ يَغْتَبِقُوا[٢]، وَلَمْ يَحْتَفِئُوا[٣] بَقْلاً[٤]». والمخمَصَةُ: المجاعَةُ التي تخمص فيها البُطُونُ، أي: تَضْمُرُ.

وقوله سبحانه: ﴿غير متجانِفٍ لِّإثم﴾ هو بمعنى: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣] وقد تقدَّم تفسيره.

قال * ص *: متجانف: أي: مائلٌ منحرفٌ. انتهى، وقد تقدَّم في «البقرة».

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾

١٤٣ ب وقول تعالى: ﴿يسألونك ماذا أحلَّ لهم﴾: سببُ نزولها أنَّ النبيَّ ﷺ/ لمَّا أمر بقَتْل

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٥٤).

(٢) تفتعلوا من الغبوق، وهو شرب آخر النهار مقابل الصَبُوح.
ينظر: «النهاية» (٣/ ٣٤١).

(٣) قال أبو عبيد: هو من الحفأ، مهموز مقصور، وهو أصل البَردِيّ الأبيض الرطب منه، وقد يؤكل. يقول: ما لم تقتلعوا هذا بعينه فتأكلوه. ينظر: «النهاية» (١/ ٤١١).

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٢١٨)، والحاكم (٤/ ١٢٥)، والبيهقي (٩/ ٣٥٦) من طريق حسان بن عطية، عن أبي واقد الليثي به.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ولم يخرجاه.
وقال الذهبي: فيه انقطاع.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الكلابِ. سأله عاصمُ بنُ عَدِيٍّ وغيره، مَاذَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ هَذِهِ الكِلابِ»[١].

قال * ع[٢] *: وظاهر الآية أنَّ سائلاً سأل عمَّا يحلُّ للنَّاسِ من المَطَاعِمِ؛ لأنَّ قوله تعالَىٰ: ﴿قُلْ أحلَّ لكم الطَّيِّبَاتُ﴾ ليس بجوابٍ عمَّا يحِلُّ للناسِ اتخاذُهُ من الكَلاَبِ إلاَّ أنْ يكون مِنْ باب إجَابَةِ السائلِ بأكثر ممَّا سأَلَ عنه، وهو موجودٌ كثيراً من النبيِّ ﷺ، والطَّيِّبُ: الحَلاَل.

وقوله سبحانه: ﴿وما علَّمتم﴾: أي: وصَيْدُ ما علَّمتم، قال الضَّحَّاك وغيره: ﴿وما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجوارحِ مكلِّبين﴾: هي الكلاَبُ خاصَّةً.

قال العِرَاقِيُّ في ﴿مكلِّبين﴾: أصحاب أَكْلُبٍ لها مُعَلِّمين. انتهى، وأعلَىٰ مراتِبِ التَّعْلِيم، أنْ يُشْلى الحَيَوانُ فَيَنْشَلِي، ويُدْعَىٰ فَيُجِيب، ويُزْجَر بَعْد ظَفَرِهِ بالصَّيْد، فينزجر، وجوارِحُ: جمع جَارِح، أي: كاسب، يقال: جَرَحَ فلانٌ، واجْتَرَحَ؛ إذا اكْتَسَبَ؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، أي: ما كَسَبْتُمْ مِنْ حسنةٍ وسيئةٍ.

قال * ع[٣] *: وقرأ[٤] جمهورُ النَّاس: ﴿وما عَلَّمْتُمْ﴾ ـ بفتح العين واللام ـ، وقرأ ابنُ عبَّاس ومحمَّدُ ابْنُ[٥] الحنفيَّة: «عُلِّمْتُمْ» ـ بضم العين وكسر اللام ـ: أي: من أمرِ الجوارحِ، والصَّيْدِ بِها، وقرأ جمهورُ النَّاس: «مُكَلِّبِينَ» ـ بفتح الكاف وشَدِّ اللام ـ، والمُكَلِّبُ: معلِّم الكلابِ، ومُضَرِّيَها، ويقال لِمَنْ يعلِّم غَيْرَ كَلْبٍ: مُكَلِّب؛ لأنه يَرُدُّ ذلك الحيوان كالكَلْبِ.

وقوله سبحانه: ﴿تعلِّمونَهُنَّ ممَّا علَّمكم اللَّه﴾: أيْ: تعلمونَهُنَّ الحِيلَةَ في الاِصطياد، والتأتِّي لتحصيلِ الحيوانِ، وهذا جزءٌ مما علَّمه اللَّه الإنسان، فـ «مِنْ»: للتبعيض.

وقوله تعالى: ﴿فكلوا مما أمسكْنَ عليكم﴾: يحتملُ: ممَّا أمسكْنَ، فلم يأكلْنَ منه شيئاً، ويحتملُ: ممَّا أمسكْن، وإن أكلْنَ منه، وبحَسَبِ هذا الاِحتمالِ اختلف العلماءُ في جواز أكْلِ الصيد، إذا أكل منه الجارحُ.

وقوله سبحانه: ﴿واذكروا اسْمَ اللَّهِ عليْه﴾: أمر بالتسمية عنْدَ الإرسال، وذهب مالكٌ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٤٨) برقم (١١١٣٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٥٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٥٨)، وعزاه لابن جرير عن عكرمة.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٥٦).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٥٧).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٥٧).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٥٧)، و «البحر المحيط» (٣/ ٤٤٥)، و «الدر المصون» (٢/ ٤٨٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
HRH PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وجمهورُ العلماء؛ أنَّ التسمية واجبةٌ، مع الذِّكر، ساقطةٌ مع النِّسْيَان، فمن تركَهَا عامداً، فقد أفْسَدَ الذبيحةَ والصَّيدَ، ومن تَرَكها ناسياً، سمَّىٰ عند الأكْلِ، وكانَتِ الذبيحةُ جائزةً، وفِقْهُ الصيْدِ والذبْحِ في معنى التسميةِ ـ واحدٌ.

ثم أمر سبحانه بالتقوَىٰ على الجُمْلة، والإشارة إلَىٰ ما تضمَّنته هذه الآياتُ مِنَ الأوامِرِ والنواهِي، وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّه سريعُ الحِسَابِ﴾: وعيدٌ وتحذيرٌ.

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ۖ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿اليوم أحلَّ لكم الطيِّبات﴾: إشارةٌ إلى الزَّمَنِ والأوانِ، والخِطَابُ للمؤمِنِينَ.

وقوله سبحانه: ﴿وطعامُ الذين أوتوا الكتَابَ حِلٌّ لكم﴾: الطعامُ في هذه الآيةِ: الذَّبَائِحُ؛ كذا قال أهل التفسير.

واختلفوا في لَفْظَةِ ﴿طَعَام﴾.

فقال الجمهورُ: هي الذبيحةُ كلُّها، وقالتْ جماعة: إنما أحل لنا طعامهم من الذبيحةِ، أي: الحلال لهم منها لا ما لا يَحِلُّ لهم؛ كَالطَّرِيفِ، وَالشُّحُومِ المحْضَةِ.

واختلف في لَفْظة ﴿أُوتُوا الكِتَاب﴾.

فقالتْ طائفة: إنما أحل لنا ذبائح الصُّرَحَاءِ منهم، لا مَنْ كان دخيلاً في هذَيْن الدِّينَيْنِ، وقال جمهورُ الأمَّة؛ ابنُ عَبَّاس، والحسنُ، ومالكٌ، وغيرهم: إنَّ ذبيحةَ كُلِّ نصرانيٍّ حلالٌ، كان مِنْ بني تَغْلِبَ أو غيرهم[1]، وكذلك اليهودُ، وتأوَّلوا قوْلَ اللَّهِ تعالَىٰ: ﴿ومَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

وقولُهُ سُبْحَانه: ﴿وطعامكم حلٌّ لهم﴾: أي: ذبائحكم، فهذه رُخْصَة للمسلمين، لا لِأَهْلِ الكتابِ، لَمَّا كان الأمْرُ يقتضي أنَّ شيئاً قد تشرَّعنا فيه بالتَّذْكِيَةِ ينبغي لنا أنْ نَحْمِيَهُ منهم، رخَّص اللَّه تعالَىٰ لنا في ذلك؛ دفعاً للمشقَّة بحَسَب التجاوُرِ.

وقوله سبحانه: ﴿والمحصَنَاتُ﴾: عطْفٌ على الطَّعَام المُحَلَّل، ذهب جماعةٌ منهم

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٤٤١) برقم (١١٢٣١) عن ابن عباس، (١١٢٣٢) عن الحسن، وذكره ابن عطية (٢/ ١٥٩)، وابن كثير في «تفسيره» (٢/ ١٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

مالكٌ إلى أنَّ المحصنات في هذه الآيةِ الحرائر[١]، فمنعوا نِكَاحَ الأَمَةِ الكتابيَّة،/ وذهب ١٤٤أ جماعةٌ إلى أنهنَّ العَفَائِفُ، فأجازوا نكاحَ الأَمَةِ الكتابيَّة، والأجورُ في الآية: المُهُورُ، وانتزع بعضُ العلماءِ مِنْ لَفْظ: ﴿آتيتموهن﴾؛ أنَّه لا ينبغي أنْ يدخل زَوْجٌ بزوجته إلاَّ بَعْدَ أنْ يَبْذُلَ من المَهْر ما يستحلُّها به، و ﴿مُحْصِنِينَ﴾: معناه: متزوِّجين على السُّنَّة.

وقوله سبحانه: ﴿ومن يكفر بالإيمان﴾: أي: بالأمور التي يَجِبُ الإيمان بها، وباقي الآية بيِّن.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم...﴾ الآية: قال ابن العَرَبِيِّ: في «**أحكامه**»[٢]: لا خِلاَفَ بَيْن العلماءِ أنَّ هذه الآيةَ مَدَنِيَّةٌ؛ كما أنه لا خِلاَفَ أنَّ الوضوء[٣] كانَ مَعْقُولاً قَبْلَ نزولها غَيْرَ مَتْلُوٍّ؛ ولذلك قال علماؤُنا: إنَّ الوُضُوءَ كان بمكَّة سُنَّةً، ومعناه: كان مفْعولاً بالسُّنَّة، وقوله: ﴿إذا قمتم﴾: معناه: إذا أردتُمُ القِيَامَ

---

(١) ذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ١٥٩).

(٢) ينظر: «**أحكام القرآن**» (٢/ ٥٥٨).

(٣) والوضوء بضم الواو: الفِعْلُ، وبفتحها: الماء المُتَوَضَّأُ به، هذا هو المشهور، وحكي الفتح في الفعل، والضَّمُّ في الماء، وهو في اللغة: عبارة عن النَّظَافَةِ والحسن والنَّقَاوَةِ.
ينظر: «**لسان العرب**» (٦/ ٤٨٥٤، ٤٨٥٥)، «**تهذيب اللغة**» (١٢/ ٩٩)، «**ترتيب القاموس المحيط**» (٤/ ٦٢٢).
واصطلاحاً:
عرفه الحنفية بأنه: الغُسْلُ والمَسْحُ في أعضاء مَخْصُوصَةٍ.
وعَرَّفَهُ الشَّافِعِيَّةُ: اسْتِعْمَالُ الماء في أعضاء مخصوصة مُفْتَتَحاً بنيَّةٍ.
وعرفه المالكية بأنه: إزالة النَّجَسِ، أو هو رَفْعُ مانع الصلاة.
وعرفه الحَنَابِلَةُ بأنه: استعمال الماء الطَّهُورِ في الأعضاء المخصوصة، على صفة مُفْتَتَحَةٍ بالنيَّةِ.
ينظر: «**الاختيار**» (١/ ٧)، «**مغني المحتاج**» (١/ ٤٧)، «**الخرشي**» (١/ ٢٠)، «**المبدع**» (١/ ١١٣).
وَلَمَّا كان العبد مُكَلَّفاً بالصَّلاَةِ التي هي رُكْنٌ من أركان الدين، والصلاة مُنَاجَاةٌ بين العبد وربه، ومن أجل ذلك يكون اللاَّئِقُ بحال من يخاطب رَبَّهُ، ويناجيه أن يكون متطهراً من الأَدْرَانِ والأَوْزَارِ.
وقد ورد في كثير من الأحاديث أن الذُّنُوبَ تَنْزِلُ عن صاحبها مع كل قَطْرَةٍ من قطرات الوضوء، لذلك شُرِعَ الوضوء قبل الصلاة. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

إلى الصلاة. انتهى.

قال زيدُ بْنُ أَسْلَمَ والسُّدِّيُّ: معنى الآية: إذا قمتُمْ من المضاجِعِ، يعني النَّوْمَ[١]، والقصْدُ بهذا التأويلِ أنْ يعمَّ الأحداث بالذِّكْر، وفي الآية علَىٰ هذا التأويلِ تقديمٌ وتأْخيرٌ، تقديره: يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة من النومِ، أو جاء أَحدٌ منكم من الغائِطِ، أو لامَسْتُمُ النِّساء، يعني: الملامسة الصغْرَىٰ فاغسلوا، وهنا تمَّتْ أحكامُ الحَدَثِ الأَصْغَرِ، ثم قال: ﴿وإِنْ كنتم جنباً فاطَّهَّروا﴾، فهذا حُكْم نوعٍ آخر، ثم قال للنوعين جميعاً: ﴿وإِنْ كنتُمْ مرضَىٰ أو على سفر. . . . . فلم تجدُوا ماءً فتيمموا صعِيداً طَيِّباً﴾، وقال بهذا التأويل محمَّد بْنُ مَسْلمة[٢] مِنْ أصحاب مالكٍ وغيره[٣].

وقال جمهورُ أهْلِ العِلْم: معنى الآيةِ: إذا قمتم إلى الصلاةِ مُحْدِثِينَ، وليس في الآيةِ علَىٰ هذا تقديمٌ ولا تأْخيرٌ، بل ترتَّب في الآية حُكْمُ واجِدِ المَاءِ إلى قوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا﴾، ودخلَتِ الملامسةُ الصغْرَىٰ في قولنا: «مُحْدِثِينَ»، ثم ذكَرَ بعد ذلك بقوله: ﴿وإِن كنتمْ مرضَىٰ. . .﴾ إلى آخر الآية حُكْمَ عادمِ الماءِ مِنَ النوعَيْنِ جميعاً، وكانت الملامسةُ هي الجماعَ.

وقال * ص *: ﴿إِذا قمتم﴾ أي: إذا أردتُّم، وعبَّر بالقيامِ عن إرادَتِهِ؛ لأنه مُسَبَّبٌ عنها. انتهى.

ومِنْ أحسن الأحادِيثِ وأصحِّها في فَضْل الطهارةِ والصَّلاة: ما رواه مالكٌ في «**الموطَّإِ**»، عن العَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرحمن[٤]، عن أبيهِ، عن أبي هريرة؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

= وقد فُرِضَ الوضوء ليلة الإسراء مع الصلاة، قبل الهِجْرَةِ، وكان الوضوء أَوَّلَ الأمر وَاجِباً لكل صَلاَةٍ، ثم نُسِخَ ذلك يوم غزوة «الخَنْدَقِ»، وصار وَاجِباً من الحَدَثِ. الباجوري (١/ ٢٠).

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٥٢) برقم (١١٣٢٢) عن زيد بن أسلم، (١١٣٢٤) عن السدي، وذكره ابن عطية (٢/ ١٦٠).

(٢) هو محمد بن مسلمة بن هشام بن إسماعيل ابو هشام، وهشام هذا هو أمير المدينة الذي نسب إليه مد هشام، كان ابن مسلمة من الطبقة الوسطى من أهل المدينة، وكان أفقه فقهاء المدينة من أصحاب مالك فكان ثقة مأمون حجة، جمع العلم والورع، روى عن مالك وتفقه عنده، توفي سنة ست ومائتين هجرية. ينظر: الديباج المذهب ص٢٢٧ .

(٣) ينظر: ابن عطية (٢/ ١٦١).

(٤) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الجهني مولى الحرقة المدني، أحد الأعلام. عن أبيه وأنس وعكرمة. وعنه ابن جريج وابن إسحاق ومالك وخلق. وثقة أحمد. وقال يحيى بن معين: ليس بذاك. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صالح أنكر من حديثه أشياء. قال الواقدي: توفي في خلافة المنصور. ينظر: الخلاصة (٢/ ٣١٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرَكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ: إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عِنْدَ المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ»(١).

قال أبو عمر في «**التمهيد**»: هذا الحديثُ مِنْ أَحْسَنِ ما رُوِيَ عن النبيِّ ﷺ في فضائِلِ الأعمالِ.

قال صاحبُ «**كتاب العَيْنِ**»: الرِّبَاطُ: ملازمةُ الثُّغُور، قال: والرِّبَاطُ مواظبةُ الصلاةِ أَيضاً انتهى.

والغُسْلُ، في اللغة(٢): إِيجادُ المَاء في المَغْسُول، مع إِمرار شَيْء علَيْه كاليَدِ، والوَجْه

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ٢١٩) في الطهارة: باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٤١/ ٢٥١)، والترمذي (١/ ٧٢ ـ ٧٣) في أبواب الطهارة: باب ما جاء في إسباغ الوضوء (٥١)، والنسائي (١/ ٨٩) في الطهارة: باب الفضل في إسباغ الوضوء، وابن ماجة (١/ ١٤٨) في الطهارة: باب ما جاء في إسباغ الوضوء (٤٢٨)، وأحمد (٢/ ٢٧٧، ٣٠٣)، وأبو عوانة في «**المسند**» (١/ ٢٣١)، وأبو يعلى (٦٥٠٣)، وابن خزيمة (١/ ٦) برقم (٥)، ومالك (١/ ١٦١) في قصر الصلاة في السفر (٥٥)، والبغوي في «**شرح السنة**» (١/ ٢٥١) برقم (١٤٦) من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: حسن صحيح.
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري رواه ابن ماجة في المصدر السابق (٤٢٧)، وفي المساجد: باب المشي إلى الصلاة (٧٧٦)، وأحمد (٣/ ١٦)، والدارمي (١/ ١٧٧، ١٧٨) في الوضوء: باب ما جاء في إسباغ الوضوء، وابن خزيمة برقم (١٧٧، ٣٥٧)، وابن حبان (٣٩٤)، والحاكم في «**المستدرك**» (١/ ١٩١ ـ ١٩٢)، وأبو يعلى (١٣٥٥)، وعبد بن حميد في مسنده (٩٨٤).
وقال الهيثمي في «**المجمع**» (٢/ ٩٥ـ ٩٦): رواه أحمد بطوله، وأبو يعلى أيضاً... وفيه عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به خلاف، وقد وثقه غير واحد. وفي الباب أيضاً عن جابر رواه البزار (١/ ٢٢٣) برقم (٤٤٩، ٤٥٠)، وابن حبان (١٦١ـ موارد).
وقال الهيثمي في «**المجمع**» (٢/ ٤٠): رواه البزار... وإسناد الأول فيه شرحبيل بن سعد، وهو ضعيف عند الجمهور. وذكره ابن حبان في «**الثقات**»، وأخرج له في «**صحيحه**» هذا الحديث، وإسناد الثاني فيه يوسف بن ميمون الصباغ، ضعفه جماعة، ووثقه ابن حبان، وأبو أحمد بن عدي، وقال البزار: صالح الحديث.

(٢) قال الجَوْهَرِيُّ: غَسَلْتُ الشيء غَسْلاً بالفتح، والاسْمُ الغُسْلُ بالضم: ويقال: غسلٌ: كَعُسُر وعَسْرٌ. قال الإمام أبو عبد اللَّه بن مالك في «**مثلثه**»: والغُسْل، يعني بالضم: الاغْتِسَالُ، والماء الذي يُغْتَسَلُ به.
وقال القاضي عِيَاضٌ: الغَسْلُ بالفتح: الماء.
والغُسْلُ: الإِسَالَةُ، والغُسَالَةُ: ما غَسَلْتَ به الشيء، والغَسُولُ: الماء الذي يُغْتَسَلُ به، وكذلك المُغْتَسَلُ، والمُغْتَسَلُ أيضاً: الذي يُغْتَسَلُ فيه. والغِسْلُ بالكسر: ما يُغْسَلُ به الرَّأْسُ من خُطْمِيٍّ وغيره، ومنه الغِسْلِينُ، وهو مَا انْغَسَلَ من لُحُومِ أَهْلِ النَّارِ وَدِمَائِهِمْ. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ما وَاجَهَ النَّاظر وقابله، والنَّاس كلُّهم علَىٰ أنَّ داخل العينَيْنِ لا يلْزَمُ غسله إلا ما رُوِيَ عنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أنه كان يَنْضَحُ[1] الماءَ في عَيْنَيْهِ[2]. واليَدُ لغةً تَقَعُ على العُضْوِ من المَنْكِبِ إِلَى أطرافِ الأصابعِ، وحَدَّ اللَّه سبحانه مَوضِعَ الغُسْلِ منه؛ بقوله: ﴿إِلى المرافِقِ﴾.

واختلف العلماءُ، هل تدخُلُ المرافِقُ في الغُسْلِ أم لاَ، وتحريرُ العبارةِ في هذا المعنَىٰ: أنْ يقَالُ: إذا كان مَا بَعْد إلى لَيْسَ مما قَبْلَهَا، فالحَدُّ أولُ المذكورِ بعدها، وإذا كان ما بَعْدَها مِنْ جملة ما قَبْلَهَا/، فالاِحتياطُ يُعْطِي أنَّ الحدَّ آخر المذكور بَعْدَها؛ ولذلك يترجَّح دخولُ المرفَقَيْنِ في الغُسْل، والرواياتان عن مالكٍ، قال ابنُ العَرَبِيِّ في «أحكامه»[3]، وقد رَوَى الدارقطنيُّ وغيره عن جابرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أنَّ النبيَّ ﷺ، لَمَّا تَوَضَّأَ أَدَارَ المَاءَ عَلَىٰ مِرْفَقَيْهِ[4]. انتهى. ١٤٤ ب

= وفي «المغرب»: غَسْلُ الشيء: إزالة الوَسَخِ ونحوه عنه، بإجراء الماء عليه. والغُسْلُ بالضَّم: اسم من الاغْتِسالِ، وهو غَسْلُ تمام الجَسَدِ، واسم للماء الذي يُغْتَسَلُ به أيضاً.
ينظر: «الصَّحاح» (٥/ ١٧٨١)، «تهذيب اللغة» (٨/ ٣٥، ٣٦)، «لسان العرب» (٥/ ٣٢٥٦، ٣٢٥٧).
واصطلاحاً:
عرفه الحَنَفِيَّةُ بأنه: غَسْلُ البَدَنِ.
وعند الشافعية: سَيَلاَنُ الماء على جميع البَدَنِ.
وعند المالكية: إيصال الماء لجميع الجَسَدِ بنيَّةِ استباحة الصَّلاَةِ مع الدَّلْك.
وعند الحنابلة: استعمال ماء طهور في جميع بَدَنِهِ، على وجه مخصوص.
ينظر: «الدرر» (١/ ١٧)، «الحرشي» (١/ ١٦١)، «كشاف القناع» (١/ ١٣٩).

(١) أصل النضح: الرَّشح، وهو هنا الرش، يعني كان يغسل باطن عينيه بالماء.
ينظر: «النهاية» (٥/ ٧٠)، و «لسان العرب» (٤٤٥٠).

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ١٦١).

(٣) ينظر: «أحكام القرآن» (٢/ ٥٦٧).

(٤) أخرجه الدارقطني (١/ ٨٣) كتاب «الطهارة»، باب وضوء رسول اللَّه ﷺ، حديث (١٥)، والبيهقي (١/ ٥٦) كتاب «الطهارة»، كلاهما من طريق عباد بن يعقوب، عن القاسم بن محمد بن عبد اللَّه بن عقيل، عن جده عن جابر به.
قال الدارقطني: ابن عقيل ليس بقوي.
وقال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٣٨٣).
وهو حديث ضعيف، فعباد بن يعقوب: هو الرواجني، متكلم فيه، روى عنه البخاري مقروناً بآخر، وقال ابن حبان فيه: رافضي داعية، يروي المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك. انتهى.
وعبد اللَّه بن محمد بن عقيل أيضاً فيه مقال، وكذلك ابن ابنه القاسم بن محمد بن عبد اللَّه بن عقيل، قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قال: كان متروك الحديث، وذكر عن أبي زرعة أنه قال: أحاديثه منكرة، وهو ضعيف الحديث أيضاً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي عن =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

واختلفَ في رَدِّ اليدَيْنِ في مَسْحِ الرَّأْسِ، هل هو فرضٌ أوْ سُنَّة، بعد الإجماع على أنَّ المَسْحَةَ الأَوْلَىٰ فَرْضٌ، فالجمهورُ علَىٰ أنَّه سُنَّة.

وقيل: هو فرضٌ، والإجماع على استحسَانِ مَسْحِ الرأس باليَدَيْنِ جمِيعاً، وعلى الإجزاء بواحدةٍ، واختُلِفَ فِيمَنْ مَسَحَ بأُصْبُعٍ واحدةٍ، والمشهورُ الإجزاءُ؛ ويترجَّح عدم الإجزاءِ؛ لأنه خروجٌ عن سُنَّة المَسْح، وكأنه لَعِبٌ إلاَّ أَنْ يكونَ ذلك عن ضَرَرِ مرضٍ ونحوه، فينبغي ألاَّ يُخْتَلَفَ في الإجزاء.

والبَاءُ في قوله تعالَىٰ: ﴿برءوسِكُمْ﴾ مؤكِّدة زائدةٌ عند مَنْ يَرَىٰ عمومَ الرأْس، والمعنى، عنده: وٱمْسَحُوا رءوسَكُمْ، وهي للإلْصَاقِ المَحْضِ عند مَنْ يرَىٰ إجزاء بعض الرأْسِ؛ كأنَّ المعنى: أوجِدُوا مَسْحاً برءوسكم، فمَنْ مَسَح، ولو شعرةً فقد فَعَلَ ذلك.

* ت *: قال ابنُ العَرَبِيِّ في «**أحكامه**»[1]: وقد ثَبَتَ عن النبيِّ ﷺ في صِفَةِ مَسْحِ الرأسِ؛ «أنه أَقْبَلَ بِيَدِهِ، وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَىٰ قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى المَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ»[2]، وفي البخاريِّ: «فَأَدْبَرَ بِهِمَا، وَأَقْبَلَ»، وَهُمَا صحيحانِ متوافِقَانِ،

= جده عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر. وروى عنه إسحاق بن محمد العزرمي. انتهى. ذكره في أتباع التابعين من كتابه.
ورواه البيهقي أيضاً من حديث سويد بن سعيد، عن القاسم بن محمد العقيلي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، أما القاسم وجدُّه فتقدما، وأما سويد بن سعيد فهو، وإن أخرج له مسلم، فقد قال ابن معين: هو حلال الدم، وقال ابن المديني: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنه كثير التدليس، وقيل: إنه عمي في آخر عمره، فربما لقن ما ليس في حديثه، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن، وسكت عنه البيهقي هنا، وقال في باب: من قال لا يقرأ: تغير بآخره، فكثر الخطأ في روايته. انتهى.
والعجب من البيهقي كيف سكت عن القاسم هنا، وقد قال في باب: لا يطهر بالمستعمل: لم يكن بالحافظ، وأهل العلم مختلفون في الاحتجاج برواياته.

(١) ينظر: «**أحكام القرآن**» (٢/ ٥٧٥).

(٢) أخرجه مالك في «**الموطأ**» (١/ ١٨)، كتاب «الطهارة»، باب العمل في الوضوء، الحديث (١)، وعبد الرزاق في المصنف (١/ ٦)، كتاب «الطهارة»، باب المسح بالرأس، الحديث (٥)، وأحمد (٤/ ٣٨)، والبخاري (١/ ٢٨٩)، كتاب «الوضوء»، باب مسح الرأس، الحديث (١٨٥)، ومسلم (١/ ٢١٠ـ ٢١١)، كتاب «الطهارة»، باب في وضوء النبي ﷺ، الحديث (١٨)، وأبو داود (١/ ٨٦ـ ٨٧)، كتاب «الطهارة»، باب صفة وضوء النبي ﷺ، الحديث (١٨)، والترمذي (١/ ٤٧)، كتاب «الطهارة»، باب ما جاء في مسح الرأس، الحديث (٣٢)، والنسائي (١/ ٧٢)، كتاب «**الطهارة**»، باب صفة مسح الرأس، وابن ماجة (١/ ١٤٩ـ ١٥٠)، كتاب «الطهارة»، باب ما جاء في مسح الرأس، الحديث (٤٣٤)، وابن الجارود في «**المنتقى**» (ص ٣٥)، باب صفة وضوء رسول الله ﷺ، والحميدي=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وهي مسألةٌ من «أصول الفقْهِ»؛ في تسمية الفعْلِ بأبتدائِهِ أو بغايته. انتهى.

وقرأ حمزة[١] وغيره: «وَأَرْجُلِكُمْ» ـ بالخفض ـ، وقرأ نافع وغيره بالنَّصْب، والعاملُ: «اغْسِلُوا»، ومن قرأ بالخفْضِ، جعل العامِلَ أَقْرَبَ العامِلَيْنِ، وجمهورُ الأُمَّة من الصحابة والتابعِينَ علَىٰ أنَّ الفَرْضَ في الرجْلَيْن الغَسْلُ، وأنَّ المَسْحَ[٢] لا يجزىءُ، وفي الصحيح: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ[٣] من النَّار» إذ[٤] رأىٰ ﷺ أعقابَهُمْ تلُوحُ، قال ابن العربيِّ في «القَبَس»:

= (١/ ٢٠٢)، وابن خزيمة (١/ ٨٠، ٨٧، ٨٨)، وابن حبان (٢/ ٢٩٦، ٢٩٧ـ الإحسان)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٠)، والبيهقي (١/ ٥٩) كتاب «الطهارة»، باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح والبغوي في «شرح السنة» (١/ ٣١٦ـ بتحقيقنا) عن عبد الله بن زيد.

وله شاهد من حديث معاوية، أخرجه أبو داود (١/ ٨٩)، كتاب «الطهارة»، باب صفة وضوء النبي ﷺ، الحديث (١٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٠)، كتاب «الطهارة»، باب فرض مسح الرأس في الوضوء.

وشاهد آخر عن المقدام أخرجه أبو داود (١/ ٨٨) كتاب «الطهارة»، باب صفة وضوء النبي ﷺ، الحديث (١٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٢)، باب حكم الأذنين في وضوء الصلاة.

(١) ينظر: «السبعة» (٢٤٢ـ ٢٤٣)، و «الحجة» (٣/ ٢١٤)، و «حجة القراءات» (٢٢١)، و «العنوان» (٨٧)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٤٣)، و «شرح شعلة» (٣٤٨)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٢٦)، و «إتحاف» (١/ ٥٣٠)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٢٦).

(٢) أجمع المسلمون على وجوب غسل الرجلين، ولم يخالف في ذلك من يعتد به في الإجماع ـ كما صرح بذلك الشيخ أبو حامد وغيره ـ وعليه الأئمة الأربعة، وجمهور الفقهاء. وتنحصر أقوال المخالفين في ثلاثة أقوال: الأول: أن الواجب مسحهما؛ وبه قالت الإمامية من الشيعة. الثاني: أن المتوضىء يميز بين غسلهما ومسحهما، وعليه الحسن البصري وحكاه الخطابي عن الجبائي المعتزلي. الثالث: أن الواجب غسلهما ومسحهما جميعاً، وعليه بعض أهل الظاهر كداود. والصواب هو مذهب الأئمة الأربعة، والجمهور.

ينظر: «المسح على الخفين» لشيخنا/ محمد سيد أحمد.

(٣) الأعقاب: جمع عَقِب. وهو مؤخر القدم. ينظر: «لسان العرب» (٣٠٢٢).

(٤) ورد هذا الحديث عن جماعة من الصحابة، وهم أبو هريرة، وعبد اللّه بن عمرو، وعائشة، وجابر، وعبد اللّه بن الحرث بن جزء الزبيدي، ومعيقيب، وأبو ذر، وخالد بن الوليد، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص، ويزيد بن أبي سفيان، وأبو أمامة، وأخوه.

١ ـ حديث أبي هريرة:

أخرجه البخاري (١/ ١٤٣) كتاب «الوضوء»، باب غسل الأعقاب، حديث (١٦٥)، ومسلم (١/ ٢١٤) كتاب «الطهارة»، باب وجوب غسل الرجلين، حديث (٢٨/ ٢٤٢) وعبد الرزاق (١/ ٢١) رقم (٦٢) والنسائي (١/ ٧٧) كتاب «الطهارة»، باب إيجاب غسل الرجلين. والدارمي (١/ ١٧٩) كتاب «الطهارة»، باب ويل للأعقاب من النار. وأحمد (٢/ ٢٢٨، ٢٨٤، ٤٠٦، ٤٠٩، ٤٦٧، ٤٨٢) وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٧٨، ٧٩)، وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ص ٧٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٨) كتاب «الطهارة»، وابن المنذر في «الأوسط» (١/ ٤٠٦)، وأبو عوانة (١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢)=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

.....

= والبيهقي (١/ ٦٩) كتاب «الطهارة»، باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل كلهم من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم قال: «ويل للأعقاب من النار».

وأخرجه مسلم (١/ ٢١٤) كتاب «الطهارة»، باب وجوب غسل الرجلين، حديث (٣٠/ ٢٤٢)، والترمذي (١/ ٥٨) كتاب «الطهارة»، باب ما جاء في ويل للأعقاب من النار، حديث (٤١) وابن ماجة (١/ ١٥٤) كتاب «الطهارة»، باب غسل العراقيب حديث (٤٥٣) وابن خزيمة (١/ ٨٤) رقم (١٦٢) كلهم من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

وللحديث عن أبي هريرة ألفاظ منها: ويل للعقب من النار وويل للعراقيب من النار.

وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

٢ ـ حديث عبد الله بن عمرو:

أخرجه البخاري (١/ ١٧٣) كتاب «العلم»، باب من رفع صوته بالعلم، حديث (٦٠)، (١/ ٢٢٨) كتاب «العلم»، باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم حديث (٩٦) ومسلم (١/ ٢١٤) كتاب «الطهارة»، باب وجوب غسل الرجلين حديث (٢٧/ ٢٤١)، وأبو داود (١/ ٧٢) كتاب «الطهارة»، باب في إسباغ الوضوء، حديث (٩٧) والنسائي (١/ ٧٨) كتاب **«الطهارة»** باب إيجاب غسل الرجلين، وابن ماجة (١/ ١٥٤) كتاب **«الطهارة»** باب غسل العراقيب، حديث (٤٥٠) وأحمد (٢/ ١٩٣، ٢٠٥، ٢١١) وابن خزيمة (١/ ٨٣ ـ ٨٤) رقم (١٦١) والبغوي في **«شرح السنة»** (١/ ٣١٣ـ بتحقيقنا) عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف عنا النبي ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً. لفظ البخاري.

٣ ـ حديث عائشة. وله طرق:

فأخرجه ابن ماجة (١/ ١٥٤) كتاب «الطهارة»، باب غسل العراقيب حديث (٤٥٢)، وأحمد (٦/ ١٩١ ـ ١٩٢)، وابن أبي شيبة (١/ ٢٦) وعبد الرزاق (١/ ٢٣) رقم (٦٩)، والحميدي (١/ ٨٧) رقم (١٦١) وأبو عوانة (١/ ٢٥١) والترمذي في **«العلل الكبير»** (ص ٣٥) رقم (٢٢) وابن المنذر في **«الأوسط»** (١/ ٤٠٦) وأبو عبيد في **«كتاب الطهور»** (ص ٣٧٦) وأبو يعلى (٧/ ٤٠٠) رقم (٤٤٢٦) وابن حبان (١٠٥٤ـ الإحسان) والشافعي (١/ ٣٣) كتاب «الطهارة»، باب في صفة الوضوء، حديث (٨٢) والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٣٨) كتاب «الطهارة»، والبيهقي في **«معرفة السنن والآثار»** (١/ ١٦٧) رقم (٧٠) كلهم من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة قال: توضأ عبد الرحمن عند عائشة فقالت: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار».

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان.

وقال البيهقي: قال أحمد: رواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن سالم مولى المهري، عن عائشة، وهو من ذلك الوجه مخرج في كتاب مسلم.

وقال الترمذي في **«العلل»**: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث أبي سلمة عن عائشة حديث حسن .اهـ.

فحديث عائشة من هذا الطريق حسنه البخاري، وصححه ابن حبان. والطريق الذي أشار إليه أحمد.

أخرجه مسلم (١/ ٢١٣) كتاب «الطهارة»، باب وجوب غسل الرجلين حديث (٢٥/ ٢٤٠)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٣٨) كتاب «الطهارة»، وأبو عبيد في **«كتاب الطهور»** (ص ٣٨٢)، والبيهقي =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

.....

= (١/ ٢٣٠) من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن سالم مولى المهري، عن عائشة بمثل الطريق الأول، وقد خولف عكرمة بن عمار في هذا الحديث.

خالفه الأوزاعي، وحرب بن شداد، وأبو معاوية النحوي، وعلي بن المبارك، وحسين المعلم، فرووه عن يحيى بن أبي كثير، عن سالم مولى المهري عن عائشة دون ذكر أبي سلمة، فانفرد عكرمة بن عمار بزيادة أبي سلمة في الإسناد.

وكما هو معروف، فإن رواية عكرمة بن عمار عن يحيى مضطربة قال أحمد: عكرمة مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير.

وقال ابن المديني: أحاديث عكرمة عن يحيى بن أبي كثير مناكير ليست بذاك كان يحيى بن سعيد يضعفها.

وقال البخاري: مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير.

وقال أبو داود: ثقة وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير فيه اضطراب.

وقال النسائي: ليس به بأس إلا في حديث يحيى بن أبي كثير.

ينظر: **«التهذيب»** (٧/ ٢٢).

وقال الحافظ في **«التقريب»** (٢/ ٣٠): صدوق يغلط، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب .اهـ.

ومخالفة الأوزاعي عند أبي عبيد في **«كتاب الطهور»** (ص ٣٧٧)، وأبو عوانة (١/ ٢٣٠).

وابن أبي حاتم في **«العلل»** (١/ ٥٧) رقم (١٤٨).

ومخالفة حرب بن شداد عن الطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٣٨) ومخالفة أبي معاوية النحوي عند أبي عبيد في **«كتاب الطهور»** (ص ٣٨٢)، وابن أبي حاتم في **«العلل»** (١/ ٥٧ـ ٥٨) رقم (١٤٨).

ومخالفة علي بن المبارك عند أبي عوانة (١/ ٢٣٠).

ومخالفة حسين المعلم عند ابن أبي حاتم في **«العلل»** (١/ ٥٧) رقم (١٤٨).

فهؤلاء الخمسة الثقات خالفوا عكرمة بن عمار، فلم يذكروا أبا سلمة في الإسناد.

وقد رجح أبو زرعة رواية الأوزاعي، وحسين المعلم، كما في **«العلل»** لابن أبي حاتم (١/ ٥٧ ـ ٥٨) رقم (١٤٨).

ومما يدل على أن عكرمة بن عمار وهم في هذه الرواية أن جماعة تابعوا يحيى بن أبي كثير، فرووا الحديث عن سالم، عن عائشة، ولم يذكروا أبا سلمة.

فأخرجه مسلم (١/ ٢١٤) كتاب «الطهارة»، باب وجوب غسل الرجلين، حديث (٢٥/ ٢٤٠)، وأبو عوانة (١/ ٢٣٠) والبيهقي (١/ ٦٩) كتاب «الطهارة»، باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل، من طريق مخرمة بن بكير عن أبيه عن سالم مولى شداد قال: دخلت على عائشة زوج النبي ﷺ يوم توفي سعد بن أبي وقاص، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر، فتوضأ عندها فقالت: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار».

وأخرجه مسلم (١/ ٢١٤) كتاب «الطهارة»، باب وجوب غسل الرجلين، حديث (٢٥/ ٢٤٠) من طريق نعيم بن عبد اللّه المجمر، عن سالم، عن عائشة وأخرجه مسلم (١/ ٢١٤) كتاب «الطهارة»، باب=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

.....

= وجوب غسل الرجلين، حديث (٢٥/ ٢٤٠) من طريق محمد بن عبد الرحمن، عن سالم، عن عائشة وأخرجه الطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٣٨) من طريق أبي الأسود يتيم عروة عن سالم عن عائشة.

وللحديث طريق آخر عن عائشة.

أخرجه ابن ماجة (١/ ١٥٤) كتاب «الطهارة»، باب غسل العراقيب حديث (٤٥١)، وأبو عوانة (١/ ٢٥٢)، والدارقطني (١/ ٩٥) كتاب «الطهارة»، من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

٤ ـ حديث جابر بن عبد الله:

أخرجه ابن ماجه (١/ ١٥٥) كتاب «الطهارة»، باب غسل العراقيب، حديث (٤٥٤) وابن أبي شيبة (١/ ٢٦)، وأحمد (٣/ ٣٦٩، ٣٩٣)، وأبو داود الطيالسي (١/ ٥٣ـ منحة) رقم (١٧٨)، وأبو يعلى (٤/ ٥٢) رقم (٢٠٦٥) وفي **«معجم شيوخه»** (ص ٧٠) رقم (١٥) وأبو عبيد في **«كتاب الطهور»** (ص ٣٨٢، ٣٨٣)، والبخاري في **«التاريخ الكبير»** (٣/ ٥١٠) وابن المنذر في **«الأوسط»** (١/ ٤٠٦)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٣٨) من طريق الأحوص، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للعراقيب من النار».

قال البوصيري في **«الزوائد»** (١/ ١٨٢)، هذا إسناد رجاله ثقات .اهـ. وللحديث طريق آخر عن جابر.

أخرجه الطبراني في **«الصغير»** (٢/ ٧) من طريق الوليد بن القاسم، عن الأعمش، عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ويل للعراقيب من النار».

وقال الطبراني: لم يروه عن الأعمش إلا الوليد تفرد به حماد.

٥ ـ حديث عبد الله بن الحارث بن جزء.

أخرجه أحمد (٤/ ١٩١)، والحاكم (١/ ١٦٢) كتاب «الطهارة» وابن خزيمة (١/ ٨٤) رقم (١٦٣)، والدارقطني (١/ ٩٥) كتاب «الطهارة» باب وجوب غسل القدمين والعقبين رقم (١) وأبو عبيد في **«كتاب الطهور»** (ص ٣٧٥ـ ٣٧٦) والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (١/ ٣٨) كتاب «الطهارة»، والبيهقي (١/ ٧٠) كتاب «الطهارة»، باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وفي **«معرفة السنن والآثار»** (١/ ١٦٩) رقم (٧٢) كلهم من طريق حيوة بن شريح، عن عقبة بن مسلم التجيبي، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار»

وقال الحاكم: صحيح، ولم يخرجا ذكر بطون الأقدام، ووافقه الذهبي، وصححه ابن خزيمة.

وقال الحافظ الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (١/ ٢٤٥)، رواه أحمد، والطبراني في **«الكبير»**. . . . ورجال أحمد والطبراني ثقات.

٦ ـ حديث معيقيب:

أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٥) والطبراني في **«الكبير»** (٢٠/ ٣٥٠) رقم (٨٢٢) من طريق أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معيقيب قال: قال رسول الله ﷺ: «ويل للأعقاب من النار».

وعلقه الترمذي في **«العلل الكبير»** (ص ٣٥) عن أيوب بن عتبة به وقال الترمذي: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: حديث أبي سلمة عن معيقيب: ليس بشيء كان أيوب لا يُعرف صحيح حديثه من سقيمه، فلا أحدث عنه، وضعف أيوب بن عتبة جداً .اهـ. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

.....

= والحديث ذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (١/ ٢٤٥) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه أيوب بن عتبة، والأكثر على تضعيفه اهـ.
وأيوب بن عتبة ضعفه أحمد وابن معين، وابن المديني، والجوزجاني، ومسلم، والبخاري، والعجلي، وأبو حاتم وغيرهم، كما في **«التهذيب»** (١/ ٤٠٨ ـ ٤٠٩).
وقال الذهبي في **«المغني»** (١/ ٩٧)، ضعفوه، لكثرة مناكيره.
وقال الحافظ في **«التقريب»** (١/ ٩٠)، ضعيف.
٧ ـ حديث أبي ذر الغفاري:
أخرجه عبد الرزاق (١/ ٢٢) رقم (٦٤) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل، عن أبي ذر قال: أشرف علينا رسول اللَّه ﷺ ونحن نتوضأ، فقال: «ويل للأعقاب من النار» فطفقنا نغسلها غسلاً، وندلكها دلكاً.
وزاد نسبته السيوطي في **«الأزهار المتناثرة»** (ص ٢٦) إلى سعيد بن منصور.
٨ ـ حديث خالد بن الوليد وشرحبيل، وعمرو بن العاص، ويزيد بن أبي سفيان:
أخرجه ابن ماجة (١/ ١٥٥) **«كتاب الطهارة»**، باب غسل العراقيب، حديث (٤٥٥) من طريق أبي صالح الأشعري، حدثني أبو عبد اللَّه الأشعري، عن خالد بن الوليد، ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص كل هؤلاء سمعوا رسول اللَّه ﷺ يقول: «أتموا الوضوء ويل للأعقاب من النار».
والحديث قال البخاري كما في **«علل الترمذي الكبير»** (ص ٣٥): وحديث أبي عبد اللَّه الأشعري «ويل للأعقاب من النار» حديث حسن اهـ. وصححه ابن خزيمة (٦٦٥).
وقال البوصيري في الزوائد (١/ ١٨٢)، هذا إسناد حسن، ما علمت في رجاله ضعفاء اهـ.
٩ ـ حديث أبي أمامة وأخيه:
أخرجه الطبراني في **«الكبير»** (٨/ ٣٤٧) رقم (٨١٠٩) من طريق علي بن مسهر، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة وأخيه قالا: أبصر رسول اللَّه ﷺ قوماً يتوضئون، فقال: «ويل للأعقاب من النار».
وأخرجه الطبراني (٨/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨) رقم (٨١١٠، ٨١١١، ٨١١٢، ٨١١٤، ٨١١٥) من طرق عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة ـ وحده ـ به.
وأخرجه الدارقطني (١/ ١٠٨) كتاب «الطهارة»، باب ما روي في فضل الوضوء حديث (٤) والطبراني (٨/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩) رقم (٨١١٦) من طريق عبد الواحد بن زياد عن ليث، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة، أو عن أخي أبي أمامة..... فذكره.
وقال الهيثمي في **«المجمع»** (١/ ٢٤٥)، رواه الطبراني في **«الكبير»** من طرق ففي بعضها عن أبي أمامة وأخيه، وفي بعضها عن أبي أمامة فقط، وفي بعضها عن أخيه فقط.... ومدار طرقه كلها عن ليث بن أبي سليم وقد اختلط .اهـ.
وحديث «ويل للأعقاب من النار» صرح السيوطي بتواتره في **«الأزهار المتناثرة»** (ص ٢٦) رقم (١٦) وتبعه الشيخ أبو الفيض الكناني (ص ٦٨، ٦٩) وقال: وممن صرح بأنه متواتر الشيخ عبد الرءوف المناوي في **«شرح الجامع الصغير»**، وشارح كتاب **«مسلم الثبوت»** في الأصول اهـ.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ومَنْ قرأ «وَأَرْجُلِكُمْ» ـ بالخَفْض ـ، فإنه أراد المَسْح على الخُفَّيْن[1]؛ وهو أحد التأويلاتِ في الآية. انتهى، وهذا هو الذي صحَّحه في **«أحْكَامِهِ»**.

والكلامُ في قوله: ﴿إِلَى الكَعْبَيْنِ﴾ كما تقدَّم في قوله: ﴿إِلَى المَرَافِقِ﴾، وفي **«صحيح مسلم»** وغيره عن عُقْبَة بْنِ عامر، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِم يتوضَّأُ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُقْبِلاً عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّة»، فَقُلْتُ: مَا أَجْوَدُ هذِهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجْوَدُ، قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ

---

(١) المسح في اللغة إمرار اليد على الشيء تقول: مَسَحْتُ الشيء بالماء مَسْحاً إذا أمررت اليد عليه، والمسح على الخُفَين شرعاً إصابة البلة للخف الشرعي على وَجْهٍ مخصوص، فقولنا: «إصابة» يشمل ما لو كانت بيده بأن أمرَّ يده وهي مُبْتَلَّةٌ على الخف، أو قطر الماء عليه منها، أو وضعها عليه من غير إمرار، وهي مبتلة، أو غيرها كأن أَصَابَ المطر الخُفَّ فابْتَلَّ مع نية لاَبِسِهِ المَسْحَ بذلك.
وقولنا: «للخف الشرعي» يخرج إصابتها لغيره، سواء كان ذلك الغير خفًّا غير شرعي، أو لم يكن خفًّا.
وقولنا: «على وجه مخصوص» إشارة إلى الكيفية والشروط والمدة، وإلى النية، ولو حكماً بأن يقصد بمسحه رفع حدث الرجلين بَدَلاً عن غسلهما، فخرج ما لم يكن كذلك.
والخف لغة مجمع فرس البعير «والفرس للبعير كالحافر للفرس» وقد يكون للنعام، سَوَّوْا بينهما للتَّشَابُهِ، وجمعه: أخفاف كقُفْلٍ وأقفال، والخف أيضاً واحد الخِفَافِ التي تلبس، وجمعه: خفاف ككتاب للفرق بينه وبين ما للبعير، وفي **«اللسان»** أنه يجمع على خفاف وأخفاف أيضاً، ويقال: تَخَفَّفَ الرجل إذا لبس الخُفَّ في رجليه. وخُفُّ الإنسان ما أصاب الأرض من باطن قدميه، والخف أيضاً القطعة الغليظة من الأرض.
وشرعاً: السَّاتر للقدمين إلى الكعبين من كل رِجْلٍ من جلد ونحوه، والمُسْتَوْفِي للشروط. هذا وعبر النووي بالخف وعبر شيخ الإسلام بالخفين وقال: هو أولى من تعبيره بالخف، لأنه يوهم جَوَازَ المسح على خف رجل، وغسل الأخرى، وليس كذلك، فكان الأولى أن يعبر بالخفين، ويمكن أن يوجه تعبيره بالخف بأن «أل» فيه للجنس، فيشمل ما لو كان له رجل واحدة لفقد الأخرى، وما لو كان له رجلان فأكثر، وكانت كلها أصلية، أو كان بعضها زائداً، أو اشتبه بالأصلي، أو سامت به، فيُلبس كُلاً منها خفًّا، ويمسح على الجميع.
وأما إذا لم يشتبه، ولم يسامت، فالعبرة بالأصلي دون الزائد، فيلبس الأول خفًّا دون الثاني، إلا أن توقف لبس الأصلي على الزائد، فيلبسه أيضاً. أو أنها لِلْعَهْدِ الشرعي، أي الخف المعهود شرعاً وهو الاثنان. قال علي الشبراملي: وهذا الجواب أولى من الأول؛ لأنه لا يدفع الإيهام؛ لأن الجنس كما يتحقق في ضمن الكل، كذلك يتحقق في ضمن واحدة منهما. أما تعبير شيخ الإسلام بالخفين فإنه يرد عليه أيضاً أنه لا يشمل الخف الواحد فيما لو فقدت إحدى رجليه، إلا أن يُقَال: إنه نظر للغالب وقال القليوبي: ويطلق الخُفُّ على الفردتين، وعلى إحداهما. فعلى هذا استوت العبارتان.
ينظر: **«المغرب»** (٢/٢٦٦)، و **«لسان العرب»** (٦/٤١٩٦)، وينظر: **«بدائع الصنائع»** (١/٩٩)، و **«المدونة»** (١/٤١)، و **«الأم»** (١/٢٩)، و **«المغني»** (١/٢٦٨)، و **«المحلى»** (١/٩٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وَرَسُولُهُ إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»، وأخرجه الترمذيُّ من حديثِ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِيِّ، عن عمر، زاد في آخره: «اللَّهُمَّ، اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ المُتَطَهِّرِينَ»[1]. انتهى مختصراً.

واختلَفَ اللغويُّونَ في ﴿الكَعْبَيْنِ﴾.

والجمهورُ علَىٰ أنهما العَظْمَانِ الناتِئَانِ في جَنَبَتَيِ[2] الرجلِ.

---

(١) أخرجه مسلم كتاب «الطهارة»، باب الذكر المستحب عقب الوضوء، حديث (٢٣٤)، وأحمد (١/ ١٩، ٤/ ١٤٥ـ ١٤٦، ١٥٣) وأبو داود (١/ ٢٩) كتاب «الطهارة»، باب ما يقول الرجل إذا توضأ حديث (١٦٩، ١٧٠)، والنسائي (١/ ٩٢ـ ٩٣) كتاب «الطهارة»، باب القول بعد الفراغ من الوضوء، والدارمي (١/ ١٨٢) كتاب «الطهارة»، باب القول بعد الوضوء، وأبو يعلى (١/ ١٦٢) رقم (١٨٠).

(٢) والكعبان هما: العظمان الناتئان، من جانبي القدمين، عند مفصل الساق والقدم. هذا مذهب الشافعية، وبه قال الجمهور من المفسرين، وأهل الحديث، وأهل اللغة، والفقهاء.
وقال محمد: الكعب: هو موضع الشِّرَاكِ على ظهر القدم؛ وحكى هذا عن أبي يوسف، وبه قالت الإمامية من الشيعة، وقيل عنهم: قالوا: في كل رجل كعب واحدة «وهي عظم مستقر في وسط القدم».
وقال الفخر الرازي: إن الكعب عند الشيعة: عبارة عن عظم مستدير، موضوع تحت عظم الساق، حيث يكون مفصل الساق والقدم.
ودليلنا عليهم: الكتاب، والسنة، والإجماع، واللغة، والاشتقاق: أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] وهذا يقتضي أن يكون في كل رجل كَعْبَانِ، وهو لا يكون إلا على مذهبنا، فلو كان في كل رجل كعب واحدة ـ كما قالوا ـ لقال: «إلى الكعاب» كما قال: ﴿إِلَى المَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].
وأَمَّا السُّنة: **أولا**: ما رواه مسلم، عن عثمان ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ في صفة وضوء رسول اللَّه ﷺ قال: «فَغَسَلَ رِجْلَهُ اليُمْنَى إِلَى الكَعْبَيْنِ ثُمَّ اليُسْرَى كذلك».
ثانياً: ما رواه أبو داود، والبيهقي، وغيرهما بأسانيد جيدة، عن النعمان بن بشير ـ رضي اللَّه عنه ـ أن النبي ﷺ أقبل علينا بوجهه، وقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ» فَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنَّا يُلْصِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ، ومنكبه بمنكبه»، وموضع الدلالة منه: قوله: «يلصق كعبه بكعب صاحبه» وهذا لا يكون إلا في الكعب الذي قلنا.
ثالثا: ما روي: أن النبي ﷺ قال لجابر بن سليم رضي اللَّه عنه: «ارفع إزارك إلى نصف الساق، فإن أبيت فإلى الكعبين»، فدل على أن الكعبين أسفل الساق، لا ما قالوا من ظاهر القدم.
وأما الإجماع: فما قال الشافعي في «**الأم**»: «ولم أسمع مخالفاً في أن الكعبين اللذين ذكر اللَّه عز وجل: في الوضوء الكعبان الناتئان، وهما مجمع مفصل الساق والقدم.
وأما اللغة: فقال المَاوَرْدِيُّ: حكي عن قريش كلهم، ولا يختلف لسانهم ـ أن الكعب: اسم للناتىء بين الساق والقدم، قال: وهم أولى بأن يعتبر لسانهم في الأحكام من أهل «اليمن»؛ لأن القرآن نزل بلغتهم.
وأما الاشتقاق: فهو أن الكعب: اسم لما استدار وَعَلاَ، وهو مشتق من التكعب، وهو النتوء مع الاستدارة؛ ولذلك قالوا: كعب ثدي الجارية، إذا استدار وعلا، ويقال: جارية كاعب، إذا أنهد ثديها =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وألفاظُ الآيةِ تقتضِي المُوَالاَةَ بَيْن الأعضاء، قال مالك: هو فرضٌ مع الذِّكْر، ساقِطٌ مع النِّسْيان، وروى الدَّارَقُطْنِيُّ في سُنَنِهِ: «مَنْ تَوَضَّأَ، فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ وُضُوئِهِ، كَانَ طُهُوراً لِجَسَدِهِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ، وَلَمْ يَذْكُرِ ٱسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ وُضُوئِهِ كَانَ طُهُوراً لِأَعْضَائِهِ»(١). انتهى من «الكوكب الدري».

وكذلك تتضمَّن ألفاظ الآيةِ الترتيبَ، و ﴿ٱطَّهَّرُوا﴾ أمْرٌ لواجدِ المَاءِ عنْدَ الجمهورِ،

= (أي: استدار وعلا)، ومنه سميت الكعبة كعبة؛ لاستدارتها، وهذه صفة الكعب الذي قلناه لا الذي قالوه.

فإن قيل: البهائم لها في كل رجل كَعْبٌ واحد، فكذلك الآدمي، قلنا: خلقة الآدمي خلاف خلقة البهيمة؛ لأن كعب البهيمة فوق ساقها، وكعب الآدمي في أسفله، فلا يلزم اتفاقهما، فليس لهؤلاء المخالفين حجة تذكر. وإذا علم أن الكعبين ما ذكر، نقول: لا خلاف عندنا في أنه يجب إدخال الكعبين مع القدمين في الغسل، فهما من محل الفرض؛ وبه قال الجمهور، وخالف فيه زفر، وأبو بكر ابن داود، وقالا: لا يجب غسل الكعبين.

ودليلنا: **أولاً**: قوله تعالى: ﴿وأرجلكم إلى الكعبين﴾ [المائدة: ٦]، تقريره: أن «إلى» إن كانت بمعنى «مع»؛ كما في قوله تعالى: ﴿وإذا خلوا إلى شياطينهم﴾ [البقرة: ١٤]، أي: مع شياطينهم، وكقوله تعالى: ﴿من أنصاري إلى اللَّه﴾ [آل عمران: ٥٢] أي: مع اللَّه، فدخول الكعبين في محل الفرض ظاهر، وإن كانت حدًّا وغاية، فقد قال المبرد: إن الحد إذا كان من جنس المحدود، دخل في جملته، وإن كان من غير جنسه لم يدخل، ألا تراهم يقولون: بعتك الثوب من الطرف إلى الطرف، فيدخل الطرفان في المبيع؛ لأنهما من جنسه، وما معنا الحد فيه من جنس المحدود، فيكون الكعبان داخلين في محل الفرصة وأيضاً الإجماع، والاحتياط، وعدم إمكان بيان فاصل بين الكعبين والقدم ـ قرائن على دخولهما.

وثانياً: ما رواه مسلم عن أبي هريرة ـ رضي اللَّه عنه ـ أنه توضأ، فغسل يديه حتى أشرع في العضدين، وغسل رجليه حتى أشرع في الساقين، ثم قال: هكذا رأيت رسول اللَّه ﷺ يتوضأ، فثبت غسله ﷺ للكعبين، وفعله بيان للوضوء المأمور، ولم ينقل تركه ذلك.

واحتجوا أولا: بأن «إلى» لانتهاء الغاية، وما يجعل غاية يكون خارجاً، ولذلك لم يدخل إمساك الليل في جملة الصيام في قوله تعالى: ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾ [البقرة: ١٨٧] فلم يدخل غسل الكعبين في جملة الغسل.

قلنا أولاً: إنما لم يدخل إمساك الليل في جملة الصيام؛ لأنه ليس من جنس النهار، بخلاف ما معنا، وثانياً: قيام القرينة على خروج الليل، وهي عدم وجوب الوِصَالِ في الصوم.

واحتجوا ثانياً: بأن خروج الكعبين متيقن، ودخولهما مشكوك فيه، فيقدم اليقين على الشك.

قلنا أولاً: لا نسلم أن الشك موجود، فإنه قد رفع بالإجماع على وجوب غسل الكعبين، ولو سلم فالاحتياط أولى.

ينظر: «**المسح على الخفين**» لشيخنا/ محمد سيد أحمد.

(١) أخرجه الدارقطني (١/ ٧٤)، كتاب «الطهارة»، باب التسمية على الوضوء.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

١١٤ أ وقال عمرُ بْنُ الخطَّاب وغيره: لا يتيمَّم الجُنُبُ البتَّة، بل يدع/ الصلاةَ حَتَّىٰ يجد الماء[١].

وقوله سبحانه: ﴿ما يريدُ اللَّه لِيَجْعَلَ عليكم من حَرَج...﴾ الآية: الإرادة صفَةُ ذاتٍ، وجاء الفعْلُ مستقبلاً؛ مراعاةً للحوادِثِ التي تَظْهَرُ عن الإرادة، والحَرَجُ: الضِّيق، والحرجة: الشَّجرُ الملْتَفُّ المتضايقُ، ويَجْرِي مع معنَىٰ هذه الآية قولُ النبيِّ ﷺ: «دِينُ اللَّهِ يُسْرٌ»، وقوله ـ عليه السلام ـ: «بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»[٢]، وجاء لَفْظُ الآية على العُمُوم، والشَّيْءُ المذكُورُ بقُرْبٍ هو أمر التيمُّم، والرُّخْصَة فيه، وزوالُ الحَرَجِ في تحمُّل الماءِ أبداً؛ ولذلك قال أُسَيْدٌ: «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»[٣].

وقوله سبحانه: ﴿ولكنْ يريد ليطهِّركم...﴾ الآية: إعلامٌ بما لا يُوَازَىٰ بشُكْرٍ مِنْ عظيم تفضُّله تبارك وتعالى، و ﴿لَعَلَّكُمْ﴾: ترَجٍّ في حقِّ البَشَرِ، وفي الحديثِ الصحيح عن أبي مالك الأشعريِّ[٤]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، والحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآَنِ، أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، والقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا»، رواه مُسْلِم، والترمذيُّ، وفي روايةٍ له: «التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُهُ، وَالتَّكْبِيرُ يَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ»، وزاد في رواية أخرَىٰ: «وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ لَيْسَ لَهَا دُونَ اللَّهِ حِجَابٌ؛ حَتَّىٰ تَخْلُصَ إِلَيْهِ»[٥]. انتهى.

---

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٦٥).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ١٦٥).

(٤) كعب بن مالك، وقيل: كعب بن عاصم قال ابن حجر في الإصابة: قال سعيد البردعي: سمعت أبا بكر بن أبي شيبة يقول: أبو مالك الأشعري اسمه: عمرو.
تنظر ترجمته في: **«الاستيعاب»** (٤/ ١٤٤٥)، **«تلقيح فهوم أهل الأثر»** (٣٦٧)، **«الكاشف»** (٣/ ٣٧٣)، **«الإصابة»** (٧/ ١٦٨)، **«تهذيب التهذيب»** (١٢/ ٢١٨)، **«الكنى والأسماء»** (١/ ٥٢، ١٨٨)، **«تقريب التهذيب»** (٢/ ٤٦٨)، **«تهذيب الكمال»** (٣/ ١٦٤٣)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (٢/ ١٩٩)، **«أسد الغابة»** (٦/ ٢٧٢).

(٥) أخرجه مسلم (١/ ٢٠٣) كتاب «الطهارة»، باب فضل الوضوء، حديث (١/ ٢٢٣)، والنسائي (٥/ ٥) كتاب «الزكاة»، باب وجوب الزكاة، وابن ماجة (١/ ١٠٢ ـ ١٠٣) كتاب «الطهارة»، باب الوضوء شطر الإيمان، حديث (٢٨٠) والدارمي (١/ ١٦٧) كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في الطهور، وأبو عوانة (١/ ٢٢٣)، وابن أبي شيبة (١/ ٦) والطبراني في **«الكبير»** (٣/ ٣٢٢) رقم (٣٤٢٣، ٣٤٢٤) والبيهقي (١/ ٤٢) كتاب «الطهارة»، والبغوي في **«شرح السنة»** (١/ ٢٥٠، ٢٥١ـ بتحقيقنا) عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد للَّه تملأ الميزان، ولا إله إلا اللَّه واللَّه أكبر =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿واذْكُرُوا نعمةَ اللَّه عليكُمْ وميثاقه...﴾ الآية: خطابٌ للمؤمنين، ونِعْمَةُ اللَّهِ: اسْمُ جنْسٍ، يجمع الإِسلامَ، وحُسْنَ الحالِ، وحُسْنَ المَآلِ، والميثاقُ: هو ما وقع للنبيِّ ﷺ في بَيْعَةِ العَقَبَةِ، وَبَيْعَةِ الرِّضْوان، وكلُّ موطِنٍ قال الناسُ فيه: «سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا»، هذا قولُ ابنِ عبَّاس[1] وجماعةٍ من المفسِّرين.

وقال مجاهدٌ: المرادُ: الميثاقُ المأخوذُ على النَّسَمِ حين ٱستخرجُوا مِنْ ظَهْر آدم ـ عليه السلام ـ.

والأوَّل أرجَحُ وأليَقُ بنَمَطِ الكلام، وباقي[2] الآية بيِّن متكرِّر، قال أبو عمر بْنُ عَبْدِ البَرِّ في كتابه «**بَهْجَةِ المَجَالِس**»: رُوِّينا عن النبيِّ ﷺ؛ أنَّه قَالَ: «مَنْ وَعَدَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عَمَلٍ ثَوَاباً، فَهُوَ مُنْجِزٌ لَهُ مَا وعَدَهُ، وَمَنْ أَوْعَدَهُ عَلَىٰ عَمَلٍ عِقَاباً، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»[3]، وعن ابن عباسٍ مثله. انتهى

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمت اللَّه عليكم إذ همَّ قوم...﴾ الآية:

= يملآن ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، وكل الناس يغدو فبعتقها أو موبقها».

(١) ذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ١٦٥).

(٢) ذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ١٦٥)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٤٦٩)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن مجاهد.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٦/ ٦٦) رقم (٣٣١٦) من حديث أنس، وذكره الهيثمي في «**المجمع**» (١٠/ ٢١٤) وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في «**الأوسط**»، وفيه سهيل بن أبي حزم، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.
والحديث ذكره المتقي الهندي في «**كنز العمال**» (١٠٤١٦)، وعزاه إلى أبي يعلى، والخرائطي في «**مكارم الأخلاق**»، والبيهقي في «**البعث**»، وابن عساكر، عن أنس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

خطابٌ للنبيِّ ﷺ، وأمته، والجمهورُ أنَّ سبب هذه الآية أنَّ النبيَّ ﷺ، لمَّا ٱستعانَ بيَهُودَ في ديةِ الرَّجُلَيْنِ اللذَيْن قَتَلَهُما عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، وصاحِبُه، قالوا: نَعَمْ، يَا أَبَا القَاسِم، ٱنْزِل حَتَّىٰ نَصْنَعَ لَكَ طَعَاماً، وَنَنْظُرَ فِي مَعُونَتِكَ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ظِلِّ جِدَارٍ وَكَانَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ، فَتَآمَرَتْ يَهُودُ فِي قَتْلِهِ، وَقَالُوا: مَنْ رَجُلٌ يَظْهَرُ عَلَى الحَائِطِ، فَيَصُبُّ عَلَيْهِ حَجَراً يَشْدَخُهُ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ الخَبَرَ، فَقَامَ ﷺ مِنَ المَكَانِ، وَتَوَجَّهَ إِلَى المَدِينَةِ، ونزلَتِ الآيةُ في ذلِكَ؛ ويترجَّح هذا القولُ بما يأتِي بَعْدُ من الآياتِ في وَصْفِ غَدْر يهودَ، ونَقْضِهِم المواثيقَ.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولقد أخذ اللَّه ميثاقَ بني إسرائيل وبعثنا منهم اثْنَيْ عَشَرَ نقيباً﴾: هذه الآيةُ المتضمِّنة للخَبَرِ عن نَقْضِهِمْ مواثيقَ اللَّه تعالَىٰ ـ تُقَوِّي أنَّ الآية المتقدِّمة في كَفِّ الأَيْدِي، إنَّما كانَتْ في/ أمر بني النَّضِيرِ، والإجماعُ علَىٰ أنَّ النقيب كَبِيرُ القَوْمِ، القائمُ ١٤٠ ب
بأمورهم، قال قتادة وغيره: هؤلاءِ النُّقَبَاءُ قَوْمٌ كبارٌ مِنْ كُلِّ سبْطٍ، تكَفَّل بكلِّ واحدٍ سِبْطُهُ، بأنْ يؤمنوا ويلتزموا التقوَىٰ[1].

قال * ع[2] *: ونحو هذا كانَتِ النقباءُ ليلَةَ بَيْعَةِ العَقَبَةِ، مع النبيِّ ﷺ، والضميرُ في ﴿مَعَكُمْ﴾، لبني إسرائيل، أيْ: معكم بنَصْري، وحِيَاطَتِي، وتأييدي، واللام في قوله: ﴿لَئِنْ﴾: هي المُؤْذِنَةُ بمجيء القَسَم، ولامُ القَسم هي قوله: ﴿لأُكَفِّرَنَّ﴾؛ والدليل علَىٰ أنَّ هذه اللام إنما هي مؤذنةٌ: أنَّها قد يستغنَىٰ عنها أحياناً، ويتمُّ الكلامُ دونها، ولو كانَتْ لاَمَ قَسَم، لم يترتَّب ذلك، وإقامةُ الصلاةِ: توفيةُ شروطها، والزكاةُ هنا: شَيْءٌ من المالِ كان مفروضاً عليهم فيما قال بعضُ المفسِّرين، ﴿وعَزَّرتموهم﴾: معناه: وقَّرْتُمُوهم، وعَظَّمْتموهم،

---

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره»، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٧٢) وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن قتادة بنحوه.

(٢) ينظر ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٦٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ونَصَرْتُموهم، وقرأ عاصمٌ[1] الجَحْدَرِيُّ: «وَعَزَرْتُمُوهُمْ» ـ خفيفة الزاي ـ؛ حيثُ وقع، وقرأ في «سورة الفتح»: «وتَعْزُرُوهُ» ـ بفتح التاء، وسكونِ العينِ، وضمِّ الزاي ـ، وسَواءُ السَّبِيلِ: وَسَطُه، وسائرُ ما في الآية بَيِّن، واللَّه المستعان.

وقوله تعالى: ﴿فبما نَقْضِهِمْ ميثاقَهُمْ لعنَّاهم وجعلْنَا قلوبهم قاسيةً...﴾ الآية: أيْ: فبنقضِهِمْ، والقَسْوَةُ: غَلِظ القَلْب، ونُبُوُّهُ عن الرِّقَّة والمَوْعِظَة، وصَلابَتُهُ حتَّىٰ لا ينفعلَ لخَيْرٍ.

وقوله تعالى: ﴿ونسوا حظًّا مما ذكِّروا به﴾: نصٌّ علَىٰ سوءِ فِعْلِهِمْ بأنفسهم، أي: قد كان لهم حظٌّ عظيمٌ فيما ذُكِّروا به، فَنَسُوه، وتركُوه، ثم أخبر تعالَىٰ نبيَّه ـ عليه السلام ـ؛ أنه لا يَزَالُ في مستأْنَفِ الزَّمان يطَّلع علَىٰ خائِنَةٍ منهم، وغائلةٍ، وأمورٍ فاسدةٍ.

قالت فرقة: خَائِنَة: مصدرٌ، والمعنَىٰ: علَىٰ خِيَانَةٍ، وقال آخرون: معناه: علَىٰ فرْقَةٍ خائِنَةٍ، فهي اسمُ فاعلٍ صفةٌ لمؤنَّث.

وقوله تعالى: ﴿فاعْفُ عنهم واصْفَحْ﴾: منسوخٌ بما في «براءة»، وباقي الآية بيِّن.

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارَىٰ﴾: «مِنْ»: متعلِّقة بـ ﴿أخذنا﴾، التقديرُ: وأخذْنَا مِنَ الذين قالُوا: إنَّا نصارَىٰ ميثاقَهُمْ، ويحتملُ أنْ تكون معطوفةً على ﴿خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾، والأولُ أرجَحُ، وعلَّق قولهم: «نصارَىٰ» بقولهم ودعواهم؛ مِنْ حيث هو اسمٌ شرعيٌّ يقتضي نَصْرَ دينِ اللَّه، وسَمَّوْا به أنفُسَهُمْ دُون ٱستحقاقٍ.

وقوله سبحانه: ﴿فأغرينا بينهم العداوةَ﴾: أي: أثبتْنَاها بيْنَهم وألْصَقْنَاها، والإِغْرَاءُ: مأخوذ من الغِرَاءِ الذي يُلْصَقُ به، وقال البُخَارِيُّ: الإِغراءُ: التسليط. انتهى.

والضمير في ﴿بينهم﴾ يحتملُ أنْ يعود على اليَهُودِ، والنصارَىٰ؛ لأنَّ العداوةَ بَيْنهم موجودةٌ مستمرَّةٌ، ويحتملُ أن يعود على النَّصارَىٰ فقطْ؛ لأنها أُمَّة متقاتِلَةٌ بينها الفِتَنُ إلى يَوْم القيامة، ثم توعَّدهم بعذابِ الآخرة؛ إِذْ صُنْعهم كُفْرٌ يوجب الخُلُود في النار.

---

(١) ورويت عن عمر بن الخطاب كما في الشواذ (ص ٣٨)، وينظر: **«المحتسب»** (١/ ٢٠٨)، و **«المحرر الوجيز»** (٢/ ١٦٨)، و **«البحر المحيط»** (٣/ ٤٦٠)، و **«الدر المصون»** (٢/ ٥٠٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

واعلَمْ (رحمك اللَّه)؛ أنه قَدْ جاءَتْ آثارٌ صحيحةٌ في ذَمِّ الشحناءِ والتباغُضِ والهِجْرَانِ لغَيْر موجِبٍ شرعيٍّ، ففي «**صحيح مُسْلِم**»، عن أبي هُرَيْرة؛ أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنَ وَيَوْمَ الخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً إِلاَّ رَجُلاً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيه شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظُرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا، أَنْظُرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا»، وفي روايةٍ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ/ لِكُلِّ امْرِىءٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً. . .» الحديث[1]. انتهى. ١٤٦ أ

وروى ابنُ المُبَارَكِ في «**رقائقه**» بسنده، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لاَ يَحِلُّ لاِمْرِىءٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُهَاجِرَ مُسْلِماً فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَىٰ صِرَامِهِمَا، فَأَوَّلُهُمَا فَيْئاً يَكُونُ سَبْقُهُ بِالفَيْءِ كَفَّارَةً لَهُ، وَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَقْبَلْ، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَلاَمَهُ، رَدَّتْ عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ، وَرَدَّتْ عَلَى الآخَرِ الشَّيَاطِينُ، وإِذَا مَاتَا عَلَىٰ صِرَامِهِمَا، لَمْ يَدْخُلاَ الجَنَّةَ»، أُرَاهُ قَالَ: أَبَداً[2]. انتهى، وسنده جيِّد، ونصَّه قال ابن المبارك: أخبرنا شعبةُ عَنْ يزيدَ الرِّشْكِ[3]، عن مُعَاذَةَ العَدَوِيَّةِ[4]، قَالَتْ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عامرٍ[5] يقول: سمعتُ

---

(١) أخرجه مالك في «**الموطأ**» (٢/ ٩٠٨ ـ ٩٠٩)، كتاب «حسن الخلق»، باب ما جاء في المهاجرة، حديث (١٧) ومسلم (٤/ ١٩٨٦) كتاب «البر والصلة»، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، حديث (٣٥/ ٢٥٦٥) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه ابن المبارك في «**الزهد**» (ص ٢٧١) رقم (٧٨٤) والبخاري في «**الأدب المفرد**» (٤٠٢)، وأحمد (٤/ ٢٠)، وابن حبان (٥٦٦٤) من طريق يزيد الرشك، عن معاذة العدوية، عن هشام بن عامر به.
وذكره الهيثمي في «**المجمع**» (٨/ ٦٩) وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) يزيد بن أبي يزيد الضُّبَعي بضم المعجمة مولاهم أبو الأزْهَر البصري الذارع القَسَّام الرِّشْك بكسر المهملة وإسكان المعجمة. عن: مُطَرِّف بن الشِّخِّير. وعنه: شعبة، ومَعْمَر. وثقه أبو حاتم. قال ابن مَنْجَويه: مات سنة ثلاثين ومائة. له في (البخاري) فرد حديث.
ينظر: «**الخلاصة**» (٣/ ١٧٩).

(٤) مُعاذة بنت عبد اللَّه العَدَوِيَّة أم الصَّهْبَاء البَصْرِية العابدة، عن علي وعائشة، وعنها أبو قلابة ويزيد الرِّشْك وأيوب وعاصم الأحول وطائفة، قال ابن معين: ثقة حجة، قال الذهبي: بلغني أنها كانت تحيي الليل، وتقول: عجبت لعين تنام وقد علمت طول الرقاد في القبور، قال ابن الجوزي: توفيت سنة ثلاث وثمانين.
ينظر: «**الخلاصة**» (٣/ ٣٩٣)، «**تهذيب الكمال**» (٣/ ١٦٩٨)، «**الكاشف**» (٣/ ٤٨١)، «**أعلام النساء**» (٥/ ٦٠)، «**سير الأعلام**» (٤/ ٥٠٨).

(٥) هشام بن عامر بن أمية بن الحَسْحَاسِ بمهملات ابن مالك. عن عامر بن غَنْم بن عَدِي بن النَّجَّار الأنصاري النَّجَّاري، صحابي نزل البصرة، له أحاديث، انفرد له مسلم بحديث. وعنه ابنه سعد ومُعَاذة العَدَوِية. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

النبيَّ ﷺ، فذكر الحديثَ.

وقوله: «لَمْ يدخُلاَ الجَنَّةَ»: ليس علَىٰ ظاهره، أيْ: لم يدخُلاَ الجَنَّة أبداً؛ حتى يقتصَّ لبعضهم من بعض، أو يقع العفو، أو تحلَّ الشفاعة؛ حَسْبما هو معلومٌ في صحيح الآثار.

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ١٦ لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا إِنۡ أَرَادَ أَن يُهۡلِكَ ٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗاۗ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٧﴾

وقوله سبحانه: ﴿يأهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبيِّن لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب...﴾ الآية: أَهْلُ الكتابِ: لفظٌ يعمُّ اليهودَ والنصارَىٰ، ولكنْ نوازل الإخفاء؛ كالرَّجْم وغيره، إنما حُفِظَتْ لليهود؛ لأنهم كانوا مُجَاوِرِي رسُولِ اللَّهِ ﷺ في مُهَاجَرِهِ، وفي إعلامه ﷺ بِخَفِيِّ ما في كُتُبِهِمْ، وهو أُمِّيٌّ لاَ يَكْتُبُ، ولا يَصْحَبُ القُرَّاءَ ـ دليلٌ على صحَّة نبوَّته؛ لو ألهمهم اللَّه للخَيْر، ﴿ويَعْفُوا عن كَثِيرٍ﴾: أي: لم يفْضَحْهم فيه؛ إبقاءً عليهم، والضميرُ في ﴿يَعْفُوا﴾ للنبيِّ ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿قد جاءكم من اللَّه نور﴾: هو محمَّد ﷺ، و ﴿كتابٌ مُبِينٌ﴾: هو القُرآن، ويحتملُ أنْ يريدَ موسَىٰ ـ عليه السلام ـ، والتوراةُ: أي: لو اتَّبَعْتُمُوها حقَّ الاتِّباع، والأوَّل هو ظاهر الآية، وهو أظهر، وَ ﴿سُبُلَ السَّلامِ﴾: أي: طُرُقَ السلامةِ والنَّجَاةِ، ويحتملُ أنْ يكون «السَّلاَم» هنا اسماً من أسماءِ اللَّه عزَّ وجلَّ، فالمعنَىٰ: طُرُق اللَّه، و ﴿الظلمات﴾: الكُفْر، و ﴿النُّور﴾: الإيمان، وباقي الآية بيِّن متكرِّر.

وقوله سبحانه: ﴿قلْ فمن يملك﴾: أيْ: لا مَالِكَ، ولا رادَّ لإرادةِ اللَّه تعالَىٰ في المسيحِ، ولا في غَيْرِهِ.

وقوله سبحانه: ﴿يخلُقُ ما يشاء﴾: إشارةٌ إِلَىٰ خلقه المسيحَ في رَحِمِ مَرْيَمَ من غير

= ينظر: «الخلاصة» (٣/ ١١٤)، «الكاشف» (٣/ ٢٢٢)، «تهذيب الكمال» (٣/ ١٤٤٠)، «تهذيب التهذيب» (١١/ ٤٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والد، بل اختراعاً؛ كآدم ـ عليه السلام ـ.

وقوله تعالى: ﴿واللَّه على كل شيء قدير﴾: عموم معناه الخصوص فيما عدا الذَّات، والصفاتِ، والمحالاتِ.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء اللَّه وأحباؤه...﴾ الآية: البُنُوَّة؛ في قولهم هذا: بنوةُ الحَنَانِ والرأفة، لأنهم ذكروا أن اللَّه سبحانه أوحَىٰ إلى إسرائيل؛ أن أول أولادك بِكْرِي؛ فضلُّوا بذلك، وقالوا: ﴿نحن أبناء اللَّه وأحباؤه﴾، ولو صح ما رَوَوْا، لكان معناه: بِكْراً في التشريف أو النبوَّة، ونحوه، وكانت هذه المقالة منهم عندما دعاهم النبيُّ ـ عليه السلام ـ إلى الإيمان به، وخوفهم العذابَ، فقالوا: نحن لا نخافُ ما تقول؛ لأنا أبناء اللَّه وأحبَّاؤه؛ ذكر ذلك ابن عباس[1]، وقد كانوا قالوا للنبيِّ ﷺ في غير ما موطنٍ: نحن نَدْخل النار، فنقيم فيها أربعين يوماً، فردَّ اللَّه عليهم قولهم، فقال لنبيه ـ عليه السلام ـ: ﴿قُلْ فلم يعذبكم/ بذنوبكم﴾: أي: لو كانتْ منزلتكم منه فوق منازِلِ البَشَر، لَمَا عذَّبكم، وأنتم قد أقررتم أنه يعذِّبكم، ثم ترك الكلامَ الأوَّل، وأضرب عنه غَيْرَ مفسدٍ له، ودخل في غيره، فقال: بَلْ أنتم بشَرٌ كسائر الناسِ، والخلقُ أكرمُهم عند اللَّه أتقاهم، يهدي من يشاء للإيمان، فيغفرُ له ويُورِّطُ من يشاء في الكُفْر، فيعذِّبه، وله ملك السموات والأرض وما بينهما، فله بحق المُلْك أنْ يفعل ما يشاء، ولا معقِّب لحُكْمه، وإليه مصير العباد بالحشر والمعاد. ١٤٦ ب

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأهل الكتاب﴾: يعني: اليهودَ والنصارَىٰ: ﴿قد جاءكم رسولنا﴾: محمد ـ عليه السلام ـ.

وقوله: ﴿على فترة من الرسلِ﴾: أي: على انقطاعٍ من مجيئهم مدَّةً مَّا، والفَتْرةُ:

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٠٥) (١١٦١٦)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٧٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٧٦)، وعزاه لابن إسحق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

سُكونٌ بعد حَرَكَةٍ؛ في الأجرام، ويستعار ذلك للمعاني، وقد قال ـ عليه السلام ـ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَةٌ، ولِكُلِّ شِرَةٍ فَتْرَةٌ»، وفي الصحيح؛ أنَّ الفترةَ التي كانَتْ بَيْنَ نبيِّنا محمَّد ﷺ، وبين عيسَىٰ سِتُّمائةِ سَنَةٍ، وهذه الآية نزلَتْ بسبب قولِ اليهود: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ بَعد موسَىٰ مِنْ شَيْءٍ؛ قاله ابن عَبَّاس[١].

وقوله: ﴿أَنْ تقولُوا﴾: معناه: حِذَاراً أنْ تقولوا يوم القيامة: ﴿مَا جَاءَنَا مِنْ بشيرٍ ولا نذيرٍ فقد جاءكم بشير ونذير﴾، وقامتِ الحُجَّة عليكم، ﴿واللَّه علَىٰ كل شيءٍ قديرٌ﴾؛ فهو الهادِي والمضلُّ لا رَبَّ غيره.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وإذ قال موسَىٰ لقومه يا قوم اذكروا نعمة اللَّه عليكم إذ جعل فيكم أنبياء...﴾ الآية: المعنَىٰ: واذكُرْ لهم، يا محمَّد؛ على جهة إعلامهم بغيب كتبهم؛ ليتحقَّقوا نبوَّتك، ثمَ عَدَّدَ عيُونَ تلك النِّعم، فقال: ﴿إذْ جعل فيكم أنبياء﴾: أي: حاطةٌ، ومنقذون من النار، وشَرَفٌ في الدنيا والآخرة، ﴿وجعلكم ملوكاً﴾، أي: فيكم ملوكاً؛ لأن المُلْك شَرَفٌ في الدنيا، وحَاطَةٌ في نوائبها، ﴿وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين﴾، قال مجاهد: هو المَنُّ والسَّلْوَىٰ، والحَجَر، والغَمَام[٢]، وقال غيره: كثرة الأنبياء؛ وعلَىٰ هذا القول: فالعالَمُونَ على العموم، وعلى القول بأن المُؤْتَىٰ هو آيات موسَىٰ، فالعَالَمُونَ عالَمُ زمانهم؛ لأنَّ ما أوتي النبيُّ ﷺ من آيات اللَّه أكْثَرُ من ذلك، و ﴿المقدَّسة﴾ معناه: المطهَّرة، قال ابن عباس: هي الطُّور وما حوله[٣]، وقال قتادة: هي الشام[٤]، .....

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/٥٠٧) (١١٦١٩)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/١٧٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/٤٧٦) وعزاه لابن إسحق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/٥١١) (١١٦٤٢)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢/٢٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/٤٧٨) وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، عن مجاهد.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/٥١١) (١١٦٤٩)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/١٧٤).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/٥١٣) (١١٦٥٠)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٤٧٨)، وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد عن قتادة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال[١] الطبريُّ: ولا يختلف أنَّها بيْنَ الفُرَاتِ وعريشِ مِصْرَ.

قال * ع[٢] *: وتظاهرت الرواياتُ؛ أنَّ «دِمَشْقَ» هي قاعدةُ الجَبَّارِينَ، ثم حذَّرهم موسى الاِرْتداد على الأدبار، وذلك هو الرجوعُ القهقرَىٰ، والخاسرُ: الذي قد نقص حظُّه، ثم ذكر عز وجل؛ أنهم تعنَّتوا ونَكصُوا، فقالوا: ﴿إن فيها قوماً جبَّارين﴾، والجَبَّار: من الجَبْر؛ كأنه لِقُدْرته وغَشْمه وبَطْشه يَجْبُرُ الناس علَىٰ إرادته، والنَّخْلَةُ الجُبَارَةُ: العاليةُ التي لا تُنَالُ بيدٍ، وكان من خبر الجَبَّارين؛ أنهم كانوا أهلَ قوَّة، فلما بعث موسَىٰ الاِثْنَيْ عَشَرَ نقيباً مُطَّلِعِينَ من أمر الجبَّارين، وأحوالهم، رأَوْا لهم قوةً وبطْشاً وتخيَّلوا أن لا طاقة لهم بهم، فتعاقدوا بينهم علَىٰ أنْ يُخْفُوا ذلك مِنْ بني إسرائيل، وأنْ يعلموا به موسَىٰ؛ ليرَىٰ فيه أمر ربه، فلما انصرفوا إلى بني إسرائيل، خان منهم عَشَرة، فعرَّفوا قراباتِهِمْ، ومَنْ وثِقُوا به، ففشا الخَبَر؛ حتى اَعْوَجَّ أمْرُ بني إسرائيل، وقالوا: ﴿اَذْهَبْ أنت وربك فقاتلا﴾ [المائدة: ٢٤]، ولم يفِ مِنَ النُّقَبَاء إلا يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، وَكَالِبُ بْنُ يُوفَنَّا/ ١٤٧أ، ويقال فيه: «كَالُوث» (بثاء مثلَّثة).

﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ ۖ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۖ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۗ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿قال رجلان من الذين يخافون﴾ أي: يخافُونَ اللَّه سبحانَهُ؛ قال أكْثر المفسِّرين: الرجُلاَن يُوشَعُ بنُ نُونٍ، وهو ابنُ أخْتِ موسَىٰ، وكَالِبُ بْنُ يُوفَنَّا، ﴿أنعم اللَّه عليهما﴾ بالإيمان الصحيح، ورَبْطِ الجَأْشِ، والثبوتِ، وقولهم: ﴿فاذهب أنت وربك فقاتلاَ...﴾ الآية: عبارةٌ تقتضي كفراً، وقيل: المعنَىٰ: فاذهب أنْتَ وربك يعينُكَ، وأنَّ الكلام معصية لا كُفْر، وذكر ابن إسحاق وغيره؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كلَّم النَّاسَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَالَ لَهُمْ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَقَالَ لَهُ المِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَسْنَا نَقُولُ؛ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: ﴿اَذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾، وَلَكِنْ نَقُولُ: اَذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا مَعَكُمَا مُقَاتِلُونَ[٣]، ثُمَّ تَكَلَّمَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ بنَحْوِ هذا المعنَىٰ»، ولما

(١) ينظر: «تفسير الطبري» (٤/ ٥١٣).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٧٤).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٢١) (١١٦٨٥)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٥)، وابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٧٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٨٠)، وعزاه لأحمد عن طارق بن شهاب.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

سَمِعَ موسَىٰ ـ عليه السلام ـ قولهم، ورأىٰ عصيانهم، تبرَّأ إلى اللَّه منهم، وقال داعياً عليهم: ﴿ربِّ إني لا أملك إلا نفسي وأخي﴾، يعني: هارونَ.

وقوله: ﴿فافرق بيننا﴾: دعاء حرجٍ، والمعنى: فافرق بيننا وبينهم حتى لا نشقَىٰ بفسقهم، ﴿قال فإنها محرَّمة عليهم﴾ أيْ: قال اللَّه، وحرَّم اللَّه تعالَىٰ على بني إسرائيل دخولَ تلك المدينة أربعين سنةً يتيهونَ في الأرض، أي: في أرض تلك النازلة، وهو فَحْص التيه؛ وهو؛ علَىٰ ما يحكَىٰ: طولُ ثلاثين ميلاً[1]، في عَرْضِ ستَّةٍ فراسِخَ، ويروَىٰ أنه لم يدخلِ المدينةَ أحد من ذلك الجِيلِ إلاَّ يُوشَعَ، وكَالُوث، وروي أنَّ يُوشَعَ نُبِّىءَ بعد كمالِ الأربعين سنَةً، وخرَجَ ببني إسرائيل من التيه، وقاتل الجَبَّارين، وفتح المدينةَ، وفي تلك الحَرْب، وقفَتْ له الشمسُ ساعةً، حتى استمرَّ هزم الجبَّارين، والتيه: الذَّهَاب في الأرض إلى غير مقصِدٍ معلوم.

وقوله تعالى: ﴿فلا تأس على القوم الفاسقين﴾ معناه: فلا تحزَنْ، والخطابُ بهذه الآية لموسَىٰ ـ عليه السلام ـ، قال ابنُ عباس: ندم موسَىٰ على دعائه علَىٰ قومه، وحزن عليهم، فقال الله له: ﴿فلا تأس على القوم الفاسقين﴾[2].

﴿۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿واتل عليهم نبأ ابْنَيْ آدم بالحقِّ إذ قربا قرباناً...﴾ الآية: اتْلُ: معناه: اسْرُدْ وأَسْمِعْهم إياه، وهذه مِنْ علوم الكتب الأُوَلِ، فهي مِنْ دلائل نبوَّة نبيِّنا محمَّد ﷺ؛ إذْ هي من غامِضِ كتب بني إسرائيل. قال الفَخْر[3]: وفي الآية قولان:

أحدهما: اتْلُ على الناس.

والثاني: اتْلُ على أهْلِ الكتابِ. انتهى.

---

(١) الميل من الأرض: قدر منتهى مد البصر، وهو ثلث الفرسخ. وهو مقياس للطول قدِّر قديماً بأربعة آلاف ذراع، وحديثاً بستين وسبعمائة وألف ياردة. ينظر: «**لسان العرب**» (٤٣١١)، و «**المعجم الوسيط**» (٩٠١).

(٢) أخرجه الطبري بنحوه في «**تفسيره**» (٤/ ٥٢٦) (١١٧٠٥)، وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ١٧٧).

(٣) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (١١/ ١٦٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

و ﴿ٱبْنَيْ آدَمَ﴾: هما لصلبه، وهما هَابِيلُ وقَابِيلُ، روت جماعة من المفسِّرين منهم ابن مسعود؛ أنَّ سبب هذا التقريبِ أنَّ حوَّاء كانت تَلِدُ في كلِّ بطْن ذكراً وأنثَىٰ، وكان الذَّكَر يتزوَّج أنثَى البطْن الآخر، ولا تحلُّ له أخته توءمتُهُ، فولدَتْ مع قابيلَ أختاً جميلةً، ومع هابيلَ أختاً ليست كذلك، فلمَّا أراد آدم أن يزوِّجها من هَابِيلَ، قال قابيل: أنا أحَقُّ بأختي، فأمره آدم، فلم يأتمر، فاتفقوا على التَّقْريب، فتُقُبِّل قربانُ هابيلَ، ووجب أنْ يأخذ أخت قابيلَ؛ فحينئذٍ: ﴿قال لأقتلنَّك﴾[1]، وقولُ هابيلَ: ﴿إنما يتقبَّل اللَّه من المتقين﴾: كلامٌ، قبله محذوفٌ، تقديره: ولِمَ تقتلُنِي، وليس لي ذنْبٌ في قبول اللَّه قربانِي، وإنما يتقبَّل اللَّه من المتَّقين؟! وإجماع أهل السُّنَّة في معنى هذه الألفاظ: أنها اتقاء الشِّرْكِ، فمن اتقاه، وهو موحِّد، فأعماله التي تَصْدُقُ فيها نيتُه مقبولةٌ، وأما المتَّقِي للشرْكِ وللمعاصِي، فله الدرجةُ العليا من القَبُول/ والخَتْم بالرحمة، عُلِمَ ذلك بإخبار اللَّه تعالى لا أنَّ ذلك يَجِبُ على اللَّه تعالَىٰ عقْلاً. ١٤٧ ب

قلتُ:

قال * ع *: في معنى هذه الألفاظ (يعني حيث وقعت في الشرع)، وأما في هذه الآية، فليس بأتِّقَاءِ شرك؛ على ما سيأتي، وقولُ هابيلَ: ﴿ما أنا بباسط يدي إِلَيْك...﴾ الآية: قال عبد اللَّه بن عمر، وجمهورُ النَّاس: كان هابيلُ أشَدَّ قوةً من قابيلَ، ولكنَّه تحرَّج[2]، وهذا هو الأظهر.

قال * ع[3] *: ومن هنا يقوَىٰ أن قابيل إنما هو عاصٍ، لا كافر؛ لأنه لو كان كافراً، لم يكن للتحرُّج هنا وجهٌ، و ﴿تَبُوأَ﴾: معناه: تمضِي متحمِّلاً، وقوله: ﴿بإثمي وإثمك﴾: قيل: معناه: بإثم قَتْلي وسائرِ آثامك، وقيل: المعنى: بإثمي الذي يختصُّ بي فيما فَرَط لي، وهذا تأويلٌ يَعْضُدُه قولُ النبيِّ ﷺ: «يُؤْتَىٰ بِالظَّالِمِ وَالمَظْلُوم يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِ الظَّالِمِ، فَتُزَادُ فِي حَسَنَاتِ المَظْلُومِ حَتَّىٰ يَنْتَصِفَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ، أُخِذَ من سَيِّئَاتِ المَظْلُومِ، فتُطْرح عليه»[4].

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٢٩) (١١٧١٨)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٨)، وابن عطية (٢/ ١٧٩) والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٨١) وعزاه لابن جرير، عن ابن مسعود، عن ناس من الصحابة.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٣٢) (١١٧٣٠)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٩)، وابن عطية (٢/ ١٧٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٨٤) وعزاه لابن جرير.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٧٩).

(٤) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله: ﴿وذلك جزاء الظالمين﴾ يحتملُ: أن يكون مِنْ قول هابيلَ لأخيه، ويحتمل: أن يكون إخباراً من اللَّه تعالَىٰ لمحمَّد ـ عليه السلام ـ، قال الفَخْر: وقوله تعالى: ﴿فطوَّعت له نفسه قتل أخيه﴾ قال المفسرون: معناه: سَهَّلَتْ له نفسه قَتْل أخيه. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿فأصبح من الخاسرين﴾: أَصْبَحَ: عبارةٌ عن جميعِ أوقاتِهِ، وهذا مَهْيَعُ كلام العرب؛ ومنه: [المنسرح]

أَصْبَحْتُ لاَ أَحْمِلُ السِّلاَحَ
. . . . . البَيْتَ[1]

وقول سعد: فَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي[2]، إلى غير ذلك مِن اسْتعمال العرب، ومِنْ خسرانِ قابيلَ ما صحَّ، وثبَتَ عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قَالَ: «مَا قُتِلَتْ نَفْسٌ ظُلْماً إِلاَّ كَانَ عَلَى ٱبْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا»[3]؛ وذلك لأنه أول مَنْ سَنَّ القتل.

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴿٣١﴾ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ ۛ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فبعث اللَّه غراباً. . .﴾ الآية: قيل: أصبح في ثاني يوم قتله يطلب إخفاء أَمْرِ قتله، فلم يَدْرِ ما يصنعُ به، فبعث اللَّه غراباً حيًّا إلى غرابٍ ميتٍ، فجعل يبحَثُ

---

(١) صدر بيت للربيع بن ضبع الفزاري وعجزه: [المنسرح]

. . . . . أَمْلِكُ رَأْسَ البَعِيرِ إِن نَفَرا

ينظر: **«المعجم»** (١/ ٣٢١)، **«النوادر»** (١٥٩)، **«أمالي المرتضى»** (١/ ٢٥٥)، و **«حماسة البحتري»** ص (٢٠١)، و **«خزانة الأدب»** (٧/ ٣٨٤)؛ و **«شرح التصريح»** (٢/ ٣٦)؛ و **«الكتاب»** (١/ ٨٩)؛ و **«لسان العرب»** (١٣/ ٢٥٩) (ضمن)؛ و **«المقاصد النحوية»** (٣/ ٣٩٨)؛ وبلا نسبة في **«الرد على النحاة»** ص (١١٤)؛ و **«شرح المفصل»** (٧/ ١٠٥)؛ و **«المحتسب»** (٢/ ٩٩)، **«الدر المصون»** (٢/ ١٧٨).

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ١٨٠).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ٤١٩)، كتاب «أحاديث الأنبياء» (٣٣٣٥) وفي (١٢/ ١٩٨) كتاب «الديات»، باب قول اللَّه تعالى: ﴿ومن أحياها. . .﴾ حديث (٦٨٦٧)، وفي (١٣/ ٣١٤) كتاب «الاعتصام»، باب إثم من دعا إلى ضلالة، حديث (٧٣٢١) ومسلم (٣/ ١٣٠٣ ـ ١٣٠٤)، كتاب «القسامة»، باب بيان إثم من سن القتل، حديث (٢٧/ ١٦٧٧) من حديث ابن مسعود.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

في الأرض، ويُلْقِي الترابَ على الغُرَاب الميِّت، وظاهرُ الآية أنَّ هابيلَ هو أول مَيِّتٍ من بني آدم، ولذلك جَهِلَ سُنَّة المواراةِ؛ وكذلك حكى الطبريُّ، عن ابن إسحاقَ، عن بعض أَهْلِ العِلْم بما في الكُتُب الأُوَلِ، والسَّوْءَةُ: العورةُ، ويحتمل أن يراد الحالة التي تَسُوء النَّاظر، ثم إنَ قابيلَ وارَىٰ أَخَاه، ونَدِمَ علَىٰ ما كان منه مِنْ معصية في قَتْله، حيث لا ينفعه الندم.

واختلف العلماء في قابيلَ، هل هو مِنَ الكُفَّار أو من العُصَاة، والظاهر أنه من العُصَاة، قال الفَخْر: ولم[1] ينتفعْ قابيلُ بندمه؛ لأن نَدَمَهُ كان لأسبابٍ؛ منها: سَخَط أبويه وإخوته، وعدمُ انتفاعه بقتله، وَنَحْوُ ذلك، ولما كان ندمه لهذه الأسبابِ لا لأجْلِ الخَوْف من اللَّه تعالَىٰ، فلا جَرَمَ لم ينفعْهُ هذا النَدَمُ.

وقوله تعالى: ﴿من أجل ذلك﴾ هو إشارة إلى ما تضمَّنته هذه القصَّة من أنواع المفاسِدِ الحاصلة بسبب القَتْل الحرامِ، لا أنه إشارة إلى قصة قابيلَ وهابيلَ. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿من أجل ذلك كتبنا علَىٰ بني إسرائيل...﴾ الآية: جمهورُ النَّاس علَىٰ أن قوله: ﴿من أجل ذلك﴾: متعلِّق بقوله: ﴿كتبنا﴾ أي: من أجل هذه النازلة، ومِنْ جَرَّاها؛ كتبنا، وقالَ قومٌ: بل هو متعلِّق بقوله: ﴿من النادمين﴾ أي: ندم؛ من أجل ما وقع، والوقْفُ؛ علَىٰ هذا، على ﴿ذَلِكَ﴾، والناس على أن الوَقْف ﴿من النادمين﴾، ويقال: فعلْتُ ذلك مِنْ أَجْلِكَ - بفتح الهمزة - ومِنْ إِجْلِكَ - بكسرها -.

١٤٨أ وقوله سبحانه: ﴿بغير نفس﴾ أي: بغير أن تَقْتُلَ نفْسٌ نفْساً، والفسادُ/ في الأرض: يجمع الزنا، والارتداد، والحِرَابة.

وقوله سبحانه: ﴿فكأنما قتل الناس جميعاً﴾ روي عن ابن عباس؛ أنه قال: المعنَىٰ: مَنْ قتل نفساً واحدةً، وانتهكَ حرمتها، فهو مِثْلُ مَنْ قتل الناس جميعاً، ومَنْ ترك قتْلَ نفسٍ واحدةٍ، وصان حرمتها؛ مخافَتِي، واستحياها، فهو كَمَنْ أحيا الناسَ جميعاً[2]، قال الحسنُ وابْنُ زيدٍ: ﴿ومن أحياها﴾ أي: عفا عمَّن وَجَبَ له قتلُهُ بعد القدرة[3]، وقيل غير هذا.

ثم أخبر تعالَىٰ عن بني إسرائيل؛ أنهم جاءتهم الرسُلُ بالبيِّنات في هذا وفي سِوَاه،

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١١/ ٣٢).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٤١) (١١٧٧٥)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٨٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٩٠) بنحوه، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن المنذر عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٤٤) برقم (١١٧٩٢) عن ابن زيد، (١١٧٩٣) عن الحسن، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٨٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿ثم إنَّ كثيراً منهم بعد ذلك﴾ في كُلِّ عَصْر يسرفُونَ، ويتجاوزون الحُدُود.

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾

وقوله سبحانه: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون اللَّه ورسوله...﴾ الآية: روَىٰ أنس بن مالك وغيره: «أن الآية نزلَتْ في قوم مِنْ عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى النبيِّ ﷺ، فَأَسْلَمُوا، ثم إنهم مَرِضُوا، واسْتَوْخَمُوا المدينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ؛ أنْ يَكُونُوا فِي لِقَاحِ الصَّدَقَةِ، وَقَالَ: «اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا»، فخرَجُوا فِيهَا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ خَبَرُهُمْ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأُخِذُوا، قَالَ جَمِيعُ الرُّوَاةِ: فَقَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خِلاَفٍ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ[1]، ـ ويُرْوَىٰ: وَسَمَلَ[2] ـ وَتَرَكَهُمْ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ، فَلاَ يُسْقَوْنَ»، فقيل: إن هذه الآية ناسخةٌ لفعْله ﷺ بالعُرَنِيِّينَ، ووقَف الأمْر علَىٰ هذه الحدودِ.

وقال جماعةٌ: إنها غير ناسخةٍ لذلك الفعْل؛ لأن العرنيين مرتدُّون، لا سيَّما، وفي

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٤٠٠) في الوضوء: باب أبوال الإبل (٢٣٣) و (٣/ ٤٢٨) في الزكاة، باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل (١٥٠١)، و (٦/ ١٧٧) في الجهاد والسير، باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق؟ (٣٠١٨)، (٧/ ٥٢٤) في المغازي، باب قصة عكل وعرينة (٤١٩٢، ٤١٩٣)، (٨/ ١٢٣) في التفسير، باب ﴿إنما جزاء الذين يحاربون اللَّه ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا....﴾ (٤٦١٠)، و (١٠/ ١٤٩) في الطب، باب الدواء بأبوال الإبل (٥٦٨٦)، وباب من خرج من أرض لا تلايمه (٥٧٢٧)، و (١٢/ ١١١) في الحدود، باب المحاربين من أهل الكفر والردة (٦٨٠٢)، وباب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا (٦٨٠٤) وباب سحر النبي ﷺ أعين المحاربين (٦٨٠٥)، وفي الديات، باب القسامة (٦٨٩٩)، ومسلم (٣/ ١٢٩٦ـ ١٢٩٨) في القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين (١٤٠٩/ ١٦٧١)، وأبو داود (٢/ ٥٣٤) في الحدود، باب ما جاء في المحاربة (٤٣٦٤ـ ٤٣٦٨)، والنسائي (١/ ١٥٨) في الطهارة، باب بول ما يؤكل لحمه، و (٧/ ٩٣ـ ١٠٠) في تحريم الدم. باب قول اللَّه تعالى: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون اللَّه ورسوله ويسعون في الأرض...﴾، باب اختلاف الناقلين لخبر حميد عن أنس بن مالك فيه. باب ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث، وأحمد (٣/ ١٦٣، ١٧٠، ١٩٨، ٢٣٣).

(٢) أي: فقأها بحديدة مُحْمَاة أو غيرها، وقيل: هو فَقْؤُها بالشوك.
ينظر: «النهاية» (٢/ ٤٠٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بعض الطُّرق؛ أنهم سَمَلُوا أَعْيُنَ الرِّعَاءِ، وقالوا: هذه الآيةُ هي في المحارِبِ المُؤْمِنِ.

قال مالك: المُحَارِبُ عندنا: مَنْ حَمَلَ على الناس السلاحَ فِي مِصْرٍ أو بَرِّيَّةٍ، فكابرهم عن أنفسهم وأموالهم، دون نَائِرَةٍ[1]، ولا دَخلٍ، ولا عداوةٍ؛ وبهذا القولِ قال جماعةٌ من أهل العِلْم، قالوا: والإمامُ مخيَّرٌ فيه بأن يعاقبه بما رأَىٰ مِنْ هذه العقوبات، فأما قَتْلُ المحارِبِ، فبالسَّيْف ضربةً للعنُق، وأما صَلْبه، فبعدَ القتْلِ عند جماعة، وقال جماعة: بل يُصْلَبُ حيًّا، ويُقْتلُ بالطعن على الخَشَبة، وروي هذا عن مالك، وهو الأظهر من الآيةِ، وهو الأَنْكَىٰ في النكال، وأما القَطْع، فاليد اليمنَىٰ من الرُّسْغ والرِّجْل الشِّمال من المَفْصِلِ.

وقوله سبحانه: ﴿أو يُنْفَوْا من الأرض﴾: الظاهر: أن الأرض في هذه الآية هي أرضُ النازلة، وقد جنب الناس قديماً الأرض التي أصابُوا فيها الذُّنُوب؛ ومنه حديثُ الذي نَاءَ بصَدْره نحو الأرضِ المقدَّسة، وينبغي للإمام، إنْ كان هذا المحارِبُ المنفيُّ مخُوفَ الجانبِ، يظنُّ به أن يعود إلى حِرابةٍ وإفسادٍ ـ أنْ يسجنه في البلد الذي يغرب إِلَيْهِ، وإنْ كان غير مخُوفِ الجانبِ، ترك مسرَّحاً، وهذا هو صريحُ مذهب مالك.

وقوله تعالى: ﴿ذلك لهم خزي في الدنيا...﴾ الآية: إشارة إلى هذه الحدود التي تُوقَعُ بهم، فيحتمل الخزي لمن عوقب، وعذاب الآخرة لمن سَلِمَ في الدنيا، وبالجملة فهم في المشيئة.

وقوله سبحانه: ﴿إلا الذين تابوا...﴾ الآية: استثنَىٰ عز وجل التائِبَ قبل أنْ يُقْدَرَ عليه، وأخبر سبحانه بِسُقُوطِ حقوقِهِ عنْه؛ بقوله: ﴿فاعلموا أن اللَّه غفور رحيم﴾، والعلماءُ
١٤٨ ب علَىٰ أن الآية في المؤمنين، ويؤخذ المحارِب بحقوقِ/ الناسِ، وإن تاب؛ هذا هو الصحيح.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا اللَّه وابتغوا إليه الوسيلة...﴾ الآية: هذه الآية

(١) النائرة: الحقد والعداوة. والدَّخَل: ما داخل الإنسان من فساد في عقل أو جسم.
ينظر: «لسان العرب» (١٣٤٢)، (٤٥٩٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وعْظٌ من اللَّه تعالَىٰ بعقب ذكر العقوبات النازلة بالمحاربين، وهذا من أبلغ الوعْظ؛ لأنه يرد على النفوس، وهي خائفةٌ وجِلَةٌ ﴿وابْتَغُوا﴾: معناه: اطلبوا، و ﴿الوسيلة﴾: القُرْبَةُ، وأما الوسيلةُ المطلوبةُ لنبيِّنا محمَّد ﷺ، فهي أيضاً من هذا؛ لأن الدعاء له بالوسيلةِ والفضيلةِ إنما هو أنْ يُؤْتَاهُما في الدنيا، ويتَّصف بهما، ويكونُ ثمرةُ ذلك في الآخرةِ التشفيعَ في المَقَامِ المحمودِ، قلْتُ: وفي كلامه هذا ما لا يخفَىٰ، وقد فسر النبيُّ ﷺ الوسيلةَ التي كانَ يَرْجُوها من ربه، «وأَنَّهَا دَرَجَةٌ فِي الجَنَّةِ لاَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ...»[1] الحديث، وخص سبحانه الجهادَ بالذكْر، وإن كان داخلاً في معنى الوسيلة تشريفاً له؛ إذ هو قاعدةُ الإسلام.

وقوله تعالى: ﴿يريدون أن يخرجوا من النار﴾: إخبار بأنهم يتمنَّوْنَ هذا، وقال الحسنُ بْنُ أبي الحسن: إذا فَارَتْ بهم النارُ، قَرُبُوا من حاشيتها، فحينئذٍ يريدونَ الخُرُوجَ، ويطمعون به[2]، وتأوَّل هو وغيره الآية علَىٰ هذا؛ قلْتُ: ويؤيِّده ما خرَّجه البخاريُّ في رؤية النبيِّ ﷺ؛ «حَيْثُ أَتَاهُ آتِيَانِ، فَأَخَذَا بِيَدِهِ»، وفيه: «فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، رمى الرجل بِحَجَرٍ فِي فِيهِ»، وفيه أيضاً: «فَانْطَلَقْنَا إِلَىٰ ثُقْبٍ مِثْلِ التَّنُّورِ أَعْلاَهُ ضَيِّقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ تَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارٌ، فَإِذَا اقْتَرَبَ، ارْتَفَعُوا، فَإِذَا خَمَدَتْ، رَجَعُوا فِيهَا، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالاَ: انْطَلَقَ...»[3] الحديث، وأخبر سبحانه عن هؤلاءِ الكفَّار؛ أنهم ليسوا بخارجين من النار، بل عذابهم فيها مقيمٌ مؤبَّد.

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما...﴾ الآيةَ: قلت[4]: المسروقُ: مال أو غيره.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ١٨٧).

(٣) هو حديث المعراج الطويل، وسيأتي تخريجه في موضعه.

(٤) السرقة: بفتح السين، وكسر الراء، ويجوز إسْكان الرَّاء، مع فتح السين، وكسرها؛ يقال: سرق بفتح الراء، يسرق بكسرها سرقاً، وسرقة، فهو سارق، والشيء مسروق، وصاحبه مسروق منه، فهي لغةً: أخذ الشيء من الغير خفية، أي شيء كان.
واصْطِلاَحاً:
=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فشرط المال: أنْ يكون نصاباً، بعد خروجه، مملوكاً لغير السارقِ، ملكاً محترماً، تامًّا، لا شُبهة[1] له فيه، مُحْرَزاً، مُخْرَجاً منه إِلَىٰ ما ليس .....

= عرفها الشافعية: بأنها أخذ المال خفية؛ ظلماً، من غير حرز مثله بشروط.
وعرفها المالكية: بأنها أخذ مكلّف حرًّا لا يعقل لصغره، أو مالاً محترماً لغيره نصاباً، أخرجه من حرزه، بقصد واحد خفية لا شبهة له فيه.
وعرفها الحنفية: بأنها أخذ مكلف عاقل بالغ خفية قدر عشرة دراهم.
وعرفها الحنابلة: بأنها أخذ مال محترم لغيره، وإخراجه من حِرْز مثله.
ينظر: **«الصحاح»** (٤/١٤٩٦)، **«المغرب»** (١/٣٩٣)، **«المصباح»** (١/٤١٩)، **«تهذيب الأسماء»** للنووي (٢/١٤٨)، **«درر الحكام»** (٢/٧٧)، **«ابن عابدين»** (٤/٨٢)، **«مغني المحتاج»** (٤/١٥٨)، **«المغني»** لابن قدامة (٩/١٠٤)، **«كشاف القناع»** (٦/١٢٩)، **«الخرشي على المختصر»** (٨/٩١).

(١) وإلى ذلك ذهب جماهير الفقهاء فلا يقطع الوالد مثلاً من سرقته مال ولده.
وخالفهم الظاهرية، وأبو ثور، وابن المنذر فقالوا: يقطع السارق مطلقاً: كانت له شبهة في مال المسروق منه أو لا.
استدل جمهور الفقهاء:
أولاً: بما رواه الترمذي عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «ادْرَءُوا الحُدُودَ عَنِ المُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَإِنَّ الإِمَامَ إِنْ يُخْطِىءْ فِي العَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِىءَ فِي العُقُوبَةِ».
وثانياً: بما روي من مسند أبي حنيفة للمارتي من طريق مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قَالَ: «ادْرَءُوا الحُدُودَ بِالشُّبُهاتِ».
وثالثاً: بما رواه ابن ماجة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «ادْفَعُوا الحُدُودَ مَا وَجَدْتُمْ مَدْفَعاً» فهذه الأحاديث صريحة في وجوب درء الحدود بالشبهات. والقطع حد فلا يجب مع وجودها.
واستدل الظاهرية ومن وافقهم: بعموم قوله تعالى: ﴿والسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].
فإنه تعالى أوجب القطع من غير تفريق بين من له شبهة في مال المسروق منه، ومن لا شبهة له فيه.
وأجيب عنه بأن عموم الآية مخصوص بالأحاديث التي ذكرناها أدلة لجماهير الفقهاء.
هذا، والحق ما ذهب إليه جمهور الفقهاء فإن القطع عقوبة شديدة فيجب ألا تقام حتى يكون السبب تاماً، والاعتداء ظاهراً. ومع وجود شبهة للسارق في مال المسروق منه لا يتحقق ما ذكر، فالقطع حينئذ لا يناسب الجريمة. فوجوبه ظلم حاشا أن يوجد في أحكام الشريعة الإسلامية ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].
لذلك أوجبت الشريعة درء الحدود بالشبهات، ومنعت من إقامتها حتى تتحقق المناسبة بين الجرم، والعقوبة.
غير أن جماهير الفقهاء اختلفوا فيما يعتبر شبهة دارئة للحد، وما لا يعتبر كذلك تبعاً لاختلافهم في اعتبار قوة الشبه. وعدم اعتبارها، وانبنى على ذلك اختلافهم في فروع كثيرة من هذا الباب فمثلاً: المالكية لا يوجبون القطع في سرقة الأصول من الفروع، ويوجبونه في سرقة الفروع من الأصول؛ نظراً لقوة الشبهة في الأولى دون الثانية. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بِحِرْزٍ[١] له، أستسراراً.

= والأئمة الثلاثة لا يفرقون بينهما في عدم القطع؛ نظراً لتحقق الشبهة في كل منهما. وإن لم تكن قوية في البعض وأوسع المذاهب في هذا مذهب الحنفية. حتى إنهم لا يقطعون في سرقة ذوي الأرحام بعضهم من بعض مع أن الشبهة هنا ضعيفة.

ينظر: **«حد السرقة»** لشيخنا إبراهيم الشهاوي.

(١) الحرز في اللغة: الموضع الحصين. ومنه: حديث الدعاء: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِي حِرْزِ حَارِزٍ»:

وفي اصطلاح الفقهاء: هو الموضع الذي يحفظ فيه المال عادة، بحيث لا يعد صاحبه مضيعاً له بوضعه فيه؛ كالدور والحوانيت والخيم. وهو يختلف باختلاف الأزمان والبلدان، ويتفاوت بتفاوت الأموال، وقوة السلطان وضعفه، وعدله وجوره ولهذا ترك الشارع بيانه، ولم ينص على تحديده؛ كما لم ينص على بيان القبض، والفرقة في البيع، وأشباه ذلك مما يختلف باختلاف العرف، ولو كان له حد معين لما ترك الشارع بيانه.

هذا وقد ذهب جماهير الفقهاء إلى أن أخذ المسروق من حرزه شرط في وجوب القطع، فلا يقطع السارق إلا إذا أخذ المسروق من حرزه.

وذهب أهل الظاهر، والخوارج، وجماعة من أهل الحديث إلى عدم اشتراطه، فيجب عندهم قطع السارق مطلقاً؛ أخذ المسروق من حرزه أو لا.

استدل الجمهور بالمنقول، والمعقول:

أما المنقول: فما رواه مالك في **«الموطأ»** عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حسين المكي؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا قطع من ثَمَرٍ مُعَلَّق؛ ولا في حريسة الجبَلَ، فإذَا آوَاهُ المراح أو الجرين، فالقطع فيما بلغ ثمن المِجَنِّ».

ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ قد أثبت القطع في الثمر إذا سرق من جرينه، وفي الحريسة إذا أخذت من مراحها، ونفاه في سرقتهما قبل ذلك، فعلم أن المراح حرز للحريسة، والجرين حرز للثمر، وأن أخذهما من غير حرزهما لا قطع فيه وذلك يقضي باعتبار الأخذ من الحرز شرطاً لوجوب القطع فيهما. وحيث لا فرق بين مال ومال، كان الأخذ من الحرز شرطاً لوجوب القطع في سرقة كل مال.

وأما المعقول: فإن الله ـ تعالى ـ قد جعل الأموال مهيأة للانتفاع بها، فكانت موضع أطماع الناس، وموطن رغباتهم، واقتضت حكمته جل شأنه اختصاص الناس بالملك؛ لأن ترك الأشياء مباحة للكل يجعل النفوس في جشع دائم، وحرص شديد لما جبلت عليه من الأثرة، وحب الذات، فيكون ذلك مثار الفتن، وسبب النزاع المستمر.

وإذا كانت رغبة النفوس في المال قوية وشغفها به أمر مطبوعة عليه، ووجد الاختصاص في الملكية، كان لا بد من شيء يحفظ المال على من اختص به. لذلك وجد النهي والزجر عن أخذ مال الغير بدون رضاه؛ ليرتدع بذلك أصحاب المروءة، والديانة؛ كما وجه الأمر للمالك بحفظ ماله حتى لا يكون طعمة لذوي الأطماع الخبيثة، والنفوس الدنيئة، الذين لا تؤثر فيهم الموعظة، ولا تفيدهم النصيحة حتى يروا العذاب رأي العين.

فإذا قام المالك بما طلب منه، ولم يفرط في صون المال من ناحيته. ثم اقتحم الغير عليه مأمنه، وهتك ما به الصون، كان من الحكمة أن يعاقب بالقطع لارتكابه تلك الجريمة بعد توجيه النهي إليه، وزجره بالعقاب الأخروي.
=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فالنصاب: ربعُ دينارٍ أو ثلاثةُ دراهم، أو ما يساوِي ثلاثة[1] دراهمَ، وقوله:

= وإذا لم يقم المالك بما طلب منه، وقصر في الصون انتفى القطع؛ لعدم تمام الجريمة بتفريطه.
واستدل الظاهرية ومن وافقهم بعموم قوله تعالى: ﴿والسَّارِق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ [المائدة: ٣٨].
فإن اللَّه ـ تعالى ـ قد رتب وجوب القطع على السرقة، فكانت هي العلة، فمتى تحققت السرقة وجب القطع مطلقاً أخذ المسروق من حرزه أو لا.
وأجيب عنه: أن عموم الآية مخصوص بالسنة التي دلت على اعتبار الأخذ من الحرز شرطاً في وجوب القطع.
هذا والحق ما ذهب إليه الجمهور من القول بأن الأخذ من الحرز شرط في وجوب القطع لقوة دليله، وضعف دليل مخالفه، حتى قال ابن المنذر: إن اعتبار أخذ المسروق من حرزه شرطاً لوجوب القطع يكاد يكون أمراً مجمعاً عليه.
وأحقيته من جهة النظر ظاهرة، فإن الأموال غير المحرزة شبيهة بالأموال الضائعة، فالاعتداء عليها ناقص، فلا يتناسب مع القطع.
أما الأموال المحرزة، فالاعتداء عليها كامل بمسارقة عين المالك وهتك الحرز، وإخراجها منه. فالتناسب ظاهر بينهما.
ينظر: «**حد السرقة**» لشيخنا إبراهيم الشبهاوي.

(١) يرى جمهور الفقهاء أن السارق لا يقطع إلا إذا سرق نصاباً.
ويرى أهل الظاهر، والخوارج، وطائفة من المتكلمين أنه يقطع في القليل والكثير، وليس هناك نصاب محدود لوجوب القطع في السرقة.
وعلم أن جمهور الفقهاء قد اتفقوا على اعتبار النصاب شرطاً لوجوب القطع. ومع اتفاقهم على هذا قد اختلفوا اختلافاً كثيراً في مقداره الذي لا يقطع السارق من أقل منه، ويقطع فيه وفيما زاد عليه.
فيرى الشافعي وأصحابه أنه ربع دينار، أو ما قيمته ربع دينار سواء أكان قيمة ثلاثة دراهم، أم أكثر، أم أقل منها. فلا قطع عندهم في أقل من ربع دينار ـ ولو كان قيمة ثلاثة دراهم. كما لا قطع في ثلاثة دراهم، إلا إذا كانت قيمتها ربع دينار.
ويرى مالك، وأصحابه في المشهور عنهم أنه ربع دينار، أو ثلاثة دراهم، أو ما قيمته ثلاثة دراهم. فيقطع السارق عندهم في ربع دينار، وإن لم تكن قيمته ثلاثة دراهم، ويقطع في ثلاثة دراهم وإن لم تكن قيمة ربع دينار. ويقطع في غير النقدين من العروض بما قيمته ثلاثة دراهم، وإن لم تكن قيمة ربع دينار.
ويرى أحمد، وأصحابه في المشهور عنهم أنه ربع دينار، أو ثلاثة دراهم، أو ما قيمته تساوي أحدهما. فيقطع السارق في ربع دينار، وإن لم يساو ثلاثة دراهم، ويقطع في ثلاثة دراهم، وإن لم تساو ربع دينار، ويقطع في سرقة غير النقدين بما قيمته ربع دينار، أو ثلاثة دراهم.
ويرى أبو حنيفة، وأصحابه في المشهور عنهم أنه عشرة دراهم أو ما قيمته عشرة دراهم.
فلا قطع عندهم في أقل من عشرة دراهم، ولو كانت قيمة ربع دينار؛ كما لا قطع في غير الفضية من الذهب، أو العروض بما قيمته أقل من عشرة دراهم، ولو كانت قيمته تساوي ربع دينار. استدل الشافعي، وأصحابه أولاً: بما رواه أحمد، ومسلم، والنسائي، وابن ماجة عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لاَ تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلاَّ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِداً». =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

.....

= ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ أثبت القطع في ربع دينار، ونفاه عما دون ذلك؛ لأن الحديث قضية محصورة بالنفي، وإلا فتنحل إلى قضيتين: إحداهما موجبة، وهي: تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً، سواء أكان قيمة ثلاثة دراهم، أم أقل أم أكثر. وثانيتهما: سالبة، وهي لا تقطع يد السارق في أقل من ربع دينار، سواء أكان ذلك الأقل قيمته ثلاثة دراهم، أم أقل أم أكثر.

فالقضية الأولى تثبت القطع في ربع دينار، وإن لم يكن قيمة عشرة دراهم، وفي ذلك رد على أبي حنيفة وأصحابه.

والثانية تقتضي نفي القطع في أقل من ربع دينار، ولو كان قيمة ثلاثة دراهم، وفي ذلك رد على مالك، وأحمد، وأصحابهما.

والحديث بجملته يدل على أن الذهب هو الأصل الذي يصار إليه في معرفة قيمة المسروق، فإنه تحديد من الشارع بالقول لا يجوز العدول عنه، وقوم ما عداه به، ولو كان المسروق فضة.

وثانياً: بما رواه النسائي عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «لاَ تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِيمَا دُونَ ثَمَنِ المِجَنِّ» قيل لعائشة: ما ثمن المِجَنِّ؟ قَالَتْ: رُبْعُ دِينَارٍ. فإن النبي ﷺ قد نفى القطع فيما ثمنه دون ربع دينار؛ وأثبته فيما ثمنه ربع دينار بنفيه القطع فيما دون ثمن المجن؛ إذ كان ثمن المجن ربع دينار ببيان السيدة عائشة رضي اللَّه عنها.

والحديث صريح في أن العروض إنما تقوم بالذهب من غير نظر إلى الفضة أصلاً؛ لأن البيان من السيدة عائشة في حكم المرفوع، فهو تحديد من الشارع بالنص لا يجوز العدول عنه.

وأجيب عنه من قبل أبي حنيفة، وأصحابه: بأن التقويم أمر ظني تخميني، فيجوز أن تكون قيمة المجن عند عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ ربع دينار، وتكون عند غيرها أكثر، فالاعتماد على قول عائشة يقتضي ثبوت القطع مع وجود شبهة.

ورد هذا الجواب: بأن السيدة عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ لم تكن لتخبر بما يدل على مقدار ما يقطع فيه، إلا عن تحقيق لعظم أمر القطع..

واستدل مالك، وأحمد وأصحابهما، بما رواه مسلم عن ابن عمر؛ أن رسول اللَّه ﷺ: «قَطَعَ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ» ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ قد قطع فيما قيمته ثلاثة دراهم، ولم يستفسر عن كون هذه الثلاثة تساوي ربع دينار، أو تقل عنه. وذلك يقضي باعتبار القطع في ثلاثة دراهم، وإن لم تساو ربع دينار، وبذلك يخص مفهوم حديث عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ ويكون مفهومه: حينئذ لا تقطع يد السارق في أقل من ربع دينار، إلا إذا ساوى ثلاثة دراهم فتقطع.

والحديث صريح في أن العروض تقوم بالدراهم من غير نظر إلى الذهب أصلاً. وأجب عنه من قبل الشافعي، وأصحابه: بأن النبي ﷺ إنما ترك الاستفسار، لأن طرف الدينار في عهده ﷺ: كان اثني عشر درهماً، فمعلوم أن ثلاثة دراهم تساوي ربع دينار، وذلك لا يقتضي أن الدراهم الثلاثة معتبرة في القطع، وفي التقويم حتى ولو تغير صرف الدينار، فإنها قضية عين لا عموم لها.

واستدل أبو حنيفة وأصحابه، **أولاً**: بما رواه أحمد، والدارقطني عن الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لاَ قَطْعَ إِلاَّ فِي عَشَرَةِ دَرَاهِمَ».

ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ نفى القطع في أقل من عشرة دراهم، سواء أكان ذلك الأقل يساوي ربع دينار، أم يزيد أم يقل عنه، وفي ذلك رد على الأئمة الثلاثة، وأصحابهم وأثبته في عشرة دراهم، وذلك=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿أيديهما﴾ يعني: أَيْمانَ النوعَيْن[1]، والنَّكَال: العذابُ، والنُّكْل: القَيْد.

= يقتضي أن العشرة الدراهم هي المعتبرة في القطع.
وأجيب عنه: بأن الحديث لا يصلح للاستدلال، فإن الحجاج بن أرطاة مدلس، ولم يسمع هذا الحديث من عمرو بن شعيب.
وثانياً: بما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لاَ تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِيمَا دُونَ ثَمَنِ المِجَنِّ»: قال عبد اللَّه: وكان ثمن المِجَنِّ عشرة دراهم.
ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ نفى القطع فيما ثمنه دون عشرة دراهم بنفيه القطع فيما دون ثمن المجن؛ وأثبته في عشرة دراهم؛ إذ كان ثمن المجن عشرة دراهم؛ كما قال عبد اللَّه.
والحديث صريح في أن العروض تقوم بالدراهم من غير ملاحظة كون الذهب أصلاً؛ إذ قوم المجن بها وهو عرض، وأجيب عنه: بأنه لا يصلح للاستدلال؛ لأن في إسناده محمد بن إسحاق وقد عنعن، ولا يحتج بمثله إذا جاء بالحديث معنعناً، وبذلك لا يصلح لمعارضة حديث عائشة في تقدير ثمن المجن بربع دينار، وحديث ابن عمر في تقديره بثلاثة دراهم، ولو سلمت صلاحيته للمعارضة تعين طرحه هو، ومعارضة من الروايات الواردة في تقدير ثمن المجن لعدم ما يدفع به التعارض، ووجب العمل بما تفيده رواية عائشة من إثبات القطع في ربع دينار، وهو دون عشرة دراهم.
ينظر: **«حد السرقة»** لشيخنا إبراهيم الشهاوي، **«نيل الأوطار»** (٧/ ١٠٥)، **«المغني»** لابن قدامه (١٠/ ٢٤٣).

(١) اختلف الفقهاء في محل القطع من السارق: فذهب الحنفية، والحنابلة إلى أنه اليد اليمنى، والرجل اليسرى وذهب المالكية، والشافعية: إلى أنه اليدان والرجلان، وذهب داود، وربيعة: إلى أنه اليدان فقط.
وذهب عطاء إلى أنه اليد اليمنى خاصة.
استدل الحنفية، والحنابلة بأدلة: منها ما يخص اليد اليمنى، ومنها ما يعم اليد اليمنى، والرجل اليسرى.
أما ما يخص اليد اليمنى: فقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].
ووجه الدلالة: أن المراد بأيديهما: أيمانهما؛ لقراءة عبد اللَّه بن مسعود: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا﴾، وهي خبر مشهور مقيد لإطلاق الآية، فالذي يقطع من السارق والسارقة بنص الآية اليد اليمنى، فاليد اليسرى خارجة من إطلاق الآية بهذه القراءة، ولم يثبت في السنة من طريق صحيح تعلق القطع بها في السرقة، فعلم من ذلك أنها ليست محلاً للقطع.
وأما ما يعم اليد اليمنى، والرجل اليسرى: فأولا: ما رواه الدارقطني عن علي بن أبي طالب ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: إذا سرق السارق قطعت يده اليمنى، فإن عاد قطعت رجله اليسرى، فإن عاد ضمنته السجن حتى يحدث خيراً، إني لأستحي من اللَّه أن أدعه ليس له يد يأكل بها، ويستنجي بها، ورجل يمشي عليها.
وثانياً: ما رواه ابن أبي شيبة أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن السارق، فكتب إليه بمثل قول علي.
وثالثاً: ما رواه ابن أبي شيبة؛ أن عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: «إذا سَرقَ فاقطعُوا يَدَهُ، ثم إِنْ عَادَ فَاقْطَعُوا رِجْلَهُ، وَلاَ تَقْطَعُوا يَدَهُ الأُخْرَى، وذَرُوهُ يَأْكُلُ بِهَا وَيَسْتَنْجِي بِهَا».
ورابعاً: ما رواه ابن أبي شيبة؛ أن عمر ـ رضي اللَّه عنه ـ استشار الصحابة في سارق، فأجمعوا على مثل =

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن اللّه يتوب عليه. . .﴾ الآية:

= قول علي.

فهذه الآثار جميعها صريحة في أن ما يقطع من السارق إنما هو اليد اليمنى، والرجل اليسرى، ثم إن عاد إلى السرقة بعد قطعهما، أودع السجن حتى يظهر صلاح حاله.

واستدل المالكية، والشافعية بأدلة: منها ما يخص اليدين، ومنها ما يعم اليدين والرجلين.

أما ما يخص اليدين: **فأولا**: قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارقة فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] فإن اسم السيد يطلق على اليد اليسرى، كما يطلق على اليد اليمنى. . وقد أمر اللّه ـ تعالى ـ بقطع يدي كل من السارق والسارقة، فظاهر النص قطعهما معاً لولا قيام الإجماع على عدم قطعهما معاً في سرقة واحدة، وعلى عدم الابتداء باليسرى.

وأجيب عنه بأن نص الآية لا يتناول اليد اليسرى لتقييده باليمنى من قراءة عبد اللّه بن مسعود ـ رضي اللّه عنه ـ.

وثانياً: ما رواه مالك في **«الموطأ»** عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه؛ أن رجلاً من اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر الصديق، فشكا إليه أن عامل اليمن ظلمه، فكان يصلي من الليل، فيقول أبو بكر ـ رضي اللّه عنه ـ وأبيك ما ليلك بليل سارق ثم إنهم غدوا عند أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر الصديق ـ رضي اللّه عنه ـ فجعل الرجل يطوف معهم، ويقول: اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح، فوجدوا الحلي عند صائغ زعم أن الأقطع جاء به، فاعترف الأقطع، أو شهد عليه، فأمر به أبو بكر فقطعت يده اليسرى. وقال أبو بكر: لدعاؤه على نفسه أشد عليه من سرقته فهذا أشد صريح في أن اليد اليسرى محل للقطع، وإلا لما صح لأبي بكر قطعها.

وأجيب عنه: بأن سارق حلي أسماء لم يكن أقطع اليد، والرجل، بل كان أقطع اليد اليمنى فقط، فقد قال محمد بن الحسن في **«موطئه»**: قال الزهري: ويروى عن عائشة؛ قالت: إنما كان الذي سرق حلي أسماء أقطع اليد اليمنى، فقطع أبو بكر رجله اليسرى، قال: وكان ابن شهاب أعلم بهذا الحديث من غيره.

وأما ما يعم اليدين، والرجلين: فما رواه الدارقطني من طريق الواقدي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَرَقَ السَّارِقُ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، فَإِنْ عَادَ فَاقْطَعُوا رِجْلَهُ، فَإِنْ عَادَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، فَإِنْ عَادَ فَاقْطَعُوا رِجْلَه» فهذا الحديث صريح في أن القطع يتعلق بجميع أطراف السارق.

وأجيب عنه: بأنه لا يصلح للاحتجاج، فإن في طريقه الواقدي، وفيه مقال، وقد روي هذا المعنى من طرق كثيرة لم تسلم من الطعن. فقد قال الطحاوي: تتبعنا هذه الآثار، فلم نجد بشيء منها أصلاً ومما يدل على عدم صلاحيته للحجبة عدم استدلال الصحابة به حينما استشارهم علي ـ رضي اللّه عنه ـ في سارق أقطع اليد والرجل، فلم يقطعه، وجلده جلداً شديداً، ودعوى الجهل به بعيدة، فإن مثل هذا لا يخفى على الصحابة ـ رضوان اللّه عليهم ـ فعدم احتجاجهم به ليس إلا لضعفه، أو نسخه، فإن الحدود كان فيها تغليظ في الابتداء، ألا ترى أن النبي ﷺ قَطَعَ أَيْدِي العِرَنِيين، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ.

واستدل داود، ومن وافقه بقوله تعالى: ﴿والسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

ووجه الدلالة: أن اللّه ـ تعالى ـ قد نص على قطع اليدين، ولم ينص على قطع الرجلين، فلو كان قطع الرجلين مطلوباً لأمر به ـ تعالى ـ والسنة لم يرد فيها من طريق صحيح ما يفيد قطعهما في السرقة، والذي ورد في السنة صحيحاً جميعه يتعلق بقطع اليد، فقد قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «لَوْ سَرَقَتْ فاطمةُ بنتُ =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

جمهورُ العلماءِ علَىٰ أَنَّ توبة السارق لا تُسْقِطُ عنه القَطْعَ، وقال الشافعيُّ: إذا تاب السارق قبل أنْ يتلبَّس الحُكَّام بأخْذه، فتوبته تَدْفَعُ عنه حُكْمَ القطع؛ قياساً علَىٰ توبة المُحَارِبِ.

وقوله سبحانه: ﴿ألم تعلم أنَّ اللَّه له ملك السمواتِ والأرض يعذِّب من يشاء ويغفر لمن يشاء﴾ أي: فلا معقِّب لحكمه سبحانه، ولا معترِضَ عليه، يفعلُ ما يَشَاء لا إله إلا هو.

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوۡنَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٤٣﴾﴾

= مُحمَّد لقطع مُحَمَّد يَدَها». وقال ﷺ: «لاَ تُقْطَعُ اليَدُ إلاَّ فِي رُبعِ دِينَارٍ فَصاعِداً» وأمثال ذلك كثير كله متعلق بقطع اليد، ولم يرد الرجل فيها ذكر، وفي ذلك دليل صحيح على أن القطع إنما يتعلق باليدين دون الرجلين وأجيب عنه من قبل الحنفية، والحنابلة بأنه لا دلالة في الآية على أن اليد اليسرى محل للقطع، فإن المراد من قوله تعالى: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ أيمانهما. لقراءة عبد اللَّه بن مسعود: «فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا» وقطع الرجل اليسرى قد ثبت بالسنة الصحيحة، وإجماع الصحابة على ذلك مما يقطع بصحة السنة الواردة بقطع الرجل اليسرى بعد قطع اليد اليمنى.

واستدل عطاء بقوله تعالى: ﴿والسَّارِقُ والسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

فإن المراد من قوله: «أَيْدِيَهُمَا» أيمانهما لقراءة عبد اللَّه: «فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا»، فإنها مقيدة لإطلاق الآية، فاليد اليسرى ليست مرادة، ولم يثبت في السنة من طريق صحيح قطع غيرها من الأطراف، فوجب الاقتصار عليها.

وأجيب عنه: بأن السنة الصحيحة قد أثبتت قطع الرجل اليسرى في السرقة، وقام الإجماع على ذلك. هذا والراجح ما ذهب إليه الحنفية والحنابلة، من أن محل القطع إنما هو اليد اليمنى، والرجل اليسرى، لقوة أدلته، أو لأن القطع إنما شرع للزجر لا للإتلاف، وفي استيفاء الأطراف الأربعة بالقطع إتلاف، أو شبهة إتلاف، وشبهة الإتلاف منزل منزلة الإتلاف فيما يدرأ بالشبهات، والزجر يتحقق بالقطع مرتين، فإن إزالة عضوين من الجسم لهما قيمتهما في البطش، والمشي لأبلغ عظة وأقوى زاجراً لمن خبثت نفسه، ومال به هواه.

ينظر: «**حد السرقة**» لشيخنا إبراهيم الشهاوي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿يأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر. . .﴾ الآيةَ: تسليةٌ لنبيِّه ـ عليه السلام ـ وتقويةٌ لنفسه؛ بسبب ما كان يلقَىٰ من طوائف المنافقين واليهود، والمعنَىٰ: قد وعَدْناك النصْرَ والظهورَ عليهم، فلا يحزنْكَ ما يقعُ منهم، ومعنى المسارعة في الكُفْرِ: البِدَارُ إلى نَصْره، والسعْيُ في كيد الإسلام، وإطفاءِ نوره، قال مجاهدٌ وغيره: قوله تعالى: ﴿من الذين قالُوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم﴾ يراد به المنافقون[١]/ . ١٤٩ أ

وقوله: ﴿سمَّاعون للكَذِبِ سمَّاعون لقوم آخرين﴾: يراد به اليهودُ، ويحتمل أن يراد به اليهود مع المنافقين؛ لأن جميعهم يَسْمَعُ الكذبَ، بعضَهُم مِنْ بعض، ويقبلونه؛ ولذلك جاءَتْ عبارة سَمَاعهم في صيغَةِ المبالغة؛ إذِ المرادُ أنهم يُقْبِلُونَ ويستزيدون من ذلك.

وقوله سبحانه: ﴿سمَّاعون لقوم آخرينَ﴾: يحتمل أنْ يريد: يَسْمَعُون منهم، وذكر الطبريُّ[٢] عن جابر؛ أن المراد بالقوم الآخرينَ يَهُودُ فَدَكَ[٣]، وقيل: يهود خَيْبَر، ويحتمل أنْ يكون معنى ﴿سَمَّاعون لقومٍ آخرينَ﴾ بمعنَىٰ: جواسيسَ مُسْتَرِقِينَ الكلامَ؛ لينقلوه لقوم آخرينَ، وهذا مما يمكن أن يتصف به المنافقُونَ ويهودُ المدينة، قلْتُ: وهذا هو الذي نَصَّ عليه ابنُ إسحاق في السِّيَرِ[٤].

قال * ع[٥] *: وقيل لسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: هل جرى للجاسُوسِ ذكْرٌ في كتاب اللَّه عزَّ وجلَّ؟ فقال: نعم، وتلا هذه الآية: ﴿سمَّاعون لقومٍ آخرين﴾.

وقوله سبحانه: ﴿يحرِّفون الكلم من بعد مواضعه﴾: هذه صفةُ اليهود في معنَىٰ ما حرَّفوه من التوراةِ، وفيما يحرِّفونه من الأقوال عند كذبهم ﴿مِنْ بعد مواضعه﴾، أي: من بعد أن وُضِعَ مواضِعَهُ، وقصدت به وجوهه القويمة، يقولون إن أوتيتم هذا، فخذوه، روي أنَّ يهود فَدَك قالوا ليهودِ المدينةِ: اْسْتَفْتُوا محمَّداً، فإن أفتاكم بما نَحْنُ عليه من الجَلْد والتَّجْبِيَةِ، فخذوه، وإن أفتاكم بالرَّجْم، فاحذروا الرجْمَ؛ قاله الشعبيُّ وغيره[٦] وقيل غير هذا من وقائعهم، فالإشارة بـ ﴿هذا﴾ إلى التحميمِ والجَلْدِ في الزنا، علَىٰ قولٍ، ثم قال

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٧٤) برقم (١١٩٣١)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٩١).
(٢) ينظر: «الطبري» (٤/ ٥٧٥).
(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٧٤) برقم (١١٩٣٣)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٩٢).
(٤) ذكره ابن عطية، (٢/ ١٩٢).
(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ١٩٢).
(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥٧٧) برقم (١١٩٤٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

تعالَىٰ لنبيِّه ـ عليه السلام ـ؛ على جهة قَطْع الرجاء منهم: ﴿ومَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾ أي: محنَتَهُ بالكفر، ﴿فلَنْ تملك له مِنَ اللَّه شيئاً﴾، ثم أخبر تعالَىٰ عنهم؛ أنهم الذين سَبَقَ لهم في علْمه ألاَّ يطهِّر قلوبَهُم، وأنْ يكونوا مُدَنَّسِينَ بالكُفْر، ﴿لهم في الدنيا خزْيٌ﴾؛ بالذِّلَّة والمَسْكَنة الَّتي ضُرِبَتْ عليهم في أقطار الأرْضِ، وفي كلِّ أُمَّة.

قال * ص *: ﴿سَمَّاعُونَ﴾، أي: هم سمَّاعون، ومثله أكَّالون. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿أكَّالون للسُّحْت﴾: فعَّالون؛ بناءُ مبالغة، أي: يتكرَّر أَكْلُهم، ويَكْثُر، والسُّحْت: كل ما لا يَحِلُّ كسبه من المال.

وقوله تعالى: ﴿فإن جاءوك فاحْكُمْ بينهم أو أعرضْ عنهم﴾: تخييرٌ للنبيِّ ﷺ، ولحكَّام أُمَّتِهِ بعده، وقال ابنُ عباس وغيره: هذا التخْييرُ منسوخٌ بقوله سبحانه: ﴿وأَنِ احْكُمْ بينهم بما أنْزَلَ اللَّه﴾[1] [المائدة: ٤٩]، وقال كثيرٌ من العلماء: هي مُحْكَمَة، وهذا هو الأظهر؛ إن شاء اللَّه، وفِقْهُ هذه الآية أنَّ الأمَّة مُجْمِعَة فيما علمتُ علَىٰ أنَّ حاكم المسلمين يحْكُمُ بيْنَ أهْل الذمَّة في تظالمهم، وأمَّا نوازل الأحْكَام التي لا تَظَالُمَ فيها، فالحاكمُ مخيَّر، وإذا رضي به الخَصْمان، فلا بد مِنْ رِضَا أساقِفَتِهِمْ أو أحبارهم؛ قاله ابن القاسِم في «**العتبية**»، قلت: وعبارة الداوديُّ قال مالك: ولا يَحْكُمُ بينهم، إذا اختار الحكم إلاَّ في المظالم، فيحكم بينهم بما أنزل اللَّه، ولا يحكم فيهم في الزنا إلا أنْ يعلنوه، فيعاقَبُونَ بسبب إعلانه، ثم يردُّون إلى أساقفتهم، قال مالك: وإنما رجم النبيُّ ﷺ اليهوديَّيْنِ قبل أنْ تكون لهم ذمَّة. انتهى.

وقال ابنُ العربيِّ في «**أحكامه**»: إنما أَنْفَذَ النبيُّ ﷺ الحُكْمَ بينهم؛ ليحقِّق تحريفَهُم، وتبديلَهم، وكَذِبَهم، وكَتْمَهم مَا في التوراة،/ ومنْه صفتُهُ ﷺ فيها، والرجْمُ علَىٰ زناتهم، ١٤٩ ب
وعنه أخبر اللَّه تعالَىٰ بقوله: ﴿يأهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفوا عن كثير﴾ [المائدة: ١٥]؛ فيكون ذلك من آياته الباهرةِ، وحُجَجِهِ البيِّنة، وبراهينِهِ القاطعةِ الدَّامغة للأمَّة المُخْزية اليهودية. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وإنْ تعرض عنهم فل يضروك شيئاً﴾: أمَّنَ اللَّه سبحانَهُ نبيَّه من ضررهم، إذا أعْرَضَ عنهم، وحقَّر في ذلك شأنهم، ﴿وإن حَكَمْتَ﴾، أي: اخْتَرْتَ الحكْمَ في نازلةٍ مَّا، ﴿فاحكم بينهم بالقسْطِ﴾، أيْ: بالعدل، ثم قال سبحانه: ﴿وكيف

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ١٩٤)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٥٠٣)، وعزاه لابن أبي حاتم، والنحاس في «**ناسخه**»، والطبراني، والحاكم، وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في «**سننه**» عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يحكِّمونك﴾ المعنى: وكيفَ يحكِّمونك بنيَّةٍ صادقةٍ، وهم قد خالفوا حُكْمَ التوراة التي يصدِّقون بها، وتولَّوْا عن حُكْمِ اللَّه فيها؛ فأنْتَ الذي لا يؤمِنُونَ بك ـ أحْرَىٰ بأن يخالفوا حُكْمَك، وهذا بيِّن أنهم لا يحكِّمونه ـ عليه السلام ـ إلا رغبةً في ميله إلى أهوائهم.

وقوله سبحانه: ﴿مِنْ بعد ذلك﴾، أي: مِنْ بعد كونِ حكمِ اللَّه في التوراة في الرجْمِ وما أشبهه.

وقوله تعالى: ﴿وما أولئك بالمؤمنين﴾ يعني: بالتوراة وبموسَىٰ.

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ ۚ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿إنا أنزلنا التوراةَ فيها هدًى﴾، أي: إرشاد في المعتقَدِ والشرائعِ، والنورُ: ما يستضاء به مِنْ أوامرها ونواهيها، و ﴿النبيُّون الذين أسلموا﴾: هم مَن بُعِثَ من لدنْ موسَى بنِ عمرانَ إلى مدة نبيِّنا محمَّد ـ عليه السلام ـ، وأسلموا: معناه أخْلَصُوا وجوهَهُم ومقاصِدَهم للَّه سبحانه، وقوله: ﴿للذين هادُوا﴾: متعلِّق بـ ﴿يَحْكُم﴾ أي: يَحْكُمُونَ بمقتضَى التوراةِ لبني إسرائيل وعليهم، ﴿والرَّبَّانِيُّونَ﴾: عطف على النبيِّين، أي: ويحكم بها الرَّبَّانِيُّون، وهم العلماءُ، وقد تقدَّم تفسير الرَّبَّانِيِّ، والأحْبَارُ أيضاً: العلماءُ، واحدُهم: حِبْرٌ ـ بكسر الحاء، وفتحها ـ، وكثُر استعمال الفَتْح؛ فرقًا بينه وبين «الحِبْرِ» الذي يُكْتَبُ به، وإنما اللفظ عامٌّ في كلِّ حَبْرٍ مستقيمٍ فيما مضَىٰ من الزمان قبل مبعَثِ نبيِّنا محمد ـ عليه السلام ـ.

وقوله سبحانه: ﴿بما استحفظوا﴾، أي: بسبب اسْتحفاظِ اللَّه تعالَىٰ إياهم أمر التَّوْراة، وأخْذِهِ العهدَ عليْهم؛ في العملِ والقَوْلِ بها، وعرَّفهم ما فيها، فصَارُوا شُهَداء عليه، وهؤلاء ضيَّعوا لَمَّا اسْتُحْفِظُوا؛ حتَّىٰ تبدَّلتِ النوراةُ، والقُرآنُ بخلافِ هذا؛ لقوله تعالَىٰ: ﴿وإنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقوله تعالى: ﴿فلا تخشوا الناس واخشون﴾: حكايةٌ لما قيل لعلماء بني إسرائيل.

وقوله: ﴿ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً﴾: نَهْيٌ عن جميع المكاسِبِ الخبيثةِ بالعلْم والتحيُّلِ للدنيا بالدِّين، وهذا المعنَىٰ بعينه يتناوَلُ علماء هذه الأمة وحُكَّامَها، ويحتملُ أنْ يكون قوله: ﴿فلا تخشوا الناس...﴾ إلى آخر الآية ـ خطاباً لأمَّة نبينا محمد ـ عليه السلام..

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

واختلف العلماء في المراد بقوله: ﴿ومَنْ لم يحكُمْ بما أنزل اللَّه فأولئك هم الكافرون﴾.

فقالتْ جماعة: المرادُ: اليهودُ بالكافرين والظَّالمين والفاسِقِينَ؛ وروي في هذا حديثٌ عن النبيِّ ﷺ مِنْ طريق البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ قال الفَخْر[1]: وتمسَّكت الخوارجُ بهذه الآية في التكْفِير بالذَّنْب، وأجيبَ بأنَّ الآية نزلَتْ في اليهود، فتكون مختصَّة بهم، قال الفَخْر: وهَذا[2] ضعيفٌ؛ لأن الاِعتبار بعمومِ اللفظِ، لا بخصوصِ السبَبِ/. ١١٥٠أ

قلْتُ: وهذه مسألةُ خلافٍ في العامِّ الوارِدِ على سببٍ، هَلْ يَبقَىٰ علَىٰ عمومه، أو يُقْصرُ علَىٰ سببه[3]؟ انتهى.

وقالتْ جماعة عظيمةٌ من أهل العلم: الآيةُ متناولة كلَّ مَنْ لم يحكُمْ بما أنزل اللَّه، ولكنَّها في أمراء هذه الأمَّة ـ كُفْرُ معصية؛ لا يخرجهم عن الإِيمان[4]، وهذا تأويلٌ حسن،

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/٦).

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/٦).

(٣) ينظر: «تفعيل مذاهب علماء الأصول في البحر المحيط» (٣/٢١٢).

(٤) قد ورد في القرآن آيات يؤخذ منها حكم ترك العلم بما أنزله اللَّه تعالى من الأحكام. ومن تلك الآيات قوله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل اللَّه فأولئك هم الكافرون﴾ [المائدة: ٤٤]. وقوله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل اللَّه فأولئك هم الظالمون﴾ [المائدة: ٤٥]. وقوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل اللَّه فأولئك هم الفاسقون﴾ [المائدة: ٤٧]. وقوله: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ [النساء: ٦٥].

ففي الآيات الأول وصف اللَّه ـ تعالى ـ من لم يحكم بما أنزله بالكفر، والظلم والفسق، وفي الآية الأخيرة أقسم أنه لا يوجد الإيمان إلا إذا حكم الرسول في الشجار، ولم يوجد في النفوس حرج من حكمه، وسلم له كل التسليم. وذلك لأن الرسول لا يحكم إلا بما يشرعه اللَّه له. فمن لم يرض بحكمه، فهو غير راض بشرعه، تعالى، وذلك يقتضي عدم الإيمان. ثم إن الكفر، والظلم والفسق التي وصف اللَّه تعالى بها من لم يحكم بما أنزله واردة في تلك الآيات بمعناها اللغوي. وهي في اللغة تصدق على كل معصية، سواء كانت كفراً أو غيره، فمن فعل معصية دون الكفر صدق عليه لغة أنه كافر، وظالم، وفاسق. وكذلك من كفر باللَّه تعالى يصدق عليه في اللغة أنه كافر وظالم وفاسق. وعلى هذا فهذه الآيات محتملة لأن يراد منها الكفر الاصطلاحي وهو الخروج من الملة، ولأن يراد منها ما دون ذلك من المعاصي. ولهذا اختلفت أقوال المفسرين فيها؛ فمنهم: من حمل الكفر وغيره فيها على الاصطلاحي وقال: إنها خاصة بأهل الكتاب. ومنهم من قال: المراد من هذه الأوصاف ما دون الكفر الاصطلاحي من المعاصي الكبيرة، ومن هؤلاء ابن عباس، وعلي بن الحسين؛ فقد نقل عنهما أنهما قالا فيها: كفر ليس ككفر الشرك، وظلم ليس كظلم الشرك، وفسق ليس كفسق الشرك. والمراد: أن عدم الحكم بما أنزل الله، وتركه إلى غيره ليس كفراً بمعنى الخروج من الدين، ولكنه من أكبر الذنوب. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقيل لحذيفة بْنِ اليَمَان: أنزلت هذه الآية في بني إسرائيل، فقال: نِعْمَ الإِخْوَةُ لَكُمْ بَنُو

= والمختار في ذلك التفصيل؛ وهو أن من ترك ذلك استقباحاً لحكمه تعالى، أو استهزاء به، أو ترجيحاً لغيره عليه فهو كافر بمعنى أنه خارج من الدين. ومن تركه لغلبة الهوى عليه، أو لعلة أخرى غير الاستقباح والاستهزاء، والترجيح للغير فقد فعل ذنباً كبيراً لكنه دون الكفر. وكذلك يفصل في مفهوم الآية الأخيرة بأن يحمل النفي الوارد فيها على نفي أصل الإيمان إذا كان ترك تحكيم الرسول استقباحاً أو استهزاءً بشرعه، وعلى نفي كمال الإيمان إذا كان تركه لعلة أخرى غير ذلك لا تُوجب الكفر، وهذا التفصيل في مفهوم الآيات إنما أخذه العلماء من قواعد الدين التي تفيد ذلك.

ومن هنا يعلم حكم العمل بالقوانين الوضعية، وهو أن من عمل بها مستقبحاً لحكمه تعالى أو مستهزئاً به فهو كافر بمعنى أنه خارج من الدين، ومن عمل بها لعلة أخرى كغلبة الهوى، أو جهل أن الشريعة الإسلامية يوجد بها من القوانين ما يصلح لأن يتحاكم إليه، فقد ارتكب إثماً عظيماً، لكنه دون الكفر.

وإذا علم هذا فعلى من تقع المسؤولية والإثم في ترك حكمه تعالى؟ والجواب: أن الإثم في ذلك يقع على جميع الأمة؛ لأن القيام بتنفيذ أحكامه ـ تعالى ـ من فروض الكفايات التي إن لم يقم بها البعض يأثم الجميع، غير أن الإثم في ذلك يتفاوت بالنسبة لأقدار أفراد الأمة. فأصحاب الرأي والنفوذ الذين يمكنهم أن يطالبوا ويسعوا للعمل بحكمه تعالى إثمهم في ترك ذلك أعظم من أثم عامة الأمة الذين ليس لهم من الرأي والنفوذ مثلهم.

وليس الإثم خاصاً بالقاضي الذي يحكم بهذه القوانين؛ بل الإثم متعلق بكل الأمة كما قلنا. نعم إن القاضي يختص بإثم خاص غير الإثم الذي يشارك فيه الأمة، وهو إثم المساعدة على تنفيذ غير حكمه تعالى، فكان الواجب عليه، حيث لم يستطع الحكم بما أنزل اللَّه تعالى ألاَّ يحكم بغيره. وقد يكون العمل بهذه القوانين لا إثم فيه لا على الأمة، ولا على القاضي، وذلك إذا غلبت أمة مسلمة على أمرها، ولم يكن لها من الأمر شيء، وأجبرتها الدولة الغالبة على العمل بهذه القوانين الوضعية، بحيث لم تستطع العمل بقانون دينها، ففي هذه الحالة لا إثم على الأمة، ولا على القاضي إذا كان لا يمكن التنحي عن الحكم بهذه القوانين؛ بل قد يثاب على حكمه بها إذا كانت مصلحة أمته في قيامه هو بالحكم دون غيره؛ لأنه في مثل هذه الحالة لا تكون دار هذه الأمة المغلوبة دار إسلام بل دار حرب، ودار الحرب يجوز فيها التعامل بالعقود الفاسدة في المعاملات والحدود، ونحوها؛ لأن أغلبها موكول لاجتهاد الحاكم أما العبادات وما في معناها كالطلاق والنكاح؛ فلا يجوز العمل فيها بغير حكمه تعالى بأي حال من الأحوال. ثم إذا نظرنا للواقع عندنا في ديارنا المصرية نجد أن الدافع للعمل بهذه القوانين لم يكن استقباح حكمه تعالى، أو تفضيل غيره عليه حتى يكون كفراً بمعنى الخروج من الدين؛ وإنما الدافع إليه هو عدم العلم بما في التشريع الإسلامي من المزايا التي تجعله صالحاً لمسايرة أحوال المجتمع، وأن يستنبط منه ما يفوق هذه التنظيمات في إقامة العدل، وإصلاح النظام. يدلك على هذا أن الدولة العلية عندما أدخلت هذه القوانين في محاكمها كانت تقصد من ذلك تحقيق مصلحة الأمة، بدليل ما جاء في مرسوم العمل بهذه التنظيمات الذي أصدره السلطان عبد المجيد من أن الأخذ بها لا ينافي الدين؛ لأنه يحث على الإصلاح والنظام، واستصدر فتوى من شيخ الإسلام حينئذ هناك بأن ذلك لا ينافي الإسلام، ثم تبعتها مصر في العمل بتلك التنظيمات على ذلك القصد، ثم أدخلت فيها قوانين أوربا الحديثة على اعتبار أنها نوع من ذلك الاصلاح.

فالدافع الحقيقي هو حب الإصلاح، والميل إلى تقليد أوربا في أنظمة حكمها، لا كراهية أحكام الدين، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

إِسْرَائِيلَ، إِنْ كَانَتْ لَكُمْ كُلُّ حُلْوَةٍ، وَلَهُمْ كُلُّ مُرَّةٍ، لَتَسْلُكُنَّ طَرِيقَهُم قُذَّ الشِّرَاكِ[1].

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنَّفْس...﴾ الآية، أي: وكتبنا علَىٰ بني إسرائيل في التوراة، ومعنى هذه الآية: الخَبَرُ بأن اللَّه تعالَىٰ كتَبَ فرضاً علَىٰ بني إسرائيل؛ أنه مَنْ قَتَل نفساً، فيجب في ذلك أَخْذُ نفسه، ثم هذه الأعضاءُ المذكورةُ كذلك، ثم ٱستمرَّ هذا الحكم في هذه الأُمَّة بما عُلِمَ من شرع النبيِّ ﷺ، قال ابن عباس: «ورخَّص اللَّه لهذه الأُمَّة، ووسَّع لها بالدِّيَة، ولم يجعلْ لبني إسرائيل ديةً فيما نَزَّل على موسَىٰ[2]»، والجمهور ﴿أنَّ النفْسَ بالنفْسِ﴾: عمومٌ يراد به الخصوصُ في المتماثلين؛ كما ورد في الحديث، عن النبيِّ ﷺ: «لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»[3]، وكذلك قوله سبحانه: ﴿وَالجُرُوحَ قصاصٌ﴾: عمومٌ

= ولولا تقاعس العلماء عن الجد في استنباط أنظمة من التشريع الإسلامي تساير هذه الأنظمة في سهولتها وترتيبها ما لجأت الحكومات الإسلامية إلى العمل بهذه القوانين. ويدلك على هذا أن الخديوي إسماعيل باشا كان قد طلب من العلماء أن يستنبطوا له من الشرع الإسلامي قوانين مرتبة كترتيب قوانين أوربا لتكون قانوناً للمحاكم المصرية: فاختلفوا وتكاسلوا؛ فما وسعه إلا العمل بهذه القوانين. هكذا رأيت في بعض الكتب. وعلى هذا، فالعمل بهذه القوانين في بلادنا ليس كفراً لما تبين لك من الدافع إليه ـ اللهم إلا إذا كان بعض الحكام والقضاة يستقبح حكمه تعالى أو يستهزىء به ـ فإن من يفعل ذلك منهم يكون كافراً ـ وإنما العمل بها من الذنوب الكبيرة التي هي دون الكفر، وليس العمل بهذه القوانين إجبارياً من الدولة الإنجليزية المحتلة لبلادنا؛ لأن الأخذ بهذه التنظيمات كان من أيام تبعيتها للدولة العلية. والإنجليز بما عرف عنهم من عدم التعرض للشؤون الداخلية في البلاد التي يحكمونها لا يعارضون إذا أرادت الأمة العمل بقانون دينها فلا يقال: إنا مرغمون على العمل بها؛ فلا إثم علينا، فإذا أرادوا الخروج من الإثم فما عليهم إلا المبادرة بتأليف لجنة تقتبس من التشريع الإسلامي قانوناً منظماً كهذه القوانين، وما أيسر ذلك وأقربه، ثم إحلاله عند إتمامه محل هذه القوانين بالمحاكم. إنهم إن بادروا بذلك خرجوا من الإثم وأرضوا عنهم خالقهم وأمتهم، وكفلوا لأنفسهم السعادة في الدنيا والآخرة، ونسأله تعالى التوفيق.
ينظر: **«قضاء الإسلام»** لشيخنا علي سيد أحمد.

(١) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٩٦).

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٥٩٩) (١٢٠٧٢)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ١٩٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤/ ٦٧٠)، كتاب «الديات»، باب إيقاد المسلم بالكافر، حديث (٤٥٣١)، والترمذي (٤/ ٢٥) كتاب «الديات»، باب دية الكافر، حديث (١٤١٣) وابن ماجة (٢/ ٨٨٧) كتاب «الديات»، باب لا يقتل مسلم بكافر، حديث (٢٦٥٩) وأحمد (٢/ ١٩٤) والبيهقي (٨/ ٢٩ـ ٣٠) كتاب «الجنايات»، باب لا قصاص باختلاف الدينين كلهم من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده به.
وقال الترمذي: حديث حسن.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يراد به الخصوصُ فيما لا يخافُ منها على النفْسِ، وكُتُبُ الفقْهِ محَلُّ استيعابِ الكلامِ علَىٰ هذه المعاني.

قال * ص *: ﴿والجروحَ قصاصٌ﴾، أيْ: ذاتُ قصاصٍ. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾، المعنى: أنَّ من تصدَّق بجُرْحه أو دمِ وليه، وعفا، فإنَّ ذلك العَفْوَ كفَّارة لذنوبه يعظم اللَّه أجْره بذلك، قال ابن عمر وغيره[1]، وفي معناه حديثٌ مرويٌّ عن النبيِّ ﷺ، قُلْتُ: وهو قوله ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَابُ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ فَتَصَدَّقَ بِهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً»، رواه الترمذيُّ[2]. انتهى.

وقيل: المعنَىٰ: فذلك العفو كفَّارة للجارحِ عن ذلك الذنْبِ؛ كما أن القِصَاص كفَّارة، فكذلك العفو كفَّارة وأما أجر العافي، فعلى اللَّه تعالَىٰ؛ قاله ابن عبَّاس وغيره[3].

وقيل: المعنَىٰ: إِذَا جَنَىٰ جانٍ، فجُهِلَ، وخَفِيَ أمره، فتصدَّق هذا الجاني؛ بأن اعترفَ بذلك، ومكَّنَ من نفسه؛ فذلك الفعْلُ كفَّارة لذنبه.

﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٠٠) وعزاه لعبد اللَّه بن عمر، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ١٩٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» بنحوه (٢/ ٥١١)، وعزاه للديلمي عن ابن عمر.

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ١٤ ـ ١٥)، كتاب «الديات»، باب ما جاء في العفو، حديث (١٣٩٣)، وابن ماجة (٢/ ٨٩٨) كتاب «الديات»، باب العفو في القصاص، حديث (٢٦٩٣) كلاهما من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي السفر، عن أبي الدرداء به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا أعرف لأبي السفر سماعاً من أبي الدرداء، وأبو السفر اسمه: سعيد بن أحمد ويقال: ابن محمد الثوري.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٦٠١، ٦٠٢) برقم (١٢٠٩١، ١٢١٠٣)، وذكره ابن عطية (٢/ ١٩٨)، والسيوطي (٢/ ٥١١) وعزاه للفريابي، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿وقفَّينا على آثارهم بعيسى ابن مريم...﴾ الآية: الضميرُ في ﴿آثارهم﴾ للنبيِّين.

وقوله: ﴿وهدًى وموعظةً للمتَّقين﴾: خُصَّ المتقون بالذِّكْر؛ لأنهم المقصودُ به في عِلْمِ اللَّه وإنْ كان الجميعُ يُدْعَىٰ إلى توحيدِ اللَّه، ويوعَظُ، ولكنَّ ذلك علَىٰ غَيْرِ المتَّقين عَمًى وحَيْرةٌ.

وقرأ حمزة[1] وحده: «وَلِيَحْكُمَ» ـ بكسرِ اللام، وفتحِ الميم ـ؛ على «لام كَيْ»، ونصبِ الفعلِ بها، والمعنَىٰ: وآتيناه الإنجيل؛ ليتضمَّنَ الهدَىٰ والنور والتصديق، ولِيَحْكُمَ أهله بما أنزل اللَّه فيه، وقرأ باقي السبْعَةِ: «وَلْيَحْكُمْ» ـ بسكون لامِ الأمرِ، وجزمِ الفعلِ ـ، ومعنى أمره لهم بالحكم: أي: هكذا يجبُ عليهم.

قُلْتُ: وإذْ من لازم حكمهم بما أنزلَ اللَّه فيه اتِّبَاعُهُمْ لنبيِّنا محمد ـ عليه السلام ـ والإيمانُ به؛ كما يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، قال الفَخْر[2]: قيل: المرادُ: ولْيحكُمْ أهل الإنجيل بما أنزل اللَّه فيه؛ من الدلائلِ الدالَّة علَىٰ نبوَّة محمَّد ﷺ قيل: والمرادُ بالفاسقين: مَنْ لم يَمْتَثِلْ من النصارَى. انتهى، وحَسُن عَقِبَ ذلك التوقيفُ علَىٰ وعيدِ/ مَنْ خالف ما أنزل اللَّه. ب

وقوله سبحانه: ﴿ومُهَيْمِناً﴾، أي: جعل اللَّه القُرآن مهيمناً على الكُتُب، يشهد بما فيها من الحقائقِ، وعلَىٰ ما نسبه المحرِّفون إليها، فيصحِّح الحقائق، ويُبْطِلُ التحريفَ، وهذا هو معنَىٰ ﴿مُهَيْمِناً﴾، أي: شاهدٌ، ومصدِّقٌ، ومؤتَمَنٌ، وأمينٌ؛ حسَبَ اختلافِ عبارة المفسِّرين في اللفظة، وقال المبرِّد: «مهَيْمِن»: أصله «مُؤَيْمِن»؛ بُنِيَ من «أَمين»؛ أبدلَتْ

---

(١) وحجة الباقين في تسكين الميم: أن اللَّه ـ سبحانه ـ أمرهم بالعمل بما في الإنجيل، كما أمر نبينا ﷺ في الآية التي بعدها بالعمل بما أنزل اللَّه إليه في الكتاب بقوله: ﴿فاحكم بينهم بما أنزل اللَّه﴾.

ينظر: **«السبعة»** (٢٤٤)، و **«الحجة»** (٣/ ٢٢٧)، و **«حجة القراءات»** (٢٢٧)، و **«العنوان»** (٨٧)، و **«شرح شعلة»** (٣٥١)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢٣٠)، و **«إتحاف»** (١/ ٥٣٦)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣٢٢).

(٢) ينظر: **«مفاتيح الغيب»** (١٢/ ١٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

همزتُهُ هاءً؛ كما قالوا: أَرَقْتُ المَاءَ، وَهَرَقْتُهُ؛ واستحسنه الزَّجَّاج.

وقوله سبحانه: ﴿فاحكُمْ بينهم بما أنزل اللَّه ولا تَتَّبع أهواءهم عمَّا جاءك من الحق﴾: المعنى؛ عند الجمهور: إِن اخْتَرْتَ أنْ تحكم، فاحكُمْ بينهم بما أنْزَلَ اللَّه، وليسَتْ هذه الآيةُ بناسخةٍ لقوله: ﴿أو أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢].

ثم حذَّر اللَّه تعالى نبيَّه ـ عليه السلام ـ من اتِّباع أهوائهم.

وقوله تعالى: ﴿لكلٍّ جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً﴾، أي: لكلِّ أمة؛ قاله الجمهور، وهذا عندهم في الأحكامِ، وأما في المعتَقَدَاتِ، فالدِّين واحدٌ لجميع العالَمِ، ويحتملُ أنْ يكون المرادُ الأنبياءَ، لا سيَّما وقد تقدَّم ذكرهم، وذكر ما أُنْزِلَ عليهم، وتجيء الآيةُ، معَ هذا الاحتمال تنبيهاً لنبيِّنا محمَّد ـ عليه السلام ـ، أيْ: فاحفظْ شرعتك ومنهاجَكَ؛ لئلاَ تستزلَّك اليهودُ، أو غيرُهم في شيء منْه، وأكثرُ المتأوِّلين على أن الشِّرْعَة والمِنْهَاجَ بمعنًى واحدٍ، وهي الطريقُ، وقال ابن عباس وغيره: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾: سبيلاً وسُنَّة[1]، ثم أخبر سبحانه؛ أنه لَوْ شاء، لَجَعَل النَّاس أُمَّةً واحدةً، ولكنه لم يشأْ؛ لأنه أراد اختبارهم وابتلاءهم فيما آتاهم مِنَ الكُتُب والشرائع؛ كذا قال ابنُ جُرَيْج[2] وغيره.

ثم أمر سبحانه باستباقِ الخيراتِ في امتثالِ الأوامر، وختَمَ سبحانه بالموعظةِ والتَّذْكير بالمعادِ، فقال: ﴿إِلَى اللَّه مرجعكم جميعاً﴾، والمعنى: فالبِدَار البِدَارَ.

وقوله سبحانه: ﴿فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾، معناه: في الثَّوَاب والعقَاب، فتُخْبَرُونَ به إخبار إيقاع، وهذه الآية بارعةُ الفَصَاحة، جَمَعتِ المعانِيَ الكثيرةَ في الألفاظِ اليسيرة، وكُلُّ كتابِ اللَّه كذلك، إلاَّ أنَّا بقصورِ أفهامنا يَبِينُ لنا في بَعْضٍ أكثرُ ممَّا يبينُ لنا في بعض.

وقوله تعالى: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل اللَّه ولا تتبعْ أهواءهم...﴾ الآية: الهوَىٰ مقصورٌ يجمعُ على أهْوَاء، والهَوَاء ممدودٌ يُجْمع على أَهْوِيَةٍ، ثم حذَّر تعالَىٰ نبيَّه ـ عليه السلام ـ من اليهودِ؛ أنْ يفتنوه؛ بأنْ يَصْرِفُوه عن شيء ممَّا أنزل اللَّه عليه مِنَ الأحكام؛

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦١١) (١٢١٤٣)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢/ ٤٣)، وابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٠١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥١٣)، وعزاه لعبد بن حميد، وسعيد بن منصور، والفريابي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، من طرق عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦١٢) برقم (١٢١٥٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

لأنهم كانوا يريدُونَ أنْ يخدَعُوا النبيَّ ﷺ، فقالوا له مراراً: ٱحْكُمْ لنا في نازلةِ كَذَا بكَذَا، ونَتَّبِعَكَ علَىٰ دينك.

وقوله سبحانه: ﴿فإن تولَّوْا﴾، قبله محذوفٌ، تقديره: فإنْ حكَّموك وٱستقَامُوا، فَنِعِمَّا ذلك، وإنْ تولَّوْا، ﴿فٱعلَم...﴾ الآيةَ، وخصَّص سبحانه إصابتهم ببَعْض الذنوبِ دون كلِّها؛ لأن هذا الوعيد إنما هو في الدنيا، وذُنُوبُهم نوعانِ: نوعٌ يخصُّهم، ونوعٌ يتعدَّىٰ إلى النبيِّ ﷺ، والمؤمنين، وبه توعَّدهم اللَّه في الدنيا، وإنما يعذَّبون بالكُلِّ في الآخرة.

وقال الفَخْر[1]: وجوزُوا ببَعْض الذنوبِ في الدنيا، لأنَّ مجازَاتَهُمْ بالبَعْض ـ كافٍ في إهلاكهم وتدميرِهِمْ. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿فٱعلم...﴾ الآية: وعد للنبيِّ ﷺ، وقد أنجزه بقصَّة بني قَيْنُقَاعٍ، وقصَّةِ قُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ، وإجلاءِ عُمَرَ أهْلَ خيبَرِ وفَدَكَ وغيرهم.

١٥١أ وقوله تعالى: ﴿وإنَّ كثيراً من الناس/ لفاسقون﴾: إشارة إليهم، ويندرجُ في عمومِ الآية غَيْرُهُمْ.

وقوله تعالى: ﴿أفحكْمَ الجاهليَّة يبْغُونَ﴾: إشارة إلى الكُهَّان الذين كانُوا يأخُذُون الحُلْوَان[2]، ويحكُمُون بحَسَب الشهوات، ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ من اللَّه حكماً﴾، أي: لا أحد أحسنُ منه حكماً تبارك وتعالَىٰ.

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهودَ والنصارَىٰ أولياء﴾: نهى اللَّه سبحانه المؤمنين بهذه الآية عَن اتخاذِ اليهودِ والنصارَىٰ أولياءَ في النُّصْرة والخُلْطة المؤدِّية إلى الٱمتزاج والمعاضَدَة، وحُكْمُ هذه الآيةِ باقٍ، وكلُّ مَنْ أكثر مخالطةَ هذَيْن الصِّنفين، فله

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ١٤).

(٢) حُلْوَانُ الكاهن: هو ما يعطاه من الأجر والرشوة على كهانته.
ينظر: «النهاية» (١/ ٤٣٥) (حلن).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

حَظُّه من هذا المَقْت الذي تضمَّنه قوله تعالى: ﴿فإنه منهم﴾، وسببُ نزولِ هذه الآيةِ أنَّه لَمَّا ٱنْقَضَتْ بدْرٌ وشَجَر أمر بني قَيْنُقَاع، أراد النبيُّ ﷺ قَتْلهم، فقام دُونَهم عبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ٱبْن سَلُولَ مخاصِماً، وقال: يا محمَّد، أَحْسِنْ في مَوَالِيَّ، فَإِنِّي ٱمْرُؤٌ أَخَافَ الدوائِرَ، فقال النبيُّ ﷺ: قَدْ وهبتُهُمْ لك[1]، ونزلَتِ الآية في ذلك. وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿بعضهم أولياء بعض﴾: جملةٌ مقطوعة من النَّهْيِ.

وقوله تعالى: ﴿ومن يتولَّهم منكم فإنه منهم﴾: إنحاء علَىٰ عبد اللَّه بْنِ أُبَيٍّ، وعلَىٰ كلِّ من ٱتَّصَفَ بهذه الصفة.

وقوله سبحانه: ﴿فترى الذين﴾: المعنى: فترَىٰ يا محمد، ﴿الذين في قُلُوبهم مرضٌ﴾؛ إشارةٌ إلى عبد اللَّه بْنِ أُبَيٍّ ومَنْ تبعه من المنافقين علَىٰ مذهبه في حماية بني قَيْنُقَاعٍ.

وقوله تعالى: ﴿يقولون نخشَىٰ أن تصيبنا دائرةٌ﴾: لفظٌ محفوظٌ عن عبد اللَّه بْنِ أُبَيٍّ ومن تبعه من المنافقين، ودَائِرَةٌ: معناه نَازِلَةٌ من الزمان، وإنما كان ابن أبيٍّ يظهر أنه يستَبْقِيهم لِنُصْرة النبيِّ ـ عليه السلام ـ، وأنه الرأْيُ، وكان يبطنُ خلافَ ذلك.

وقوله سبحانه: ﴿فعسَى اللَّه أن يأتي بالفَتْح﴾، وهو ظهورُ نبيه ـ عليه السلام ـ، وعلوُّ كلمته، وتمكينُهُ مِنْ بني قَيْنُقَاعٍ وقريظَةَ والنَّضِيرِ، وفَتْحُ مكَّة، ﴿أو أمْرٍ من عنده﴾ يُهْلِكُ بِهِ أعداءَ الشرع، وهو أيضاً فتْحٌ لا يقع فيه للبَشَر سبَبٌ.

وقرأ ابن الزُّبَيْر[2]: «فَيُصْبِحَ الفُسَّاقُ عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ».

وقوله تعالى: ﴿ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا باللَّه جَهْد أيمانهم﴾، قرأ[3] نافعٌ وغيره: «يَقُولُ» ـ بغير واو ـ، وقرأ حمزة وغيره: «وَيَقُولُ»، وقرأ أبو عمرو وحْده: «وَيَقُولَ» ـ بالواو، ونصبِ اللام ـ؛ فذَهَبَ كثيرٌ من المفسِّرين إلى أنَّ هذا القولَ مِنَ المؤمنين إنما هو إذا جاء الفتْحُ، وحصَلَتْ ندامةُ المنافقين، وفَضَحهم اللَّه تعالَىٰ، فحينئذ:

---

(١) أخرجه الطبري بنحوه في «تفسيره» (٤/ ٦١٥) (١٢١٦٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٠٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥١٥) وعزاه لابن أبي شيبة، وابن جرير عن عطية بن سعد.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٠٥)، و «البحر المحيط» (٣/ ٥٢٠).

(٣) ينظر: «السبعة» (٢٤٥). و «الحجة» (٣/ ٢٢٩)، و «حجة القراءات» (٢٢٩)، و «العنوان» (٨٨)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٣٠)، و «شرح شعلة» (٣٥١)، و إتحاف» (١/ ٣٧)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٣٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يقولُ المؤمنون: ﴿أهؤلاءِ الذين أقسموا. . .﴾ الآيةَ.

وتحتمل الآيةُ أنْ تكون حكايةً لقولِ المؤمنين في وقْتِ قولِ الذين في قلوبهم مرضٌ: ﴿نَخْشَىٰ أنْ تصيبنا دائرةٌ﴾: إذ فُهِمَ منهم أنَّ تمسُّكهم باليهودِ إنما هو إرصاد لِلَّهِ ولرسولِهِ، فمَقَتَهم النبيُّ ـ عليه السلام ـ والمؤمنون، وترك لهم النبيُّ ـ عليه السلام ـ بني قَيْنُقَاع؛ رغْبةً في المصلحة والأُلْفة، وأما قراءة أَبي عَمْرٍو: «وَيَقُولَ» ـ بالنصب ـ، فلا يتجه معها أَنْ يكون قولَ المؤمنين إلاَّ عند الفَتْح، وظُهورِ ندامة المنافقينَ، وفَضيحَتِهِمْ.

وقوله تعالى: ﴿جَهْدَ أيمانهم﴾: نصْبُ «جَهْدَ» على المصدر المؤكِّد، والمعنَىٰ: أهؤلاء هم المُقْسِمُون بٱجتهادٍ منهم في الأيمانِ؛ إنهم لَمَعَكُمْ، قد ظهر الآنَ منهم مِنْ موالاة اليهودِ، وخَذْلِ الشريعةِ ـ ما يُكَذِّبُ أيمانهم.

١٥١ ب وقوله: ﴿حبطت أعمالهم﴾: يحتملُ أنْ يكون/ إخباراً من اللَّه سبحانه، ويحتملُ أنْ يكون مِنْ قول المؤمنين، ويحتمل أنْ يكون قوله: ﴿حَبِطَتْ﴾ دعاءً، أي: بَطَلَتْ أعمالُهم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿يأيها الذين آمنوا من يَرْتَدَّ منكم عن دينه. . .﴾ الآية: خطابٌ للمؤمنين إِلَىٰ يوم القيامة، ومعنى الآية؛ أَنَّ اللَّه عزَّ وجلَّ وعَدَ هذه الأمة أنَّ من ارتدَّ منها، فإنه يجيءُ سبحانه بقومٍ ينصُرُونَ الدِّين، ويُغْنُونَ عن المرتدِّين.

قال الفَخْر[1]: وقدَّم اللَّه تعالَىٰ محبَّته لهم علَىٰ محبَّتهم له؛ إذ لولا حُبُّه لهم، لما وفَّقهم أنْ صاروا محبِّين له. انتهى، وفي كتاب **«القصد إلى اللَّه سبحانه»**؛ للمُحَاسِبِيِّ، قُلْتُ للشيخ: فَهَلْ يَلْحَقُ المحبِّينَ للَّه عزَّ وجلَّ خَوْفٌ؟ قال: نَعَم، الخَوْفُ لازمٌ لهم؛ كما لزمهم الإيمَانُ لا يزولُ إلاَّ بزَوَاله، وهذا هو خَوْفُ عذابِ التَّقْصيرِ في بدايتهم؛ حتى إذا صاروا

(١) ينظر: **«مفاتيح الغيب»** (١٢/ ٢١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

إِلَىٰ خَوْفِ الفَوْت، صاروا إلى الخوف الذي يكُونُ في أعلَىٰ حالٍ، فكان الخوف الأوَّلُ يطرقهم خطراتٍ، وصارِ خوْفُ الفَوْتِ وطنات، قلْتُ: فما الحالَةُ التي تَكْشِفُ عن قلوبهم شَدِيدَ الخَوْف والحُزْن؟ قال: الرجاءُ بحُسْن الظَّنِّ؛ لمعرفتهم بسعة فَضْل اللَّه عزَّ وجلَّ، وأَمَلُهُمْ منه أنْ يظفروا بمرادهم، إذا وَرَدُوا عليه، ولولا حُسْن ظنِّهم بربِّهم، لَتَقطَّعت أنفسهم حسراتٍ، وماتوا كَمَداً، قلْتُ: أيُّ شيءٍ أكثَرُ شُغْلِهِمْ، وما الغالبُ علَىٰ قلوبِهِمْ في جميعِ أحوالهم؟ قال: كثرةُ الذِّكْر لمحبوبهم علَىٰ طريق الدوامِ والاِستقامةِ، لا يَمَلُّونَ، ولا يَفْتُرُونَ، وقد أجمع الحكماءُ أنَّ من أحَبَّ شيئاً، أكْثَرَ مِنْ ذكره، ثم قال: قال ذُو النُّونِ: مَا أُولِعَ أحَدٌ بذكْرِ اللَّه إلا أفاد منْهُ حُبَّ اللَّهِ تعالَى. انتهى.

وفي الآية إنحاءٌ على المنافِقِينَ، وعلَىٰ من ٱرتدَّ في مدة النبيِّ ﷺ.

قال الفَخْر[1]: وهذه الآيةُ إخبارٌ بغَيْبٍ، وقد وقع الخَبَر علَىٰ وَفْقِهِ؛ فيكون معجزاً، وقد ارتدَّتِ العربُ وغيرهم أيام أبِي بَكْر، فنَصَر اللَّه الدِّين، وأتَىٰ بخَيْرٍ منهم. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿أذلَّةٍ على المؤمنين﴾، معناه: متذلِّلين مِنْ قِبَلِ أنفسهم، غَيْرَ متكبِّرين، وهذا كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿أشِدَّاءُ عَلَى الكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]؛ وكقوله ـ عليه السلام ـ: «المُؤْمِنُ هَيِّنٌ لَيِّنٌ»، وفي قراءة[2] ابن مسعودٍ: «أَذِلَّةٍ عَلَى المُؤْمِنِينَ غُلَظَاءَ عَلَى الكَافِرِينَ».

وقوله تعالى: ﴿ولا يخافون لومةَ لائم﴾: إشارةٌ إلى الرَّدِّ على المنافقين في أَنَّهم يعتَذِرُونَ بممالأَة الأحْلاَفِ والمعارِفِ مِنَ الْكفَّار، ويراعُونَ أمرهم، قُلْتُ: وخرَّج أبو بكرِ بْنُ الخطيبِ بسنده علَىٰ أبي ذِر، قال: «أَوْصَانِي النبيُّ ﷺ بِسَبْعٍ: أَوْصَانِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَىٰ مَنْ هُوَ دُونِي وَلاَ أَنْظُرَ إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقِي ـ يعني: فِي شَأْنِ الدُّنْيَا ـ، وأَوْصَانِي بِحُبِّ المَسَاكِينِ وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ، وَأَوْصَانِي أَنْ أَقُولَ الحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَوْصَانِي أَنْ أَصِلَ رَحِمِي وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَوْصَانِي أَلاَّ أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِم، وَأَوْصَانِي ألاَّ أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً، وَأَوْصَانِي أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ»[3]. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿ذلك فَضْل اللَّه﴾: الإشارةُ بـ «ذلك» إلى كون القومِ يحبُّون اللَّه

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ٢٠).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٠٨)، و «البحر المحيط» (٣/ ٥٢٤)، و «الدر المصون» (٢/ ٥٤٩).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ١٧٣) وذكره الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٩٦) وقال: ورجاله ثقات إلا أن الشعبي لم أجد له سماعاً من أبي ذر.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

عزَّ وجلَّ ويحبُّهم، وَوَاسِع: ذو سَعَةٍ فيما يملكُ ويُعْطِي وينعم به سبحانه.

وقوله تعالى: ﴿إنما وليكم اللَّه ورسوله...﴾ الآية: «إنما» في هذه الآية حاصرةٌ، ١٥٢ أ وقرأ ابن مسعود[١]: «إِنَّمَا/ مَوْلاَكُمُ اللَّهُ»، والزكاةُ هنا: لفظٌ عامٌّ للزكاةِ المفروضةِ، والتطوُّعِ بالصدَقَةِ، ولكلِّ أفعالِ البِرِّ، إذ هي مُنَمِّيَةٌ للحسنات، مطَهِّرة للمَرْءِ مِنْ دَنَسِ السيِّئاتِ، ثم وصفهم سبحانه بتَكْثير الركُوعِ، وخُصَّ بالذكْر؛ لكونه مِنْ أعظم أركان الصلاة، وهي هيئةُ تواضعٍ، فعبَّر عن جميعِ الصلاةِ؛ كما قال سبحانه: ﴿وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦] هذا هو الصحيحُ. ، وهو تأويل الجمهورِ، ولكن اتَّفَقَ مع ذلك أنَّ عَلِيَّ بْنَ أبي طالِبٍ (رضي اللَّه عنه) أعْطَىٰ خاتَمَهُ، وهو راكعٌ[٢].

قال السُّدِّيُّ: وإن اتفَقَ ذلك لعليٍّ، فالآية عامَّة في جميعِ المؤمنين[٣].

ثم أخبر تعالَىٰ: أنَّ مَنْ يتولَّى اللَّه ورسولَهُ والمؤمنين، فإنه غالبٌ كُلَّ مَنْ ناوأه، وجاءَتِ العبارةُ عامَّة في أنَّ حِزْبَ اللَّه هم الغالِبُون، ثم نهَىٰ سبحانه المؤمنينَ عنِ اتخاذِ الَّذينَ اتَّخَذُوا دينَنَا هُزُواً ولعباً، وقد ثبت اسْتهزاءُ الكُفَّار في قوله سبحانه: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥] وثبت استهزاء أهْل الكتاب في لفظ هذه الآية، وثبت استهزاءُ المُنَافِقِينَ في قولهم لشياطينهم: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: ١٤].

ثم أمر سبحانه بتَقْواه، ونبَّه النفوسَ بقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مؤمنين﴾.

وقوله سبحانه: ﴿وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هُزُواً ولعباً...﴾ الآية: إنحاءٌ على اليَهُودِ، وتبيينٌ لسوء فعلهم.

وقوله: ﴿وأنَّ أكثركم فاسقون﴾: معنى المحاورةِ: هَلْ تَنْقِمُونَ منا إلا مجموعَ هذه الحالِ؛ مِنْ أنا مؤمنون، وأنتم فاسقون؛ كما تقول لمن تخاصمه: هل تَنْقِمُ مني إلاَّ أَنْ صَدَقْتُ أَنَا، وَكَذَبْتَ أَنْتَ، وقال بعضُ المتأوِّلين: ﴿وأنَّ أكثرَكُمْ﴾: معطوفٌ علَىٰ ﴿ما﴾؛ كأنَّه قال: إلاَّ أَنْ آمَنَّا باللَّهِ وبكُتُبِهِ، وبأنَّ أكثركم فاسقُونَ، وهذا مستقيمُ المعنَىٰ، وقال:

---

(١) ينظر: **«الشواذ»** ص (٣٩)، و **«الكشاف»** (١/٦٤٨)، و **«المحرر الوجيز»** (٢/٢٠٨)، و **«البحر المحيط»** (٣/٥٢٥)، و **«الدر المصون»** (٢/٥٥١).

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/٦٢٨) (١٢٢١٥)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/٢٠٨)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/٥٢٠)، وعزاه لابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن عساكر عن سلمة بن كهيل.

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/٦٢٨) (١٢٢١٥)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»**(٢/٢٠٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿أكثركم﴾، من حيث إنَّ فيهم مَنْ آمن؛ كَابْنِ سَلاَمٍ وغيرِهِ.

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُوا۟ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا۟ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبةً﴾، يعني: مرجعاً عند اللَّه يوم القيامة؛ ومنه: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، ومشى المفسِّرون في هذه الآية علَىٰ أنَّ الذين أُمِرَ ـ عليه السلام ـ أنْ يقول لهم: ﴿هل أنبئكم﴾ هم اليهودُ والكُفَّار المتَّخِذُون دينَنَا هُزُواً ولعباً؛ قال ذلك[1] الطبريُّ[2]، وتُوبِعَ عليه، ولم يُسْنِدْ في ذلك إِلَىٰ متقدِّم شيئاً، والآيةُ تحتملُ أنْ يكون القول للمؤمنين، أي: قُلْ يا محمَّد، للمؤمنين: هَلْ أنبئكم بِشَرٍّ مِنْ حال هؤُلاء الفاسِقِينَ في وَقْتِ المَرْجِعَ إِلى اللَّهِ؛ أولئك أسلافهم الَّذين لعنهم اللَّه، وغَضِبَ عليهم.

وقوله سبحانه: ﴿وجَعَلَ﴾، هِيَ بمعنَىٰ «صَيَّرَ»، وقد تقدَّم قصص مَسْخِهِمْ قِرَدَةً في «البقرة»، و ﴿عَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾: تقديره: ومَنْ عبَدَ الطاغوتَ، وقرأ حمزةُ وحده[3] «وعَبُدَ الطَّاغُوتِ» ـ بفتحِ العين، وضمِّ الباءِ، وكسرِ التاء مِنَ الطاغوت ـ؛ وذلك أنَّ «عَبُدَ» لفظُ مبالغةٍ؛ كقَدُسَ.

قال الفَخْر: قيل: الطاغوتُ هنا: العِجْلُ، وقيل: الطاغوتُ أحبارهم، وكلُّ من أطاع أحداً في معصية اللَّهِ فقد عبده. انتهى.

و ﴿مكاناً﴾: يحتمل أن يريد في الآخرةِ، فالمكان علَىٰ وجْهه، أي: المحلّ إِذْ محلُّهم جهنَّم، ويحتملُ أنْ يريد في الدنيا، فهي استعارةٌ للمكانةِ، والحالةِ.

وقوله سبحانه: ﴿وإذا جاءوكم﴾ يعني: اليهودَ، وخاصَّة المنافقين منهم؛ قاله ابن

---

(١) ينظر: «الطبري» (٤/ ٦٣٢).

(٢) ذكره الطبري في «تفسيره»، (٤/ ٦٣٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢١١).

(٣) ينظر: «السبعة» (٢٤٦)، و «الحجة» (٣/ ٢٣٦)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٤٧)، و «العنوان» (٨٨)، و «حجة القراءات» (٢٣١)، و «شرح شعلة» (٣٥٣)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٣٣)، و «إتحاف» (١/ ٥٣٩)، و«معاني القراءات» (١/ ٣٣٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

عباس[١] وغيره.

١٥٢ ب وقوله: ﴿واللَّه أعلم بما كانوا يَكْتمون﴾: أي: من الكُفْر، والرؤيةُ هنا تَحْتملُ أنْ تكون قلبيةً، وأنْ تكون بَصَرِيَّةً، و ﴿في الإثم﴾، أي: موجباتِ الإثمِ، واللامُ في: ﴿لَبِئْسَ﴾: لام قَسَم.

وقوله تعالى: ﴿لولا ينهاهم الربانيُّون والأحبار﴾: تحضيضٌ في ضمنه توبيخٌ لهم، قال الفَخْر[٢]: والمعنَىٰ: هَلاَّ ينهاهم. انتهى.

قال الطبريُّ[٣]: كان العلماءُ يقُولُون: ما في القرآن آيةٌ هي أشَدُّ توبيخاً للعلماءِ من هذه الآية، ولا أخْوَفُ عليهم منْها.

وقال الضحَّاك بنُ مُزَاحِم: ما في القُرآنِ آيةٌ أخْوَفُ عندي منها[٤]؛ أنَّا لا نَنْهَىٰ؛ وقال نحو هذا ابنُ عَبَّاس[٥].

وقوله سبحانه: ﴿عن قولهم الإثم﴾: ظاهره أنَّ الإثم هنا يرادُ به الكُفْر، ويحتمل أن يراد سَائِرُ أقوالهم المُنْكَرَة في النبيِّ ﷺ والمؤمنين، وقرأ[٦] ابن عباس: «بِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ»؛ بغير لام قَسَم.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وقالتِ اليهود يد اللَّه...﴾ إلى قوله: ﴿لا يحبُّ المفسدينَ﴾: هذه الآيةُ تعديدُ كبيرةٍ في أقوالهم وكُفْرهم، أي: فَمَنْ يقول هذه العظيمةَ، فلا

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٦٣٧)، وابن عطية (٢/ ٢١٤).

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ٣٤).

(٣) ينظر: «تفسير الطبري» (٤/ ٦٣٧).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٣٨) (١٢٢٤٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢١٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٢٤)، وعزاه لابن المبارك في الزهد، وعبد بن حميد وابن جرير، وابن المنذر عن الضحاك بن مزاحم.

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٣٨) (١٢٢٤٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢١٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٢٤) وعزاه لابن جرير، وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢١٤)، و «البحر المحيط» (٣/ ٥٣٢)، و «الدر المصون» (٢/ ٥٦٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يُسْتنكَرُ نفاقُهُ وسعْيُهُ في رَدِّ أمر اللَّه تعالى.

قال ابن عباس وجماعة: معنى قولهم: التبخيلُ؛ وذلك أنهم لحقَتْهم سَنَةٌ وجَهْدٌ، فقالوا هذه المقالة، يعْنُونَ بها؛ أنَّ اللَّه بَخِلَ عليهم بالرِّزْقِ والتوسعَةِ، تعالَى اللَّه عن قَوْلِهِمْ[١]، وهذا المعنَىٰ يشبه ما في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ [الإسراء: ٢٩]؛ فإن المراد: لا تَبْخَلْ؛ ومنه قولُ النبيِّ ﷺ: «مَثَلُ البَخِيلِ وَالمُتَصَدِّقِ...» الحديثَ، وذكر الطبري والثَّقَّاش؛ أن هذه الآية نزلَتْ في فِنْحَاص اليَهُودِيِّ، وأنه قالها[٢].

وقوله سبحانه: ﴿غلت أيديهم﴾: خبرٌ يحتملُ في الدنيا، ويحتمل في الآخرة، فإن كان خبراً عن الدنيا، فالمعنَىٰ: غُلَّت أيديهم عن الخَيْرِ والإنفاقِ في وجوه البِرِّ ونحوه، وإذا كان خبراً عن الآخرة، فالمعنَىٰ: غُلَّتْ في النار، قلْتُ: ويَحْتَمِلُ الأَمْرَيْنِ معاً.

وقوله تعالى: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾: العقيدةُ في هذا المعنَىٰ: نَفْيُ التشبيه عن اللَّه سبحانه، وأنه ليس بِجِسْم، ولا له جارِحَةٌ، ولا يُشَبَّهُ، ولا يُكَيَّفُ، ولا يَتحيَّز، ولا تَحُلُّهُ الحوادثُ، تعالَىٰ عما يقولُ المبطلون عُلُوًّا كبيراً، قال ابن عبَّاس في هذه الآية: ﴿يَدَاهُ﴾: نعمتاه[٣]، ثم اختلفَتْ عبارة النَّاس في تَعْيِين[٤] النعمتَيْن:

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» بنحوه (٤/ ٦٤٠) برقم (١٢٢٤٦)، وابن عطية (٢/ ٢١٤).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٤٠) برقم (١٢٢٥١) عن عكرمة.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٤٠)، ولم يعزه لأحد وذكره ابن عطية (٢/ ٢١٥).

(٤) أقول وباللَّه التوفيق: وإنما يجب أن يسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح: مالك والأوزاعي، والثوري، والليث بن سعد، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم، من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييف، ولا تشبيه ولا تعطيل. والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن اللَّه، فإن اللَّه لا يشبهه شيء من خلقه، و ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى: ١١] بل الأمر كما قال الأئمة منهم نعيم بن حماد الخزاعي شيخ البخاري: من شبه اللَّه بخلقه فقد كفر، ومن جحد ما وصف اللَّه به نفسه، فقد كفر، وليس فيما وصف اللَّه به نفسه ولا رسوله تشبيه، فيمن أثبت للَّه ـ تعالى ـ ما وردت به الآيات الصريحة، والأخبار الصحيحة، على الوجه الذي يليق بجلال اللَّه تعالى ـ ونفى عن اللَّه تعالى النقائص فقد سلك سبيل الهدى فالاستواء على العرش صفة للَّه تعالى يجب الإيمان بها بلا كيف، ويكل العلم فيه إلى اللَّه ـ عز وجل ـ وسأل رجل مالك بن أنس عن قوله: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ فأطرق رأسه ملياً، وعلاه الرحضاء، ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، وما أظنك إلا ضالاً.، ثم أمر به فأخرج.
ينظر: «البغوي» (٢/ ١٦٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فقيل: نعمةُ الدنيا، ونعمةُ الآخرةِ، وقيل: النعمة الظاهرة، والنعمة الباطنةُ، والظاهر أن قوله سبحانه: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾ عبارةٌ عن إنعامه على الجملة، وعبَّر عنها باليدَيْن؛ جرياً على طريقة العرب في قولهم: فُلاَنٌ يُنْفِقُ بِكِلْتَا يَدَيْهِ؛ ومنه قول الأعْشَىٰ: [الطويل]

يَـدَاكَ يَـدَا مَـجْـدٍ فَـكَـفٌّ مُـفِـيـدَةٌ وَكَـفٌّ إِذَا مَـا ضُـنَّ بِـالـمَـالِ تُـنْـفِـقُ[1]

ويؤيِّد أن اليدَيْن هنا بمعنى الإنعام ـ قرينةُ الإنفاق، ثم قال تعالَىٰ لنبيِّه ـ عليه السلام ـ: ﴿ولَيزيدَنَّ كثيراً منهم﴾، يعني: اليهودَ ﴿ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ ربك طغياناً وكفراً﴾، ثم قال سبحانه: ﴿وألقينا بينهم العداوةَ والبغضاءَ إِلى يوم القيامة﴾، العداوة: أخصُّ من البغضاء؛ لأن كلَّ عدوٍّ، فهو يُبْغضُ، وقد يُبْغضُ مَنْ ليس بعدُوٍّ، والبغضاء: قد لا تتجاوَزُ النفوسَ، وقد ألقى اللَّه سبحانه الأمرَيْن علَىٰ بني إسرائيل.

قال الفَخْر[2]: وقد أوقع اللَّه بَيْنَ فِرَقِهِمْ الخصومةَ الشَّديدة، وانتهَىٰ أمرهم إِلى أنْ يُكَفِّرَ بعضهم بعضاً، وفي قوله: ﴿وألقينا بينهم العداوةَ. . .﴾ الآية: قولان:

أحدهما: أن المراد ما بَيْن اليهودِ والنصارَىٰ من العداوةِ؛ لأنه جرَىٰ ذِكْرُهُمْ في قوله: ﴿لا تتَّخذوا اليهودَ والنصارَىٰ أولياء﴾ [المائدة: ٥١]، وهذا/ قول الحسنِ ومُجَاهد[3]. ١٥٣أ

والثاني: ما وقع من العداوة بين فِرَقِ اليهود، فإنَّ بعضهم جبريَّةٌ وبعضهم قَدَرية، وبعضهم مُوَحِّدة، وبعضهم مُشَبِّهة، وكذلك بَيْن فرقِ النصارَىٰ؛ كالمَلْكَانِيَّة، والنُّسْطُورِيَّة، واليَعْقُوبيَّة[4]. انتهى.

---

(١) البيت في ديوانه (٢٢٥)، و «الدر المصون» (٢/ ٥٦٦)، و «البحر المحيط» (٣/ ٥٣٥).

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ٣٨).

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٦٤٢) برقم (١٢٢٥٤) عن مجاهد.

(٤) ونقل عن طوائف النصارى القول بالاتحاد، وعن بعضهم القول بالحلول، وعن بعضهم القول بأن عيسى ابن اللَّه، وعن بعض طوائف اليهود القول بأن عزيراً ابن اللَّه. واختلف النقل عن النصارى في معنى الاتحاد. فقيل: معناه أن الكلمة وهي صفة العلم ظهرت في عيسى وصارت معه هيكلاً. وقيل: معناه المخارجة بمعنى أن تكون من الكلمة وعيسى شيء ثالث ـ وأما القول بالحلول فمعناه على رأي بعض فرقهم: أن الكلمة وهي صفة العلم حلت في المسيح، وعلى رأي البعض الآخر: أن ذات اللَّه حلت في المسيح. ولما كان كلامهم في الحلول والاتحاد مضطرباً وغير منضبط على وجه صحيح، فنذكر الصور العقلية التي تتأتى في الاتحاد والحلول فنقول: إما أن يقولوا باتحاد ذات اللَّه بالمسيح، أو حلول ذاته فيه، أو حلول صفته فيه، وكل ذلك إما ببدن عيسى أو بنفسه وإما ألاّ يقولوا بشيء من ذلك. وحينئذ فإما أن يقولوا: أعطاه اللَّه قدرة على الخلق والإيجاد أولاً. ولكن خصه اللَّه بالمميزات، وسماه ابناً تشريفاً كما سمى إبراهيم خليلاً، فهذه ثمانية احتمالات كلها باطلة للأدلة التي أحالت حلول اللَّه واتحاده، والسابع =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها اللّه﴾: اَستعارةٌ بليغةٌ، قال

= باطل لما ثبت أنه لا مؤثر في الوجود إلا اللّه، وبقي احتمال اتحاد الكلمة بذات المسيح، وهو باطل أيضاً؛ لأن الكلمة المراد منها عندهم صفة العلم والاتحاد بجميع معانيه وأفراده مستحيل على اللّه بالأدلة السابقة والشبهة التي أوقعت النصارى في هذه الكلمات هي ما جاء في الإنجيل في عدة مواضع من ذكر اللّه بلفظ الأب، وذكر عيسى بلفظ الابن، وذكر الاتحاد والحلول تصريحاً أو تلويحاً، فمن ذلك ما جاء في إنجيل (يوحنا) في الصحاح الرابع عشر (يا فيلسوف من يراني ويعاينني، فقد رأى الأب، فكيف يقول: أنت أرنا الأب، ولا تؤمن أني بأبي وأبي بي واقع واقع، وأن الكلام الذي أتكلم به ليس من قبل نفسي، بل من قبل أبي الحال في، وهو الذي يعمل هذه الأعمال التي أعمل آمن وصدق أني بأبي وأبي بي) هذا لفظ الإنجيل المنقول إلى العربية المتداول عندهم، فأخذ بعضهم الاتحاد من قوله: (من يراني ويعاينني فقد رأى الأب) وأخذ بعضهم الحلول من قوله: (أبي الحال في)، وأخذ النبوة من التصريح بلفظ الأب مرة بعد أخرى، وهذا لا يصلح دليلاً لوجهين:

الوجه الأول: توافرت الأدلة على حصول التغيير والتبديل في الإنجيل، فاحتمل أن يكون ذلك المذكور في إنجيل يوحنا مما حصل فيه التغيير والتبديل، فلا يصلح حينئذ أن يكون دليلاً، فلا يصح به الاستدلال.

الثاني: أن نتنزل ونقول: لا تغيير ولا تبديل في ذلك المنقول، لكن دلالته على مدعاهم ليست يقينية لجواز أن يكون المراد من الاتحاد الذي فهمه بعضهم من الجملة الأولى الاتحاد في بيان طريق الحق، وإظهار كلمة الصدق كما يقال: أنا وفلان واحد في هذا القول، ولجواز أن يكون المراد من الحلول المصرح به في بعض الجمل حلول آثار صنع اللّه من إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، ولجواز أن يكون المراد من الأب المبدىء، فإن القدماء كانوا يطلقون الأب على المبدىء فمضى قوله: أبي مبدئي وموجدي وسمى عيسى ابناً تشريفاً له كما سمى إبراهيم خليلاً.

وأيضاً فمن كان متوجهاً لشيء ومقيماً عليه يقال له: ابنه كما يقال: أبناء الدنيا، وأبناء السبيل، فجاز أن يكون تسمية عيسى بالابن لتوجهه، في أكثر الأحوال إلى الحق، واستغراقه أغلب الأوقات في جناب القدس، ومما يؤكد ذلك أنه جاء في الصحاح السابع عشر من إنجيل يوحنا حيث دعا عيسى للحواريين ما لفظه: «وكما أنت يا أبي بي وأنا بك، فليكونوا هم أيضاً نفساً واحداً يؤمن أهل العلم، بأنك أنت أرسلتني، وأنا قد استودعتهم بالمجد الذي مجدتني به، ودفعته إليهم ليكونوا على الإيمان، كما أنا وأنت أيضاً واحد، وكما أنت حال فيّ كذلك أنا فيهم ليكون كمالهم واحداً» هذا لفظ الإنجيل، وقد تبين منه معنى الاتحاد والحلول على وجه مغاير لما فهموه، وجاء في الصحاح التاسع عشر ما لفظه: «إني صاعد إلى أبيكم وإلهي وإلهكم» وهذا يدل بواسطة العطف على أن المراد من الأب الإلٰه، وعلى أنه مساوٍ لهم في معنى النبوة والعبودية، فهذه النصوص تدحض حجتهم، وتلزمهم إذا أرادوا الحق بالرجوع إلى ما قضت به الأدلة العقلية المتقدمة من استحالة الاتحاد والحلول والنبوة.

أما بعض اليهود الذين قالوا: أن عذيراً ابن اللّه، فقد أشار اللّه ـ تعالى ـ إليه بقوله: ﴿وقالت اليهود عزير ابن اللّه﴾ [التوبة: ٣٠] نسب اللّه ذلك القول إلى اليهود، مع أنه قول لطائفة منهم، جرياً على عادة العرب في إيقاع اسم الجماعة على الواحد والسبب الذي دعا هذه الطائفة إلى القول بأن عزيراً ابن اللّه أن اليهود تركوا العمل بما في التوراة، وعملوا بغير الحق فعاقبهم اللّه تعالى بأن أنساهم التوراة، ونسخها من صدورهم، فتضرع عزير إلى اللّه، وابتهل إليه، فعاد حفظ التوراة إلى قلبه فأنذر قومه به، فلما جربوه=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مجاهد: معنى الآيةِ: كلَّما أوقدوا ناراً لحَرْبِ النبيِّ ﷺ، أطفأها اللَّه[١]، فالآيةُ بشارةٌ لنبيِّنا محمد ـ عليه السلام ـ وللمؤمنين، وباقي الآية بيِّن.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ولو أن أهل الكتاب آمنوا. . .﴾ الآية: هذه الآية تحتملُ أنْ يراد بها معاصرو النبيِّ ﷺ، وتحتملُ أنْ يراد بها الأسلافُ، والمعاصِرُونَ.

وقوله سبحانه: ﴿ولو أنهم أقاموا التوراةَ﴾، أي: أظهروا أحْكَامها، فهي كإقامةِ السُّوق، وإقامةِ الصَّلاةِ.

وقوله سبحانه: ﴿والإنجيلَ﴾: يقتضي دخُولَ النصارَىٰ في لفظُ أهْلِ الكتابِ؛ في هذه الآية، قلْتُ: وقال مكِّيٌّ: معنى: ﴿أقاموا التَّوراةَ والإنجيل﴾: أيْ: عملوا بما فيهما، وأقروا بصفة النبيِّ ﷺ وبنبوَّته. انتهى من **«الهداية»**.

وقوله: ﴿وما أنزل إليهم من ربهم﴾: معناه: مِنْ وحْيِ وسُنَنٍ على ألْسِنَةِ الأنبياء ـ عليهم السلام ـ، واختُلِفَ في معنَىٰ: ﴿مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تحتَ أرجلهم﴾، فقال ابن عباس وغيره: المعنَىٰ: لأعطتهم السماءُ مطَرها، والأرض نباتَهَا بفَضْلِ اللَّه تعالَىٰ[٢]، وقال الطبريُّ[٣] وغيره: إن الكلام اسْتعارةٌ ومبالغةٌ في التوسِعَةِ؛ كما يقالُ: فُلاَنٌ قد عمَّهُ الخَيْرُ مِنْ قَرْنِهِ إِلَىٰ قَدَمِهِ.

وقوله سبحانه: ﴿منهم أُمَّة مقتصدةٌ﴾: معناه: معتدِلَةٌ، والقَصْد والاقْتصادُ: الاعْتدالُ والرفْقُ والتوسُّط الحَسَن في الأقوال والأفعال، قال ابنُ زَيْد: وهؤلاءِ هُمْ أهْل طاعَةِ اللَّه من

= وجدوه صادقاً فيه، فقالوا: ما تيسر لهذا العزير دون سواه إلا لأنه ابن اللَّه، وهذه شبهة واهية لا يصح الاستناد إليها؛ لأن إجابة المطلب مرتبطة بالقبول والقرب من اللَّه، والخضوع لأوامره، واجتناب نواهيه لا بالنبوة كما يزعمون.

ينظر: **«الدرر السنية في تنزيه الحضرة الإلهية»** لشيخنا أحمد المستكاوي.

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٦٤٤) برقم (١٢٢٥٩)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢١٦).

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٤/ ٦٤٥) برقم (١٢٢٦١)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٥٢٧)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس.

(٣) ينظر: الطبري (٤/ ٦٤٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

أهل الكتاب[١].

قال * ع[٢] *: وهذا هو الراجِحُ.

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿يأيها الرسول بلِّغ ما أنزل إليك من ربك...﴾ الآية: هذه الآية أمْرٌ مِنَ اللَّه تعالىٰ لنبيِّه ـ عليه السلام ـ بالتبليغِ على الاَسْتيفاءِ والكمالِ؛ لأنه قد كان بَلَّغ ﷺ، وإنما أُمِرَ في هذه الآيةِ بِأَلاَّ يتوقَّفَ عن شَيْءٍ مخافةَ أَحَدٍ؛ وذلك أنَّ رسالته ـ عليه السلام ـ تضمَّنت الطَّعْنَ علَىٰ أنواع الكَفَرة، وبيانَ فسادِ حالِهم، فكان يَلْقَىٰ منهم ﷺ عَنَتاً، وربَّما خافهم أحياناً قبل نزول هذه الآية، فقال الله تعالى له: ﴿بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾، أيْ: كاملاً، ﴿واللَّه يعصمُكَ من النَّاس﴾، قالتْ عائشةُ أمُّ المؤمنين (رضي اللَّه عنها): «مَنْ زَعَمَ أنَّ محمداً كَتَمَ شيئاً مِنَ الوَحْيِ، فقد أَعْظَم الفريةَ، واللَّه تعالى يقولُ: ﴿يأيها الرسول بَلِّغ ما أنزل إلَيْك من ربك...﴾ الآية»، وقال عبدُ اللَّهِ بنُ شَقِيقٍ: كان رسُولُ اللَّهِ ﷺ يتعقبه أصحابُهُ يحْرُسُونه، فلما نزلَتْ: ﴿واللَّه يعصمك من الناس﴾، خرَجَ، فقَالَ: «يَأَيُّها النَّاسُ، ٱلْحَقُوا بِمَلاَحِقِكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَصَمَنِي»[٣]، قلْتُ: وخرَّج الترمذيُّ هذا الحديثَ أيضاً من طريق عائشة[٤]، وكما وجَبَ عليه التبليغُ ـ عليه السلام ـ، وجب علَىٰ علماءِ أمته، وقد قال ـ عليه السلام ـ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»[٥]، وعن زيدِ بنِ ثابتٍ (رضي اللَّه عنه) قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٤٦) برقم (١٢٢٧١)، وابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢١٧).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٤٧٥).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٤٧) رقم (١٢٢٧٧) عن عبد اللَّه بن شقيق.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٣٠)، وزاد نسبته إلى ابن مردويه.

(٤) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٥١) كتاب «التفسير»، باب سورة المائدة رقم (٣٠٤٦)، والحاكم (٢/ ٣١٣)، والطبري (٤/ ٦٤٧) رقم (١٢٢٧٩) من طريق سعيد الجريري، عن عبد اللَّه بن شقيق، عن عائشة به.
وقال الترمذي: هذا حديث غريب وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري، عن عبد اللَّه بن شقيق قال: كان النبي ﷺ يحرس، ولم يذكروا فيه عائشة.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٢٩) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وأبي نعيم، والبيهقي كلاهما في «الدلائل».

(٥) أخرجه البخاري (٦/ ٥٧٢) كتاب «أحاديث الأنبياء»، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث (٣٤٦١)، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً، فَحَفِظَهُ حَتَّىٰ يُبَلِّغَهُ؛ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَىٰ مَنْ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»، رواه أبو داود، واللفظ له، والترمذيُّ والنسائي وابنُ ماجة، وابن حِبَّانَ في «صحيحِهِ»، وقال التِّرمذيُّ/ : هذا حديثٌ حسنٌ، ورواه مِنْ حديث ابن مسعود، وقال: حسنٌ صحيحٌ[1]. انتهى من «السلاح». ١٥٣ ب

= والترمذي (٥/ ٣٩) كتاب «العلم»، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل، حديث (٢٦٦٩) وقال: حسن صحيح.

(١) ورد من حديث ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وجبير بن مطعم.

فأما حديث ابن مسعود أخرجه الترمذي (٥/ ٣٣) في العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (٢٦٥٧، ٢٦٥٨)، وابن ماجة (١/ ٨٥) في المقدمة، باب من بلغ علماً (٢٣٢) والحميدي في «مسنده» (٨٨)، وأحمد (١/ ٤٣٧)، والشافعي في «مسنده» (١/ ١٦)، وأبو يعلى (٥٢٢٦، ٥٢٩٦)، وابن حبان (٧٤، ٧٥، ٧٦) موارد، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» برقم (٦، ٧، ٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٣٣١). والخطيب في «الكفاية» ص (١٧٣)، وفي «شرف أصحاب الحديث» ص (١٨، ١٩)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ١٥ـ ١٦، ٤٣)، وفي «الدلائل» (٦/ ٥٤٠) والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤١٩، ١٤٢٠)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٩، ١٠) وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٠٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٩٠)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص (٣٢٢) من طرق عنه.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأما حديث زيد بن ثابت أخرجه أبو داود (٢/ ٣٤٦) في العلم، باب فضل نشر العلم (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦) وابن ماجة (٢٣٠)، وأحمد (٥/ ١٨٣) وابن حبان (٧٢ـ ٧٣) موارد، والدارمي (١/ ٧٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٣٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١١)، والرامهرمزي (٤٢٣) والخطيب في«شرف أصحاب الحديث» (ص ١٧، ١٨) والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٧١).

وقال الترمذي: حديث حسن.

وأما حديث جبير بن مطعم فأخرجه ابن ماجة (٢٣١)، وأحمد (٤/ ٨٠، ٨٢) والدارمي (١/ ٧٤ ـ ٧٥) والطبراني في «الكبير» (١٥٤١)، وأبو يعلى في مسنده (٧٤١٣) والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢١) والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٢٣٢) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٠)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٤ـ ٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٩٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٨٧) من طرق عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه.

وأخرجه ابن ماجة (٢٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٢)، والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٢٣٢) من طريق ابن إسحاق، عن عبد السلام بن أبي الجنوب، عن الزهري، عن محمد بن جبير به.

وقال البوصيري في «الزوائد» (١/ ٩٩): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد السلام..

وأخرجه الطبراني (١٥٤٣) وابن أبي حاتم (١/ ١٠) من طريق ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، عن محمد بن جبير، عن أبيه به. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقال محمد بن كَعْبٍ القُرَظِيُّ: نزلَتْ هذه الآيةُ بسبب الأعرابيِّ الذي اخْتَرَطَ سيْفَ النبيِّ ﷺ؛ ليقتُلَهُ به[1].

قال ابنُ العربيِّ: قوله تعالَىٰ: ﴿واللَّه يعصمك من الناس﴾: معناه: يَجْعَلْ بينَكَ وبينهم حجاباً يمنع من وصُولِ مكروههم إِلَيْك؛ كَعِصَامِ الْقِرْبَةِ الذي يَمْنَعُ سَيَلاَنَ الماءِ منها، ولعلمائنا في الآية تأويلاتٌ.

أصحها: أنَّ العصمة عامَّة في كلِّ مكروهٍ، وأنَّ الآية نزلَتْ بعد أنْ شُجَّ وجهه، وكُسِرَتْ رباعِيَتُهُ ﷺ[2].

وقيل: إنه أراد مِنَ القتل خاصَّة، والأول أصحُّ، وقد كان ﷺ أُوتِيَ بَعْضَ هذه العَصْمَةِ بمكَّة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥] ثم كمُلَتْ له العصْمَةُ بالمدينةِ، فعُصِمَ من النَّاس كلِّهم. انتهى من كتابه في تفسير أفعال اللَّه الواقعة في القرآن.

ثم أمر تعالَىٰ نبيَّه ـ عليه السلام ـ؛ أنْ يقولَ لأهْل الكتابِ الحاضِرِينَ معه: ﴿لَسْتُمْ علَىٰ شيءٍ﴾، أيْ: علَىٰ شيءٍ مستقيم؛ ﴿حتى تقيموا التوراةَ والإنجيل﴾، وفي إقامتهما الإيمانُ بنبيِّنا محمَّد ـ عليه السلام ـ، قلْتُ: وهذه الآية عنْدِي مِنْ أَخْوَفِ آية في القرآنِ؛ كما أشار إلى ذلك سفيانُ، فتأمَّلها حقَّ التأمُّل.

وقوله سبحانه: ﴿وما أنزل إليكم من ربكم...﴾ الآية: يعني به القرآن.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾

= وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٤١٤)، والحاكم (١/ ٨٧ـ ٨٨) من طريق ابن إسحاق عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير به.
وتابعه عليه إسماعيل بن جعفر، عن عمرو به، وأخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٧٤).
وأخرجه الطبراني (١٥٤٤)، والحاكم (١/ ٨٧) من طريق نعيم بن حماد قال: ثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن محمد بن جبير. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٦٤٨) (١٢٢٨١)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢١٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٣٠)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير عن محمد بن كعب القرظي.

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٤١٧)، كتاب «الجهاد والسير»، باب غزوة أحد (١٠٤ـ ١٧٩١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿إِن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارىٰ من آمن باللَّه واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾: الذين آمنوا: لفظٌ عامٌّ لكلِّ مؤمنٍ من مِلَّةِ نبيِّنا محمَّد ﷺ ومِنْ غَيْرها من المِلَلِ، فكأنَّ ألفاظ الآية حُصِرَ بها الناسُ كلُّهم، وبُيِّنَتِ الطوائفُ على ٱختلافِهَا، وهذا هو تأويلُ الجمهور، وقد مَضَى الكلامُ في «سورة البقرة»؛ فراجعْهُ هناك، وقرأ الجمهورُ: «وَالصَّابِئُونَ»، وقرىء خارجَ السبعة[1]: «والصَّابِئِينَ»، وهي بيِّنة الإعراب، وأما على قراءة الجمهورِ، فٱختلف في إعرابها، ومَذْهَبُ سيبَوَيْهِ، والخَلِيلِ، ونُحَاةِ البَصْرة: أنه من المقدَّم الذي معناه التأْخِيرُ، كأنَّه قال: إنَّ الذين آمنوا والذين هَادُوا، مَنْ آمَنَ باللَّه واليومِ الآخِرِ وعَمِلَ صالحاً، فلا خَوْفٌ عليهم ولا هم يحزنُونَ، والصَّابِئُونَ والنصارَىٰ كذلك.

قال * ص *: ووجه ثانٍ أنَّ خبر «إِنَّ» محذوفٌ، أي: إنَّ الذين آمنوا لهم أجْرُهُمْ، وخبر «الصَّابئين»: ﴿مَنْ آمَنَ﴾ وما بعده، قال ابنُ عُصْفُورٍ؛ وهو حَسَنٌ جدًّا؛ إذ ليس فيه أكثر من حَذْفِ خبرِ «إِنَّ»؛ للفهم، وهو جائزٌ في فصيحِ الكلامِ. انتهى.

قلتُ: قال ابْنُ مالكٍ: وهو أسهلُ من التقديم والتأخيرِ، وقيل: إن الصابئين في موضِعِ نَصْبٍ، ولكنه جاء على لغة بَلْحَارِثِ الذين يَجْعَلُونَ التثنيةَ بالأَلِفِ علَىٰ كل حال، والجَمْعَ بالواو علَىٰ كُلِّ حال؛ قاله أبو البقاء، وقيل غير هذا.

﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾﴾

---

(١) وهي قراءة عثمان، وأبي بن كعب، وعائشة، وسعيد بن جبير، والجحدري، كما في «المحتسب» (١/ ٢١٧).

وينظر: «الكشاف» (١/ ٦٦٢)، و «المحرر الوجيز» (١/ ٢١٩)، و «البحر المحيط» (٣/ ٥٤١)، و «الدر المصون» (٢/ ٥٧٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿وحسبوا ألاَّ تكونَ فتْنَةٌ﴾: المعنى في هذه الآيةِ: وظَنَّ هؤلاءِ الكفرةُ باللَّه، والعصاةُ مِنْ بني إسرائيل ألاَّ يكونَ مِنَ اللَّه ابتلاءٌ لهُمْ وأخذ في الدنيا، فلَجُّوا في شهواتهم، وعَمُوا فيها، إذْ لم يُبْصِرُوا الحقَّ، وهذا كقوله ﷺ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ»[1].

وقوله سبحانه: ﴿ثم تاب اللَّه عليهم﴾، قالتْ جماعة من المفسِّرين: هذه التوبةُ هِيَ رَدُّهم إلى بَيْتِ المَقْدِس بعد الإخراج الأول، ورَدُّ مُلْكِهِمْ وحَالِهِم، ثم عَمُوا وصَمُّوا بعد ذلك؛ حتى أُخْرِجُوا الخرجةَ الثانيةَ، ولم ينجبرُوا أبداً، ومعنى: ﴿تاب اللَّه عليهم﴾؛ أي: رجَعَ بهم إلى الطاعةِ والحقِّ، ومِنْ فصاحة القُرآن: / أسْتنادُ هذا الفعْلِ الشريفِ إلى اللَّه ١٥٤أ تعالَىٰ، وأسْتنادُ العَمَىٰ وَالصَّمَمَ اللَّذَيْن هما عبارةٌ عن الضَّلال؛ إليهم، ثم أخبر تعالَىٰ إخباراً مؤكَّداً بلام القَسَمِ عن كُفْر القائلين: ﴿إِن اللَّه هو المسيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ وهذا قولُ اليَعْقُوبِيَّةِ من النَّصَارَىٰ، ثم أخبر تعالَىٰ عن قول المسيحِ لهم، فقال: ﴿وقال المسيحُ يا بَنِي إسرائيل اعبدوا اللَّه ربِّي وربكم...﴾ الآية، فضَلُّوا هم، وكفروا؛ بسَبَب ما رأَوْا علَىٰ يديه من الآيات.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٥٥) كتاب «الأدب»، باب في الهوى حديث (٥١٣٠)، وأحمد (٥/ ١٩٤، ٦/ ٤٥٠) والبخاري في «**التاريخ الكبير**» (٢/ ١/ ١٧٢)، والدولابي في «**الكنى**» (١/ ١٠١) وابن عدي في «**الكامل**» (٢/ ٤٧٢) والفسوي في «**المعرفة والتاريخ**» (٢/ ٣٢٨) وابن الجوزي في «**ذم الهوى**» (ص ٢٠)، والقضاعي في «**مسند الشهاب**» (٢١٩) كلهم من طريق أبي بكر بن أبي مريم، عن خالد بن محمد الثقفي، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه مرفوعاً وهذا إسناد ضعيف؛ لاختلاط ابن أبي مريم.
وأخرجه أحمد (٥/ ١٩٤) عن أبي اليمان، عن ابن أبي مريم به، إلا أنه رواه موقوفاً.
قال السخاوي في «**المقاصد الحسنة**» (ص ١٨١ ـ ١٨٢).
وقد بالغ الصغاني فحكم عليه بالوضع، وكذا تعقبه العراقي، وقال: إن ابن أبي مريم لم يتهمه أحد بكذب، إنما سرق له حلي فأنكر عقله، وقد ضعفه غير واحد، ويكفينا سكوت أبي داود عليه، فليس بموضوع، بل ولا شديد الضعف، فهو حسن انتهى، وفي الباب مما لم يثبت عن معاوية، قال العسكري: أراد النبي ﷺ أن من الحب ما يعميك عن طريق الرشد ويصمك عن استماع الحق، وأن الرجل إذا غلب الحب على قلبه ولم يكن له رادع من عقل أو دين أصمه حبه عن العدل، وأعماه عن الرشد، وكذا قال بعض الشعراء.

وعين أخي الرضى عن ذاك تعمى

وقال آخر:

فعين الرضى عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا

وعن ثعلب قال: تَعمى العين عن النظر إلى مساويه، وتصم الأذن عن استماع العذل فيه وأنشأ يقول:

وكذبت طرفي فيك والطرف صادق وأسمعت أذني فيك ما ليس تسمع

وقيل تعمى وتصم عن الآخرة، وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿وما للظالمين مِنْ أنصار﴾، يحتملُ أنْ يكون مِنْ قولِ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ لبني إِسرائيل، ويحتمل أنْ يكون إِخباراً من اللَّه سبحانه لنبيِّه محمد ـ عليه السلام ـ.

وقوله تعالى: ﴿لقد كفر الذين قالوا إِنَّ اللَّه ثالث ثلاثة وما من إِله إِلا إِله واحد...﴾ الآية: إِخبارٌ مؤكَّد؛ كالذي قبله، عن هذه الطائفة النَّاطقة بالتثليث، وهم فِرَقٌ، منهم النُّسْطُورِيَّة وغيرهم، ولا معنَىٰ لذكْر أقوالهم في كُتُب التَّفْسِير.

وقوله سبحانه: ﴿ثالث ثلاثة﴾: لا يَجوزُ فيه إِلاَّ الإِضافةُ، وخفض «ثلاثة»؛ لأن المعنَىٰ أحدُ ثلاثةٍ، فإِنْ قلت: زَيْدٌ ثَالِثُ ٱثْنَيْنِ، أَوْ رَابِعُ ثَلاَثَةٍ، جاز لك أنْ تضيفَ؛ كما تقدَّم، وجاز ألاَّ تضيفَ، وتَنْصِب «ثَلاَثَة»؛ على معنى: زَيْدٌ يربِّع ثلاثةً.

وقوله سبحانه: ﴿وما من إِله إِلا إِله واحدٌ...﴾ الآية: خَبَرٌ صادِعٌ بالحَقِّ، وهو سبحانه الخالِقُ المُبْدِعُ المتَّصِفُ بالصفات العُلاَ، سبحانه وتعالى عَمَّا يقول الظالمون علوًّا كبيراً، ثم توعَّدهم، إِنْ لم ينتهوا عما يقولُونَ، ثم رَفَق جلَّ وعلا بهم؛ بتحضيضه إِيَّاهم على التوبة، وطَلَبِ المَغْفرة، ثم وصَفَ نفسه سبحانه بالغُفْرَانِ والرَّحْمة؛ ٱستجلاباً للتائِبِينَ وتَأْنيساً لهم؛ ليكونوا علَىٰ ثِقَةٍ من الاِنتفاعِ بتوبتهم.

قال * ص *: ﴿لَيَمَسَّنَّ﴾: اللامُ فيه جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ قبل أداة الشرطِ. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وأمه صديقة﴾: بناءُ مبالغةٍ مِنَ الصِّدْقِ، ويحتملُ من التَّصْديق؛ وبه سُمِّيَ أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ (رضي اللَّه عنه)؛ وهذه الصفةُ لمريم تدفع قولَ مَنْ قال: إِنها نَبِيَّةٌ.

وقوله سبحانه: ﴿كانا يأكلانِ الطعامُ﴾: تنبيهٌ علَىٰ نقص البشريَّة، وعلَىٰ حالٍ مِنَ الاِحتياجِ إِلى الغذاءِ تنتفِي معها الألوهيَّةُ، و ﴿يُؤْفَكُونَ﴾: معناه: يُصْرَفُونَ؛ ومنه قوله عز وجل: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ [الذاريات: ٩]، والأَرْضُ المأْفُوكَةُ الَّتِي صُرِفَتْ عن أن ينالها المَطَرُ، والمَطَرُ في الحقيقةِ هو المَصْرُوفُ، ولكنْ قيل: أرضٌ مأفوكةٌ؛ لما كانَتْ مأفوكاً عنها.

﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿قل أتعبدون من دون اللَّه ما لا يملك لكم ضَرًّا ولا نفعاً واللَّه هو

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

السميع العليم...﴾ الآية: الضَّرُّ ـ بفتح الضاد ـ: المصدَرُ، وبضمها الاِسم، وهو عدَمُ الخَيْرِ، و ﴿السَّميع﴾؛ لأقوالهم ﴿والعليمُ﴾ بنيَّاتهم، والغُلُوُّ: تجاوُزُ الحدِّ؛ من غَلاَ السَّهْمُ؛ إذا تجاوَزَ الغَرَضَ المقصُودَ، وتلك المسافَةُ هي غَلْوَتُهُ، وهذه المخاطَبَةُ هي للنصارَى الذي غَلَوْا في عيسَىٰ، والقوم الذين نُهِيَ النصارَىٰ عن اتباعِ أهوائهم هو بَنُو إسرائيل، ووَصَف تعالى اليهودَ؛ بأنهم ضَلُّوا قديماً، وأضلوا كثيراً من أتباعهم، ثم أكَّد الأمر بتَكْرار قوله تعالى: ﴿وضلوا عن سَوَاءِ السَّبيل﴾.

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿لُعِنَ الذين كَفَرُوا من بني إسرائيل...﴾ الآية: قال ابنُ عباس (رضي اللَّه عنه): لُعِنُوا بكلِّ لسانٍ؛ لُعِنُوا في التوراةِ، وفي الزَّبُورِ، والإنجيلِ، والفُرْقَانِ[1].

وقوله سبحانه: ﴿كانوا لا يتنَاهَوْنَ عن منكرٍ فعلوه...﴾ الآية: ذَمَّ اللَّه سبحانه هذه الفِرْقَةَ الملْعُونَةَ؛ بأنهم كانوا لا يَتَنَاهَوْن عن منكرٍ فعلوه، أي: أنهم كانوا يتجاهَرُونَ بالمعاصِي،/ وإنْ نَهَىٰ منهم ناهٍ، لم يمتنعْ عن مواصلةِ العاصِي، ومؤاكلتِهِ، وخُلْطَتِهِ؛ ١٥٤ ب
ورَوَى ابن مسعود، قال: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ، إِذَا رَأَىٰ أَخَاهُ عَلَىٰ ذَنْبٍ، نَهَاهُ عَنْهُ؛ تَعْذِيراً، فَإِذَا كَانَ مِنَ الغَدِ، لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رَأَىٰ مِنْهُ؛ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ أَوْ خَلِيطَهُ، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ تَعَالَىٰ ذَلِكَ مِنْهُمْ، ضَرَبَ بِقُلُوبِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِمْ دَاوُدَ وعيسَىٰ»، قال ابنُ مسعود: وكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ، وَقَالَ: «لاَ، وَاللَّهِ حَتَّىٰ تَأْخُذُوا عَلَىٰ يَدِ الظَّالِمِ، فَتَأْطُرُوهُ عَلَى الحَقِّ أَطْراً»[2]،

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/٦٥٦) (١٢٣٠٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/٢٢٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٥/٢٥٢) كتاب «التفسير»، باب سورة المائدة، حديث (٣٠٤٧) وأبو داود (٢/ ٥٢٤ـ ٥٢٥) كتاب «الملاحم»، باب الأمر والنهي، حديث (٤٣٣٦) وابن ماجة (٢/١٣٢٨) كتاب «الفتن»، باب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، حديث (٤٠٠٦) من طريق علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن عبد اللَّه بن مسعود به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد روي هذا الحديث، عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن عبد اللَّه، عن النبي ﷺ وبعضهم يقول عن أبي عبيدة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والإجماعُ علَىٰ أن النهْيَ عن المنْكَرِ ـ واجبٌ لمن أطاقه، ونَهَىٰ بمعروفٍ، أي: برفْقٍ، وقَوْلٍ معروفٍ، وأمْنِ الضرر عليه، وعلى المؤمنين، فإن تعذَّر علَىٰ أحَدِ النَّهْيُ؛ لشيءٍ من هذه الوجوه، ففَرْضٌ عليه الإنكارُ بقلبه، وألاَّ يخالِطَ ذا المُنْكَرِ، وقال حُذَّاق أهْل العِلْم: لَيْسَ مِنْ شروط الناهِي أنْ يكون سليماً من المَعْصية، بل ينهَى العُصَاةُ بعضُهم بعضاً.

وقوله سبحانه: ﴿لبئس ما كانوا يفعلون﴾: اللامُ لامُ قسَم، وروى أبو داود عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ»، أو قَالَ: «كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ»[1]. انتهى.

وقوله تعالى لنبيِّه محمَّد ـ عليه السلام ـ: ﴿ترى كثيراً﴾ يحتمل أن تكون رؤيةَ عَيْن؛ فلا يريد إلاَّ معاصريه، ويحتمل أنْ تكونَ رُؤْيَة قَلْب؛ وعلى هذا، فيحتمل أن يريد المعاصِرَين له، ويحتمل أن يُرِيدَ أسلافَهُم، و ﴿الَّذين كَفَروا﴾: عبدة الأوْثَان.

وقوله سبحانه: ﴿لبئس ما قدمت لهم أنفسهم...﴾ الآية، أي: قدَّمته للآخرة، واجترحته، ثم فسَّر ذلك قولُه تعالَىٰ: ﴿أنْ سَخِطَ اللَّه عليهم﴾؛ فـ ﴿أَنْ سَخِطَ﴾: في موضع رَفْعٍ بدَلٍ من ﴿ما﴾، ويحتمل أن يكون التقدير: هو أنْ سَخِطَ اللَّه عليهم.

وقوله تعالى: ﴿والنبيّ﴾ إنْ كان المرادُ الأَسْلاَفَ، فالنبيُّ: داودُ وعيسَىٰ، وإنْ كان المرادُ معاصِري نبيِّنا محمَّد ﷺ، فالمراد بـ «النبي» هو ﷺ.

وذهب بعضُ المفسِّرين إلى أنَّ قوله سبحانه: ﴿ترى كثيراً منهم﴾ كلامٌ منقطعٌ من ذكر بني إسرائيل، وأنه يعني به المنافقين؛ ونحوه لمجاهد[2].

﴿۞ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٥٢٧ـ ٥٢٨)، كتاب «الملاحم»، باب الأمر والنهي، حديث (٤٣٤٤)، وابن ماجة (٢/ ١٣٢٩) كتاب «الفتن»، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث (٤٠١١) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري به.
وأخرجه الحميدي (٧٥٢)، والحاكم (٤/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري به.
وقال الحاكم: تفرد به ابن جدعان، ولم يحتج به الشيخان وقال الذهبي في **«التلخيص»**: هو صالح الحديث.

(٢) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٢٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾

وقوله تعالى: ﴿لتجدنَّ أشدَّ الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا. . .﴾ الآية: اللامُ في قوله: ﴿لَتَجِدَنَّ﴾: لام ابتداءٍ، وقال الزَّجَّاج[1]: هي لامُ قَسَمٍ، وهذا خبر مُطْلَقٌ منسحبٌ على الزمان كلِّه، وهكذا هو الأمر حتَّى الآن، وذلك أن اليهودَ مَرَنُوا على تكذيبِ الأنبياء وقَتْلِهِمْ، ومَرَدُوا على ٱستشعارِ اللعْنَةِ، وضَرْبِ الذِّلَّة والمَسْكنة، فهم قد لَجَّتْ عداوتهم، وكَثُر حَسَدهم، فهم أشدُّ الناسِ عداوةً للمؤمنين؛ وكذلك المشركون عبدةُ الأوثانِ والنِّيران، وأما النصارَىٰ، فإنهم يعظمون من أهْلِ الإسلام مَنِ استشعروا مِنه صِحَّة دِينٍ، ويستهينُونَ مَنْ فهموا منه الفِسْقَ، فهم إنْ حاربوا، فإنما حَرْبهم أَنَفَةٌ، لا أنَّ شرعهم يأخذهم بذلك، وإذا سالموا، فَسِلْمُهم صافٍ، واليهودُ (لعنهم اللَّه) ليسوا علَىٰ شيء من هذه الخِلالِ، بل شأنهم الخُبْث، واللَّيُّ بالألسنة، والمَكْر، والغَدْر، ولم يصفِ اللَّه تعالَى النَّصارَىٰ بأنهم أهْلُ وُدٍّ، وإنما وصفهم بأنهم أقربُ من اليهود والمشركين، وفي قوله سبحانه: ﴿الذين قالوا إنا نصارَىٰ﴾: إشارةٌ إلى معاصري نبيِّنا محمد ﷺ/ من النصارَىٰ؛ ١٥٥ أ بأنهم ليسوا على حقيقيَّة النصرانيَّة، وإنما هو قولٌ منهم، وزَعْم.

وقوله تعالى: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً. . .﴾ الآية: معناه: ذلك بأن منهم أهْلَ خشْيَةٍ وٱنقطاعٍ إلى اللَّه تعالَىٰ، وعبادةٍ، وإنْ لم يكونوا على هُدًى، فهم يَميلُونَ إلَىٰ أهل العبادةِ والخَشْيَةِ، وليس عند اليهود ولا كان قَطُّ ـ أهْلُ دياراتٍ وصوامِعَ وانقطاعٍ عن الدنيا، بل هم معظِّمون لها، متطاولُون في البنيان، وأمورِ الدنيا؛ حتَّىٰ كأنهم لا يؤمنون بالآخرة؛ فلذلك لا يُرَىٰ فيهم زاهد، قال الفَخْر[2]: القُسُّ والْقِسِّيسُ: اسمُ رئيس النصارَىٰ، والجمْعُ: قِسِّيسُونَ، وقال قُطْرُب: القُسُّ والقِسِّيس: العَالِمُ؛ بلغة الرُّوم، وهذا مما وقع الوِفَاقُ فيه بَيْن اللغتَيْنِ. انتهى.

ووصف اللَّه سبحانه النصارَىٰ، بأنهم لا يستكبرون، وهذا موجودٌ فيهم حتى الآن، واليهوديُّ متى وجد عِزًّا، طغَىٰ وتكبَّر، ثم مدحهم سبحانه، فقال: ﴿وإذا سمعوا ما أنزل

(١) ينظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٩٩).

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ٥٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

إلى الرسول تَرَىٰ أعينهم تفيض من الدمع. . .﴾ الآية: قال النوويُّ: ينبغي للقارىء أن يكون شأنُهُ الخشوعَ والتدبُّر والخضوعَ؛ فهذا هو المقصود المطلوبُ، وبه تنشرح الصدورُ، وتستنيرُ القُلُوب، ودلائلُه أكْثَرُ من أنْ تُحْصَر، وأشهرُ من أنْ تُذْكَر، وقد بات جماعةٌ من السَّلَف يتلو الواحدُ منهم آيةً واحدةً، ليلةً كاملةً، أو معظمَ ليلةٍ يتدَبَّرها، وصُعِقَ جماعاتٌ منهم عند سماع القرآن، وقراءتِهِ، وماتَ جماعاتٌ منهم، ويستحب البكاءُ والتباكِي لِمَنْ لا يقدر على البكاء؛ فإن البكاء عند القراءة صفةُ العارفين، وشعارُ عُبَّادِ اللَّه الصَّالحين، قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً﴾ [الإسراء: ١٠٩] وقد وردَتْ آثار كثيرة في ذلك. انتهى من **«الحلية»** للنوويِّ.

وذكر ابن عباس وابن جُبَيْر ومجاهد؛ أنَّ هذه الآية نزلَتْ بسبب وَفْدٍ بعثهم النجاشيُّ إِلَىٰ رسول اللَّه ﷺ؛ لِيَرَوْهُ ويَعْرِفُوا حالَهُ، فقرأ النبيُّ ﷺ عليهم القُرآن، فَبَكَوْا وآمَنُوا، ورَجعُوا إلى النجاشيِّ، فآمن، ولم يَزَلْ مؤمناً حتَّىٰ ماتَ، فصلَّىٰ عليه النبيُّ ﷺ[1]، وروي أنَّ نَعْشَ النجاشيِّ كُشِفَ للنبيِّ ـ عليه السلام ـ؛ فكان يراه مِنْ موضعه بالمدينةِ؛ وجاء الخَبَرُ بعد مدة أنَّ النجاشيَّ دُفِنَ في اليوم الذي صَلَّىٰ فيه النبيُّ ﷺ عليه، قال أبو صالح: كانوا سبعةً وستين رجلاً[2]، وقال ابن جُبَيْرٍ: كانوا سبعين، عليهم ثيابُ الصُّوف، وكُلُّهم صاحبُ صَوْمَعَة؛ ٱختارهم النجاشيُّ[3].

وصَدْرُ الآية في قُرْب المودَّة عامٌّ فيهم، ولا يتوجَّه أنْ يكون صَدْر الآية خاصًّا فيمن آمن، وإنما وقع التخصيص مِنْ قوله تعالى: ﴿وإذا سمعوا﴾، وجاء الضمير عامًّا؛ إذ قد تُحْمَدُ الجماعةُ بفعْلِ واحدٍ منهم، وفي هذا ٱستدعاءٌ للنصارَىٰ، ولُطْفٌ من اللَّه بهم؛ ليؤمنوا.

قال * ص *: ﴿مما عرفوا من الحق﴾: «مِن» الأُولىٰ لابْتداءِ الغاية.

قال أبو البقاء: ومعناها: مِنْ أجْل الذي عَرَفُوا، و «من» الثانية لبيانِ «ما» الموصولة. انتهى.

---

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٥/ ٣) برقم (١٢٣١٩) عن مجاهد، (١٢٣١٨) عن سعيد بن جبير، (١٢٣٢٠) عن ابن عباس، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٢٦)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/ ٥٣٧)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، عن سعيد بن جبير، وعزاه أيضاً لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، عن مجاهد.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٥) برقم (١٢٣٢٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٢٦).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٦) برقم (١٢٣٢٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٢٦)، والسيوطي (٢/ ٥٣٧) وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال العراقيُّ: ﴿تفيض﴾، أي: تسيل منها العَبْرَةُ، وفي الحديثِ: «اَقْرِءُوا القُرْآنَ، وَابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا، فَتَبَاكَوْا»، خرَّجه البزَّار[1]. انتهى من «الكوكب الدري»، وفيه عن البزَّار أيضاً؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ خَرَجَ مِنْ عَيْنَيْهِ مِثْلُ جَنَاحِ ذُبَابٍ دُمُوعاً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ حَتَّىٰ يَعُودَ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهِ». انتهى.

وقولهم: ﴿مع الشاهدين﴾، يعني: نبيِّنا محمَّداً ﷺ، وأمته؛ قاله ابن عباس[2] وغيره، وقال[3] الطبريُّ: لو قال قائلٌ: معنى ذلك: «مع الشاهِدينَ بتَوْحيدك من جميع العَالَم»، لكان صواباً، وهو كلامٌ صحيحٌ؛ وكأن ابنَ عَبَّاس خصَّص أمة محمد؛ لقول اللَّه سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً...﴾ [البقرة: ١٤٣] الآية، وقولهم: ﴿وما لنا لا نؤمن باللَّه وما جاءنا من الحق﴾: توقيفٌ لأنفسهم أو مُحَاجَّةٌ لِمَنْ عارضهم من الكفار، والقومُ الصالِحُون: محمَّد ﷺ، وأصحابه؛ قاله ابن زيد وغيره[4] من المفسِّرين، ثم ذكر تعالَىٰ ما أثابهم به مِنَ النعيم علَىٰ إيمانهم وإحسانهم، ثم ذكر سبحانه حَالَ الكَافرين المكذِّبين، وأنهم قرناء الجحيم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تحرِّموا طيباتِ ما أَحَلَّ اللَّه لكم...﴾ الآية: قال ابن عباس وغيره[5] نزلَتْ بسبب جماعةٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ بلغَتْ منهم المواعظ، وخوفُ اللَّه تعالَىٰ إلى أنْ حرَّم بعضهم النساء، وبعضُهم النومَ بالليل، والطِّيبَ، وهَمَّ بعضهم بالاِختصاءِ، فبلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «أَمَّا أَنَا فَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وآتي

(١) تقدم «تفسيره» في أول التفسير.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٧) برقم (١٢٣٣٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٢٧).

(٣) ينظر: الطبري (٥/ ٨).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٨) (١٢٣٣٩)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٢٦).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١١) (١٢٣٥١)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٢٨)، و «صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس» (ص ١٨٦/ ٣٣٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٤٤) وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

النِّسَاءَ، وَأَنَالُ الطِّيبَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي، فَلَيْسَ مِنِّي»، قال الطبريُّ: كان فيما يتلَىٰ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِكَ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِكَ، وَقَدْ ضَلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ»، والطيباتُ في هذه الآية: المستلَذَّات؛ بدليل إضافتها إِلَىٰ ما أحلَّ اللَّه؛ وبقرينة ما ذُكِرَ من سبب الآية.

وقوله سبحانه: ﴿ولا تعتدوا﴾، قال عكرمة وغيره: معناه: في تحريم ما أحلَّ اللَّه[١]، وقال الحسنُ بنُ أبي الحَسَنِ: المعنَىٰ: ولا تعتدُوا، فَتُحِلُّوا ما حرَّم اللَّه[٢]، فالنهْيَان علَىٰ هذا تضمَّنا الطرفَيْن؛ كأنه قال: لا تشدِّدوا؛ فتحرِّموا حلالاً، ولا تترخَّصوا؛ فتحلُّوا حراماً، قلتُ: وروى مالكٌ في «**الموطإ**»، عن أبي النَّضْر، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا ماتَ عثمانُ بْنُ مظعونٍ، ومُرَّ بجَنَازَتِهِ: «ذَهَبْتَ، وَلَمْ تَلْتَبِسْ مِنْهَا بِشَيْءٍ»[٣].

قال أبو عمر في «**التمهيد**»: هذا الحديثُ في «**الموطإ**» مقطوعٌ، وقد رُوِّينَاه متصلاً مُسْنَداً من وجه صالحٍ حسن، ثم أسند أبو عمر عن عائشةَ، قالَتْ: «لَمَّا ماتَ عُثْمَانُ بنُ مظعونٍ، كشف النبيُّ ﷺ الثَّوْبَ عن وجْهِهِ، وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَبَكَىٰ بُكَاءً طويلاً، فلما رُفِعَ عَلَى السَّرِيرِ، قَالَ: طُوبَىٰ لَكَ يَا عُثْمَانُ! لَمْ تَلْبَسْكَ الدُّنْيَا وَلَمْ تَلْبَسْهَا»[٤].

قال أبو عمر: كان عثمانُ بنُ مظعونٍ أحد الفُضَلاء العُبَّاد الزاهدين في الدنْيَا من أصْحَاب رسول اللَّه ﷺ المتبتِّلين منهم، وقد كان هو وعليُّ بن أبي طالب هَمَّا أنْ يترهَّبا ويَتْرُكَا النساء، ويُقْبِلا على العبادة، ويحرِّما طيِّباتِ الطعام علَىٰ أنفسهما، فنزلَتْ: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تحرِّموا طيبات ما أحل اللَّه لكم...﴾ الآية. ونقل هذا مَعْمَرٌ وغيره عن قتادة[٥]. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان﴾: معناه: شدَّدتم، وعَقْدُ اليمينِ كَعَقْدِ الحبل والعهدِ؛ قال الحطيئة: [البسيط]

---

(١) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٥/ ١٣) (١٢٣٥٦)، وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ٢٢٨).

(٢) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٥/ ١٣) (١٢٣٥٨)، وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ٢٢٨)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٥٤٧) وعزاه لعبد بن حميد، عن الحسن.

(٣) أخرجه مالك في «**الموطأ**» (١/ ٢٤٢) كتاب «الجنائز»، باب جامع الجنائز، حديث (٥٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٣/ ٣٠١) كتاب «الجنائز»، باب في تقبيل الميت، حديث (٣١٦٣) والترمذي (٣/ ٣١٤ـ ٣١٥) كتاب «الجنائز»، باب ما جاء في تقبيل الميت، حديث (٩٨٩) من حديث عائشة.
وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٥) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٥/ ١٠) (١٢٣٤٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قَـوْمٌ إِذَا عَـقَـدُوا عَـقْـداً لِـجَـارِهِـمُ شَـدُّوا الْـعِـنَـاجَ وَشَـدُّوا فَـوْقَـهُ الْـكَـرَبَـا[1]

قال[2] الفَخْر: وأما وجه المناسبة بَيْنَ هذه الآية والَّتي قبلها، فهو ما تقدَّم مِنْ أنَّ قوماً من الصحابة (رضي اللَّه عنهم) حَرَّموا علَىٰ أنفسهم المطاعِمَ والمَلاَذَّ، وحلفوا على ذلك، فلمَّا نهاهم/ اللَّه تعالَىٰ عن ذلك، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فكيف نصنع بأَيْمَانِنَا؟ فأنزل اللَّه ١٥٦أ تعالَىٰ هذه الآية. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين﴾، أي: إشباعهم مرةً واحدةً، وحكم هؤلاءِ ألاَّ يتكرَّر واحدٌ منهم في كفَّارة[3] يمينٍ واحدةً.

واختلفَ في معنَىٰ قوله سبحانه: ﴿مِنْ أوسط﴾، فرأَىٰ مالك وجماعةٌ معه هذا التوسُّط في القَدْر، ورأى ذلك جماعةٌ في الصِّنْف، والوَجْهُ أن يُعَمَّ بلفظ «الوسَطِ» القَدْرُ والصِّنْفُ، فرأَىٰ مالكٌ أنْ يُطْعَمَ المسكينُ بـ «المدينة» مُدًّا بمُدِّ النبيِّ ﷺ، وذلك رِطْلٌ

---

(١) البيت للحطيئة ص (١٥)، واللسان (عنج).
وعقد الحبلَ والعهد يعقده عَقْداً، وأعقدت العسَل والدواء أعقدهما إعقاداً والعِناج: حبل يُشَدّ أسفلَ الدلو إذا كانت ثقيلة، ثم يُشَد إلى العَرَاقِيّ، فإذا انقطعت الأوذام، فانقلبت، أمسكها العِناج، يقال: قد عَنَجْتُ الدلو أعْنُجُها، واسم الحبل: العِناج. والكَرَب: عَقْدُ الرِشاء الذي يُشَدّ على العراقي، يقال: أكْرَبْتُ الدلو أُكْرِبُها إكراباً، والعَراقي: العُودان المصلبان اللذان تُشَدُّ إليهما الأوذام، فأراد أنهم إذا عقدوا لجارهم عقداً أحكموه.

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ٦١).

(٣) لا نعلم خلافاً بين العلماء في أن المكفر بالإطعام يخرج عن عهد الكفارة بإطعام عشرة مساكين لكل مسكين ما وجب له.
كما لا نعلم خلافاً بينهم أيضاً في أنه لا يخرج عن عهدة الكفارة بدفعه ما وجب عليه من الطعام لمسكين واحد في يوم واحد دفعة واحدة؛ لأن ذلك لا يسمى إطعام عشرة مساكين لا حقيقة ولا حكماً. فهو مخالف لظاهر الآية. وليس في السنة ما يؤيده.
وإنما الخلاف بينهم في دفع ما وجب عليه من الطعام لمسكين واحد في عشرة أيام، أو في يوم واحد على دفعات متفرقة على سبيل التمليك.
فجمهور العلماء، ومنهم الأئمة: مالك، والشافعي، وأحمد في المشهور من مذهبه ذهبوا إلى أن ذلك لا يجوز، ولا يخرج به المكفر عن العهدة، ولا بد من إعطاء تسعة مساكين آخرين لكلِ واحد منهم ما وجب له، فعدد العشرة عندهم معتبر.
ومنهم من ذهب إلى أن ذلك جائز، ومسقط للعهدة، وهو الإمام أبو حنيفة وأصحابه، والإمام أحمد في رواية، غير أن الحنفية يجيزون دفعها لمسكين واحد في أيام متعددة من غير خلاف بينهم، وأمَّا دفعها له في يوم واحد على دفعات على سبيل التمليك، فذلك محل خلاف بينهم.
ينظر: «الكفارات» لشيخنا حسن علي حسن الكاشف.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وثُلُثٌ، وهذا لضيقِ المعيشة بالمدينة، ورأَىٰ في غيرها أنْ يتوسَّع، ورأَىٰ من يقول: إِنَّ التوسُّط إِنما هو في الصِّنْف أنْ يكون الرجُلُ المكفِّر يتجنب أدنَىٰ ما يأكل الناس في البلد، وينحطُّ عن الأعلَىٰ، ويكفِّرُ بالوَسَط من ذلك، ومذهب «**المدونة**»؛ أنْ يراعي المكفِّر عيش البلد، وتأويلُ العلماء في الحانث في اليمين باللَّه: أنه مخيَّر في الإِطعام، أو الكُسْوة، أو العِتْق، والعلماءُ على أنَّ العتق أفضلُ ذلك، ثم الكسوة، ثم الإِطعام، وبدأ اللَّه تعالَىٰ عباده بالأيسر، فالأيسر، قال الفَخْر[1]: وبدأ سبحانه بالإِطعام؛ لأنه أعمُّ وجوداً، والمقصودُ منه التنبيهُ علَىٰ أنه سبحانه يُرَاعِي التخفيفَ، والتسهيلَ في التكاليفِ، **وثانيها**: أنَّ الإِطعام أفضلُ، قلتُ: وهذا هو مشهورُ مذهب مالكٍ. انتهى، ويجزىء عند مالكٍ من الكُسْوَة في الكفارة ما يجزىءُ في الصَّلاة[2].

---

(١) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (١٢/ ٦٤ ـ ٦٥).

(٢) النوع الثاني من الأنواع المخيَّر فيها في كفارة اليمين، هي كسوة عشرة مساكين، وهو ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].
اتفقت كلمة الفقهاء على أن المكفر إذا أعطى لكل مسكين من العشرة ثوبين فأكثر، كفاه ذلك، وسقطت عنه الكفارة.
ولكنهم اختلفوا في أقل ما يعطاه المسكين الواحد: فَذَهَبَ الشافعي ـ رضي اللَّه عنه ـ، وجمهور أهل الظاهر: إلى أن أقل ما يعطاه المسكين الواحد هو ما يطلق عليه اسم الكسوة، كالمنديل، أو العِمَامَةِ، أو الإزار، ولا يشترط أن يكون صالحاً للمعطى، بل جائز أن يعطى ما يصلح للكبير للصغير، وما للرجل للمرأة وبالعكس، كما لا يشترط أن يكون جديداً.
وذهب الإمام مالك، وأصحابه إلى أن المجزىء من ذلك ثوب تصح فيه الصَّلاَةُ، فإن كان المسكين رجلاً وجب أن يعطى ثوباً يستر جميع البدن، وإن كان امرأة وجب أن تعطى ثوباً تستر به جميع بدنها، وخماراً تغطي به رأسها، وفي ذلك يقول مالك في **الموطأ**: «أحسن ما سمعت في الذي يكفر عن يمينه بالكسوة أنه إن كسا الرجال كساهم ثوباً ثوباً، وإن كسا النساء كساهم ثوبين ثوبين درعاً وخماراً وذلك أدنى ما يجزىء كُلاً في صلاته» وليس بلازم أن يكون الثوب، أو ما معه جديداً، بل يكفي أن يكون صالحاً للبس؛ كما أنه ليس بلازم أن يكون المسكين كبيراً، بل الصغير والكبير في الكسوة سواء.
وذهب أبو حنيفة، وأبو يوسف إلى أن المجزىء من ذلك هو ما يستر البدن، ويسمى به الشخص مكتسياً، وذلك كالقميص، أو الإزار السابخ، أو القباء، أو الكساء أو الملحفة، وخالفهما الإمام مُحَمَّد حيث قال: يجزىء من ذلك ثوب تصح فيه الصلاة للرجل والمرأة، فيجوز عنده السراويل للرجل؛ لأنه يسمى لابساً شرعاً، ولا يجزىء عندهما؛ لأن لابسه لا يسمى مكتسياً عُرْفاً.
وذهب الإمام أحمد إلى أن المجزىء من ذلك ثوب يصح للرجل أن يُصَلِّيَ فيه، وللمرأة درع وخمار، وقال: لا يجزىء إزار وحده أو سروال.
ينظر: «**الكفارات**» لشيخنا حسن علي حسن الكاشف.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿أو تحرير رقبة﴾، أيْ: مؤمنة؛ قاله مالك[١] وجماعةٌ؛ لأن هذا المطْلَق راجعٌ إلى المقيدِ في عِتْقِ الرقبة في قَتْل الخطإ.

وقوله سبحانه: ﴿فمن لم يجد﴾: معناه: لم يجدْ في ملكه أحد هذه الثلاث

---

(١) ذهب الجمهور، ومنهم مالك، والشافعي، وأحمد في مشهور مذهبه، والأوزاعي: إلى أن عتق الرقبة الكافرة في كفارة اليمين لا يجزىء، ولا تسقط الكفارة به.

وذهب الإمام أبو حنيفة، وأصحابه، والثوري، وعطاء، وأبو ثور إلى أن ذلك مجزىء، ومسقط للكفارة، وهو رواية عن الإمام أَحْمَدَ.

احتج الجمهور بما رواه مسلم، والنَّسَائِيُّ عن معاوية بن الحكم قال: «كانت لي جارية فأتيت النبي ﷺ فَقُلْتُ: عليَّ رقبة. أفأعتقها؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَينَ اللَّهُ؟ فَقَالَتْ فِي السَّمَاءِ فقال: مَنْ أَنَا؟ فَقَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ ﷺ: أعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ».

ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ أَخَّرَ الجواب عن السائل، حتى علم ما عليه تلك الرقبة من الإيمان أو الكفر، فلما تأكد له إيمانها، أجابه ﷺ بأن يعتقها، وقال له: «فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ». فلو لم يكن وصف الإيمان له دخل في إجزاء العتق، لما كان لهذا التأخير فائدة، ومثل ذلك يجلُّ عنه مقام الرسول ﷺ.

وأيضاً فإنه عليه الصلاة والسلام علَّق عتقها على الإيمان، وتعليق ذلك يدل على أن الإيمان علَّة الإجزاء؛ لأن تعلُّق الحكم بالمشتق مؤذن بأن مبدأ الاشتقاق علة فيه.

وقالوا: إن الرقبة في الآية، وإن كانت مطلقة غير مقيدة بوصف الإيمان، إلا أن هذا الحديث يصلح أن يكون مقيداً لها، فيكون المقصود من الرقبة فيها: هي الرقبة المؤمنة أو يقال: إن كفارة اليمين قد اتحد الحكم فيها مع كفارة القتل، ففي كل وجب عتق رقبة، واختلف سببهما إذ كفارة اليمين سببها اليمين، وكفارة القتل سببها القتل، والمطلق والمقيد متى اتحد حكمهما حمل المطلق على المقيد، وإن اختلف سببهما متى وجدت علَّة جامعة بينهما، فتكون الرقبة في كفارة اليمين مَحْمُولَةً على الرقبة في كفارة القتل، فتقيد بالإيمان، كما قيدت به في كفارة القتل؛ لأن العلة التي تجمعهما: هي حرمة السبب.

واحتج الإمام أبو حنيفة، ومن معه بأن الآية غير مقيدة، فهي شاملة للرقبة المؤمنة، وللرقبة الكافرة، والمطلق يجب بقاؤه على إطلاقه، حتى يرد من الشرع ما يقيده، ولم يرد ما يقيد الرقبة بالإيمان هَهُنَا، فكانت باقية على إطلاقها، فعتق الكافرة مجزىء كعتق المسلمة، وليس حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الحكم مع اختلاف السبب أمراً متفقاً عليه، بل نحن لا نقول به، وبالنظر في وجهة كل نجد أن مذهب الجمهور هو الراجح، لأن الحديث المتقدم مقيد للآية، فلم تبق على إطلاقها؛ ولأن الكفارة عبادة يُتقرب بها إلى اللَّه عز وجل، فوجب أن تكون خاصة بأهل عبادته من المؤمنين كمال الزكاة، وذبائح النُّسُكِ.

نعم، إن الإسلام دين الرحمة العامة، والصدقة فيه حتى على الكفار غير المحاربين مستحبة، ولكن فرقاً بين الصدقة المطلقة، وبين العبادات المحددة المقيدة، فتكفير الذنب إنما يُرْجَى بما في العتق من إعانة العتيق على طاعته تعالى، حتى من قال بإجْزَاءِ الكافرة لا يمكنه أن ينكر أن الاحتياط في إبراء الذمة إنما هو بإعتاق الرقبة المؤمنة، فتقديم المجمع عليه المتيقن إجزاؤه أولى بالاعتبار من المظنون المختلف فيه.

ينظر: **«الكفارات»** لشيخنا حسن علي حسن الكاشف.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

المذكورة. واختلفَ العلماءُ في حدِّ هذا العادِمِ، ومتَىٰ يصحُّ له[١] الصيام؛ فقال الشافعيُّ ومالكٌ وجماعة من العلماء: إذا كان المكفِّر لا يملك إلاَّ قوته، وقُوتَ عياله، يَوْمَهُ وليلته، فله أنْ يصوم، فإن كان عنده زائدٌ علَىٰ ذلك مَا يُطْعِم عشرةَ مساكينَ، لزمه الإطعام، قال[٢] الطبريُّ: وقال آخرون: جائز لِمَنْ لم يكُنْ له فضْلٌ علَىٰ رأس ماله الذي يتصرَّف به في معايشه؛ أنْ يصوم، وقرأ أبيُّ بن كعبٍ، وابن مسعود: «ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ»، وقال بذلك جماعة.

وقال مالك وغيره: إن تابع، فحَسَنٌ، وإن فرق، أجزأ، وقوله: ﴿إذا حلفتم﴾، معناه: وأردتم الحِنْثَ، أو وَقَعْتُمْ فيه.

---

(١) من خصال كفارة اليمين هي صيام ثَلاَثَةِ أَيَّام، والعلماء متفقون على أن تلك الخَصْلَةَ لا ينتقل إليها المكفر إلا بعد العجز عن الخصال السابقة؛ لقولهِ تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ﴾ [المائدة: ٨٩].
ولكنهم مختلفون في شيء آخر وراء هذا، وهو: هل يجب التتابع في صوم تلك الأيام الثلاثة؛ بحيث لا يتخللها فطر أو لا يجب ذلك فِيهِ خِلاَفٌ.
ذهبت الشافعية في الراجح من مذهبهم، والمالكية، والظاهرية، وأحمد في رواية عنه: إلى عدم اشتراط التتابع محتجين بأنه صوم نزل به القرآن غير مقيد بالتتابع، فجاز متفرقاً ومتتابعاً؛ لأنه لم يوجد من السنة دَلِيلٌ ثَابِتٌ يصح أن يقيد به هذا الإطلاق، فالتقييد بالتتابع تَقْيِيدٌ بلا دليل.
وذهبت الحنفية، وأحمد في مشهور مذهبه، والثَّورِيُّ وأبو عبيد: إلى اشتراط التتابع محتجين بقراءة أُبَيٍّ، وابن مسعود «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّام مُتَتَابِعَاتٍ» قائلين: إن ثبت القرآن بهذا كان حجة ووجب حمل المطلق على المقيد؛ لأن القرآن يفسِّر بعضُه بعضاً، وإن لم تثبت القرآنية بهذا، فلا يخرج ذلك عن أن يكون رواية عن رسول اللَّه ﷺ سمعها ابن مسعود، وأبي معه، فلها حكم الحديث المرفوع، وهو حجة، فيقيد به مطلق الكتاب، وأيًّا ما كان، فالتتابع ثابت بهذا، فلا يصح التفريق في الصِّيَام ونحن إذا نظرنا إلى وجهة كل نجد أن القول بالتتابع هو الراجح، لأن أوجبوا اعتبار وصف الإيمان في الرقبة مع أن السبب فيهما مختلف، وليس لهم مستند في ذلك إلا أن كُلاً من الكفارتين تجمعهما علة واحدة هي: حرمة السبب، وهذه العلة بذاتها موجودة في الصوم في كفارة اليمين، وقراءة أُبَيٍّ، وابن مسعود: «فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ». فهذه القراءة، وإن لم تثبت قرآنية هذا اللفظ؛ لأن القرآن لا يثبت بالآحاد إلاَّ أنها رواية عنْ صحابي سمعها من الرسول ﷺ، فلا ينبغي أن يَتَقَوَّلَ عليه ما لم يقله؛ لأنه يعرف حَقَّ المعرفة معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» فتكون مقيدة للآية.
فقول من قال: إن الآية مطلقة، ولم يرد ما يقيدها لا يقبل بعد البيان السابق، وخصوصاً إذا أمكن حمل المطلق هاهنا على المقيد في كفارة القتل، أو الظهار، ولا مانع منه.
ينظر: **«الكفارات»** لشيخنا حسن علي حسانين الكاشف، **«الخطيب على المنهاج»** (٤/٣٢٨)، **«الشرح الكبير»** (٢/١١٨)، **«المغني»** (١١/٢٧٣)، **«فتح القدير»** (٤/١٨).

(٢) ينظر: **«تفسير الطبري»** (٥/ ٣٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجْسٌ...﴾ الآية:

قال * ع[1] *: وفي معنى الأزلام: الزَّجْرُ بالطيرِ، وأخْذُ الفألِ في الكتب ونحوه ممَّا يصنعه الناسُ، وأخبر سبحانه أنَّ هذه الأشياء رجْسٌ، قال ابن عباس في هذه الآية: رِجْسٌ: سَخَطٌ[2]، وقال ابن زَيْدٍ: الرجْسُ[3] الشرُّ.

قال * ع[4] *: الرِّجْس: كلُّ مكروهٍ ذميم، وقد يقال للعذابِ والرجْزِ: العذابُ لا غَيْر، والرِّكْس: العَذِرَةُ لا غَيْر، والرِّجْسُ يقال للأمرين.

وقوله سبحانه: ﴿فاجتنبوه﴾: أمر باجتنابه، فحرمت الخمر؛ بظاهر القرآن، ونصِّ الأحاديث، وإجماع الأمة، وأمْرُ الخمر إنما كان بتدريجٍ ونوازلَ كثيرةٍ؛ كقصَّة حمزة، حين جَبَّ الأسْنِمَة، وقولِهِ: وهل أنتم إلا عبيدُ أبِي، ثم أعلمَ سبحانه عباده أنَّ الشيطان إنَّمَا يريد أنْ تقع العداوةُ بسَبَبِ الخَمْر، وما يعتري عليها بَيْنَ المؤمنين، وبسبب المَيْسر؛ إذ كانوا يتقَامَرُونَ عَلَى الأموال؛ حتى رُبَّما بَقِيَ المقمور فقيراً، فَتَحْدُثُ من ذلك ضغائِنُ وعداواتٌ، فإن لم يصلِ الأمر إلى حَدِّ العداوة، كانَتْ بغضاء، ولا تحسُنُ عاقبة قوم متباغضين، ولذلك قال ﷺ/: «وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً»[5]، ١٥٦ ب
وبأجتماع النفوس والكلمة يحمى الدين، ويجاهَدُ العدوُّ، والبغضاءُ تنقضُ عُرَى الدِّين، وتهدم عمادَ الحمايةِ، وكذلك أيضاً يريدُ الشيطانُ أنْ يصدَّ المؤمنين عَنْ ذكْر اللَّه، وعنِ الصلاة، ويشغلهم عنها بأتِّبَاع الشهواتِ، والخمرُ والميسرُ والقمَارُ كلُّه مِنْ أعظم الآفات في ذلك، وفي قوله سبحانه: ﴿فهل أنتم منتهونَ﴾: وعيدٌ زائدٌ علَىٰ معنى: «انتهوا».

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٣٣).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣) (١٢٥٤)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٣٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٦٦) وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، من طريق علي، عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣) (١٢٥١٥)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٣٣).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٣٣).

(٥) تقدم تخريجه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا...﴾ الآية: قال ابن عباس وغيره: لما نزل تحريمُ الخَمْر، قال قومٌ من الصحابة: يا رسول اللَّه، كَيْفَ بِمَنْ مات مِنَّا، وهو يشربها، ويأكل المَيْسِرَ، ونحو هذا من القَوْل، فنزلَتْ هذه الآية[1]، وهذا نظيرُ سؤالِهِمْ عَمَّن مات على القبلة الأولَىٰ، والجُنَاحُ: الإثم والحَرَج، والتَّكرار في قوله سبحانه: «اتَّقوا» يقتضي في كلِّ واحدة زيادةً على التي قبلها، وفي ذلك مبالغةٌ في هذه الصِّفَات لهم، وليسَتِ الآيةُ وقفاً علَىٰ مَنْ عمل الصالحاتِ كلَّها، واتقَىٰ كلَّ التقوَىٰ، بل هي لكلِّ مؤمن، وإن كان عاصياً أحياناً؛ إذا كان قد عَمِلَ من هذه الخصالِ المَمْدُوحة ما ٱستحَقَّ به أنْ يوصف بأنه مؤمنٌ عامل للصالحات متَّقٍ في غالبِ أمره، محسنٌ، فليس علَىٰ هذا الصِّنْف جُنَاحٌ فيما طعم ممَّا لم يُحَرَّم عليه، و ﴿طَعِمُوا﴾: معناه: ذَاقُوا فصَاعداً في رُتَب الأكل والشُّرب، وقد يستعار للنوم وغيره، وحقيقتُهُ في حاسَّة الذَّوْق.

وقوله سبحانه: ﴿يأيها الذين آمنوا ليبلونكم اللَّه بشيء من الصيد﴾، أي: ليختبرنَّكم لِيَرَىٰ طاعتكم مِنْ معصيتكم، وقوله: «بشيءٍ» يقتضي تبعيضاً، و «مِنْ»: يحتمل أنْ تكون للتبعيض، ويحتمل أنْ تكون لبيانِ الجِنْس؛ كقوله تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ﴾ [الحج: ٣٠].

وقوله تعالَىٰ: ﴿ليعلم اللَّه من يخافه بالغَيْب﴾: معناه: ليستمرَّ علمه تعالَىٰ عليه، وهو موجودٌ؛ إذ قد علم تعالَىٰ ذلك في الأزل، و ﴿بالغَيْب﴾: قال الطبريُّ[2]: معناه: في الدنيا حيثُ لا يَرَى العبْدُ ربَّه، فهو غائبٌ عنه، والظاهر أنَّ المعنَىٰ: بالغَيْب من الناس، أي: في الخَلْوة ممَّن خاف اللَّه. انتهى، قلتُ: وقول الطبريِّ أظهر، ثم توعَّد تعالَىٰ من ٱعتدَىٰ بعد النهْيِ بالعذابِ الأليم، وهو عذابُ الآخرة.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٨) (١٢٥٢٩)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٣٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٦٧)، وعزاه لابن مردويه، من طريق العوفي، عن ابن عباس.

(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٤١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِۖ وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴿٩٦﴾ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَۚ ذَٰلِكَ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٩٨﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم. . .﴾ الآية: الصَّيْد: مصدرٌ عومِلَ معاملةَ الأسماء، فأوقع على الحَيَوانِ المَصِيدِ، ولفظُ الصيد هنا عامٌّ، ومعناه الخصوصُ فيما عدا ما استثني، وفي الصحيح عن النبيِّ ﷺ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ وَالحَرَمِ: الغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالفَأْرَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ العَقُورُ»[1]، وأجمع النَّاس على إباحة قتل الحَيَّة، وبَسْطُ هذا في كُتُب الفقْه، و ﴿حُرُم﴾: جمع حرام، وهو الذي يدخُلُ في الحَرَم، أو في الإحرام، واختلف في قوله: ﴿متعمِّداً﴾، فقال مجاهد وغيره: معناه: متعمِّداً لقتله، ناسياً لإحرامه[2]، فهذا يُكَفِّرُ، وأما إنْ كان ذاكراً لإحرامه، فهو أعظمُ

---

(١) ورد هذا الحديث عن ابن عمر، وعائشة، وحفصة، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس، وأبي رافع، وأبي هريرة.
أما حديث ابن عمر فله طرق.
فأخرجه مسلم (٢/ ٨٥٨) كتاب «الحج»، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، حديث (٧٣/ ١٢٠٠) وأبو داود (٢/ ٤٢٤) كتاب «المناسك»، باب ما يقتل المحرم من الدواب، حديث (١٨٤٦)، والنسائي (٥/ ١٩٠٠) كتاب «الحج»، باب قتل الغراب، وأحمد (٢/ ٨) وابن الجارود رقم (٤٤٠) والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٢/ ١٦٥) والبيهقي (٥/ ٢٠٩) كتاب «الحج»، باب ما للمحرم قتله من دواب البر في الحلّ والحرم، والحميدي (٢/ ٢٧٩) رقم (٦١٩) والخطيب في **«تاريخ بغداد»** (٤/ ٢٩٢ـ ٢٩٣) وأبو يعلى (٩/ ٣١١) رقم (٥٤٢٨) من طريق الزهري عن سالم، عن أبيه مرفوعاً.
وأخرجه مالك(١/ ٣٥٦) كتاب «الحج»، باب ما يقتل المحرم من الدواب حديث (٨٨) والشافعي في **«المسند»** (١/ ٣١٩) كتاب «الحج»، باب فيما يباح للمحرم. . . . . (٧٣٥) والبخاري (٦/ ٣٥٥) كتاب «بدء الخلق»، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم. . . . (٣٣١٥) ومسلم (٢/ ٨٥٨) كتاب «الحج»، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، حديث (٧٦/ ١١٩٩) والنسائي (٥/ ١٨٧ ـ ١٨٨) كتاب **«الحج»**، باب ما يقتل المحرم من الدواب.

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٥/ ٤١) برقم (١٢٥٥١)، وابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٣٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

مِنْ أن يكفِّر، وقد حَلَّ ولا رخْصَة له.

وقال جماعة من أهْل العلْم، منهم ابن عباس ومالكٌ والزُّهْرِيُّ وغيرهم: المتعمِّد: القاصد للقتلِ، الذَّاكرُ لإحرامه[1]، فهو يكفِّر، وكذلك الناسِي والقاتلُ خطأً يكفِّران، وقرأ نافع[2] وغيره: «فَجَزَاءُ مِثْلِ»، ـ بإضافة الجزاء إِلَىٰ «مثل» ـ، وقرأ حمزة وغيره: «فَجَزَاءُ» ـ بالرفع ـ، «مِثْلُ» ـ بالرفع أيضاً ـ، واختلفَ في هذه المماثلة، كيف تكُون، فذهب الجمهور إلى أنَّ الحَكَمين ينظران إِلَىٰ مِثْلِ الحيوان المَقْتُول في الخِلْقَة، وعظم المرأىٰ، ١٥٧أ فيجعلانِ ذلك من النَّعَم جزاءه/، وذهب الشَّعْبيُّ وغيره إلى أن المماثلة إنما هي في القيمة يُقَوَّم الصيدُ المقتول، ثم يشتري بقيمته نِدٌّ من النَّعَم، ورد الطبريُّ[3] وغيره هذا القولَ، والنَّعَم: لفظ يقع علَى الإبل والبَقَر والغَنَم، إذا ٱجتمعَتْ هذه الأصنافُ، فإن ٱنفرَدَ كلُّ صِنْفٍ لم يُقَلْ «نَعَم» إلا للإبل وحْدها، وقَصَرَ القرآنُ هذه النازَلَة علَىٰ حَكَمين عدْلَيْن عالِمَيْن بحُكْم النازلة، وبالتقدير فيها، وعلَىٰ هذا جمهورُ الناس.

قال ابنُ وهْب في **«العتبية»**: من السنة أن يُخَيِّرَ الحَكَمان مَنْ أصاب الصيد؛ كما خَيَّره اللَّه تعالَىٰ في أنْ يخرج هَدْياً بالغَ الكَعْبة، أو كفارةَ طعامَ مساكينَ، أو عَدْلَ ذلك صياماً، فإن ٱختار الهَدْيَ، حَكَما عليه بما يريانِهِ نَظيراً لما أصاب ما بينهما وبَيْن أن يكون عَدْلَ ذلك شاةً؛ لأنها أدنَى الهَدْيِ، فما لم يبلُغْ شاةً، حَكَمَا فيه بالطعام، ثم خُيِّر في أنْ يطعمه أو يصوم مَكَانَ كُلِّ مُدٍّ يوماً، وكذلك قال مالكٌ في **«المدوَّنة»**: إذا أراد المصيبُ أنْ يطعم أو يصوم، فَإنْ كان لِمَا أصاب نظيرٌ من النَّعَم، فإنه يقوَّمُ صيدُهُ طعاماً، لاَ دَرَاهِمَ، قال: وإن قوَّماه دراهمَ، وٱشْتُرِيَ بها طعامٌ، لَرَجَوْتُ أنْ يكون واسعاً، والأول أصْوَبُ، فإنْ شاء، أطعمه، وإلا صام مَكَانَ كلِّ مُدٍّ يوماً، وإن زاد ذلك علَىٰ شهرين، أو ثلاثة، وقال يحيى بن عمر من أصحابنا: إنما يقالُ: كَمْ مِنْ رجلٍ يَشْبَعُ من هذا الصيدِ، فيعرف العددَ، ثم يقال: كَمْ من الطعامِ يُشْبِعُ هذا العَدَدَ؟ فإن شاء، أخرج ذلك الطعام، وإن شاء، صام عدد أمداده، وهذا قولٌ حسنٌ ٱحتاطَ فيه؛ لأنه قد تكونُ قيمةُ الصيدِ مِنَ الطعامِ قليلةً، فبهذا النَّظَر يكثر الإطعام.

---

(١) ابن عطية في «تفسيره» (٢/٢٢٧).

(٢) ينظر: **«الحجة»** (٣/٢٥٤)، و **«حجة القراءات»** (٢٣٥)، و **«إعراب القراءات»** (١/١٤٩)، و **«العنوان»** (٨٨)، و **«شرح الطيبة»** (٤/٢٣٥)، و **«شرح شعلة»** (٣٥٤)، و**«إتحاف»** (١/٥٤٢)، و **«معاني القراءات»** (٢/٣٣٨).

(٣) ينظر: **«تفسير الطبري»** (٥/٤٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿هَدْياً بالِغَ الكعبةِ﴾ ذكرت «الكعبة»؛ لأنها أم الحَرَم، والحَرَمُ كلُّه مَنْحَرٌ لهذا الهَدْيِ؛ ولا بد أن يجمع في هذا الهَدْي بَيْن الحِلِّ والحَرَمِ حتَّىٰ يكون بالِغَ الكعبة، فالهَدْيُ لا ينحر إلا في الحَرَمِ.

واختلفَ في الطَّعَام، فقال جماعةٌ: الإطعام والصَّوْم حيث شاء المكفِّر من البلاد، وقال عطاء بن أبي رباح وغيره: الهَدْيُ والإطعام بمكَّة[1]، والصوم حيث شِئْتَ.

وقوله سبحانه: ﴿ليذوق وبال أمره﴾: الذوق هنا مستعارٌ، والوبالُ: سوءُ العاقبةِ، والمرعَى الوَبِيلُ هو الذي يتأذَّىٰ به بَعْد أكله، وعبَّر بـ ﴿أمره﴾ عن جميع حاله؛ مِنْ قتلٍ وتكْفيرٍ، وحكمٍ علَيْه، ومُضِيِّ مالِهِ، أو تعبِهِ بالصَّوْم، واختلف في معنى قوله سبحانه: ﴿عفا اللَّه عما سلف...﴾ الآية: فقال عطاءُ بن أبي رباح، وجماعة: معناه: عفا اللَّه عما سَلَفَ في جاهليَّتكم مِنْ قتلكم الصيد في الحرمة[2]، ومَنْ عاد الآنَ فِي الإسلام، فإن كان مستحلاً، فينتقم اللَّه منه في الآخرة، ويكفُرُ في ظاهر الحُكْم، وإن كان عاصياً، فالنقْمَةُ هي في إلزامُ الكَفَّارة فقَطْ، قالوا: وكلَّما عاد المُحْرِمُ، فهو يكفِّر.

قال * ع[3] *: ويخاف المتورِّعون أنْ تبقى النِّقْمة مع التكفير، وهذا هو قول الفقهاء مالكٍ ونظرائه، وأصحابِهِ (رحمهم اللَّه)، وقال ابن عباس وغيره: أما المتعمِّد، فإنه يكفِّر أول مرَّةٍ، وعفا اللَّه عن ذَنْبه، فإن اجترأ، وعاد ثانياً، فلا يُحْكَم عليه، ويقال له: ينتقم اللَّه منْكَ[4]؛ كما قال اللَّه تعالَىٰ.

وقوله سبحانه: ﴿واللَّه عزيزٌ ذُو انتقام﴾: تنبيهٌ علَىٰ صفتين تقتضيان خَوْفَ من له بصيرةٌ، ومن خاف، ازْدَجَر، ومن هذا المعنَىٰ قولُ النبيِّ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ[5]، وَمَنْ

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٤٠).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٩) (١٢٦٤٠)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٤٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٨٤)، وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وأبي الشيخ عن عطاء.

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٤٠).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦١) (١٢٦٥٥)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٦٥)، وابن عطية (٢/ ٢٤٠)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٨٤)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٥) يقال: أَدْلَجَ ـ بالتخفيف ـ: إذا سار من أول الليل.
ينظر: «النهاية» (٢/ ١٢٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أَدْلَجَ بَلَغَ المَنْزِلَ»[١]، قلت: والصيد لِلَّهْوِ مكروه، ورَوَىٰ أبو داود في سُنَنه، عن ابنِ عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قال: «مَنْ سَكَنَ البَادِيَةَ جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ، افْتُتِنَ»[٢]. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿أحلَّ لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم...﴾ الآية: البَحْر: الماء الكثيرُ، مِلْحاً كان أو عَذْباً، وكلُّ نهر كبير: بحرٌ، وطعامه: هو كل ما قَذَفَ به، وما طَفَا عليه؛ قاله جماعة من الصحابة والتابعين ومَنْ بعدهم؛ وهو مذهبُ مالكٍ.

و ﴿مَتَاعاً﴾: نصبٌ على المَصْدر، والمعنَىٰ: مَتَّعَكُمْ به متاعاً تنتفعُونَ به، وتأْتَدِمُونَ، و ﴿لَكُمْ﴾: يريدُ حاضري البَحْر ومُدُنِهِ، و ﴿لِلسَّيَّارَةِ﴾: المسافرينَ، واختلف في مقتضَىٰ قوله سبحانه: ﴿وحرِّم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾، فتلقاه بعضهم على العُمُوم من جميع جهاته؛ فقالوا: إِنَّ المُحْرِمَ لا يحلُّ له أنْ يصيد، ولا أنْ يأمر من يَصِيد، ولا أن يأكل صيداً صِيدَ من أجله، ولا مِنْ غير أجله، وأنَّ لَحْم الصيد بأيِّ وجه كان حرامٌ على المُحْرِم، وكان عمر بنُ الخطَّاب (رضي اللَّه عنه) لاَ يَرَىٰ بأساً للمُحْرِمِ أنْ يأكل ما صَادَهُ حلالٌ لَنفسه، أو لحلالٍ مثله[٣]، وقال بمثل قولِ عمر ـ عثمانُ بنُ عفَّان والزُّبَيْر بنُ العَوَّام؛ وهو الصحيحُ[٤]؛ لأن النبيَّ ﷺ أَكَلَ مِنَ الحِمَارِ الَّذِي صَادَهُ أبو قَتَادَةَ، وهو حَلاَلٌ، والنبيُّ ـ عليه السلام ـ مُحْرِم[٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٥٤٦) كتاب «صفة القيامة»، باب من خاف أدلج، حديث (٢٤٥٠) والحاكم (٤/ ٣٠٧ـ ٣٠٨) من طريق هاشم بن القاسم، عن أبي عقيل الثقفي، عن يزيد بن سنان، عن بكير بن فيروز، عن أبي هريرة به.
وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي النضر هاشم بن القاسم.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ١٢٤) كتاب «الصيد»، باب في اتباع الصيد، حديث (٢٨٥٩)، والترمذي (٤/ ٥٢٣)، كتاب «الفتن»، حديث (٢٢٥٦) والنسائي (٧/ ١٩٥ ـ ١٩٦) كتاب «الفرع والعتيرة»، باب اتباع الصيد، وأحمد (١/ ٣٥٧) وابن أبي شيبة (١٢/ ٣٣٦) وأبو نعيم في **«الحلية»** (٤/ ٧٢) والبيهقي (١٠/ ١٠١)، والطبراني في **«الكبير»** (١١/ ٥٦ ـ ٥٧) رقم (١١٠٣٠) كلهم من طريق سفيان الثوري عن أبي موسى اليماني، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس مرفوعاً.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثوري.

(٣) أخرجه الطبري بنحوه في **«تفسيره»** (٥/ ٦٤) (١٢٦٧١) وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٤٢).

(٤) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٤٢).

(٥) أخرجه البخاري (٦/ ٩٨)، كتاب «الجهاد»، باب ما قيل في الرماح، حديث (٢٩١٤)، ومسلم (٢/ ٨٥٢)، كتاب «الحج»، باب تحريم الصيد للمحرم، حديث (٥٧/ ١١٩٦)، وأبو داود (٢/ ٤٢٨، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ثم ذكَّر سبحانه بأمر الحَشْر والقيامةِ، مبالغةً في التحذير؛ ولما بان في هذه الآيات تعظيمُ الحَرَمِ والحُرْمة بالإحرام من أجْل الكعبة، وأنَّها بيْتُ اللَّه تعالَىٰ، وعنصر هذه الفَضَائلَ ذَكَرَ سبحانه في قوله: ﴿جعل اللَّه الكعبة البَيْتَ﴾؛ تنبيهاً سَنَّهُ في الناس، وهداهم إِلَيْهِ، وحَمَلَ عليه الجاهليَّة الجهلاءَ من ٱلتزامِهِمْ أنَّ الكعبة قِوَامٌ، والهَدْي قِوَامٌ، والقلائد قِوَام، أي: أمر يقوم للناس بالتَّأمين، ووَضْعِ الحربِ أوزارها، وأعلَمَ تعالى أنَّ التزامَ النَّاس لذلك هو ممَّا شرعه وٱرتضاه، و ﴿جَعَل﴾، في هذه الآيةِ: بمعنى «صَيَّر»، والكَعْبَة بيْتُ مكة، وسمي كعبةً لتربيعه، قال أهْل اللُّغَة: كلُّ بَيْتٍ مربَّع، فهو مكعَّب، وكَعْبة، وذهب بعض المتأوِّلين إلى أنَّ معنى قوله تعالى: ﴿قِيَاماً للنَّاس﴾، أي: موضع وُجُوب قيام بالمناسك والتعبُّدات، وضَبْطِ النفوسِ في الشهر الحرام، ومع الهَدْيِ والقلائدِ، قال مَكِّيٌّ: معنى ﴿قياماً للنَّاس﴾، أي: جعلها بمنزلة الرئيس الَّذي يقُومُ به أمر أتباعه، فهي تحجزهم عَنْ ظُلْم بعضهم بعضاً، وكذلك الهَدْيُ والقلائد جُعِلَ ذلك أيضاً قياماً للناس؛ فكان الرجُلُ إذا دَخَل الحَرَم أَمِنَ مِنْ عدوه، وإذا ساق الهَدْي كذلك، لم يعرض لَهُ، وكان الرجُلُ إذا أراد الحجَّ، تقلَّد بقلادة مِنْ شعر، وإذا رجع تقلَّد بقلادة من لِحَاءِ شَجَر الحَرَم، فلا يعرض له، ولا يُؤْذَىٰ حتى يَصِلَ إِلَىٰ أَهله، قال ابنُ زيد: كان الناسُ كلُّهم فيهم ملوكٌ تدفع بعضُهُم عن بعض، ولم يكُنْ في العرب ملوكٌ تدفع عن بعضهم ظُلْمَ بعضٍ، فجعل اللَّه لهم البَيْتَ الحرامَ قياماً يدفَعُ بعضَهُمْ عن بعض. انتهى من **«الهداية»**.

والشهرُ هنا: اسمُ جنسٍ، والمراد الأشهر الثلاثةُ بإجماع من العرب، وشَهْرُ مُضَرَ، وهو رَجَبٌ، وأما الهَدْيُ، فكان أماناً لمن يسوقه؛ لأنه يعلم أنه في عبادةٍ لم يأت لحَرْبٍ، وأما القلائد، فكذلك كان الرجُلُ إذا خَرَج يريدُ الحَجَّ/، تقلَّد مِنْ لحاء السَّمُرِ أو غيره ١٥٩أ

= ٤٢٩)، كتاب «المناسك» (الحج)، باب لحم الصيد للمحرم، حديث (١٨٥٢)، والترمذي (٣/ ٢٠٤، ٢٠٥)، كتاب «الحج»، باب ما جاء في أكل الصيد للمحرم، حديث (٨٤٧)، والنسائي (٥/ ١٨٢)، كتاب «الحج»، باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد، وابن ماجة (٢/ ١٠٣٣)، كتاب «المناسك»، باب الرخصة في ذلك إذا لم يصد له، حديث (٣٠٩٣)، ومالك (١/ ٣٥٠)، كتاب «الحج»، باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد، حديث (٧٦)، وأحمد (٥/ ٣٠٢). والدارمي (٢/ ٣٨) كتاب «المناسك»، باب في أكل لحم الصيد للمحرم إذا لم يصد هو، والشافعي (١/ ٣٢١) كتاب «الحج»، باب فيما يباح للمحرم وما يحرم (٨٣٧)، والحميدي (١/ ٢٠٤) رقم (٤٢٤) وعبد الرزاق (٨٣٣٧، ٨٣٣٨)، وابن خزيمة (٤/ ١٧٦) رقم (٢٦٣٥) وابن الجارود (٤٣٥) والدارقطني (٢/ ٢٩١) والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٢/ ١٧٣ ـ ١٧٤) والبيهقي (٥/ ١٨٩) والبغوي في **«شرح السنة»** (٤/ ١٥٧ـ بتحقيقنا) من طرق عن أبي قتادة به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

شيئاً، فكان ذلك أماناً له، وكذلك إذا انصرفوا، تقلَّدوا من شجر الحَرَمِ، وقوله ﴿ذلك﴾: إشارةٌ إلى أنَّ جعل اللَّه هذه الأمور قياماً.

وقوله سبحانه: ﴿بكل شيء عليم﴾: عامٌّ عموماً تامًّا في الجزئيَّات ودَقائِقِ الموجودات، والقولُ بغير هذا إلحادٌ في الدِّين وكُفْر.

﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ما على الرسول إلا البلاغ...﴾ الآية: إخبارٌ للمؤمنين مضمَّنه الوعيدِ، إنِ انحرفوا، ولم يمتثلُوا ما بلغ الرسُولُ إليهم، ﴿واللَّه يعلم ما تبدون وما تكتمون﴾، قلت: قال الشيخُ أبو مَدْيَن (رضي اللَّه عنه): الحَقُّ تعالى مطَّلع على السرائر والظواهرِ في كلِّ نَفَسٍ وحالٍ، فأيُّما قلْبٍ رآه مؤثراً له، حَفِظَهُ من الطوارق والمِحَنِ ومضلاَّت الفِتَن، وقال (رحمه اللَّه): ماعرف الحَقَّ مَنْ لم يُؤْثره، وما أطاعه مَنْ لم يَشْكُرْه. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿قل لا يستوي الخبيثُ والطَّيِّب...﴾ الآية: لفظ عامٌّ في جميع الأمور، فيتصوَّر في المكاسِب، وعدد النَّاس، والمعارفِ مِنَ العلوم ونحوِهَا، فالخبيثُ مِنْ هذا كلِّه لا يُفْلِحُ ولا يُنْجِبُ، ولا تحسُنُ له عاقبةٌ، والطَّيِّبُ وإنْ قَلَّ: نافعٌ جميلُ العاقبة، ويَنْظُرُ إلى هذه الآيةِ قوله تعالَىٰ: ﴿وَالبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لاَ يَخْرُجُ إِلاَّ نَكِداً﴾ [الأعراف: ٥٨]، والخبث: هو الفساد الباطنُ في الأشياء حتَّىٰ يظن بها الصَّلاح، وهي بخلافِ ذلك. وقوله سبحانه: ﴿فاتقوا اللَّه يا أولي الألباب﴾: تنبيهٌ علَىٰ لزوم الطَّيِّب في المعتقَدِ والعملِ، وخُصَّ أولو الألباب بالذِّكْر؛ لأنهم المتقدِّمون في مَيْز هذه الأمور، والذين لا ينبغي لهم إهمالها؛ مع ألبابهم وإدراكهم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ۚ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ ۚ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم...﴾ الآية: اختلف الرواةُ في سببها، والظاهرُ مِنَ الروايات أن رسول اللَّه ﷺ أَلَحّت علَيْه الأعراب والجُهَّال بأنواع من السؤالاتِ، حَسْبَما هو معلومٌ في الروايات، فزَجَرهم اللَّه تعالَىٰ عَنْ ذلك بهذه الآيةِ، وأشْيَاء: اسمٌ لجَمْعِ شيْءٍ، قال ابنُ عباس: معنى الآية: لا تسألُوا عن

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أشياء في ضِمْن الأنباء عنْها مساءَةٌ لكم[١]؛ إما بتكليفٍ شرعيٍّ يلزمكم، وإما بخَبَر يسوءُكم، ولكن إذا نزل القرآن بشيء، وأبتدأكم ربُّكم بأمر، فحينئذٍ إنْ سألتم عن تَفْصيله وبَيَانِهِ بُيِّنَ لكم، وأُبْدِيَ، ويحتملُ قوله: ﴿وإن تسألوا عنها حين ينزَّل القرآن تبد لكم﴾؛ أنْ يكون في معنى الوعيدِ؛ كأنه قال: لا تسألوا، وإن سألتم، لَقِيتُمْ غِبَّ ذلك وصعوبته، قال النوويُّ: وعن أبي ثعلبة الخُشَنِيِّ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ؛ فَلاَ تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً؛ فَلاَ تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ؛ فَلاَ تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ؛ رَحْمَةً بِكُمْ، لاَ عَنْ نِسْيَانٍ؛ فَلاَ تَبْحَثُوا عَنْهَا»، ورُوِّينَاه في «**سنن الدارقطني**»[٢]. انتهى، وفي «**صحيح البخاري**»، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَٱخْتِلاَفِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَٱجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ، فَأْتُوا مِنْهُ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ»[٣]. انتهى.

---

(١) ذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ٢٤٦).

(٢) أخرجه الدارقطني (٤/ ١٨٤) كتاب «الرضاع»، حديث (٤٢) والحاكم (٤/ ١١٥) والبيهقي (١٠/ ١٣) كتاب «الضحايا»، باب ما لم يذكر تحريمه، وأبو نعيم في «**الحلية**» (٩/ ١٧) والخطيب في «**الفقيه والمتفقه**» (٢/ ٩) كلهم من طريق داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني به.
وذكره الهيثمي في «**مجمع الزوائد**» (١/ ١٧٤) وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.
وذكره أيضاً الحافظ ابن حجر في «**المطالب العالية**» (٣/ ٧٢) رقم (٢٩٠٩)، وعزاه لمسدد، وقال: رجاله ثقات، إلا أنه منقطع.
وللحديث **شاهد** من حديث أبي الدرداء.
أخرجه الدارقطني (٤/ ٢٩٨) باب الصيد والذبائح والأطعمة، حديث (١٠٤) من طريق نهشل الخراساني عن الضحاك بن مزاحم، عن طاوس، عن أبي الدرداء، وقال أبو الطيب آبادي في «**التعليق المغني**» (٤/ ٢٩٧): نهشل الخراساني. قال إسحاق بن راهويه: كان كذاباً، وقال أبو حاتم والنسائي: متروك. وقال يحيى، والدارقطني: ضعيف.
ويبدو أن للحديث طريقاً آخر، فقد ذكره الهيثمي في «**المجمع**» (١/ ١٧٤) وقال: رواه الطبراني في «**الأوسط**» و «**الصغير**»، وفيه أصرم بن حوشب، وهو متروك، ونسب إلى الوضع.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٠/ ٢٦٤) كتاب «الاعتصام بالكتاب والسنة»، باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ حديث (٧٢٨٨) ومسلم (٤/ ١٨٣١) كتاب «الفضائل»، باب توقيره ﷺ، حديث (١٣١/ ١٣٣٧)، وأحمد (٢/ ٢٥٨) والحميدي (٢/ ٤٧٧) رقم (١١٢٥) وأبو يعلى (١١/ ١٩٥) رقم (٦٣٠٥) كلهم من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم».
ومن طريق أبي الزناد أخرجه البغوي في «**شرح السنة**» (١/ ١٧٧ ـ بتحقيقنا) وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة.
فأخرجه مسلم (٢/ ٩٧٥) كتاب «الحج»، باب فرض الحج مرة في العمر حديث (٤١٢/ ١٣٣٧)=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

و ﴿عفا اللَّه عنْهَا﴾: معناه: تركَها، ولم يُعَرِّفْ بها، ﴿قد سألها قوْمٌ من قبلكم...﴾ الآية: قال الطبريُّ[1]: كقومِ صالحٍ؛ في سؤالهم الناقة؛ وكبني إسرائيل؛ في سؤالهم المائدةَ، أي: وكطلب الأممِ قديماً التعمُّقَ في الدِّين من أنبيائها، ثم لم تَفِ بما كُلِّفَت.

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ما جعل اللَّه من بحيرةٍ ولا سائبةٍ ولا وصيلةٍ ولا حامٍ...﴾ الآية: أي: لم يجعلْ سبحانه شيئًا مِنْ ذلك، ولا سَنَّهُ لعباده، المعنَىٰ: ولكن الكُفَّارُ فعلوا ذلك؛/ ١٥٩ ب كعَمْرِو بْنِ لُحَيٍّ وغيره مِنْ رؤسائهم؛ ﴿يفترون على اللَّه الكذِبَ﴾؛ بقولهم: هذه قربةٌ إلى اللَّهِ، ﴿وأكثرُهُمْ﴾، يعني: الأتْبَاعَ ﴿لا يعقلونَ﴾، بل يتَّبِعون هذه الأمور تقليداً، و ﴿جعل﴾ في هذه الآية: لا يتَّجه أنْ تكون بمعنى «خَلَقَ»، ولا بمعنى «صَيَّرَ»، وإنما هي بمعنى: «مَا سَنَّ ولا شَرَعَ».

قال * ص *: ﴿ما جَعَلَ﴾: ذَهَبَ ابن عطيةَ والزمخشريُّ[2] إلى أنها بمعنى: «شَرَعَ»،

= والنسائي (٥/ ١١٠) كتاب «الحج»، باب وجوب الحج، وأحمد (٢/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨، ٤٥٧، ٤٦٧، ٥٠٨) وابن خزيمة رقم (٢٥٠٨) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة. وأخرجه عبد الرزاق (١١/ ٢٢٠) رقم (٢٠٣٧٤) ومسلم (٤/ ١٨٣١) كتاب «الفضائل»، باب توقيره ﷺ (١٣١/ ١٣٣٧) وأحمد (٢/ ٣١٣) والبغوي في **«شرح السنة»** (١/ ١٧٦ـ بتحقيقنا) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة.
وأخرجه أحمد (٢/ ٢٤٧، ٤٢٨، ٥١٧)، والحميدي (٢/ ٤٧٧) رقم (١١٢٥) وابن حبان (٢٠٩٧ـ الإحسان) من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.
وأخرجه مسلم (٤/ ١٨٣١) كتاب «الفضائل»، باب توقيره ﷺ حديث (١٣١/ ١٣٣٧)، والترمذي (٥/ ٤٥ـ ٤٦) كتاب «العلم»، باب في الانتهاء عما نهى عنه رسول اللَّه ﷺ حديث (٢٦٧٩) من طريق همام بن المنبه، عن أبي هريرة به.

(١) ينظر: الطبري (٥/ ٨٦، ٨٧).

(٢) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي، الزمخشري، جار اللَّه أبو القاسم ولد سنة (٤٦٧هـ) في زمخشر (من قرى خوارزم)، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب، سافر إلى مكة، فجاور بها زمناً، فلقب بجار اللَّه. أشهر كتبه: **«الكشاف»** و **«أساس البلاغة»** و **«المفصل»** ومن كتبه: **«المقامات»** و **«مقدمة الأدب»** و **«نوابغ الكلم»** و **«ربيع الأبرار»**. توفي بالجرجانية بخوارزم سنة (٥٣٨هـ).
ينظر: **«وفيات الأعيان»** (٢/ ٨١)، **«لسان الميزان»** (٦/ ٤)، **«الجواهر المضيئة»** (٢/ ١٦٠)، **«آداب اللغة»** (٣/ ٤٦)، **«الأعلام»** (٧/ ١٧٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال ابن[١] عطيَّة: ولا تكونُ بمعنى «خلق»، لأن اللَّه تعالَىٰ خَلَقَ هذه الأشياء كلَّها، ولا بمعنَىٰ «صيَّر»؛ لعدم المفعولِ الثاني، قال أبو حيَّان[٢]: ولم يذكر النحويُّون لها هذا، وقد جاء حَذْفُ أحد مفعولَيْ «ظَنَّ» وأخواتِها قليلاً، فتحمل هذه على حَذْفِ المفعولِ الثاني، أي: ما صَيَّر اللَّه بحيرةً ولا سائبةً ولا وصيلةً ولا حامياً ـ مشروعاً، وهو أولَىٰ من إثبات معنًى لم يُسْمَعْ فيها، وذكر أبو البقاء؛ أنها هنا بمعنى «سَمَّى» انتهى.

قُلْتُ: وحاصل كلامِ أبي حيَّان؛ أنه شهادةٌ على نفْيٍ، وعلى تقدير صحَّته، فيحمل كلام ابن عطيَّة علَىٰ أنه تفسيرُ معنًى، لا تفسير إعرابٍ.

وبحيرة: فعليةٌ بمعنى مَفْعُولة، وبَحَرَ: شَقَّ، كانوا إذا نُتِجَتِ النَّاقَةُ عَشَرَةَ بُطُونٍ، شَقُّوا أذنها بِنِصْفَيْن طُولاً، فهي مَبْحُورة، وتُرِكَتْ ترعَىٰ، وتَرِدُ الماء، ولا ينتفعُ بشيء منْها، ويحرَّمُ لحْمُها؛ إذا ماتَتْ على النساء، ويُحلَّلُ للرِّجَال؛ وذلك كلُّه ضلالٌ، والسائبة: هي الناقة تسيَّب للآلهة، والناقةُ أيضاً إذا تابَعَتْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ إناثاً ليس فيهِنَّ ذكَرٌ، سُيِّبَتْ، وكانت السوائبُ أيضاً في العرب؛ كالقُرْبة عند المرَضِ يُبْرَأُ منه، والقُدُوم من السفرِ، وإذا نزل بأحدهم أمْرٌ يُشْكَرُ اللَّه تعالَىٰ عليه، تقرَّب بأنْ يسيِّب ناقةً، فلا ينتفعُ منها بِلَبَنٍ، ولا ظَهْر، ولا غَيْره، يَرَوْنَ ذلك كعِتْقَ بني آدمَ؛ ذكَره[٣] السُّدِّيُّ وغيره، وكانَتِ العربُ تعتقدُ أنَّ مَنْ عَرَضَ لهذه النوقِ، فأخذها أو انتفع منْهَا بشيْءٍ، فإنه تلحقه عُقُوبةٌ مِنَ اللَّه، والوصيلةُ: قال أكثر النَّاس: إن الوصيلَةَ في الغَنَم، قالوا إذا وَلَدتِ الشاة ثلاثةَ بُطونٍ، أو خمسةً، فإن كان آخرها جَدْياً، ذبحوه لِبَيْت الآلهَة، وإن كان عَنَاقاً، اسْتحْيَوْها، وإن كان جَدْيٌ وعَنَاقٌ، اسْتحْيَوْهُما، وقالوا: هذه العَنَاقُ وَصَلَتْ أخاهَا، فمنعتْهُ مِنْ أنْ يُذْبَحَ، وعلى أن الوَصِيلة في الغَنَم، جاءت الرِّوايات عن أكثر الناس، وروي عَنِ ابن المسيَّب؛ أن الوصيلة مِنَ الإبل، وأما الحامِي؛ فإنه الفَحْل من الإبل، إذا ضَرَبَ في الإبل عشر سنين[٤]، وقيل: إذا وُلِدَ من صُلْبه عَشْرٌ، وقيل: إذا وُلِدَ مِن وَلَدِ ولده، قالوا: حَمَىٰ ظهره، فسيَّبوه، لا يركب، ولا يسخَّر في شيء، وعبارةُ الفَخْر[٥]: وقيل: الحامِي: الفَحْلُ؛ إذا رَكِبَ وَلَدُ وَلَدِهِ. انتهى، قلتُ: والذي في «**البخاريِّ**»: والحامِ: فحلُ الإبلِ يَضْرِب الضِّرَابَ المعدُودَ، وإذا قَضَىٰ

(١) ينظر: «**المحرر الوجيز**» (٢/ ٢٤٧).
(٢) ينظر: «**البحر المحيط**» (٤/ ٣٨).
(٣) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٥/ ٩١) (١٢٨٤٣).
(٤) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٥/ ٩١) (١٢٨٤٤)، وذكره ابن عطية في «**تفسيره**» (٢/ ٢٤٨).
(٥) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (١٢/ ٩١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ضِرَابه، وَدَعُوهُ للطَّواغيتِ، وأعْفَوْه من الحمل، فلم يُحْمَلْ شيءٌ عليه، وسمَّوْه الحامِيَ. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿وإذا قيل لهم﴾، يعني: لهؤلاءِ الكفار المستنِّينَ بهذه الأشياء: ﴿تعالَوْا إلى ما أنزل اللَّه﴾، يعني: القرآن الذي فيه التحريمُ الصحيحُ، ﴿قالوا حسبنا﴾، معناه: كَفَانَا.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضرُّكم من ضل إذا اهتديتم...﴾ الآية: قال أبو ثعلبة الخُشَنِيُّ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْ هذه الآيةِ، فَقَالَ: «ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، فَإِذَا رَأَيْتَ دُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَشُحًّا مُطَاعاً، وإِعْجَابَ كُلِّ ذِيَ رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخُوَيْصَّةِ نَفْسِكَ،/ وذَرْ عَوَامَّهُمْ؛ فَإِنَّ وَرَاءَكُمْ أَيَّاماً؛ أَجْرُ العَامِلِ فِيهَا كَأَجْرِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»[1]، وَهَذَا التَّأْوِيلُ الَّذِي لاَ نَظَرَ لِأَحَدٍ مَعهُ؛ لأَنَّهُ مُسْتَوْفٍ لِلصَّلاَحِ صادرٌ عن النبيِّ ـ عليه السلام ـ، وجملةُ ما عليه أهْلُ العِلْمِ في هذا أنَّ الأمر بالمعروفِ متعيِّن، متَىٰ رُجِيَ القبولُ، أو رُجِيَ ردُّ الظالم، ولو بعنف ما لم يَخَفِ الآمرُ ضرراً يلحقه في خاصَّته، أو فتنةً يُدْخِلُها على المُسْلمين؛ إما بشَقِّ عَصَا، وإما بضَرَرٍ يلحق طائفةً من الناس، فإذا خيف هذا، فـ ﴿عليكم أنفسكم﴾: محكَمٌ واجبٌ أنْ يوقَفَ عنده. ١١٦٠ أ

وقوله سبحانه: ﴿إلى اللَّه مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون﴾، هذا تذكيرٌ بالحَشْر وما بعده، وذلك مُسَلٍّ عن أمور الدنيا، مكروهِهَا ومحبوبِها، رُوِيَ عن بعض الصالحين؛ أنه قال: ما مِنْ يَوْمٍ إلاَّ ويجيءُ الشيطانُ، فيقول: ما تأكلُ، وما تلبسُ، وأين تَسْكُنُ، فأقول له: آكُلُ المَوْتَ، وأَلْبَسُ الكَفَنَ، وأسْكُنُ القَبْرَ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٥٢٦) في الملاحم، باب الأمر والنهي (٤٣٤١) والترمذي (٥/ ٢٤٠) في التفسير: باب «من سورة المائدة» (٣٠٥٨) وابن ماجة (٢/ ١٣٣٠ـ ١٣٣١) في الفتن، باب قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾ (٤٠١٤)، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٢/ ٣٠) والطبري (٥/ ٩٧) برقم (١٢٨٦٦ـ ١٢٨٦٧)، والحاكم (٤/ ٣٢٢) وابن حبان (١٨٥٠ ـ موارد). والبيهقي في السنن (١٠/ ٩١ ـ ٩٢)، والبغوي في **«شرح السنة»** (٧/ ٣٥٨) (٤٠٥١) عن عتبة بن أبي حكيم، حدثني عمرو بن جارية اللخمي، حدثنا أبو أمية الشعباني به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ع[١] *: فَمَنْ فكَّر في مرجعه إلى اللَّه سبحانه، فهذا حاله، قلْتُ: وخرَّج البغويُّ في **«المسنَدِ المنتخَبِ»**، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «يَأَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَعْمَلُونَ أَعْمَالاً تَعْزُبُ عَنْكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَتُوشِكُ العَوَازِبُ أَنْ تَئُوبَ إِلَىٰ أَهْلِهَا، فَمَسْرُورٌ بِهَا، وَمَكْظُومٌ»[٢]. انتهى من **«الكوكب الدري»**، واللَّه المستعان.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَءَاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُواْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان. . .﴾ الآيةَ، إلى قوله: ﴿يوم يجمع اللَّه الرسل﴾ [المائدة: ١٠٩]: قال مكِّيٌّ: هذه الآياتُ عند أهْل المعانِي مِنْ أشكل ما في القرآن إعراباً، ومعنًى، وحُكْماً.

قال * ع[٣] *: وهذا كلام من لم يقع له الثَّلَجُ في تفسيرها؛ وذلك بيِّن من كتابه، وباللَّه نستعين.

لا نَعْلَمُ خلافاً أن سبب هذه الآيةِ أنَّ تميماً الدَّارِيَّ[٤] .....

---

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٥٠).

(٢) أخرجه الطبراني في **«الكبير»** (٢/ ٩٤) رقم (١٤١٦) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا جعفر بن سليمان، عن أبي عبد اللَّه الشامي، عن عائذ اللَّه أبي إدريس، عن ثوبان مرفوعاً.
وذكره الهيثمي في **«مجمع الزوائد»** (١٠/ ٢٣٤) وقال: رواه الطبراني في **«الكبير»**، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٥٠).

(٤) هو: تميم بن أوس بن حارثة (خارجة) ابن سود (سواد) ابن جذيمة بن دراع بن عدي بن الدار. . أبو رقية. الداري. قال ابن حجر في الإصابة: مشهور في الصحابة، وكان نصرانياً، وقدم المدينة فأسلم، وذكر للنبي ﷺ قصة الجساسة والدجال، فحدث النبي ﷺ عنه بذلك على المنبر، وعد ذلك من مناقبه.
قال ابن السكن: أسلم سنة تسع هو وأخوه نعيم ولهما صحبة.
وقال ابن إسحاق: قدم المدينة، وغزا مع النبي ﷺ.
وقال أبو نعيم: كان راهب أهل عصره وعابد أهل فلسطين، وهو أول من أسرج السراج في المسجد. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وعَدِيَّ بْن بَدَّاء[١]، وكانا نصرانيَّيْنِ، سافرا إلى المدينةِ، يريدانِ الشامَ؛ لتجارتهما، وقَدِمَ المدينة أيضاً ابْنُ أَبِي مَارِية مولى عَمْرِو بنِ العاصِي، يريد الشامَ تاجِراً، قال الفخْر[٢]: وكان مُسْلماً، فخرَجُوا رفاقة، فمرض ابنُ أبي مارية في الطريقِ، وأوْصَىٰ إلى تميم وعديٍّ؛ أنْ يؤدِّيَا رَحْلَهُ إلى أوليائه من بني سَهْم[٣]، وروى ابْنُ عباس عن تميم الداريِّ؛ أنَّه قال: بَرِيءَ النَّاسُ من هذه الآيةِ غيري وغَيْرَ عَدِيِّ بْنِ بَدَّاء، وذكر القصَّة[٤]، إلا أنه قال: وكان معه جَامُ فِضَّةٍ، يريد به المُلْكَ، فأخذتُهُ أَنَا وعديٌّ، فبعْنَاه بألفٍ، وقَسَّمنا ثمنه، فلما أسلَمْتُ بعد قُدُومِ رسُولِ اللَّه ﷺ المدينةَ، تَأَثَّمْتُ من ذلك، فأتيْتُ أهْلَهُ، فأخبرتهم الخبر، وأدَّيْتُ خمسمائة، فوثَبُوا إِلَىٰ عَدِيٍّ فأتوا به رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وحلَفَ عمْرُو بن العاصِي، ورجُلٌ آخر معه، ونُزِعَتْ من عَدِيٍّ خَمْسُمِائَةٍ[٥].

قال * ع[٦] *: واختلفت ألفاظ هذه القصَّة، وما ذكرتُهُ هو عمود الأمْر، ولم تصحَّ لعديٍّ صُحْبة فيما عَلِمْتُ، ولا ثبت إسلامه، وقد صنَّفه في الصحابة بعْضُ المتأخِّرين، ولا وجه

= رواه الطبراني من حديث أبي هريرة، وأول من قص وذلك في عهد عمر. رواه ابن إسحاق بن راهويه، وانتقل إلى الشام بعد مقتل عثمان.

تنظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (١/ ٢٥٦)، **«الإصابة»** (١/ ١٩١)، **«الثقات»** (٣/ ٣٩)، **«الجرح والتعديل»** (٢/ ٤٤٠)، **«تقريب التهذيب»** (١/ ١١٣)، **«سير أعلام النبلاء»** (٢/ ٤٤٢)، **«جمهرة أنساب العرب»** (٤٥٤)، (٤٢٢)، **«المتفردات والوحدان»** (٦٢)، **«مشاهير علماء الأمصار»** (٥٢).

(١) عدي بن بَدَّاء: بتشديد الدال قبلها موحدة مفتوحة.

قال ابن حبان: له صحبة، وأخرجه ابن منده، فأنكر عليه ذلك أبو نعيم، وقال: لا يعرف له إسلام.

قال ابنُ عَطِيَّةَ: لا يصح لعدي عندي صحبة، وقد وضعه بعضهم في الصحابة، ولا وَجْه لذكره عندي فيهم، وقَوّى ذلك ابن الأثير بأن السياق عند ابن إسحاق: فأمرهم رسولُ اللَّه ﷺ أن يستحلفوا عَدِيًّا بما يعظم على أهل دينه.

والذي عندي أن بَداء، بفتح الموحدة وتشديد الدال مقصور، وقيل: ممدود. ورأيته بخط الخطيب في سياق القصة عن تفسير مقاتل عديّ بن بندا، بنون بين الموحدة والدال.

ينظر ترجمته في: **«الإصابة»** (٤/ ٣٨٧)، **«الثقات»** (٣/ ٣١٨)، **«تجريد أسماء الصحابة»** (١/ ٣٧٦)، **«أسد الغابة»** ت (٣٦٠٥).

(٢) ينظر: **«مفاتيح الغيب»** (١٢/ ٩٥).

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٥/ ١١٥) (١٢٩٧٠)، وذكره البغوي في **«تفسيره»** (٢/ ٧٤)، وابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٥٠).

(٤) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٥٠).

(٥) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٥١).

(٦) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٢٥١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

عندي لذكْره في الصَّحابة.

وأما معنى الآية مِنْ أولها إلى آخرها، فهو أن اللَّه سبحانه أخبر المؤمنين أنَّ حكمه في الشهادةِ عَلَى المُوصِي، إذا حضره الموتُ: أنْ تكونَ شهادة عَدْلَيْنِ، فإن كان في سَفَرٍ، وهو الضَّرْب في الأرض، ولم يكن معه من المؤمنين أحدٌ، فليُشْهِدْ شاهدَيْنِ ممن حَضَرَهُ مِنْ أهْل الكُفْر، فإذا قدما، وأدَّيا الشهادةَ علَىٰ وصيَّته، -حَلَفَا بعد الصَّلاة؛ أنهما ما كَذَبَا، ولا بَدَّلاَ، وأنَّ ما شهدْنَا به حقٌّ ما كتمنا فيه/ شهادةَ اللَّه، وحُكِمَ بشهادتهما، فإن عُثِرَ بعد ذلك ١٦٠ ب
علَىٰ أنهما كَذَبَا، أو خَانَا، أو نَحْوِ هذا ممَّا هو إثْم، حَلَفَ رُجلانِ مِنْ أولياء المُوصِي في السفر، وغُرِّمَ الشاهدانِ ما ظَهَرَ علَيْهما، هذا معنى الآيةِ علَىٰ مذهب أبي موسَى الأشعريِّ، وابن عبَّاس، وسعيدِ بْنِ المسيَّب، ويحيى بن يَعْمَرَ، وابنِ جُبَيْر، وأبي مِجْلَز، وإبراهيم، وشُرَيْح، وعَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، وابن سِيرِينَ، ومجاهدٍ وغَيْرِهم[1]، قالوا: ومعنى قوله: ﴿منكم﴾، أي: مِنَ المؤمنين، ومعنى: ﴿مِنْ غيركم﴾، أي: من الكافرين.

قال بعضهم: وذلك أن الآية نزلَتْ، ولا مؤمن إلا بالمدينة، وكانوا يسافرون في التِّجارة مع أنواع الكَفَرة، واختلفتْ هذه الجماعةُ المذْكُورة، فمذهبُ أبي مُوسَى الأشعريِّ وغيره؛ أن الآية مُحْكَمَةٌ، ومذهب جماعة منهم؛ أنها منسوخةٌ؛ بقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]؛ وبما عليه إجماعُ جمهور النَّاس؛ أن شهادة الكُفَّار لا تجوزُ.

قال * ع[2] *: ولنرجع الآنَ إلى الإعراب، ولنقصِدِ القَوْل المفيدَ؛ لأن الناس خَلَطُوا في تفسير هذه الآية تخليطاً شديداً، وذِكْرُ ذلك والرَّدُّ عليه يطولُ، وفي تَبْيِينِ الحَقِّ الذي تتلَقَّاه الأذهانُ بالقَبُول مَقْنَعٌ، واللَّه المستعان.

فقوله تعالَىٰ: ﴿شهادة بينكم﴾، هي الشهادةُ[3] التي تُحْفَظُ لتؤدَّىٰ، ورفعها بالابْتداءِ،

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٥١).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٥٢).

(٣) الشهادات: جمع شهادة: وتجمع باعتبار أنواعها. وإن كانت في الأصل مصدراً. تعريف الشهادة: للشهادة في اللغة معان: منها: الإخبار بالشيء خبراً قاطعاً. تقول: شهد فلان على كذا، أي أخبر به خبراً قاطعاً. ومنها: الحضور. تقول: شهد المجلس أي حضره قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥] وقال عليه الصلاة والسلام: «الغنيمة لمن شَهِدَ الرفعة» أي حضرها. ومنها: الاطلاع على الشيء، ومعاينته، تقول: شهدت كذا. أي اطلعت عليه وعاينته. ومنها: إدراك الشيء. تقول: شهدت الجمعة. أي أدركتها، ومنها: الحلف: تقول أشهد باللَّه لقد كان كذا. أي: أحلف. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والخَبَرُ في قوله: ﴿اثنان﴾، وقوله تعالى: ﴿إذا حضر أحدكم الموْتُ﴾: إذا قارب الحضُورَ، والعاملُ في «إذا» المصدرُ الذي هو «شهادة»، وهذا على أنْ تجعل «إذا» بمنزلة «حِينَ»، لا تحتاج إلى جوابٍ، ولك أن تجعل «إذا» في هذه الآية المحتاجةَ إلى الجوابِ، لكن ٱستغنِيَ عن جوابها بما تقدَّم في قوله: ﴿شهادةُ بينكم﴾؛ إذ المعنَى: إذا حَضَر أحدَكُمُ المَوْتُ، فينبغي أن يُشْهِدَ، وقوله: ﴿حين الوصية﴾: ظرْفُ زمانٍ، والعاملُ فيه ﴿حَضَرَ﴾، وإنْ شِئْتَ، جعلته بَدَلاً مِنْ «إذا»، وقوله: ﴿ذوا عدل﴾: صفة لقوله: ﴿اثنان﴾، و ﴿منكم﴾: صفةٌ أيضاً بعد صفةٍ، وقوله: ﴿من غيركم﴾: صفةٌ لـ ﴿آخَرَانِ﴾ وقوله: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾: صفة لـ ﴿آخَرَانِ﴾ أيضاً، واعترض بَيْن الموصوفِ والصفةِ بقوله: ﴿إنْ أنتم﴾، إلى ﴿الموت﴾، وأفاد الاِعتراضُ أنَّ العدول إلى آخرَيْنِ من غَيْر الملَّة، إنما يكونُ مع ضَرُورة السَّفَر، وحلولِ الموتِ فيه، واستغني عن جواب «إنْ»؛ لِمَا تقدَّم من قوله: ﴿أوْ آخرانِ من غيركم﴾، وقال جمهورٌ مِن العلماء: الصلاةُ هنا صلاةُ العَصْر، وقال ابنُ عباس: إنما هي صلاة الذِّمِّيِّين[1]، وأما العصر، فلا حُرْمَة لها عنْدَهما، والفاءُ في قوله: ﴿فيقسمان﴾: عاطفةٌ جملةً على جملةٍ؛ لأن المعنَىٰ تَمَّ في قوله: ﴿مِنْ بعد الصلاة﴾، وقوله: ﴿إن ٱرتبتم﴾ شرطٌ لا يتَّجه تحليفُ الشاهدَيْن إلا به، والضميرُ في قول الحالِفَيْن: ﴿لاَ نَشْتَرِي به﴾: عائدٌ على القَسَم، أو على ٱسْمِ اللَّهِ، وقوله: ﴿لا نشتري﴾ جوابٌ يقتضيه قوله: ﴿فيقسمان باللَّه﴾؛ لأن «أقسم» ونحوه يتلقَّىٰ بما تتلقَّىٰ به الإيْمَانُ، وقوله: ﴿ثمناً﴾، أي: ذا ثَمَنٍ، وخُصَّ ذو القربَىٰ بالذِّكْر؛ لأن العرب أمْيَلُ النَّاس إلى قراباتهم، وٱستسهالِهِمْ في جنب نفعهم ما لا يُسْتَسْهَل، وقوله: ﴿ولا نكتم شهادة اللَّه﴾، أضاف الشهادةَ إلَيْه تعالى مِنْ حيث هو الآمِرُ بإقامتها، الناهِي عن كتمانها، وروي عن الشَّعْبِيِّ وغيره: «شَهَادَةً» ـ بالتنوين ـ، «اللَّه» ـ بقطع الألف دون مَدٍّ وخفضِ الهاءِ ـ، وقال أيضاً:

= ومنها: العلم، قال تعالى: ﴿واللَّه عَلَى كُل شَيءٍ شَهِيدٌ﴾ [المجادلة: ٦] أي عليم. والفعل من باب علم. وقد تسكن هاؤه فتقول: شهد فلان شهادة، وجمع الشاهد، شهد وشهود وأشهاد، والمشاهدة المعاينة.

عرفها الشافعية بأنها: إخبار صادق بلفظ الشهادة لإثبات حق لغيره على غيره، في مجلس القضاء، ولو بلا دعوى.

عرفها المالكية بأنها: إخبار حاكم عن علم ليقضي بمقتضاه.

عرفها الحنفية بأنها: إخبار بحق للغير على آخر.

ينظر: **«مغني المحتاج»** (٤/ ٤٢٦)، **«أدب القضاء»** لابن أبي الدم (١/ ١٧٥)، **«نهاية المحتاج»** (٨/ ٢٧٧)، **«حاشية الدسوقي»** (٤/ ١٦٤)، **«الدرر»** (٢/ ٢٧٠)، **«الفتاوى الهندية»** (٣/ ٤٥٠).

(١) أخرجه الطبري بنحوه (٥/ ١١١) برقم (١٢٩٥٨)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٥٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يقف على الهاء مِن: «شهادة» بالسكون، ثم يقطع الألفَ المكتوبَةِ منْ غير مَدٍّ؛ كما تقدَّم، ورُوِيَ عنه كان يقرأ: / «آللَّهِ» ـ بمد ألفِ الاِستفهامِ في الوجْهَيْن ـ، أعني: بسكون الهاء من ١٦١ أ «شهادة»، وتحريكها منوَّنةً منصوبةً، ورُوِيَتْ هذه التي هي تَنْوينُ «شهادة»، ومدُّ ألف الاِستفهامِ بَعْدُ عن عَلِيٍّ بن أبي طالب، قال أبو الفَتْح: إنما تُسَكَّن هاء «شهادة» في الوقْف عليها.

وقوله سبحانه: ﴿فإن عُثِرَ﴾: اِستعارةٌ لما يُوقَعُ علَىٰ علمه بعد خَفَائه، و ﴿اِستحقَّا إثْماً﴾: معناه: اِستوجَبَاه مِنَ اللَّه، وكانا أهْلاً له؛ لأنهما ظَلَمَا وخَانَا.

وقوله تعالى: ﴿فآخران﴾، أي: إذا عُثِرَ علَىٰ خيانتهما، فَالأَوْلَيَانِ باليمينِ وإقامةِ القضية: آخرَانِ من القَوْم الذين هُمْ ولاة المَيِّت، واستَحَقَّ عليهم حظُّهم، أو نصيبهم، أو مالهم، أو مَا شِئْتَ من هذه التقديراتِ، وقرأ نافعٌ[1] وغيره: «اَسْتُحِقَّ» ـ مضمومةَ التاءِ ـ، «والأَوْلَيَانِ»؛ عَلَىٰ تثنية الأَوْلَىٰ، ورُوِيَ عنِ ابنِ كَثِيرٍ: «اَسْتَحَقَّ» ـ بفتح التاء ـ؛ وكذلك روىٰ حَفْصٌ عن عاصم.

وفي قوله: ﴿اسْتَحَقَّ﴾: اِستعارةٌ؛ لأنه وَجْه لهذا الاِستحقاق إلاَّ الغلبة على الحالِ بحُكْم انفرادِ هذا المَيِّت وعَدَمه لقرابَتِه أو لأهل دِينه، فَاستحقَّ هنا كما تقول لظالم يظلمُكَ: «هذا قَدِ اَستحقَّ علَيَّ مالِي أوْ مَنْزِلِي بظلمه»، فتشبهه بالمستَحِقِّ حقيقةً؛ إذْ تصوُّر تصوُّره، وتملُّك تملُّكه؛ وهكذا هي «استحقَّ» في الآية علَىٰ كلِّ حال، وإنْ أسندتَّ إلى النصيب ونحوه.

وقرأ حمزة[2] وعاصمٌ في رواية أبي بَكْر: «اَسْتُحِقَّ» ـ بضم التاء ـ، «الأَوَّلِينَ»: على جَمْعِ أوَّل؛ ومعناها: من القومِ الذين اَسْتُحِقَّ عليهم أمْرُهُمْ؛ إذْ غُلِبُوا علَيْه، ثم وصَفَهم بأنَّهم أوَّلُون، أي: في الذِّكْر في هذه الآية، وذلك في قوله: ﴿اثنانِ ذوا عَدْلٍ منكم﴾، ثم بعد ذلك قال: ﴿أَوْ آخران من غيركم﴾، وقوله: ﴿فيقسمانِ﴾، يعني: الآخَرَيْنِ اللذَيْنِ يقُومانِ مَقَامَ شاهِدَيِ الزُّورِ، وقولُهما: ﴿لَشَهادَتُنا﴾؛ أي: لَمَا أَخْبَرْنَا نَحْنُ به، وذَكَرْنَاهُ مِنْ نَصِّ القصَّة ـ أحقُّ مما ذَكَراه أوَّلاً وحرَّفاه، ﴿وما اَعْتَدَيْنَا﴾؛ في قولنا هذا، وقولُهما: ﴿إنا

---

(١) ينظر: «السبعة» (٢٤٨، ٢٤٩)، و «الحجة» (٣/ ٢٦٠ ـ ٢٦١)، و «حجة القراءات» (٢٣٨)، و «العنوان» (٨٨)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٤٩ ـ ١٥٠)، و «شرح شعلة» (٣٥٥)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٣٧)، و «إتحاف» (١/ ٥٤٣)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٤١).

(٢) ينظر السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

إِذاً لمن الظالمين﴾: تَبَرٌّ في صيغة الاِستعظامِ والاِستقباحِ للظُّلْمِ.

وقوله تعالى: ﴿ذلك أدنَىٰ أن يأتوا بالشهادة علَىٰ وجهها أو يخافوا أَنْ تُرَدُّ أيمانٌ بعد أيمانهم. . .﴾ الآية: الإشارة بـ «ذلك» هي إلى جميع مَا حَدَّ قَبْلُ؛ مِنْ حَبْسِ الشاهدَيْن من بعد الصلاة لليمينِ، ثم إنْ عثر علَىٰ جَوْرهما، رُدَّتِ اليمينُ، وغَرِمَا، فذلك كلُّه أقربُ إلى اعتدالِ هذا الصِّنْف فيما عسَىٰ أنْ ينزل من النوازلِ؛ لأنهم يخافُونَ الفضيحة، وردَّ اليمين؛ هذا قولُ ابنِ عبَّاس[1]، وجُمِعَ الضميرُ في ﴿يأتوا﴾ و ﴿يَخَافُوا﴾؛ إذ المرادُ صِنْفٌ ونوعٌ من الناسِ، والمعنَىٰ: ذلك الحُكْم كلُّه أقربُ إِلَىٰ أنْ يأتوا، وأقربُ إلى أنْ يخافوا، وباقي الآية بيِّن.

﴿۞ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ ۘ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۖ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى ۖ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا ۖ وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يوم يجمع اللَّه الرُسَل﴾؛ ذهب قومٌ إلى أن العاملَ في ﴿يوم﴾: ما تقدَّم مِنْ قوله تعالى: ﴿لا يهدي﴾، وذلك ضعيفٌ، ورصْفُ الآيةِ وبراعَتُها إنما هو أنْ يكونَ هذا الكلامُ مستأنَفاً، والعاملُ مقدَّر، إما «اذكر»، أو: «تَذَكَّرُوا»، أو «احْذَرُوا»، ونحو هذا ممَّا حَسُنَ اختصاره؛ لعِلْم السامعِ به، والإشارة بهذا اليوم إلى يومِ القيامةِ، وخُصَّ الرسلُ بالذكْر؛ لأنهم قادةُ الخَلْق، وهم المكلَّمون أوَّلاً، و ﴿ماذا أجبتم﴾: معناه: ماذا أجابَتْكُمُ الأُمَمُ، وهذا السؤالُ للرُسُل إنما هو لتقُومَ الحجة على الأمم، واختلف الناسُ في معنى قولهم - عليهم السلام -: ﴿لا علم لنا﴾: قال الطبريُّ[2]: ذُهِلُوا عن الجوابِ، لهولِ المَطْلَع؛ وقاله الحسنُ[3]، وعن مجاهدٍ؛ أنه قال: يَفْزَعُون، فيقولُون: لا علْمَ لنا، وضعَّف[4] بعضُ النَّاس هذا المنْزَع؛ بقوله تعالَىٰ: / ﴿لا يحزنهم الفزعُ الأكبر﴾ ١٦١ ب

(١) أخرجه الطبري بنحوه (٥/ ١٢٣) (١٢٩٨٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٥٦).
(٢) ينظر الطبري (٥/ ١٢٥).
(٣) أخرجه الطبري بنحوه (٥/ ١٢٦) برقم (١٢٩٩١).
(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٢٦) برقم (١٢٩٩٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٥٦)، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

[الأنبياء: ١٠٣]، وقال ابنُ عبَّاس: معنى الآية: لاَ عِلْمَ لنا إلا ما علَّمتنا؛ أنْتَ أعلم به منَّا، وقولُ[١] ابنِ عباس حَسَن، وهو أصوبُ هذه المناحِي؛ لأنه يتخرَّج على التسليم للَّه تعالَىٰ، وردِّ الأمر إِلَيْه؛ إذ هو العالِمُ بجميع ذلك؛ على التَّفْصيل والكمالِ، فرأَوُا التسليمَ والخضوعَ لعلْمه المحيطِ سبحانه، قال مكِّيٌّ: قال ابنُ عباس: المعنَىٰ: لا علم لنا إلاَّ عِلمٌ أنت أعلَمُ به[٢] منَّا، وهو اختيار[٣] الطبريِّ، وقيل: لما كان السؤالُ عامًّا يقتضي بعمومه سؤالَهُم عَنْ سِرِّ الأمم وعلانِيَتِها، رَدُّوا الأمر إِلَيْهِ؛ إذ ليس عندهم إلاَّ علْمُ الظاهر؛ قال مكِّيٌّ: وهذا القولُ أحبُّ الأقوالِ إِلَيَّ، قال: ومعنى مسألة اللَّه الرُسلَ عمَّا أُجِيبُوا، إنما هو لمعنَى التوبيخِ لمَنْ أُرْسِلُوا إِلَيْه؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨]، انتهى من **«الهداية»**.

وقوله تعالى: ﴿إِذ قال اللَّه يا عيسَى ابْنَ مريم اذْكُرْ نعمتي عليك...﴾ الآية: ﴿قال﴾ هنا بمعنى يَقُولُ؛ لأن ظاهر هذا القولِ أنه في القيامة؛ تقدمة لقوله سبحانه: ﴿ءَأَنْتَ قلت للناس﴾ [المائدة: ١١٦].

وقوله سبحانه: ﴿وإذ تُخْرِجُ الموتَىٰ﴾، أي: من قبورهم، وكفُّ بني إسرائيل عنه ـ عليه السلام ـ هو رَفْعُهُ حِينَ أحاطوا به في البَيْتِ مع الحواريِّين، وكذلك مَنْعُه منْهم قَبْل ذلك إِلَىٰ تلك النازلةِ الأخيرةِ، فهناك ظَهَر عِظَمُ الكَفِّ.

وقوله سبحانه: ﴿وإِذْ أوحَيْتُ إلى الحواريِّين﴾، هو مِنْ جملة تعديدِ النِّعم علَىٰ عيسَى ـ عليه السلام ـ: و ﴿أَوْحَيْتُ﴾؛ في هذا الموضع: إما أن يكون وحْيَ إلهامٍ أَو وحْيَ أمْرٍ، وبالجملةِ فهو إلقاءُ معنًى في خفاءٍ، أَوْصَلَهُ سبحانه إِلَىٰ نفوسهم، كيف شاءَ، والرسولُ في هذه الآية: عيسَىٰ، وقولُ الحواريِّين: ﴿وَٱشْهَدْ﴾: يحتملُ أن يكون مخاطبةً منهم للَّه سبحانه، ويحتملُ أنْ يكون لعيسَىٰ.

﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ

= والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/٦٠٦) وعزاه للفريابي، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد.

(١) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٥/١٢٦) برقم (١٢٩٩٤)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/٢٥٧) والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٢/٦٠٧)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق علي، عن ابن عباس.

(٢) ينظر السابق.

(٣) ينظر: الطبري (٥/١٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿إذ قال الحواريُّون...﴾ الآية: اعتراضٌ أثناء وَصْفِ حالِ قول اللَّه لعيسَىٰ يوم القيامة، مضمَّن الاعتراضِ إخبارُ نبيِّنا محمَّد ﷺ، وأمته بنازلةِ الحواريِّين في المائدة، إذ هي مثالٌ نافعٌ لكلِّ أُمَّة مع نبيِّها تقتدِي بمحاسِنِهِ، وتزدجرُ عمَّا ينفُر منه مِنْ طلب الآياتِ ونحوه، وقرأ الجمهورُ: «هَلْ يَسْتَطِيعُ ربُّك» ـ بالياءِ ورَفْعِ الباءِ ـ من «رَبُّكَ»، والمعنى: هلْ يفعلُ ربُّك هذا، وهلْ تَقَعُ منه إجابةٌ إليه، ولم يكُنْ منهم هذا شَكًّا في قدرة اللَّه سبحَانَهُ؛ إذ هم أعرفُ باللَّه مِنْ أنْ يشكُّوا في قُدْرته، وقرأ الكسائيُّ[1]: «هلْ تسْتَطِيعُ رَبَّكَ» ـ بالتاء ونصبِ الباءِ مِنْ «رَبَّكَ» ـ، والمعنى: هل تَسْتطيعُ سؤَالَ ربِّك، وأدغم اللام في التاء، أعني الكسائيَّ، وقال قومٌ: قال الحواريُّون هذه المقالةَ فِي صَدْر الأمر قبل عِلْمهم بأنه يُبْرِئُ الأكمه والأبْرَصَ، ويُحْيِي الموتَىٰ، ويظهر من قوله ـ عليه السلام ـ: ﴿اتقوا اللَّه إن كنتم مؤمنين﴾: إنكارٌ لقولهم، واقتراحِهِمُ الآياتِ، والتعرُّضِ لسَخطِ اللَّه بها، وقلَّةِ طُمَأْنينتهم إلَىٰ ما قد ظهر، ولمَّا خاطبهم ـ عليه السلام ـ بهذه المخاطَبَة، صرَّحوا بمقاصدهم الَّتي حملَتْهم علَىٰ طَلَب المائدةِ، فقالوا: ﴿نريدُ أنْ نأكُلَ منها﴾؛ فنَشْرُفَ في العالَم، ﴿وتطمئنَّ قلوبنا﴾، أي: تسكُنَ فِكرُنَا في أمرك بالمعايَنَةِ لأَمْرٍ نازلٍ من السماء بأعيننا، ﴿وَنَعْلَمَ﴾ علْمَ الضرورةِ والمشاهدةِ؛ ﴿أنْ قَدْ صدقْتَنَا﴾؛ فلا تَعْرِضُنا الشُّبَهُ التي تَعْرِضُ في عِلْم الاستدلالِ؛ وهذا يؤيِّد أنَّ مقالتهم كانَتْ في مبدإ أَمْرهم، ثم استمرُّوا على إيمانهم، وصَبَرُوا، وهَلَكَ مَنْ كَفَر، وقولهم: ﴿ونَكُونَ عليها من الشاهدين﴾، أي: من
١٦٢أ الشاهدينَ بهذه النازلةِ، النَّاقلين لها إلى غيرنا الدَّاعين إلى هذا الشَّرْع؛/ بسببها، ورُوِيَ أن الذي نَحَا بهم هذا المنحَىٰ مِنَ الاقتراح هو أنَّ عيسَىٰ قال لهم مرَّةً: «هَلْ لَكُمْ فِي صِيَامِ ثَلاَثِينَ يَوْماً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، ثُمَّ إِنْ سَأَلْتُمُوهُ حَاجَةً، قَضَاهَا»، فَلَمَّا صَامُوهَا، قَالُوا: يا معلِّم الخَيْر، إنَّ حقَّ مَنْ عمل عملاً أنْ يُطْعَمَ، فَهَلْ يستطيعُ ربُّكَ، فأرادوا أنْ تكون المائدةُ عِيدَ ذلك الصَّوْم.

---

(١) والمعنى على هذه القراءة: هل تقدر يا عيسى أن تَسَل ربك، فإنهم كانوا مؤمنين، وكانت عائشة تقول: كان القوم أعلم باللَّه من أن يقولوا: هل يستطيع ربك، إنما قالوا: هل تستطيع ربك.

ينظر: **«السبعة»** (٢٤٩)، و **«الحجة»** (٣/ ٢٧٣)، و **«حجة القراءات»** (٢٤٠ـ ٢٤١)، و **«العنوان»** (٨٨)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٥٠)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢٣٩)، و **«شرح الشعلة»** (٣٥٦)، و **«إتحاف»** (١/ ٥٤٥)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣٤٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿قال عيسى ابْنُ مريم اللهم ربَّنا أنزل علينا مائدةً من السماء. . .﴾ الآية، أي: أجابهم عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ إلى ما سألوا، فيُرْوَىٰ أنه لَبِسَ جُبَّة شَعَرٍ، ورداءَ شَعَرٍ، وقام يصلِّي، ويبْكِي، والعيدُ: المجتمعُ، وقوله: ﴿لأولنا وآخرنا﴾، رُوِيَ عن ابن[1] عَبَّاس؛ أن المعنَىٰ: يكون مجتمعاً لجميعنا أوّلِنا وآخرنا، قال: فأكل من المائدة حِينَ وُضِعَتْ أولُ النَّاس؛ كما أكل آخرِهم، ﴿وآية منك﴾، أيْ: وعلامةً علَىٰ صِدْقي، فأجاب اللَّه تعالَىٰ دعوةَ عيسَىٰ ـ عليه السلام ـ، وقال: ﴿إِنِّي منزِّلها عليكم﴾، ثم شَرَطَ عليهم سبحانه شرْطَهُ المتعارَفَ في الأمم؛ أنه مَنْ كَفَر بعد آية الاقْتراحِ، عُذِّب أشدَّ عذابٍ، والجمهور أنَّ المائدة نزلَتْ كما أخبر اللَّه سبحانه، واختلفوا في كيفيَّة ذلك، فقال أبو عبد الرحمن السُّلَمي: نزلَتِ المائدةُ خُبْزاً وسَمَكاً، وقال عطية: المائدةُ سمكَةٌ فيها طَعْمُ كُلِّ طعامٍ، وقال ابنُ عبَّاس: نزل خُوَانٌ عليه خُبْز وسَمَكٌ يأكلون منه أينما نَزَلُوا، إذا شاءوا[2]، وقالَ عمَّار بن ياسر: سألوا عيسَىٰ مائدةً يكون عليها طعامٌ لا ينفَدُ، فقيل لهم: إنها مقيمةٌ لكم ما لم تُخَبِّئُوا، أو تخونُوا، فإن فعلتم، عُذِّبتم، قال: فما مضَىٰ يومٌ؛ حتى خَبَّئُوا، وخانوا، يعني: بني إسرائيل، فمُسِخُوا قردةً وخنازيرَ[3]، وقال ميسرة: كانَتِ المائدة، إذا وُضِعت لبني إسرائيل، اختلفَتْ عليهم الأيدِي بكلِّ طعامٍ إلا اللحم[4]، وأكثَرَ الناسُ في قصص المائدةِ ممَّا رأيْتُ اختصارَهُ؛ لعدم سَنَده.

﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٦١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٣٣) برقم (١٣٠١٠) وابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٦١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦١٣)، وعزاه لابن جرير، وابن الأنباري في كتاب «الأضداد» من طريق عكرمة، عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٣٤) برقم (١٣٠١٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٦١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦١٢)، وعزاه للترمذي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في كتاب «الأضداد»، وأبي الشيخ، وابن مردويه عن عمار.

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٣٥) برقم (١٣٠٢٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٦١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

مَا فِى نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿وإذ قال اللَّه يا عيسى ابن مريم ءَأَنْتَ قلْتَ للناس ٱتخذوني وأُمِّيَ إِلَهَيْنِ من دون اللَّه. . .﴾ الآية: اختلف المفسِّرون في وَقْت وقوع هذا القَوْل، فقال السدي وغيره: لما رفَع اللَّه عيسَىٰ إلى السماء، قالَتِ النَّصَارَىٰ ما قالَتْ، وزعموا أن عيسَىٰ أمرهم بذلك، فسأله تعالَىٰ عَنْ قولهم، فقال: ﴿سبحانك. . .﴾[1] الآية، ويجيء على هذا قولُهُ: ﴿وإِنْ تغفر لهم﴾، أي: في التوبة مِنَ الكُفْر؛ لأن هذا قاله، وهم أحياء في الدنيا، وقال ابن عباس، وجمهورُ النَّاس: هذا القولُ مِنَ اللَّه إنما هو يَوْمَ القيامة يقوله اللَّه له علَىٰ رءوس الخلائقِ، فَيَرَى الكفَّار تبرِّيَهُ منهم، ويعلَمُون أنَّ ما كانوا فيه باطلٌ، فـ ﴿قَالَ﴾[2]؛ عَلَىٰ هذا التأويلِ بمعنى: «يَقُولُ»؛ ونُزِّل الماضِي موضِعَ المستقبلِ؛ لدلالته علَىٰ كون الأمر وثبوته، وقولُه آخِراً: ﴿وإن تغفر لهم﴾: معناه: إن عذَّبْتَ العالَمَ كلَّه، فبحقِّك، فهم عبادُكَ تصنعُ بحَقِّ المُلْكِ ما شِئْت؛ لا ٱعتراض علَيْك، وإن غفَرْتَ وسبَقَ ذلك في عِلْمك؛ فلأنك أهْلٌ لذلك؛ لا معقِّب لحكمك، ولا مُنَازَعَ لك، فيقولُ عيسَىٰ هذا علَىٰ جهة التسليم والتعزِّي عنهم، مع علمه بأنهم كَفَرةٌ قد حُتِمَ عليهم العذابُ، وهذا القولُ عنْدِي أَرجَحُ؛ ويتقوَّى بما يأتي بعدُ، وهو قوله سبحانه: ﴿هَـٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّـٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة: ١١٩].

وقوله: ﴿سبحانك﴾، أي: تنزيهاً لك عَنْ أن يقال هذا، ويُنْطَقَ به؛ ﴿ما يكُونُ لِي أن
١٦٢ ب أقول ما ليس لي بحقٍّ﴾، أي: ما يكون/ لبَشَرٍ مُحْدَثٍ أنْ يَدَّعِيَ الألوهية، ثم قال: ﴿إِن كنْتُ قُلْتُهُ فقَدْ عَلِمْتَهُ﴾؛ لأنك أحطت بكلِّ شيء علماً، وأحصيْتَ كلَّ شيء عدداً، فوفَّق اللَّه عيسَىٰ لهذه الحُجَّة البالغةِ، وقولُه: ﴿تعلم ما في نَفْسِي﴾، خصَّ النفْسَ بالذكْرِ؛ لأنها مَظِنَّةُ الكَتْم والٱنْطواءِ على المعلومات.

والمعنى: أن اللَّه ـ سبحانه ـ يعلم ما في نَفْسِ عيسى، ويعلم كل أَمْرِهِ مما عسى ألا يكون في نفسه.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٣٧) برقم (١٣٠٣١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٦٢)، والسيوطي (٢/ ٦١٥)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٦٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله: ﴿ولا أعلم ما في نَفْسِكَ﴾: معناه: ولا أعلم ما عندك من المعلومات، وما أَحَطْتَ به، وذكْر «النفْس» هنا مقابلةٌ لَفْظِيَّةٌ، في اللسان العربي؛ يقتضيها الإيجَازُ؛ وهذا ينظر من طَرْفٍ خَفِيٍّ إلى قوله تعالى: ﴿ومَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]؛ و ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥] فتسمية العُقُوبَةِ باسم الذَّنْبِ إنما قاد إليها طَلَبُ المُقَابَلَةِ اللفظية، إذ هي من فَصِيحِ الكلام، وبَارِعِ العبارة.

ثم أقر عيسى ـ عليه السلام ـ للَّه تعالى؛ بأنه ـ سبحانه ـ عَلاَّمُ الغيوب، أي: ولا عِلْمَ لي أنا بغيب.

وقوله: ﴿فَلما تَوَفَّيْتَنِي﴾: أي: قبضتني بالرَّفْعِ، والتصييرِ في السَّمَاءِ، و ﴿الرقيب﴾: الحافظ المراعي.

وقوله: ﴿فإنك أَنْتَ العَزِيزُ﴾: أي: في قدرتك، ﴿الحَكِيمُ﴾ في أفعالك.

والمعنى: إن يكن لك في النَّاسِ مُعَذَّبُونَ، فهم عبادك، وإن يكن مغفور لهم، فَعِزَّتُكَ وحكمتك تَقْتَضِي هذا كله.

﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾﴾

﴿قال اللَّهُ هَذَا يَوْمُ ينفعُ الصَّادِقِينَ صَدْقُهُم﴾؛ فدخل تحت هذه العِبَارَةِ كل مؤمن باللَّه ـ سبحانه ـ، وكُلُّ ما كان أَتْقَىٰ، فهو أَدْخَلُ في العبارة، وجاءت هذه العبارة مُشِيرَةً إلى عيسى ـ عليه السلام ـ في حاله، وصدْقه؛ فيحصل له بذلك في المَوْقِفِ شَرَفٌ عظيم، وإن كان اللفظ يعمه وسواه.

ثم ذكر ـ تعالى ـ ما أعدَّهُ لهم برحمته، وطوله، جعلنا اللَّه منهم بمَنِّهِ، وسَعَةِ جُودِهِ، لا رَبّ غيره، ولا مرجو في الدَّارَيْنِ سواه، وباقي الآية بَيِّنٌ. جعل اللَّه ما كتبناه من هذه الأحرف نوراً يَسْعَىٰ بين أيدينا بمَنِّهِ. والحمد للَّه كما هو أَهْلُهُ، وصلى اللَّه على سيدنا محمد وعلى آله وَسَلَّمَ.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ الأَنْعَامِ

قال ابنَ عَبَّاسٍ: نزلت سورة الأنعام، وحولها سبعون أَلْفَ مَلَكٍ، لهم زَجَلٌ يَجْأَرُونَ بالتسبيح(١).

قلت: وعن جَابِرِ بن عبد اللَّه، قال: لما نزلت سُورَةُ الأنعام، سَبَّحَ رسول اللَّه ﷺ وقال: «لقد شَيَّعَ هَذِهِ السُّورَةَ مِنَ المَلاَئِكَةِ مَا سَدَّ الأُفُقَ». رواه الحاكم في **«المُسْتَدْرَكِ على الصحيحين»**. وقال: صحيح على شَرْطِ مُسْلِمٍ(٢). انتهى من **«السلاح»**.

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴿٢﴾﴾

قوله تعالَىٰ: ﴿الحَمْدُ للَّه الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ وجَعَلَ الظُّلُمَاتِ والنُّور﴾.

قال علي بن عبد الرحمن اليفرني في شرحه لـ **«البرهانية»**: قال الإمام الفَخْرُ(٣): لفظ الحمد مُعَرَّفاً لا يُقَالُ إلا في حَقِّ اللَّه عز وجل؛ لأنه يدلُّ على التعظيم، ولا يجوز أن يقال: الحمد لِزَيْدٍ. قاله سيبويه.

وذكر ابن العَرَبِيِّ في **«القانون»** عن أنس؛ أن النبي ﷺ قال: «ما مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلى اللَّهِ مِنَ الحَمْدَ، وأَبْلَغُ الحَمْدِ الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»(٤).

---

(١) ذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/ ٢٦٥)، والسيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٣)، وعزاه لأبي عبيد، وابن الضريس، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الحاكم (٢/ ٣١٤ ـ ٣١٥)، وعنه البيهقي في **«شعب الإيمان»** (٢/ ٤٧٠) رقم (٢٤٣١) من طريق جعفر بن عون، ثنا إسماعيل بن عبد الرحمن، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، فإن إسماعيل هذا هو السدي وتعقبه الذهبي فقال: ولم يدرك جعفر السدي، وأظن هذا موضوعاً.
والحديث ذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٣)، وزاد نسبته إلى الإسماعيلي في **«معجمه»**.

(٣) ينظر: **«مفاتيح الغيب»** (١٢/ ١١٨، ١١٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٧/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨) برقم (٤٢٥٦) عن أنس بن مالك به. =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال ابن العربي: وفي بعض الآثار: «ما من نِعْمَةٍ عَظُمَتْ إلا والحمد للَّه أعْظَمُ منها»(١). انتهى.

قال * ع(٢) *: و ﴿جعل﴾ هاهنا بمعنى: «خلق»، ولا يجوز غَيْرُ ذلك.

قال قتادة، والسُّدِّيُّ؛ وجمهور من المفسرين: الظلمات الليل، والنور النهار.

وقالت فرقة: الظُّلمات الكُفْرُ، والنور الإيمان.

قال/ * ع(٣) *: وهذا على جهة التَّشْبِيهِ صحيح، وعلى ما يفهمه عُبَّادُ الأوثان غير ١٦٣ أ
جيد؛ لأنه إخراج لَفْظ بين في اللغة عن ظاهره الحقيقي إلى بَاطِنٍ لغير ضَرُورَةٍ، وهذا هو طريق اللُّغْزِ الذي بَرِيءَ القُرْآنُ منه، والنور أيضاً هنا لِلْجِنْسِ.

وقوله تعالى: ﴿ثم﴾ دالة على قُبْحِ فعل الذين كَفَرُوا؛ لأن المعنى: أن خلقه السَّمَوَاتِ والأَرْض، وغيرها الموجبة لحمده، وتوحيده قد تقرر، وآياته قد سَطَعَتْ، وإنعامه بِذَلِكَ على العباد قد تَبَيَّنَ، فكان الواجب عليهم إِخْلاَصَ التوحيد له، ثم هم بعد هذا كله بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ؛ أي: يُسَوّون، ويمثلون، وعدل الشيء قرينه ومَثِيلُهُ.

و ﴿الذين كَفَرُوا﴾ في هذا المَوْضِعِ كل من عَبَدَ شَيْئاً سوى اللَّه إلا أن السَّابِقَ من حال النبي ﷺ أن الإِشَارَةَ إلى عَبَدَةِ الأوثان من العرب؛ لمجاورتهم له، ولفظ الآية أيضاً يشير إلى المَانَوِيَّةِ العابدين للنور، القائلين: إن الخَيْرَ من فِعْلِ النور، والشر من فِعْلِ الظلام.

وقوله تعالى: ﴿هو الذي خَلَقَكُمْ من طِينٍ﴾ فالمعنى: خَلَقَ آدم من طِينٍ.

وقوله سبحانه: ﴿ثم قضى أجَلاً وأَجَلٌ مسمى عنده﴾ اختلف في هذين الأَجَلَيْنِ، فقال الحسن بن أبي الحَسَنِ وغيره: ﴿أجلاً﴾ أَجَلُ الإِنسان من لَدُنْ وِلاَدَتِهِ إلى موته،

= وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
وذكره الحافظ في «المطالب العالية» (٣/ ٣٥) رقم (٢٨١٢) وعزاه إلى أبي بكر، وأحمد بن منيع، والحارث، وأبي يعلى.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٤٣) برقم (١٣٠٤٣) عن السدي، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٦٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٦)، وعزاه لابن جرير.

(٢) ينظر: «المحرر» (٢/ ٢٦٥).

(٣) ينظر: «المحرر» (٢/ ٢٦٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والأجل المسمى عنده من وَقْت موته إلى حَشْره، ووصفه بـ ﴿مسمى عنده﴾؛ لأنه استأثر - سبحانه - بعِلْمِ وَقْتِ القيامة. وقال ابن عباس: ﴿أجلاً﴾ الدنيا، ﴿وأجل مسمى﴾ الآخرة[1].

وقيل غير هذا.

و ﴿تمْتَرُونَ﴾ معناه: تشكون.

﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾ وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وهو اللَّه في السَّمَوَاتِ وفي الأَرْضِ يَعْلَم سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ قاعدة الكلام في هذه الآية: أن حُلُولَ اللَّه في الأَمَاكِنِ مُسْتَحِيلٌ - تعالى - أن يَحْوِيَهُ مكان، كما تَقَدَّسَ أن يَحُدَّهُ زمان، بل كان قبل أن خَلَقَ المكان والزمان، وهو الآن على ما عليه كان.

وإذا تَقَرَّرَ هذا، فقالت فرقة من العلماء: تَأْوِيلُ ذلك على تقدير صِفَةٍ محذوفة من اللفظ ثَابِتَةٍ في المعنى، كأنه قال: وهو اللَّه المَعْبُودُ في السموات، وفي الأرض. وعبر بعضهم بأن قدر: وهو اللَّه المدبر للأمر في السموات والأرض.

وقال الزَّجَّاجُ: ﴿في﴾ متعلقة بما تَضَمَّنَهُ اسْمُ اللَّه من المعاني، كما يقال: أمير المؤمنين الخليفة في المَشْرِقِ والمغرب.

قال * ع[2] *: وهذا عِنْدِي أَفْضَلُ الأقوال، وأكثرها إحرازاً لِفَصَاحَةِ اللفظ، وجزالة المعنَى.

وإيضاحه: أنه أراد أن يَدُلَّ على خلقه، وآثار قدرته، وإحاطته، واستيلائه، ونحو هذه الصفات، فجمع هذه كلها في قَوْلِهِ: ﴿وهو اللَّه﴾ أي: الذي له هذه كلها في السموات، وفي الأرض، كأنه قال: وهو اللَّه الخَالِقُ، الرازق، المحيي، المحيط في السموات وفي

---

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٦٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٧)، وعزاه للفريابي، وابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والحاكم، وصححه عن ابن عباس.

(٢) ينظر: «المحرر» (٢/ ٢٧١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الأرض، كما تقول: زيد السلطان في المَشْرِقِ والمغرب و «الشام» و «العراق»، فلو قصدت ذَاتَ زَيْد لَقُلْتَ مُحَالاً، وإذا كان مَقْصِدُ قولك الآمِرَ، النَّاهِيَ، الناقض، المُبْرِمَ، الذي يعزل ويُوَلِّي في المشرق والمغرب، فأقمت السلطان مقام هذه، كان فصيحاً صحيحاً، فكذلك في الآية أقام لَفْظَةَ ﴿اللَّه﴾ مقام تلك الصِّفَاتِ المذكورة.

وقالت فرقة: ﴿وهو اللَّه﴾ ابتداء وخَبَرٌ، تم الكَلاَمُ عنده، ثم استأنف، وتعلق قوله: ﴿في السموات﴾ بمفعول ﴿يعلم﴾، كأنه قال: وهو اللَّه يَعْلَم سِرَّكُمْ وجهركم في السموات، وفي الأرض.

وقوله تعالى: ﴿يعلم سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ ويعلم ما تَكْسَبُون﴾ خبر في ضمنه تَحْذِيرٌ وزَجْرٌ، و ﴿تكسبون﴾ لفظ/ عام لجميع الاعْتِقَادَاتِ، والأقوال، والأفعال. ١٦٣ ب

وقوله سبحانه: ﴿وما تأتيهم مِنْ آيَةٍ من آيَاتِ رَبِّهِمْ إلا كانوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ تضمنت هذه الآية مَذَمَّةَ هؤلاء الذين يَعْدِلُونَ باللَّه سواه، بأنهم يُعْرِضُونَ عن كل آية، وكذبوا بالحق، وهو محمد ـ عليه السلام ـ وما جاء به.

قال * ص *: ﴿مِنْ آيَةٍ من آيات ربهم﴾ «من» الأولى زَائِدَةٌ للاستغراق، وما بعدها فاعل بقوله: ﴿تأتيهم﴾.

و «من» الثانية للتبعيض انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يأتيهم أَنْبَاءُ مَا كانوا به يَسْتَهْزِئون﴾ هذا وَعِيدٌ لهم شديد، وهذه العُقُوبَاتُ التي تُوُعِّدُوا بها تعمُّ عُقُوبَاتِ الدنيا كَبَدْرٍ وغيرها، وعقوبات الآخرة.

وقوله سبحانه: ﴿ألم يَرَوْا كم أَهْلَكْنَا من قَبْلِهِمْ من قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ في الأَرْضِ ما لم نُمَكِّنْ لكم﴾ هذا حَضٌّ على العِبْرَةِ، والرؤية هنا رُؤْيَةُ القلب، والقَرْنُ: الأمة المقترنة في مُدَّةٍ من الزمن.

واختلف في مدة القَرْنِ[1] كم هي؟

فالأكثر على أنها مائة سَنَةٍ.

وقيل غير هذا.

---

(١) ينظر هذا الاختلاف في «لسان العرب» (٣٦٠٩) (قرن).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقيل: القَرْنُ الزمن نَفْسُهُ، وهو على حَذْفِ مضاف، تقديره: من أَهْلِ قرن. قال عياض في **«الإكمال»**: واختلف في لَفْظِ القَرْنِ، وذكر الحربي[1] فيه الاخْتِلاَفَ من عَشْرِ سنين إلى مائة وعشرين، ثم قال يعني الحربي: وليس منه شيء وَاضِحٌ، وأرى القرن كُلّ أمة هَلَكَتْ، فلم يَبْقَ منها أحد. انتهى.

والضمير في ﴿مكناهم﴾ عائد على القَرْنِ، والمخاطبة في ﴿لكم﴾ هي للمؤمنين، ولجميع المُعَاصِرِينَ لهم من سائر الناس، و ﴿السماء﴾ هنا المَطَرُ، و ﴿مِدْراراً﴾ بناء تكثير، ومعناه: يدرُّ عليهم بِحَسَبِ المنفعة.

وقوله سبحانه: ﴿وأَنْشَأْنَا من بَعْدِهِمْ قَرْناً آخرين﴾.

﴿أنشأنا﴾: اخترعنا، وخلقنا، ويظهر من الآية أن القَرْنَ إنما هو وَفَاةُ الأَشْيَاخِ، ثم وِلاَدَةُ الأطفال.

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾ وَقَالُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿ولو نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَاباً في قِرْطَاسٍ﴾ الآية.

لمّا أَخْبَرَ عنهم ـ سبحانه ـ بأنهم كذبوا بكل ما جَاءَهُمْ من آية أَتْبَعَ ذلك بإِخْبَارٍ فيه مُبَالغة، والمعنى: ولو نزلنا بِمَرْأًى منهم عليك كتاباً أي: كلاماً مَكْتُوباً في قِرْطَاسٍ، أي: في صحيفة.

﴿فَلَمَسُوهُ بأَيدِيهِمْ﴾ يريد: أنهم بالغوا في مَيْزِهِ وتقليبه؛ ليرتفع كل ارْتِيَابٍ لعاندوا فيه، وتابعوا كُفْرَهُمْ وقالوا: هذا سحر مبين.

وقوله سبحانه: ﴿وقالوا لَوْلاَ أُنْزِلَ عليه مَلَكٌ﴾ أي: يصدّق محمداً في نُبُوءَتِهِ، ثم رَدَّ

---

(١) إبراهيم بن إسحاق بن بشير بن عبد اللَّه البغدادي الحربي، أبو إسحاق، من أعلام المحدثين. أصله من مرو، واشتهر وتوفي ببغداد، ونسبته إلى محلة فيها. كان حافظاً للحديث عارفاً بالفقه بصيراً بالأحكام، قيماً بالأدب، زاهداً، أرسل إليه المعتضد ألف دينار فردها. تفقه على الإمام أحمد، وصنف كتباً كثيرة منها **«غريب الحديث»** و **«سجود القرآن»** و **«الهدايا والسنة فيها»** و **«الحمام وآدابه»** و **«دلائل النبوة»** وكان عنده اثنا عشر ألف جزء، في اللغة وغريب الحديث، كتبها بخطه.

ينظر: **«الأعلام»** (١/ ٣٢)، **«تذكرة الحفاظ»** (٢/ ١٤٧)، و **«إرشاد الأريب»** (١/ ٣٧)، و **«صفوة الصفوة»** (٢/ ٢٢٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

اللَّه عليهم بقوله: ﴿ولو أَنْزَلْنَا مَلَكاً لَقُضِيَ الأَمْرُ﴾ قال ابن عَبَّاسٍ وغيره: في الكلام حَذْفٌ[1]، تقديره: ولو أنزلنا مَلَكاً، فكذبوه لَقُضِيَ الأمر بعَذَابِهِمْ، ولم يُنْظَرُوا حسبما سَلَفَ في كل أمة اقْتَرَحَتْ بآية، وكذبت بعد أن أُظْهِرَتْ إليها.

وقالت فرقة: ﴿لقضي الأمر﴾ أي: لَمَاتُوا من هَوْلِ رؤية المَلَكِ في صورته، ويؤيد هذا التَّأْوِيلَ ما بعده من قوله: ﴿ولو جعلناه مَلَكاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلاً﴾ فإن أَهْلَ التأويل مُجْمِعُونَ أن ذلك؛ لأنهم لم يكونوا يُطِيقُونَ رؤية المَلَكِ في صورته، فإذ قد تَقَعَّدَ أنهم لا يطيقون رُؤْيَةَ المَلَكِ في صورته، فالأَوْلَىٰ في قوله: ﴿لَقُضِيَ الأمر﴾ أي: لماتوا؛ لِهَوْلِ رؤيته، ﴿ثم لا ينظرون﴾، أي: لا يُؤَخَّرُونَ.

ومما يؤيد هذا المعنى الحَدِيثُ الوَارِدُ عن الرجلين اللذين صَعَدَا على الجَبَلِ يوم بَدْرٍ ليريا ما يَكُونُ في حَرْبِ النبي ﷺ للمشركين، فَسَمِعَا حِسَّ الملائكة، وقَائِلاً يقول في السحاب: أَقْدِمْ حَيْزُومُ، فانكشف قِنَاعُ قَلْبِ أحدهما، فمات لِهَوْلِ ذلك، فكيف برؤية مَلَكٍ في خِلْقَتِهِ.

﴿ولَلَبَسْنَا﴾ أي: لفعلنا لهم/ في ذَلِكَ فِعلاً مُلْبِساً يطرق لهم إلى أن يَلْبَسوا به، وذلك ١٦٤أ
لا يحسن.

قلت: وفي البخاري[2]: ﴿ولَلَبَسْنَا عليهم ما يَلْبِسُونَ﴾: لشبهنا.

﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾ قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُل لِّلَّهِ ۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولقد ٱسْتُهْزِىءَ برُسُلٍ من قَبْلِكَ﴾ الآية تَسْلِيَةٌ للنبي ﷺ بالأُسْوَةِ في الرسل، وتقوية لنفسه على مُحَاجَّةِ المشركين، وإخبار يَتَضَمَّنُ وعيد مُكَذِّبِيهِ، والمستهزئين به.

و ﴿حاق﴾ معناه: نزل، وأحاط، وهي مَخْصُوصَةٌ في الشر؛ يقال: حَاقَ يَحِيقُ حَيْقاً.

وقوله سبحانه: ﴿قُلْ سِيرُوا في الأَرْضِ﴾ حَضٌّ على الاعتبار بآثارَ مَنْ مضى ممن

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٧٠).

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٨/ ١٣٦) كتاب «التفسير»، باب سورة الأنعام.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فَعَلَ مِثْلَ فعلهم.

وقوله سبحانه: ﴿قُلْ لمن ما فِي السَّمَوَاتِ والأَرْضِ قُلْ للَّه﴾.

قال بعض أَهْلِ التَّأْوِيلِ: تَقْدِيرُ الكلام: قُلْ لِمَنْ مَا فِي السموات والأرض، فإذا تحيروا فلم يُجِيبُوا قل للَّه.

والصحيح من التَّأويل أن اللَّه ـ عزَّ وَجَلَّ ـ أمر نبيه ـ عليه السلام ـ أن يَقْطَعَهُمْ بهذه الحُجَّةِ، والبرهان القطعي الذي لا مُدَافَعَةَ فيه عندهم، ولا عند أَحَدٍ ليعتقدَ هذا المعتقد الذي بينه وبينهم، ثم يَتَرَكَّب احْتِجَاجُهُ عليه، فكأن النبي ﷺ قال لهم: يأيها الكافرون العَادِلُونَ بربهم لمن ما في السموات والأَرْضِ، ثم سَبَقَهُمْ فقال: للَّه أي لا مُدَافَعَةَ في هذا عندكم، ولا عند أحد.

ثم ابتدأ يخبر عن اللَّه تعالى: ﴿كتب على نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ معناه: قضاها وأَنْفَذَهَا. وفي هذا المعنى أحاديث صَحِيحَةٌ؛ ففي «**صَحِيحِ مُسْلِمٍ**»؛ عن النبي ﷺ «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فأمسك عنده تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً، فمن ذَلِكَ الجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الخَلاَئِقُ حتى تَرْفَعُ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا؛ خَشْيَةَ أن تُصِيبَهُ»(١).

ولمسلم في طَرِيقٍ آخرُ: «كُلُّ رَحْمَةٍ مِنْهَا طِبَاقُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ، فإذا كان يَوْمُ القِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بهذه الرَّحْمة»(٢).

وخرج مسلم، والبخاري، وغيرهما عنه ﷺ قال: «لما خَلَقَ اللَّه الخَلْقَ كَتَبَ في كِتَابٍ، فهو عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إِن رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»(٣).

وفي طريق: «سَبَقَتْ غَضَبِي» إلى غير ذلك من الأحاديث. انتهى.

قال * ع(٤) *: فما أَشْقَىٰ مَنْ لم تَسَعْهُ هذه الرَّحَمَاتُ. تَغَمَّدَنَا اللَّهِ بِفَضْلِ منه.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢١٠٨) كتاب «التوبة»، باب في سعة رحمة اللَّه تعالى، وأنها سبقت غضبه، حديث (١٧/ ٢٧٥٢) والبخاري (١٠/ ٤٤٦) كتاب «الأدب»، باب جعل اللَّه الرحمة في مائة جزء، حديث (٦٠٠٠) وفي «**الأدب المفرد**» (١٠٠)، والدارمي (٢/ ٣٢١)، والمروزي في «**زوائد الزهد**» لابن المبارك (١٠٣٩)، وابن حبان (٦١٤٨) كلهم من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به.

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ٢١٠٩) كتاب «التوبة» باب في سعة رحمة اللَّه ـ تعالى ـ وأنها سبقت غضبه، حديث (٢١/ ٢٧٥٣) من حديث سلمان.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) ينظر: «**المحرر**» (٢/ ٢٧١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ويتضمن هذا الإخبار عن اللَّه ـ سبحانه ـ بأنه كتب الرَّحْمَةَ لتأنيس الكفار، ونفي يَأْسهم من رَحْمَةِ اللَّه إذا أَنَابُوا.

واللام في قوله: ﴿ليجمعنكم﴾ لام قَسَم، والكلام مستأنف، وهذا أظهر الأَقْوَالِ[1] وأصحها.

وقوله سبحانه: ﴿الذين خَسِرُوا أنفسهم فهم لاَ يُؤْمِنُون﴾.

﴿الذين﴾ رفع بالابتداء، وخبره: ﴿فهم لا يؤمنون﴾.

﴿۞ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ۗ قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿وله ما سَكَنَ في اللَّيْلِ والنهار﴾ الآية.

﴿وله﴾ عطف على قوله: ﴿للَّه﴾، و ﴿سكن﴾ هي من السُّكْنَى، ونحوه؛ أي: ما ثَبَتَ وتَقَرَّرَ. قاله السدي[2]، وغيره.

وقالت فرقَةٌ: هو من السُّكُونِ، وهو ضعيف.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّه أَتَّخِذُ وليًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ﴾ الآية.

قال الطبري[3] وغيره: أُمِرَ ـ عليه السلام ـ أن يَقُولَ هذه المَقَالَةَ لِلْكَفَرَةِ الذين دعوه إلى عبادة أوثانهم، فَتَجِيءُ الآية على هذا جَوَاباً لكلامهم.

قال * ع[4] *: وهذا يَحْتَاجُ إلى سَنَدٍ، والفصيح أنه لما قَرَّرَ معهم أن اللَّه ـ تعالى ـ له ما في السَّمَوَاتِ والأرض، وله ما سَكَنَ في اللَّيْلِ والنهار، أُمِرَ أن يقول لهم على جِهَةِ التَّوْبِيخِ والتوقيف: أَغَيْرَ اللَّه الذي هذه أَفْعالُهُ أتخذ وليًّا، بمعنى: أن هذا خَطَأٌ بَيِّنٌ/ ممن ١٦٤ يفعله.

والولي لفظ عام لمَعْبُودٍ وغير ذلك.

---

(١) ينظر: «الدر المصون» (٣/ ١٧).

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢/ ٢٧٢).

(٣) ينظر الطبري (٥/ ١٥٨).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ثم أخذ في صفات اللَّه ـ تعالى ـ فقال: ﴿فاطر﴾ بخَفْضِ الراء نَعْتٌ للَّه عز وجل.

قال * ص *: ﴿فَاطِرِ﴾ الجمهور[1] بالجَرِّ، وَوَجَّهَهُ ابن عَطِيَّةَ[2]، وغيره على أنه نَعْتٌ ﴿للَّه﴾.

وأبو البقاء على أنه بَدَلٌ، وكأنه رَأَىٰ الفَصْلَ بين البَدَلِ والمبدل أَسْهَلَ؛ لأن البَدَلَ في المشهور على نِيَّةِ تَكْرَارِ العامل. انتهى.

و «فطر» معناه: ابتدع، وخلق، وأنشأ، وفطر أيضاً في اللُّغَةِ: شَقَّ، ومنه ﴿هَلْ تَرَى من فُطُورٍ﴾ [الملك: ٣] أي: من شُقُوقٍ.

و ﴿يُطْعِمْ وَلاَ يُطْعَمُ﴾ المقصود به: يَرْزُقُ ولا يُرْزَقُ.

وقوله: ﴿قل إني أُمِرْتُ...﴾ إلى ﴿عظيم﴾.

قال المفسرون: المعنى أول من أَسْلَمَ من هذه الأمة، وبهذه الشَّرِيعَةِ، ولفظة ﴿عَصَيْتُ﴾ عامة في أنواع المَعَاصِي، ولكنها هاهنا إنما تُشِيرُ إلى الشِّرْكِ المَنْهِيِّ عنه. واليوم العَظِيمُ هو يَوْمُ القيامة.

وقرأ نَافِعٌ[3] وغيره «من يُصْرَف عنه» مسنداً إلى المفعول، وهو الضمير العائد على العَذَابِ.

وقرأ حمزة وغيره «مَنْ يَصْرِف» بإسناد الفَعْلِ إلى الضمير العائد إلى «ربي»، ويعمل في ضَمِيرِ العَذَابِ المذكور، ولكنه محذوف.

وقوله: ﴿وذلك﴾ إشارة إلى صَرْفِ العذاب، وحُصُولِ الرحمة، و ﴿الفَوْزُ﴾ النَّجَاةُ.

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ

(١) ينظر: «البحر المحيط» (٤/ ٩٠) و «الدر المصون» (٣/ ٢٠).
(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧٣).
(٣) ينظر: «الدر المصون» (٣/ ٢٢)، و «حجة القراءات» (٢٤٣)، و «الكشاف» (٢/ ١٠)، و «النشر» (٢/ ٢٥٧)، و «البحر المحيط» (٤/ ٩١)، و «السبعة» (٢٥٤)، و «التبيان» (١/ ٤٨٤) (٤٨٥)، و «الزجاج» (٢/ ٢٥٦)، و «المشكل» (٢/ ٢٤٧)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٤٦)، و «الحجة» (٣/ ٢٨٥)، و «العنوان» (٩٠)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٤٢)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٥٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ ﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿وإن يَمْسَسْكَ اللَّه بضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ له إلا هو﴾.

يَمْسَسْكَ: معناه يُصِبْكَ، ويَنَلْكَ، والضُّرُّ بضم الضاد: سوء الحَالِ في الجِسْمِ وغيره، وبفتحها ضِدُّ النَّفْعِ، ومعنى الآية: الإِخْبَارُ أن الأَشْيَاءَ كلها بِيَدِ اللَّه؛ إن ضَرَّ فلا كَاشِفَ لضره غَيْرُه، وإن أَصَابَ بِخَيْرٍ، فكذلك أيضاً.

وعن ابن عَبَّاسٍ قال: كنت خَلْفَ النبي ﷺ يوماً فقال: «يا غُلاَمُ إِنِّي أُعَلِّمَكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهِ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّه، وإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، واعْلَم أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لم يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّه لَكَ، وإن اجْتَمَعُوا عَلَى أن يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لم يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قد كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رفعت الأَقْلاَمُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ». رويناه في الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح[1].

وفي رواية غير الترمذي زيادة: «احْفَظِ اللَّه تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلى اللَّهِ في الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، واعْلَمْ أن ما أَخْطَأَكَ لم يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ...» وفي آخره: «واعلم أن النَّصْرَ مع الصَّبْرِ، وأنّ الفَرَجَ مع الكَرْبِ، وأن مع العُسْرِ يُسْراً»[2].

قال النووي: هذا حديث عَظِيمُ الموقع. انتهى من «**الحِلْيَة**».

وقرأت فرقة: «وَأَوْحَى إِلَيَّ هذا القُرآن» على بناء الفعل للفاعل، ونصب «القرآن»، وفي «أوحى» ضمير يَعُودُ على اللَّه تعالى.

وقوله: ﴿لأُنْذِرَكُمْ به ومَنْ بَلَغَ﴾ معناه على قول الجمهور: بلاغ القرآن، أي: لأُنْذِرَكُمْ وأُنْذِرَ مَنْ بَلَغَهُ، ففي «بلغ» ضمير محذوف؛ لأنه في صلة «من» فحُذِفَ لِطُولِ الكلام.

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٧) كتاب «صفة القيامة»، باب (٥٩)، حديث (٢٥١٦) وأحمد (١/ ٣٠٧).
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه عبد بن حميد في «**المنتخب**» (ص ٢١٤) رقم (٦٣٦) من طريق المثنى بن الصباح، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس به.
والمثنى بن الصباح ضعيف.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقالت فرقة: ومن بلغ الحُلُمَ.

وروي في معنى التأويل الأَوَّلِ أَحَادِيثُ. وظاهر الآية أنها في عَبَدَةِ الأصنام.

وذكر الطبري[1] أنه قد وَرَدَ من وَجْهٍ لم تثبت صحته أنها في قَوْمٍ من اليهود، قالوا: يا محمد ما تَعْلَمُ مع اللَّه إلهاً غيره، فقال لهم: «لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وبِذَلِكَ أُمِرْتُ» فنزلت الآية. واللَّه أعلم.

وأمر اللَّه ـ سبحانه ـ نَبِيَّهُ ـ عليه السلام ـ أن يعلن بالتَّبَرِّي من شَهَادَةِ الكفرة، والإِعلان بالتوحيد للَّه ـ عز وجل ـ والتبرِّي من إشراكهم.

قال الغزالي في **«الإحياء»**. وينبغي للتَّالِي أن يقدر أنه المقصود بكل خِطَابٍ في القرآن، فإن سمع أمراً أو نَهْياً قَدَّرَ المَنْهِيَّ، والمأمور، وكذا إن سَمِعَ وَعْداً أو وعيداً، وكذا ما يَقِفُ عليه من القَصَصِ/ ، فالمقصود به الاعْتِبَارُ. قال تعالى: ﴿وَكُلاًّ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠]. ١١٦ أ

وقال تعالى: ﴿هذا بَيَان لِلنَّاسِ وَهُدى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨].

وقال: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا القُرْآنُ لأُنْذِرَكُم به وَمَنْ بَلَغَ﴾.

قال محمد بن كَعْبٍ القُرظي: من بلغه القرآن فكأنما كَلَّمَهُ اللَّه عز وجل[2] انتهى.

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ۘ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كما يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾.

قال قتادة، وغيره: يعرفون محمداً ـ عليه السلام ـ[3].

وقوله: ﴿الذين خَسِرُوا أنفسهم﴾ الآية؛ روي أن كل عَبْدٍ له مَنْزِلٌ في الجَنَّةِ، ومنزل في النار، فالمؤمنون يَنْزِلُونَ مَنَازِلَ أهل الكُفْرِ في الجَنَّةِ، والكافرون يَنْزِلُونَ مَنَازِلَ أهل الجَنَّةِ

---

(١) ينظر الطبري (٥/١٦٣).

(٢) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٥/١٦٢) (١٣١٢٧) بلفظ: «من بلغه القرآن، فقد أبلغه محمد ﷺ»، وذكره البغوي (٢/٨٨) بلفظ: «من بلغه القرآن، فكأنما رأى محمدًا ﷺ، وسمع منه».

(٣) أخرجه الطبري في **«تفسيره»** (٥/١٦٤) برقم (١٣١٣٣)، وذكره ابن عطية في **«تفسيره»** (٢/٢٧٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

في النار، فهنا هي الخِسَارَةُ البَيِّنَةُ، والربح للآخرين. وباقي الآية بَيِّنٌ.

وقوله سبحانه: ﴿ويَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جميعاً ثم نَقُولُ للذين أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الذين كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ المعنى: واذكر يوم نحشرهم.

﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ۖ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ ۖ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿ثم لم تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾.

الفِتْنَةُ في كلام العرب لفظة مشتركة، تقال بمعنى حُبِّ الشيء، والإعجاب به، وتقال بمعنى الاخْتِبَارِ. ومن قال: إن أَصْلَ الفتنة الاخْتِبَارُ من: فَتَنْتُ الذَّهَبَ في النَّارِ، ثم يُسْتَعَارُ بعد ذلك في غَيْرِ ذلك، فقد أَخْطَأَ؛ لأن الاسْمَ لا يُحْكَمُ عليه بمعنى الاسْتِعَارَةِ حتى يقطع عليه باسْتِحَالَةِ حَقِيقَتِهِ في المَوْضِعِ الذي استعير له، كقول ذي الرّمّةِ: [الطويل]

وَلَفَّ الثُّرَيَّا فِي مُلاَءَتِهِ الفَجْرُ[1]

ونحوه، والفتنة لا يَسْتَحِيلُ أن تكون حَقِيقَةً في كل مَوْضِعٍ قيلت عليه، وباقي الآية مضى تَفْسِيرُهُ عند قوله سُبْحَانَهُ: ﴿وَلاَ يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً﴾ [النساء: ٤٢] فانظره هناك.

قال * ع[2] *: وعبر قَتَادَةُ عن الفِتْنَةِ هنا بأن قال: معذرتهم[3].

وقال الضَّحَّاك[4]: كلامهم.

وقيل غير هذا مما هو في ضِمْنِ ما ذكرناه.

وقوله سبحانه: ﴿انظر كَيْفَ كَذَبُوا على أنفسهم﴾ هذا خِطَابٌ للنبي ﷺ والنظر نَظَرُ القَلْبِ، وقال: ﴿كذبوا﴾ في أَمْرٍ لم يَقَعْ؛ إذ هي حِكَايَةٌ عن يوم القيامة، فلا إِشْكَالَ في

(١) ينظر: «المحرر» (٢/ ٢٧٨).

(٢) ينظر: «المحرر» (٢/ ٢٧٩).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ١٦٦) برقم (١٣١٤١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٧٩) والسيوطي (٣/ ١٤)، وعزاه لعبد بن حميد عن قتادة.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ١٦٦) برقم (١٣١٤٠)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٧٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

اسْتِعْمَالِ المَاضِي فيها موضع المستقبل، ويفيدنا استعمال الماضي تَحْقِيقاً في الفعل، وإثْبَاتاً له، وهذا مَهْيَعٌ في اللُّغَةَ.

﴿وضَلَّ عنهم﴾ معناه: ذَهَبَ افْتِرَاؤُهُمْ في الدنيا، وكَذِبُهُمْ على اللَّه.

وقوله سبحانه: ﴿ومنهم مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا على قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ الآية.

«أكِنَّة» جمع: كنان، وهو الغِطَاءُ ﴿أن يَفْقَهُوهُ﴾ أي: يفهموه، والوَقْرُ الثقل.

وقوله سبحانه: ﴿وإن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لا يُؤْمِنُوا بها﴾. الرؤية هنا رُؤْيَةُ العَيْنِ، يريد كانشقاق القَمَرِ وشبهه.

وقولهم: ﴿إن هذا إلا أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ﴾ إشارة إلى القرآن، والأَسَاطِيرُ جمع أَسْطَار، كأقوال وأقاويل، وأسطار جمع سَطْر أوْ سَطَر. وقيل: أَسَاطِير جمع إسْطَارَة، وهي التُّرَّهَاتُ.

وقيل: جمع أُسْطُورة كَأُعْجُوبة، وأُضْحُوكة. وقيل: هو اسم جَمْعٍ، لا واحد له من لَفْظِهِ كعَبَادِيدَ وشَمَاطِيطَ[1]، والمعنى: إخبار الأولين وقصصهم وأحاديثهم التي تُسَطَّرُ، وتُحْكَىٰ، ولا تُحَقَّقُ كالتواريخ، وإنما شَبَّهَهَا الكفار بأحاديث النَّضْرِ بن الحَارِثِ، وعبد اللَّه بن أبي أُمَيَّة، عن رستم ونحوه، ومُجَادَلَة الكفار كانت مُرَادَتهم نُورَ اللَّهِ بأقوالهم المُبْطَلَةِ.

﴿وهم يَنْهَوْنَ عنه﴾ قال/ قتادة وغيره: المعنى: يَنْهَوْنَ عن القرآن[2]. ١٦٠ ب

وقال ابن عباس وغيره: يَنْهَوْنَ عن النبي ﷺ والمعنى: ينهون غَيْرَهُمْ، ويبعدون هم بأنفسهم[3]، والنَّأْيُ البُعْدُ.

---

(١) العباديد: الخيل المتفرقة في ذهابها ومجيئها، ولا واحد له، ولا يقع إلا في جماعة. ولا يقال للواحد: عَبْدِيدٌ.
وكذلك الشماطيط. قال الفراء: العباديد والشماطيط لا يفرد له واحد. ينظر: «**لسان العرب**» (٢٣٢٧، ٢٧٨٠).

(٢) أخرجه الطبري في «**تفسيره**» (٥/ ١٧١) برقم (١٣١٦٨)، وذكره البغوي في «**تفسيره**» (٢/ ٩١)، وابن عطية (٢/ ٢٨٠)، والسيوطي في «**الدر المنثور**» (٣/ ١٦)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ١٧١) برقم (١٣١٦٣) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٨٠)، وذكره السيوطي في «**الدر المنثور**» (٣/ ١٥)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال * ص *: ﴿وإن يُهْلِكُونَ﴾: إن نافية بمعنى «ما»، و ﴿أنفسهم﴾ مفعول بـ ﴿يهلكون﴾ انتهى. ﴿وما يشعرون﴾ معناه: ما يَعْلَمُونَ عِلْمَ حسٍّ، ونَفْيُ الشعور مذمَّةٌ بالغة؛ إذ البهائم تشعر وتحسّ، فإذا قلت: فلان لا يَشْعُرُ، فقد نَفَيْتَ عنه العِلْمَ النفي العام الذي يقتضي أنه لا يَعْلَمُ ولا المَحْسُوسات.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ ۖ وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾﴾

وقوله جَلَّتْ عظمته: ﴿ولو تَرَى إذ وُقِفُوا على النَّارِ﴾ الآية: المُخَاطَبَةُ فيه للنبي ﷺ وجواب «لو» محذوف، تقديره في آخر الآية: لرأيت هَوْلاً عظيماً ونحوه.

و ﴿وقفوا﴾ معناه: حسُوا، ويحتمل قوله: ﴿وقفوا على النَّار﴾ بمعنى «دخلوها». قاله الطَّبَرِيُّ[1].

ويحتمل أن يكون أَشْرَفُوا عليها، وعاينوها.

وقولهم: ﴿يا لَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ معناه إلى الدنيا.

وقوله سبحانه: ﴿بَلْ بَدَا لَهُمْ ما كَانُوا يخفون من قَبْلُ﴾ الآية: يَتَضَمَّنُ أنهم كانوا يُخْفُونَ أموراً في الدنيا، فظهرت لهم يوم القِيَامَةِ، أو ظهر وَبَالُ ذلك وعاقبته، فحذف المُضَاف، وأقيم المضَافُ إليه مقامه.

وقيل: إن الكُفَّارَ كانوا إذَا وَعَظَهُمُ النبي ﷺ خافوا، وأَخْفَوْا ذلك الخوف لَئلاّ يشعر بهم أتباعهم، فظهر لهم ذَلِكَ يوم القيامة.

ويصح أن يكون مَقْصِدُ الآية الإِخْبَارَ عن هَوْلِ ما لقوه، فعبَّر عن ذلك بأنهم ظَهَرَتْ لهم مَسْتُورَاتهم في الدنيا من مَعَاصٍ وغيرها، فكيف الظَّنُّ بما كانوا يعلنونه من كُفْرٍ ونحوه. وينظر إلى هذا التأويل قوله تعالى في تَعْظِيمِ شَأْنِ يوم القيامة: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩]. وقوله سبحانه: ﴿ولو رُدُّوا لَعَادُوا﴾ إخبار عن أَمْرٍ لا يكون كَيْفَ كان يُوجَدُ، وهذا النوع مما اسْتَأْثَرَ اللَّه ـ تعالى ـ بعِلْمِهِ، فإن أعلم بشيء منه علم، وإلا لم يُتَكَلَّمْ فيه.

قال الفخر[2]: قال الوَاحِدِيُّ: هذه الآية من الأدلة الظاهرة على فَسَادِ قول المُعْتَزِلَةِ؛

(١) ينظر: الطبري (٥/ ١٧٣) بلفظ: حبسوا.

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ١٦٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لأن اللَّه ـ تعالى ـ حَكَىٰ عن هؤلاء أنهم لو رُدُّوا لَعَادُوا لما نُهُوا عنه، وما ذاك إلا لِلْقَضَاءِ السابق فيهم. انتهى.

﴿وَقَالُوٓاْ إِنۡ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا وَمَا نَحۡنُ بِمَبۡعُوثِينَ ٢٩ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ قَالَ أَلَيۡسَ هَٰذَا بِٱلۡحَقِّۚ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَاۚ قَالَ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ ٣٠ قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِۚ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغۡتَةً قَالُواْ يَٰحَسۡرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطۡنَا فِيهَا وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡۚ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ٣١﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿وقَالُوا إن هِيَ إلا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ هذا على تأويل الجمهور ابتداء كَلاَمٍ، وإخبار عنهم بهذه المَقَالَةِ، و «إن» نافية، ومعنى الآية عنهم التكذيب بالحَشْرِ والعَوْدَة إلىٰ اللَّه.

١٦٦ أ وقوله سبحانه: ﴿أليس هذا بِالحَقِّ﴾ الإشَارَةُ بهذا إلى البَعْثِ الذي كذبوا به/ في الدنيا، وقولهم: ﴿بلى وربنا﴾ أَيْمَانٌ، ولكنه حِينَ لا يَنْفَعُ.

وقوله: ﴿فَذُوقُوا﴾ استعارة بليغة، والمعنى بَاشِرُوهُ مُبَاشَرَةَ الذائق، و ﴿بغتة﴾ معناه: فجأة، تقول: بَغَتَنِي الأمر؛ أي: فجأني، ومنه قول الشاعر: [الطويل]

وَلَكِنَّهُمْ بَانُوا وَلَمْ أَخْشَ بَغْتَةً وَأَفْظَعُ شَيْءٍ حِينَ يَفْجَأُكَ البَغْتُ[1]

ونصبها على المَصْدَرِ في موضع الحال.

وقولهم: ﴿يا حَسْرَتَنَا على ما فَرَّطْنَا فيها﴾ نداء الحَسْرَةِ على تَعْظِيمِ الأمر، وتشنيعه.

و ﴿فرطنا﴾ معناه: قَصَّرْنَا، والضمير في قوله: ﴿فيها﴾ عائد على السَّاعَةِ؛ أي: في التَّقْدِمَةِ لها. قاله الحسن[2].

ويحتمل أن يَعُودَ الضمير على الدنيا، إذ المعنى يَقْتَضِيهَا، ومجيء الظرفية أمكن.

قلت: قال عَبد الحق في «العَاقِبَةِ»: لا يَعْرِفُ مِقْدَارَ الحياة إلا الموتى؛ لأنهم قد ظَهَرَتْ لهم الأمور، وانكشفت لهم الحَقَائِقُ، وتَبَدَّتْ لهم المَنَازِلُ، وعلموا مِقْدَارَ الأعمال الصَّالِحَةِ، ولما اسْتَبَانَ لهم ذلك، وعلموا مِقْدَارَ ما ضيعوا، وقيمة ما فيه فَرَّطُوا، نَدِمُوا وَأَسِفُوا، ووَدُّوا أنهم إلى الدنيا رَجَعُوا، فالذي عمل صالحًا ودَّ أن لو رَجَعَ إلى الدنيا لِيَزْدَادَ

(١) البيت ليزيد بن ضبة. اللسان (بغت).
(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٨٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

من عَمَلِهِ الصالح، ويكثر من تَجْرِهِ الرابح، والمُقَصِّرُ يَوَدُّ أنه لو رُدَّ ليستدرك ما فيه فَرَّطَ، وقد قال عليه السَّلاَمُ: «ما مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إلاَّ نَدِمَ» قَالُوا: وَمَا نَدَامَتُهُ يا رسول اللَّه؟ قال: «إِنْ كَانَ مُحْسِناً نَدِمَ ألاَّ يكون ازْدَادَ، وإِن كَانَ مُسِيئاً نَدِمَ ألا يَكُونَ نَزَعَ» خرجه الترمذي[1]. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وهم يَحْمِلُونَ﴾ الواو واو الحَالِ، والأَوْزَارُ جمع وِزْر بكسر الواو، وهو الثِّقْلُ من الذنوب، والوِزْرُ هنا تَجَوُّز وتَشْبِيهٌ بثقل الأَحْمَالِ. ومن قال: إنه من الوَزَرِ، وهو الجَبَلُ الذي يُلْجَأُ إِلَيْهِ، فهو قول غير بَيِّن.

وقال الطبري[2] وغيره: هذا على جهة الحَقِيقَةِ، وَرَوَوْا في ذلك خَبَراً: أَنَّ المُؤْمِنَ يَلْقَاهُ عمله في أَحْسَنِ صُورَةٍ وأَفْوَحِهَا فَيُسَلِّمُ عليه وَيَقُولُ طَالَ مَا رَكِبْتُكَ في الدُّنْيَا وَأَجْهَدْتُكَ، فَارْكَبْنِي اليَوْمَ. قال: فَيَحْمِلُهُ تِمْثَالُ العَمَلِ. وإن الكَافِرَ يَلْقَاهُ عَمَلُهُ في أَقْبَحِ صُورَةٍ وأَنْتَنِهَا فَيَشْتِمُهُ، ويقول: أنا عَمَلُكَ الخَبِيثُ طَالَ مَا رَكِبْتَنِي فِي الدُّنْيَا بِشَهَوَاتِكَ فَأَنَا أَرْكَبُكَ اليَوْمَ، قال: فيحمل تِمْثَالَ عَمَلِهِ الخَبِيثَ وَأَوْزَارَهُ على ظَهْرِهِ.

قلت: والأحاديث الصحيحة في معنى ما ذَكَرَهُ الطبري كثيرةٌ كأحاديث مَانِعِي الزكاة، وغيرها.

قال مكي: وروى المَقْبُرِيُّ عن أبي هريرة في حديث يرفعه، قال: «إذا كان يَوْمُ القِيَامَةِ بَعَثَ اللَّه مع كل امْرِىءٍ مُؤْمِنٍ عَمَلَهُ، وبَعَثَ مع الكافر عَمَلَهُ فلا يرى المُؤْمِنُ شَيْئاً يروعه، ولا شَيْئاً يُفْزِعُهُ ويخافه إلاَّ قَالَ له عَمَلُهُ: أَبْشِرْ بالَّذِي يَسُرُّكَ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِالَّذِي يُرَادُ بهذا. ولا يرى الكَافِرِ شَيْئاً يُفْزِعُهُ ويروعه ويَخَافُهُ إلا قال له عَمَلُهُ: أَبْشِرْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ بالذي يَسُوءُكَ، فَوَاللَّهِ إِنك لَأَنْتَ الذي تُرَادُ بهَذَا». انتهى.

﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۖ وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾ قَدْ نَعْلَمُ

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٠٣ ـ ٦٠٤) كتاب «الزهد» باب (٥٨)، حديث (٢٤٠٣) وابن المبارك في «الزهد» (ص ١١) رقم (٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٧٨) والبيهقي في «الزهد» (ص ٢٧٩) رقم (٧١٦) كلهم من طريق يحيى بن عبيد اللَّه قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: فذكر الحديث.
وقال الترمذي: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبيد اللَّه تكلم فيه شعبة، وهو يحيى بن عبيد اللَّه بن موهب مدني اهـ.
وقال أبو نعيم: غريب من حديث يحيى.

(٢) ينظر: الطبري (٥/ ١٧٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وَمَا الحَيَاةُ الدُّنْيَا إلا لَعِبٌ ولَهْوٌ﴾ الآية. هذا ابتداء خَبَرٍ عن حَالِ الدنيا، والمعنى: أنها إذ كانت فَانِيَةٌ لا طائل لها أشبهت اللَّعِبَ، واللهو الذي لا طَائِلَ له إذا تَقَضَّىٰ. وهذه الآية تتضمن الرَّدَّ على قولهم: ﴿إن هي إلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٢٩] وهو المقصود بها.

قال عبد الحق في «العاقبة»: اعلم ـ رحمك اللَّه ـ أن حُبَّ الدُّنْيَا هو سَبَبُ طُولِ الأَمَلِ، والإِكْبَابُ عليها يَمْنَعُ من الفِكْرَةِ في الخروج عنها، والجهل بغَوَائِلِهَا يحمل على الإرادة لها، والازدياد منها؛ لأن من أَحَبَّ شَيْئاً أَحَبَّ/ الكَوْنَ معه، والازدياد منه، ومن ١٦٦ ب كان مَشْغُوفاً بالدنيا مُحِبًّا لها قد خَدَعَتْهُ بزُخْرُفِهَا وَأَمَالَتْهُ برَوْنَقِهَا كيف يحبُّ مفارقتها، أو يحب مُزَايَلَتَهَا، هذا أمر لم تَجْرِ العادة به، ولا حُدِّثْنَا عنه، بَلْ نجد مَنْ كَانَ على هذه الصفة أَعْمَى عَنْ طريق الخَيْرِ، أصم عن دَاعِي الرشد، أَفِنَ الرأي، سَيِّىءَ النظر، ضَعِيفَ الإيمان، لم تترك له الدُّنْيَا ما يَسْمَعُ به، ولا ما يرى، إنما دِينُهُ وشغله وحديثه دُنْيَاهُ، لها ينظر، ولها يَسْمَعُ، قد ملأت عينه وقلبه، ثم قال: واعلم أن أَهْلَ القُبُورِ إنما يَنْدَمُونَ على ما يتركون، ويفرحون بما يُقَدِّمُونَ، فما عليه أهل القُبُورِ يندمون، أَهْلُ الدنيا عليه يَقْتَتِلُون. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿قد نَعْلَمُ...﴾ الآية: ﴿نعلم﴾ إذا كانت من اللَّه ـ تعالى ـ تَتَضَمَّنُ استمرار العِلْمِ وقِدَمَهُ، فهي تعمُّ الماضي، والحال، والاستقبال.

قلت: ونحو هذا لأبي[1] حَيَّانَ قال: وعبر هنا بالمُضَارِعِ؛ لأنَّ المُرَادَ الاتصاف بالعلم، واستمراره، ولم يلحظ فيه الزمان، كقولهم: فلان يعطي ويمنع. انتهى.

وقرأ نافع[2] وحده «لَيُحْزِنُكَ» من أَحْزَنَ.

وقرأ الباقون: «لَيَحْزُنُكَ» من حَزَنْتُ الرجلَ.

وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة «لاَ يُكَذِّبُونَكَ»[3] ـ بتشديد

---

(١) ينظر: «البحر المحيط» (٤/١١٥).

(٢) ينظر: «حجة القراءات» ص (٢٤١)، «السبعة» ص (٢٥٧)، «النشر» (٢/٢٥٧)، «التبيان» (١/٤٩٠)، «المشكل» (١/٢٥١)، «المصاحف» لابن أبي داود ص (٤٥)، «البحر المحيط» (٤/١١٤)، «الدر المصون» (٣/٤٦)، و «الحجة» (٣/٣٠٤)، و «العنوان» (٩٠).

(٣) ينظر: «الدر المصون» (٣/٤٨)، «البحر المحيط» (٤/١١٦)، «حجة القراءات» ص (٢٤٧)، «الكشاف» (٢/١٨)، «النشر» (٢/٢٥٧ ـ ٢٥٨)، «إتحاف فضلاء البشر» (٢/١٠)، و «السبعة» =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الذال، وفتح الكاف ـ وقرأها ابن عباس، ورَدَّهَا على قارىءٍ قرأ عليه «يُكذبونك» بضم الياء، وقال: إنهم كانوا يسمونه الأَمِينَ.

وقرأ نافع والكسائي ـ بسكون الكاف، وتخفيف الذال ـ، وهما قراءتان مشهورتان صحيحتان، وهما بمعنى واحد، فمعنى: لا يكذبونك، أي: لا يعتقدون كذبك، وإنهم يعلمون صِدْقَكَ، ولكنهم يَجْحَدُونَ عنَاداً وظُلْماً، وهذا تأويل قتادة والسُّدي وغيرهما[1].

وحكي عن طائفة من الكُفَّارِ أنها كانت تَقُولُ: إنا لنعلم أن محمداً صادق، ولكن إذا آمنَّا به فضلنا بنو هاشم بالنبوءة، فنحن لا نُؤْمِنُ به أَبَداً. رويت هذه المَقَالَة عن أَبِي جَهْلٍ[2]، ومن جرى مجراه.

وأسْنَدَ الطَّبَريُّ[3]: «أن جِبْريلَ وجد النبي ﷺ حَزِيناً فسأله، فقال: كذبني هؤلاء، فقَال: إنهم لا يكذبونك بل يعلمون أَنَّكَ صَادِقٌ ولكن الظالمين بآيات اللَّه يَجْحَدُونَ» وجَحْدُ العِنَادِ جائز الوُقُوعِ بمقتضى النظر، وظواهر القرآن تعطيه، و ﴿يَجْحَدُونَ﴾: حَقِيقَتُهُ في كلام العرب الإِنْكارُ بعد معرفة، وهو ضد الإقرار.

﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا

= (٢٥٧)، و «الحجة» (٣/ ٣٠٢)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٥٥)، و «العنوان» (٩٠)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٤٨)، و «شرح شعلة» (٣٦٠).

(١) أخرجه الطبري (٥/ ١٨١) رقم (١٣١٩٥، ١٣١٩٦)، بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ٩٣، ٩٤) عن السدي، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٨٦)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٢٩، ١٣٠) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٨) وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن قتادة، ولابن أبي حاتم، عن الحسن بنحوه.

(٢) عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي: أشد الناس عداوة للنبي ﷺ، وأحد سادات قريش، وأبطالها ودهاتها في الجاهلية، كان يقال له: أبو الحكم، كان عنيداً عنيفاً، حتى كانت وقعة بدر الكبرى، فشهدها مع المشركين فكان من قتلاها سنة ٢هـ.

ينظر: «الكامل» (٢/ ١٢٧)، و «فتح الباري» (٧/ ٢٩٣ـ ٢٩٦)، «عيون الأخبار» (١/ ٢٣٠)، «السيرة الحلبية» (٢/ ٣٣)، «دائرة المعارف الإسلامية» (١/ ٣٢٢)، «إمتاع الأسماع» (١/ ١٨)، «الأعلام» (٥/ ٨٧).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ١٨٢) رقم (١٣٢٠٢، ١٣٢٠٣) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٨٧) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٩)، وعزاه لابن جرير عن الضحاك، ولابن جرير، وابن المنذر عن ابن جريج بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

فِي ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٥﴾ ۞ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولقد كُذِّبَتْ رُسُلٌ من قَبْلِكَ فَصَبَرُوا﴾ الآية.

قال ابن جُرَيْج، والضحاك: عَزَّىٰ اللَّه بهذه الآية نَبِيَّهُ ـ عليه السلام ـ[1] ثم قَوَّى سبحانه رَجَاء نَبِيِّهِ فيما وَعَدَهُ من النصر، بقوله: ﴿ولا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّه﴾، أي: لاَ رَادَّ لِأَمْرِهِ، وكلماته السابقة بما يكون، فكأن المعنى: فاصبر كما صَبَرُوا، وانتظر ما يأتي، وَثِقْ بهذا الإخبار، فإنه لا مُبَدِّلَ له.

وقوله تعالى: ﴿وإِنْ كَانَ كَبُر عليك إِعْرَاضُهُمْ...﴾ الآية فيها إلزام الحجة للنبي ﷺ وتقسيم الأحوال عليه حتى يبين أنْ لاَ وَجْهَ إلا الصَّبر، والمعنى: إن كنت تعظم تكذيبهم، وكفرهم على نَفْسِكَ، وتلتزم الحُزْنَ، فإن كنت تقدر على دُخُولِ سَرَبٍ في أعماق الأرض، أو على ارْتِقَاءِ سُلَّمٍ في السماء، فافعل، أي: ولست بِقَادِرٍ على شيء من هذا، ولا بُدَّ لك من التزام الصَّبْرِ، واحتمال المشقة، ﴿ولو شاء اللَّه لجمعهم على الهُدَى فَلاَ تَكُونَنَّ من الجاهلين﴾ في أن تَأْسَفَ وتحزن على أَمْرٍ أراده اللَّه، وأمضاه. وروى الدَّارَقُطْنِيُّ في «سننه»/ عن النبي ﷺ أَنَّهُ قال: «إِذا أَصَابَ أَحَدَكُمْ هَمٌّ أَوْ حُزْنٌ فليقل سَبْعَ مَرَّاتٍ: اللَّه اللَّه رَبِّي لاَ أُشْرِكُ به شَيْئاً»[2] انتهى من «**الكوكب الدُّري**». ١٦٧ أ

و ﴿تأتيهم بآية﴾ أي: بعلامة.

وقال مَكِّي، والمَهْدوي: الخِطَابُ بقوله: ﴿فَلاَ تَكُونَنَّ من الجَاهِلِينَ﴾ للنبي ﷺ والمُرَادُ أمته، وهذا ضَعِيفٌ لا يقتضيه اللفظ. قلت وما قاله * ع *: فيه عندي نَظَرٌ؛ لأن هذا شَأْنُ التأويل إخراج اللَّفْظِ عن ظاهره لموجب، عَلَى أن أَبَا محمد مَكِّيًّا ـ رحمه اللَّه ـ نَقَلَ هذا القول عن غيره نَقْلاً، ولفظه: ﴿فلا تَكُونَنَّ من الجاهلين﴾ أي: ممن لا يعلم أن اللَّه لو شَاءَ لَجَمَعَ على الهُدَى جميع خَلْقِهِ.

وقيل: معنى الخطاب لأُمَّةِ النبي ﷺ، والمعنى: فلا تكونوا من الجاهلين، ومثله في القرآن كثير. انتهى من «**الهِدَايَةِ**».

وقوله سبحانه: ﴿إنما يَسْتَجِيبُ الذين يَسْمَعُونَ﴾ هذا من النَّمَطِ المُتَقَدِّمِ في التسلية،

---

(١) ينظر: الطبري (٥/ ١٧٨).

(٢) ذكره الهندي في «**كنز العمال**» (٢/ ١١٧) رقم (٣٤١٠)، وعزاه للطبراني في «**الأوسط**».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أي: لا تحفل بمن أعرض، فإنما يَسْتَجِيبُ لداعي الإيمان الذين يَفْهَمُونَ الآيات، ويتلقون البَرَاهِينَ بالقَبُولِ، فعبر عن ذلك كله بـ ﴿يسمعون﴾ إذ هو طريق العلم، وهذه لفظة تستعملها الصُّوفِيَّةُ ـ رضي اللَّه عنهم ـ إذا بلغت المَوْعِظَةُ من أحد مبلغاً شافياً، قالوا: سمع.

ثم قال تعالى: ﴿والموتى﴾ يُرِيدُ الكفار أي: هم بمَثَابَةِ الموتى، فعبر عنهم بِضِدِّ ما عبر عن المؤمنين، وبالصفة التي تُشْبِهُ حالهم في العَمَىٰ عن نور اللَّه، والصَّمَمِ عن وَعْيِ كلماته. قاله مجاهد، والحسن، وقتادة[١].

و ﴿يبْعَثُهُمُ اللَّه﴾ يحتمل معنيين: قال الحسن: معناه يبعثهم بأن يُؤْمنوا حين يوفقهم[٢]، وقراءة الحسن «ثم إليه تُرْجَعُون» بالتاء من فوق[٣]، فَتَنَاسَبَت الآية.

وقال مجاهد، وقتادة: ﴿والموتى﴾ يريد الكفار ﴿يبعثهم اللَّه﴾، أي: يَحْشرهم يوم القيامة، ﴿ثم إليه﴾، أي: إلى سَطْوته، وعقابه يرجعون[٤].

﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وقَالُوا لولا نُزِّلَ عليه آية من ربه﴾ «لَوْلاَ» تحضيض بمعنى «هلاَ»، ومعنى الآية: هلا نزل على محمد بَيَانٌ واضح كَمَلَكٍ يَشْهَدُ له، أو كَنْزٍ، أو غير ذلك من تَشَطُّطِهِم المَحْفُوظِ في هذا، ثم أُمِرَ ـ عليه السلام ـ بالرَّدِّ عليهم بأن اللَّه ـ عز وجل ـ قَادِرٌ على ذلك، ولكن أكثرهم لا يَعْلَمُونَ أنها لو نَزَلَتْ، ولم يؤمنوا لَعُوجِلُوا بالعَذَابِ، ويحتمل ﴿ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ أنه ـ سبحانه ـ إنما جعل الإِنْذَارَ في آيات معرضة للنظر، والتأمُّلِ ليهتدي قَوْمٌ ويضلُّ آخرون.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ١٨٥) رقم (١٣٢٠٩، ١٣٢١١، ١٣٢١٢) وذكره ابن عطية (٢/ ٢٨٩) وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٩) وعزاه لابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن الحسن، ولعبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، عن مجاهد بنحوه.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٨٩).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٨٩).

(٤) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٨٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿وما مِنْ دَابَّةٍ في الأَرْضِ وَلاَ طَائِرٍ يطير بجَنَاحَيْهِ إلا أُمَمٌ أمثالكم﴾ المعنى: في هذه الآية التَّنْبِيهُ على آيات اللَّه المَوْجُودَةِ في أنواع مَخْلُوقَاتِهِ المَنْصُوبَةِ لمن فَكَّرَ واعتبر؛ كالدواب والطير، ويدخل في هَذَيْنِ جَمِيعُ الحَيَوَانِ، وهي أمم أي: جَمَاعَاتٌ مماثلة للناس في الخَلْقِ، والرزق، والحَيَاةِ، والمَوْتِ، والحَشْرِ.

ويحتمل أن يريد بالمُمَائَلَةِ في كونها أمماً لا غير، إلا أن الفَائِدَةَ في هذه الآية بأن تكون المُمَائَلَةُ في أَوْصَافٍ غير كونها أمماً.

قال الطبري[1]، وغيره: والمُمَائَلَةُ في أنها يُهْتَبَلُ بأعمالها، وتحاسب، ويقتصّ لبعضها من بَعْضٍ، على ما روي في الأَحَادِيثِ؛ أي: فإذا كان هذا يُفْعَلُ بالبهائم، فأنتم أَحْرَى إذ أنتم مُكَلَّفُونَ عُقَلاَء.

١٦٧ ب وروى أبو ذَرٍّ: أنه انْتَطَحَتْ عنزان بِحَضْرَةِ النبي ﷺ فقال: «أَتَعْلَمُونَ فِيمَا انْتَطَحَتَا»؟/ قِلْنَا: لا، قال: فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَسَيَقْضِي بَيْنَهُمَا»[2].

وقال مَكّي: المُمَائَلَةُ في أنها تَعْرِفُ اللَّه، وتعبده.

وقوله: ﴿بِجَنَاحَيْهِ﴾ تأكيد، وبيان، وإزالة للاستعارة المُتَعَاهَدَةِ في هذه اللفظة؛ إذ يقال: طائر السَّعْدِ، والنَّحْسِ. وقال تعالى: ﴿ألزمناه طَائِرَهُ في عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣]، ويقال: طار لفلان طائر كذا، أي: سهمه في المقتسمات، فقوله تعالى: ﴿بِجَنَاحَيْهِ﴾ إخراج للطائر عن هذا كله.

وقوله سبحانه: ﴿ما فَرَّطْنَا في الكِتَابِ من شَيْءٍ﴾ التفريط: التقصير في الشَّيْءِ مع القُدْرَةِ على تَرْكِ التقصير.

قال أبو حيان[3]: أصل فَرَّطْنَا يَتَعَدَّى بـ «في» ثم يضمن معنى أغفلنا، فيتعدى إلى مَفْعُولٍ به، وهو هنا كذلك، فيكون ﴿من شيء﴾ في مَوْضِعِ المفعول به. انتهى.

و ﴿الكتاب﴾: القرآن وهو الذي يقتضيه نَظَامُ المعنى في هَذِهِ الآيَاتِ.

وقيل: اللوح المحفوظ، ﴿ومن شيء﴾ على هذا القول عَامٌّ في جَمِيعِ الأشياء، وعلى

---

(١) ينظر الطبري (٥/١٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/١٧٢)، والطيالسي (٤٨٠) من حديث أبي ذر.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٣٥٥)، وقال: وفيه راو لم يسم.

(٣) ينظر: «البحر المحيط» (٤/١٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

القول بأنه القُرْآن خَاصٌّ.

و ﴿يحشرون﴾؛ قالت فرقة من العلماء: حَشْرُ البهائم بَعْثُهَا، واحتجوا بالأَحَادِيثِ المضمنة أن اللَّه ـ تعالى ـ يَقْتَصُّ لِلْجَمَّاءِ من القَرْنَاءِ، ومن قال: إنما هي كِنَايَةٌ عن العَدْلِ، وليست بحقيقة، فهو قول مَرْدُودٌ ينحو إلى القَوْلِ بالرُّمُوزِ ونحوها.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ ۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿والذين كَذَّبُوا بآياتنا صُمٌّ وبُكْمٌ...﴾ الآية كأنه قال: وما من دَابَّةٍ، ولا طائر، ولا شَيْءٍ، إلاَّ وفيه آية منصوبة دالة على وَحْدَانِيَّةِ اللَّه ـ تعالى ـ ولكن الذين كَذَّبُوا بآياتنا صُمّ وبكم لا يتلقون ذلك، ولا يَقْبَلُونَهُ، وظاهر الآية أنها تعمُّ كل مُكَذِّبٍ.

وقال النقاش: نزلت في بني عَبْدِ الدَّارِ.

قال * ع[1] *: ثم تَنْسَحِبُ على سواهم.

وقوله: ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ يَنُوبُ عن عمي، وفي الظلمات أَهْوَل عبارة، وأفصح، وأوقع في النَّفْسِ.

قال أبو حَيَّانَ[2]: ﴿في الظلمات﴾ خبر مبتدإ مَحْذُوفٍ، أي: هم في الظلمات، أو صفة لـ ﴿بكم﴾؛ أي: كائنون في الظلمات، أو حال من الضمير المقدر في الخبر، أي: ضالون في الظلمات. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿قُلْ أرأيتكم﴾ ابتداء احْتِجَاجٍ على الكفار الجاعلين للَّه شركاء، والمعنى: أرأيتم إذا خِفْتُمْ عَذَابَ اللَّه، أو خفتم هَلاَكاً، أو خفتم السَّاعَةَ، أتدعون أَصْنَامَكُمْ وتَلْجَئُون إليها في كَشْفِ ذلك إن كنتم صادقين في قولكم: إنها آلهة، بل إنما تدعون اللَّه الخَالِقَ الرازق، فيكشف ما خِفْتُمُوه، إن شاء، وتنسون أصنامكم، أي: تتركونهم، فعبر عن التَّرْكِ بأعظم وجوهه الذي هو مَعَ التَّرْكِ ذهول، وإغفال، فكيف يجعل إلهاً من هذه حَالُهُ في الشدائد والأَزْمَاتِ.

---

(١) ينظر: «المحرر» (٢/ ٢٩٠).

(٢) ينظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٢٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولقد أرْسَلْنَا إلى أُمم من قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ﴾ في الكلام حَذْفٌ، تقديره: فكذبوا فأخذناهم؟ أي: تابعناهم بالبَأْسَاءِ الآية، والبأساء المَصَائِبُ في الأموال، والضراء في الأَبْدَانِ. هذا قول الأكثر.

وقيل: قد يُوضَعُ كل واحد بَدَلَ الآخر، والتضرُّعُ التذلل، والاستكانة، ومعنى الآية توعد الكفار، وضرب المَثَلِ لهم، و ﴿لولا﴾ تحضيض، وهي التي تلي الفِعْلَ بمعنى: «هلا» وهذا على جِهَةِ المعاتبة لِمُذْنِبٍ غائب، وإظهار سوء فعله مع تَحَسُّرِ ما عليه.

قلت: أي: مع تَحَسُّرِ ما، باعتبار حالة البَشَرِ.

وقوله سبحانه: ﴿فلما نَسُوا ما ذُكِّرُوا به...﴾ الآية عبر عن الترك بالنِّسْيَانِ، و ﴿فتحنا عليهم أَبْوَابَ كل شَيْءٍ﴾ أي: من النِّعَمِ الدنيوية بعد الذي أَصَابَهُمْ من البَأْسَاءِ والضراء، و ﴿فرحوا﴾ معناه: بطروا،/ وأعجبوا، وظنوا أن ذَلِكَ لا يَبِيدُ، وأنه دَالٌّ على ١٦٨ أ
رضا اللَّه عنهم، وهو اسْتِدْرَاجٌ من اللَّه تعالى.

وقد رُوِيَ عن بعض العلماء: رحم اللَّه عبداً تَدَبَّر هذه الآية ﴿حتى إذا فَرِحُوا بما أوتوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾.

وروى عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: إذا رأيت اللَّه ـ تعالى ـ يعطي العِبَادَ ما يشاءون على مَعَاصيهم، فذلك اسْتِدْرَاجٌ ثم تلا: ﴿فلما نَسُوا ما ذُكِّرُوا به...﴾ الآية[1] كلها، و ﴿أخذناهم﴾ في هذا المَوْضِعِ معناه: استأصلناهم بَغْتَةً أي: فجأة، والمبلس الحَزِينُ الباهت اليَائِسُ من الخَيْرِ الذي لا يَحِيرُ جَوَاباً لشدة ما نَزَلَ به من سوء الحال.

وقوله تعالى: ﴿فقطع دَابِرُ القَوْمِ...﴾ الآية.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٤٥)، والدولابي في **«الكنى»** (١/ ١١١)، والطبري (٥/ ١٩٤) رقم (١٣٢٤٤)، والبيهقي في **«شعب الإيمان»** (٤/ ١٢٨) رقم (٤٥٤٠)، والطبراني في **«الكبير»** (١٧/ ٣٣٠ـ ٣٣١) رقم (٩١٣)، وابن أبي الدنيا في كتاب **«الشكر»** (ص ٩) من حديث عقبة بن عامر والحديث ذكره العراقي في **«تخريج الإحياء»** (٤/ ١١٥) وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبيهقي في **«الشعب»** بسند حسن.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الدَّابر: آخر القوم الذي يَأتي من خَلْفِهم، وهذه كناية عن استئصال شأفتهم، ومَحْوِ آثارهم، كأنهم وَرَدُوا العَذَابَ حتى ورد آخرهم الذي دَبَرَهُمْ، وحَسُنَ الحمد عَقِبَ هذه الآية لِجَمَالِ الأفعال المتقدمة في أن أرسل ـ سبحانه ـ الرسل، ولطف في الأَخْذِ بالبَأْسَاءِ والضَّرَّاءِ؛ ليتضرع إليه، فيرحم، وينعم، وقطع في آخر الأمر دابر الظَّلَمَة، وذلك حَسَنٌ في نفسه، ونعمة على المؤمنين، فحسن الحَمْدُ عقب هذه الأفعال، وبحمده سبحانه ينبغي أن يُخْتَمَ كل فعل، وكل مَقَالٍ، إذ هو المحمود على كُلِّ حال لا رَبَّ غيره، ولا خير إلاَّ خَيْرُهُ.

﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِۦ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿قل أرأيتم إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ...﴾ الآية ﴿أخذ﴾ معناه أَذْهَبَ، والضمير في ﴿به﴾ عائد على المأخوذ، و ﴿يصدفون﴾ معناه: يعرضون، وينفرون، ومنه قول الشاعر: [البسيط]

إِذَا ذَكَرْنَ حَدِيثاً قُلْنَ أَحْسَنَهُ وَهُنَّ عَنْ كُلِّ سُوءٍ يُتَّقَى صُدُفُ[1]

وقوله تعالى: ﴿قل أرأيتكم إن أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّه بَغْتَةً...﴾ الآية وعيد وتهديد.

قال * ع[2] *: ﴿أرأيتم﴾ عند سيبويه: تَتَنَزَّلُ منزلة «أخبروني»؛ ولذلك لا تَحْتَاجُ إلى مفعولين.

وقوله: ﴿بَغْتَة﴾: معناه: لم يَتَقَدَّمْ عندكُمْ منه عِلْمٌ، و ﴿جَهْرَة﴾، معناه: تبدو لكم مَخَايلُهُ ومَبَاديه، ثم يَتَوَالَىٰ حتَّىٰ ينزل.

---

(١) البيت لعدي بن الرقاع، وهو في «تفسير الطبري» (١١/ ٣٦٦)، «البحر» (٤/ ١١٧) و «الدر المصون» (٣/ ٦٦).
وصُدُف: جمع: صَدُوف، كصُبُر في جمع صَبُور. وقيل: معنى صَدَفَ: مال، مأخوذ من الصدف في البعير، وهو أن يميل خفه من اليد إلى الرجل من الجانب الوَحْشِيِّ. والصَّدَفُ: جمع صَدَفَة، وهي المَحارة التي تكون فيها الدُّرَّة، قال: [البسيط]
وَزَادَهَا عَجَباً أَنْ رُحْتُ في سَمَلٍ وما دَرَتْ دُرُّ أَنَّ الدُّرَّ في الصَّدَفِ
والصَّدَف والصُّدُف ـ بفتح الصاد والدال وضمهما، وضم الصاد وسكون الدال ـ ناحية الجبل المرتفع.
(٢) ينظر: «المحرر» (٢/ ٢٩٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال الحَسَنُ بْنُ أبي الحَسَنِ: ﴿بَغْتَةً﴾ لَيْلاً، و ﴿جَهْرَةً﴾[١]: نهاراً.

وقال مجاهد: ﴿بَغْتَةً﴾ فُجَاءَةً آمِنِينَ. و ﴿جَهْرَةً﴾: وهم ينظرون[٢].

قال أبو حَيَّان[٣]: ﴿هَلْ يهلك﴾؟ «هل» حَرْفُ استفهام، معناه هنا النَّفْيُ، أي: ما يهلك؛ ولذلك دخَلَتْ «إلاَّ» علَىٰ ما بعدها. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿وما نرسلُ المرسلين إلاَّ مبشِّرين﴾، أي: إلاَّ ليبشِّروا بإنعامنا وَرَحْمَتِنَا مَنْ آمن، ومُنْذِرِينَ بعذابنا وعِقَابنا مَنْ كَذَّب وكَفَر، قال أبو حَيَّان: ﴿مُبَشِّرين ومُنْذِرِينَ﴾: حالٌ فيها معنَى العِلِّيَّة، أي: أرسلناهم للتبشير والإنذار. انتهى.

ثم وَعَدَ سبحانَهُ مَنْ سلَكَ طريقَ البِشَارة، فآمَنَ وأصْلَح في ٱمتثالِ الطاعةِ، وأوعد الآخَرِينَ.

﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿قل لا أقولُ لكم عندي خزائن اللَّه ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك...﴾ الآية: هذا مِنَ الرَّدِّ على القائلين: ﴿لَوْلاَ نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ﴾ [الأنعام: ٣٧] والطَّالِبِينَ أنْ ينزَّل ملَكٌ، أو تكونَ له جَنَّةٌ أو كَنْزٌ، ونَحْوُ هَذَا، والمعنَىٰ: إنما أنا بشر، وإنما أَتَّبِعُ ما يُوحَىٰ إليَّ، وهو القرآنُ وسَائِرُ ما يأتيه مِنَ اللَّه سبحانه، أي: وفي ذلك عِبَرٌ وآياتٌ لمن تأمَّل.

وقوله سبحانه: ﴿قل هل يستوي الأعمَىٰ والبصير﴾، أي: هل يستوي المؤمِنُ المُفَكِّرُ في الآياتِ، مع الكافِرِ المُعْرِضِ عَنِ النَّظَر؛ أفلا تتفكَّرون، وجاء الأمر بالفِكْرة في عبارة العَرْض والتَّحْضيض/. ١٦٨ ب

---

(١) ذكره البغوي (٢/ ٩٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ١٩٦) برقم (١٣٢٥٣)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٣)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٢٤)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد بنحوه.

(٣) ينظر: **«البحر المحيط»** (٤/ ١٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿وأنذر به﴾، أي: وأنذر بالقرآن الذين هُمْ مَظِنَّةُ الإيمان، وأهْلٌ للِانْتفاعِ، والضميرُ في ﴿بِهِ﴾ عائدٌ على ما يُوحَىٰ.

وقوله سبحانه: ﴿ليس لهم مِنْ دونه وليٌّ ولا شفيعٌ﴾: إخبارٌ من اللَّه سبحانه عَنْ صفة الحالِ يَوْمَ الحَشْرِ، قال الفَخْر[1]: قوله: ﴿لَعَلَّهم يتقونَ﴾: قال ابن عَبَّاس: معناه: وأنذرهم لكَيْ يخافوا في الدنيا، وينتهوا عن الكُفْر والمعاصِي. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ﴾: المرادُ بـ ﴿الَّذِينَ﴾ ضَعَفَةَ المُؤمنين في ذلك الوَقْت في أمور الدُّنْيا؛ كَبلاَلٍ. وصُهَيْبٍ، وعَمَّارٍ، وَخَبَّابٍ[2]، وصُبَيْحٍ، وذي الشِّمَالَيْنِ والمِقْدَادِ، ونحوِهِمْ، وسببُ الآية أنَّ بعض أشراف الكُفَّار قالوا للنبيِّ ﷺ: نَحْنُ لِشَرَفِنَا وأَقْدَارِنَا لاَ يُمْكِنُنَا أنْ نختلطَ بهؤلاءِ، فلو طَرَدْتَّهم، لاَتَّبَعْنَاكَ، وَرَدَ في ذلك حديثٌ عن ابْنِ مسعود، وظاهر الأمر أنهم أرادوا بذلك الخَدِيعَةَ، فنزلَتِ الآية، و ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ﴾: قال الحَسَنُ بنُ أبي الحَسَن[3]: المراد به صلاةُ مكَّة الَّتي كانَتْ مرَّتين في اليوم بُكْرةً وعَشِيًّا، وقيل: قوله: ﴿بالغداة والعشيِّ﴾: عبارةٌ عن اسْتمرار الفعْلِ، وأنَّ الزمان معمورٌ به، والمرادُ علَىٰ هذا التأويل، قيل: الصلواتُ الخَمْس؛ قاله ابنُ عَبَّاس وغيره[4]، وقيل: الدُّعاء، وذِكْرُ اللَّه، واللفظةُ علَىٰ وجهها، وقيل: القُرآنُ وتعلُّمه؛ قاله أبو جعفر[5]، وقيل: العبادةُ؛ قاله الضَّحَّاك[6].

---

(١) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٢/ ١٩٣).

(٢) (خَبَّاب) بن الأرَتّ: ـ بتشديد المثناة ـ بن جندلة بن سعد بن خزيمة بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي، ويقال: الخزاعي، أبو عبد اللَّه.
سبي في الجاهليّة، فبيع بمكّة، فكان مولى أم أنمار الخزاعية، وقيل غير ذلك. ثم حالف بني زُهْرة، وكان من السّابقين الأوّلين.
وقال ابنُ سَعْدٍ: بيع بمكّة، ثم حالف بني زهرة. وأسلم قديماً؛ وكان من المستضعفين، روى الباوَرْدي أنه أسلم سادِس ستة، وهو أول مَن أظهر إسلامه، وعُذّب عذاباً شديداً لأجل ذلك.
ينظر: «الإصابة» (٢/ ٢٢١)، «طبقات ابن سعد» (٣/ ١٦٤)، «تهذيب الكمال» (٣٧٣)، «تهذيب التهذيب» (٣/ ١٣٣).

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٥).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٠١) برقم (١٣٢٦٩) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٥)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٢٦)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس بنحوه.

(٥) ينظر الطبري (٥/ ٢٠٤).

(٦) أخرجه الطبري (٥/ ٢٠٣) رقم (١٣٢٩١) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿يريدون وَجْهَهُ﴾ قلتُ: قال الغَزَّالِيُّ في «الجَوَاهر»: النيةُ والعَمَلُ؛ بهما تمامُ العبادةِ، فالنِّيَّة أحد جُزْأَيِ العبَادةِ، لكنها خير الجزأَيْن، ومعنى النيَّة إرادةُ وَجْه اللَّه سبحانه بالعَمَلِ، قال اللَّه تعالى: ﴿ولا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾، ومعنى إخلاصها تصفيةُ الباعِثِ عن الشوائِبِ، ثم قال الغَزَّالِيُّ: وإذا عرفْتَ فَضْل النية، وأنَّها تحلُّ حَدَقَةَ المقْصود، فاجتهدْ أنْ تستكثر مِنَ النِّيَّة في جميع أعمالِكَ؛ حتى تنوي بعملٍ واحدٍ نيَّاتٍ كثيرةً، ولو صَدَقَتْ رغبتُكَ، لَهُدِيتَ لطريقِ رشدك. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿ما عليك من حسابهم من شَيْءٍ﴾، قال الحَسَنُ والجمهورُ: أيْ: مِنْ حسابِ عملهم، والمعنَىٰ: أنك لم تُكَلَّفْ شيئاً غيْرَ دعائهم[1]، وقوله: ﴿فتطرُدَهُمْ﴾: هو جوابُ النفْيِ في قوله: ﴿ما عليك﴾، وقوله: ﴿فتكون﴾: جوابُ النهْيِ في قوله: ﴿ولا تطرد﴾.

و ﴿فَتَنَّا بَعْضَهم ببعض﴾، أي: ٱبتلينا، و ﴿لِيَقُولُوا﴾: معناه: ليصيرَ بحُكْم القَدَرِ أمرُهُمْ إلى أن يقولُوا؛ علَىٰ جهة الاسْتخْفَافِ والهُزْء: ﴿أَهؤلاءِ مَنَّ اللَّه علَيْهم مِنْ بَيْنِنَا﴾، فاللامُ في ﴿لِيقولوا﴾: لامُ الصَّيْرورة.

وقوله سبحانه: ﴿أليس اللَّه بأعلم بالشَّاكرين﴾، أيْ: يأيُّها المستخفُّون، ليس الأمر أمر ٱستخفاف، فاللَّه أعلَمُ بمَنْ يشكر نعمه.

﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا فَقُلْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَـٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلامٌ عليكم...﴾ الآية: قال جمهور المفسِّرين: هؤلاءِ هم الذينَ نَهَى اللَّهُ عَنْ طردهم، وشَفَعَ ذلك بأنْ أَمَرَ سبحانه أنْ يسلِّم النبيُّ ـ عليه السلام ـ عليهم، ويُؤْنِسَهُمْ، قال خَبَّابُ بْنُ الأَرَتِّ: لما نزلَتْ: ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا...﴾ الآية، فكُنَّا نأتي النبيَّ ﷺ، فيقولُ لنا: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ، ونقعُدُ معه، فإذا أراد أنْ يقوم، قَامَ، وتركَنا، فأنزل اللَّه تعالَىٰ: ﴿واصبِرْ نَفْسَكَ مع الَّذِينَ/ ١٦٩ أ

(١) ذكره ابن عطية (٢/٢٩٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يَدْعُونَ ربَّهم. . .﴾[1] [الكهف: ٢٨] الآية، فكان يَقْعُدُ معنا، فإذا بَلَغَ الوقْتَ الذي يقومُ فيه، قُمْنا وتركْنَاه، حتَّىٰ يقوم، و ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُم﴾: ابتداءٌ، والتقديرُ: سَلاَمٌ ثابتٌ أو واجبٌ عليكم، والمعنَى: أَمَنَةٌ لكُمْ مِنْ عذاب اللَّه في الدنيا والآخرة، ولفظه لفظُ الخَبَر، وهو في معنى الدُّعَاء، قال الفَخْر[2] قوله تعالى: ﴿كَتَبَ ربُّكم علَىٰ نَفْسِهِ الرحْمَةَ﴾: النَّفْسُ ههنا: بمعنى الذَّات، والحقيقةِ، لا بمعنى الجِسْمِ، واللَّهُ تعالَىٰ مقدَّس عنه. انتهى.

قلتُ: قالَ ابْنُ العَرَبِيِّ في كتاب «**تفسير الأَفْعَال الواقعة في القُرآن**»: قوله تعالى: ﴿كَتَبَ ربُّكُمْ علَىٰ نفسه الرحمة﴾، قال علماؤنا: كَتَبَ: معناه أَوْجَبَ، وعندي أنه كَتَبَ حقيقةً، قال النبيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ، فَكَتَبَ مَا يَكُونُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»[3]. انتهى.

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٦).

(٢) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (١٣/ ٤).

(٣) ورد ذلك في حديث عبادة بن الصامت، وابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة.
فأما حديث عبادة فرواه أبو داود (٢/ ٦٣٧ ـ ٦٣٨) في السنة، باب في القدر (٤٧٠٠)، والترمذي (٤/ ٣٩٨) في القدر، باب (١٧) (٢١٥٥) وأحمد (٥/ ٣١٧)، والبخاري في «**التاريخ**» (٦/ ٩٢)، وابن أبي عاصم في «**السنة**» (١٠٢ـ ١٠٥)، والبيهقي في «**السنن**» (١٠/ ٢٠٤)، من طرق عنه به مرفوعاً، وكذا رواه الطبري (١٢/ ١٧٧) (٣٤٥٤٣، ٣٤٥٤٨).
وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه.
وأما حديث ابن عباس فروي مرفوعاً أو موقوفاً.
فأما المرفوع فرواه أبو يعلى (٢٣٢٩)، والبيهقي في «**السنن**» (٩/ ٣)، وفي «**الأسماء والصفات**» ص (٣٧٨) من طريق عبد اللَّه بن المبارك قال: «أخبرنا رباح بن زيد، عن عمرو بن حبيب، عن القاسم بن أبي بزة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً». إن أول شيء خلقه اللَّه القلم، وأمره فكتب كل شيء.
وكذا رواه الطبري (٣٤٥٤٤).
وأخرجه الطبراني في «**الكبير**» (١١/ ٤٣٣) (١٢٢٢٧) عن مؤمل بن إسماعيل، ثنا حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن ابن عباس مرفوعاً «إن أول ما خلق اللَّه تعالى القلم والحوت قال: ما أكتب؟ قال: كل شيء كان إلى يوم القيامة» ثم قرأ ﴿نٓ والقلم﴾ [القلم: ١] فالنون: الحوت. والقلم: القلم.
وقال الطبراني: لم يرفعه عن حماد بن زيد إلا مؤمل بن إسماعيل.
وقال في «**المجمع**» (٧/ ١٣١) ومؤمل ثقة كثير الخطأ، وقد وثقه ابن معين وغيره، وضعفه البخاري، وبقية رجاله ثقات.
وأما الموقوف فرواه الطبري (٣٤٥٢٨، ٣٤٥٣٠، ٣٤٥٣١) وابن منده في «**التوحيد**» (١/ ٩٤، ١٩٢) برقم (١٥، ٦٥)، وأبو الشيخ في «**العظمة**» (٨٩٧)، والحاكم في «**المستدرك**» (٢/ ٤٩٨)، والبيهقي في =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقرأ عاصمٌ[١]، وابنُ عَامِرٍ أَنَّهُ ـ بفَتْحِ الهَمْزةِ في الأولَىٰ ـ والثانيةِ «فأَنَّهُ»: الأولَىٰ بدلٌ من ﴿الرحمة﴾، و «أَنَّهُ» الثانيةُ: خبرُ ابتداءٍ مضمر، تقديرُهُ: فأمره أَنَّه عفورٌ رحيمٌ، هذا مذْهَبُ سيبَوَيْه، وقرأ ابنُ كَثِيرٍ، وأبو عَمْرٍو، وحمزة، والكسائي «إِنَّهُ» ـ بكسر الهمزة في الأولَىٰ والثانية ـ، وقرأ نافعٌ بفَتْح الأولَىٰ وكَسْر الثانية، والجهالةُ في هذا الموضِعِ: تعمُّ التي تُضَادُّ العِلْمَ، والتي تُشَبَّه بها؛ وذلك أنَّ المتعمِّد لفعْلِ الشيء الذي قَدْ نُهِيَ عنه تُسَمَّىٰ معصيته تِلْكَ جِهَالَةً، قال مجاهدٌ: مِنَ الجهالةِ ألاَّ يعلم حَلاَلاً مِنْ حرامٍ[٢]، ومن جهالته أنْ يركِّب الأمر.

قُلْتُ: أيْ: يتعمَّده، ومن الجهالة الَّتي لا تُضَادُّ العلم قولُهُ ﷺ في ٱستعاذَتِهِ: «أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»[٣]؛ ومنها قولُ الشَّاعر: [الوافر]

أَلاَ لاَ يَجْهَلَنْ أَحَدٌ عَلَيْنَا ... فَنَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الجَاهِلِينَا[٤]

= **«الأسماء والصفات»** ص (٤٨١) من طرق عن الأعمش، عن أبي ظبيان عنه قال: أول ما خلق اللَّه عز وجل القلم، فقال له: اكتب، فقال: يا رب، ما أكتب؟ قال: اكتب القدر، فجرى بما هو كائن إلى يوم القيامة.....

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وله طرق أخرى عند الطبري (٣٤٥٣٨)، والحاكم (٢/ ٤٥٣ـ ٤٥٤) وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وذكره السيوطي في **«الدر»** (٦/ ٣٨٧) وزاد نسبته لعبد الرزاق، والفريابي، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه، وابن أبي حاتم، والخطيب في **«تاريخه»**، والضياء في **«المختارة»**.

وأما حديث ابن عمر فرواه ابن أبي عاصم (١٠٦)، والآجري في **«الشريعة»** (ص ١٧٥) عن بقية، حدثني أرطاة بن المنذر، عن مجاهد بن جبير عنه مرفوعاً به.

وأما حديث أبي هريرة فرواه الحكيم الترمذي كما في **«الدر المنثور»** (٦/ ٣٨٨).

(١) ينظر: **«الدر المصون»** (٣/ ٦٨)، **«البحر المحيط»** (٤/ ١٣٩)، **«حجة القراءات»** ص (٢٥١)، **«النشر»** (٢/ ٢٥٨)، **«إتحاف فضلاء البشر»** (٢/ ١٢ ـ ١٣)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٥٧)، و **«شرح شعلة»** (٣٦٢، ٣٦٣)، و **«العنوان»** (٩١)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢٥٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٠٧) رقم (١٣٢٩٧) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١٠٠) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٧).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) البيت لعمرو بن كلثوم بن مالك بن عتاب من بني تغلب أبو الأسود، وهو من معلقته المشهورة. ومعناه: نهلكه ونعاقبه بما هو أعظم من جهله، فنسب الجهل إلى نفسه، وهو يريد الإهلاك والمعاقبة ليزدوج اللفظتان، فتكون الثانية على مثل لفظة الأولى، وهي تخالفها في المعنى؛ لأن ذلك أخف عن اللسان وأحضر من اختلافهما.

ينظر: **«شرح القصائد العشر»** للتبريزي (٢٨٨)، وينظر **«البحر المحيط»** (١/ ١٨٦)، و **«الدر المصون»** (١/ ١٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال الفخْر[١]: قال الحَسَنُ: كُلُّ مَنْ عَمِلَ معصيةً، فهو جاهلٌ، فقيل: المعنَىٰ أنه جاهلٌ بمقدارِ ما فاتَهُ منَ الثَّواب، وما ٱستحقَّه من العقابِ، قلْتُ: وأيضاً فهو جاهلٌ بقَدْر مَنْ عصاه. انتهى.

والإشارةُ بقوله تعالَىٰ: ﴿وكَذَلِكَ نُفَصِّل الآياتِ﴾، إلى ما تقدَّم من النهْيِ عن طَرْدِ المؤمنين، وبَيَانِ فَسَادِ مَنْزَعِ العارضين لذلك، وتفصيلُ الآياتِ: تبيينُها وشَرْحُها وإظهارُها، قلْتُ: ومما يناسِبُ هذا المَحَلَّ ذِكْرُ شيء ممَّا ورد في فَضْلِ المُصَافَحَة، وقد أسند أَبُو عُمَر في «**التمهيد**»، عن عبد الرحْمَنِ بْنِ الأسود[٢]، عن أَبِيهِ وعلقمة؛ أنهما قَالاَ: «مَنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ المُصَافَحَةُ»، وروى مالكٌ في «**الموطإ**»، عن عطاءٍ الخُرَاسَانِيِّ، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَافَحُوا؛ يَذْهَبُ الغِلُّ، وَتَهَادَوْا؛ تَحَابُّوا، وَتَذْهَب[٣] الشَّحْنَاءُ»، قال أبو عُمَر في «**التمهيد**»: هذا الحديثُ يتَّصلُ مِنْ وجوه شتَّىٰ حِسَانٍ كلُّها، ثم أسند أبو عُمَر من طريقِ أبي دَاوُد وغَيْره، عن البَرَاءِ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ، فَيَتَصَافَحَانِ إِلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا»[٤]، ثم أسند أبو عُمَرَ عن البَرَاء بنِ عَازِبٍ، قال: «لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَحْسِبُ أَنَّ المُصَافَحَةَ لِلْعَجَمِ فَقَالَ: نَحْنُ أَحَقُّ بِالمُصَافَحَةِ مِنْهُمْ؛ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ، فَيَأْخُذُ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ مَوَدَّةً بَيْنَهُمَا، ونَصِيحَةً، إِلاَّ أُلْقِيَتْ ذُنُوبُهُمَا بَيْنَهُمَا»[٥]، وأسند أبو عُمَرَ عن عمر بْنِ الخَطَّابِ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ٱلْتَقَى المُسْلِمَانِ، فَتَصَافَحَا، أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيهِمَا مِائَةَ رَحْمَةٍ؛ تِسْعُونَ مِنْهَا لِلَّذِي بَدَأَ بِالمُصَافَحَةِ، وَعَشَرَةٌ لِلَّذِي صُوفِحَ، وَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَحْسَنُهُمَا بِشْراً بِصَاحِبِهِ»[٦]. انتهى.

---

(١) ينظر: «**مفاتيح الغيب**» (١٣/ ٥).

(٢) عبد الرحمن بن الأَسْود بن يَزِيد النَّخَعِي أبو حفص الفقيه. عن أبيه وعائشة. وعنه: الأعمش، وأبو إسحاق الشَّيْباني. وثقه ابن مَعِين. حج ثمانين حجة، واعتمر ثمانين عمرة. مات سنة ثمان وتسعين. ينظر: «**الخلاصة**» (٢/ ١٢٥).

(٣) أخرجه مالك في «**الموطأ**» (٢/ ٩٠٨) كتاب «حسن الخلق»، باب ما جاء في المهاجرة، حديث (١٦) عن عطاء مرسلاً.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) ذكره الهندي في «**كنز العمال**» (٩/ ١٣٤ ـ ١٣٥) رقم (٢٥٣٦٨)، وعزاه للروياني، وابن أبي الدنيا في كتاب «**الإخوان**»، والضياء المقدسي في «**المختارة**».

(٦) ذكره الهندي في «**كنز العمال**» (٩/ ١١٤) رقم (٢٥٢٤٥)، وعزاه للحكيم الترمذي، وأبي الشيخ عن عمر.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

١٦٩ ب وقد ذكرنا/ طَرَفاً مِنْ آدَابِ المُصَافحة فِي غَيْرِ هذا الموضعِ، فَقِفْ عليه، وٱعْمَلْ به، تَرْشَدْ، فإنَّ العلْم إنما يرادُ للعَمَل، وباللَّه التوفيق.

وخُصَّ سبيلُ المُجْرمينَ بالذِّكْر؛ لأنهم الذين آثَرُوا ما تقدَّم من الأقوال، وهو أهَمُّ في هذا الموضِعِ؛ لأنها آياتُ رَدٍّ عليْهم.

وأيضاً: فتَبْيِينُ سَبِيلِهِمْ يتضمَّن بيانَ سَبِيلِ المُؤْمنين، وتَأوَّلَ ابنُ زَيْد؛ أنَّ قوله: ﴿المُجْرِمِينَ﴾ مَعْنِيٌّ به الآمِرُونَ بطَرْد الضَّعَفَةِ[1].

وقوله سبحانه: ﴿قُلْ إِني نهيت أن أعبد الذين تَدْعُونَ من دون اللَّه قل لا أتَّبع أهواءكم...﴾ الآية: أَمَرَ اللَّهُ سبحانه نَبيَّه ـ عليه السلام ـ؛ أنْ يجاهرهم بالتبرِّي ممَّا هم فيه، و ﴿تَدْعُونَ﴾: معناه تعبدون، ويحْتَمَلُ أنْ يريدَ: تَدْعُونَ في أموركُمْ، وذلك مِنْ معنى العبَادةِ، وٱعتقادِهِمُ الأصنامَ آلهة.

وقوله تعالى: ﴿قل إِني علَىٰ بيِّنة مِنْ ربِّي﴾: المعنَىٰ: قل إِني علَىٰ أمْر بيِّن، ﴿وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾، الضمير في «بِهِ» عائدٌ على «بَيِّن»، أو علَى الرَّبِّ، وقيل: على القُرآن، وهو جليٌّ، وقال بعضُ المفسِّرين: الضميرُ في «به» الثانِي عائدٌ علَىٰ «مَا»، والمُرَادُ بها الآياتُ المقْتَرَحَةُ؛ علَىٰ ما قال بعض المفسِّرين، وقيل: المرادُ به العذابُ، وهو يترجَّح من وجْهَيْن:

أحدهما: مِنْ جهة المَعْنَىٰ؛ وذلك أنَّ قوله: ﴿وكَذَّبْتم به﴾ يتضمَّن أنَّكم واقعتم مَا تَسْتَوْجِبُون به العَذَابَ إلاَّ أنه ليس عنْدِي.

والآخَرُ: مِنْ جهة لَفْظِ الاِستعجالِ الذي لَمْ يأت في القُرآن إلاَّ للعذابِ.

وأما ٱقتراحُهُمْ للآيَاتِ، فَلَمْ يكُنْ بٱستعجالٍ.

وقوله: ﴿إِنِ الحكم إلا للَّهِ﴾، أي: القضاءُ والإنفاذُ، و ﴿يَقُصُّ الحَقَّ﴾، أيْ: يخبر به، والمعنَىٰ: يقُصُّ القَصَص الحَقَّ، وقرأ حمزةُ[2] والكِسَائيُّ وغيرهما: «يَقْضِي الحَقَّ»، أي: يُنْفِذُهُ.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٠٧) رقم (١٣٣٠٢) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٨)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٢٧)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن زيد بنحوه.

(٢) ينظر: **«الدر المصون»** (٣/ ٧٧)، **«البحر المحيط»** (٤/ ١٤٥)، **«حجة القراءات»** ص (٢٥٤)، **«النشر»** (٢/ ٢٥٨)، **«إتحاف فضلاء البشر»** (٢/ ١٤)، **«الكشاف»** (٢/ ٣٠)، و **«الحجة»** (٣/ ٣١٨)، و **«السبعة»** (٢٥٩)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٥٩)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣٥٩)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢٥٤)، و **«شرح شعلة»** (٣٦٣)، و **«العنوان»** (٩١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿قل لو أنَّ عندي ما تَسْتَعجلون به لَقُضِي الأمر بيني وبينكم﴾: المعنَىٰ: لو كان عندي الآياتُ المُقْتَرَحةُ، أو العذابُ؛ علَى التأويل الآخر، لقُضِيَ الأمر، أي: لَوَقَع الانْفصالُ، وتَمَّ النزاعُ؛ لظهور الآية المُقْتَرَحَةِ، أو لِنزولِ العذابِ؛ بحسب التأويلَيْنِ، وقِيلَ: المعنَىٰ: لَقَامَتِ القيامةُ، وقوله: ﴿واللَّه أعلَمُ بالظَّالِمينَ﴾: يتضمَّن الوعيدَ والتَّهْديدَ.

وقوله تعالى: ﴿وعنده مفاتِحُ الغَيْب لا يعلمها إلاَّ هو﴾: مفَاتِحُ: جَمْعُ مَفْتَح، وهذه اسْتعارةٌ؛ عبارةٌ عن التوصُّل إلى الغيوب؛ كما يَتوصَّل في الشاهِدِ بالمِفْتَاحِ إلى الْمُغَيَّب، ولو كان جَمْعَ «مِفْتَاح»، لقال: مَفَاتِيح، ويظهرُ أيضاً أنَّ «مَفَاتِح» جمْعُ «مَفْتَح» ـ بفتح الميم ـ، أي: مواضِعِ تَفْتَحُ عن المغيَّبات؛ ويؤيِّد هذا قَوْلُ السُّدِّيِّ وغيره: ﴿مفاتِحُ الغَيْبِ﴾: خزائِنُ الغَيْب، فأما مِفْتَح[1] ـ بالكسر ـ، فهو بمعنى مِفْتَاح، قال الزَّهْرَاوِيُّ: وَمِفْتَحٌ أفصحُ، وقال ابنُ عَبَّاسٍ وغيره: الإشارةُ بِمَفَاتِحِ الغَيْبِ هي إلى الخَمْسة في آخر لُقْمَان: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ...﴾[2] [لقمان: ٣٤] الآية، قلت: وفي «**صحيح البخاريِّ**»، عن سالم بنِ عبد اللَّهِ[3]، عَنْ أبيه؛ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَفَاتِحُ الغَيْبِ خَمْسٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٠) برقم (١٣٣٠٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٩) وذكره السيوطي في «**الدر المنثور**» (٣/ ٢٨)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٠، ٢١١) برقم (١٣٣١٠)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٩٩). وذكره السيوطي في «**الدر المنثور**» (٢/ ٢٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، عن ابن عباس.

(٣) سالم بن عبد اللَّه بن عُمَر العدوي المدني الفقيه أحد السبعة وقيل: السابع أبو سليمان بن عبد الرحمن. وقيل: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، قاله أبو الزناد. عن أبيه، وأبي هريرة، ورافع بن خَدِيج، وعائشة. وعنه: ابنه أبو بكر، وعبيد اللَّه بن عمر، وحنظلة بن أبي سفيان. قال ابن إسحاق: أصح الأسانيد كلها الزهري، عن سالم، عن أبيه. وقال مالك: كان يلبس الثوب بدرهمين. وعن نافع: كان ابن عمر يقبِّل سالماً، ويقول: شيخ يقبل شيخاً. وقال البخاري: لم يسمع من عائشة. مات سنة ست ومائة على الأصح.

ينظر: «**تهذيب الكمال**» (١/ ٤٦٠)، «**تهذيب التهذيب**» (٣/ ٤٣٦)، «**الكاشف**» (٣/ ٣٤٤)، «**الثقات**» (٤/ ٣٠٥)، «**سير الأعلام**» (٤/ ٤٥٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]» انتهى(١).

وقوله سبحانه: ﴿مِنْ ورقَةٍ﴾، أي: من وَرَقِ النَّبَاتِ، ﴿ولا حَبَّةٍ فِي ظُلُماتِ الأَرْضِ﴾، يريدُ: في أشدِّ حالِ التَّغَيُّبِ، وحكَىٰ بعضُ النَّاسِ عن جَعْفَرِ بنِ محمَّد قولاً: / أنَّ الورقَةَ يُرَادُ بها السِّقْطُ مِنْ أولادِ بني آدم، والحَبَّة: يرادُ بها الذي لَيْسَ بِسِقْطٍ، والرَّطْب يرادُ به الحَيُّ، واليابسُ يراد به المَيِّت، وهذا قولٌ جارٍ علَىٰ طريقةِ الرُّمُوز، ولا يصحُّ عن جعفر بن محمَّد، ولا ينبغي أن يُلْتَفَتَ إِلَيْه(٢). ١٧٠ أ

وقوله تعالى: ﴿إِلا في كتابٍ مُبِينٍ﴾، قيل: يعني كتاباً على الحقيقةِ، ووجْهُ الفائدة فيه امتحانُ ما يكتبه الحَفَظَةُ، وذلك أنَّه رُوِيَ أنَّ الحَفَظَةَ يرفَعُونَ مَا كَتَبُوهُ، ويُعَارِضُونَهُ بهذا الكِتَابِ المُشَارِ إِلَيْه؛ ليتحقَّقوا صِحَّة ما كتبوه، وقيل: المراد بقوله: ﴿إِلاَّ في كتابٍ﴾: عِلْمِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ المحيطِ بكلِّ شيءٍ.

قال الفَخْرُ(٣): وهذا هو الأصْوَبُ، ويجوزُ أنْ يقالَ: ذَكر تعالَىٰ ما ذَكَر مِنَ الوَرَقَةِ وَالحَبَّة؛ تنبيهاً للمكلَّفين علَىٰ أمر الحساب. انتهى.

قال مَكِّيٌّ: قالَ عبْدُ اللَّه بْنُ الحارِثِ: ما في الأرْض شَجَرٌ، ولا مَغْرَزُ إبرةٍ إلاَّ علَيْها مَلَكٌ، موكَّل، يأتي اللَّه بعلْمها بيَبَسِها إذا يَبِسَتْ، ورُطُوبَتِها إذا رَطِبَتْ(٤).

وقيل: المعنَىٰ في كَتْبِها؛ أنه لتعظيم الأمرِ، ومعناه: اعلموا أنَّ هذا الذي لَيْسَ فيه ثوابٌ ولا عقابٌ ـ مكتوبٌ؛ فكيف ما فِيهِ ثوابٌ أو عقابٌ. انتهى من **«الهداية»**.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ أَلَا لَهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ١٤١) كتاب «التفسير»، باب ﴿وعنده مفاتيح الغيب﴾، حديث (٤٦٢٧)، والطيالسي (٢/ ٢٢ـ **منحة**) رقم (١٩٦٦)، وأبو يعلى (٩/ ٣٤٥) رقم (٥٤٥٦) كلهم من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه به.
وأخرجه البخاري (٢/ ٦٠٩) كتاب «الاستسقاء»، باب لا يدري متى يجيء المطر إلا الله، حديث (١٠٣٩) وأحمد (٢/ ٢٤، ٥٢، ٥٨)، من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٠).

(٣) ينظر: **«مفاتيح الغيب»** (١٣/ ١٠).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢١١) برقم (١٣٣١١)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٣٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿ٱلْحَكَمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾ قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وهو الَّذي يتوفَّاكم بالليل﴾، يعني به: النَّوْمَ، و ﴿يَعْلَمُ ما جَرَحْتُمْ﴾، أي: مَا كَسَبْتم بالنَّهار، ويحتمل أنْ يكون ﴿جَرَحْتُمْ﴾ هنا من الجرح؛ كأن الذنْبَ جرح في الدِّين، والعربُ تقولُ:

. . . . . وَجُرْحُ اللِّسَانِ كَجُرْحِ اليَدِ[1]

و ﴿يَبْعَثُكُمْ﴾: يريد به الإيقاظَ، والضميرُ في ﴿فِيهِ﴾ عائدٌ على النهار؛ قاله مجاهد وغيره[2]، ويحتملُ أنْ يعود الضمير على التوفِّي، أي: يوقظُكم في التوفِّي، أي: في خلالِهِ وتضاعِيفِهِ؛ قاله عبد اللَّه بن[3] كَثير.

و ﴿لِيُقْضَىٰ أجلٌ مسمًّى﴾: المراد به آجالُ بني آدمَ، ﴿ثُمَّ إليه مرجِعُكُمْ﴾؛ يريدُ: بالبَعْثِ والنشورِ، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ﴾، أي: يُعْلِمُكُمْ إعلامَ توقيفٍ، ومحاسبةٍ، ففي هذه الآية إيضاحُ الآياتِ المنصوبةِ للنَّظَر، وفيها ضَرْبُ مثالٍ للبعْثِ من القبور؛ لأن هذا أيضاً إماتةٌ وبعْثٌ علَىٰ نَحوٍ مَّا.

وقوله سبحانه: ﴿وهو القاهرُ فَوْقَ عباده﴾: القاهرُ إنْ أُخِذَ صِفَةَ فِعْلٍ، أي: مظهر القَهْر بالصواعقِ والرياحِ والعذابِ، فيصحُّ أنْ تجعل ﴿فَوْقَ﴾ ظرفيةً للجهةِ؛ لأن هذه الأشياء إنما تعاهَدَها العبادُ مِنْ فوقهم، وإنْ أُخِذَ ﴿القَاهِرُ﴾ صفَةَ ذَاتٍ، بمعنى القُدْرة والاسْتيلاءِ، فـ ﴿فَوْق﴾: لا يجوزُ أنْ تكون للجهةِ، وإنما هي لعلُوِّ القَدْر والشَّأن؛ على حد ما تقولُ: اليَاقُوتُ فَوْقَ الحَدِيدِ، والأحرارُ فَوْقَ العبيدِ، و ﴿يُرْسِلُ عَلَيْكُمْ﴾: معناه: يَبُثُّهم فيكم، وَ ﴿حَفَظَةً﴾: جمع حَافِظٍ، والمراد بذلكَ الملائكةُ الموكَّلون بكَتْبِ الأعمال، ورُوِيَ أنهم الملائكةُ الَّذين قالَ فيهِمُ النبيُّ ﷺ: «يَتعاقَبُ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ

---

(١) عجز بيت لامرىء القيس وصدره: [المتقارب]

ولو عن نثا غيره جاءني . . . . . .

ينظر: «ديوانه» (١٨٥)، «الخصائص» (١/ ٢١)، «الدر المصون» (١/ ٢٦٥).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٣) برقم (١٣٣١٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٠)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٣٨) وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٣٠) وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد بنحوه.

(٣) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٠)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٣٨) بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بِالنَّهَارِ»[١]؛ وقال السُّدِّيُّ وقتادة[٢]، وقال بعْض المفسِّرين: حَفَظَةٌ يَحفظُونَ الإِنسانَ مِنْ كلِّ شيءٍ؛ حتى يأتي أجله، والأول أظهر.

وقرأ[٣] حمزةُ وحْده: «تَوَفَّاهُ».

وقوله تعالى: ﴿رُسُلُنَا﴾: يريد به؛ علَىٰ ما ذكر ابنُ عباس، وجميعُ أهل التأويل: ملائكةٌ مقترنينَ بمَلَكِ المَوْت، يعاونونه ويَأْتمِرُونَ له[٤]، ﴿ثم رُدُّوا﴾، أي: العبادُ، ﴿إِلى اللَّهِ مولاهُمْ﴾، وقوله: ﴿الحَقِّ﴾: نعْتٌ لـ ﴿مولاهم﴾، ومعناه: الذي لَيْسَ/ بباطلٍ، ولا ١٧٠ ب مَجَاز، ﴿أَلا لَهُ الحُكْمُ﴾: كلامٌ مضمَّنه التنبيهُ، وهَزُّ النفوسِ، ﴿وهو أسرعُ الحاسبين﴾: قيل لِعَليٍّ (رضي اللَّه عنه): كَيْفَ يُحَاسِبُ اللَّهُ العِبَادَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ؟! قَالَ: كَمَا يَرْزُقُهُمْ فِي الدُّنْيَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ»[٥].

وقوله تعالى: ﴿قل من ينجيكم من ظلمات البَرِّ والبَحْر تدعونه تضرعاً وخفيةً. . .﴾ الآية: هذا تَمَادٍ في توبيخِ العادِلِينَ باللَّه الأوثانَ، وتركِهِمْ عبادَةَ الرَّحْمَنِ الذي يُنْجِي من الهَلَكَاتِ، ويُلْجَأُ إِلَيْه في الشَّدَائد، ودَفْعِ الملمَّاتِ، و ﴿ظُلُمَات البَرِّ والبَحْرِ﴾: يريدُ بها شدائِدَهُما، فهو لفظٌ عامٌّ يستغرقُ ما كانَ مِنَ الشدائدِ؛ بظلمةٍ حقيقيةٍ، وما كان بغَيْر ظلمةٍ، والعَرَبُ تقول: عَامٌ أَسْوَدُ، ويَوْمٌ مُظْلِمٌ، ويَوْمٌ ذو كواكِبَ، يريدُونَ به الشِّدَّة، قال قتادة وغيره: المعنَىٰ: مِنْ كَرْبِ البَرِّ والبَحْرِ، وتَدْعُونَهُ: في موضعِ الحالِ، والتَّضَرُّعُ: صفَةٌ باديةٌ على الإِنسانِ، وخُفْيَة: معناه: الاِختفاء[٦]، وقرأ عاصمٌ[٧] في رواية أبي بَكْر: «وخِفْيَةً»

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٤) رقم (١٣٣٢٦، ١٣٣٢٧) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠١)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٣٠) وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن السدي بنحوه، وكذلك عزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة بنحوه.

(٣) ينظر: «السبعة» (٢٥٩)، و «الحجة» (٣/ ٣٢١)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٦١)، و «شرح شعلة» (٣٦٣)، و «العنوان» (٩١)، و «حجة القراءات» (٢٥٤).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٥) برقم (١٣٣٣٢، ١٣٣٣٣، ١٣٣٣٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠١)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٣٨) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٣٠)، وعزاه لابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٥) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٠١).

(٦) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٦) برقم (١٣٣٤٦) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٢) وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٣١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة.

(٧) ينظر: «الحجة» (٣/ ٣١٦)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٥٩)، و «حجة القراءات» (٢٥٥)، و «معاني =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ـ بكسر الخاء ـ، وقرأ الأعمشُ: «وخِيفَةً»؛ من الخَوْف[١].

وقوله سبحانه: ﴿قل اللَّه ينجِّيكم منها...﴾ الآية: سبق في المُجَادَلة إلى الجَوَابِ؛ إِذْ لا محيدَ عنه، ﴿ومِنْ كُلِّ كَرْبٍ﴾: لفظٌ عامٌّ أيضاً، ليتَّضِحَ العُمُومُ الذي في «الظلماتِ»، ﴿ثم أَنْتُمْ﴾، أي: ثم بَعْدَ معرفتكم بهذا كلِّه، وتحَقُّقِكُمْ له، أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ.

﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ ۚ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿قل هو القادِرُ علَىٰ أنْ يبعث عليكم عذاباً مِنْ فوقكم أو من تحت أرجلكم...﴾ الآية: هذا إخبارٌ يتضمَّن الوعيدَ، والأظهرُ مِنْ نَسَقِ الآياتِ: أنَّ هذا الخطابَ للكفَّار الذين تَقَدَّم ذكرهم، وهو مَذْهَبُ الطبريِّ[٢].

وقال أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ، وجماعة: هو للمؤمِنِينَ، وهم[٣] المرادُ.

وهذا الاختلافُ إنما هو بحَسَبِ ما يَظْهَرُ منْ أنَّ الآية تتناوَلُ معانِيهَا المشركِينَ والمؤمنينَ؛ وفي «البخاريِّ» وغيره مِنْ حَدِيثِ جابرٍ وغيره: «أنَّ النبيَّ ﷺ، لما نزلَتِ الآيةُ: ﴿قُلْ هُوَ القَادِرُ عَلىٰ أنْ يبعث علَيْكُمْ عذاباً مِنْ فوقِكُمْ﴾، قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، فلما نزلَتْ: ﴿أَوْ من تحتِ أرجلكم﴾، قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، فلما نزلَتْ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً ويذيقَ بعضَكُم بأْسَ بعْضٍ﴾ قال: هذه أهونُ أو أيسر»[٤]؛ فاحتجَّ بهذا الحديثِ مَنْ قال: إنَّها

= القراءات» (١/ ٣٦٢)، و «العنوان» (٩١)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٥٨)، و «شرح شعلة» (٣٦٤).

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٠٢)، و «البحر المحيط» (٤/ ١٥٤)، و «الدر المصون» (٣/ ٨٤).

(٢) ينظر الطبري (٥/ ٢٢٣).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٣) برقم (١٣٣٨٤) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٢)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٣٢) وعزاه لابن أبي شيبة، وأحمد، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم من طريق أبي العالية، عن أبي بن كعب بنحوه.

(٤) أخرجه البخاري (١٣/ ٣٠٩) كتاب «الاعتصام»، باب قول اللَّه تعالى: ﴿أو يلبسكم شيعاً﴾، حديث (٧٣١٣) والترمذي (٥/ ٢٦١) كتاب «التفسير»، باب ومن سورة الأنعام، حديث (٣٠٦٧)، وأحمد (٣/ ٣٠٩) والحميدي (١٢٥٩)، وأبو يعلى (٣/ ٣٦٢) رقم (١٨٢٩) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر مرفوعاً.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٨/ ١٤٢) كتاب «التفسير»، باب قوله تعالى: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم﴾، حديث (٤٦٢٨) من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

نَزَلَتْ فِي المؤمنينَ، قال الطَّبريُّ[١] وغيره: مُمْتَنِعٌ أنْ يكون النبيُّ ﷺ تعوَّذ لأمَّته مِنْ هذه الأشياءِ الَّتي توعَّد بها الكُفَّار، وهَوَّنَ الثالثةَ؛ لأنَّها بالمعنَىٰ هي التي دعا فيها، فمنع حسب حديثِ «**المُوطَّإِ**» وغيره، و ﴿مِنْ فَوْقِكُمْ أو مِنْ تَحْتِ أرجُلِكُمْ﴾: لفظٌ عامٌّ للمنطبِقِينَ علَىٰ الإنسان، وقال السُّدِّيُّ، عن أبي مالِكٍ: ﴿مِنْ فَوقِكُم﴾: الرَّجْم، ﴿أو مِنْ تَحْتِ أرجلكم﴾: الخَسْف[٢]؛ وقاله سعيدُ بن جُبَيْر ومجاهد[٣].

وقوله سبحانه: ﴿أو يَلْبِسَكُمْ شيعاً﴾: معناه: يخلِّطكم فِرَقاً، والبأْسُ: القَتْل، وما أشبهه من المَكَارِهِ، وفي قوله تعالى: ﴿انظر كَيْفَ نصرِّف الآياتِ﴾: استرجاعٌ لهم، وإِنْ كان لفظها لَفْظَ تعجيب للنبيِّ ﷺ فمضمَّنها أنَّ هذه الآياتِ والدلائلَ؛ إنما هي لاِستصرافهم عن طريقِ غَيِّهم، والفِقْهُ: الفَهْمُ.

وقوله تعالى: ﴿وكذَّب به قومك وهو الحق﴾، الضمير في ﴿به﴾ عائدٌ على القُرآن الذي فيه جاءَ تصريفُ الآياتِ؛ قاله السُّدِّيُّ[٤]، وهذا هو الظاهرُ، ويحتملُ أنْ يعود الضميرُ على الوَعِيدِ الذي تضمَّنَتْه الآيةُ، ونحا إليه الطبريُّ[٥]، وقوله: ﴿قُلْ لست/ عليكم بوكيلٍ﴾: معناه: لسْتُ بمدفوعٍ إلى أخْذكم بالإيمان والهُدَىٰ، وهذا كان قَبْلَ نزول آياتِ الجهادِ والأمْرِ بالقتالِ، ثم نُسِخَ. ١٧١ أ

وقوله سبحانه: ﴿لكلِّ نبإٍ مستقرٌّ﴾: أيْ: غايةٌ يعرف عنْدَها صِدْقُه من كَذِبه، و ﴿سَوْفَ تعلمونَ﴾: تهديدٌ مخضٌ ووعيدٌ.

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿وإِذا رأيْتَ الذين يخوضُونَ في آياتنا فأعرضْ عنهم حتَّىٰ يخوضُوا في

---

(١) ينظر الطبري (٥/ ٢٢٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٧) برقم (١٣٣٤٧) بنحوه، (١٣٣٥٠) بنحوه وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٣).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٧) برقم (١٣٣٤٨)، (١٣٣٤٩) بنحوه وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٣)، وذكره السيوطي في «**الدر المنثور**» (٣/ ٣٢) وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن مجاهد بنحوه.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٤) رقم (١٣٣٨٥) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٣)، وذكره السيوطي في «**الدر المنثور**» (٣/ ٣٧)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن السدي بنحوه.

(٥) ينظر الطبري (٥/ ٢٢٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

حديثٍ غيره﴾: هذا خطابٌ للنبيِّ ﷺ، والمؤمنون داخلُونَ في الخطاب معه، هذا هو الصحيحُ؛ لأنَّ علَّة النهْي، وهي سماعُ الخَوْض في آياتِ اللَّه، تَشْمَلُهُمْ وإيَّاه، فأُمِرَ النبيُّ ﷺ هو والمؤمنون أنْ ينابذُوا الكُفَّار بالقيام عنهم، إذا استهزءوا وخاضوا؛ ليتأدَّبوا بذلك، ويدَعُوا الخَوْضَ والاِستهزاءَ، قلْتُ: ويدلُّ علَىٰ دخولِ المؤمنينَ مع النبيِّ ﷺ في الخطاب ـ قولُهُ تعالَىٰ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: ١٤٠]. انتهى.

والخَوْضُ: أصله في الماءِ، ثم يستعملُ بعدُ في غمرات الأشياء التي هي مجاهلُ؛ تشبيهاً بغَمَرَات الماء.

﴿وإما ينسينَّك﴾: «إما»: شرط، وتلزمها النونُ الثقيلة في الأغلب، وقرأ ابن عامر[1] وحده: «يُنَسِّيَنَّكَ» ـ بتشديدِ السينِ، وفتحِ النونِ ـ، والمعنى واحدٌ إلا أن التشديد أكثر مبالغةً، و ﴿الذِّكْرَىٰ﴾ والذِّكْر واحدٌ في المعنَىٰ، ووصْفُهم بـ ﴿الظالمين﴾ متمكِّن؛ لأنهم وضعوا الشيء في غير موضعه، و ﴿أَعْرِضْ﴾؛ في هذه الآية: بمعنى المفارقة على حقيقة الإعراض، وأكملِ وجوهه؛ ويدُلُّ على ذلك: ﴿فَلاَ تَقْعُدْ﴾.

وقوله سبحانه: ﴿وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء﴾، وروي أنه لما نزلَتْ: ﴿فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠] قال المؤمنون: إذا كنا لا نقْرَبُ المشركين، ولا نسمع أقوالهم، فلا يمكننا طَوَافٌ ولا قضاءُ عبادةٍ في الحرمِ، فنزلَتْ لذلك: ﴿وما على الذين يتقون. . .﴾ الآية.

قال * ع[2] *: فالإباحة في هذا هي في القَدْر الذي يحتاجُ إِلَيْه من التصرُّف بَيْن المشركين في عبادةٍ ونحوها، وقيل: إن هذه الآية الأخيرةَ ليْسَتْ إباحة بوجه، وإنما معناها: لا تَقْعُدوا معهم، ولا تَقْرَبوهم حتَّىٰ تسمعوا اَستهزاءهم وخوضهم، وليس نهيكم عن القعود؛ لأنَّ عليكم شيئاً من حسابهم، وإنما هو ذكرَىٰ لكم، ويحتملُ المعنَىٰ: ولكنْ ذكرَىٰ لعلَّهم إذا جانبتموهم، يتقون بالإمساكِ عن الاِستهزاءِ، ويحتملُ المعنَىٰ: ولكن

---

(١) وحجته ما جاء في البخاري: «ما لأحدهم يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسِّي».

ينظر: **«حجة القراءات»** (٢٥٦)، و **«السبعة»** (٢٦٠)، و **«الحجة»** (٣/ ٣٢٤)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٦٠)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣٦٣)، و **«العنوان»** (٩١)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢٥٩)، و **«شرح شعلة»** (٣٦٤).

(٢) ينظر: **«المحرر»** (٢/ ٣٠٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ذكِّروهم ذكرَىٰ، وينبغي للمؤمن أنْ يمتثل حكم هذه الآية مع المُلْحِدِين، وأهْلِ الجدلِ والخَوْضِ فيه، وحكى الطبريُّ[1]، عن أبي جعفر؛ أنه قال: «لاَ تُجَالِسُوا أَهْلَ الخُصُومَاتِ؛ فإِنَّهُمْ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِ[2] اللَّهِ»، وفي الحديث، عنه ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ المِرَاءَ؛ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الكَذِبَ؛ وإِنْ كَانَ مَازِحاً، وبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقه»، خَرَّجه أبو داود[3]. انتهى من **«الكوكب الدري»**، وقد ذكرنا هذا الحديثَ من غير طريقِ أبي داود بلفظ أوضَحَ من هذا.

﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا كَسَبُوا۟ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾ قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۖ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ ۚ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ ۚ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ۚ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وذَرِ الذين اتَّخذوا دينَهُم لعباً ولهواً﴾: هذا أمر بالمتاركة، وكان ذلك بحَسَب قلَّة المسلمين يومَئِذٍ، قال قتادة: ثم نُسِخَ ذلك، وما جَرَىٰ مجراه بالقتَالِ[4]، وقال مجاهد: الآيةُ إنما هي للتهديدِ والوعيدِ، فهي كقوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً﴾[5] [المدثر: ١١]، وليس فيها نَسْخٌ؛ لأنها متضمنة خبراً، وهو التهديدُ، ﴿وغرَّتهم الحياةُ الدنْيَا﴾، أيْ: خدعتهم من الغُرُور، وهو الأطماعُ بما لا يتحصَّل فاغترُّوا بنعم/ اللَّه ١٧١ ب

(١) ينظر الطبري (٥/ ٢٢٥).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٦) برقم (١٣٣٩٥)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٥)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٣٨)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وأبي نعيم في **«الحلية»** عن أبي جعفر.

(٣) أخرجه أبو داود (٢/ ٦٦٨) كتاب «الأدب» باب في حسن الخلق، حديث (٤٨٠٠) من حديث أبي أمامة مرفوعاً.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٨) برقم (١٣٤٠٧، ١٣٤٠٨) بنحوه، ذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٥)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٣٩)، وعزاه لعبد بن حميد، وأبي داود، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس عن قتادة بنحوه.

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٨) برقم (١٣٤٠٥) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٥)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٣٩)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وإمهاله، وطَمَعُهُمْ ذلك فيما لم يتحصَّل من رحمته، وٱعْلَمْ أنَّ أعقلَ العقلاء مؤمنٌ مقبِلٌ على آخرته قد جَعَلَ الموْتَ نُصْبَ عينيه، ولم يغترَّ بزخارف الدنيا؛ كما ٱغترَّ بها الحمقَىٰ، بل جعل همَّهُ واحداً؛ هَمَّ المعادِ وما هو صائرٌ إليه؛ وقد روى البَزَّار في مسنده، عن النبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَعَلَ الهُمُومَ هَمًّا وَاحِداً؛ هَمَّ المَعَادِ، كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ الدُّنْيَا، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الهُمُومُ؛ هُمُومُ الدُّنْيَا، لَمْ يُبَالِ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي أَيِّ أَوْدِيَتِهَا هَلَكَ»[1]. انتهى من **«الكوكب الدريِّ»**.

وقوله سبحانه: ﴿وذكر به﴾: أي بالقرآن، وقيل: الضمير في ﴿به﴾ عائدٌ على الدِّين، و ﴿أَنْ تُبْسَلَ﴾ في موضع المفعولِ له، أي: لَئِلاَّ تُبْسَلَ، ومعناه: تُسْلَمَ؛ قاله الحسن وعكرمة[2] وقال قتادةُ: تُحْبَسَ وتُرْهَن[3]، وقال ابن عبَّاس: تُفْضَح[4]، وقال ابن زيد[5]: تُجْزَىٰ، وهذه كلُّها متقاربةُ المعنَىٰ؛ ومنه قول الشَّنْفَرَىٰ[6]: [الطويل]

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١/ ٩٥) المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، حديث (٢٥٧) والعقيلي في **«الضعفاء»** (٤/ ٣٠٩ـ ٣١٠) وأبو نعيم في **«الحلية»** (٢/ ١٠٥) من طريق نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن الأسود، عن ابن مسعود به.
وقال أبو نعيم: غريب من حديث الأسود لم يرفعه إلا الضحاك، ولا عنه إلا نهشل.
وقال البوصيري: إسناده ضعيف، فيه نهشل بن سعيد قيل: إنه يروي المناكير. وقيل: بل الموضوعات.
وللحديث شاهد من حديث ابن عمر.
أخرجه الحاكم (٢/ ٤٤٣) وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٨) برقم (١٣٤٠٩، ١٣٤١٠)، وذكره البغوي (٢/ ١٠٦) عن عكرمة، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٥) وذكره ابن كثير (٢/ ١٤٤) عن الحسن، وعكرمة.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٩) برقم (١٣٤١٥، ١٣٤١٦) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١٠٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٥)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٤٤) وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٤٠)، وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٩) رقم (١٣٤١٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٥)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٤٤)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٣٩) وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٩) برقم (١٣٤١٧) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١٠٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٥)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٤٤) وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٤٠)، وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن زيد بنحوه.

(٦) عمرو بن مالك الأزدي، من قحطان شاعر جاهلي، يماني، من فحول الطبقة الثانية. كان من فتاك العرب وعدّائيهم. وهو أحد الخلعاء الذين تبرأت منهم عشائرهم. قتله بنو سلامان. وهو صاحب «لامية العرب» التي مطلعها: [الطويل]
«أقيموا بني أمي صدور مطيكم ... فإني إلى قوم سواكم لأميل» =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

هُـنَـالِـكَ لاَ أَرْجُـو حَـيَـاةً تَـسُـرُّنِـي سَـمِـيـرَ الـلَّـيَـالِـي مُـبْـسَـلاً بِـالْـجَـرَائِـرِ[1]

وباقي الآية بيِّن.

﴿وإن تعدل كل عدل﴾، أي: وإن تعط كلَّ فدية، وإنْ عظُمت، فتجعلها عِدْلاً لها، لا يُقْبَل منها، وقال أبو عُبَيْدة: ﴿وإن[2] تعدل﴾، هو من العَدْلِ المضادِّ للجور؛ وردَّه الطبريُّ[3] بالإجماع على أنَّ توبة الكافر مقبولةٌ.

قال * ع[4] *: ولا يلزم هذا الردُّ، لأنَّ الأمر إنما هو يوم القيامة، ولا تقبلُ فيه توبة، ولا عملٌ. قلْتُ: وأجلَىٰ من هذا أنْ يحمل كلامُ أبي عُبَيْدة علَىٰ معنى أنَّه لا يقبلُ منها عدلُها؛ لاَختلال شَرْطه، وهو الإيمانُ، و ﴿أُبْسِلُوا﴾: معناه: أُسْلِمُوا بما اجترحوه من الكُفْر، والحميمُ: الماءُ الحارُّ؛ ومنه: الحَمَّام، والحَمَّة.

وقوله سبحانه: ﴿قل أندعوا من دون اللَّه ما لا ينفعنا ولا يضرُّنا﴾، المعنى: قل في احتجاجِكَ: أنطيع رأيكم في أنْ ندعو من دون اللَّه، والدعاءُ: يعم العبادة وغيرها؛ لأن مَنْ جعل شيئاً موضعَ دعائه، فإياه يَعْبُدُ، وعليه يتوكَّل، و ﴿ما لا ينفعنا ولا يضرنا﴾: يعني: الأصنام، ﴿ونرد على أعقابنا﴾: تشبيهٌ بمَشْيِ القهقَرىٰ، وهي المِشْية الدنيَّة؛ فاستعمل المَثَل بها فيمَنْ رجَعَ مِنْ خيرٍ إلى شَرٍّ.

وقوله سبحانه: ﴿كالذي استهوته الشياطينُ﴾ في الكلام حذفٌ، تقديره: ردًّا كَرَدِّ الذي، و ﴿استهوته﴾: بمعنى: استدعَتْ هواه وأمالته، و ﴿هدانا﴾: بمعنى: أرشَدَنَا، فسياقُ هذا المثل كأنه قال: أيَصْلُحُ أن نكون بعد الهدَىٰ نعبد الأصنام؛ فيكون ذلك منَّا ارتداداً على العَقِبِ؛ فنكون كَرَجُلٍ على طريق واضحٍ، فاستهوته عنه الشياطينُ، فخرج عنه إلى دعوتهم، فبقي حائراً.

= شرحها الزمخشري في «أعجب العجب».
ينظر: **«الأعلام»** (٥/ ٨٥)، **«الأغاني»** (٢١/ ١٣٤ـ ١٤٣)، **«المقتطف»** (٦/ ١٨٦)، **«خزانة الأدب»** (٢/ ١٦ ـ ١٨).

(١) البيت في ديوانه (٣٦)، و **«المغتالين»** لابن حبيب (٨٧٣)، و **«الحماسة»** (٢٤٢)، **«العقد الفريد»** (١/ ٥٣)، **«محاضرات الراغب»** (١٢٨٧)، وابن أبي الحديد (٢/ ٢٩٤)، وفي **«الحيوان»** (٦/ ١٥٣) لتأبط شرًا، وفي **«المرتضى»** (٣/ ١٥٨)،

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٦).

(٣) ينظر الطبري (٥/ ٢٣٠).

(٤) ينظر: **«المحرر»** (٢/ ٣٠٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله: ﴿له أصحاب﴾: يريد: له أصحابٌ على الطريق الذي خَرَجَ منه، فيشبَّه بالأصحاب على هذا المؤمنون الذين يَدْعُونَ مَن ٱرتدَّ إلى الرجوع إلى الهدَىٰ، وهذا تأويلُ مجاهد وابن عباس[١]، و ﴿ٱئْتِنَا﴾: من الإتيان، بمعنى المجيءِ، وقول من قال: إن المراد بـ ﴿الذي﴾؛ في هذه الآية: عبدُ الرحمنِ بْنُ أبي بَكْرٍ: وبالأصحاب: أبواه ـ قول ضعيفٌ؛ يردُّه قول عائشة في الصحيح: «مَا نَزَلَ فِينَا مِنَ القُرآنِ شَيْءٌ إلاَّ بَرَاءَتِي»، قلتُ: تريد وقصَّة الغارِ؛ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾ [التوبة: ٤٠]، وقوله: ﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُولُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ...﴾ [النور: ٢٢]؛ إذ نزلَتْ في شأن أبي بكر، وشأن مِسْطَحٍ[٢].

قال * ع[٣] *: حدثني أبي (رضي اللَّه عنه) قال: سمعْتُ الفقيه الإمام أبا عبد اللَّه المعروفَ بالنحْويِّ المجاورِ بمكَّة، يقول: مَنْ نازع أحداً من المُلْحِدِينَ، فإنما ينبغي أن يردَّ عليه بالقرآن والحديث؛ فيكونُ كَمَنْ يدعو إلى الهدَىٰ بقوله: ﴿ٱئْتِنَا﴾، ومَنْ ينازعهم بالجَدَل، ويحلِّق عليهم به، فكأنه بَعُدَ من الطريق الواضح أكْثَرَ، ليردَّ هذا الزائغَ/، فهو ١٧٢ أ
يخافُ علَيْه أنْ يضلَّ.

قال * ع[٤] *: وهذال انتزاعٌ حسنٌ جدًّا، وباقي الآية بيِّن.

وقوله سبحانه: ﴿وهو الذي خلق السموات والأرض بالحق﴾، أي: لم يخلقْها باطلاً لغير معنًى، بل لمعانٍ مفيدةٍ، وحقائقَ بيِّنة.

وقوله سبحانه: ﴿ويوم يقولُ﴾ «يوم»: نصب على الظرْفِ، وتقديرُ الكلام: وٱذكرِ الخَلْق والإعادة يَوْمَ، وتحتمل الآية مع هذا أنْ يكون معناها، وٱذكر الإعادة يَوْمَ يَقولُ اللَّه للأجساد: كوني معادةً.

وقوله تعالى: ﴿يوم ينفخُ في الصور﴾، الجمهورُ أنَّ الصُّورَ هو القَرْن الذي قال فيه

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٣٣) برقم (١٣٤٣١) بنحوه عن مجاهد، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٠٧).

(٢) مِسْطح بن أثاثة: بن عباد بن المطلب بن عبد مناف بن قصيّ المطلبيّ. كان اسمه عوفاً، وأما مسطح فهو لقبه؛ وأمه بنت خالة أبي بكر، أسلمت، وأسلم أبوها قديماً؛ وكان أبو بكر يمونه لقَرَابته منه، ومات مِسْطح سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان؛ ويقال: عاش إلى خلافة عليّ، وشهد معه صِفّين، ومات في تلك السّنة سنة سبع وثلاثين.
ينظر: **«الإصابة»** (٦/ ٧٤)، **«طبقات ابن سعد»** (٣/ ١/ ٣٦)، **«أسد الغابة»** (ت ٤٨٧٢)، **«الاستيعاب»** (ت ٢٥٧٩)، **«حلية الأولياء»** (٢/ ٢٠)، **«تهذيب الأسماء واللغات»** (٢/ ٨٩)، **«العبر»** (١/ ٣٥).

(٣) ينظر: **«المحرر»** (٢/ ٣٠٧).

(٤) ينظر: **«المحرر»** (٢/ ٣٠٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

النبيُّ ﷺ: «إِنَّهُ يُنْفَخُ فِيهِ لِلصَّعْقِ ثُمَّ لِلْبَعْثِ»[١]، وباقي الآية بيِّن.

﴿۞ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتتخذ أصناماً آلهة إني أراك وقومك في ضلال مبين﴾، قال الطبري[٢]: نبه اللَّه نبيَّنا محمداً ﷺ على الاِقتداء بإبراهيم في محاجَّته قومَه؛ إذ كانوا أهل أصْنَام، وكان قومُ النبيِّ ﷺ أهْلَ أصنام، وقوله: ﴿أصناماً آلهةً﴾: مفعولانِ، وذُكِرَ أن آزر أبا إبراهيمَ ـ عليه السلام ـ كَانَ نَجَّاراً محسناً، ومهنْدِساً، وكان نُمْرُود يتعلَّق بالهندسةِ والنجُومِ، فحَظِيَ عنده آزر لذلك، وكان علَىٰ حُظَّةِ عملِ الأَصنامِ تُعْمَلُ بأمره وتَدْبيره، ويَطْبَع هو في الصنمِ بخَتْمٍ معلومٍ عنده؛ وحينئذٍ يُعْبَدُ ذلك الصنمُ، فلما نشأ إبراهيمُ ٱبْنُهُ على الصفة التي تأتي بعْدُ، كان أبوه يكلِّفه ببيعها، فكان إبراهيم ينادِي عليها: مَنْ يَشْتَري ما يضرُّه ولا ينفعه، ويستخفُّ بها، ويجعلها في الماءِ منكوسةً، ويقول لها: ٱشْرَبِي، فلما ٱشتهر أمْرُه بذلك، وأخذ في الدعاءِ إلى اللَّه عزَّ وجلَّ، قال لأبيه هذه المقالةَ، و ﴿أَرَاكَ﴾؛ في هذا الموضعِ: يشترك فيها القلبُ والبصرُ، و ﴿مبين﴾: بمعنى: ظاهر واضح.

وقوله سبحانه: ﴿وكذلك نُرِي إبراهيم ملكوتَ السموات والأرض﴾: الآيةُ المتقدِّمةُ تقْضِي بهدايةِ إبْرَاهيم ـ عليه السلام ـ، والإشارةُ بـ «ذلك» هي إلى تلك الهداية، أي: وكما هدَيْنَاه إلى الدعاء إلى اللَّه وإنكارِ الكُفْر، أريناه ملكوتَ، و ﴿نُرِي﴾: لفظها: الاِستقبال، ومعناها: المضيُّ، وهذه الرؤية قيل: هي رؤية البَصَر، ورُوِيَ في ذلك؛ أنَّ اللَّه عزَّ وجلَّ فرج لإبراهيم ـ عليه السلام ـ السمواتِ والأرْضَ؛ حتَّىٰ رأَى ببَصَره الملكوتَ الأعلَىٰ، والملكوتَ الأسفلَ؛ وهذا هو قولُ مجاهدٍ[٣] قال: تفرَّجتْ له السمواتُ والأرَضُون، فرأَىٰ

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ١١٦) كتاب «التفسير»، باب قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح﴾ حديث (٤٦٠٤)، ومسلم (٤/ ١٨٤٣) كتاب «الفضائل»، باب من فضائل موسى عليه السلام، حديث (١٥٩/ ٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة.

(٢) ينظر: الطبري (٥/ ٢٣٨).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢٤٢) برقم (١٣٤٥٤) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١١) وذكره ابن كثير (٢/ ١٥٠) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٤٤) وعزاه لآدم بن أبي إياس، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والبيهقي عن مجاهد بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مكانه في الجنَّة، وبه قال سعيدُ بنُ جُبَيْر، وسلمانُ الفارسيُّ[١]، وقيل: هي رؤيةَ بَصرٍ في ظاهر الملكوت، وقع له معها من الاعتبارِ ورؤيةِ القَلْب: ما لم يقعْ لأحد من أهل زمنه الذين بُعِثَ إليهم؛ قاله ابن عباس[٢] وغيره، وقيل: هي رؤية قَلْب، رأَىٰ بها ملكوتَ السمواتِ والأرضِ بفكرته ونظره، و ﴿مَلَكُوت﴾: بناءُ مبالغةٍ، وهو بمعنى المُلْك، والعربُ تقول: لفلانٍ مَلَكُوتُ اليَمَنِ، أي: مُلْكُه، واللام في: ﴿لِيَكُونَ﴾: متعلِّقة بفعلٍ مؤخَّر، تقديره: وليكونَ من الموقنين، أَرَيْنَاهُ، والمُوقِنُ: العالِمُ بالشيء علماً لا يمكنُ أنْ يطرأ له فيه شك، وروي عن ابنِ عبَّاس في تفسير: ﴿وليكون من الموقنين﴾ قال: جَلَّىٰ له الأمورَ سرَّها وعلانيتَها، فلم يَخْفَ عليه شيْءٌ من أعمال الخلائق[٣]، فلما جعل يلْعَنُ أصحابَ الذنوبِ، قال اللَّه له: إِنَّكَ لاَ تَسْتَطِيعُ هذا، فَرَدَّه لا يَرَىٰ أعمالهم.

﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿فلما جن عليه الليل رأَىٰ كوكباً قال هذا ربِّي...﴾ الآية: جَنَّ اللَّيْلُ: ستَرَ وغطَّىٰ بظلامه، ذهب ابن عباس/ وناسٌ كثيرون إلى أنَّ هذه القصة وقعَتْ في ١٧٢ ب حال صباه وقبل البلوغ والتكليفِ[٤]، ويحتملُ أنْ تكون وقعتْ له بعد بلوغه وكونه مكلَّفاً، وحكى الطبريُّ هذا عَنْ فرقةٍ، وقالتْ: إنه اسْتفْهَمَ قومَهُ؛ علَىٰ جهة التوقيفِ والتوبيخِ، أي: هذا ربِّي، وحكي أن النمرودَ جَبَّارَ ذلك الزمان رأَىٰ له منجِّموه أنَّ مولوداً يُولَدُ في سَنَةِ كذا في عمله يكون خَرَابُ المُلْك علَىٰ يديه، فجعل يَتَتَبَّعُ الحَبَالَىٰ، ويوكِّل بهن حُرَّاساً، فمن وضَعَتْ أنثَىٰ، تُرِكَتْ، ومَنْ وضعتْ ذكَراً، حمل إلى المَلِك فذَبَحه، وأن أمَّ إبراهيمَ حَمَلَتْ، وكانَتْ شابَّة قويةً، فسَتَرَتْ حملها، فلما قربت ولادتُها، بعثَتْ أبا إبراهيم إلى

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٤٢) رقم (١٣٤٥٥، ١٣٤٥٦) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١٠٨) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١١)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٥٠) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٤٥)، وعزاه لسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وأبي الشيخ عن سلمان.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٤١) رقم (١٣٤٤٥) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١٠٨) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١١)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٥٠).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢٤٣) رقم (١٣٤٦٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١٢)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٥٠).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٤٥) رقم (١٣٤٦٨) بنحوه عن ابن عباس، وذكره ابن كثير (٢/ ١٥١) بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

سَفَر، وتحيَّلت لمضيِّه إليه، ثم خرجَتْ هي إلى غارٍ، فولدَتْ فيه إبراهيم، وتركته في الغار، وكانَتْ تتفقَّده فوجدَتْه يتغذَّىٰ بأنْ يمصَّ أصابعه، فيخرج له منها عسلٌ وسَمْنٌ ونحو هذا، وحُكِيَ: بل كان يغذِّيه مَلَكٌ، وحُكِيَ: بل كانَتْ أمه تأتيه بألبان النِّساء التي ذُبِحَ أبناؤهن، واللَّه أعلم، أيُّ ذلك كان، فشبَّ إبراهيم أضعافَ ما يشب غيره، والمَلِكُ في خلالِ ذلك يحسُّ بولادته، ويشدِّد في طلبه، فمكَثَ في الغار عَشَرَةَ أعوام، وقيل: خمسَ عَشْرة سنةً، وأنه نظر أول ما عَقَل من الغارِ، فرأى الكواكِبَ، وجرَتْ قصة الآية، واللَّه أعلم[1].

فإن قلنا بأنه وقعَتْ له القصَّة في الغارِ في حال الصَّبْوة، وعدمِ التكليفِ؛ علَىٰ ما ذهب إليه بعض المفسِّرين، ويحتمله اللفظ، فذلك ينقسمُ علَىٰ وجْهين: إما أنْ يجعل قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ تصميماً واعتقاداً، وهذا باطلٌ؛ لأن التصميم على الكُفْر لم يقع من الأنبياء ـ صلوات اللَّه عليهم ـ، وإما أنْ نجعله تعريضاً للنظر والاستدلال؛ كأنه قال: أَهَذَا المُنِيرُ البهيُّ ربِّي؛ إنْ عَضَّدتَ ذلك الدلائلُ.

وإن قلنا: إن القصَّة وقَعَتْ له في حال كِبَرِهِ، وهو مكلَّف، فلا يجوز أنْ يقولَ هذا مصمِّماً ولا مُعَرِّضاً للنظر؛ لأنها رتبة جهلٍ أو شكٍّ، وهو ـ عليه السلام ـ منزَّه معصوم من ذلك كلِّه؛ فلم يبق إلاَّ أنْ يقولها على جهة التَّقْرير لقومه والتوبيخ لهم، وإقامةِ الحُجَّة عليهم في عبادة الأصنام؛ كأنه قال: أَهَذَا المُنِيرُ ربِّي، وهو يريد: علَىٰ زعمكم؛ كما قال تعالَىٰ: ﴿أَيْنَ شركائي﴾ [النحل: ٢٧]، أي: على زعمكم، ثم عَرَضَ إبراهيم عليهم مِنْ حَرَكَة الكوكب وأفولِهِ أمارةَ الحدوث، وأنه لا يصلحُ أن يكون ربًّا، ثم في آخر أعظم منه وأحْرَىٰ كذلك، ثم في الشَّمْس كذلك؛ فكأنه يقول: فإذا بان في هذه المُنِيرَاتِ الرفيعةِ؛ أنها لا تصلح للربوبيَّة، فأصنامكم التي هي خشبٌ وحجارةٌ أحْرَىٰ أنْ يبين ذلك فيها؛ ويَعْضُدُ عندي هذا التأويلَ قولُهُ: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾، قلت: وإلى ترجيح هذا أشار عِيَاضٌ في «الشفا»؛ قال: وذهب معظمُ الحُذَّاق من العلماء والمفسرين إلى أن إبراهيم إنما قال ذلك مبكِّتاً لقومه، ومستدلاً عليهم.

قال * ع[2] *: ومَثَّلَ لهم بهذه الأمور؛ لأنهم كانوا أصْحَابَ علْمِ نجومٍ ونظرٍ في الأفلاك، وهذا الأمر كلُّه إنما وقع في ليلةٍ واحدةٍ، رأى الكوكب، وهو الزُّهْرَةُ في قولِ

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٣١٢).

(٢) ينظر: «المحرر» (٢/ ٣١٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قتادة[١]، وقال السُّدِّيُّ: هو المشتري جانحاً إلى الغروب[٢]، فلما أَفَلَ بزغ القمر، وهو أول طلوعه، فَسَرَى الليل أجْمَعُ، فلما بزغَتِ الشمسُ، زال ضوء القمرِ قبلها؛ لانتشار الصباح، وخَفِيَ نوره، ودنا أيضاً مِنْ مغربه، فسمَّىٰ ذلك أفولاً؛ لقربه من الأُفُولِ التامِّ؛ علَىٰ تجوُّز في التسمية، وهذا الترتيبُ يستقيمُ في الليلة الخامسةَ عَشَرَ من الشَّهْر إلى ليلة عشْرين، وليس يترتَّب في ليلةٍ واحدة؛ كما/ أجمع أهل التفسير، إلاَّ في هذه الليالي، وبذلك يصحُّ ١٧٣ أ
التجوُّز في أفول القمر، «وأَفَلَ»؛ في كلام العرب: معناه: غاب، وقيل: معناه: ذَهَبَ، وهذا خلافٌ في العبارة فقَطْ، والبزوغُ في هذه الأنوارِ: أوَّلُ الطلوع، وما في كَوْنِ هذا الترتيب في ليلةٍ من التجوُّز في أفول القمر؛ لأنَّ أفوله لو قدَّرناه مَغِيبَهُ، لكان ذلك بَعْد بزوغ الشمسِ، وجميع ما قلناه يعطيه الاِعتبارُ، و ﴿يهدني﴾: يرشدْنِي؛ وهذا اللفظ يؤيِّد قول من قال: إن القصة في حالِ الصِّغَر، والقومُ الضالُّون هنا عبدةُ المخلوقاتِ؛ كالأصنام وغيرها، ولما أفَلَتِ الشمسُ، لم يبقَ شيءٌ يمثِّل لهم به، فظهرَتْ حُجَّته، وقَوِيَ بذلك علَىٰ منابذتهم والتبرِّي من إشراكهم، وقوله: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾: يؤيِّد قول من قال: إن القصة في حال الكِبر والتكليفِ، و ﴿وجَّهْتُ وجْهي﴾، أي: أقبلْتُ بقَصْدي وعبادتِي وتوحيدِي وإيماني للذي فَطَر السمواتِ والأرْضَ، أي: اخترعها و ﴿حنيفاً﴾: أي مستقيماً، والحَنَف: المَيْل؛ فكأنه مال عن كلِّ جهةٍ إلى القِوَامِ.

﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿وحاجَّه قومه قال أتحاجُّونِّي في اللَّه﴾، أي: أتراجعوني في الحجَّة في توحيد اللَّه، ﴿وقد هَدَانِ﴾، أي: قد أرشدني إلى معرفتِهِ وتوحيده، ﴿ولا أخاف ما تشركون به﴾، الضميرُ في ﴿به﴾ يعودُ على ﴿اللَّهِ﴾ والمعنى: ولا أخافُ الأصنامُ التي تشركونَهَا باللَّه في الربوبيَّة، ويحتمل أنْ يعود علَىٰ «ما»، والتقديرُ: ما تشركون بسَبَبِهِ، وقوله: ﴿إلا أنْ يشاء ربِّي شيئًا﴾: استثناءٌ ليس من الأوَّل، و ﴿شيئاً﴾: منصوبٌ

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٣١٣)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٤٦) وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة بنحوه.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٣١٣)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٤٦) وعزاه لابن أبي حاتم، عن السدي بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بـ ﴿يَشَاء﴾، ولما كانتْ قوة الكلام أنه لا يخَافُ ضرراً، استثنى مشيئةَ ربِّه تعالَىٰ في أنْ يريده بضُرٍّ، و ﴿عِلْماً﴾: نصبٌ على التمييز، وهو مصدرٌ بمعنى الفاعل؛ كما تقول العرب: تَصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقاً، المعنى: تصبَّبَ عَرَقُ زَيْدٍ؛ فكذلك المعنى هنا وسع علْمُ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ، ﴿أفلا تتذكرون﴾: توقيفٌ وتنبيه وإظهار لموضعِ التقصيرِ منهم، وقوله: ﴿وكيف أخاف ما أشركتم. . .﴾ الآيةَ إلى ﴿تعلمون﴾، هي كلُّها من قول إبراهيم ـ عليه السلام ـ لقومه، وهي حجته القاطعة لهم، والمعنَىٰ: وكيف أخاف أصناماً لا خَطْب لها، إذ نبذتُها، ولا تخافُونَ أنتم اللَّهَ عزَّ وجلَّ، وقد أشركتم به في الربوبيَّة ﴿ما لم يُنزِّل به عليكم سلطاناً﴾ والسلطانُ: الحُجَّة، ثم ٱستفهم؛ علَىٰ جهة التقرير: ﴿فأيُّ الفريقَيْنِ﴾، مني ومنكم ﴿أحقُّ بالأمْنِ﴾، قال أبو حَيَّان[1]: ﴿وكيف﴾: ٱستفهام، معناه التعجُّب والإنكار. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم. . .﴾ الآية، قال ابنُ إسحاق، وابنُ زيدٍ، وغيرهما: هذا قولٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ ابتداء حُكْمِ فَصْلٍ عامٌّ لِوَقْتِ مُحاجَّة إبراهيم وغيره، ولكلِّ مؤمن[2] تقدَّم أو تأخَّر.

قال * ع[3] *: هذا هو البيِّن الفصيحُ الذي يرتبطُ به معنى الآية، ويحسُنُ رصْفها، وهو خبرٌ من اللَّه عزَّ وجلَّ، و ﴿يلبسوا﴾: معناه: يَخْلِطُوا، والظُّلْم؛ في هذا الموضع: الشِّرْك؛ تظاهرت بذلك الأحاديثُ الصحيحةُ، وفي قراءة[4] مجاهدٍ: «وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشِرْكٍ» ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾، أي: راشدون.

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ نَرْفَعُ دَرَجَـٰتٍ مَّن نَّشَآءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَـٰرُونَ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾ ﴾

وقوله تعالَىٰ: ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه﴾: «تلك»: إشارةٌ إلى هذه الحجَّة المتقدِّمة.

وقوله سبحانه: ﴿نرفع درجات من نشاء﴾، «الدرجات»: أصلها في الأجسام، ثم

---

(١) ينظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٧٥).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٥٠) رقم (١٣٤٧٧، ١٣٤٧٨) بنحوه وذكره ابن عطية (٢/ ٣١٦).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣١٦).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣١٥)، و «البحر المحيط» (٤/ ١٧٥ـ ١٧٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

تستعملُ في المراتِبِ والمنازل المعنويَّة.

وقوله سبحانه: ﴿ووهبنا له إسحاق ويعقوب...﴾ الآية: ﴿ووهبنا﴾: عطْفٌ على «آتينا» وإسحاق ابنُهُ من سارَّة، ويعقوبُ هو ابْنُ إسحاقَ، وقوله: ﴿ومن ذريته﴾: المعنَىٰ: وهَدَيْنَا من ذرِّيته، والضمير في ﴿ذريته﴾، قال الزَّجَّاج[1]: جائزٌ أنْ يعود على إبراهيم، ويعترض هذا بذكْرِ لوطٍ ـ عليه السلام ـ؛ إذ ليس هو مِنْ ذرِّيَّة إبراهيم، بل هو ابْنُ أخيه، وقيلَ: ابنُ أختِهِ، ويتخرَّج ذلك عند مَنْ يرى الخالَ أباً، وقيل: يعود الضميرُ على نُوحٍ، وهذا هو الجيِّد، ونصْبُ/ ﴿داود﴾: يحتملُ أنْ يكون بـ ﴿وهبنا﴾، ويحتمل أنْ يكون ١٧٣ ب بـ ﴿هدينا﴾، ﴿وكذلك نجزي المحسنين﴾: وعدٌ من اللَّه عزَّ وجلَّ لمن أحْسَنَ في عبادته، وترغيبٌ في الإحسان، وفي هذه الآية أنَّ عيسى ـ عليه السلام ـ مِنْ ذرِّية نوحٍ أو إبراهيم؛ بحَسَب الاختلاف في عَوْد الضمير من ﴿ذُرِّيَّتِهِ﴾، وهو ابنُ ابْنَتِهِ؛ وبهذا يستدلُّ في الأحباس علَىٰ أنَّ ولد البنْتِ من الذُّرِّيَّة، ويُونُسُ هو ابْنُ مَتَّىٰ، ﴿وكلاً فضَّلنا على العالمين﴾: معناه: عالَمِي زَمَانِهِمْ.

﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ومن آبائهم وذرياتهم﴾: المعنى: وهدَيْنا من آبائهم وذرياتهم وإخوانهم جماعاتٍ، فـ «مِنْ» للتبعيض، والمراد: مَنْ آمن منهم، نبيًّا كان أو غير نبيٍّ، و ﴿اجتبيناهم﴾، أي: تخيَّرناهم وهَدَيْنَاهم، أيْ: أرشدْناهم إلى الإيمان، والفوز برضا اللَّه عزَّ وجلَّ، والذرية: الأبناءُ، ويطلَقُ علَىٰ جميعِ البَشَر ذرِّيَّة؛ لأنهم أبناء.

وقوله تعالى: ﴿ذلك هدى اللَّه...﴾ الآية: ﴿ذلك﴾: إشارة إلى النعمة في قوله: ﴿واجتبيناهم﴾ و ﴿أولئك﴾: إشارة إلى مَنْ تقدَّم ذكره، والكتابُ يراد به الصُّحُفُ والتوراةُ والإنجيل والزَّبُور.

وقوله سبحانه: ﴿فإن يكفر بها هؤلاء﴾: إشارة إلى كُفَّار قريشٍ، وإلى كلِّ كافر في ذلك العَصْر؛ قاله ابن عباس وغيره[2]، وقوله: ﴿فقد وكَّلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين﴾:

---

(١) ينظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٦٩).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٦٠) رقم (١٣٥٣٠)، وذكره البغوي (٢/ ١٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١٨)، =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

هم مؤمنو أهْل المدينة؛ قاله ابن عباس وغيره[١]، والآية على هذا التأويلِ، وإِن كان القصْدُ بنزولها هذَيْن الصِّنْفَيْن، فهي تعم الكَفَرة والمؤمنين إِلى يوم القيامة، وقال الحسن وغيره: المراد بـ «القَوْم»: مَنْ تَقَدَّم ذكْره من الأنبياء والمؤمنين[٢]، وقال أبو رجاء: المرادُ: الملائكةُ[٣].

قلتُ: ويحتمل أنْ يكون المراد الجميعَ.

وقوله سبحانه: ﴿أولئك الذين هَدَى اللَّه فبهداهم ٱقتده﴾، والظاهر في الإِشارة بـ ﴿أولئك﴾ إِلى المذكورين قبلُ من الأنبياء ومَنْ معهم من المؤمنين المهدِّيين، ومعنى الاِقتداء: ٱتباع الأثر في القول والفعل والسِّيرة، وإِنما يصحُّ ٱقتداؤه ﷺ بجميعهم في العقودِ، والإِيمان، والتوحيدِ الذي ليْسَ بينهم فيه ٱختلافٌ، وأما أعمالُ الشرائع فمختلفةٌ، وقد قال عزَّ وجلَّ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً ومِنْهَاجاً﴾ [المائدة: ٤٨]، وٱعْلَمْ أنَّ النبيَّ ﷺ هو وغيره مخاطَبٌ بشَرْع مَنْ قبله في العقود والإِيمانِ والتوحيدِ[٤]؛ لأنا نجد شرعنا ينبىء أنَّ الكفار الذين كانوا قبل النبيِّ ﷺ كَأَبَوَيْهِ وغيرهما في النَّار، ولا يُدْخِلُ اللَّهُ تعالَىٰ أحداً النار إِلا بتَرْك ما كُلِّفَ، وذلك في قوله سبحانه: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، وغير ذلك، وقاعدةُ المتكلِّمين: أن العقل لا يوجِبُ ولا يكلِّف، وإِنما يوجب[٥] الشرْعُ، فالوجه في هذا أنْ يقال: إِنَّ آدم ـ عليه السلام ـ فَمَنْ بعده، دعا إِلى توحيد اللَّه (عزَّ وجلَّ) دعاءً عامًّا، وٱستمرَّ ذلك على العالَمِ، فواجبٌ على الآدميِّ أنْ

= وذكره ابن كثير (٢/ ١٥٥) بنحوه. وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٢)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس بنحوه.

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٠٦) رقم (١٣٥٣٠)، وذكره البغوي (٢/ ١١٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣١٦)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٥٥) بنحوه وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٢)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس بنحوه.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٣١٨).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢٦٠) رقم (١٣٥٣١)، وذكره البغوي (٢/ ١١٤) وذكره ابن عطية (٢/ ٣١٨)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٢)، وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، عن أبي رجاء بنحوه.

(٤) ينظر: **«أحكام الآمدي»** (٤/ ١٢١)، **«غاية الوصول»** للشيخ زكريا الأنصاري (١٣٩)، **«التحصيل من المحصول»** للأرموي (١/ ٤٤٢)، **«حاشية البناني»** (٢/ ٣٥٢)، **«الآيات البينات»** لابن قاسم العبادي (٤/ ١٩١)، **«حاشية العطار على جمع الجوامع»** (٢/ ٣٩٣)، **«المعتمد»** لأبي الحسين (٢/ ٣٣٦)، **«التحرير»** لابن الهمام» (٣٥٩)، **«تيسير التحرير»** لأمير بادشاه (٣/ ١٢٩).

(٥) تقدم الكلام على الحسن والقبح.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يبحث عن الشرْعِ الآمِرِ بتوحيدِ اللَّهِ تعالَىٰ، وينظر في الأدِلَّة المنصوبة علَىٰ ذلك؛ بحسب إيجاب الشرعِ النَّظَرَ فيها، ويؤمنَ، ولا يَعْبُدَ غير اللَّه، فمَنْ فَرَضْناه لم يجدْ سبيلاً إلى العلْم بشرعِ آمِرٍ بتوحيد اللَّهِ، وهو مع ذلك لم يَكْفُرْ، ولا عَبَدَ صنماً، بل تخلَّىٰ، فأولئك أَهْلُ الفَتراتِ الذين أَطْلَقَ عليهم أهل العلْم أنهم في الجَنَّة، وهم بمنزلةِ الأطفالِ والمجانينِ، ومَنْ قَصَّرَ في النظر والبَحْث، فعبد صنماً أو غيره، وكَفَرَ، فهو تاركٌ للواجب عليه، مستوجِبٌ للعقاب بالنَّار، فالنبيُّ ﷺ قَبْلَ مبعثِهِ ومَنْ كان معه مِنَ النَّاس وقَبْلَه ـ مخاطَبُونَ على أَلْسِنَةِ الأنبياء قَبْلُ بالتوحيد، وغيرُ مخاطبين بفُرُوعِ[1] شرائعهم؛ إذ هي مختلفةٌ، وإذ لم يدعهم إليها نبيٌّ؛ قال/ الفَخْر[2]: واحتجَّ العلماءُ بهذه الآية علَىٰ أن محمداً ﷺ أَفْضَلُ من جميع ١٧٤ أ
الأنبياءِ ـ عليهم السلام ـ؛ وتقريره: أنا بيَّنَّا أنَّ خصال الكمالِ وصفاتِ الشَّرَفِ كانَتْ مفرَّقة فيهم، ثم إنه تعالَىٰ، لمَّا ذكر الكل، أمر محمداً ﷺ أنْ يجمع من خصال الطاعة والعبوديَّة والأخلاقِ الحميدة كُلَّ الصفاتِ التي كانَتْ مفرَّقة فيهم بأجمعهم، ولمَّا أمره اللَّه تعالى بذلك، ٱمْتَنَعَ أنْ يقال: إنه قصَّر في تحصيلها؛ فثبت أنه حَصَّلها، ومتَىٰ كان الأمر كذلك، ثبت أنه ٱجتمَعَ فيه مِنْ خصال الخَيْر ما كان فيهم مفرَّقاً بأسرهم، ومتى كان الأمر كذلك، وجب أنْ يقال: إنه أفضلهم بكلِّيَّتهم؛ واللَّه أعلم. انتهى.

وقرأ حمزة[3] والكسائيُّ: «فَبِهُدَاهُمُ ٱقْتَدِ» ـ بحذف الهاءِ في الوَصْل، وإثباتها في الوَقْف ـ، وهذا هو القياسُ شبيهة بألفِ الوَصْل في أنها تُقْطَعُ في الابتداء، وتَسْقُط في الوَصْل.

وقوله سبحانه: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً﴾، أي: قل لهؤلاء الكفرة المعاندين: لا أسألكم على دعائي إياكم بالقُرآن إلى عبادة اللَّه تعالَىٰ ـ أُجْرَةً؛ إن هو إلا موعظةٌ وذكْرَىٰ

---

(١) ينظر: «**البحر المحيط**» للزركشي (٣/ ٣٦)، «**التمهيد**» للأسنوي ص (٣٦٤)، و «**نهاية السول**» له (١/ ٣٥٩)، «**زوائد الأصول**» (ص ١٧٩)، «**منهاج العقول**» للبدخشي (١/ ٢٠٣)، «**التحصيل من المحصول**» للأرموي (١/ ٣٢١)، «**المنخول للغزالي**» ص (٣١)، «**الإبهاج**» لابن السبكي (١/ ١٧٧)، «**الآيات البينات**» لابن قاسم العبادي (١/ ٢٨٥)، «**تخريج الفروع على الأصول**» للزنجاني (ص ٩٨)، «**كشف الأسرار**» للنسفي (١/ ١٣٧)، «**شرح التلويح على التوضيح**» لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (١/ ٢١٣)، «**نسمات الأسحار**» لابن عابدين (ص ٦٠)، «**ميزان الأصول**» للسمرقندي (١/ ٣٠٤)، «**البرهان في أصول الفقه**» (١/ ١٠٧)، «**أصول الفقه**» لمحمد أبي النور زهير (١/ ١٨٤).

(٢) ينظر: «**تفسير الرازي**» (١٣/ ٥٨).

(٣) وحجة الباقين بإثبات الهاء في الوصل أنها مثبتة في المصحف، فكرهوا إسقاط حرف من المصاحف.
ينظر: «**حجة القراءات**» (٢٦٠)، و «**السبعة**» (٢٦٢)، و «**الحجة**» (٣/ ٣٥٠، ٣٥١)، و «**إعراب القراءات**» (١/ ١٦٤)، و «**العنوان**» (٩١)، و «**إتحاف**» (٢/ ٢١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ودعاءٌ لجميع العالمين.

﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۚ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۙ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وما قدروا اللَّه حقَّ قدره...﴾ الآية: قال ابنُ عبَّاس: هذه الآيةُ نزلَتْ في بني إسرائيل[1]، قال النَّقَّاش: وهي آية مدنية، وقيل: المراد رجُلٌ مخصوص منهم، يقال له مالكُ بْنُ الصَّيْفِ؛ قاله ابن جُبَيْر[2]، وقيل: فنْحَاص؛ قاله السُّدِّيُّ[3]، و ﴿قدَرُوا﴾: هو من توفيَةِ القَدْرِ والمنزلةِ، وتعليلُه بقولهم: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾: يقضي بأنهم جَهِلُوا، ولم يعرفوا اللَّه حقَّ معرفتِهِ؛ إذ أحالوا عليه بعثةَ الرُّسُل، قال الفَخْر[4]: قال ابن عباس: ﴿ما قَدَرُوا اللَّه حَقَّ قدره﴾، أيْ: ما عظَّموا اللَّه حقَّ تعظيمه[5]، وقال الأخفشُ: ما عَرَفُوه حقَّ معرفته، وقال أبو العالية: ما وصفوه حقَّ قُدْرته وعَظَمته، وهذه المعانِي كلُّها صحيحةٌ. انتهى، وروي أنَّ مالك بن الصَّيْفِ كان سَمِيناً، فجاء يخاصم النبيَّ ﷺ بزعمه، فقال له رَسُول اللَّه ﷺ: «أَنْشُدُكَ اللَّه، أَلَسْتَ تَقْرَأُ فِيمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُوسَىٰ: إِنَّ اللَّهَ يَبْغَضُ الْحِبْرَ السَّمِينَ»[6]، فَغَضِبَ، وقال: «واللَّهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ»، قال الفَخْر[7]: وهذه الآية تدلُّ علَىٰ أن النكرة في سياقِ النفْي[8] تعمُّ، ولو لم تفد العمومَ، لما كان قوله

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٦٣) رقم (١٣٥٤٤) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١١٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٠)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٣) وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، عن ابن عباس بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٦٢) برقم (١٣٥٣٩) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١١٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٠)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٤)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن سعيد بن جبير.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٦٣) برقم (١٣٥٤١)، وذكره البغوي (٢/ ١١٤)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٠)، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٣، ٥٤)، وعزاه لابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن السدي.

(٤) ينظر: **«تفسير الرازي»** (١٣/ ٦٠).

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٢٦٤) برقم (١٣٥٤٥) بنحوه.

(٦) ذكره الزيلعي في **«تخريج أحاديث الكشاف»** (١/ ٤٤٢ـ ٤٤٣) رقم (٤٥٠)، وعزاه للطبري، والواحدي في **«أسباب النزول»**.

(٧) ينظر: **«تفسير الرازي»** (١٣/ ٦٣).

(٨) **«البحر المحيط»** (٣/ ١١٠ ـ ١٢٢)، **«تقريب الوصول إلى علم الأصول»** (ص ٧٥)، **«نهاية السول»** =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

تعالى: ﴿قُلْ من أنزل الكتاب الذي جاء به موسَىٰ نوراً﴾ ـ إبطالاً لقولهم ونقْضاً عليهم. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿قل من أنزل الكتاب﴾، يعني: التوراةَ، و ﴿قراطيسَ﴾: جمع قِرْطَاس، أي: بطائق وأوراقاً، وتوبيخهم بالإبداء والإخفاء هو علَىٰ إخفائهم أمر محمَّد ﷺ وجَميعَ ما عليهم فيه حُجَّة.

وقوله سبحانه: ﴿وعلِّمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: أنْ يقصد به الامْتنانَ عليهم، وعلَىٰ آبائهم.

والوجه الثاني: أنْ يكون المقصود ذمَّهم، أي: وعلِّمتم أنتم وآباؤكم ما لم تعلموه، فما انتفعتُمْ به؛ لإعراضكم وضلالكم.

ثم أمره سبحانه بالمبادرة إلَىٰ موضع الحُجَّة، أي: قل اللَّه هو الذي أنْزَلَ الكتابَ علَىٰ موسَىٰ، ثم أمره سبحانَهُ بتَرْك مَنْ كَفَر، وأعرض، وهذه آية منسوخةٌ بآية القتالِ؛ إن تُؤُوِّلَتْ موادعةً، ويحتمل ألاَّ يدخلها نسْخٌ إذا جُعِلَتْ تتضمَّن تهديداً ووعيداً مجرَّداً من موادعة.

وقوله سبحانه: ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك﴾: «هذا»: إشارة إلى القرآن، وقوله: ﴿مصدق الذي بين يديه﴾، يعني: التوراةَ والإنجيل؛ لأن ما تقدَّم، فهو بيْنَ يدَيْ ما تأَخَّر، و ﴿أمُّ القرَىٰ﴾: مكَّة، ثم ابتدأ تباركَ وتعالَىٰ بمَدْحِ قوم وصفهم، وأخبر عنهم؛ أنهم يؤمنون بالآخرةِ والبَعْثِ والنشورِ، ويؤمنون بالقُرآن، ويصدِّقون بحقيقتِهِ، ثم قَوَّىٰ عزَّ وجلَّ مدحهم بأنهم يحافظون على صَلاَتهم التي هي قاعدةُ العباداتِ، وأمُّ الطاعاتِ، وإذا انْضافَتِ الصلاةُ إلَىٰ ضميرٍ، لم تكتب/ إلا بالألِفِ، ولا تكتبُ في المُصْحَف بواوٍ إلا إذا لم تُضَفْ ١٧٤ ب إلى ضمير.

وقد جاءت آثار صحيحةٌ في ثواب مَنْ حافظ على صلاته، وفي فَضْل المشْيِ إليها؛ ففي «**سنن أبي داود**»، عن بُرَيْدة، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «بِشِّرِ المَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى

= (٢/ ٣٢٩)، «**الحاصل من المحصول**» (١/ ٥١٠)، «**التمهيد**» للأسنوي ص (٣١٨ـ ٣٢٤)، «**البدخشي على المنهاج**» (٣/ ٨٤)، «**الإبهاج في شرح المنهاج**» (٢/ ١٠٦)، «**الأحكام**» (٢/ ١٩٠)، «**ميزان الأصول**» (ص ٤٠٢)، «**البرهان**» (١/ ٣٣٧ـ ٣٣٩)، «**تنقيح الفصول**» (ص ١٨١)، «**شرح الكوكب المنير**» (٣/ ١٣٦ـ ١٣٧) «**نشر البنود**» (١/ ٢١٠)، «**شرح المنهاج**» للأصفهاني (١/ ٣٥٤)، «**التحرير**» (ص ٧٠)، «**كشف الأسرار**» (١/ ١٨٥ـ ١٨٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ القِيَامَةِ»[١]، وروى أبو داود أيضاً بسنده، عن سعيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، قال: حضر رجلاً من الأنصار المَوْتُ، فقال: إني محدِّثكم حديثاً ما أحدثكموه إلا ٱحتساباً، سمعتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ، لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ اليُمْنَىٰ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ اليُسْرَىٰ إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّئَةً، فَلْيُقَرِّبْ أَوْ لِيُبْعِدْ، فَإِنْ أَتَى المَسْجِدِ، فَصَلَّىٰ فِي جَمَاعَةٍ، غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى المَسْجِدَ، وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضاً، وَبَقِيَ بَعْضٌ، صَلَّىٰ مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ ـ كَانَ كَذَلِكَ فَإِنْ أَتَى المَسْجِدَ، وَقَدْ صَلَّوْا، فَأَتَمَّ الصَّلاَةَ، كَانَ كَذَلِكَ»[٢]، وأخرج أبو داود، عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلاَّهَا أَوْ حَضَرَهَا، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ»[٣] انتهى.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ومن أظلم ممن ٱفترىٰ على اللَّه كذباً أو قال أوحيَ إِلي ولم يوح إِلَيْه

(١) أخرجه أبو داود (١/ ٢٠٩) كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم، حديث (٥٦١)، والترمذي (١/ ٤٣٥) كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة، حديث (٢٢٣) والبغوي في **«شرح السنة»** (٢/ ١١٨ـ بتحقيقنا) والقضاعي في **«مسند الشهاب»** رقم (٧٥٢) من حديث بريدة.
وأخرجه ابن ماجة (١/ ٢٥٦) كتاب «المساجد»، باب المشي إلى الصلاة، حديث (٧٨٠) والحاكم (١/ ٢١٢) وابن خزيمة (١٤٩٨، ١٤٩٩)، والطبراني في **«الكبير»** (٥٨٠٠) من حديث سهل بن سعد الساعدي.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.
وأخرجه ابن ماجه (١/ ٢٥٦ـ ٢٥٧) كتاب «المساجد»، باب المشي إلى الصلاة، حديث (٧٨١) والحاكم (١/ ٢١٢) والقضاعي في **«مسند الشهاب»** (٧٥١) من حديث أنس. وقال البوصيري في **«الزوائد»** (١/ ٢٧٦): هذا إسناد ضعيف سليمان بن داود قال فيه العقيلي: لا يتابع على حديثه.
وأخرجه أبو يعلى (٢/ ٣٦١) رقم (١١١٣) من حديث أبي سعيد الخدري.
وقال الهيثمي في **«المجمع»** (٢/ ٣٣): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الحكم بن عبد اللَّه، وهو ضعيف.

(٢) أخرجه أبو داود (١/ ٢٠٩ ـ ٢١٠) كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في الهدى في المشي إلى الصلاة، حديث (٥٦٣) وهذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة سوى أبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود (١/ ٢١٠) كتاب «الصلاة»، باب فيمن خرج يريد الصلاة، فسبق إليها، حديث (٥٦٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

شيء ومن قال سأنزل مثلَ ما أنزل اللَّه﴾، هذه ألفاظٌ عامَّة، فكل مَنْ واقَعَ شيئاً مما يدخُلُ تحت هذه الألفاظ، فهو داخلٌ في الظُّلْم الذي قد عَظَّمه اللَّه تعالَىٰ، وقال قتادةُ[١] وغيره: المرادُ بهذه الآياتِ مُسَيْلِمَةُ[٢]، والأسودُ العَنْسِيُّ[٣].

قال عكرمة[٤]: أوَّلها في مُسَيْلِمَة، والآخر في عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْح[٥]، وقيل: نزلَتْ في النَّضْرِ بنِ الحارِثِ، وبالجملة فالآيةُ تتناولُ مَنْ تعرَّض شيئاً من معانيها إِلَىٰ يوم القيامةِ؛ كَطُلَيْحَةَ الأَسَدِيِّ[٦]، والمُخْتَارِ بنِ أَبِي عُبَيْدٍ وسواهما.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٦٩) رقم (١٣٥٦١، ١٣٥٦٢، ١٣٥٦٣) بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١١٥)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٢)، وذكره ابن كثير (٢/ ١٥٧) بنحوه، وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٦)، وعزاه لأبي الشيخ عن قتادة.

(٢) أبو ثمامة مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي. متنبىء، من المعمرين، ولد ونشأ بـ «اليمامة» بوادي حنيفة، في نجد، تلقب في الجاهلية بـ «الرحمن»، وعرف بـ «رحمان اليمامة»، وقد أكثر مسيلمة من وضع أسجاع يضاهي بها القرآن، وكان مسيلمة ضئيل الجسم، قالوا في وصفه: «كان رُوَيجلاً، أصيغر، أخينس»، ويقال: كان اسمه: «مسلمة»، وصغره المسلمون تحقيراً له. قتل سنة (١٢هـ) في معركة قادها خالد بن الوليد ـ في عهد أبي بكر الصديق ـ للقضاء على فتنته.
ينظر: **«سيرة ابن هشام»** (٣/ ٧٤)، و **«الروض الأنف»** (٢/ ٣٤٠)، و **«الكامل»** لابن الأثير (٢/ ١٣٧).

(٣) عيهلة بن كعب بن عوف العنسي المذحجي، ذو الخمار: متنبىء مشعوذ، من أهل اليمن. كان بطاشاً جباراً. أسلم لما أسلمت اليمن، وارتد في أيام النبيّ ﷺ فكان أول مرتد في الإسلام. وادعى النبوة، وأرى قومه أعاجيب استهواهم بها، فاتبعته مذحج. وتغلَّب على نجران وصنعاء، واتسع سلطانه حتى غلب على ما بين مفازة حضرموت إلى الطائف إلى البحرين والأحساء إلى عدن. وجاءت كتب رسول اللَّه ﷺ إلى من بقي على الإسلام في اليمن، بالتحريض على قتله، فاغتاله أحدهم وكان مقتله قبل وفاة النبي ﷺ بشهر واحد. وقال البلاذري: سمى نفسه «رحمان اليمن» كما تسمى مسيلمة «رحمان اليمامة».
ينظر: **«الأعلام»** (٥/ ١١١)، **«جمهرة الأنساب»** (٣٨١).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٦٨) رقم (١٣٥٥٩) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٢) وذكره السيوطي في **«الدر المنثور»** (٣/ ٥٦)، وعزاه لأبي الشيخ عن عكرمة.

(٥) عبد اللَّه بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري، فاتح إفريقية، أسلم قبل الفتح، وهو من أهل «مكة»، كان من كتاب الوحي، وكان على ميمنة عمرو بن العاص حين افتتح مصر. وكان والياً على «مصر». واعتزل الحرب التي دارت بين علي ومعاوية. مات بـ «عسقلان» وهو قائم يصلي، وأخباره كثيرة.
ينظر ترجمته في: **«أسد الغابة»** (٣/ ١٧٣)، و **«البداية والنهاية»** (٧/ ٢٥٠)، و **«الروض الأنف»** (٢/ ٢٧٤)، و **«الأعلام»** (٤/ ٨٨ ـ ٨٩).

(٦) طليحة بن خويلد الأسدي، يقال له: «طليحة الكذاب»؛ لأنه ادعى النبوة، وله صيت في الشجاعة، وقد كان مسلماً ثم ارتد في حياة النبي ﷺ.
ينظر ترجمته في: **«تهذيب ابن عساكر»** (٧/ ٨٩)، و **«الأعلام»** (٣/ ٢٣٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت...﴾ الآية: جوابُ «لو» محذوفٌ، تقديره: «لَرَأَيْتَ عَجَباً أو هَوْلاً»، ونحْوُ هذا، وحَذْفُ هذا الجواب أبلغُ في نفس السامعِ، و ﴿الظالمون﴾ لفظٌ عامٌّ في أنواعِ الظلمِ الذي هو كُفْر، و «الغَمَرَاتُ»: جمع غَمْرةٍ، وهي المُصِيبة المُذْهِلة، وهي مشبَّهة بغمرة الماء، والملائكة، يريد: ملائكةَ قَبْضِ الرُّوحِ، و ﴿باسطوا أيديهم﴾: كنايةٌ عن مدِّها بالمكروهِ، وهذا المكروهُ هو لا مَحَالة أوائلُ العذابِ، وأماراته، قال ابنُ عبَّاس: يَضْرِبُون وجوههم وأدبارهم، وقوله: ﴿أخرجوا أنفسكم﴾: حكايةٌ لما تقولُه الملائكة[1]، والتقدير: يقولون لهم: أخرجوا أنْفُسَكم، وذلك على جهةِ الإهانة، وإدْخَال الرعْبِ عليهم، ويحتملُ: أخرجوا أنفسكُمْ مِنْ هذه المصائبِ والمحنِ، إنْ كان ما زعمتموه حقًّا في الدنيا، وفي ذلك توبيخٌ وتوقيفٌ على سالف فعلهم القبيحِ، قلت: والتأويل الأولُ هو الصحيحُ، وقد أسند أبو عمر في **«التمهيد»**، عن ابن وَضَّاحٍ، قال: حدَّثنا أبو بكرِ بْنُ أبي شَيْبة، ثم ذَكَر سنده، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «المَيِّتُ تَحْضُرُهُ المَلاَئِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، قَالَتِ: اُخْرُجِي، أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الجَسَدِ الطَّيِّبِ، اُخْرُجِي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ، وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانٍ، قَالَ: فَلاَ تَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُفْتَحُ لَهَا، فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُون: فُلاَنٌ، فَيُقَالُ: مَرْحَباً بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ، كَانَتْ فِي الجَسَدِ الطَّيِّبِ، اُدْخُلِي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ. وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَان، فَلاَ تَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، يَعْنِي: السَّابِعَةَ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءُ، وَحَضَرَتْهُ المَلاَئِكَةُ عِنْدَ
١٧٥ أ مَوْتِهِ، قالَتِ/ : اُخْرُجِي، أَيَّتُهَا النَّفْسُ الخَبِيثَةُ، كَانَتْ فِي الجَسَدِ الخَبِيثِ، اُخْرُجِي ذَمِيمَةً، وَأَبْشِرِي بِحَمِيم وَغَسَّاقٍ، وآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٍ، فَلاَ تَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّىٰ تَخْرُجَ...» وذكر الحديثَ[2]. انتهى، و ﴿الهُون﴾: الهَوَان.

وقوله تعالى: ﴿بما كنتم تقولون على اللَّه غير الحق...﴾ الآية: لفظ عامٌّ لأنواع الكفر، ولكنه يظهر منه الإنحاءُ علَىٰ مَنْ قَرُب ذِكْرُه.

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ ۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾

---

(١) ذكر ابن عطية (٢/ ٣٢٣) بنحوه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢/ ١٤٢٣ـ ١٤٢٤) كتاب «الزهد»، باب ذكر الموت والاستعداد له، حديث (٤٢٦٢) من حديث أبي هريرة.
وقال البوصيري في **«الزوائد»** (٣/ ٣١٠ـ ٣١١): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿ولقد جئتمونا فرادَىٰ كما خلقناكم أول مرة...﴾ الآية: هذه حكايةٌ عما يقالُ لهم بعد قَبْض أرواحهم، وٱعلم أيها الأخُ؛ أنَّ هذه الآية الكريمةَ ونَحْوَها من الآيِ، وإن كان مساقها في الكُفَّار، فللمؤمن الموقِنِ فيها مُعْتَبَرٌ ومزدَجَر، وقد قيل: إن القبر بحْرُ النداماتِ، وقد روى ابن المبارك في «رقائقه» بسنده، عن أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلاَّ نَدِمَ»، قَالُوا: وَمَا نَدَامَتُهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ مُحْسِناً، نَدِمَ أَلاَّ يَكُونَ ٱزْدَادَ، وإِنْ كَانَ مُسِيئاً، نَدِمَ أَلاَّ يَكُونَ نَزَعَ»[1]. انتهى.

و ﴿كما خلقناكم أول مرة﴾: تشبيهاً بالإنفراد الأول في وقت الخِلْقة، و ﴿خَوَّلناكم﴾، معناه: أعطيناكم، و ﴿وراء ظهوركم﴾: إشارة إلى الدنيا؛ لأنهم يتركون ذلك موجوداً.

وقوله سبحانه: ﴿وما نرى معكم شفعاءكم﴾: توقيفٌ على الخطإ في عبادة الأصنام، وٱعتقادِهِمْ أنها تشفع وتُقَرِّب إلى اللَّه زلفَىٰ، قال[2] أبو حَيَّان: ﴿وما نَرَىٰ﴾: لفظه لفظُ المستقبلِ، وهو حكاية حال. انتهى.

وقرأ نافع[3] والكسائي: «بَيْنَكُمْ» ـ بالنصب ـ؛ على أنه ظرْفٌ، والتقدير: لقد تقطَّع الٱتصال والإرتباطُ بينكم، ونحْوُ هذا، وهذا وجهٌ واضحٌ؛ وعليه فسَّره الناس؛ مجاهد وغيره[4]، وقرأ باقي السَّبْعة: «بَيْنُكُمْ» ـ بالرفع ـ، وقرأ ابن مسعود[5] وغيره: «لَقَد تَقَطَّعَ مَا بَيْنَكُمْ»، و ﴿ضل﴾، معناه: تَلِفَ وذَهَب، و ﴿ما كنتم تزعمون﴾، يريد: دعواهم أنها تشفَعُ، وأنها تشاركُ اللَّه في الألوهيَّة، تعالى اللَّه عن قولهم.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٩٠).

(٣) وهي حفص عن عاصم، واستدلوا بقراءة ابن مسعود الآتية: «لقد تقطع ما بينكم».
ينظر: «السبعة» (٢٦٣)، و «الحجة» (٣/ ٣٥٧)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٦٤)، و «معاني القراءات» للأزهري (١/ ٣٧١)، و «حجة القراءات» (٢٦١)، و «العنوان» (٩٢)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٦٤)، و «إتحاف» (٢/ ٢٢).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٧٤) رقم (١٣٥٧٨، ١٣٥٧٩) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٦٠)، وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد بنحوه.

(٥) ينظر: «الشواذ» (ص ٤٤)، و «الكشاف» (٢/ ٤٧)، و «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٢٥) وزاد نسبتها إلى مجاهد والأعمش، وينظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٨٦)، و «الدر المصون» (٣/ ١٢٨)، و «التخريجات النحوية والصرفية لقراءة الأعمش» (ص ٣٦٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾ فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿إن اللَّه فالق الحبِّ والنوَىٰ﴾، هذا ابتداءُ تنبيهٍ على العبرة والنظَرِ، ويتصلُ المعنَىٰ بما قبله؛ لأن المقصد أنَّ اللَّه فالقُ الحبِّ والنوَىٰ لا هذه الأصنامُ، قال قتادة وغيره: هذه إشارة إلى فعل اللَّه سبحانه في أنْ يشُقَّ جميع الحَبِّ عن جميع النباتِ الذي يكُونُ منه، ويشُقُّ النوَىٰ عن جميع الأشجار الكائِنَة مِنه[1].

وقوله: ﴿يخرج الحي من الميت...﴾ الآية: قال ابن عباس وغيره: الإشارة إلى إخراج الإنسان الحيِّ من النطفة الميِّتة، وإخراج النطفة الميِّتة من الإنسان الحيِّ[2]، وكذلك سائرُ الحيوان من الطَّير وغيره، وهذا القول أرجح ما قيل هنا.

وقوله سبحانه: ﴿ذلكم اللَّه﴾ ابتداءٌ وخبَرٌ متضمِّن التنبيه، ﴿فأنى تؤفكون﴾، أي: تُصْرَفُون وتُصَدُّون، و ﴿فالق الإصباح﴾، أي: شَاقُّه ومُظْهره، والفَلَقُ: الصُبح، و ﴿حُسْبَاناً﴾: جمع حسابٍ، أي: يجريان بحسَابٍ، هذا قول ابنِ عباس[3] وغيره، وقال مجاهد[4] في «صحيح البخاريِّ»: المرادُ بحُسْبَان كحسبان الرحَىٰ، وهو الدَّوْلاَب والعُودُ الذي عليه دَوَرانه.

وقوله سبحانه: ﴿وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر...﴾ الآية: هذه المخاطبةُ تعمُّ المؤمنين والكافرين، والحُجَّةُ بها على الكافرين قائمةٌ، والعبرة بها للمؤمنين متمكِّنة.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٧٥) رقم (١٣٥٨٦)، بنحوه، وذكره البغوي (٢/ ١١٧) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٥)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٦١)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٧٧) برقم (١٣٥٩٨) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٥).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢٧٩) رقم (١٣٦٠٩، ١٣٦١٠) بنحوه وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٦)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٦٢)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس بنحوه.

(٤) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة﴾، يريد: آدم ـ عليه السلام ـ، ﴿فمستقرٌّ ومستودَعٌ﴾، ٱختَلَفَ المتأوِّلون في معنى هذا الٱستقرارِ والٱستيداعِ.

فقال الجمهور: مستقَرٌّ في الرحِمِ، ومستودَعٌ في ظهور الآباءِ حتى يَقْضِيَ/ اللَّه ١٧٥ ب بخروجهم، قال ابنُ عَوْن: مشَيْتُ إِلى منزل إبراهيمَ النَّخَعيِّ وهو مريضٌ، فقالوا: قد تُوُفِّيَ، فأخبرني بعضهم أنَّ عبد الرحمن بْنَ الأسود سأله عن: ﴿مُسْتَقَرٌّ ومُسْتَوْدَعٌ﴾، فقال: مستقرٌّ في الرحِمِ، ومستودع في الصُّلْبِ[1]، وقال ابن عباس: المستقرُّ: الأرض، والمستودَعُ: عند الرحمن[2]، وقال ابن جُبَيْر: المستودَعُ: في الصلب، والمستقَرُّ في الآخرة[3]، قال الفَخْر: والمنقول عن ابن عباس في أكثر الرواياتِ أن المستقرَّ هو الأرحام، والمستودَعُ الأصلاب[4]، ثم قرأ: ﴿ونُقِرُّ فِي الأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ﴾ [الحج: ٥] ومما يدلُّ علَىٰ قوة هذا القولِ؛ أنَّ النطفة لا تبقَىٰ في صُلْب الأب زماناً طويلاً، والجنينُ في رَحِمِ الأم يبقى زماناً طويلاً، ولما كان المُكْث في الرحمِ أكثر مما في صُلْب الأب، كان حملُ الٱستقرارِ على المُكْث في الرحمِ أولَى. انتهى.

قال * ع[5] *: والذي يقتضيه النظر أنَّ ابن آدم هو مستودَعٌ في ظهر أبيه، وليس بمستقِرٍّ فيه ٱستقراراً مطلقاً؛ لأنه يتنقَّل لا محالة، ثم ينتقلُ إِلى الرحِمِ، ثم ينتقل إِلى الدنيا، ثم ينتقلُ إِلى القبر، ثم ينتقلُ إِلى المَحْشَر، ثم ينتقلُ إِلى الجَنَّة أو النار، فيستقرُّ في أحدهما ٱستقراراً مطلقاً، وليس فيها مستودَعٌ؛ لأنه لا نُقْلَة له بَعْدُ، وهو في كلِّ رتبة متوسِّطة بين هذين الطرفَيْن مُسْتَقِرٌّ بالإِضافة إِلى التي قبلها، ومستودَعٌ بالإِضافة إِلى التي بعدها؛ لأن لفظ الوديعةِ يقتضي فيها نُقْلة، ولا بُدَّ.

وقوله تعالى: ﴿وهو الذي أنزل من السَّماء ماءً فأخرجنا به نباتَ كُلِّ شيءٍ﴾،

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٨٥) برقم (١٣٦٥٤) بنحوه، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٧).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٨٢) برقم (١٣٦٢٧)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٧).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢٨٣) رقم (١٣٦٣٠)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٧).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٨٣، ٢٨٤) رقم (١٣٦٣٨، ١٣٦٣٩)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٦٦)، وعزاه لسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والحاكم عن ابن عباس بنحوه.

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٣٢٧).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿السماء﴾؛ في هذا الموضع: السحابُ، وكلُّ ما أظلَّك فَهُو سماءٌ، وقوله: ﴿نبات كل شيء﴾، قيل: معناه: ممَّا ينبتُ، وقال الطبريُّ[١]: المراد بـ ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾: كلُّ ما ينمو مِنْ جميع الحيوان والنباتِ والمعادِنِ، وغير ذلك؛ لأن ذلك كله يتغذَّىٰ وينمو بنزولِ الماء من السماءِ، والضمير في ﴿منه﴾ يعود على النباتِ، وفي الثانِي يعود على الخَضِر، و ﴿خَضِراً﴾: بمعنى: أَخْضَر؛ ومنه قوله ـ عليه السلام ـ: «الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ»[٢]، بمعنى: خضراء؛ وكأن خَضِراً إنما يأتي أبداً لمعنى النَّضَارة، وليس لِلَّوْن فيه مدخلٌ، وأخضر إنما تمكُّنه في اللون، وهو في النَّضَارة تجوّز، و ﴿حبًّا متراكباً﴾: يعم جميع السنابلِ وما شاكَلَها؛ كالصَّنَوْبر، والرُّمَّان، وغيرِ ذلك.

وقوله: ﴿ومن النخل﴾، تقديره: ونُخْرِجُ مِنَ النخلِ والطَّلْعِ أولَ ما يخرج من النَّخْل، في أكمامه، و ﴿قِنْوَان﴾: جمع قِنْو، وهو العِذْق ـ بكسر العين ـ، وهي الكِبَاسَةُ، والعُرْجُونُ: عوده الذي فيه ينتظمُ التمر، و ﴿دَانِيَةٌ﴾: معناه: قريبةٌ من التناول؛ قاله ابن عباس[٣] وغيره.

وقرأ الجمهور: «وجَنَّاتٍ» ـ بالنصب ـ؛ عطفاً على قوله: «نَبَاتَ»، وروي عن[٤] عاصم: «وجَنَّاتٌ» ـ بالرفع ـ؛ على تقدير: ولكُمْ جناتٌ أو نحو هذا، ﴿والزيتونَ والرُّمَّانَ﴾ ـ بالنصب إجماعاً ـ؛ عطفاً علَىٰ قوله: «حَبًّا»، و ﴿مشتبهاً وغير متشابهٍ﴾، قال قتادة: معناه يتشابه في الوَرَقِ ويتبايَنُ في الثَّمَرِ[٥]، وقال الطبريُّ[٦]: جائز أن يتشابه في الثَّمَر ويتبايَنُ في الطَّعْم، ويحتمل أن يريد يتشابه في الطَّعْمِ ويتباين في المَنْظَرِ، وهذه الأحوال موجودةٌ

---

(١) ينظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٢٨٧).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢٨٨) برقم (١٣٦٦٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٢٢٨)، وابن كثير (٢/ ١٥٩)، والسيوطي (٣/ ٦٧)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٤) ينظر: «حجة القراءات» (٢٦٤)، و «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٢٨)، وزاد نسبتها إلى محمد بن أبي ليلى، والأعمش.
وينظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٩٣)، و «الدر المصون» (٢/ ١٤٠)، و «التخريجات النحوية» (ص ٢٠٠).

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٢٨٩) برقم (١٣٦٧٤)، وذكره البغوي (٢/ ١١٨)، وابن عطية (٢/ ٢٢٨)، وابن كثير (٢/ ١٥٩)، والسيوطي (٣/ ٦٧) وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة.

(٦) ينظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٢٨٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بالاعتبارِ في أنواع الثمرات.

وقوله سبحانه: ﴿انظروا﴾، وهو نظرُ بَصَرٍ تتركَّب عليه فكرةُ قَلْبٍ، «والثمر»؛ في اللغة: جَنَى الشجر وما يطلع، وإن سمي الشجر: ثماراً، فبتجوُّز، وقرأ جمهور[١] الناس: ﴿وَيَنْعِهِۦ﴾ ـ بفتح الياء ـ، وهو مصدر يَنَعَ يَيْنَعُ؛ إذا نَضِجَ، وبالنُّضْج فسره ابن[٢] عباس، وقد يستعمل «يَنَعَ» بمعنى اسْتقَلَّ واخضرَّ ناضراً، قال الفخر[٣]: وقدَّم سبحانه الزَّرع؛ لأنه غذاء، والثِّمار فواكهُ وإنما قدَّم النخل على الفواكِهِ؛ لأن التمر يجري مجرى الغذاءِ/ بالنسبة ١٧٦ أ إلى العرب. انتهى.

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وجعلوا للَّه شركاء الجنَّ﴾: ﴿جعلُوا﴾: بمعنى صَيَّروا، و ﴿الجِنَّ﴾: مفعولٌ، و ﴿شركَاءَ﴾ مفعولٌ ثانٍ.

قال * ص *: ﴿وجعلوا للَّه شركاءَ الجِنَّ﴾: ﴿جعلُوا﴾: بمعنى: صَيَّروا، والجمهورُ على نَصْب «الجنِّ»، فقال ابن عطيَّة[٤] وغيره: هو مفعولٌ أول لِـ ﴿جَعَلُوا﴾، و ﴿شركاء﴾ الثاني، وجوَّزوا فيه أن يكون بدلاً من ﴿شركاء﴾، و ﴿للَّه﴾ في موضع المفعولِ الثاني، و ﴿شركاء﴾ الأول، وردَّه أبو حَيَّان[٥]؛ بأن البدل حينئذ لا يَصحُّ أن يحل محلَّ المبدل منه؛ إذ لو قلْتَ: وجعلوا للَّه الجنَّ، لم يصحَّ، وشرط البدل أنْ يكون على نيَّة تكرار العامل؛ على الأشهر، أو معمولاً للعاملِ، في المُبْدَلِ منه؛ على قول، وهذا لا يصحُّ؛ كما ذكرنا، قلْتُ: وفيه نظر. انتهى، قلتُ: وما قاله الشيخُ أبو حَيَّان عندي ظاهرٌ، وفي نظر الصَّفَاقُسِيِّ نَظَرٌ، وهذه الآية مشيرة إلى العادِلِينَ باللَّه تعالَىٰ، والقائلين: إن الجنَّ تعلم الغيْبَ، العابدين للجنِّ، وكانت طوائفُ من العرب تفعَلُ ذلك، وتستجير بجِنِّ الوادِي

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٢٨)، و«البحر المحيط» (٤/ ١٩٥)، و «الدر المصون» (٢/ ١٤٣).
(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٩٠) برقم (١٣٦٧٧، ١٣٦٧٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٨)، وابن كثير (٢/ ١٥٩)، والسيوطي (٣/ ٦٧)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس.
(٣) ينظر: «الرازي» (١٣/ ٨٩).
(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٢٩).
(٥) ينظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٩٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

في أسفارها ونحوِ هذا، وأما الذين خَرَقُوا البنينَ، فاليهودُ في ذكْر عُزَيْرٍ، والنصارَىٰ في ذكر المسيحِ، وأما ذاكرو البناتِ، فالعربُ الذين قالوا: الملائكةُ بناتُ اللَّهِ، تعالى اللَّه عن قولهم؛ فكأنَّ الضمير في ﴿جَعَلُوا﴾ و ﴿خَرَقُوا﴾؛ لجميع الكفَّار؛ إذ فَعَلَ بعضُهم هذا، وبعضُهم هذا، وبنحو هذا فسَّر السُّدِّيُّ وابن[1] زَيْد، وقرأ الجمهورُ[2]: «وَخلَقَهُمْ» ـ بفتح اللام ـ؛ على معنى: وهو خلقهم، وفي مصحف ابنِ[3] مسعود: «وَهُوَ خَلَقَهُمْ»، والضمير في ﴿خَلَقَهُمْ﴾ يَحْتَمِلُ العودَةَ على الجاعلين، ويحتملُها على المجْعُولِينَ، وقرأ السبعة[4] سوَىٰ نافعٍ: «وَخَرَقُوا» ـ بتخفيف الراء ـ؛ بمعنى اختلقوا وافْتَروا، وقرأ نافع: «وَخَرَّقُوا» ـ بتشديد الراء ـ؛ على المبالغة، وقوله: ﴿بغير علمٍ﴾ نصٌّ على قُبْح تقحُّم المَجْهَلة، وافتراءِ الباطلِ علَىٰ عَمًى، و ﴿سبحانه﴾: معناه: تنزَّهَ عن وصفهم الفاسدِ المستحيلِ عليه تبارك وتعالَىٰ، و ﴿بديع﴾: بمعنى: مُبْدِع، و ﴿أَنَّىٰ﴾: بمعنى: كيف، وأين، فهي اَستفهامٌ في معنى التوقيفِ والتقريرِ، وهذه الآيةُ ردٌّ على الكفار بقياس الغائِبِ على الشاهد.

وقوله سبحانه: ﴿وخلق كل شيءٍ﴾ لفظٌ عامٌّ لكلِّ ما يجوز أن يدخل تحته، ولا يجوز أنْ تدخل تحته صفاتُ اللَّهِ تعالَىٰ، وكلامُهُ، فليس هو عموماً مخصَّصاً؛ علَىٰ ما ذهب إليه قوم؛ لأن العموم المخصَّص هو أن يتناول العموم شيئاً، ثم يخرجه التخصيصُ، وهذا لم يتناولْ قطُّ هذه التي ذكرناها، وإنما هذا بمنزلة قَوْلِ الإنسان: قَتَلْتُ كُلَّ فَارِسٍ، وأَفْحَمْتُ كُلَّ خَصْمٍ، فلم يدخلِ القائلُ قطُّ في هذا العمومِ الظاهرِ من لفظه، وأما قوله: ﴿وهو بكلِّ شيءٍ عَلِيمٌ﴾ فهو عمومٌ على الإطلاق؛ لأنه سبحانه يعلم كلَّ شيء، لا ربَّ غيره، وباقي الآية بيِّن.

﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾ قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٩٢) برقم (١٣٦٩١) عن السدي، و (١٣٦٩٢) عن ابن رشد، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٢٩)، وابن كثير (٢/ ١٦٠) عن السدي، والسيوطي (٣/ ٦٨)، وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي.

(٢) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٣٢٩).

(٣) ينظر السابق.

(٤) ومعنى القراءة بالتشديد أي: مرة بعد مرة، قال الزمخشري: وقرىء: وخرّقوا بالتشديد للتكثير؛ لقوله: ﴿بنين وبنات﴾.

ينظر: **«الكشاف»** (٢/ ٥٣)، و **«السبعة»** (٢٦٤)، و **«الحجة»** (٣/ ٣٧٢)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٦٦)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣٧٦)، و **«العنوان»** (٩٢)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢٦٦)، و **«شرح شعلة»** (٣٧١)، و **«إتحاف»** (٢/ ٢٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾، أجمع أهلُ السنَّة علَىٰ أن اللَّه عزَّ وجلَّ يُرَىٰ يوم القيامة، يَرَاهُ المؤمنون، والوَجْه أنْ يبيِّن جواز ذلك عقلاً، ثم يستند إلى ورود السمعِ بوقوعِ ذلك الجائزِ، واختصارُ تبْيينِ ذلك: أنْ يعتبر بعلمنا باللَّه ـ عز وجل ـ؛ فمن حيثُ جاز أنْ نعلمه؛ لا في مكانٍ، ولا متحيِّزاً، ولا مُقَابَلاً، ولم يتعلَّق علمنا بأكثر من الوجودِ، جاز أن نراه؛ غير مقابلٍ، ولا محاذًى، ولا مكيَّفاً، ولا محدَّداً، وكان الإمام أبو عبد اللَّه النحويُّ يقولُ: مسألةُ العِلْم حَلَقَتْ لِحَى المُعْتَزِلة، ثم ورد الشرْعُ بذلك؛/ كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، ١٧٦ ب
وتعدية النَّظَر بـ «إِلَىٰ» إنما هو في كلام العربِ؛ لمعنى الرؤية لا لمعنى الاِنتظار؛ علَىٰ ما ذهب إليه المعتزلة؛ ومنه قول النبيِّ ﷺ فيما صحَّ عنه، وتواتر، وكثر نقله: «إِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ»[(١)]، ونحوه من الأحاديث الصحيحةِ علَى اختلافِ ألفاظها، واستمْحَلَ[(٢)] المعتزلةُ الرؤيةَ بآراءٍ مجرَّدةٍ، وتمسَّكوا بقوله تعالَىٰ: ﴿لاَ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ وانفصال أهل السنَّة عن تمسُّكهم؛ بأن الآية مخصُوصَةٌ في الدنيا[(٣)]، ورؤية الآخرة ثابتةٌ بأخبارها؛ وأيضاً فإنا نَفْرُقُ بين معنى الإدراك، ومعنى الرؤيةِ، ونقول: إنه عز وجل تراه الأبصار، ولا تدركه؛ وذلك أن الإدراك يتضمَّن الإحاطة بالشيء، والوصولَ إلى أعماقِهِ وحَوْزِهِ من جميع جهاتِهِ، وذلك كلُّه محالٌ في أوصافِ اللَّه عزَّ وجلَّ، والرؤيةُ لا تفتقرُ إلى أنْ يحيطَ الرائي بالمرئيِّ، ويبلغ غايته، وعلَىٰ هذا التأويل يترتَّب العَكْس في قوله: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾، ويحسن معناه، ونحو هذا رُوِيَ عن ابن عباس وقتادة وعطيَّة العَوْفيِّ[(٤)]؛ أنهم فَرَقُوا بين الرؤية والإدراك، و ﴿اللَّطِيفُ﴾: المتلطِّف في خلقه واختراعه،

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٤٦٢ـ ٤٦٣) كتاب «التفسير»، باب ﴿وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب﴾، حديث (٤٨٥١)، ومسلم (١/ ٤٣٩ـ ٤٤٠) كتاب «المساجد»، باب فضل صلاة الصبح والعصر والمحافظة عليهما، حديث (٢١١، ٢١٢/ ٦٣٣) من حديث جرير.

(٢) يعني: استبعد. ينظر: **«لسان العرب»** (٤١٤٧، ٤١٤٨)، و **«المعجم الوسيط»** (٨٦٣).

(٣) تقدم الكلام على الرؤية مفصلاً.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٢٩٤) برقم (١٣٦٩٨) عن ابن عباس (١٣٦٩٩) عن قتادة (١٣٧٠٠) عن عطية العوفي، وذكره البغوي (٢/ ١٢٠) عن ابن عباس، وابن عطية (٢/ ٣٣٠)، وابن كثير (٢/ ١٦١، ١٦٢)، والسيوطي (٣/ ٦٩)، وعزاه لابن جرير عن ابن عباس، وعزاه لعبد بن حميد، وأبي الشيخ عن قتادة، وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي، وعطية هذا هو عطية بن سعد بن جُنَادة العَوْفي الجَدَلي أبو الحسن=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والبَصَائِرُ: جمع بَصِيرة، فكأنه قال: قد جاءكم في القرآن والآياتِ طرائقُ إبصار الحقِّ، والبصيرةُ للقَلْبِ مستعارةٌ من إبصارِ العَيْن، والبصيرةُ أيضاً هي المُعْتَقَدُ.

وقوله سبحانه: ﴿فمن أبصر﴾، و ﴿مَنْ عَمِيَ﴾: عبارةٌ مستعارةٌ فيمن ٱهتدَىٰ، ومَنْ ضَلَّ، وقوله: ﴿وما أنا عليكم بحفيظ﴾ ـ كان في أول الأمر وقَبْلَ ظهور الإِسلام، ثم بعد ذلك كان ﷺ حفيظاً على العَالَمِ، آخذاً لهم بالإِسلام؛ أو السيفِ.

وقوله سبحانه: ﴿وكذلك نصرف الآياتِ﴾ أي: نردِّدها ونوضِّحها، وقرأ الجمهور[1]: «وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ» ـ بكسر اللام ـ؛ علَىٰ أنها لامُ كَيْ، وهي علَىٰ هذا لامُ الصيرورة، أي: لَمَّا صار أمرهم إلى ذلك، وقرأ نافع وغيره: «دَرَسْتَ»، أي: يا محمد دَرَسْتَ في الكتبِ القديمةِ ما تجيئُنا به، وقرأ ابن كثير وغيره: «دَارَسْتَ»، أي: دارَسْتَ غيرك وناظرته، وقرأ ابن عامر: «دَرَسَتْ» ـ بإسناد الفعل إلى الآيات ـ؛ كأنهم أشاروا إلى أنها تردَّدت على أسماعهم؛ حتى بَلِيَتْ في نفوسهم، وٱمَّحَتْ، واللام في قوله: ﴿لِيَقُولُوا﴾، وفي قوله: ﴿وَلِنُبَيِّنَهُ﴾: متعلِّقانِ بفعلٍ متأخِّر، وتقديره: «صَرَّفْنَاهَا»، وذهب بعض الكوفيِّين إلى أنَّ «لا»: مضمرةٌ بعد «أَن» المقدَّرةِ في قوله: ﴿وَلِيَقُولُوا﴾، فتقدير الكلام عندهم: وَلِأَنْ لاَ يَقُولُوا دَرَسْتَ؛ كما أضمروها في قوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦].

قال *ع*[2]*: وهذا قَلِقٌ، ولا يجيز البصريُّون إِضمار «لا» في موضعٍ من المواضعِ.

قلت: ولكنه حسن جدًّا من جهة المعنَىٰ؛ إذ لا يعلمون أنه دَرَسَ أو دَارَسَ أحداً ﷺ، فتأمَّله.

وقوله سبحانه: ﴿اتبع ما أوحي إليك من ربك لا إله إلا هو...﴾ الآية: هذه الآيةُ فيها موادَعَةٌ، وهي منسوخةٌ.

﴿وَلَا تَسُبُّوا ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ

= الكوفي، عن: أبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عباس، وعنه: ابناه عمر، والحسن.
ينظر: «الخلاصة» (٢/ ٢٣٣).

(١) ينظر: «السبعة» (٢٦٤)، و «الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٧٢)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٦٦)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٧٦)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٦٦)، و «شرح شعلة» (٣٧٢)، و «حجة القراءات» (٢٦٤)، و «العنوان» (٩٢)، و «إتحاف فضلاء البشر» (٢/ ٢٥).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٣١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾

وقوله تعالى: ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون اللَّه. . .﴾ الآية: مخاطبةٌ للمؤمنين والنبيِّ ﷺ قال ابن عباس: سببها أن كفَّار قريشٍ قالوا لأبي طَالِبٍ: إما أنْ ينتهيَ محمَّد وأصحابه عن سَبِّ آلهتنا والغَضِّ منها، وإما أنْ نَسُبَّ إلهه ونَهْجُوه[1]، فنزلَتِ الآية، وحكْمُها على كلِّ حال باقٍ في الأمة/ ، فلا يحلُّ لمسلم أنْ يتعرَّض إِلَىٰ ما يؤدِّي إلى سبِّ ١٧٧ أ الإسلام أو النبيِّ ﷺ، أو اللَّه عزَّ وجلَّ، وعبَّر عن الأصنام بالذين، وهي لا تَعْقِلُ، وذلك علَىٰ معتقدِ الكَفَرة فيها، وفي هذه الآية ضَرْبٌ من الموادعة، و ﴿عَدْواً﴾: مصدرٌ من الاعتداء، و ﴿بغَيْر علْمٍ﴾: بيانٌ لمعنى الاعتداءِ.

وقوله تعالى: ﴿كذلك زينا لكلِّ أمة عملهم﴾: إشارة إلى ما زَيَّنَ لهؤلاء من التمسُّك بأصنامهم، وتَزْيينُ اللَّه عَمَلَ الأمم هو ما يخلقه سبحانه في النُّفُوس من المحبَّة للخَيْر والشَّرِّ، وتزيينُ الشيطان هو ما يَقْذِفُه في النفُوسِ من الوسوسة وخَطَراتِ السُّوء، وقوله: ﴿ثم إلى ربهم مرجعهم. . .﴾ الآية: تتضمَّن وعداً جميلاً للمحسنين، ووعيداً ثقيلاً للمسيئين.

وقوله سبحانه: ﴿وأقسموا باللَّه جَهْدَ أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنُنَّ بها﴾: اللام في قوله: ﴿لَئِنْ﴾ لامُ توطئة للقَسَم، وأما المُتَلَقِّيَةُ للقَسَم فهي قوله: ﴿لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾، و ﴿آية﴾: يريد: علامة، وحُكِيَ أنَّ الكفار لمَّا نزلَتْ: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، أقسموا حينئذٍ؛ أنها إنْ نزلَتْ، آمنوا، فنزلَتْ هذه الآيةُ، وحُكِيَ أنهم اقترحُوا أنْ يعود الصفا ذَهَباً، وأقسموا علَىٰ ذلك، فقام النبيُّ ﷺ يَدْعُو في ذلك، فجاءه جِبْرِيلُ، فقال له: إنْ شئْتَ أصْبَحَ ذَهَباً، فإن لم يؤمنُوا، هَلَكُوا عَنْ آخرهم معاجلَةً؛ كما فعل بالأمم المُقْتَرِحَةِ، وإن شئْتَ، أُخِّرُوا حتَّىٰ يتوبَ تائبهم، فقال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: بل حتَّى يتوبَ تائبهم[2]، ونزلَتِ الآية.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٠٤) برقم (١٣٧٤٢)، وذكره البغوي (٢/ ١٢١)، وابن عطية (٢/ ٣٣٢)، وابن كثير (٢/ ١٦٤)، والسيوطي (٣/ ٧١) وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٠٦) عن محمد بن كعب القرظي به.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٧٢)، وعزاه لابن جرير.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال ابنُ العربيِّ: قوله: ﴿جَهْدَ أيمانهم﴾، يعني: غاية أيمانهم التي بلغها علمهم، وانتهتْ إليها قدرتهم. انتهى من «الأحكام».

ثم قال تعالَىٰ: قل لهم، يا محمَّد؛ على جهة الردِّ والتخطئةِ: إنما الآياتُ عند اللَّه وليْسَتْ عندي، فَتُقْتَرَحَ عليَّ، ثم قال: ﴿وما يشعركم﴾، قال مجاهدٌ: وابن زيد: المخاطَبُ بهذا الكفَّار[1]، وقال الفَرَّاء وغيره: المخاطَبُ بهذا المؤمنون، ﴿وما يُشْعِرُكُمْ﴾: معناه: وما يُعْلِمُكم وما يُدْرِيكم، وقرأ ابن كثير[2] وغيره: «إِنَّهَا» ـ بكسر الألف ـ، على القطعِ، واستئناف الأخبار، فمن قرأ «تُؤْمِنُونَ»[3] ـ بالتاء ـ، وهي قراءة ابن عامر وحمزة؛ اسْتقامَتْ له المخاطبةُ، أولاً وآخراً، للكفَّار، ومن قرأ بالياء، وهي قراءةُ نافعٍ. وغيره، فيحتمل أنْ يخاطب، أولاً وآخراً، المؤمنين، ويحتمل أن يخاطب بقوله: ﴿وما يشعركم﴾ الكفَّار، ثم يستأنف الإخبار عنهم للمؤمنين، وقرأ نافعٌ وغيره: «أَنَّهَا» ـ بفتح الألف ـ، فقيل: إنَّ «لا» زائدةٌ في قوله: ﴿لاَ يُؤْمِنُونَ﴾؛ كما زيدَتْ في قوله تعالى: ﴿وحَرَامٌ علَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لاَ يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥]، ودعا إلى التزامِ هذا حفْظُ المعنَىٰ، لأنها لو لم تكُنْ زائدةً، لعاد الكلام عذراً للكفَّار، وفَسَدَ المراد بالآية، وضَعَّف الزَّجَّاج وغيره زيادةَ «لا»، ومنهم مَنْ جعل ﴿أنها﴾ بمعنى لَعَلَّها، وحكاه سيبَوَيْهِ عن الخليلِ، وهذا التأويل لا يحتاجُ معه إلى تقديرِ زيادةٍ، «لا»، وحكى الكسائيُّ: أنه كذلك في مُصْحف أُبَيٍّ «وَمَا أَدْرَاكُمْ لَعَلَّهَا إِذَا جَاءَتْ»، ورجَّح أبو عليٍّ أنْ تكون «لا» زائدةً، وبسط شواهده في ذلك. ١٧٧ ب

وقوله سبحانه: ﴿ونقلِّب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون﴾، فالمعنى؛ علَىٰ ما قالت فرقة: ونقلِّب أفئدتهم وأبصارهم في النَّار، وفي لهبها في الآخرة، لمَّا لم يُؤْمِنُوا في الدنيا، ثم اسْتأنَفَ علَىٰ هذا: ونَذَرُهُمْ في الدنيا في طغيانهم يعمهون، وقالتْ فرقة: إنما المراد بالتقْلِيبِ التَّحْويلُ عن الحَقِّ والهدَىٰ والتَّرْكُ في

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٠٦) برقم (١٣٧٤٨) عن مجاهد، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٣٣)، والسيوطي (٣/ ٧٢) وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) ينظر: «السبعة» (٢٦٥)، و «الحجة» (٣/ ٣٧٥)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٦٧)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٧٨)، و «حجة القراءات» (٢٦٥)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٦٨)، و «العنوان» (٩٢)، و «شرح شعلة» (٣٧٢)، و «إتحاف» (٢/ ٢٦).

(٣) ينظر: «السبعة» (٢٦٥)، و «الحجة» (٣/ ٣٨٢)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٦٧)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٧٩)، و «حجة القراءات» (٢٦٧)، و «العنوان» (٩٢)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٦٨)، و «شرح شعلة» (٣٧٣)، و «إتحاف» (٢/ ٢٦).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الضلالةِ والكُفْر، ومعنى الآية: أن هؤلاء الذين أقسموا أنَّهم يؤمنُون إنْ جاءت آية ـ نحْنُ نقلِّب أفئدتهم وأبصارهم؛ أنْ لو جاءت فلا يؤمنون بها؛ كما لم يؤمنوا أولَ مرَّة بما دُعُوا إِلَيْه من عبادة اللَّه تعالَىٰ، فأخبر اللَّه عزَّ وجلَّ على هذا التأويل بصورة فعله بهم، وقالتْ فرقة: قوله: ﴿كما﴾؛ في هذه الآية: إنما هي بمعنى المجازاة، أي: لما لم يؤمنوا أولَ مرَّة، نجازيهم، بأنْ نقلِّب أفئدتهم عن الهدَىٰ، ونطبع على قلوبهم، فكأنه قال: ونحْنُ نقلِّب أفئدتهم وأبصارهم، جَزَاءً لِمَا لم يؤمنوا أول مرة بما دُعُوا إِلَيْه من الشرع، والضميرُ في ﴿به﴾ يحتمل أنْ يعود على اللَّه عزَّ وجلَّ، أو على القرآن، أو على النبيِّ ﷺ ﴿ونَذَرُهُمْ﴾: معناه: نتركُهم، والطغيانُ: التخبُّط في الشرِّ، والإفراطُ فيما يتناوله المرء، و ﴿يعْمَهُون﴾: معناه: يتردَّدون في حيرتهم.

﴿۞ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولو أننا نزَّلنا إليهم الملائكة وكلَّمهم الموتَى...﴾ الآية: أخبر سبحانه أنه لو أتَىٰ بجميع ما اقترحُوه مِنْ إنزال ملائكةٍ وإحياءِ سلفهم حَسْبما اقترحه بعضُهم؛ أنْ يُحْشَرَ قُصَيٌّ وغيره، فيخبر بصدْقِ محمَّد ـ عليه السلام ـ، أو يحشر عليهم كلَّ شيء قُبُلاً ـ ما آمنوا إلا بالمشيئةِ واللُّطْفِ الذي يخلقه ويَخْتَرِعُه سبحانه في نفْسِ مَنْ يشاء، لا ربَّ غيره.

وقرأ نافع[1] وغيره: «قبلاً»، ومعناه مواجهةً ومعاينةً؛ قاله ابن عباس[2] وغيره، ونصبه علَى الحالِ، وقال المبرِّد: معناه: ناحيةً؛ كما تقول: لِي قِبَلَ فلانٍ دَيْنٌ.

قال * ع[3] *: فنصبه؛ علَىٰ هذا: هو على الظرفِ، وقرأ حمزة[4] وغيره: «قُبُلاً» ـ بضمِّ

---

(١) ينظر: **«السبعة»** (٢٦٥ـ ٢٦٦)، و **«الحجة»** (٣/ ٣٨٣ـ ٣٨٧)، و **«إعراب القراءات»** (١/ ١٦٧)، و **«معاني القراءات»** (١/ ٣٨٠)، و **«حجة القراءات»** (٢٦٧)، و **«شرح الطيبة»** (٤/ ٢٦٩)، و **«العنوان»** (٩٢)، و **«شرح شعلة»** (٣٧٤)، و **«إتحاف»** (٢/ ٢٧).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣١٢) برقم (١٣٧٦١)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٣٥)، وابن كثير (٢/ ١٦٥)، والسيوطي (٣/ ٧٣)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٣٣٥).

(٤) ينظر مصادر القراءات السابق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

القافِ والباءِ ـ، واٰختلف في معناه، فقال بعضهم: هو بمعنى «قِبَل» بكسر القافِ، أي: مواجهةً؛ كما تقول: قُبُل ودُبُر.

وقال الزَّجَّاج والفَرَّاء: هو جَمْعُ قَبِيلٍ، وهو الكفيل، أي وحشرنا عليهم كلَّ شيء كُفَلاَءَ بصدْقِ محمَّد ﷺ، وقال مجاهد وغيره: هو جمع قَبِيلٍ، أي: صنفاً صنفاً، ونوعاً نوعاً[1]، والنصب في هذا كلِّه على الحاله، ﴿ولكن أكثرهم يجهلون﴾، أي: يجهلون في اٰعتقادِهِمْ أن الآية تقتَضِي إيمانهم، ولا بُدَّ، فيقتضي اللفظ أنَّ الأقلَّ لا يجهل، فكان فيهم من يعتقد أنَّ الآية لو جاءت لم يُؤْمِنْ إلا مَنْ شاء اللَّه منه ذلك، قُلْتُ: وقال مكِّيٌّ: ﴿ولكن أكثرهم يجهلون﴾، أي: في مخالَفَتِكَ، وهم يعلمون أنَّك نبيٌّ صادقٌ فيما جئْتَهم به، وروي أنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يُدَاعِبُ أَبَا سُفْيَانَ بَعْدَ الفَتْحِ بِمِخْصَرَةٍ فِي يَدِهِ، وَيَطْعُنُ بِهَا أَبَا سُفْيَانَ، فَإِذَا أَحْرَقَتْهُ، قَالَ: نَحِّ عَنِّي مِخْصَرَتَكَ، فَوَاللَّهِ، لَوْ أَسْلَمْتُ إِلَيْكَ هَذَا الأَمْرَ، مَا اٰخْتَلَفَ عَلَيْكَ فِيهِ اٰثْنَانِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَسْلَمْتَ لَهُ، قِتَالُكَ إِيَّايَ عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو/ سُفْيَانَ: تَظُنُّ أَنِّي كُنْتُ أُقَاتِلُكَ تَكْذِيباً مِنِّي لَكَ، وَاللَّهِ، مَا شَكَكْتُ فِي صَدْقِكَ قَطُّ، وَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُكَ إِلاَّ حَسَداً مِنِّي لَكَ، فَالحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَزَعَ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِي، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَشْتَهِي ذَلِكَ مِنْهُ، وَيَتَبَسَّمُ». انتهى من **«الهداية»**. ١٧٨ أ

وقوله سبحانه: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبيٍّ عدوًّا شياطينَ الإنس والجنِّ...﴾ الآيةَ: تتضمَّن تسلية النبيِّ ﷺ وعَرْضَ القُدْوة عليه، أي: هذا الذي اٰمتحنْتَ به، يا محمَّد، مِن الأعداء قد اٰمتحنَ به غَيْرُك من الأنبياء؛ ليبتليَ اللَّه أُولِي العَزْم منهم، و ﴿شياطينَ الإنْسِ والجنِّ﴾: يريدُ: المتمردِّين من النوعَيْن، و ﴿يُوحِي﴾: معناه: يلقيه في اٰختفاءٍ، فهو كالمناجاةِ والسِّرَارِ، و ﴿زُخْرُفَ القَوْلِ﴾: محسَّنه ومُزَيَّنه بالأباطيل؛ قاله عكرمة ومجاهد[2]، والزخرفة؛ أكثر ما تستعملُ في الشرِّ والباطل، و﴿غُروراً﴾: مصدرٌ، ومعناه يغرُّون به المضلَّلين، والضمير في ﴿فعَلُوهُ﴾ عائدٌ على اٰعتقادِهِمُ العداوةَ، ويحتملُ على «الوحْيِ» الذي تضمَّنه ﴿يُوحِي﴾.

وقوله سبحانه: ﴿فذرهم وما يفترون﴾: لفظٌ يتضمَّن الأمر بالموادعة، وهو منسوخٌ؛

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣١٢، ٣١٣) برقم (١٣٧٦٤، ١٣٧٦٥)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٣٥)، وابن كثير (٢/ ١٦٥)، والسيوطي (٣/ ٧٣) وعزاه لأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣١٥، ٣١٦) برقم (١٣٧٧٨) عن عكرمة، وبرقم (١٣٧٨٠، ١٣٧٨١) عن مجاهد، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٣٦)، والسيوطي (٣/ ٧٤)، وعزاه للفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي نصر السجزي في **«الإبانة»**، وأبي الشيخ عن مجاهد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال قتادة: كُلُّ «ذَرْ» في كتاب اللَّه ـ منسوخٌ بالقتالِ[١].

﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۖ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ولتصغَىٰ﴾: معناه: لِتَميلَ، قال[٢] الفَخْر: والضميرُ في قوله: ﴿ولتصغَىٰ إليه أفئدةُ الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾ ـ يعود علَىٰ زُخْرفِ القولِ، وكذلك في قوله: ﴿وليرضوه﴾ والاقترافُ: معناه الاِكتساب.

وقال الزجَّاج: و ﴿ليقترفوا﴾، أي: يختلقوا ويَكْذِبوا، والأول أفصحُ. انتهى.

والقُرَّاء على كسر اللامِ في الثلاثةِ الأفعالِ؛ على أنها لام كَيْ معطوفة علَىٰ غُروراً و ﴿حَكَماً﴾ أبلغُ من حاكِم؛ إذ هي صيغةٌ للعَدْلِ من الحكام، والحاكم جَارٍ على الفعل، فقَدْ يقال للجائِرِ، و ﴿مُفَصَّلاً﴾: معناه: مزالُ الإشكال، والكتاب أولاً هو القرآن، وثانياً اَسْمُ جنسٍ للتوراةِ والإنجيلِ والزبورِ والصُّحُفِ.

وقوله تعالى: ﴿فلا تكونَنَّ من الممترين﴾: تثبيتٌ ومبالغةٌ وطَعْنٌ على الممترين.

قلتُ: وقد تقدَّم التنبيهُ علَىٰ أنه ﷺ مَعْصُومٌ، وأنَّ الخطاب له، والمراد غيره ممَّنْ يُمْكِنُ منه الشَّكُّ.

وقوله سبحانه: ﴿وتَمَّتْ كلمات ربِّك صدقاً وعدلاً...﴾ الآية: ﴿تَمَّتْ﴾؛ في هذا الموضع: بمعنى: اَستمرَّتْ وصحَّتْ في الأزل صدقاً وعدلاً، وليس بتمامٍ مِنْ نقصٍ، ومثله ما وقَع في كتب «السِّيرة» مِنْ قولهم: وتَمَّ حَمْزَةُ عَلَىٰ إِسْلاَمِهِ، في الحديثِ مع أبي جهل، والكلماتُ: ما أنزل علَىٰ عباده، و ﴿لا مبدِّل لكلماتِهِ﴾: معناه: في معانيها.

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾ فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾﴾

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٣٦).

(٢) ينظر: «تفسير الرازي» (١٣/ ١٢٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض...﴾ الآية: المعنَىٰ: فٱمْضِ، يا محمَّد لما أُمِرْتَ به، وبلِّغ ما أُرْسِلْتَ به، فإنك إنْ تطع أكثر من في الأرض يضلُّوك، قال ابنُ عباس[1]: الأرض هنا: الدنيا، وحُكِي أنَّ سبب هذه الآية أنَّ المشركين جادلوا النبيَّ ﷺ في أمر الذبائح، وقالوا: أتأكُلُ ما تقتُلُ، وتتركُ ما قَتَلَ اللَّه، فنزلَتِ الآية، ثم وصفهم تعالى بأنهم إنما يقتَدُون بظُنُونهم ويتَّبعون تخرُّصهم، والخَرْصُ: الحَرْز والظنُّ، وهذه الآية/ خبر في ضمْنه وعيدٌ للضالِّين، ووعدٌ للمهتدين، وقوله سبحانه: ﴿فكلوا مما ذكر ٱسم اللَّه عليه إن كنتم بآياته مؤمنين...﴾ الآية: القصْد بهذه الآية النهْيُ عما ذبح للنُّصُب وغيرها، وعن الميتة وأنواعها، ولا قصد في الآية إلى ما نَسِيَ المؤمن فيه التسميَة أو تعمَّدها بالترْكِ. ١٧٨ ب

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾ وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وما لكم ألا تأكلوا...﴾ الآية: «ما»: ٱستفهامٌ يتضمَّن التقريرَ، ﴿وقد فصَّل لكم ما حرم عليكم﴾، أي: فصَّل الحرامَ من الحلالِ، وٱنتزعه بالبيانِ، و «ما» في قوله: ﴿إلاَّ ما ٱضطررتم إليه﴾، يريد بها: مِنْ جميع ما حَرَّم؛ كالميتة وغيرها، وهي في موضع نَصْب بالاِستثناء، والاستثناءُ منقطعٌ.

وقوله سبحانه: ﴿وإن كثيراً﴾ يريد الكفرة المحادِّين المجادلين، ثم توعَّدهم سبحانه بقوله: ﴿إن ربك هو أعلم بالمعتدين﴾.

وقوله جلَّت عظمته: ﴿وذروا ظاهر الإثم وباطنه﴾ ـ نهْيٌ عامٌّ، والظاهرُ والباطنُ: يستوفيان جميع المعاصي، وقال قوم: الظاهر: الأعمالُ، والباطنُ: المعتَقَد، وهذا أيضاً حسن؛ لأنه عامٌّ، وروى ابن المبارك في «رقائقه» بسنده، عن أبي أُمَامة، قال: سَأَلَ رجُلٌ النبيَّ ﷺ: مَا الإِثْمُ؟ قَالَ: «مَا حَكَّ فِي صَدْرِكَ، فَدَعْهُ»[2]، وروى ابن المبارك أيضاً بسنده؛ أنَّ رجلاً قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَحِلُّ لِي مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيَّ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) ذكره ابن عطية (٢/٣٣٨).

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٢٨٤) رقم (٨٢٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فَرَدَّ عَلَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فِي كُلِّ ذَلِكَ يَسْكُتُ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ» فَقَالَ: أَنَا ذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ، فَدَعْهُ»[1]. انتهى، وقد ذكرنا معناه مِنْ طرُقٍ في غير هذا الموضعِ، فأغنَىٰ عن إعادته.

ثم توعَّد تعالى كَسَبَةَ الإثمِ بالمجازاةِ علَىٰ ما اكتسبوه من ذلك، والاقترافُ: الاكتساب.

وقوله سبحانه: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم اللَّه عليه وإنه لفسق...﴾ الآية: مقصد الآية النهْيُ عن الميتة؛ إذ هي جواب لقول المشركين: تَتْرُكُونَ ما قَتَلَ اللَّهُ، ومع ذلك، فلفظها يعمُّ ما تُرِكَتِ التسميةُ عليه من ذبائحِ الإسلام[2]، وبهذا العمومِ تعلَّق ابن عمر وابنُ سيرينَ والشَّعْبِيُّ وغيرهم؛ فقالوا: ما تُرِكَتِ التسميةُ علَيْه، لم يؤكَلْ، عمداً كان أونسياناً[3]، وجمهورُ العلماء على أنه يؤكل إن كان تركُها نسياناً؛ بخلاف العَمْدِ، وقيل: يؤكل، سواءٌ تركَتْ عمداً أو نسياناً، إلا أنْ يكون مستخِفًّا.

وقوله تعالى: ﴿وإن الشياطين...﴾ الآية: قال عكرمة: هم مَرَدَةُ الإنس من مجوسِ

---

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٢٨٣ـ ٢٨٤) رقم (٨٢٤).

(٢) أجمع الفقهاء على مشروعية التسمية عند الذبح، وعند الإرسال: والرمي إلى الصيد.
ولكنهم اختلفوا في كونها شرطاً في حل الأكل: فذهب الشافعي وأصحابه إلى أنها سنة، فلو تركها عمداً أو سهواً، حل الصيد والذبيحة.
وهي رواية عن «مالك»، و «أحمد».
وروي ذلك عن ابن عباس، وأبي هريرة، وعطاء، وسعيد بن المسيب والحسن، وجابر بن زيد، وعكرمة، وأبي عياض، وأبي رافع، وطاوس، وإبراهيم النخعي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وقتادة.
وذهب أبو حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ إلى أن التسمية شرط للإباحة مع الذكر دون النسيان، فإن تركها عمداً، فالذبيحة ميتة.
وهو مذهب جماهير العلماء، والصحيح من مذهب مالك ـ رضي الله عنه ـ، والمشهور عن أحمد في الذبيحة.
وقال أهل الظاهر: إن تركها عمداً، أو سهواً لم يحل.
وهو الصحيح عن أحمد في الصيد.
وروي عن ابن سيرين، وعبد الله بن عياش، وعبد الله بن عمر، ونافع، وعبد الله بن يزيد الخَطمي، والشعبي، وأبي ثور.
ينظر: «الزكاة»، لشيخنا عبد الله حمزة.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٢٩) عن ابن سيرين برقم (١٣٨٣٢)، وذكره البغوي (٢/ ١٢٧)، وابن عطية (٢/ ٣٤٠)، وابن كثير (٢/ ١٦٩) والسيوطي (٣/ ٨٠)، وعزاه لعبد بن حميد، عن محمد بن سيرين.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فَارِس[١]، وذلك أنهم كانوا يوالُونَ قُرَيْشاً على عداوة النبيِّ ﷺ: ﴿لَيُوحُونَ إِلى أوليائهم﴾؛ من قريش ﴿ليجادلوكم﴾؛ بقولهم: تأكلون ما قَتَلْتُمْ ولا تأكلون ما قَتَلَ اللَّه؛ فذلك من مخاطبتهمْ هو الوحْيُ، والأولياء هم قريشٌ، وقال ابن زَيْد وعبد اللَّه بن كثير: بل الشياطينِ الجِنُّ، واللفظة على وجْهها، وأولياؤهم: كَفَرة قريش، ووحْيُهم بالوسوسة، وعلى ألسنة الكُهَّان.

ثم نهى سبحانه عن طاعتهم بلفظ يتضمَّن الوعيدَ وعرض أصعب مثالٍ في أن يشبه المؤمن بالمُشْرك، قال ابن العربيِّ[٢]: قوله تعالى: ﴿وإن الشياطين لَيُوحُونَ إِلى أوليائهم﴾، سمَّى اللَّه تعالَىٰ ما يقع في القلوبِ من الإلهام وحياً/ ، وهذا مما يطلقه شيوخُ المتصوِّفة، وينكره جُهَّال المتوسِّمين بالعلْم، ولم يعلموا أن الوحْيَ على ثمانيةِ أقسامٍ، وأن إطلاقه في جميعها جائزٌ في دِينِ اللَّه. انتهى من **«أحكام القرآن»**. ١٧٩ أ

﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ۘ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ۗ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿أو من كان ميتاً فأحييناه﴾، لما تقدَّم ذكْر المؤمنين، وذكْر الكافرين، مثَّل سبحانه في الطائفتين بأنْ شَبَّه الذين آمنوا بَعْد كفرهم بأمواتٍ أُحْيُوا، هذا معنى قول ابن عباس[٣] ومجاهد وغيرهما، وشَبَّه الكافرين وحَيْرَةَ جهلهم بقَوْمٍ في ظلمات يتردَّدون فيها، ولا يمكنهم الخروجُ منها؛ ليبيِّن عزَّ وجلَّ الفرق بيْنَ الطائفتَيْنِ، والبَوْن[٤] بين المنزلتَيْن، و ﴿نوراً﴾ أمكن ما يعني به الإيمان، قيل: ويحتمل أن يراد به النُّور الذي يُؤْتَاهُ المؤمن يوم القيامة، و ﴿جَعَلْنَا﴾؛ في هذه الآية: بمعنى صَيَّرنا، فهي تتعدَّىٰ إلى

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٤٠).

(٢) ينظر: **«أحكام القرآن»** (٢/ ٧٤٧).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٣٢) برقم (١٣٨٤٣، ١٣٨٤٤، ١٣٨٤٥) عن مجاهد وبرقم (١٣٨٤٦، ١٣٨٤٧) عن ابن عباس، وبرقم (١٣٨٤٩) عن السدي، وبرقم (١٣٨٥٠) عن ابن زيد، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٤١)، والسيوطي (٣/ ٨١) وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٤) البَوْنُ والبُونُ: مسافة ما بين الشيئين. ينظر: **«لسان العرب»** (٣٩١).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

مفعولَيْن، الأول: ﴿مُجْرميها﴾، والثاني: ﴿أكابر﴾، وفي الكلام؛ علَىٰ هذا: تقديمٌ وتأخير، وتقديره: وكذلك جعلنا في كلِّ قريةٍ مجرميها أَكَابِرَ، وقدَّم الأهمَّ؛ إذ لعلَّة كِبْرهم أجرموا، ويصح أن يكون المفعولُ الأول: «أكابر»، و «مجرميها»[1]؛ مضافٌ، والمفعولُ الثاني: في قوله: ﴿في كل قرية﴾، و ﴿ليمكروا﴾: نصب بلامِ الصيرورةِ؛ والأكابر: جمع أكْبَر؛ كما الأفاضلُ جمع أفْضَل، قال الفَخْر[2]: وإنما جعل المجرمين أكابر؛ لأنهم لأجل

---

(١) اختلف في تقديرهما، والصحيح: أن يكون «في كلِّ قَرْيَةٍ» مفعولاً ثانياً قدم على الأول، والأول «أكابِرَ» مضافاً لـ «مُجْرِمِيهَا».

والثاني: أن يكون «في كُلِّ قَرْيةٍ» مفعولاً ثانياً أيضاً مقدماً، و «أَكَابِرَ» هو الأول، و «مُجْرِمِيها» بدل من «أكابِرِ» ذكر ذلك أبو البقاء.

الثالث: أن يكون «أكابر» مفعولاً ثانياً قدم، و «مُجْرِميها» مفعول أول آخر، والتقدير: جعلنا في كل قرية مجرميها أكابر ـ فيتعلق الجار بنفس الفعل قبله، ذكر ذلك ابن عطية.

قال الشيخ: «وما أجازاه ـ يعني أبا البقاء وابن عطية ـ خطأ وذهول عن قاعدة نحوية، وهو أن «أَفْعَل» التفضيل إذا كان بـ «مِنْ» ملفوظاً بها أو مقدرة، أو مضافة إلى نكرة كانت مفردة مذكرة على كل حال، سواء كانت لمذكر أم مؤنث مفرد أو مثنى أم مجموع. وإذا ثنيت أو جمعت أو أنثت، طابقت ما هي له، ولزمها أحد أمرين: إمّا الألف واللام، وإمّا الإضافة لمعرفة. وإذَا تقرر ذلك، فالقول بكون «مُجْرِمِيها» بدلاً، وبكونه مفعولاً أول، و «أكابِرَ» مفعول ثانٍ خطأ، لاستلزام أن يبقى «أكابِر» مجموعاً، وليست فيه ألف ولام، ولا هي مضافة لمعرفة. قال: وقد تنبه الكرماني إلى هذه القاعدة فقال: «أضاف «أكابر» إلى «مُجْرِمِيها»؛ لأن «أَفْعَل» لا يجمع إلاّ مع الألف واللام، أو مع الإضافة». قال الشيخ: وكان ينبغي أن يقيد بالإضافة إلى معرفة. قُلْتُ: أما هذه القاعدة المسلمة ولكن قد ذكر مكي ما ذكر ابن عطية سواء، وما أظنه أخذ إلاّ منه، وكذلك الواحدي أيضاً، ومنع أن يجوز إضافة «أكابر» إلى «مُجْرِمِيها». قال الواحدي ـ رحمه الله ـ: «والآية على التقديم والتأخير، تقديره: جَعَلْنَا مُجْرَمِيها أَكَابِرَ، ولا يجوز أن يكون «الأكابر» مضافة، لأنه لا يتم المعنى، ويحتاج إلى إضمار المفعول الثاني للجعل، لأنك إذا قلت: جعلت زيداً، وسكت، لم يفد الكلام حتّى تقول: رئيساً أو ذليلاً أو ما أشبه ذلك، ولأنك إذا أضفت «الأكابر» فقد أضفت النعت إلى المنعوت، وذلك لا يجوز عند البصريين». قُلْتُ: هذان الوجهان اللذان رَدَّ بهما الواحدي ليسا بشيء. أما الأول فلا نسلم أنا نضمر المفعول الثاني، وأنه يصير الكلام غير مفيد، وما أورده من الأمثلة فليس مطابقاً، لأنا نقول: إنّ المفعول الثاني هنا مذكور مصرح، وهو الجار والمجرور السابق. وأما الثاني فلا نسلم أنه من باب إضافة الصفة لموصوفها، لأن المجرمين: أكابر، وأصاغر، فأضاف للبيان، لا لقصد الوصف.

الرابع: أن المفعول الثاني محذوف. قالوا: وتقديره: جَعَلْنَا في كلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيها فُسّاقاً لِيَمْكُرُوا. وهذا ليس بشيء؛ لأنه لا يحذف شيء، إلا الدليل، والدليل على ما ذكروه غير واضح. وقال ابن عطية: ويقال: أكابرة، كما يقال: أحمر وأحامرة.

ينظر: «**الدر المصون**» (٣/ ١٧١ ـ ١٧٢).

(٢) ينظر: «**تفسير الرازي**» (١٣/ ١٤٣).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

رياستهم أَقْدَرُ على الغَدْرِ والمَكْرِ ورُكُوبِ الباطلِ من غيرهم؛ ولأن كثرة المال والجاه يَحْمِلاَنِ الإنسان على المبالغةِ في حِفْظهما؛ وذلك الحِفْظُ لا يتمُّ إلا بجميع الأخلاق الذميمةِ؛ كالغَدْر والمَكْر والكَذِب والغِيبة والنَّميمة والأَيْمَان الكاذبة؛ ولو لم يكن للمالِ والجاهِ سوَىٰ أنَّ اللَّه تعالَىٰ حَكَم بأنه إنما وصفَ بهذه الأوصافِ الذميمةِ مَنْ كان له مالٌ وجاه، لكَفَىٰ ذلك دليلاً على خَسَاسة المالِ والجَاهِ. انتهى، وما ذكره من المال والجاه هو الأغلَبُ.

﴿ومايَشْعُرُونَ﴾، أي: ما يعلمون.

وقوله سبحانه: ﴿وإذا جاءتهم آية﴾، أي: علامةٌ ودليلٌ علَىٰ صحَّة الشرع، تشطَّطوا، وقالوا: لَنْ نؤمن حتَّى يُفْلَقَ لنا البَحْرُ، ويَحْيَىٰ لنا الموتَىٰ، ونحْوَ ذلك، فردَّ اللَّه تعالَىٰ عليهم بقوله: ﴿اللَّه أعلم حيث يجعلُ رسالاته﴾ فيمن ٱصطفاه، وٱنتخبه، لا فيمن كَفَرَ، وجعل يتشطَّط على اللَّه سبحانه، قال الفَخْر[1]: قال المفسِّرون: قال الوليدُ بْنُ المُغِيرَةِ[2]: لو كانتِ النبوَّة حقًّا، لكنْتُ أولَىٰ بها، قال الضَّحَّاك: أراد كلُّ واحد من هؤلاء الكفرة أنْ يُخَصَّ بالوحْيِ والرسالةِ؛ كما أخبر عنهم سبحانه: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ ٱمْرِىءٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَىٰ صُحُفاً مُنَشَّرَةً﴾ [المدثر: ٥٢] انتهى.

ثم توعَّد سبحانه بأن هؤلاء المجرمين الأكابر في الدنيا سيصيبهم عند اللَّه صَغَارٌ وذلَّة.

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ وَهَٰذَا صِرَٰطُ

(١) ينظر: «تفسير الرازي» (١٣/١٤٣).

(٢) الوليد بن المغيرة بن عبد اللَّه بن عمرو بن مخزوم، أبو عبد شمس: من قضاة العرب في الجاهلية، ومن زعماء قريش، ومن زنادقتها. يقال له «العدل»؛ لأنه كان عدل قريش كلها: كانت قريش تكسو «البيت» جميعها، والوليد يكسوه وحده. وكان ممن حرم الخمر في الجاهلية، وضرب ابنه هشاماً على شربها. وأدرك الإسلام، وهو شيخ هرم، فعاداه وقاوم دعوته. قال ابن الأثير: وهو الذي جمع قريشاً، وقال: «إن الناس يأتونكم أيام الحج، فيسألونكم عن محمد، فتختلف أقوالكم فيه، فيقول هذا: كاهن: ويقول هذا: شاعر، ويقول هذا: مجنون؛ وليس يشبه واحداً مما يقولون، ولكن أصلح ما قيل فيه: «ساحر»؛ لأنه يفرق بين المرء وأخيه، والزوج وزوجته!» وهلك بعد الهجرة بثلاثة أشهر، ودفن بالحجون. وهو والد سيف اللَّه خالد بن الوليد.

ينظر: «الأعلام» (٨/١٢٢)، «الكامل» لابن الأثير (٢/٢٦)، «اليعقوبي» (١/٢١٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ ۞ لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿فمن يرد اللَّه أنْ يهديه يشرح صدْره للإسلام. . .﴾ الآية: ﴿مَنْ﴾: شَرْطٌ، و ﴿يَشْرَحْ﴾ جوابُ الشرط.

والآيةُ نصٌّ في أن اللَّه تعالى يريدُ هدى المؤمن، وضلالَ الكافر، وهذا عند جميع أهْل السنَّة بالإرادةِ القديمةِ التي هي صفةُ ذاته تبارك وتعالَىٰ، والهُدَىٰ هنا: هو خَلْق الإيمانَ في القَلْبِ، وشَرْحُ الصدرِ: هو تسهيلُ الإيمان، وتحبيبُه، وإعدادُ القَلْبِ لقبولِهِ وتحصيلِهِ، والصَّدْر: عبارةٌ عن القلب، وفي ﴿يَشْرَحْ﴾ ضمير يعود على اسم اللَّهِ عزَّ وجلَّ/ يَعْضُدُهُ ١٧٩ ب اللفظ والمعنَىٰ، ولا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ، والقولُ بأنه عائدٌ على «المَهْدِيِّ» ـ قولٌ يتركَّب عليه مذهب القَدَريَّة في خَلْق الأعمال، ويجبُ أن يُعتقد ضَعْفُهُ، والحَذَرُ منه، ورُوِيَ عن النبيِّ ﷺ «أنه لَمَّا نزلَتْ هذه الآية، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُشْرَحُ الصَّدْرُ؟ قَالَ: إِذَا نَزَلَ النُّورُ فِي القَلْبِ، انْشَرَحَ لَهُ الصَّدْرُ، وانْفَسَحَ، قَالُوا: وَهَلْ لِذَلِكَ عَلاَمَةٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَم، الإِنَابَةُ إِلَىٰ دَارِ الخُلُودِ، وَالتَّجَافِي عَنْ دَارِ الغُرُورِ، والاِسْتِعْدَادُ لِلْمَوْتِ، قَبْلَ المَوْتِ»، والقول[1] في قوله: ﴿ومن يرد أنْ يضله﴾ كالقول في قوله: ﴿فمن يرد اللَّه أن يهديه﴾، وقرأ حمزة وغيره: «حَرَجاً» ـ بفتح الراء ـ، وروي أن عمر بن الخطاب (رضي اللَّه عنه) قرأها يوماً بفتح الراء، فقرأها له بعضُ الصَّحابة بكَسْر الراء، فقال: أَبْغُونِي رجُلاً من كِنَانَةَ، وليكنْ رَاعياً، وليكُنْ من بني مدلج، فلما جاء، قال له: يَا فَتَىٰ، مَا الحَرِجَةُ عِنْدَكُمْ؟ قال الشَّجَرَةُ تكُونُ بَيْن الأشجار لا تَصِلُ إليها راعيَةٌ ولا وَحْشِيَّة، قال عمر: كذلِكَ قَلْبُ المنافق لا يَصِلُ إليه شَيْءٌ من الخير[2].

وقوله سبحانه: ﴿كأنما يصَّعَّد في السماء﴾، أي: كأنَّ هذا الضَّيِّقَ الصَّدْرِ متَىٰ حاول

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٨٣) عن ابن مسعود. وعزاه إلى ابن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا، وابن جرير، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والحاكم، والبيهقي في «الشعب» وعزاه إلى عبد بن حميد، عن الفضيل بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٣٧) برقم (١٣٨٦٥)، وذكره البغوي (٢/ ١٢٩) وابن عطية (٢/ ٣٤٣)، وابن كثير (٢/ ١٧٥)، والسيوطي (٣/ ٨٤) وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ عن أبي الصلت الثقفي، عن عمر بن الخطاب.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الإيمان أو فكَّر فيه، يجد صعوبته عليه، والعياذُ باللَّه، كصعوبةِ الصُّعود في السماء، قاله ابن جُرَيْج وغيره[١]، و ﴿في السماء﴾، يريد: مِنْ سفل إلى علوٍ، وتحتمل الآية أنْ يكون التشبيهُ بالصاعدِ في عَقَبَةٍ كَئُود؛ كأنه يَصْعَدُ بها في الهواء، ويَصْعَدُ: معناه: يعلو، ويَصَّعَّدُ: معناه: يتكلَّف من ذلك ما يشقُّ عليه.

وقوله: ﴿كذلك يجعل اللَّه الرجْسَ﴾، أي: وكما كان الهدَىٰ كله من اللَّه، والضلال بإرادته تعالَىٰ ومشيئته؛ كذلك يجعل اللَّه الرجْسَ، قال أهل اللغة: الرجْسُ يأتي بمعنى العَذَابِ، ويأتي بمعنى النَّجَس.

وقوله تعالى: ﴿وهذا صراط ربك مستقيماً...﴾ الآية: هذا إشارة إلى القرآن والشرْعِ الذي جاء به نبيُّنا محمَّد ﷺ؛ قاله ابن عباس، و ﴿فصَّلنا﴾، معناه: بيَّنا وأوضحنا[٢].

وقوله سبحانه: ﴿لقوم يذَّكَّرون﴾، أي: للمؤمنين، والضمير في قوله: ﴿لهم دار السلام﴾ عائد عليهم، والسَّلام: يتجه أن يكون اسماً من أسماء اللَّه عزَّ وجلَّ، ويتجه أن يكون مصدراً بمعنى السلامة.

وقوله تعالى: ﴿عند ربهم﴾ يريد في الآخرة بعد الحشر، ووليُّهم، أي: وليُّ الإنعام عليهمْ، و ﴿بما كانوا يعملون﴾، أي: بسَبَبِ ما كانوا يُقَدِّمون من الخير، ويفعلون من الطاعة والبر.

وقوله سبحانه: ﴿ويوم نحشرهم جميعاً يا معشر الجنِّ قد اسْتكثرتم من الإنس﴾، والمعنى: واذكر يَوْمَ، وفي الكلام حذفٌ، تقديره: نقول: يا معشر الجنِّ، وقوله: ﴿قد اسْتكثرتم﴾: معناه: أفرطتم، و ﴿من الإنس﴾: يريد: في إضلالهم وإغوائهم؛ قاله ابن عباس وغيره[٣]، وقال الكُفَّار من الإنْس، وهم أولياء الجنِّ الموبَّخين؛ على جهة الاعْتذار عن الجنِّ: ﴿ربنا اسْتمتع بعضنا ببعض﴾، أي: انتفع؛ وذلك كاسْتعاذتهم بالجنِّ؛ إذ كان العربيُّ إذا نزل وادياً، ينادي: يا رَبَّ الوادِي، إنِّي أستجيرُ بك في هذه الليلة، ثم يَرَىٰ سلامته إنما هي بحفْظِ جَنِّيِّ ذلك الوادِي، ونحو ذلك، وبلوغُ الأجَلِ المؤجَّلِ: هو

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٤٠) برقم (١٣٨٧٨، ١٣٨٧٩)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٤٣)، وابن كثير (٢/ ١٧٥)، والسيوطي (٣/ ٨٤)، وعزاه لأبي الشيخ عن ابن جريج.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٤٤٢) برقم (١٣٨٨٦)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٤٤).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٤٤٢) برقم (١٣٨٨٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٤٥)، والسيوطي (٣/ ٨٥)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الموتُ، وقيل: هو الحشر.

وقوله تعالى: ﴿قال النار مثواكم...﴾ الآية: إخبارٌ من اللَّه تعالَىٰ/ عما يقولُ لهم ١٨٠ أ
يوم القيامة إِثْرَ كلامهم المتقدِّم، و ﴿مثواكم﴾، أي: مَوْضِعُ ثَوَائِكُمْ؛ كَمُقَامِكُمُ الذي هو مَوْضِعُ الإقامة؛ قاله الزَّجَّاج، والاِستثناءُ في قوله: ﴿إلا ما شاء اللَّه﴾ قالتْ فرقة: «مَا» بمعنى «مَنْ»، فالمراد: إلا مَنْ شاء اللَّه مِمَّنْ آمن في الدنيا بعد، إن كان مِنْ هؤلاء الكَفَرة، وقال الطبريُّ[1]: إن المستثنَىٰ هي المُدَّة التي بَيْنَ حشرهم إلى دخولهم النار، وقال الطبريُّ[2]، عن ابن عباس: إنه كان يتأوَّل في هذا الاِستثناء؛ أنه مبلغ حالِ هؤلاء في علْم اللَّه[3]، ثم أسند إليه أنه قال: إن هذه الآية آية لا ينبغي لأحَدٍ أنْ يحكم على اللَّه في خَلْقه لا يُنْزِلُهم جنَّةً ولا ناراً.

قال * ع[4] *: والإجماع على التخليد الأبديِّ في الكُفَّار، ولا يصحُّ هذا عن ابن عباس (رضي اللَّه عنه).

قال * ص *: ﴿إلا ما شاء اللَّه﴾: قيل: اَستثناء منقطعٌ، أي: لكِنْ ما شاء اللَّه مِنَ العذابِ الزائِدِ على النَّار، وقيل: متصلٌ، واختلفوا في تقديره، فقيل: هو اَستثناءٌ مِنَ الأشخاصِ، وهم مَنْ آمن في الدنيا، ورُدَّ بأنه يختلف زمان المستثنَىٰ والمستثنَىٰ منه، فيكون منقطعاً لا متصلاً؛ لأنَّ مِنْ شرط المتَّصل اَتِّحادَ زمانَيِ المُخْرَجِ والمُخْرَجِ منه. انتهى، وقيل غير هذا.

وقوله سبحانه: ﴿وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً﴾، قال قتادة[5]: معناه: نجعل بعضهم وليَّ بعض في الكفر والظلم، وقال أيضاً: المعنى نجعلُ بعضهم يَلِي بعضاً في دخول النار، وقال ابن زيد: معناه: نسلِّط بعض الظالمين علَىٰ بعض، ونجعلهم أولياء النقمة[6] منهم.

---

(١) ينظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٣٤٣).
(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٣٤٣).
(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٤٣) برقم (١٣٨٩٥)، وذكره البغوي (٢/ ١٣١)، وابن عطية (٢/ ٣٤٥)، وابن كثير (٢/ ١٧٦)، والسيوطي (٣/ ٨٥)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس.
(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٤٦).
(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٣٤٤) برقم (١٣٨٩٦)، وذكره البغوي (٢/ ١٣١)، وابن عطية (٢/ ٣٤٦)، وابن كثير (٢/ ١٧٦)، والسيوطي (٣/ ٨٥) وعزاه لعبد الرزاق، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة.
(٦) أخرجه الطبري (٥/ ٣٤٤) برقم (١٣٨٩٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٤٦)، وابن كثير (٢/ ١٧٦)، والسيوطي (٣/ ٨٥)، وعزاه لابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن زيد.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال * ع[١] *: وقد حفظ هذا في ٱستعمال الصحابة والتابعين؛ كقول ابن الزُّبَيْر: أَلاَ إِنَّ فَمَ الذِّبَّانِ قَتَلَ لَطِيمَ الشَّيْطَانِ[٢]؛ وَ﴿كَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم...﴾ الآية: هذا الكلامُ داخلٌ في القول يَوْمَ الحشر.

قال الفَخْر[٣]: قال أهل اللغة: المَعْشَر: كلُّ جماعةٍ أَمْرهم واحدٌ، وتَحْصُلُ بينهم معاشرةٌ ومخالطةٌ، فالمَعْشَر: المُعَاشِر. انتهى، و ﴿منكُمْ﴾: يعني: مِنَ الإِنس؛ قاله ابن جُرَيْج[٤] وغيره، وقال ابن عباس: من الطائفَتَيْنِ[٥]، ولكنْ رسل الجِنِّ هم رُسُلُ رُسُلِ الإِنسِ، وهم النُّذُر، و ﴿يقصُّون﴾: من القَصَص، وقولهم: ﴿شَهِدْنَا﴾: إِقرار منهم بالكفر.

وقوله سبحانه: ﴿وغرتهم الحياة الدنيا﴾: ٱلتفاتة فصيحةٌ تضمَّنت أنَّ كفرهم كان بأَذَمِّ الوجوه لهم، وهو الاِغترار الذي لا يواقعه عاقلٌ، ويَحْتَمِلُ ﴿غَرَّتهم﴾؛ أنْ يكون بمعنى: أشبعتهم وأطغتهم بحَلْوَائها؛ كما يقال: غَرَّ الطَّائِرُ فَرْخَهُ.

وقوله سبحانه: ﴿وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين﴾: الجمع بيْنَ هذه الآية وبَيْن الآي التي تقتضي إِنكار المشركين الإِشْرَاكَ هو إِمَّا بأنها طوائفُ، وإِما بأنها طائفةٌ واحدةٌ في مواطنَ شَتَّىٰ.

وقوله: ﴿ذلك أن لم يكن﴾، أي: ذلك الأمر، و ﴿القُرَى﴾: المُدُن، والمراد: أهل

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/٣٤٦).

(٢) ذكره ابن عطية (٢/٣٤٦).

(٣) ينظر: «تفسير الرازي» (١٣/١٥٩).

(٤) أخرجه الطبري (٥/٣٤٥) برقم (١٣٩٠٠) نحوه، وذكره ابن عطية (٢/٣٤٦) نحوه، وابن كثير (٢/ ١٧٧)، والسيوطي (٣/٨٦) وعزاه لابن المنذر عن ابن جريج بنحوه، وعزاه أيضاً لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٥) أخرجه الطبري (٥/٣٤٥) برقم (١٣٩٠٠)، وذكره ابن عطية (٢/٣٤٦)، وابن كثير (٢/١٧٧) بنحوه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

القُرَىٰ، و ﴿بظلم﴾: يحتمل معنيين:

أحدهما: أنه لم يكُنْ سبحانه لِيُهْلِكَهم دون نِذَارة، فيكون ظُلْماً لهم، واللَّه تعالَىٰ ليس بظلاَّم للعبيد.

والآخر: أنَّ اللَّه عزَّ وجلَّ لم يُهْلِكْهم بظلمٍ واقعٍ منهم دون أنْ ينذرهم، وهذا هو البيِّن القويُّ، وذكر الطبري (رحمه اللَّه) التأويلين.

وقوله سبحانه: ﴿ولكلٍّ درجاتٌ مما عملوا...﴾ الآية: إخبارٌ من اللَّه سبحانه أنَّ المؤمنين في الآخرة على درجاتٍ من التفاضُل بحَسَب أعمالهم، وتفضُّل المولَىٰ سبحانه عليهم، ولكنْ كلٌّ راضٍ بما أعطِيَ غايةَ الرضا،/ والمشركون أيضاً علَىٰ دركاتٍ من ١٨٠ ب العذابِ، قلتُ: وظاهر الآية أن الجنَّ يثابون وينالُونَ الدَّرَجَاتِ والدَّرَكَاتِ، وقد ترجم البخاريُّ على ذلك، فقال: ذِكْر الجنِّ وثَوَابِهِم وعقابِهِم؛ لقوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الجنِّ والإنس ألم يأتكم رسل منكم...﴾ الآية، إلى قوله: ﴿وما ربك بغافل عما يعملون﴾، قال الداوودي: قال الضحاكُ: مِنَ الجنِّ مَنْ يدخل الجنَّة، ويأكل ويشرب[1]. انتهى.

﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَٰمِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وربك الغنيُّ ذو الرحمة إن يشأ يذهبكم ويستخلفْ من بعدكم ما يشاء﴾ الآيةُ متضمِّنةٌ وعيداً وتحذيراً من بطْشِ اللَّه عزَّ وجلَّ في التعجيل بذلك، وإمَّا مع المُهْلَة ومرورِ الجَدِيدَيْن؛ فذلك عادته سبحانه في الخَلْق بإذهاب خَلْقٍ واستخلافِ آخرين.

وقوله سبحانه: ﴿إنما توعدون لآتٍ﴾، هو من الوعيدِ؛ بقرينة: ﴿وما أنتم بمعجزين﴾، أي: وما أنتم بناجين هَرَباً فتعجزوا طالبكم، ثم أمر سبحانه نبيَّه ـ عليه السلام ـ أنْ يتوعدَّهم بقوله: ﴿اعملوا﴾، أي: فسترون عاقبةَ عملكم الفاسدِ، وصيغةُ «افعلْ» هنا: هي بمعنى الوعيدِ والتهديدِ، و ﴿على مكانتكم﴾: معناه: على حالِكُمْ وطريقَتِكم، و ﴿عاقبةُ الدار﴾، أي: مآل الآخرة، ويحتمل مآل الدنيا؛ بالنصر والظهورِ، ففي الآية إعلام بغَيْب.

---

(١) ذكره السيوطي (٣/ ٨٧)، وعزاه لابن المنذر، وأبي الشيخ في «العظمة» عن الضحاك.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَـٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَـٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَـٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَـٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُوا۟ هَـٰذِهِۦٓ أَنْعَـٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَـٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَـٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾﴾

وقوله: ﴿وجعلوا للَّه مما ذرأ﴾، يعني: مشركي العربِ الذين تقدَّم الردُّ عليهم من أول السورة، و ﴿ذَرَأَ﴾: معناه: خلَق وأنشأ وبَثَّ، وسببُ نزول هذه الآية أنَّ العرب كانَتْ تجعل من غَلاَّتها وزُرُوعها وثمارها وأنعامها جُزْءاً تسميِّه للَّه، وَجْزْءاً تسميه لأصنامها، وكانت عادتها التحفِّي والاِهتبال بنَصيبِ الأصنام أكْثَرَ منها بنصيب اللَّهِ؛ إذ كانوا يعتقدون أن الأصنام بها فَقْر، وليس ذلك باللَّه سبحانه، فكانوا إذا جمعوا الزَّرْعَ، فهبَّت الريحُ، فحملَتْ مِنَ الذي للَّه إلى الذي لشركائِهِمْ، أقروه، وإذا حملَتْ من الذي لشركائِهِمْ إلى الذي للَّه، ردُّوه، وإذا لم يُصِيبُوا في نصيبِ شركائهم شيئاً، قالوا: لا بُدَّ للآلهة مِنْ نفقةٍ، فيجعلون نصيب اللَّه تعالَىٰ في ذلك؛ قال هذا المعنى ابن عباس ومجاهدٌ والسديُّ وغيرهم[1]؛ أنهم كانوا يفعلُونَ هذا ونحوه من الفعْلِ؛ وكذلك في الأنعامِ؛ كانوا إذا أصابتهم السَّنَةُ، أكلوا نصيبَ اللَّه، وتحامَوْا نصيبَ شركائهم.

وقوله سبحانه: ﴿وكذلك زَيَّنَ لكثيرٍ من المشركين قَتْلَ أولادهم شركاؤُهم﴾، الكثير هنا يرادُ به مَنْ كان يَئِدُ[2] مِنْ مشركي العرب، والشركاء؛ ههنا: الشياطين الآمِرُونَ بذلك، المزيِّنون له، والحاملون عليه أيضاً من بني آدم، ومقصد الآية الذمُّ للوأْد والإنْحَاءُ علَىٰ فَعَلَته، و ﴿لِيُرْدُوهم﴾: معناه: ليهلكوهم من الرَّدَىٰ، و ﴿ليلبسوا﴾: معناه: ليخلِّطوا.

وقوله سبحانه: ﴿ولو شاء اللَّه ما فعلوه﴾ يقتضي أن لا شيء إلا بمشيئة اللَّه

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٥٠) برقم (١٣٩٠٢) عن ابن عباس، وبرقم (١٣٩٠٥) عن مجاهد، وبرقم (١٣٩٠٩) عن السدي، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٤٩)، وابن كثير (٢/ ١٧٩) عن ابن عباس، والسيوطي (٣/ ٨٩) وعزاه لابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس، وعزاه أيضاً لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) وأد البنات، أي: قتلهن، قال المفسرون: كان الرجل في الجاهلية إذا ولدت له بنت، دفنها حين تضعها والدتها حية؛ مخافة العار والحاجة.
ينظر: «لسان العرب» (٤٧٤٥).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

عزَّ وجلَّ، وفيها ردٌّ علَىٰ من قال بأن المرء يَخْلُقُ أفعاله، وقوله: ﴿فذرهم﴾: وعيدٌ محضٌ.

وقوله سبحانه: ﴿وقالوا هذه أنعام وحرثٌ حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعامٌ حرمت ظُهورها﴾ الآيةُ تتضمَّن ما شرعوه لأنفسهم وٱلتزموه على جهة القربة كذباً منهم على اللَّه سبحانه، و ﴿حجْرٌ﴾: معناه: التحجيرُ، وهو المنعُ والتحريمُ، ﴿وأنعامٌ لا يذكرون ٱسم اللَّه علَيْها﴾: قال جماعةٌ من المفسِّرين: إنَّهم كانت لهم سُنَّة في أنعام مَّا؛ ألاَّ يُحَجُّ عليها، فكانَتْ تُرْكَبُ في كلِّ وجه إلا في الحَجِّ، وقالت فرقة: بل ذلك في ٱلذبائحِ، جعلوا لآلهتهم نصيباً منها لا يذكُرُونَ اللَّه علَىٰ ذبحها.

﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا۟ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصةٌ لذكورنا ومحرَّم على أزواجنا...﴾ الآية: كان/ مِنْ مذاهبهم الفاسدةِ في بَعْض الأنعام أنْ يحرِّموا ما وَلَدَتْ على ١٨١ أ نسائهم، ويخصِّصونه لذُكورهم، فـ ﴿أَزْوَاجِنَا﴾: يراد به جماعةُ النساءِ التي هِيَ معدَّة أن تكون أزواجاً؛ قاله مجاهد[١]، وقوله: ﴿وإن يكن ميْتَةً﴾، يعني: أنه كان من سُنَّتهم أنَّ ما خرج من الأجنَّة ميتاً مِنْ تلك الأنعام الموقوفة، فهو حلالٌ للرجال والنساء جميعاً، وكذلك ما مات مِنَ الأنعامِ الموقوفةِ نَفْسِها، ثم أعقب تعالَىٰ بوعيدهم علَىٰ ما وصفوا أنه من القربات.

وقوله سبحانه: ﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم...﴾ الآية: تتضمَّن التشنيع بسوء فعلهم، والتَّعْجيبَ مِنْ سوء حالهم فيما ذَكَر، قال عكرمة: وكان الوَأْدُ في رَبِيعَةَ وفي مُضَرَ[٢].

قال * ع[٣] *: وكان جمهورُ العرب لا يفعله، ثم إنَّ فاعليه كان منهم مَنْ يفعله

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٥٨) برقم (١٣٩٤٤)، وذكره البغوي (٢/ ١٣٤)، وابن عطية (٢/ ٣٥٢)، والسيوطي (٣/ ٩٠)، وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٦٠) برقم (١٣٩٥٣)، وذكره البغوي (٢/ ١٣٤)، وابن عطية (٢/ ٣٥٢)، والسيوطي (٣/ ٩١)، وعزاه لابن المنذر، وأبي الشيخ عن عكرمة.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٥٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

خَوْفَ العَيْلَة والإفتقار، وكان منهم من يفعله غَيْرَةً؛ مخافةَ السِّبَاءِ، و ﴿قد ضَلُّوا﴾: إخبارٌ عنهم بالحَيْرة، ﴿وما كانوا﴾: يريد في هذه الفَعْلَةِ، ويحتمل أن يريدَ: وما كانوا قبل ضلالهم بهذه الفَعْلة مهتدين، ولكنَّهم زادوا بهذه الفَعْلَةِ ضلالاً.

﴿۞ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وهو الذي أنشأ جناتٍ معروشاتٍ وغير معروشاتٍ...﴾ الآية: تنبيهٌ علَىٰ مواضع الاعتبار، و ﴿أنشأ﴾: معناه: خلَقَ واخترع، و ﴿معروشات﴾، قال ابنُ عَبَّاس: ذلك في ثَمَر العِنَبِ، مِنْها: ما عرش وسمك، ومنها: ما لم يعرش[1]، و ﴿متشابهاً﴾: يريد: في المَنْظَر، و ﴿غير متشابه﴾: في الطعم؛ قاله ابن جُرَيْج وغيره[2]، وقوله: ﴿كلوا من ثمره﴾: نصٌّ في الإباحة، وقوله سبحانه: ﴿وآتوا حقه يوم حصادِهِ﴾: قال ابن عباس وجماعة: هي في الزكاة المفْرُوضة[3].

قال * ع[4] *: وهذا القولُ مُعْتَرَضٌ بأن السورة مكِّيَّةٌ؛ وبأنَّه لا زكاة فيما ذُكِرَ من الرُّمَّانِ، وما في معناه، وحكى الزجَّاج؛ أنَّ هذه الآية قيل فيها: إنها نزلَتْ بالمدينة، وقال مجاهدٌ وغيره: بل قوله: ﴿وآتوا حقَّه يَوْمَ حَصَادِهِ﴾: نَدْبٌ إلى إعطاء حقوقٍ مِنَ المال غَيْر الزكاة[5]، والسُّنَّة أن يُعْطِيَ الرجُلُ من زرعه عند الحصَادِ، وعِنْدَ الذَّرْوِ، وعنْدَ تكديسه في البَيْدَرِ[6]، فإذا صَفَّىٰ وكال، أخرَجَ من ذلك الزكاةَ.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٦١) برقم (١٣٩٦١)، وذكره البغوي (٢/ ١٣٥)، وابن عطية (٢/ ٣٥٣)، وابن كثير (٢/ ١٨١)، والسيوطي (٣/ ٩٢)، وعزاه لأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٦٢) برقم (١٣٩٦٢)، وابن عطية (٢/ ٣٥٣)، وابن كثير (٢/ ١٨١)، والسيوطي (٣/ ٩٢)، وعزاه لابن المنذر، وأبي الشيخ، عن ابن جريج.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٦٣) برقم (١٣٩٧٤)، وذكره البغوي (٢/ ١٣٥)، وابن عطية (٢/ ٣٥٣)، وابن كثير (٢/ ١٨١)، والسيوطي (٣/ ٩٤)، وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس.

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٥٣).

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٣٦٥) برقم (١٣٩٩٦)، وذكره البغوي (٢/ ١٣٥)، وابن عطية (٢/ ٣٥٣)، وابن كثير (٢/ ١٨١)، والسيوطي (٣/ ٩٢) وعزاه لسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ والبيهقي عن مجاهد.

(٦) البَيْدَرُ: الأَنْدَرُ (شامية) وأندر القمح الكُدْس منه خاصة. وفي المعجم الوسيط: البيدر: الجُرْن، والقمح =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقالتْ طائفة: هذا حكم صدَقَاتِ المسلمين؛ حتى نزلَت الزكاةُ المفروضةُ، فنسخَتْها.

قال * ع[1] *: والنسخ غَيْرُ مترتِّب في هذه الآية، ولا تَعَارُضَ بينها وبيْن آية الزكاة، بل تَنْبَنِي هذه على النَّدْبِ، وتلك على الفرض.

وقوله سبحانه: ﴿ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾ النهْيُ عن الإسراف: إما للناس عن التمنُّع عن أدائها؛ لأن ذلك إسراف من الفعْلِ، وإما للولاة عن التشطُّط على الناسِ والإذاءة لهم، وكلٌّ قد قيلَ به في تأويل الآية.

وقوله سبحانه: ﴿ومن الأنعام حَمُولَةً وفَرْشاً﴾ ﴿حمُولة﴾: عطْفٌ على ﴿جَنَّاتٍ معروشاتٍ﴾. التقدير: وأنشأنا من الأنعامِ حمولةً، والحَمُولَةُ: ما تحمل الأثقال مِنَ الإبل والبقر عنْدَ مَنْ عادته أنْ يحمل عليها، والفَرْش: ما لا يحمل ثقلاً؛ كالغنم وصِغَار البَقَر والإبل، وهذا هو المرويُّ عن ابْنِ مسعود وابن عباس والحَسَن[2] وغيرهم، ولا مَدْخَل في الآية لغَيْر الأنعام، وقوله: ﴿كُلُوا مما رزقكم اللَّه﴾: نصُّ إباحةٍ، وإزالةُ مَا سَنَّه الكفرة من البَحِيرَة والسَّائبة وغير ذلك، ثم تابع النهْيَ عن تلك السُّنَن/ الآفكة؛ بقوله سبحانه: ﴿ولا ١٨١ ب تتبعوا خطواتِ الشيطان﴾، وهي جمع خُطْوَة، أي: لا تَمْشُوا في طريقه، قُلْتُ: ولفظ البخاريِّ: ﴿خُطُوات﴾ من الخَطْو، والمَعْنَىٰ: آثاره. انتهى.

﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا

= ونحوه بعد دياسه وتقويمه.

ينظر: «لسان العرب» (٢٢٩، ٤٣٨٢)، و «المعجم الوسيط» (٧٨).

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٥٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٧٢، ٣٧٣) برقم (١٤٠٥٠، ١٤٠٥٥، ١٤٠٥٦، ١٤٠٥٧) عن ابن مسعود، (١٤٠٥١، ١٤٠٦٠، ١٤٠٦١) عن ابن عباس، و (١٤٠٥٨، ١٤٠٥٩، ١٤٠٦٧) عن الحسن، وغيرهم منهم (١٤٠٥٢، ١٤٠٥٣، ١٤٠٥٤) عن مجاهد، و (١٤٠٦٣، ١٤٠٦٤) عن قتادة، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٥٤)، وابن كثير (٢/ ١٨٢)، والسيوطي (٣/ ٩٤) وعزاه للفريابي، وعبد بن حميد، وأبي عبيد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والطبراني، والحاكم، وصححه عن ابن مسعود.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ ﴾

وقوله سبحانه: ﴿ثمانية أزواج﴾، واختلف في نَصْبِها فقيل: على البدل من «مَا» في قوله: ﴿كُلُوا مِمَّا رزقكم اللَّه﴾، وقيل: على الحال، وقيل: على البدل من قوله: ﴿حمولةً وفَرْشاً﴾، وهذا أصوب الأقوال، وأجراها على[1] معنى الآيةِ، والزَّوْج: الذكر، والزَّوْج الأنثَىٰ، فكل واحدٍ منهما زَوْجُ صاحبِهِ، وهي أربعة أنواعٍ؛ فتجيء ثمانية أزواجٍ، والضَّأن: جمع ضَائِنَة وضَائِن.

وقوله سبحانه: ﴿قل آلذكرين حَرَّم أم الأنثيين﴾، هذا تقسيمٌ على الكفَّار؛ حتَّىٰ يتبيَّن كذبهم على اللَّه، أي: لا بد أن يكون حَرَّم الذكَرَيْن؛ فيلزمكم تحريمُ جميع الذُّكور، أو الأنثيين؛ فيلزمكم تحريمُ جميع الإناث، ﴿أما آشتملت عليه أرحام الأنثيين﴾، فيلزمكم تحريمُ الجميع، وأنتم لم تلتزموا شيئاً يوجبه هذا التقسيمُ، وفي هذه السؤالاتِ تقريعٌ وتوبيخٌ، ثم أتْبَعَ تقريعَهُم بقوله: ﴿نَبِّئوني﴾، أي: أخبروني ﴿بعلْم﴾، أي: من جهة نبوَّة أو كتابٍ من كتب اللَّهِ ﴿إن كنتم صادقين﴾، و ﴿إن﴾ شرطٌ، وجوابُه في ﴿نَبِّئُوني﴾.

وقوله سبحانه: ﴿ومن الإبل اثنين ومن البقر آثنين قل آلذكرين حرم...﴾ الآية: القولُ في هذه الآية في المعنَىٰ وترتيبِ التقسيم؛ كما تقدَّم، فكأنه قال: أنتم الذين تدَّعون أن اللَّه حرم خصائصَ مِنْ هذه الأنعام لا يَخْلُو تحريمه مِنْ أن يكون في الذَّكَرَيْن أو في الأُنْثَيَيْن، أو فيما آشتملَتْ عليه أرحامُ الأنثيين، لكنه لم يُحَرِّم لا هذا ولا هذا ولا هذا؛ فلم يَبْقَ إلا أنه لم يَقَعْ تحريمٌ، قال الفَخْر[2]: والصحيحُ عندي أن هذه الآية لم ترد علَىٰ سبيل الآستدلالِ علَىٰ بطلان قولهم، بل هي آستفهامٌ على سبيل الإنكار، وحاصلُ الكلام: أنكم لا تعترفُون بنبوَّة أحد من الأنبياء، فكيف تثبتون هذه الأحكام المختلفة. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿أم كنتم شهداء إذ وصاكم اللَّه بهذا﴾: آستفهامٌ؛ علَىٰ سبيل التوبيخِ، و ﴿شهداء﴾: جمعُ شهيدٍ، وباقي الآية بيِّن.

وقوله تعالى: ﴿قل لا أجد في ما أوحي إلي محرَّماً على طاعم يطعمه إلا أنْ يكون ميتة...﴾ الآية: هذه الآيةُ نزلَتْ بمكَّة، ولم يكن في الشريعة في ذلك الوقْتِ شيء محرَّم

(١) في أ: علي.

(٢) ينظر: «تفسير الرازي» (١٣/١٧٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

غير هذه الأشياء، ثم نزلَت، سورة المائدة بالمدينة، وزيدَ في المحرَّمات؛ كالخمر، وكأكل كل ذي نابٍ من السباعِ ممَّا وردَتْ به السُّنَّة.

قال * ع[1] *: ولفظة التحريم، إذا وردَتْ على لسان رَسُولِ اللَّه ﷺ، فإنَّها صالحةٌ أن تنتهي بالشيء المذكور غَايَةَ المنْعِ والحظرِ، وصالحةٌ بحسب اللغة أنْ تقف دون الغاية في حَيِّز الكراهية ونحوها، فما ٱقترنَتْ به قرينةُ التسليم من الصحابة المتأوِّلين، وأجمع عليه الكلُّ منهم، ولم تَضْطَرِبْ فيه ألفاظ الأحاديث، وأمضاه الناسُ ـ وجب بالشَّرْعِ أنْ يكون تحريمه قَدْ وصَل الغايةَ من الحَظْر والمَنْع، ولحق بالخنزير والميتة، وهذه صفة تحريم الخمر، وما ٱقترنت به قرينةُ ٱضطراب ألفاظ الحديثِ، واختلف الأمة فيه، مع علمهم بالأحاديث؛ كقوله ـ عليه السلام ـ: «كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ حَرَامٌ»[2]، وقد روي عنه

---

(١) ينظر: **«المحرر الوجيز»** (٢/ ٣٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٩/ ٦٥٧) كتاب «الذبائح والصيد»، باب أكل كل ذي ناب من السباع. حديث(٥٥٣٠)، ومسلم (٣/ ١٥٣٣) كتاب «الصيد والذبائح»، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (١٣، ١٤/ ١٩٣٢)؛ ومالك (٢/ ٤٩٦) رقم (١٣) والطيالسي ص (١٣٦)، حديث (١٠١٦)، وأحمد (٤/ ١٩٣) والدارمي (٢/ ٨٤ـ ٨٥) كتاب «الأضاحي»، باب ما لا يؤكل من السباع وأبو داود (٤/ ١٥٩) كتاب «الأطعمة»، باب النهي عن أكل السباع حديث (٣٨٠٢)، والترمذي (٤/ ٧٣)، كتاب «الأطعمة»، باب ما جاء في كراهية كل ناب، حديث (١٤٧٧)، والنسائي (٧/ ٢٠٠ـ ٢٠١) وابن ماجة (٢/ ١٠٧٧) كتاب «الصيد»، باب أكل ذي ناب من السباع، حديث (٣٢٣٢).

وابن الجارود (٨٨٩) والشافعي (٢/ ١٧٢ـ ١٧٣) كتاب «الصيد والذبائح»، رقم (٦٠٤، ٦٠٥) والحميدي (٢/ ٣٨٦) رقم (٨٧٥)، وابن حبان (٥٢٥٥ـ الإحسان) والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٤/ ١٩٠) وأبو نعيم في **«الحلية»** (٩/ ٢٨) والبيهقي (٩/ ٣٣١) والبغوي في **«شرح السنة»** (٦/ ٣١ـ بتحقيقنا) من طريق أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة به.

وقال الترمذي: حديث مشهور من حديث أبي ثعلبة حسن صحيح.

وأما حديث أبي هريرة:

أخرجه مسلم (٣/ ١٥٣٤) كتاب «الصيد والذبائح»، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (١٦/ ١٩٣٤)، ومالك (٢/ ٤٩٦) كتاب «الصيد»، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (١٤) والشافعي (٢/ ١٧٢) كتاب «الصيد والذبائح»، حديث (٦٠٣) وأحمد (٢/ ٢٣٦)، والترمذي (٤/ ٧٤) كتاب «الأطعمة»، باب ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب، حديث (١٤٧٩) والنسائي (٧/ ٢٠٠) كتاب «الصيد والذبائح»، باب تحريم أكل السباع، وابن ماجة (٢/ ١٠٧٧) كتاب «الصيد»، باب أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (٣٢٣٣) والبيهقي (٩/ ٣١٥) كتاب «الضحايا» باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب. بلفظ أكل كل ذي ناب من السباع حرام، أما حديث جابر بن عبد اللَّه قال: «حرم رسول اللَّه ﷺ يوم خيبر الحمر الأنسية، ولحوم البغال، وكل ذي ناب من السباع، وذي مخلب من الطير». =

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

«نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ»(١)، ثم اختلفتِ الصحابة ومَنْ بعدهم في تحريمِ ذلك، فجاز لهذه الوجوه لِمَنْ ينظر أَنْ يحمل لفظ التحريم على المَنْع
١٨٢ أ الذي هو على الكراهية ونحوها، وما اقترنَتْ به/ قرينةُ التأويلِ؛ كتحريمه ـ عليه السلام ـ

= أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٣)، والترمذي (٤/ ٧٣) كتاب «الأطعمة» باب ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب.

حديث (١٤٧٨)، والبزار، والطبراني في **«الأوسط»**؛ كما في **«مجمع الزوائد»** (٥/ ٤٧).

وقال الترمذي: حسن غريب.

أما حديث خالد بن الوليد قال: «غزوت مع رسول اللَّه ﷺ خيبر، فأتت اليهود، فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائرهم، فقال رسول اللَّه ﷺ: «ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها، وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبغالها وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير».

أخرجه أحمد (٤/ ٨٩، ٩٠) وأبو داود (٤/ ١٦٠ ـ ١٦١) كتاب «الأطعمة»، باب النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٦) والنسائي (٧/ ٢٠٢) كتاب «الصيد والذبائح»، باب تحريم أكل لحوم الخيل، والدارقطني (٤/ ٢٨٧) باب الصيد والذبائح والأطعمة، حديث (٦٠، ٦١، ٦٣)، والبيهقي (٩/ ٣٢٨) كتاب «الضحايا»، باب بيان ضعف الحديث الذي روي في النهي عن لحوم الخيل.

وقال النسائي في الحديث (يشبه أن يكون صحيحاً، ولكنه منسوخ بإباحة الخيل بعد ذلك).

أما حديث المقدام بن معد يكرب عن النبي ﷺ قال: «لا يحل ذو ناب من السباع، ولا الحمار الأهلي، ولا اللقطة، من مال معاهد».

أخرجه أحمد (٤/ ١٣١)، وأبو داود (٤/ ١٦٠) كتاب «الأطعمة» باب النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٤) والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٤/ ٢٠٩) كتاب «الصيد والذبائح»، باب أكل لحوم الحمر الأهلية، والدارقطني (٤/ ٢٨٧)، باب الصيد والذبائح، حديث (٥٩) والبيهقي (٩/ ٣٣٢) كتاب «الضحايا»، باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الأهلية.

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٥٤٣) كتاب «الصيد والذبائح»، باب تحريم أكل كل ذي ناب، حديث (١٦/ ١٩٣٤) وأبو داود (٢/ ٣٨٣) كتاب «الأطعمة»، باب النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٣) والدارمي (٢/ ٨٥) كتاب «الأضاحي»، باب ما لا يؤكل من السباع وأحمد (١/ ٢٤٤، ٢٨٩، ٣٠٢، ٣٧٣)، وابن الجارود (٨٩٢) وابن حبان (٥٢٥٦ـ الإحسان)، والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٤/ ١٩٠) والبيهقي (٩/ ٣١٥) كتاب «الضحايا»، باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، وأبو نعيم في **«الحلية»** (٤/ ٩٥) والبغوي في **«شرح السنة»** (٦/ ٣٢ـ بتحقيقنا). من طريق أبي بشر ـ والحكم عند بعضهم ـ عن ميمون بن مهران عن ابن عباس به.

وقد رواه ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أخرجه أبو داود (٢/ ٣٨٣) كتاب «الأطعمة»، باب النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٥) والنسائي (٧/ ٢٠٦) كتاب «الصيد والذبائح»، باب إباحة أكل لحوم الدجاج، وابن ماجة (٢/ ١٠٧٧) كتاب «الصيد»، باب أكل كل ذي ناب من السباع حديث (٣٢٣٤) والطحاوي في **«شرح معاني الآثار»** (٤/ ١٩٠) وأحمد (١/ ٣٣٩) والبيهقي (٩/ ٣١٥) كتاب «الضحايا»، باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، وابن الجارود (٨٩٣) من طريق علي بن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لُحُومَ الحُمُرِ الأَنْسِيَّةِ[١]، فتأول بعض الصحابة الحاضِرِينَ ذلك؛ لأنها لم تخمَّس، وتأوَّل بعضهم أن ذلك لئلاَّ تفنَىٰ حمولةُ النَّاس، وتأول بعضهم التحريمَ المَحْضَ، وثبت في الأمة الاِختلافُ في لَحْمها، فجائز لِمَنْ ينظر من العلماءِ أنْ يحمل لفظ التحريمِ بحسب اجتهاده وقياسه علَىٰ كراهية أو نحوها، وباقي الآية بيِّن.

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿وعلى الذين هَادُوا حَرَّمنا كُلَّ ذي ظُفُر...﴾ الآية: هذا خبر مِنَ اللَّهِ سبحانه يتضمَّن تكذيبَ اليَهُودِ في قولهم: «إن اللَّه لم يحرِّم علينا شيئاً، وإنما حرمنا علَىٰ أنفسنا ما حَرَّمه إسرائيل على نفسه»، و ﴿كلّ ذي ظفر﴾: يراد به الإبلُ، والنَّعام، والإوَزُّ ونحوه من الحيوانِ الذي هو غير مُنْفَرِجِ الأصابع، وله ظُفُر، وأخبرنا سبحانه في هذه الآية بتحريم الشحوم عليهم، وهي الثُّرُوب وشَحْمُ الكُلَىٰ، ومَا كان شحماً خالصاً خارجاً عن الاِستثناء الذي في الآية، واختلف في تحريم ذلك على المسلمين من ذبائحهم، فعن مالكٍ: كراهيةُ شحومهم من غير تحريم.

وقوله تعالى: ﴿إلاَّ ما حملت ظهورهما﴾، يريد: ما اختلط باللحم في الظَّهْرِ والأجنابِ ونحوه، قال السُّدِّيُّ وأبو صالح: الأَلْيَاتُ ممَّا حملَتْ ظهورهما[٢]، والحَوَايَا: ما تَحوَىٰ في البَطْن، واستدارَ، وهي المَصَارِينُ والحُشْوة ونحوها، وقال ابن عباس وغيره: هي المَبَاعِر[٣]، وقوله: ﴿أو ما اختلط بعَظْم﴾، يريد: في سائر الشخْصِ.

---

(١) في أ: الأهلية.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٨٤) برقم (١٤١١٢) عن السدي، و (١٤١١٣) عن أبي صالح، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٥٨)، والسيوطي (٣/ ١٠١) وعزاه لابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن أبي صالح.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٨٤) برقم (١٤١١٤، ١٤١٢٤) عن ابن عباس، وبرقم (١٤١١٥، ١٤١١٦، ١٤١١٧) عن مجاهد، وبرقم (١٤١٢٠، ١٤١٢١) عن قتادة (١٤١١٩)، (١٤١٢٠) عن سعيد بن=

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله سبحانه: ﴿ذلك جزيناهم ببغيهم﴾ يقتضي أنَّ هذا التحريم إنما كان عقوبةً لهم علَىٰ بغيهم، واستعصائهم علَىٰ أنبيائهم.

وقوله سبحانه: ﴿وإنا لصادقون﴾: إخبار يتضمَّن التعريضَ بكَذِبهم في قولهم: ما حرَّم اللَّهُ علينا شيئاً.

وقوله سبحانه: ﴿فإن كذبوك﴾: أي: فيما أخبرْتَ به؛ أنَّ اللَّه حرَّمه عليهم، ﴿فقُلْ ربكم ذو رحمة واسعةٍ﴾ أي في إمهاله؛ إذ لم يعاجلْكم بالعقوبةِ، مع شدَّة جُرْمِكم، ولكنْ لا تغترُّوا بسعة رحمته؛ فإن له بَأْساً لا يُرَدُّ عن القوم المجْرِمين، إما في الدنيا وإما في الآخرة، وهذه الآية وما جانَسَها من آياتِ مكَّة مرتفعٌ حكْمُها بآية القتالِ، ثم أخبر سبحانه نبيَّه ـ عليه السلام ـ؛ بأن المشركين سيحتجُّون؛ لتصويبِ ما هُمْ عليه من شركهم وتديُّنهم: بتحريم تلك الأشياءِ بإمهال اللَّه تعالَىٰ لهم، وتقريرِهِ حالهم، وأنه لو شاء غَيْرَ ذلك، لما تَرَكَهم على تلْك الحال، ولا حُجَّة لهم فيما ذكَروه؛ لأنه سبحانه شاء إشراكهم وأقدرهم على الاكتساب، ويلزمهم على احتجاجهم أنْ تكون كلُّ طريقةٍ وكلُّ نحلةٍ صواباً، إذْ كلها لو شاء اللَّه لَمْ تكُنْ، وفي الكلام حذفٌ يدلُّ عليه تناسُقُ الكلامِ؛ كأنه قال: سيقول المشركون كذا وكذا، وليس في ذلك حُجَّة لهم، ولا شَيْء يقتضي تكذيبَكَ، ولكن، ﴿كذلك كَذَّب الذين مِنْ قبلهم﴾؛ بنحو هذه الشبهة مِنْ ظَنِّهم أنَّ ترك اللَّه لهم دليلٌ علَىٰ رضاه بحالهم، وفي قوله تعالى: ﴿حتى ذاقوا بأسنا﴾: وعيدٌ بيِّن.

وقوله سبحانه: ﴿قل هل عندكم من علم﴾. أي: مِنْ قِبَلِ اللَّه، ﴿قل فللَّه الحجة البالغة﴾، يريد البالغةَ غاية المَقْصِدِ في الأمر الذي يحتجُّ له، ثم أعلم سبحانه أنَّه لو شاء، لهدَى العالَم بأسْره، و ﴿هَلُمَّ﴾: معناها: هَاتِ؛ وهي حينئذ متعدِّية، وقد تكون بمعنى: «أَقْبِلْ»؛ فلا تتعدَّىٰ، وبعضُ العرب يجعلها اسْمَ فعْلٍ؛ كـ «رُوَيْدَكَ»، وبعضهم يجعلها فِعْلاً، ومعنى الآية: قل هاتوا شهداءكم الذين يشهدون أن اللَّه حرَّم ما زعمتم تحريمَهُ، ﴿فإن شهدُوا﴾، أي: فإن افترَىٰ لهم أحدٌ أو زَوَّرَ شهادةً أو خبراً عن نبوَّة ونَحوَ ذلك، فجَنِّبْ أنْتَ ذلك، ولا تَشْهد معهم، قلْتُ: وهذه الآية/ والتي بعدها مِنْ نوعَ ما تقدَّم من أن الخطاب له ﷺ، والمراد غيره ممَّن يمكن ذلك منه، ﴿وهم بربِّهم يعدلون﴾، أي: يجعلون لَهُ أنداداً يسوُّونهم به، تعالَى اللَّه عن قولهم. ١٨٢ ب

= جبير، (١٤١٢٥) عن السدي، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٥٨)، والسيوطي (٣/ ١٠٠) وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه» عن ابن عباس.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿۞ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَلَا تَقْتُلُوٓا أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألاَّ تشركوا به شيئاً﴾: هذا أمر من اللَّه عزَّ وجلَّ لنبيِّه ـ عليه السلام ـ أنْ يدعو جميع الخَلْق إلى سماع تلاوة ما حَرَّم اللَّه بشَرْع الإسلام المبعوثِ به إلى الأسود والأحمر، و ﴿ما﴾ نصبَتْ بقوله: ﴿أَتْلُ﴾، وهي بمعنى «الَّذِي»، و «أنْ»، في قوله: ﴿أَلاَّ تُشْرِكُوا﴾ في موضع رفع، التقدير: الأمر أنْ، أو ذَاكَ أنْ، وقال كعب الأحبار: هذه الآية هي مفتتحُ التوراة: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ...» إلى آخر الآيات[1]، وقال ابن عباس: هذه الآيات هي المحْكَمَات المذْكُورة في آل عمران، اجتمعت عليها شرائعُ الخَلْقِ، ولم تنسخ قطُّ في[2] ملة، وقد قيل: إنها العَشْر الكلمات المنزَّلة على موسَىٰ، والإملاق: الفَقْر وعدَمُ المال؛ قاله ابن عباس وغيره، قال القُشَيْريُّ: خوفُ الفقر قرينةُ الكفر، وحُسْنُ الثقةِ بالرَّبِّ سبحانه نتيجةُ الإيمان. انتهى من **«التحبير»**.

وقوله سبحانه: ﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن﴾، قال مجاهد: ﴿التي هي أحسن﴾: التجارة فيه[3]، والأَشُدُّ هنا: الحَزْمُ والنظرُ في الأمور وحُسْنُ التصرُّف فيها، وليس هذا بالأَشُدِّ المقرونِ بالأربعين، بل هذا يكون مع صِغَر السِّنِّ في ناسٍ كثيرٍ.

وقوله سبحانه: ﴿وأوفوا الكيل والميزان﴾: أمر بالاِعتدال.

وقوله سبحانه: ﴿لا نكلِّف نفساً إلا وسعها﴾: يقتضي أن هذه الأوامر إنما هِيَ فيما يقع تَحْتَ قُدْرة البَشَر من التحفُّظ والتحرُّز.

---

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٦١)، والسيوطي (٣/ ١٠٣)، وعزاه لابن أبي شيبة، وابن الضريس، وابن المنذر عن كعب.

(٢) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٦١).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٣) برقم (١٤١٥٢)، وذكره البغوي (٢/ ١٤١)، وابن عطية (٢/ ٣٦٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقوله تعالَىٰ: ﴿وإذا قلتم فاعدلوا﴾: يتضمَّن الشهاداتِ والأحكامَ والتوسُّطَ بيْنَ الناسِ وغيْرَ ذلك، أي: ولو كان ميل الحقِّ علَىٰ قراباتكم.

وقوله سبحانه: ﴿وأنَّ هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾: الإشارة بـ ﴿هذا﴾ هي إلى الشرعِ الذي جَاءَ بِهِ نبيُّنا محمَّد ﷺ، وقال الطبريُّ[1]: الإشارة هي إلى هذه الوصايا التي تقدَّمت مِنْ قوله: ﴿قُلْ تعالوا﴾، وقال ابن مسعود: إن اللَّه سبحانه جَعَلَ طريقه صراطاً مستقيماً طرفه محمَّد ﷺ وشرعه، ونهايتُه الجنَّة، وتتشعَّب منه طُرُقٌ، فمن سَلَك الجادَّة نجا، ومن خَرَج إلى تلْكَ الطرُقِ أفْضَتْ به إلى النَّار[2]، وقال أيضاً: خطَّ لنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً خطًّا، فَقَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ» ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِ ذَلِكَ وَعَنْ شِمَالِهِ خُطُوطاً، فَقَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ عَلَىٰ كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهَا»، ثم قرأ هذه[3] الآية.

قال * ع[4] *: وهذه الآية تعمُّ أهل الأهواء والبِدَع والشُّذُوذ في الفُرُوع وغير ذلك من أهل التعمُّق في الجَدَلِ، والخَوْضِ في الكلام، هذه كلُّها عُرْضَة للزَّلَل، ومَظِنَّة لسوء المعتقَدِ، و ﴿لعلَّكم﴾ ترجٍّ بحسبنا، ومن حيث كَانَتِ المحرَّمات الأُوَلُ لا يقع فيها عاقلٌ قد نظر بعَقْله، جَاءَتِ العبارةُ: ﴿لعلَّكم تعقلونَ﴾، والمحرَّمات الأُخَرُ شهواتٌ، وقد يقع فيها من العقلاءِ مَنْ لم يتذكَّر، وركوبُ الجادَّة الكاملة يتضمَّن فعل الفضائلِ، وتلك درجةُ التقوَىٰ.

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُوا۟ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا

---

(١) ينظر الطبري (٥/ ٣٩٦).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٧) برقم (١٤١٧٥)، وذكره البغوي (٢/ ١٤١) نحوه، وابن عطية (٢/ ٣٦٤)، وابن كثير (٢/ ١٩٠) نحوه، والسيوطي (٣/ ١٠٦)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير، وابن مردويه عن ابن مسعود.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٣٥، ٤٦٥)، والنسائي في «التفسير» (١/ ٤٨٥) رقم (١٩٤)، والطيالسي (٢٤٤) والطبري (٨/ ٦٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧)، والبزار (٢٢١٠ـ كشف)، والدارمي (١/ ٦٧ـ ٦٨)، وابن حبان (١٧٤١ـ موارد)، والحاكم (٢/ ٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٦٣) عن ابن مسعود مرفوعاً.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٠٦) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٤).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

﴿ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ۗ سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿ثم آتينا موسَى الكتابَ تماماً على الذي أحْسَنَ﴾، ﴿ثم﴾؛ في هذه الآية: إنما مُهْلَتها في ترتيب القولِ الذي أمر به نبيُّنا محمد ﷺ؛ كأنه قال: ثم ممَّا قضَيْناه أنَّا آتينا موسَى الكتاب؛ ويدعو إلى ذلك أن موسى ـ عليه السلام ـ/ متقدِّم بالزمانِ على نبيِّنا ١٨٣ أ محمد ﷺ وتلاوته ما حرَّم اللَّه، و ﴿الكتاب﴾: التوراةُ، و ﴿تماماً﴾: مصدر، وقوله: ﴿على الذي أحسن﴾: مختلفٌ في معناه، فقالت فرقة: ﴿الذي﴾ بمعنى الَّذِينَ و ﴿أحسن﴾: فعلٌ ماضٍ صلَةُ «الذين»، وكأن الكلام: وآتينا موسَى الكتابَ تفضُّلاً على المحسنين من أهْل ملَّته، وإتماماً للنعمة عليهم، وهذا تأويل مجاهد[1]؛ ويؤيِّده ما في مصحف ابْنِ[2] مسعود: «تَمَاماً عَلَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا»، وقالت فرقة: المعنَى: تماماً على ما أحْسَنَ هو مِنْ عبادة ربِّه، يعني: موسى ـ عليه السلام ـ وهذا تأويل الربيع وقتادة[3]، وقالت فرقة: المعنى: تماماً على الذي أحسن اللَّه فيه إلى عباده من النبوَّات وسائر النعم؛ و ﴿بلقاء ربهم﴾، أي: بالبعث.

وقوله سبحانه: ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلَّكم ترحمون﴾، ﴿هذا﴾ إشارة إلى القرآن، و ﴿مبارك﴾: وصف بما فيه من التوسُّعات وأنواع الخَيْرات، ومعناه: مُنَمًّى خيره مُكثَّر، والبركةُ: الزيادةُ والنموُّ، ﴿فاتبعوه﴾: دعاء إلى الدِّين، ﴿واتقوا﴾: أمر بالتقوَى العامَّة في جميع الأشياء؛ بقرينةِ قوله: ﴿لعلَّكم ترحمون﴾، و «أنْ» في قوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾ في موضعِ نصبٍ، والعاملُ فيه: ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾، والتقدير: وهذا كتاب أنزلناه؛ كراهيةَ أنْ تقولوا، والطائفتان: اليهودُ والنصارَىٰ بإجماع المتأوِّلين، والدِّرَاسَة: القراءةُ والتعلُّم بها، ومعنى الآية: إزالة الحجة مِنْ أيدي قُرَيْش وسائرِ العربِ، ولما تقرَّر أن البينة قد جاءتْهم، والحجَّةَ قد قامَتْ عليهم ـ حَسُنَ بعد ذلك أنْ يقع التقريرُ بقوله سبحانه: ﴿فمن أظلم ممن كذَّب بآيات اللَّه وصدف عنها﴾، أيْ: حَادَ عنها، وزَاغَ، وأعرض، و ﴿سنجزي الذين﴾: وعيدٌ.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٨) برقم (١٤١٧٦، ١٤١٧٧)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦٤)، وابن كثير (٢/ ١٩٢)، والسيوطي (٣/ ١٠٦)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) ينظر: «الشواذ» (ص ٤٧)، و «الكشاف» (٢/ ٨٠)، و «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٤).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٩) برقم (١٤١٧٨) عن الربيع، وبرقم (١٤١٧٩، ١٤١٨٠)، عن قتادة، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦٤)، والسيوطي (٣/ ١٠٦)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن قتادة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿هل ينظرون﴾، أي: ينتظرُونَ، يعني: العربَ المتقدِّمَ الآن ذكرهُم، و ﴿الملائكةُ﴾ هنا: هم ملائكة المَوْت الذين يصحبون[1] عزرائيل المخْصُوصَ بقَبْض الأرواح، قاله مجاهد وقتادة وابنُ جُرَيْج[2].

وقوله تعالى: ﴿أو يأتي ربك﴾، قال الطبريُّ[3]: لموقف الحساب يَوْمَ القيامة، وأسند ذلك إلى قتادة وجماعةٍ من المتأوِّلين[4]، وقال الزَّجَّاج[5]: إن المراد: «أو يأتي عذاب ربك».

قال * ع[6] *: وعلى كلِّ تأويل فإنما هو بحذفِ مضافٍ، تقديره: أمر ربك، أو بَطْش رَبِّك، أو حسابُ ربك، وإلا فالإتيانُ المفهومُ من اللغة مستحيلٌ على اللَّه تعالَىٰ؛ ألا تَرَىٰ أن اللَّه عزَّ وجلَّ يقول: ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢]؛ فهذا إتيان قد وقع، وهو على المجازِ، وحذفِ المضافِ.

قال الفَخْر[7]: والجواب المعتمَدُ عليه هنا أنَّ هذا حكايةُ مذهب الكفَّار، واعتقادِهِم، فلا يفتقر إلى تأويله، وأجمعوا على أن المراد بهذه الآيات علاماتُ القيامةِ. انتهى.

قلتُ: وما ذكره الفَخْر من أن هذا حكايةُ مذهب الكفار هي دَعْوَىٰ تفتقر إلى دليلٍ.

وقوله سبحانه: ﴿أو يأتي بعضُ آيات ربك﴾، قال مجاهد وغيره هي إشارة إلى طلوعِ

---

(١) ولا يصح تسميته ملك الموت بهذا حيث لم يرد عندنا أثر صحيح بذلك.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٤٠٤، ٤٠٥) برقم (١٤٢٠٠) عن مجاهد، وبرقم (١٤٢٠١، ١٤٢٠٢) عن قتادة، و (١٤٢٠٥)، عن ابن جريج، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦٦)، والسيوطي (٣/ ١٠٨) وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن قتادة، ولعبد بن حميد عن مجاهد.

(٣) ينظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٤٠٤).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٤٠٤، ٤٠٥) برقم (١٤٢٠١، ١٤٢٠٢) عن قتادة، و (١٤٢٠٠) عن مجاهد، و (١٤٢٠٥) عن ابن جريج، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦٦)، والسيوطي (٣/ ١٠٨) وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٥) ينظر: «معاني القرآن» (٢/ ٣٠٧).

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٦).

(٧) ينظر: «تفسير الرازي» (١٤/ ١٥٩).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الشمْسِ من مغربها؛ بدليلِ الَّتي بعدها.

قال * ع[١] *: ويصحُّ أن يريد سبحانه بقوله: ﴿أو يأتي بعض آيات ربك﴾ جميعَ ما يُقْطَعُ بوقوعه من أشراط الساعة، ثم خصَّص سبحانه بعد ذلك بقوله: ﴿يوم يأتي بعض آيات ربك﴾ الآيةَ التي ترتفع التوبةُ معها، وقد بيَّنت الأحاديثُ الصِّحاح في البخاريِّ ومسلم؛ أنها طلوع الشمس مِنْ مغربها، ومقْصِدُ الآية تهديدُ الكفَّار بأحوالٍ لا يخلُونَ منها، وقوله: ﴿أو كسبت في إيمانها خيراً﴾؛ يريد: جميعَ أعمال البرِّ، وهذا الفَصْل هو للعُصَاة من المؤمنين؛ كما أن قوله: ﴿لم تكن آمنت مِنْ قبل﴾ هو للكافرين،/ فالآية المشارُ إليها ١٨٣ ب تقْطَعُ توبة الصِّنْفَيْنِ، قال الداوديُّ: قوله تعالى: ﴿أو كسبَتْ في إيمانها خيراً﴾، يريد أن النفس المؤمنة التي ٱرتكَبَتِ الكبائر لا تُقْبَلُ منها التوبة يومئذ، وتكونُ في مشيئة اللَّه تعالَىٰ؛ كأن لم تَتُبْ، وعن عائشة (رضي اللَّه عنها): إذا خرجَتْ أول الآيات، طُرِحَتِ الأقلامُ، وحُبِسَتِ الحَفَظَةُ، وشَهِدَتِ الأجساد على الأعمال. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿قل انتظروا إنا منتظرون﴾: لفظٌ يتضمَّن الوعيد.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾ قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿إن الذين فَرَّقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء﴾، قال ابن عباس وغيره: المراد بـ «الذين» اليهود والنصارَىٰ[٢]، أي: فَرَّقوا دين إبراهيم، ووَصَفَهم بـ «الشِّيَع»؛ إذ كل طائفة منهم لها فرق وٱختلافاتٌ، ففي الآية حضٌّ للمؤمنين على الٱئتلاف وتركِ الٱختلافِ، وقال أبو الأحْوَص وأم سلمة زوجُ النبيِّ ﷺ: الآية في أهْل البدع والأهواء والفتنِ، ومَنْ جرَىٰ مَجْراهم من أمة نبيِّنا محمد ﷺ[٣]، أي: فَرَّقوا دين

---

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٧).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٤١٣، ٤١٤) برقم (١٤٢٦٦) عن ابن عباس، و (١٤٢٦٣، ١٤٢٦٤) عن قتادة، (١٤٢٦٧) عن الضحاك. ، وذكره البغوي (٢/ ١٤٥)، وابن عطية (٢/ ٣٦٧)، وابن كثير (٢/ ١٩٦) عن مجاهد، وقتادة، والضحاك، والسدي، والسيوطي (٣/ ١١٧) وعزاه للنحاس في «ناسخه» عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٤١٥) برقم (١٤٢٧٣) عن أبي الأحوص، و (١٤٢٧٥) عن أم سلمة، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦٧)، والسيوطي (٣/ ١١٨)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن أبي الأحوص، وعزاه لابن منيع في «مسنده»، وأبي الشيخ عن أم سلمة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الإسلام، وقرأ حمزة[١] والكسائيُّ: «فارَقُوا»، ومعناه: تركوا.

وقوله تعالى: ﴿لست منهم في شيء﴾: أي: لا تشفع لهم، ولا لهم بك تعلُّق، وهذا على الإطلاق في الكفَّار، وعلى جهة المبالغة في العُصَاة.

وقوله سبحانه: ﴿إنما أمرهم إلى اللَّه...﴾ الآية: وعيدٌ محضٌ، وقال السدي: هذه آية لم يؤمر فيها بقتالٍ، فهي منسوخة بالقتال[٢].

قال * ع[٣] *: الآية خبر لا يدخله نسخٌ، ولكنها تضمَّنت بالمعنَىٰ أمراً بموادعةٍ، فيشبه أنْ يقال: إن النسخ وقع في ذلك المعنَى الذي قد تقرَّر نسخه في آيات أخرَىٰ.

وقوله سبحانه: ﴿مَنْ جاء بالحسنة فله عشر أمثالها...﴾ الآية: قال ابن مسعود وغيره: ﴿الحسنةُ﴾ هنا: «لا إله إلا اللَّه»، و ﴿السيئة﴾: الكفر[٤].

قال * ع[٥] *: وهذه هي الغاية من الطرفَيْنِ، وقالت فرقة: ذلك لفظٌ عامٌّ في جميع الحسناتِ والسيئاتِ، وهذا هو الظاهر، وتقديرُ الآية: مَنْ جاء بالحسنة، فله ثوابُ عَشْرِ أمثالها، وقرأ[٦] يعقوبُ وغيره: «فَلَهُ عَشْرٌ» ـ بالتنوين ـ «أَمْثَالُهَا» ـ بالرفع ـ.

وقوله تعالى: ﴿قل إنني هداني ربي إلى صراط مستقيم ديناً قيماً ملة إبراهيم...﴾ الآية: في غاية الوضوحِ والبيانِ، و ﴿قِيَماً﴾: نعت للدِّين، ومعناه: مستقيماً، و ﴿ملة﴾: بدلٌ من الدِّين.

---

(١) وحجة الباقين قوله بعد: ﴿وكانوا شيعاً﴾ أي: صاروا أحزاباً وفرقاً.
ينظر: «السبعة» (٢٧٤)، و «الحجة» (٣/ ٤٣٧، ٤٣٨)، و «إعراب القراءات» (١/ ٧٣)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٩٦)، و «حجة القراءات» (٢٧٨)، و «العنوان» (٩٣)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٨٨)، و «شرح شعلة» (٣٨٥)، و «إتحاف» (٢/ ٣٩).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٤١٤) برقم (١٤٢٧٢)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦٨).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٨).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٤١٦) برقم (١٤٢٧٨)، وذكره ابن عطية (٢/ ٣٦٨)، وابن كثير (٢/ ١٩٧)، والسيوطي (٣/ ١١٨)، وعزاه لابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي نعيم في «الحلية» عن ابن مسعود.

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٨).

(٦) ينظر: «إتحاف فضلاء البشر» (٢/ ٣٩)، و «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٨)، وزاد نسبتها إلى الحسن، وسعيد بن جبير، وعيسى بن عمر، والأعمش.
وينظر: «البحر المحيط» (٤/ ٢٦١)، و «الدر المصون» (٣/ ٢٢٧)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٨٨).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣) قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (١٦٤) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ (١٦٥)﴾

وقوله سبحانه: ﴿قل إن صلاتي ونسكي...﴾ الآية: أمْر من اللَّه عز وجل لنبيِّه ـ عليه السلام ـ أنْ يعلن بأنَّ مقصده في صلاته، وطاعتِهِ من ذبيحة وغيرها، وتصرفَهُ مدَّةَ حياتِهِ، وحالهُ من إخلاصٍ وإيمانٍ عند مماته ـ إنما هو للَّه عزَّ وجلَّ، وإرادةِ وجهه، وطَلَبِ رضاه، وفي إعلان النبيِّ ﷺ بهذه المقالة ما يلزمُ المؤمنين التأسِّي به؛ حتى يلتزموا في جميع أعمالهم قَصْدَ وجه اللَّه عزَّ وجلَّ، ويحتمل أن يريد بهذه المقالة؛ أنَّ صلاته ونسكه وحياته ومماته[1] بِيَدِ اللَّه عزَّ وجلَّ، واللَّه يصرفه في جميع ذلك كَيْفَ شاء سبحانه، ويكون قوله: ﴿وبذلك أمرْتُ﴾؛ على هذا التأويل ـ راجعاً إلى قوله: ﴿لا شريك له﴾ فقطْ، أو راجعاً إلى القول؛ وعلى التأويل الأول، يرجع إلى جميع ما ذُكِرَ من صلاة وغيرها، وقالتْ فرقة: النُّسُكُ؛ في هذه الآية: الذبائح.

قال * ع[2] *: ويُحَسِّن تخصيصَ الذبيحة بالذِّكْر في هذه الآية؛ أنها نازلةٌ قد تقدَّم ذكرها، والجَدَل فيها في السُّورة، وقالتْ فرقة: النسك؛ في هذه الآية: جميع أعمال الطاعاتِ؛ مِنْ قولك: نَسَكَ فُلاَنٌ، فَهُوَ نَاسِكٌ؛ إذا تعبَّد، وقرأ السبعة سوى نافع: «وَمَحْيَايَ» ـ بفتح الياء ـ، وقرأ نافع[3] وحده: «وَمَحْيَايْ» ـ بسكون/ الياء ـ، قال أبو ١٨٤ أ حَيَّان[4]: وفيه جمع بين ساكنَيْنِ، وسوَّغ ذلك ما في الألفِ من المَدِّ القائمِ مَقَام الحركَة. انتهى، وقوله: ﴿وأنا أول المسلمين﴾، أي: من هذه الأمة.

وقوله سبحانه: ﴿قل أغير اللَّه أبغي ربًّا وهو رب كل شيء...﴾ الآية: حكى

---

(١) في أ: ومونة.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٩).

(٣) ينظر: «السبعة» (٢٧٤)، و «الحجة» (٣/ ٤٤٠)، و «إعراب القراءات» (١/ ١٧٤)، و «معاني القراءات» (١/ ٣٩٨)، و «العنوان» (٩٤)، و «شرح الطيبة» (٤/ ٢٨٩)، و «شرح شعلة» (٣٨٦)، و «حجة القراءات» (٢٧٩)، و «إتحاف» (٢/ ٤٠).

(٤) ينظر: «البحر المحيط» (٤/ ٢٦٢).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

النَّقَّاش أنه روي أنَّ الكُفَّار قالوا للنبيِّ ﷺ: ٱرْجِعْ يا محمَّد إِلَىٰ ديننا، وٱعبد آلهتنا، وٱتْرُكْ ما أنت عليه، ونحن نتكفَّل لك بكلِّ تباعة تتوقَّعها في دُنْيَاك وآخرتك، فنزلَتْ هذه الآية[1]، وهي ٱستفهامٌ يقتضي التوبيخَ لهم، و ﴿أَبْغِي﴾: معناه أَطْلُبُ؛ فكأنه قال: أَفَيَحْسُنُ عندكم أن أَطْلُبَ إلهاً غير اللَّه الذي هو رَبُّ كلِّ شيء، وما ذكَرْتُم من كَفَالَتِكُمْ باطلٌ ليس الأمرُ كما تظُنُّون، فلا تَكْسِبُ كلُّ نفس من الشَّرِّ والإثم إلا عليها وحْدها، ﴿ولا تزر﴾، أي: تحملُ ﴿وازرةٌ﴾، أي: حاملةٌ حمل أخرَىٰ وثقلها، و «الوِزْر»: أصله الثقل، ثم ٱستعمل في الإثم؛ تجوُّزاً وٱستعارةً، ﴿ثم إلى ربكم مرجعكم﴾: تهديد ووعيد، وقوله: ﴿فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾، أي: في أمري في قول بعضكم: هو سَاحِرٌ، وبعضكم: هو شاعرٌ، إلى غير ذلك؛ قاله بعض المتأوِّلين، وهذا التأويلُ يَحْسُنُ في هذا الموضع، وإن كان اللفظ يعمُّ جميع أنواع الٱختلافاتِ بَيْن الأديان والمِلَلِ والمَذَاهِب وغَيْرِ ذلك، و ﴿خَلاَئِف﴾: جمع خَلِيفَةٍ، أي: يخلف بعضُكم بعضاً؛ لأن مَنْ أتَىٰ خليفةٌ لِمَنْ مَضَىٰ، وهذا يتصوَّر في جميع الأمم وسائرِ أصنافِ الناسِ، ولكنه يحْسُنُ في أمة نبيِّنا محمد ﷺ أن يسمى أهلها بجملتهم خلائِف للأمم، وليس لهم من يخلفهم؛ إذ هم آخر الأمم، وعليهم تقومُ الساعة، وروى الحَسَنُ بْنُ أبي الحسن؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «تُوفونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، ويروَىٰ: «أَنْتُمْ آخِرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ».

وقوله: ﴿ورفع بعضكم فوق بعض درجاتٍ﴾: لفظٌ عامٌّ في المالِ، والقوةِ، والجاهِ، وجودةِ النفُوسِ والأذهانِ، وغير ذلك، وكل ذلك إنما هو ليختبر اللَّه سبحانه الخلْقَ، فيَرَى المحْسِنَ من المُسيء، ولما أخبر اللَّه عزَّ وجلَّ بهذا، ففسح للنَّاس مَيْدَانَ العَمَل، وحضَّهم سبحانه على الٱستباقِ إلى الخيراتِ، توعَّد ووَعَد؛ تخويفاً منه وترجيةً، فقال: ﴿إن ربك سريع العقاب﴾ إما بأَخْذَاته في الدنيا، وإما بعقاب الآخرة، وحَسُنَ أنْ يوصف عقابُ الآخرة بـ «سريع»؛ لما كان متحقّقاً مضمون الإتيانِ والوقوعِ، وكلُّ آت قريبٌ، ﴿وإنه لغفور رحيم﴾: ترجيةٌ لمن أذنب وأراد التوبة، وهذا في كتاب اللَّه كثيرٌ، وهو ٱقترانُ الوعيد بالوعدِ؛ لطفاً من اللَّه سبحانه بعبادِهِ، اللَّهم ٱجعلنا مِمَّنْ شملته رحْمَتُكَ وغُفْرانُكَ، بجُودِكَ وإحسانِكَ، ومِنْ كلام الشيخ الوليِّ العارفِ أبي الحسن الشَّاذِلِيِّ (رحمه اللَّه) قَالَ: من أراد ألاَّ يضره ذنْبٌ، فليقل: ربِّ أعوذ بك من عذابِكَ يَوْمَ تبعث عبادَكَ، وأعوذ بك مِنْ عاجل العذابِ، ومِنْ سوء الحسابِ، فإنك لسريعُ الحِسَاب، وإنك لغفور رحيم، رَبِّ إني ظلمت

(١) ذكره ابن عطية (٢/ ٣٧٠).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

نفسي ظُلْماً كثيراً، فاغفرْ لي وتُبْ عليَّ لا إله إلا أنت، سبحانك، إني كنْتُ من الظالمين. انتهى، نسأل اللَّه أنْ ينفع به ناظِرَهُ وأنْ يجعله لنا ذخراً ونوراً يسعَىٰ بين أيدينا يوم لقائه، والحمدُ للَّه الَّذي بنعمته تتمُّ الصالحاتُ، وصلى اللَّه علَىٰ سيدنا محمَّد وآله وصَحْبه وسلَّم تسلماً/ .

١٨٤ ب

* * *

انتهى هذا الجزء مصحَّحاً بالمقابلة على خط مؤلفه

شَكَر اللَّهُ سَعْيَهُ، وقدَّس سِرَّهُ

ويليه الجزء الثالث وأوله

سورة الأعراف

ولله الحمد والمنة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

محتوى الجزء الثاني من تفسير الثعالبي

الموضوع	الصفحة
سورة آل عمران	٥
سورة النساء	١٥٩
سورة المائدة	٣٣٤
سورة الأنعام	٤٤٢

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

طبع على مطابع
دار إحياء التراث العربي

This file was downloaded from QuranicThought.com